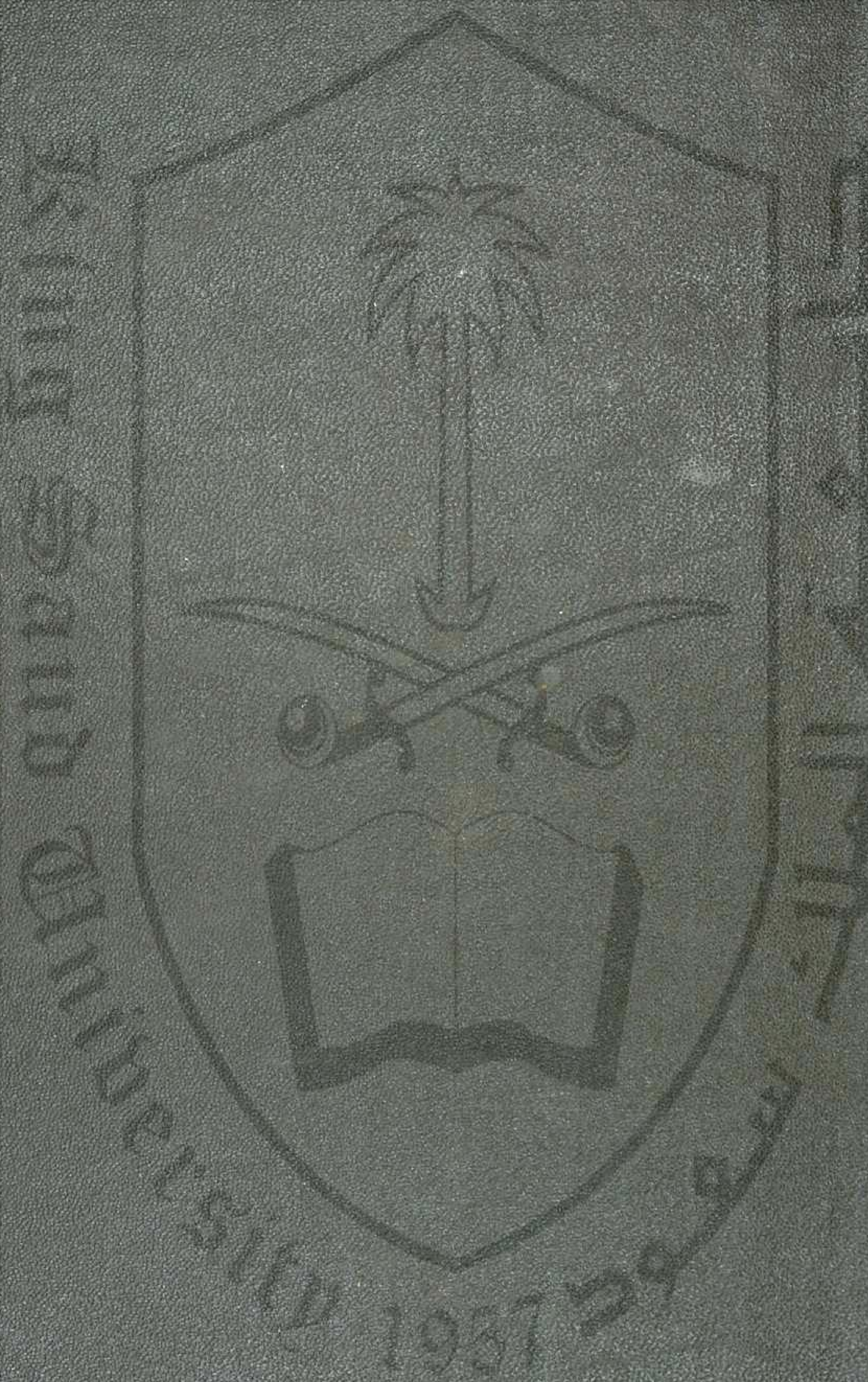
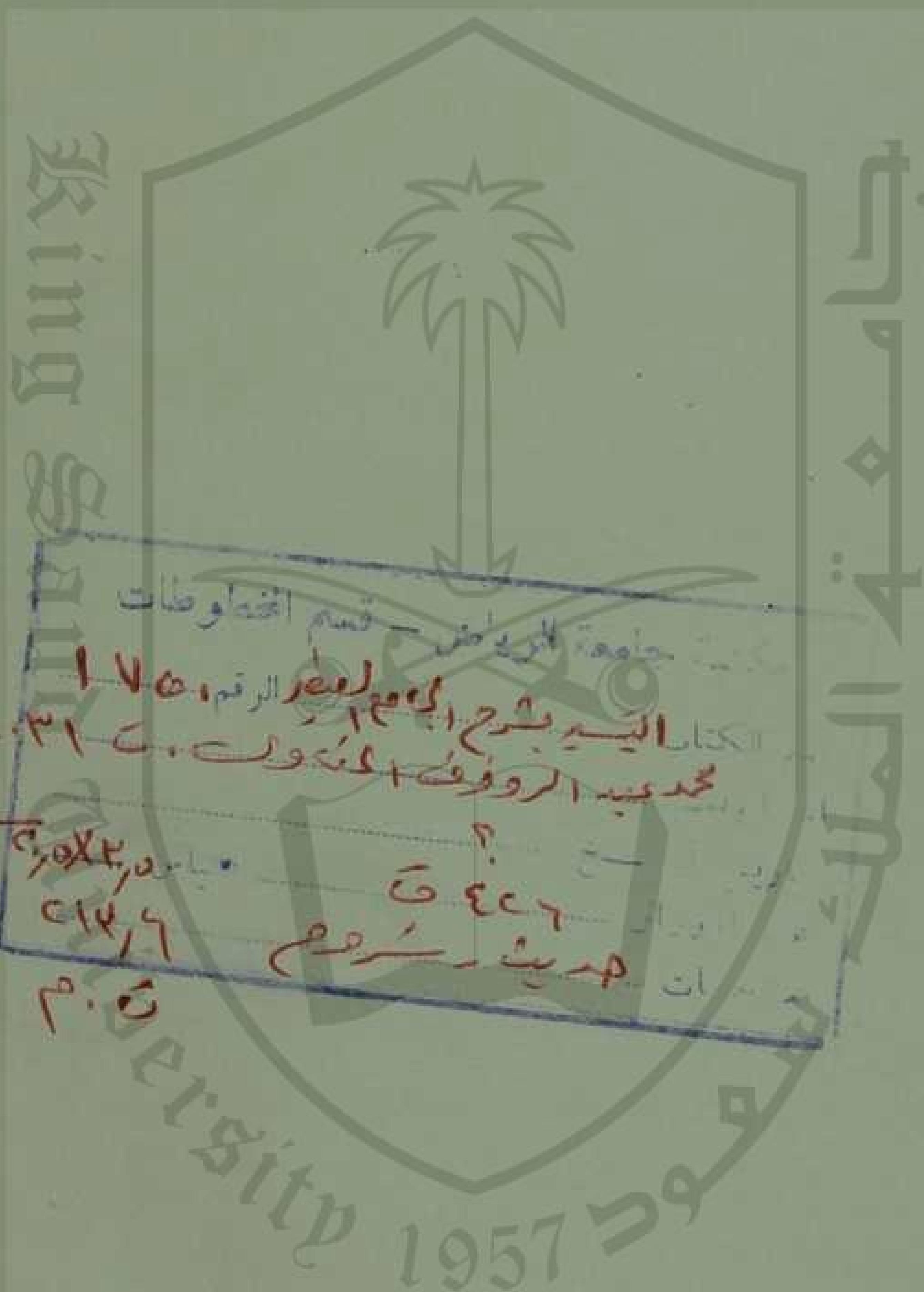

King Saud University 1957
جامعة الملك سعود

٢١٣ر٦ : التيسير بشرح الجامع الصغير للسيوطى ،تأليف
ت م المناوى ،محمد عبد الرؤوف بن تاج الدين -
١٠٣١ هـ كتب فى القرن الحادى عشر الهجرى
تقديرا
٤٢٦ ق ٣٣ س ٣٠ر٥×٢٠ر٥سم
نسخه جيده ،خطها نسخ معتنى به ،ناقصه
١٧٥٠ الاول والاخر ،طبع دار الكتب المصريه ١: ٩٩
الاعلام ٧: ٥٧
١- الاحاديث السنيه الاخرى أ - المؤلف
ب - تاريخ النسخ ج - شرح الجامع الصغير للسيوطى

صلاحية ثم بحرف لشالي والشالث



التيسير شرح الجامع الصغير للمناوي

(أي الشأن) من لم يسأل الله تعالى أي يطلب من فضله يغضب عليه
لأنه إما قانط وإما مستكبر وكل واحد من الأمرين موجب للغضب قال
بعض المفسرين في قوله تعالى إن الذين يستكبرون عن عبادتي أي عن دعائي
فهو يحب أن يسأل ويلح عليه ومن لم يسأله يغضب عليه والمغضوب
مغضوب عليه قال ابن القيم هذا يدل على أن رضاه في مسئلته وطاعته
وإذا رضي الرب تعالى فكل خير في رضاه كما أن كل بلاء ومصيبة في غضبه
والدعاء عبادة وقد قال تعالى إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون
جهنم داخرين فهو تعالى يغضب على من لم يسأله كما أن الآدمي يغضب
على من يسأله
الله يغضب إن تركت سؤاله . وبني آدم حين يسأل يغضب
فشتان ما بينهما وسحقا لمن علق بالأثر وأبعد عن العين قال الحليمي وإذا
كان هكذا فلا ينبغي لأحد أن يخلي يوما وليلة من الدعاء لأن الزمن
يوم وليلة وما وراءهما تكرار فإذا كان ترك الدعاء أصلا يوجب الغضب
فأدنى ما في تركه يوما وليلة أن يكون مكروها (ت) عن أبي هريرة وخرجه
عنه أيضا أحمد والبخاري في الأدب المفرد وابن ماجه والبزار والحاكم
كلهم من رواية أبي صالح الخوزي بضم الخاء المعجمة وسكون الواو ثم
زاي عنه والخوزي مختلف فيه ضعفه ابن معين وقواه أبو زرعة وظن
ابن كثير أنه أبو صالح السمان فجزم بأن أحمد تفرد بتخريجه وليس
كما قال فقد جزم شيخه المزي في الأطراف بما ذكره قال الحافظ ابن حجر
(إني أوعك) أي يأخذني الوعك بسكون العين أي شدة الحمى وسورتها
وألمها والرعدة فيها (كما يوعك رجلان منكم) لمضاعفة الأجر وكذا
سائر الأنبياء كما ذكره القضاعي وتمام الحديث قيل يا رسول الله وذلك
لأن لك أجرين قال أجل (حم) في الأدب (عن ابن مسعود) ظاهره أنه مما
تفرد به مسلم عن البخاري والأمر بخلافه فقد رواه البخاري
في الطب من حديث ابن مسعود ولفظه دخلت على النبي صلى الله عليه
وسلم وهو يوعك فقلت إنك لتوعك وعكا شديدا فقال أجل
إني أوعك كما يوعك رجلان منكم قلت ذلك أن لك أجرين قال أجل
ذلك كذلك ما من مسلم يصيبه أذى من شوكة فما فوقها إلا كفر الله بها
سيئاته كما تحط الشجرة أوراقها
(إني لأنظر إلى شياطين الإنس والجن قد فروا من عمر) ابن الخطاب لما
كما سبق موضحا وهذا قاله وقد رأى حبشية تزفن والناس حولها
إذ طلع عمر فانفضوا عنها فتماثلت له وخوفا منه فتلك المرأة شيطانة
الإنس لأنها تفعل فعل الشيطان (ت) في المناقب (عن عائشة) قالت

سمعنا لغطا وصوت صبيان فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا
حبشية تزفن فقال يا عائشة تعالي فانظري فجئت فوضعت لحيي على
منكبه انظر اليها فقال اما شبعت فاقول لا لانظر منزلتي عنده اذ طلع عمر فارفض الناس
فذكره قال ت صحيح غريب من هذا الوجه انتهى وفيه زيد بن الحباب قال
في الكاشف لم يكن به باس وقد يهم
[illegible] بالبنا للمفعول ويصح للفاعل كاحدكم اني بشر مثلكم
لا اعلم الا ما علمني ربي واعلم انه كان للمصطفى صلى الله عليه وسلم احوال
فتارة توحد فيقول لست كاحدكم اني اظل عند ربي يطعمني ويسقيني
اي طعام بر وانعام ورحمة واكرام وتارة يرد عليه فيقول انما انا كاحدكم
وتارة يستغرق فيه انوار المشاهدات الربانية فيقول لي وقت لا يسعني
فيه غير ربي وتارة تخطفه الجذبات القربية فيقول ما ادري ما يفعل
بي ولا بكم وبذلك يعرف انه لا تناقض بين ما هو من هذا القبيل من الاخبار
قند بن ط وابن شاهين في كتاب السنة عن معاذ بن جبل قال لما اراد
النبي صلى الله عليه وسلم ان يسرح الى اليمن استشار اصحابه فقال
ابو بكر لولا انك استشرتنا ما تكلمنا فذكره قال الهيثمي وفيه ابو بكر
المعطوف لم اعرفه وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم خلاف

اني لم ابعث لعانا اي مبالغا في اللعن اي الابعاد عن الرحمة والمراد
نفي اصل الفعل على وزان وما ربك بظلام للعبيد وهذا قاله لما قيل
ادع على المشركين يعني لو دعوت عليهم لبعدوا عن رحمة الله ولصرت
قاطعا عن الخير مع اني لم ابعث لهذا طب عن كرز بن سامة وقيل ابن
اسامة العامري وقيل ابن سلمة بصري قال الذهبي يقال له صحبة
قال قيل يا رسول الله ادع الله على بني ... فذكره قال الهيثمي وفيه من
لم اعرفهم انتهى

اني لم ابعث لعانا وانما بعثت رحمة لمن اراد الله اخراجه من الكفر الى
الايمان او لاقرب الناس الى الله والى رحمته لا لتبعدهم عنها فاللعن
مناف لحالي فكيف العن قال المصري وفي هذا الحديث مباحث منها ان
معنى قوله رحمة لهدايته للمسلمين وتاخير العذاب عن نوع من الكفار
وهم اهل الذمة وما عداهم امر بقتلهم وغنم مالهم ودما امر اشد
عذاب الدنيا وجب ان امتناعه من الدعا عليهم من جهة العموم فما
المانع من جهة الخصوص ومنها ان طلب الدعا عليهم لا ينحصر في اللعن
فما موقع الجواب بقوله لم ابعث لعانا ومنها ان لعن الكفار جائز وقد
لعن الله الكافرين والظالمين وفيه دعا على قريش انتهى خ م عن ابي هريرة
اني لا امزح اي بالقول وكذا بالفعل وتخصيصه بالاول ليس علبة

معول

احفوا الشوارب اي استقصوا قصها والانهاك الاستقصا واعفوا
اللحى اي اتركوها فلا تاخذوا منها شيا عد عن ابن عمر ابن الخطاب فظاهره
الدوام انما تفرد به عن صاحبه والامر بخلافه فقد عزاه الديلمي وغيره الى
مسلم من حديث عبيد الله بن عمر
اهتبلوا اي اغتنموا الفرصة قال الزمخشري من المجاز هو يهتبل غرته
وسمعت كلمة فاهتبلتها اغتنمتها وافترصتها انتهى ومنه اخذ الهبالة
قوله اهتبل كذا اغتنمه العفو عن عثرات ذوي المروات اي اصحاب
المروات فان العفو عنهم فيها مندوب ندبا موكدا والخطاب للائمة
او اعم وقد سبق هذا موضحا ابو بكر ابن المرزبان بفتح الميم وسكون الرا
وضم الزاي وفتح البا الموحدة نسبة الى جده وهو محمد بن عمر البغدادي
صاحب اخبار وتصانيف في كتاب المروة عن عمر ابن الخطاب
اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ اي تحرك فرحا وسرورا بانتقاله
من دار الفنا الى دار البقا لان ارواح الشهدا مستقرها تحت العرش
تاوي الى قناديل هنالك كما في خبر واذا كان العبد ممن يفرح حملة العرش
بلقائه فالعرش يهتز من حب خالقه او اهتز حملته فرحا به فاقيم العرش
مقام حامليه وقوله عرش الرحمن نص صريح يبطل قول من ذهب الى ان المراد
بالعرش السرير الذي حمل عليه قال ابن القيم كان سعد في الانصار
بمنزلة الصديق في المهاجرين لا تاخذه في الله لومة لائم وختم له بالشهادة
واثر رضى الله ورسوله على رضى حلفائه وقومه ووافق حكمه حكم الله من
فوق سبع سموات ونعاه جبريل عليه السلام يوم موته فحق له ان يهتز
العرش له حم ق عن انس بن مالك حم ق ت ه عن جابر قال المصنف
وهذا متواتر

اهل البدع اي اصحابها جمع بدعة ما خالف الكتاب والسنة
مجملا او مفصلا شر الخلق مصدر بمعنى المخلوق والخليقة بمعناه فذكره
للتاكيد او اراد بالخلق من خلق وبالخليقة من سيخلق او الخلق الناس
والخليقة البهائم وانما كانوا شر الخلق لانهم ابطنوا الكفر وزعموا انهم
اعرف الناس بالايمان واشدهم تمسكا بالقران فضلوا واضلوا ذكره
الطيبي وهذا مستمد من قوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني
وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل الاية قال
مجاهد السبل البدع وسبل الكلام في بدعة تخالف اصول الشرع
لا الوضع المذاهب وتدوينها وتصنيف العلوم وتقرير القواعد
وكثرة التفريع وفرض ما لم يقع وبيان حكمه وتفسير القران والسنة
واستخراج علوم الادب وتتبع كلام العرب فمندوب محبوب وامثاله

ليسوا ابشر الخلقة بل خيرها طس من حديث محمد بن عبد الله بن عمار عن
المعافا بن عمران عن الاوزاعي عن قتادة عن انس ثم قال تفرد به المعافا
عن الاوزاعي بهذا اللفظ

اهل الجنة عشرون ومائة صف ثمانون منها من هذه الامة واربعون
من سائر الامم اي جا رضيه خبر ابن مسعود انتم شطر اهل الجنة وفي رواية
نصفهم لان المصطفى صلى الله عليه وسلم رجا اولا ان يكونوا نصفا
فاعطاه الله رجاه ثم زاده حم ت في صفة الجنة ه حب ك في الايمان
عن بريدة ابن الحصيب قال ك على شرطهما زاد ت حسن ولم يتبين
لم لا يصح قيل لانه روي مرسلا ومتصلا قال في المنار ولا ينبغي ان يعد
ذلك مانعا للصحة طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه خالد بن شريك
الدمشقي وهو ضعيف ووثق وعن ابن مسعود قال قال لنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم كيف انتم وربع اهل الجنة لكم فيها ربعها ولسائر
الناس ثلاثة ارباعها فقلنا الله ورسوله اعلم فقال كيف انتم
وثلثها قالوا فذاك اكثر ثم ذكره قال الهيثمي رجاله الصحيح غير الحارث
ابن حصيرة وعن ابي موسى الاشعري قال الهيثمي وفيه القاسم بن غصن
وهو ضعيف واعاده مرة اخرى ثم قال فيه سويد بن عبد العزيز وهو
ضعيف جدا وفي اللسان كالميزان هذا حديث منكر

اهل الجنة جرد مرد اي لا شعر على ابدانهم ولا لحاهم قيل الا هرون
اخا موسى عليه الصلاة والسلام فان له لحية الى سرته تخصيصا
له وتفضيلا كذا حكاه الغزالي وفي رواية ذكرها في لسان الميزان
الا موسى فلحيته الى سرته كحل اي على اجفانهم سواد خلقي لا تفنى
شبابهم ولا تبلى ثيابهم قيل اراد ان الثياب المعينة لا يلحقها البلا
ويحتمل ارادة الجنس بل لا تزال عليهم الثياب الجدد كما انها لا ينقطع اكلها
من جنسه بل هو ماكول يخلفه ماكول اخر وكل ثمرة قطعت خلفتها اخرى
وهكذا لا يقال الابدان مركبة من اجزاء متضادة الكيفية متعرضة
للاستحالات المودية الى الانحلال والاختلال فكيف يعقل خلودها
في الجنان لانا نقول انه تعالى يعيدها بحيث لا تعتريها الاستحالة بان
يجعل اجزاءها مثلا متقاربة في الكيف متساوية في القوة لا يقوى شيء
منها على احالة الاخر متعانقة متلازمة لا ينفك بعضها عن بعض على
ان قياس ذلك العالم على احوال ما نجده ونشاهده نقص عقل وضعف
بصيرة ت في صفة الجنة عن ابي هريرة وقال حسن غريب انتهى وفيه
معاذ بن هشام حديثه في الكتب الستة قال ابن معين صدوق وليس بحجة
اهل الجنة من ملأ الله تعالى اذنيه من ثناء الناس خيرا وهو يسمع واهل

النار

اذنيه من ثناء

النار من ملأ الله اذنيه من ثناء الناس شرا وهو يسمع في العز يحتمل ان معناه
من ملأ الله اذنيه من ثناء الناس خيرا عمله ومن ملأ الناس شرا عمله فكانه
قال اهل الجنة من لا يزال يعمل الخير حتى ينتشر عنه فيثنى عليه بذلك وفي الشر
كذلك ومعنى قوله اهل الجنة اي الذين يدخلونها ولا يدخلون النار ومعنى
اهل النار اي الذين استحقوها بسوء اعمالهم سواء دخلوها اهل النار
لكنهم سيدخلون الجنة اذ اصحبهم ايمان فيكون اهل النار بمعنى الذين
استحقوها بعطايهم وافعال السوء ثم يخرجون بشفاعته ويجوز ان
يرحمهم من بينها ولا يعذبه انتهى فان قلت ما فائدة قوله وهو يسمع بعد
قوله ملأ الله اذنيه قلت قد يقال فائدته الايماء الى ان ما اتصف
به من الخير والشر بلغ من الاشتهار مبلغا عظيما بحيث صار لا يتوجه
الى محل او يجلس بمكان الا ويسمع الناس يصفونه بذلك فهو كمن ملئت اذنيه
من سماعه ذلك بالواسطة والابلاغ بل بالسماع المستفيض المتواتر
واستعمال الثناء في الذكر الجميل اكثر من القبيح كما في المصباح وجعله
ابن عبد السلام حقيقة في الخير مجازا في الشر ه عن ابن عباس وفيه ابو
الجوزاء قال الذهبي قال البخاري فيه نظر

اهل الجور اي الظلم واعوانهم في النار لان الداعي الى الجور الطيش
والخفة والاشر والبطر الناشئ عن عنصر النار التي هي شعبة من الشيطان
فيجوز وامر جنس من تكلم ك في الاحكام عن حذيفة وصححه وتعقبه
الذهبي فقال بل منكر

اهل الشام سوط الله تعالى في الارض يعني بهم عذابه الشديد يصيبه
على من يشاء من العبيد قال الزمخشري من المجاز صب عليهم ربك سوط
عذاب اي نوعا علم ان الضرب بالسوط اشد الالام عبر به ينتقم
بهم ممن يشاء من عباده اي يعاقبه بهم قال في الصحاح النقمة اسم منه
عاقبه وحرام على منافقيهم ان يظهروا على مؤمنيهم اي يمتنع عليهم ذلك
وان يموتوا الا هما اي قلقا وغيظا اي غضبا شديدا قال في المصباح
الغيظ الغضب المحيط بالكبد وهو اشد الغضب وغما اي كربا
ودهشا وحزنا في استعاره ابدا ان ان اهل الشام تدور قواعدها في
سيوفهم وشاهده ما رواه الخطيب في التاريخ عن كعب
الاحبار ان الخير في المنازل نكتب اليه بلغنا ان الاشياء اجتمعت فقال
السخا اريد اليمن فقال حسن الخلق وانا معك وقال الجفا اريد الحجاز فقال
الفقر وانا معك وقال البأس اريد الشام فقال السيف وانا معك وقال
العلم اريد العراق فقال العقل انا معك وقال الغنا اريد مصر فقال
الذل انا معك فاختر لنفسك حم ع طب والضيا المقدسي عن خريم

بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي ابن فاتك بفتح الفاء وكسر المثناة التحتية
الاسدي الصحابي قال ابن ابي حاتم يقال له صحبة وقال الهيثمي رواه احمد
والطبراني موقوفا على خريم ورجالهما ثقات

اهل القرآن اي حفظته الملازمون لتلاوته العاملون باحكامه في
الدنيا وفضل اهله من بحث عن اسراره ومعانيه عرفاء اهل الجنة الذين يشيروا
بفقرائهم زعماؤهم وهم وقادتهم وفيه ان في الجنة ائمة وعرفاء فائمة الانبياء
فهم ائمة القوم وعرفاؤهم هم القراء والعريف من يبحث بيد الامام ذا شعبة
من السلطان فالعرافة هنا لاهل القرآن الذين عرفوا تلاوته وعملوا
به الحكيم الترمذي عن ابي امامة الباهلي

اهل القرآن هم اهل الله وخاصته اي حفظة القرآن العاملون به
هم اولياء الله المختصون به اختصاص اهل الانسان به سموا بذلك تعظيما
لهم كما يقال بيت الله قال الحكيم وانما يكون هذا في قارئ انتفى عنه جور
قلبه وذهبت جناية نفسه فامنه القرآن فارتفع في صدره وتكشف
له عن زينته ومهابته فمثله كعروس مزينة مديدة اليها دنس متلوث
متلطخ بالقذر فهي تعافه وتتقذره فاذا تطهر وتزين وتطيب فقد ادى
حقها واقبلت اليه بوجهها فصار من اهلها فكذا القرآن فليس من اهله
الا من تطهر من الذنوب ظاهرا وباطنا وتزين بالطاعة كذلك فعندها
يكون من اهل الله وحرام على من ليس بهذه الصفة ان يكون من الخواص
وكيف ينال هذه الرتبة العظمى عبد ابق من مولاه واتخذ الهه هواه صار من
عن اياتي الذين يتكبرون في الارض بغير الحق ابو القاسم بن حيدر في مشيخته
عن علي امير المؤمنين وظاهره انه لا يوجد مخرجا لاحد من الستة والا لما
ابعد النجعة وهو ذهول عجيب فقد خرجه النسائي في الكبرى وابن
ماجه وكذا الامام احمد والحاكم من حديث انس قال الحافظ العراقي باسناد
حسن فالعجب ان المصنف نفسه عزاه لابن ماجه واحمد في الدرر عن انس
المذكور باللفظ المزبور

اهل النار كل جعظري اي فظ غليظ متكبر او جسيم عظيم اكول جواظ
اي جموع منوع او ضخم مختال في مشيته او صياح مهذار مستكبر اي
متعاظم مرتفع تيها وعجبا ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون
جهنم داخرين واهل الجنة الضعفاء اي المتواضعون الخاضعون ضد
المتكبرين الاشرين فهم الضعفاء عن حمل التكبر واذى الناس بما لا رجاء
او قوة بدن وعن المعاصي المغلوبون بشد اللام المفتوحة اي الذين كثيرا
ما يغلبون والمغلب الذي يغلب كثيرا وهؤلاء هم اتباع الرسل في هذه
الاخلاق وغيرها ابن قانع في المعجم في التفسير عن سراقة بضم

المهملة

المهملة وخفة الراء وبالقاف ابن مالك ابن جعشم بضم الميم وسكون المهملة
الكناني من بني مدلج ابو سفيان اسلم بعد الطائف قال ك على شرط
م واقره الذهبي

اهل اليمن ارق قلوبا والين افئدة واسمع طاعة في رواية للطبراني بدله
وانجع طاعة يقال نجع له بحقه اذا اقر به وبالغ فيه والرقة ضد الغلظة
والجفوة واللين ضد القسوة فاستعيرت في احوال القلب فاذا نبا
عن الحق واعرض عن قبوله واعرض عن الايات والنذر وصف بالغلظة فكان
شغافه صفيقا لا ينفذ فيه الحق وجرمه صلبا لا يؤثر فيه الحق واذا
انعكس ذلك يوصف بالرقة واللين فكان حجابه رقيقا لا يابى نفوذ
الحق وجوهره يتاثر عن النصح والفؤاد والقلب وان كانا واحدا على
ما عليه الاكثر لكن الخبر ينبئ عن التمييز بينهما وهو ان الفؤاد سمي به
لتفوده والقلب سمي قلبا لكثرة تقلبه فكانه اراد بالافيدة ما يظهر
منها للابصار وبالقلوب ما يظهر منها للبصائر طب عن عقبة بن عامر
الجهني قال الهيثمي واسناده حسن وظاهر صنيع المصنف انه لم يره لاعلا
من الطبراني وهو عجب فقد رواه من هذا الوجه بهذا اللفظ احمد
في المسند

اهل شغل الله بفتح الشين وسكون الغين وبفتحتين في الدنيا هم اهل
شغل الله في الاخرة واهل شغل انفسهم في الدنيا هم شغل انفسهم
في الاخرة لان الاخرة على ما كان في النشاة الاولى قال ابن عطاء الله الدار
الدنيوية بيت العمل واساس الخير لاهل التوفيق والشر لغيرهم لان
فيهما ما لم يبرز في الدار الاخرة وهو كسب الاعمال وكل شر لم يظهر في الدنيا
لم يظهر في الاخرة ومن كان في هذه اعمى فهو في الاخرة اعمى فمن كان مخلصا
في شغله بالعمل في الدنيا كان دنياه اخرته ومن اشتغل بلذة نفسه
واثر الحياة الدنيا على الاخرة فان الجحيم هي الماوى قط في الافراد عن ابي
هريرة باسناد ضعيف

اهون اهل النار عذابا اي ايسرهم وادونهم فيه يوم القيامة رجل
لفظ رواية مسلم لرجل اي هو ابو طالب كما يجيء توضع في اخمص قدميه
جمرتان تثنية جمرة وهي القطعة من النار الملتهبة منهما يغلي دماغه
وفي رواية للبخاري يغلي منها ام دماغه قال الداوودي المراد ام راسه
والطلاع على الراس ام الدماغ من تسمية الشيء بما يجاوره وفي رواية ابن
اسحق يغلي منه دماغه حتى يسيل على قدميه وحكمة انتعاله بهما انه كان
مع المصطفى صلى الله عليه وسلم بجملته لكنه كان مثبتا لقدميه على ملة
عبد المطلب حتى قال عند الموت هو على ملة فسلط العذاب على قدميه

فقط لتنبيه اباسما على ملة اباييه الضالين قال الغزالي انظر الى من خفف عليه واعتبر به فكيف من شدد وبهما تشكك يجاي شدة عذاب النار تقرب اصبعك منها وتسر ذلك به انتهى وتمسك به من ذهب الى ان الحسنات تخفف عن الكافر قال البيهقي ولمن ذهب لمقالته ان يقول خبر ابي طالب خاص والتخفيف عنه بما صنع الى النبي صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلبه وثوابا له في نفسه لا لابي طالب فان حسناته احبطت بكونه كافرا م عن النعمان بن بشير الانصاري لكن رواية مسلم من حديث النعمان ان اهون وانما قال اهون في حديث ابن عباس الاتي فهذا انما لم يجرد المولف فيه التخريج

اهون اهل النار عذابا ابو طالب عم المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو منتعل بنعلين من نار يغلي منهما دماغه هذا وما قبله يوذن بموته على كفره وهو الحق وزعم بعض الناس انه اسلم قال الزمخشري يا سبحان الله اكان ابو طالب اخمل اعمامه حتى يشتهر اسلام حمزة والعباس ويخفى اسلامه انتهى واما تمام في فوايده من حديث ابن عمر اذا كان يوم القيمة شفعت لابي وامي وعمي واخ لي كان في الجاهلية فتاوله المحب الطبري في حق عمه على انها شفاعة في التخفيف كما في مسلم قال ابن حجر ووقفت على جزء جمعه بعض اهل الرفض اكثر فيه من الاحاديث الواهية الدالة على اسلام ابي طالب ولا يثبت منها شي وروى ابو داود والنسائي وابن خزيمة عن علي قال لما مات ابو طالب قلت يا رسول الله ان عمك الشيخ الضال قد مات قال اذهب فواره قال انه مات مشركا قال اذهب فواره وفيه ان عذاب الكفار متفاوت وان الكافر قد ينفعه عمل صالح في الاخرة قال ابن حجر انه مخالف للقران قال تعالى وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا واجيب باحتمال ان هذا من خصايص المصطفى صلى الله عليه وسلم وبان منع التخفيف انما يتعلق بذنب الكفر لا غيره وبذلك يحصل التوفيق بين هذا الحديث وما اشبهه وبين قوله تعالى لا يخفف عنهم العذاب حم م عن ابن عباس وفي الباب ابو سعيد وجابر وغيرهما

اهون الربا بموحدة تحتية كالذي ينكح امه اي يطاها في عظم الجرم وفظاعة الاثم وان اربى الربا اشده واعظمه استطالة المرء في عرض اخيه في الاسلام اي احتقاره والترفع عليه والوقيعة فيه وذكره بما يوذيه او يكرهه ابو الشيخ في كتاب التوبيخ عن ابي هريرة

اوتروا من الوتر بفتح واوه وتكسر والفتح لغة اهل الحجاز الفرد اي صلوا صلاة الوتر قبل ان تصبحوا اي تدخلوا في الصباح يعني في ابتداءه من الليل فيما بين صلوة العشاء والفجر ولا يختص بوقت من الليل فاذا طلع

الفجر خرج وقته وفيه ايماء الى ان تاخيره افضل لمن وثق باليقظة حم ن ت ه عن ابي سعيد

قال سالوا النبي صلى الله عليه وسلم واستدركه ك فوهم

اوتيت بالبنا للمجهول مفاتيح وفي رواية مفاتح كل شي الا الخمس المذكورة في قوله تعالى ان الله عنده علم الساعة الاية بكمالها ومنه اخذ انه ينبغي للمفتي والعالم اذا سيل عما لم يعلم ان يقول لا اعلم ولا ينقصه ذلك بل هو اية ورعه وتقواه ووفور علمه ومن ثم قال علي كرم الله وجهه وابردها على كبدي اذا سيلت عما لا اعلم ان اقول لا اعلم طب عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما

اوتي موسى الالواح واوتيت السبع المثاني اي السور التي تقصر عن المبين وتزيد على المفصل كان المبين جعلت مبادي والتي تليها مثاني ابو سعيد النقاش بفتح النون وشد القاف وبعد الالف شين معجمة نسبة لمن ينقش السقوف وغيرها ببغدادي في حديثه منا كير في فوايد العراقيين اي في جزيه الحديثي الذي جمعه في ذلك عن ابن عباس رضي الله عنه

اوثق عرى الايمان اي اقواها واثبتها واحكمها جمع عروة وهي في الاصل ما يعلق به من عود او نحوه فاستعير لما يتمسك به من امر الدين ويتعلق به من شعب الايمان قال الحرالي العروة ما يشد به العياب ونحوها يتداخل بعضها في بعض دخولا لا ينفصم بعضه من بعض الا بفصم طرفه فاذا انفصمت منه عروة انفصم جميعه وقال الزمخشري هذا تمثيل للمعلوم بالنظر والاستدلال بالمشاهد المحسوس حتى يتصور السامع كانه ينظر اليه بعينه فيحكم اعتقاده والتيقن به الموالاة اي التحابب والمودة في الله اي فيما يرضاه والمعاداة في الله اي فيما يغضبه ويكرهه والحب في الله والبغض في الله عز وجل قال مجاهد عن ابن عمر فانك لا تنال الولاية الا بذلك ولا تجد طعم الايمان حتى تكون كذلك انتهى ومن البغض في الله بغض كثير ممن ينسب نفسه للعلم في زمننا لما اشرف عليهم من ظاهر النفاق وبغضهم لاهل الخير فيتعين على من سلم قلبه من المرض ان يبغضهم في الله لما هم عليه من التكبر والغلظة والاذى للناس قال الشافعي عاشر الكرام تعش كريما ولا تعاشر اللئام فتنسب الى اللوم ومن ثم قيل مخالطة الاشرار خطر وما لعله في الغرر كراكب بحر ان سلم من التلف لم يسلم قلبه من الحذر طب عن ابن عباس وفي الباب عن البرا ايضا كما خرجه الطيالسي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تدرون اي عرى الايمان اوثق قلنا الصلوة قال الصلوة حسنة وليست بذلك قلنا الصيام فقال مثل ذلك حتى ذكرنا الجهاد فقال مثل ذلك ثم ذكره

عن الوتر فذكره مع

اربا من

أو ذنب فعله ماضيا أي عمل الداعي عملا وجبت له به الجنة أو فعل ذنبا يوجب له به الجنة والأول كالإيجاب والثاني للمؤلف إذا ختم دعاءه بآمين أي بقول آمين فذلك الفعل مما يوجب له الجنة ويبعده من النار ويحتمل أن المراد أن إعطاء المسئول صار واجبا بذلك د عن أبي زهير النميري بضم النون وفتح الميم وسكون المثناة نسبة إلى نمير بن عامر بن صعصعة قال ألح رجل في المسئلة فوقف النبي صلى الله عليه وسلم يسمع منه فذكره أوحى الله إلى نبي من الأنبياء أي أعلمه بواسطة الملك جبريل أو غيره والوحي لغة إعلام في خفاء وسرعة وشرعا إعلام الله نبيه بما شاء أن قل لفلان العابد أي الملازم للعبادة أما زهدك في الدنيا فتعجلت به راحة نفسك أي الزاهد في الدنيا المنقطع لله للتعبد لأن الزهد فيها يريح القلب والبدن كما قال الشافعي

أمتّ مطامعي فأرحت نفسي • فإن النفس ما طمعت تهون
وأحييت القنوع وكان ميتا • ففي إحيائه عرض مصون

والراحة زوال المشقة والتعب كما في المصباح وغيره وأما انقطاعك إلي أي لأجل عبادتي فتعززت بي أي صرت بي عزيزا فماذا عملت فيما لي عليك قال يا رب وما لك علي أي قال الله لنبيه قل له هل عاديت في عدوا أو واليت في وليا زاد الحكيم في روايته وعزتي لا ينال رحمتي من لم يوال في ولم يعاد في انتهى فذلك العابد ظن أنه بزهده في الدنيا وانقطاعه عن أهلها قد بلغ الغاية وارتقى إلى النهاية فأعلمه الله بأن ذلك مشوب بحظوظ نفسانية وأن تركه ما لا يزن كما عند الله جناح بعوضة ليس بكبير أمر وإنما الكمال وإنما عليه التعويل المتصل في موالاة أولياء ومعاداة أعداء الله بل هو الخالص بعينه فإذا أحببت الأشياء من أجله وعاديت الأشياء من أجله فقد أحببته بل ليس يعني حبنا له غير ذلك ذكره العارف ابن عربي وغيره وعلم منه أن الحب في الله والبغض في الله مرتبة من وراء مقام الزاهد أعلى منه والذي يزهد في الدنيا لينال نعيم الآخرة ليس بزاهد كامل لأنه تعوض بما هو أعز فإذا فقد انتقل عن رغبته فيما سوى الله إلى رغبته فيما سواه أعلى منها وذلك كله من معاملة جملة الأكوان فلم يخلص بمعاملته لله وإنما يخلص إذا زهد في مقام الزهد بمعنى أنه لم ير له ملكا لشيء في الدارين حتى يزهد فيه كما قال بعضهم

ترحل عن مقام الزهد قلبي • فأنت الحق وحدك في شهودي
أأزهد في سواك وليس شيء • أراه سواك يا سر الوجود

حل خط في ترجمة محمد بن أبي الورد الزاهد عن ابن مسعود وفيه علي بن عبد الحميد قال الذهبي مجهول وخلف بن خليفة أورده في الضعفاء وقال ثقة

كذبه

من طريقين الأول مرفوع قال الهيثمي وفيه خالد بن إسمعيل المخزومي متروك أيما عبد جاءته موعظة وهي التذكير بالعواقب من الله في دينه أي في شيء من أمور دينه فإنما نعمة من الله سيقت إليه أي ساقها الله إليه فإن قبلها بشكر زاده اتسعت تلك النعم ولئن شكرتم لأزيدنكم وإلا أي وإن لم يقابلها بالشكر كانت حجة من الله عليه لئلا يكون للناس على الله حجة ليزداد بها إثما ويزداد الله عليه بها سخطا غضبا وعقابا ابن عساكر في التاريخ عن عطية بن قيس أبي عبد الله المازني شامي وظاهر صنيع المصنف أن هذا لا يوجد مخرجا لأشهر ولا أقدم من ابن عساكر وإلا لما وضع لهم الرموز وهو عجب فقد خرجه البيهقي في الشعب باللفظ المزبور عن عطية المذكور وسببه أن المنصور أحضر الأوزاعي وقال له ثنا أبطأت عنا قال وما الذي تريده مني يا أمير المؤمنين قال الأخذ عنك والاقتباس منك فسأله موعظة سنية جعل هذا الخبر مطلعها ورواه عن بشر أيضا ابن أبي الدنيا في مواعظ الخلفاء قال الحافظ العراقي وفيه أحمد بن عبيد ابن ناصح قال ابن عدي يحدث بمناكير وهو عندي من أهل الصدق

أيما عبد أو امرأة قال أو قالت لوليدتها فعيلة بمعنى مفعول أي أمتها والوليدة الأمة وأصلها ما ولد من الإماء في ملك الإنسان ثم أطلق ذلك على كل أمة يا زانية ولم يطلع منها على زنا جلدتها وليدتها يوم القيامة حد القذف لأنه لا حد لهن في الدنيا أي ليس لها مطالبتها في إقامة الحد عليه أو عليها في الدنيا لأنه لا يجب للولاية على سيدها حد في الدنيا فبين بالحديث سقوطه في الدنيا لشرف المالكية قال ابن العربي وبه استدل علماؤنا على سقوط القصاص عنه بالجناية على أعضائه ونفسه لأنه عقوبة تجب للحر على الحر فتسقط عن الحر جنايته على العبد فأصل ذلك حد القذف وخبر من قتل عبده قتلناه باطل أو مؤول وفيه رد على مالك حيث ذهب إلى أن السيد لو قطع عضو عبده عتق عليه لكونه أتلف الرق في جزء منه فسرى إلى غيره كما لو أعتقه وحكى لهم عامة الفقهاء أن عمر وابن العاص أنه أراد غمه كذا دعت له بطعام فأبطأت الجارية فقالت ألا تستعجلي يا زانية فقال عمر سبحان الله لقد قلت عظيما هل اطلعت منها على زنا قالت لا قال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال ك صحيح وتعقبه المنذري فقال ـــ كيف وعبد الملك بن هرون متروك منهم انتهى

أيما عبد أصاب شيئا مما نهى الله عنه ثم أقيم عليه حده في الدنيا أي وهو غير الكفر أما هو إذا عوقب به في الدنيا فليس كفارته بل زيادة في النكال وأبدا عقوبته كفر الله عنه بإقامة الحد عليه ذلك الذنب فلا يؤاخذ به في الآخرة

فان الله اكرم من ان يعيد الذنب عليه العقوبة قال ابن العربي
هذا الحديث موضعه في حقوق الله اما حقوق الادمي فلا يدخل تحت المغفرة
فلو زنا بامراة فاقيم عليه الحد كفر عنه لكن حق زوجها واهلها باق فيما
هتك من حرمتهم وجر من العار اليهم وكذا القاتل اذا اقتص منه فهو كفارة
للقتل في حق الله وحق الولي المقتول فله مطالبته به في الاخرة انتهى
ك في الحدود عن خزيمة بن ثابت وقال صحيح واقره الذهبي

ايما عبد اي قن جات في اباقه اي حال تغيبه عن سيده تعديا دخل النار
يعني استحق دخولها ليعذب بها على عدم وفائه بحق سيده وان كان قتل
حالة اباقه في سبيل الله تعالى اي في جهاد الكفار ثم يخرج منها ان مات مسلما
ويدخل الجنة قطعا طس هب عن جابر قال الهيثمي فيه عبد الله بن محمد بن عقيل
وحديثه حسن وفيه ضعف رجاله ثقات

ايما عبد ابق من مواليه بفتح الباء اي اعرض عنهم واي للشرط مبتدا وما
مزيدة للتاكيد وابق خبره لا صفة عبد لان المبتدا يبقى بلا خبر وجواب
الشرط قوله فقد كفر اي نعمة الموالي وسترها ولم يقم بحقها ويستمر
هذا حاله حتى يرجع اليهم او اراد بكفره انه عمل من عمل الكفار او انه يؤدي
الى الكفر بان فرض انه يستحل ابقه فذلك كافر حقيقة وذكره بلفظ العبدية
هنا ايماء الى انه لا ينقضه خبر النهي عن تسميته عبدا لقوله لا يقل احدكم عبدي لان
المقام ههنا مقام تغليظ ذنب الاباق وذاك مقام بيان الشفقة والارفاق
م في الايمان عن جرير موقوفا ونقل عن بعض رواته انه قال سمعته من النبي صلى
الله عليه وسلم لكن اكره ان يروى عني ههنا بالبصرة

ايما مسلم كسا مسلما ثوبا على عري اي على حال عري المكسي كساه الله تعالى
من خضر الجنة بضم الخاء وسكون الضاد جمع اخضر اي من ثيابها الخضر فهو
من اقامة الصفة مقام الموصوف كما ذكره الطيبي وايما مسلم اطعم مسلما
على جوع اطعمه الله يوم القيامة من ثمار الجنة وايما مسلم سقى مسلما على ظما
اي عطش سقاه الله تعالى يوم القيامة من الرحيق اسم من اسماء الخمر المختوم
اي يسقيه من خمر الجنة الذي ختم عليه بمسك قال التوربشتي الرحيق
الشراب الخالص الذي لا غش فيه والمختوم الذي يختم من اوانيها وهو
عبارة عن نفاستها وكرامتها وفيه اشارة الى ان الجزاء من جنس العمل
والنصوص فيه كثيرة والمراد انه يخص بنوع من ذلك اعلا والا فكل من دخل
الجنة كساه الله من ثيابها واطعمه وسقاه من ثمارها وشرابها وظهر ان
المراد المسلم المعصوم ويحتمل الحاق الذمي العاري الجائع به حم د في
الزكاة ت كلهم عن ابي سعيد الخدري قال المنذري رواه ابو داود والترمذي
من رواية ابي خالد يزيد الدالاني وحديثه حسن انتهى

ولينه

ولينه ابن عدي

ايما مسلم كسا مسلما ثوبا اي لوجه الله تعالى لا لغرض اخر كان الذي كسا
في حفظ الله تعالى اي رعايته وحراسته ما بقيت عليه منه رقعة اي
مدة بقاء شيء منه عليه وان قل وصار خلقا جدا وليس المراد بالثوب في هذا
الحديث وما قبله القميص فحسب بل كل ما على البدن من اللباس طب عن
ابن عباس وفيه خالد بن طهمان ابو العلاء قال الذهبي ضعيف قال
ابن معين خلط قبل موته

٣ ايما قال الطيبي ايما من المبهمات التي يستغنى بها عن تفصيل غير حاصر وتطويل
غير ممل امراة نكحت وفي رواية انكحت نفسها وهي اوضح بغير اذن وليها
اي تزوجت بغير اذن متولي امر تزويجها من قريب او غيره فنكاحها باطل
اي تعقدها ولا احتمال لارادة الوطي هنا لان الكلام في صحة العقد وفسادها
ده فنكاحها باطل فنكاحها باطل كرره لتاكيد افادة فسخ النكاح من اصله
وانه لا ينعقد موقوفا على اجازة الولي او انه رتب على ثلاثة فيفسخ بعد
العقد ويفسخ بعد الدخول ويفسخ بعد الطول والولادة وتخصيصه
البطلان بنكاحها بغير الاذن [illegible] ليس حجة لنكاح الا بولي لكن لما كان لها
لب انها لا تزوج نفسها الا بغير اذنه خصه به فان دخل بها اي اولج حشفته
في قبلها فلها المهر بما استحل من فرجها قال الرافعي فيه ان وطي الشبهة
يوجب المهر وان اوجب ثبت النسب وانتفى الحد فان اشتجروا اي تخاصم
الاولياء وتنازعوا فيما شجر بينهم قال الراغب المراد مشاجرة العضل
لا الاختلاف فيمن يباشر العقد فالسلطان يعني من له السلطان
على تزويج الايامى فيشمل القاضي ولي من لا ولي له اي من ليس له ولي خاص وفيه
اثبات الولاية على النساء كلهن لما سبق ان ايما كلمة استيفاء واستيعاب
فيشمل البكر والثيب والشريفة والوضيعة قال القاضي وهذا يوجب
منع المراة من مباشرة العقد مطلقا اذ لو صلحت عبارتها للعقد لاطلق
لها ذلك عند عضل الاولياء واختلافهم ولما فوض الى السلطان قال
اصحابنا ومن البعيد تاويل الحنفية الحديث على الصغيرة لصحة تزويج
الكبيرة نفسها عندهم لجميع تصرفاتها فاعترض بان الصغيرة عندهم ليست
امراة في الحكم فحمله بعضهم اخرا على الامة فاعترض بقوله فلها المهر
فان مهر الامة لسيدها فحمله بعض متاخريهم على المكاتبة فان المهر لها
حم د ت ك كلهم في النكاح عن عائشة حسنه الترمذي وصححه ابن حبان
واعل لانه من حديث ابن جريج عن سليمان عن الزهري وابن جريج عن سليمان
عن الزهري عنه فانكره فاجاب الحاكم بان ابا عاصم وعبد الرزاق ويحيى
ابن ايوب وحجاج بن محمد صرحوا بسماعه من الزهري والثقة قد ينسى ثم لا

وابن جريج [illegible] الزهري ثم

يعني ابكارة وذكر نحوه ابن حبان
ايما امراة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل فان كان دخل بها فلها ما عليه
صداقها اي مهر مثلها بما استحل من فرجها ويفرق بينهما بالبناء للمجهول
اي ويفرق القاضي بينهما لزوما وان كان لم يدخل بها فرق بينهما بمعنى انه
يحكم ببطلان العقد والسلطان ولي من لا ولي له اي ولي كل امراة ليس لها ولي
خاص قال القاضي هذه الاحاديث صريحة في المنع من استقلال المراة بالتزويج
وانها لو زوجت نفسها بغير اذن وليها فنكاحها باطل وقد اضطرب فيه
الحنفية فتارة يتجاسرون على الطعن فيها بما لا يجدي ومرة جنحوا الى التاويل
فتوهم خصصوا ايما امراة بالامة والصغيرة والمكاتبة فابطلوا به ظهور
قصد التعميم بتمهيد اصله فانه صدر الكلام باي الشرطية واكد بما
الابهامية ورتب الحكم على وصف الاستقلال ترتيب الجزاء على الشرط المقتضي
لزومه ان الصغيرة لا تسمى امراة في عرف اهل اللسان وعقد الصبية غير
باطل عندهم بل موقوف على اجازة الولي والامة لا مهر لها وقد قال فلها المهر
والكتابة بالنسبة الى جنس النساء نادرة فلا يصح قصر العام عليها ومنهم
اولوا قوله باطل بانه بصدد البطلان ومصيره اليه لتقدير اعتراض الولي عليها
عليها اذا زوجت نفسها بغير كفوء وذلك مع ما فيه من ابطال لقصد التعميم
ترتيب من وجوه احدها انه لا يناسب هذا التاكيد والمبالغة ثانيها
ان المنقول المتعارف في تسمية الشيء باسم ما يؤول اليه تسمية ما يكون
المال اليه قطعا نحو انك ميت وانهم ميتون او غالبا نحو اني اراني اعصر
خمرا ثالثها انه لو كان كذلك لا تستحق المهر بالعقد الا بالوطي ولذلك
قالوا يتقرر المسمى بالوطي ويتشطر بالطلاق قبله وقد علق عليه المثلا
الاستحقاق على الوطي وجعل الاستحلال علة لثبوته وهو يدل على انه
وطي الشبهة يوجب مهر المثل ولم ار احدا غيرهم من العلماء رخص للمراة
تزويج نفسها مطلقا وجوز مالك رضي الله عنه للدنية دون الشريفة انتهى
طب عن ابن عمرو وابن العاص
ايما رجل نكح امراة فدخل بها فلا يحل له نكاح ابنتها وان سفلت
فان لم يكن دخل بها فلينكح ابنتها ان شاء وايما رجل نكح امراة فدخل
بها او لم يدخل بها فلا يحل له نكاح امها اي لا يجوز ولا يصح والفرق ان
الرجل يبتلي عادة بمكالمة امها عقب العقد لترتيب اموره فحرمت بالعقد
ليسهل بخلاف بنتها اخذ به الجماعة فقالوا اذا دخل بامراة حرمت عليه
بنتها وقال داود لا تحرم الا ان كانت في حجره ت عن ابن عمرو ابن العاص ثم
قال اعني الترمذي لا يصح من قبل اسناده انما رواه ابن لهيعة والمثنى بن
الصباح وهما يضعفان انتهى

ايما رجل اتاه الله علما تنكيره في حيز الشرط يوذن بالعموم بكل علم ولو غير شرعي
لكن خصه جمع منهم الحليمي بالشرعي وتقدم ما فيه فكتمه عن الناس عند الحاجة
اليه الجمه الله يوم القيمة بلجام من النار بسبب ما جعل من النار في فمه
الكاتم بالجام تشبيها بليغا حيث خص النار وهو الذي اخرجه من باب
الاستعارة وهذا وعيد شديد سيما ان كان الكتم لغرض فاسد من
تسهيل على الظلمة وتطييب نفوسهم واستجلاب لمسارهم او لجر منفعة
وحطام دنيا او لتقية مما لا دليل عليه ولا امارة او لبخل بالعلم ومن
ثم قال علي كرم الله وجهه ما اخذ الله على اهل الجهل ان يتعلموا حتى اخذ
على اهل العلم ان يعلموا طص عن ابن مسعود ورواه عنه في الاوسط ايضا
قال الهيثمي وفي سند الاوسط النضر بن سعيد ضعفه العقيلي وفي سند
الكبير سوار بن مصعب وهو متروك انتهى والحديث خرجه ابن الجوزي
في العلل عن ابن مسعود من عدة طرق وطعن فيها بما محصوله ان فيه جماعة
ما بين ضعيف ومتروك وكذاب
ايما رجل حالت شفاعته دون حد من حدود الله تعالى لم يزل في سخط الله
اي غضبه حتى ينزع اي يقلع ويترك وهذا وعيد شديد على الشفاعة
في الحدود اي اذا وصلت الى الامام وثبتت كما تفيده اخبار اخر والا فا
نا لستر افضل وايما رجل شد غضبا اي شد طرفه اي بصره بالغضب
على مسلم في خصومة لا علم له بها فقد عاند الله حقه وحرص على سخطه
وعليه لعنة الله المتتابعة لانه بمعاندته لله صار ظالما وقد قال تعالى
الا لعنة الله على الظالمين واصل اللعنة الطرد لكن المراد به هنا في وقت
ورحال او الشخص وعلى صفقة دون ذلك وايما رجل اشاع على مسلم اي
اظهر عليه ما يعيبه بكلمة وهو منها بري يشينه بها اي فعل ما فعل يقصد
ان يشينه اي يعيبه ويعيره بها في الدنيا بين الناس كان حقا على الله ان
يذيبه يوم القيمة في النار حتى ياتي بانفاذ ما قال وليس بقادر على انفاذه
فهو كناية عن دوام تعذيبه بها من قبيل الخبر المار كلف يوم القيمة ان يعقد
بين شعيرتين ومن قبيل قوله للمصورين احيوا ما خلقتم طب عن ابي الدرداء
قال الهيثمي فيه من لم اعرفه وقال المنذري لا يحضرني الان حال اسناده انتهى
ايما رجل ظلم شبرا من الارض ذكر الشبر اشارة الى استواء القليل والكثير في الوعيد
كلفه الله ان يحفره حتى يبلغ اخر سبع ارضين بفتح الراء وتسكن ثم يطوقه
بضم اوله على البناء للمجهول وفي رواية فانه يطوقه يوم القيمة اي يكلف
نقل الارض التي اخذها ظلما الى المحشر وتكون كالطوق في عنقه لا انه طوق
حقيقة او معناه يعاقب بالخسف الى سبع ارضين فتكون كل ارض حينئذ
كالطوق في عنقه او ان الظلم المذكور لازم له في عنقه لزوم الطوق وبه قيل

جزم القشيري وصححه البغوي ولا مانع ان تتنوع هذه الصفات لهذا الجاني
او تنقسم اصحاب هذه الجناية فيعذب بعضهم بهذا وبعضهم بهذا بحسب
قوة المفسدة وضعفها ما ذكره ابن حجر رحمه الله ويستمر كذلك حتى يقضى بين
الناس ثم يصير الى الجنة او النار بحسب ارادة العزيز الجبار وهذا وعيد
شديد للغاصب قاطع بان الغصب من اكبر الكبائر طب وكذا في الصغير
عن يعلى بن مرة ورواه عنه ايضا احمد باسانيد قال الهيثمي ورجال
بعضها رجال الصحيح ورواه عنه ايضا ابن حبان من هذا الوجه وكان ينبغي
للمؤلف عزوه له ولاحدهما فانهما مقدمان عندهم على المعزو للطبراني في
ايما ضيف نزل بقوم فاصبح الضيف محروما من الضيافة اي لم يطعمه
القوم تلك الليلة فله ان ياخذ من مالهم بقدر قراه اي ضيافته اي
بقدر ما يصرف في ثمن طعام يشبعه ليلته ولا حرج عليه في ذلك الاخذ
قال الطيبي وقوله فاصبح الضيف مظهر اقيم مقام المضمر اشعارا بان المسلم
الذي ضاف قوما يستحق لذاته ان يقرى فمن منع حقه فقد ظلمه فحق لغيره
من المسلمين نصره واخذ بظاهره احمد فاوجب الضيافة وان الضيف يستقل
باخذ ما يكفيه لغير رضا من نزل عليه او على نحو بستانه او زرعه وحمله
الجمهور على انه كان في اول الاسلام فانها كانت واجبة حين اذ كانت
المواساة واجبة فلما ارتفع وجوب المواساة ارتفع وجوب الضيافة او على
التاكد كغسل الجمعة واجب ولا استقلال بالاخذ على المضطر لكنه يغرم
بدله بعد او على ما اهل الذمة المشروط عليهم ضيافة من نزل بهم ولا دلالة
اخرى كحديث لا يحل مال امرئ مسلم الا عن طيب نفس واما قول بعض المالكية
المراد ان له ان ياخذ من عرضهم بلسانه ويذكر للناس عيوبهم فعورض بان
الاخذ من العرض والتحدث بالعيب عيب ندب الشرع الى تركه لا الى فعله
واستدل بالخبر على مسئلة الظفر ك عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا احمد
باللفظ المزبور قال الهيثمي كالمنذري ورجاله ثقات ورواه ابو داود عن
المقدام بلفظ ايما رجل ضاف قوما فاصبح محروما والباقي سواء
ايما نائحة اي امراة نائحة ماتت قبل ان تتوب البسها الله سربالا اي
قميصا وقد تطلق السرابيل على الدروع من نار واقامها للناس يوم القيمة
لتشتهر في عرصات القيمة بين اهل ذلك الموقف الاعظم فالنوح
حرام شديد التحريم ع عد عن ابي هريرة قال الهيثمي سنده حسن
ايما امراة نزعت ثيابها اي قلعت ما يسترها منها في غير بيتها اي محل
سكنها خرق الله عنها ستره لانها لما لم تحافظ على ما امرت به
من التستر عن الاجانب جوزيت بذلك والجزاء من جنس العمل والظاهر ان
نزع الثياب عبارة عن تكشفها للاجنبي لينال منها الجماع او مقدماته

خلاف

خلاف ما لو نزعت ثيابها من نساء مع المحافظة على ستر العورة اذ لا وجه لدخولها
في هذا الوعيد حم طب ك هب عن ابي امامة
ايما امراة استعطرت اي استعملت العطر اي الطيب يعني ما يظهر ريحه منه
ثم خرجت من بيتها فمرت على قوم من الاجانب ليجدوا ريحها اي بقصد ذلك
فهي زانية لانها فاعل السبب كفاعل المسبب قال الطيبي شبه خروجها
من بيتها متطيبة مهيجة لشهوات الرجال التي هي بمنزلة رائد الزنا بالزنا
مبالغة وتهديدا وتشديدا عليها وكل عين زانية اي كل عين نظرت الى محرم
من امراة او رجل فقد حصل لها حظها من الزنا اذ هو حظها منه واخذ بعض
المالكية من الحديث حرمة التلذذ بشم طيب اجنبية لان الله تعالى اذا
حرم شيئا زجرت الشريعة عما يضارعه مضارعة قريبة وقد بالغ بعض
السلف في ذلك حتى كان ابن عمر رضي الله عنه ينهى عن القعود بمحل امراة قامت
عنه حتى يبرد اما التطيب والتزين للزوج فمطلوب محبوب قال بعض الكبرا
تزين المراة وتطيبها لزوجها من اقوى اسباب المحبة والالفة بينهما
وعدم الكراهة والنفرة لان العين رائد القلب فاذا استحسنت منظرا
اوصلته الى القلب فحصلت المحبة واذا رات منظرا بشعا او ما لا يعجبها
من زي او لباس تلقيه الى القلب فتلقيه فتحصل الكراهة والنفرة ولهذا
كان من وصايا نساء العرب لبعضهن اياك ان تقع عين زوجك على شي منك
لم يستملحه او يشم منك ما يستقبحه حم ن في التفسير عن ابي موسى
الاشعري قال ك صحيح واقره الذهبي واقول فيه عند الاكثر ثابت
ابن عمارة اورده الذهبي في ذيل الضعفا وقال قال ابو حاتم ليس بالمتين
عندهم ووثقه ابن معين
ايما رجل اعتق غلاما ولم يسم ماله يعني ما في يده من كسبه واضافه
اليه اضافة تخصيص لا تمليك فالمال له اي للغلام يعني ينبغي لسيده
ان يسمح له به منحة وتصدقا عليه بما في يده ليكون اتماما للصنيعة
وزيادة في النعمة عليه قاله ابن الكمال وغيره ه عن ابن مسعود
ايما امير بكسر الراء ولي من امور المسلمين شيئا لم يحطهم بفتح اي يكلاهم
او يحفظهم ويهتم بهم ويذب عنهم والاسم الحياطة يقال حاطه اذا استولى
عليه بما يحوط به نفسه اي بالذي يحفظ به نفسه ويهتم به فالمراد
لم يعاملهم بما يجب ان يعامل به نفسه من تحويل نفع وتفقد وغيرها
لم يرح رائحة الجنة حين يجد ريحها الامام العادل الحافظ كما تحفظه
لانه لا يجده ابدا قاله الحرالي والولاية القيام بالامر عن وصلة وواصلة
قال ابو مسلم النحوي لغوية لا تحسب ان الحط انه جمع المال وتفريقه

انما هي القول بالحق والعمل بالعدل لتأخذ الناس في ذات الله وقال العارف
ابن عربي في الامارة الا ابتلا لا تشريف ولو كانت تشريفا لبقيت مع صاحبها في
الاخرة في دار السعد او لو كانت تشريفا ما قيل له ولا تتبع الهوى فيحجر عليه
والتحجير ابتلا والتشريف اطلاق ويحكم في العالم من اسعده الله به ومن اشقاه
من المؤمنين ومع ذلك امر بالحق اذ يسمع له ويطيع وهذه حالة ابتلا فانه
في حركاته فيها على حذر وقدم غرور وهذا تكون يوم القيمة ندامة عن ابن عباس
نفسه كلام المصنف ان العقيلي خرجه ساكتا عليه والامر بخلافه فانه ساقه
من حديث اسمعيل ابن شبيب الطايفي وقال احاديثه مناكير غير محفوظة
واقره عليه في اللسان
ايما رجل عاهر اي العاهر الزاني وعهر الى المراة اتاها ليلا للفجور بها غلب على
الزنا مطلقا بحرة او امة يعني زنا بها فحملت فالولد ولد زنا لا يرث ولا يورث
لان الشرع قطع الوصلة بينه وبين الزاني فلا ترتب له الا من قبل امه وقا
الزنا لا حرمة له مطلقا ولا يترتب عليه شي من احكام التحريم والتوارث
ونحوهما عند الشافعية ت في الفرايض من حديث ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ابن عمرو بن العاص قال ت والعمل على هذا عند اهل العلم
ايما مسلم شهد له اربعة من المسلمين وفي رواية اربعة نفر اي رجال
بخير بعد موته من الصحابة او من غيرهم ممن اتصف بالعدالة عدولا غير فاسقين
ومبتدع ادخله الله الجنة اي مع السابقين الاولين او من غير سبق عذاب
او لا فحكم على الاسلام دخلها ولا بد شهد له احد ام لا قال الراوي فقلنا او
ثلاثة قال او ثلاثة فقلنا او اثنان قال او اثنان ثم قال لم نسأله عن الواحد
استبعادا للاكتفا في مثل هذا المقام العظيم باقل من نصاب وترك ه
المترشق الثاني وهو الشهادة بالشر لفهم حكمه بالقياس على الخير
او اختصارا قال النووي من مات فالهم الله الناس الثنا عليه بخير كان
دليلا على كونه من اهل الجنة سوا اقتضت افعاله ذلك ام لا فان الاعمال
داخلة تحت المشية وهذا الالهام يستدل به على تعيينها وبه يظهر
فايدة الثنا خ في الجنايز والشهادات د عن عمر ابن الخطاب ولم
يخرجه مسلم
ايما صبي او صبية حج حال صباه ثم بلغ الحنث بسن او احتلام فعليه
ان يحج حجة اخرى يعني يلزمه ذلك وايما اعرابي حج قبل ان يسلم ثم اسلم
وهاجر من بلاد الكفر الى ديار الاسلام فعليه ان يحج حجة اخرى اي يلزمه
الحج ما سلامه وايما عبد اي قن او امة حج حال رقه ثم عتق اي اعتقه
سيده فعليه ان يحج حجة اخرى اي يلزمه الحج بعد مصيره حرا فان

الذهبي

الذهبي في المهذب كانما اراد بهجرته اسلامه كما تقرر وفيه انه يشترط لوقوع
الحج عن فرض الاسلام البلوغ والحرية فلا يجزي حج الطفل والرقيق وان كملا بعده
وعليه الشافعي نعم ان كملا قبل الوقوف او طواف العمرة او في اثنايه اجزاهما
واعاد الشعبي خط في التاريخ والضيا في المختارة عن ابن عباس ظاهر صنيع
المصنف ان الخطيب خرجه ساكتا عليه والامر بخلافه بل تعقبه بقوله
لم يرفعه الا يزيد ابن زريع عن شعبة عن الاعمش عنه واخرجه ابن عدي
وقال ابن زيد يزيد ابن زريع سرقه عن محمد بن منهال انتهى ورواه الطبراني في الاوسط
قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح انتهى فلو عزاه المصنف له لكان اولى
ايما مسلمين التقيا في نحو طريق فاخذ احدهما بيد صاحبه اي اخذ بيده
اليمنى وتصافحا ولو من فوق ثوب والاكمل بدونه وحمدا الله اي اثنيا عليه
وزاد قوله جميعا للتاكيد تفرقا وليس بينهما خطية ظاهره يشمل الكباير
وقياس نظايره قصره على الصغاير حم والضيا المقدسي عن البرا ابن عازب
قال ابو داود لقيني البرا فاخذ بيدي وصافحني وضحك في وجهي ثم قال
تدري لم اخذت بيدك قلت لا الا اني ظننت انك لم تفعله الا لخير فقال
ان النبي صلى الله عليه وسلم لقيني ففعل بي ذلك ثم ذكره انتهى
ايما امري من المسلمين حلف عند منبري هذا على يمين كاذبة يستحق بها حق
مسلم ادخله الله النار وان كان على سواك اخضر قال العكبري تقديره
وان حلف على سواك فحذف لدلالة الاول عليه وعلى في قوله على يمين زايدة
اي حلف يمينا وفي ذكر المنبر زيادة في التاكيد قال الرافعي وهذا اشارة
الى ان اليمين تغلظ بالمكان قال النووي ودخل في قوله حق مسلم نحو
جلد ميتة وسرجين وساير الاختصاصات وكذا كل حق ليس بمال كحد قذف
حم عن جابر ابن عبد الله
ايما امري اقتطع حق امري مسلم اي ذهب بطايفة من فضلها عنه تقال
اقتطعت من الشي قطعة بيمين كاذبة كانت له نكتة سودا من نفاق في
قلبه لا يغيرها شي الى يوم القيمة قال لم يرد انه لا يعود على النار حتى
تمحى تلك النكتة ويكون فيها حتى يطهره ربه ويصلح لجوار الرحمن
في الجنان والنكتة في الشي كالنقطة والجمع نكت ونكات مثل برمة
وبرم وبرام ونكات بالضم عامي الحسن بن سفين طب ك عن ثعلبة
بلفظ الحيوان المشهور ابن وديعة الانصاري قيل هو احد الستة الذين
تخلفوا عن تبوك قال الذهبي وقال ك ضعيف
ايما عبد يعني قن ولو مكاتبا ابن حزم لفظ العبد لغة يتناول الامة
لكن في الفتح فيه نظر ولعله اراد المملوك وقال القرطبي العبد اسم للمملوك

الذكر باصل وضعه والامة اسم لمونثه بغير لفظه ومن ثم استحق ان هذا الحكم
لا يشمل الانثى وخالفه الجمهور فلم يفرقوا في الحكم بين الذكر والانثى اما لان
لفظ العبد يراد به الجنس كقوله الا آتي الرحمن عبدا فانه يتناول الذكر
والانثى قطعا واما بطريق الالحاق لعدم الفارق وقد قال امام الحرمين
ادراك كون الانثى في هذا الحكم كالعبد حاصل للسامع قبل النظر لوجه
الجمع والفرق كوتب على مائة اوقية مثلا ورا وبيك كوتب على الف اوقية
فاداها الا عشرة اواق في نسخ اواقي بشد اليا وقد تخفف جمع اوقية بضم
الهمزة وشد اليا معروفة فهو عبد وايما عبد كاتب على مائة دينار فاداها
الا عشرة دنانير فهو عبد المراد انه ادى مال الكتابة الا شيا قليلا بدليل
الخبر الآتي المكاتب عبد ما بقي عليه درهم فلا يعتق الا باداء جميع ما عقد
القدر الذي يجب حطه عنه وهذا مذهب الجمهور ونقل عن علي كرم الله
وجهه انه يعتق بقدر ما ادى والمكاتب بالفتح من تقع له الكتابة وبالكسر
من تقع منه وكاف الكتابة تكسر وتفتح كعين العتاقة قال الراغب
اشتقاقها من كتب بمعنى اوجب ومنه كتب عليكم الصيام او جمع وضم ومنه
كتب الخط وعلى الاول تكون ما خذها من الالتزام وعلى الثاني من الخط لوجوده عند
عقدها غالبا قال الروياني في الاسلامية ولا تعرف في الجاهلية ونوزع بانها كانت متعارفة في
الجاهلية واقرها الشارع واحسن تعاريفها انها تعليق عتق بصفة على
معاوضة مخصوصة حم في العتق والكتابة د في الاحكام كلهم من حديث
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو ابن العاص ورواه ك باللفظ
وصححه واقره الذهبي
ايما رجل مسلم وفي رواية الاقتصار على رجل وفي اخرى على مسلم اعتق
رجلا مسلما لوجه الله خالصا فان الله تعالى جاعل اعتق رجلا مسلما لوجه
الله خالصا فان الله تعالى جاعل وقاء كل عظم بكسر الواو وتخفيف القاف
والوقاية ما يصون الشيء ويستره عما يوذيه من عظامه اي العتيق عظما
من عظام محرره بضم الميم وفتح الرا المشددة اي من عظام العتق الذي
حرره من النار نار جهنم جزاء وفاقا وايما امراة اعتقت امراة مسلمة لوجه
الله تعالى فان الله تعالى جاعل وقاء كل عظم من عظامها عظما من عظام محررها
بفتح الرا المشددة من النار يوم القيامة فاستفيد ان الافضل للذكر عتق
الذكر والانثى للانثى وعتق الذكر افضل من عتق الانثى خلافا لمن عكس محتجا بان
عتقها يستدعي صيرورة ولدها حرا سواء تزوجها حر او عبد خلاف الذكر
وعورض بان عتق الانثى غالبا ما يستلزم ضياعها وبان في عتق الذكر من المعاني
العامة ما ليس في الانثى لصلاحيته للقضا وغيره مما لا يصلح له الاناث

وفي قوله

وفي قوله ان الله جاعل وقاء كل عظم الى الاخرة ايما الى انه ينبغي ان لا يكون في
الرقبة نقص ليحصل الاستيعاب وانه ينبغي للفحل عتق فحل لينال المعنى
المعهود في عتق جميع اعضائه وقول الخطابي هو مستقصر مجهور لان الخصي ينتفع
به فيما لا ينتفع بالفحل استنكره النووي وغيره وان الكلام في الاولوية د حب
عن ابي نجيح عمرو بن عبسة السلمي وابو نجيح السلمي في الصحابة اثنان احدهما
عمرو بن عبسة والآخر العرباض بن سارية فكان ينبغي تمييزه قال ابن حجر
اسناده صحيح ومثله للترمذي من حديث عبد الرحمن بن عوف ورجاله
ثقات انتهى
ايما امراة ولدت من سيدها اي وضعت منه ما فيه صورة خلق ادمي
فانها ينعقد لها سبب العتق وتكون حرة اذا مات السيد الا ان يعتقها
قبل موته فانها تصير حرة بالعتق ولا يتوقف عتقها على موته هـ ك عن ابن عباس
قال ابن حجر له طرق عند ابن ماجه واحمد والدارقطني والحاكم والبيهقي وفيه
الحسين بن عبد الله الهاشمي ضعيف جدا انتهى ورمز الذهبي لتصحيح الحاكم
له بان حسين هذا متروك ومن ثم تعقبه عبد الحق وتبعه في المنار وغيره
ايما قوم جلسوا فاطالوا الجلوس واكثروا اللغط ثم تفرقوا قبل ان يذكروا
الله باي صيغة كانت من صيغ الذكر او يصلوا على نبيه محمد كذلك وفيه
تلميح الى قوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر
لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما كانت عليهم ترة من الله اي تبعة وتبعة
وحسرة وندامة لتفريطهم ولم يتوبوا يكفر لغطهم من حمد الله والصلوة
على نبيه صلى الله عليه وسلم وهاتره عوض عن واوه المتروكة كوعد وعدة ورسعة
ان شا اي الله عذبهم بتركهم كفارة المجلس وان شا غفر لهم فضلا وطولا منه
تعالى ورحمة لهم ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشا ك
عن ابي هريرة واقره الذهبي
ايما امراة توفي عنها زوجها اي مات وهي في عصمته فتزوجت بعده فهي
اي فتكون في الجنة من رواحة لاخر ازواجها في الدنيا فالواو وهذا هو احد
الاسباب المانعة من نكاح زوجات النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ايما
امراة الى اخره وما كنت لاختار على ابي الدرداء كتب اليها معوية يخطبها
بالقوم فانه بحسنة قال الهيثمي فيه ابو بكر ابن ابي مريم وقد اختلط
ايما رجل اضاف قوما اي نزل بهم ضيفا فاصبح الضيف محروما من القرى
بان لم يقدموا له عشا تلك الليلة فان نصره بفتح النون نصرته واعانته
على اداء حقه حق على كل مسلم اي مستحق على كل من علم بحاله من المسلمين
حتى ياخذ بقرى ليلته اي بقدر ما يصرفه في عشائه تلك الليلة اي ليلة
واحدة كما في رواية احمد والحاكم من زرعه وماله اي ويقتصر على ما يسد

الرمق اي بشين معجمة بقية الروح او بمهملة اي يسد الخلل الحاصل من الجوع
قال الطيبي وافرد الضمير فيهما باعتبار المنزل عليه في المصنف وهو واحد ثم
هذا في المضطر او في اهل الذمة المشروط عليهم ضيافة المارة حم د ك
في الاطعمة عن المقدام بن معدي كرب قال ك صحيح واقره الذهبي وقال ابن حجر
اسناده على شرط الصحيح انتهى

ايما رجل كشف سترا اي ازاله وابعده فادخل بصره يعني نظر الى ما وراء الستر
من حرام او غيره من قبل ان يوذن له في الدخول فقد اتى حدا لا يحل له اتيانه
اي فيحرم عليه ذلك ولو ان رجلا من اصحاب ما وراء الستر المكشوف فقا
عينه اي خرقها بنحو حصاة فتلفت عينه هدرت اي عينه فلا يضمنها الرامي
وفيه حجة للشافعي ان من نظر من نحو كوة او شق الى بيت لا محرم له فيه فرماه
صاحب البيت ففقا عينه هدر واوجب ابو حنيفة الضمان ولو ان رجلا
مر على باب اي منفذ نحو بيت لا ستر عليه اي ليس عليه باب من نحو خشب
يستر ما وراءه من العيوب فراى عورة اهله من الباب فلا خطيئة عليه انما
الخطيئة على اهل الباب في تركهم ما امروا به من الستر وتسببهم الاثم باطلاع
الاجانب على عوراتهم وفي رواية بدل الباب البيت وفي اقتعد قال الزين العراقي
فيه انه يحرم النظر في بيت غيره المستور بغير اذنه ولو دنيا وانه يحرم
الدخول بطريق الاولى حم ت عن ابي ذر ظاهر صنيع المصنف ان كلا منهما روى
الكل والامر بخلافه فان الترمذي لم يرو الا بعضه وتمامه عند احمد قال الهيثمي
كالمنذري ورجال احمد رجال الصحيح غير ابن لهيعة وهو حسن الحديث
وفيه ضعف انتهى

ايما وال ولي من امر المسلمين شيئا اي ولم يعدل فيهم وقف على جسر جهنم
يحتمل انه اراد به الصراط ويحتمل غيره والواقف به بعض الملائكة او الزبانية
فيهتز به الجسر حتى يزول كل عضو منه عن مكانه الذي هو فيه فيقع في
جهنم عضوا عضوا فعلى الامام التقاضي النظر في امر رعيته ظاهره
وباطنه قال عمر ان نمت الليل اضيع نفسي وان نمت النهار اضيع الرعية
فكيف بالنوم بين هاتين ابن عساكر في التاريخ عن بشر بكسر الموحدة وسكون
المعجمة ابن عاصم ابن سفيان الثقفي وقيل المخزومي

ايما راع غش رعيته اي من رعيته يعني خانهم ولم ينصح لهم فهو في النار اي
يعذب بنار جهنم ما شاء الله ان يعذبه قال الزمخشري والراعي القائم
على الشيء بحفظ واصلاح كراعي الغنم وراعي الرعية ويقال من راعي هذا الشيء
اي متوليه وصاحبه والرعي حفظ الشيء لمصلحته وذهب جمهور الصوفية
الى ان المراد بالراعي في هذا الخبر وما اشبهه كخبر كلكم راع وكلكم مسؤول
عن رعيته هو الروح الانساني ورعيته جوارحه فيجب عليه ان يسلك بها

في التخلية

في التخلية والتحلية اعدل المسالك وان يعدل في مملكة وجوده لانهما
بحسب الصورة من المملكة وسلطان صولتهما هو المالك ومرادهم بعد
لها ان يستعمل كل جارحة فيما طلب منها شرعا على جهة الرفق والاقتصاد
وان يبدل كل خلق ذميم بخلق حميد قويم بناء على ان الخلق يقبل التغيير وهو
القول المنصور انتهى ابن عساكر في التاريخ عن معقل بفتح الميم وسكون
المهملة ابن يسار ضد اليمين

ايما عبد تزوج بغير اذن مواليه اي سادته فهو زان وفي رواية للترمذي
فهو عاهر وهذا نص صريح في بطلان نكاحه بغير اذن سيده وان اجازه
بعد وهو مذهب الشافعي اذ لم يقل في الخبر الا ان يجيزه السيد د عن ابن
عمر ابن الخطاب وفيه مندل بن علي وهو ضعيف وقال احمد حديث منكر
وصوب الدارقطني وقفه ورواه حم د ت ك وصححه بلفظ ايما مملوك
نكح بغير اذن مواليه فهو عاهر وفي رواية للترمذي فنكاحه باطل
ايما امراة مات لها ثلاثة وفي رواية ثلاث من الولد بفتحتين يشمل
الذكر والانثى وخص الثلاثة لانها اول مراتب الكثرة كن في رواية كانوا
اي الثلاثة لها وانث باعتبار النفس والنسمة وهو بضم الكاف
وشد النون والولد يشمل الذكر والانثى والمفرد والجمع ويخرج السقط
لكن فيه حديث من حجابا من النار اي نار جهنم وتمام الحديث عند البخاري
نفسه قالت امراة واثنان قال واثنان فهلا نقطه وكانه اوحي اليه في
الحال ولا يبعد ان ينزل عليه الوحي في اسرع من لحظة طرفة عين او كان عنده
علم به لكن اشفق عليهم ان يتكلوا فلما سئل لم يكن بد من الكلام وظاهره
حصول الثواب الموعود وان لم يقارنه صبر ولم يصرح به خبر الطبراني
من مات له ولد ذكرا او انثى سلم او لم يسلم رضي او لم يرض صبر او لم يصبر
لم يكن له ثواب دون الجنة انتهى قال الهيثمي رجاله ثقات الا عمرو بن خالد
فضعيف حم عن ابي سعيد الخدري قال قال النساء للنبي صلى الله عليه
وسلم اجعل لنا يوما فوعظهن فذكره وفي اخره قالت امراة واثنان
قال واثنان

ايما رجل مس فرجه اي ذكر نفسه ببطن كفه او حلقة دبره فالمس عام
مخصوص كما بان تبيانه فليتوضا وجوبا حيث لا حائل لانتقاض طهره بمسه
وايما امراة مست فرجها اي ملتقى المنفذ من قبلها او حلقة دبرها
ببطن كفها فلتتوضا وجوبا لبطلان طهرها به واذا كان كذلك فمس فرج
غيره افحش وابلغ في اللذة فهو اولى بالنقض وبهذا اخذ الشافعية والحنابلة
وخالف الحنفية وسيأتي نقضه حم عن ابن عمرو ابن العاص وهو من
رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال الذهبي في التنقيح واسناده

قوي وقال ابن حجر رحمه الله رجاله ثقات الا انه اختلف فيه على عمرو بن شعيب
فقيل عنه هكذا وقيل عن المثنى بن الصباح عنه عن سعيد بن المسيب عن
بسرة بنت صفوان وفي الباب طلق بن علي وغيره
ايما مسلم اعتق مسلما فهو فكاكه من النار اي فداؤه منها يجزي بضم اليا
وفتح الزاي غير مهموز اي ينوب بكل عظم منه عظما منه حتى الفرج بالفرج
ثم في رواية وايما امراة مسلمة اعتقت امراة مسلمة فهي فكاكها من
النار اي فداؤها منها يجزي بكل عظم منها عظما منها حتى الفرج بالفرج وايما
امرئ مسلم اعتق امراتين مسلمتين فهما فكاكه بفتح الفا وتكسر اي كانتا
خلاصه من النار يجزي بكل عظم منهما عظم منه قال ابن دنا ان عتق العبد
يعدل عتق امتين ولهذا كان اكثر عتقا النبي صلى الله عليه وسلم ذكورا
وهنا تنويه عظيم بفضل العتق ايضا وبه نبه غيره الا القليل لا قال
الخطابي رحمه الله يستحب ان لا يكون القن المعتق ناقص عضو بنحو عور
او شلل بل يكون سليما لينال معتقه الموعود في عتق اعضائه بكلها
من النار باعتاقه اياه من الرق في الدنيا قال وقد يزيد نقص العضو في
الثمن كالخصي لصلاحه لما لا يصلح له الفحل من نحو حفظ الحرم انتهى وانما ربه
الى المنقص المجبور بالمنفعة فعتقه فر طب عن عبد الرحمن بن عوف احد العشرة
المبشرة ده طب عن مرة بفتح الميم ابن كعب ابن مرة الفهري ن عن ابي
امامة الباهلي
ايما امراة زوجها وليان اي اذنت لهما او طلقت او اذنت لاحدهما
وقالت زوجني بزيد وللاخر زوجني بعمرو فهي زوجة الاول اي للسابق
منهما ببينة او تصادق ويعتبر فان وقعا معا او جهل السبق بطلا
معا وايما رجل باع بيعا اي مرتبا من رجلين فهو للاول اي للسابق
منهما فان وقعا معا او جهل السبق بطلا حم ك كلهم في النكاح اهـ
الغرويني في التجارة كلهم من حديث الحسن عن سمرة ابن جندب وحسنه
الترمذي وقال ك على شرط خ واقره الذهبي قال ابن حجر وصحته وقوته
على سماع الحسن من سمرة فان رجاله ثقات
ايما امراة نكحت اي تزوجت على صداق او حبا بكسر الحا المهملة وتخفيف
البا الموحدة وبد اصله العطية وهي المسمى بالحلوان وقيل هو عطية
خاصة او عدة ظاهره انه يريد الوفا وعند ابن ماجة او هبة بدل عدة
قبل عصمة النكاح اي قبل عقده النكاح فهو لها اي مختص بها دون ابيها
لانه وهب لها قبل العقد الذي شرط فيه لابيها ما شرط فليس لابيها
حق فيه الا برضاها وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن اعطيه اي وما شرط
من نحو هبة او عدة مع عقد النكاح فهو ثابت لمن اعطيه ولا فرق بين الاب وغير

قال

قال الخطابي هذا مؤول على ما شرطه الولي لنفسه غير المهر وحق ما اكرم بضم
فكسر عليه الرجل اي لاجله فعل للتحليل ابنته بالرفع خبر احق وقد
ينصب على حذف كان تقديره احق ما اكرم لاجله الرجل اذا كانت ابنته
او اخته قال ابن رسلان ظاهر العطف ان الحكم المذكور لا يختص بالاب
بل في معناه كل ولي لها ممن قال به حم د ن ه عن عمرو بن العاصي
ايما امراة ثيبا او بكرا زوجت نفسها من غير ولي فهي زانية نص صريح في اشترا
الولي لصحة النكاح وبهذا اخذ الشافعي وقوله من غير ولي ابن صباح خط
عن معاذ ابن جبل قال ابن الجوزي هذا لا يصح وفيه ابو عصمة نوح بن ابي
مريم قال يحيى ليس بشي لا يكتب حديثه وقال مسلم والدارقطني ونوح
وضع حديث فضايل القران انتهى
ايما امراة تطيبت اي استعملت الطيب الذي يوجد والريح ثم خرجت
الى المسجد تصلي فيه لم تقبل لها صلاة ما دامت متطيبة حتى تغتسل
يعني تزيل الريح الطيب بغسل او غيره اي انها لا تثاب على الصلاة
ما دامت متطيبة لكنها صحيحة مغنية عن القضا مسقطة للفرض فعبر
عن نفي الثواب بنفي القبول ارعابا وزجرا عن ابي هريرة وفيه عاصم بن عبيد الله
ضعفه جمع
ايما امراة زادت في شعرها ليس منه فانه زور تزيد فيه فيه حجة لمذهب
الليث ان الممتنع وصل الشعر بالشعر اما لو وصلت شعرها بغير شعر
كخرقة وصوف فلا يشمله النهي وبه اخذ بعضهم ومنعه الجمهور مطلقا ن عن
معوية ابن ابي سفيين ورواه عنه ايضا الطبراني وغيره
ايما رجل اعتق امته ثم تزوجها بمهر جديد فله اجران اجر بالعتق واجر بالتعليم
والتزويج طب عن ابي موسى الاشعري
ايما رجل قام الى وضوئه يحتمل كونه بفتح الواو اي الما ليتوضا منه ويحتمل
الضم اي فعل الوضوء يريد الصلاة بذلك الوضوء ثم غسل كفيه نزلت
خطيئته من كفيه مع اول قطرة تقطر منهما قال القاضي هو مجاز عن غفرانها
لانها ليست باجسام فتخرج حقيقة وكذا يقال فيما بعده وقال الطيبي
هذا وما بعده تمثيل وتصوير لبراءته عن الذنوب كلها على سبيل المبالغة
لكن هذا العام خاص بالصغاير فاذا غسل وجهه نزلت خطيئته من سمعه
وبصره مع اول قطرة تقطر منه فاذا غسل وجهه الى المرفقين ورجليه
الى الكعبين سلم من كل ذنب هو له ومن كل خطيئة يوم ولدته امه ويصير
سالما من الذنوب مثل وقت ولادته فاذا قام الى الصلاة وصلاها
رفعه الله بها عز وجل درجة اي منزلة عالية في الجنة وان قعد قعد
سالما من الخطايا قال الطيبي فان قلت ذكر لكل عضو ما يختص به من الذنوب

وما يزيلهما عن ذلك العضو والوجه مشتمل على الفم والانف فلم خصت
بالذكر وثمما قلت العين طليعة القلب ورائده وكذا الاذن فاذا ذكرا
اغنيا عن سايرهما فالاذن والبصر واليد والرجل كلها تاكيدات تفيد مبالغة
في الازالة واعلم انه قد زاد في رواية للطبراني بعد مسح اليدين
الى المرفقين فاذا مسح براسه تناثرت خطاياه من اصول الشعر والمراد بخطايا
الراس نحو الفكر في محرم وتحريك الراس استهزاء بمسلم وتكبير المراة اجنبيا
من نسبه مثلا والخيلا بشعره وبالعمامة وارسال العذبة فخرا وكبرا ونحو
ذلك تنبيه قال القيصري ينبغي للمتطهر ان ينوي مع غسل يديه
تطهيرهما من تناولهما ما ابعده عن الله ونفضهما مما يشغله عنه وبـ
لمضمضة تطهير الفم من تلوث اللسان بالاقوال الخبيثة وبالاستنشاق
اخراج استرواح روايح محبوباته وبتخليل الشعر حله من ايدي ما يملكه
ويهبطه من اعلا عليين الى اسفل سافلين وبغسل وجهه تطهيره من
توجهه الى اتباع الهوى ومن طلب الجاه المذموم وتخشعه لغير الله وتطهير
الانف من الانفة والكبر والعين من التطلع الى المكروهات والنظر لغير
الله بنفع او ضر واليدين تطهيرهما من تناول ما ابعده عن الله والراس
زوال الترأس والرياسة الموجبة للكبر والتقدير تطهيرهما من المشار
في ميادين الطاعة المبلغة الى الفوز وهكذا يصلح الجسد للوقوف بين
يدي القدوس تعالى حم عن ابن ابي الدنيا الباهلي قال المنذري رواه احمد
وغيره من طريق عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب وقد حسنها الترمذي
لغير هذا المتن وهو اسناد حسن في المتابعات لا باس به

ايما مسلم رمى بسهم في سبيل الله اي في الجهاد لاعلاء كلمة الله فبلغ الى
العدو مخطيا او مصيبا فله من الاجر كرقبة اي مثل اجر نسمة اعتقها من
ولد اسمعيل ابن ابرهيم الخليل عليهما السلام وايما رجل شاب في سبيل
الله اي في الجهاد والرباط يعني من حصول ذلك ويحتمل ان المراد داوم
على الجهاد حتى ابيض فهو له نور اي فالشيب له نور فان قلت ورد في
غير ما خبر ان الشيب نور لكل مومن فما الذي تميز به هذا المجاهد
قلت

وايما رجل اعتق رجلا مسلما فكل عضو من المعتق بكسر التا عضو من المعتق
بفتحها فدا له من النار اي يجعله الله فداه من نار جهنم والمراة
مثل الرجل وايما رجل قام اي هب من نومه او تحول من مقعده ومن اي
والحال انه يريد الصلاة يعني التهجد فافضى الوضوء الى اماكنه
سلم من كل ذنب وخطيئة هي له فان قام الى الصلاة رفعه الله بها درجة
اي منزلة عالية في الجنة وان رقد بعد ذلك رقد سالما من الذنوب

والبلايا

والبلايا بالحفظ الله له ورضاه عنه طب عن عمرو بن عبسة ابن عامر او ابن
خالد السلمي

ايما وال ولي امر امتي بعدي اقيم على الصراط اي نوقف به على متن جهنم
ونشرت الملائكة صحيفته التي فيها حسناته وسيئاته فان كان عادلا نجاه
الله بعدله اي بسبب عدله بين خليقته وان كان جائرا انتقض به
الصراط انتقاضة تزايل بين مفاصله اي تفارق كل مفصل مفاصله حتى يكون
بين عضو من اعضائه مسيرة مائة عام يعني بعدا كثيرا جدا فالمراد
التكثير او التحديد كما في نظايره ثم ينخرق به الصراط فاول ما يتقي به
النار انفه وحر وجهه لانه لما خرق حرمة من قلده الله امره من عباده
واستهان بهم وخان فيما جعل امينا عليه ناسب ان ينخرق به متن الصراط
والجزا من جنس العمل وهذا وعيد شديد وتهديد ليس عليه مزيد والظاهر
ان في الحديث تقديما وتاخيرا وان الانخراق به قبل تفرق اعضائه ثم
تتفرق اعضاوه من الهوي وقد يقال هو على بابه ويكون المراد بالاعضاء
اليدين والرجلين خاصة ابو القسم ابن بشران في اماليه عن علي كرم الله وجهه
ايما مسلم استرسل الى مسلم اي استانس واطمان اليه فغبنه في بيع
او شرا اي غلبه بنقص في العوض وغيره كان غبنه ذلك ربا اي مثل الربا
في التحريم ومنه اخذ بعض الايمة ثبوت الخيار في الغبن ومذهب الشافعي
رضي الله عنه لا حرمة ولا خيار لتفريط المشتري بعدم الاحتياط حل عن ابي
امامة ورواه عنه الطبراني ايضا باللفظ المزبور وفيه موسى بن عمير القرشي
الراوي عن مكحول قال الذهبي قال ابو حاتم ذاهب الحديث انتهى
ايما امراة قعدت على بيت اولادها فهي معي في الجنة الظاهر ان المراد
تقعدها عليهم تغرما ليتيمهم وصبرها عن الرجال وعن التوسع في
النفقة منهم لاجل الاولاد وان المراد بالمعية المعية في السبق لدخول الجنة
بقرينة خبر اني اول من يدخل الجنة لكن تبادرني امراة فاقول من انت فتقول
انا امراة قعدت على يتامى وان اراد رتبة المصطفى صلى الله عليه وسلم فليس
معه فيها احد ابن بشران في اماليه عن انس

ايما راع اي حافظ موتمن على شيء من امور المسلمين وكل من وكل بحفظ شيء فهو راع
ومعانيهم مختلفة فرعاية الامام ولاية امور الرعية لم يرحمهم رحيم
بان لم يعاملهم بالرحمة ولم يذب عنهم واهمل امرهم وضيع حقهم حرم
الله عليه الجنة اي دخولها قبل تطهيره بالنار لان الراعي ليس بمطلوب
لذاته وانما اقيم لحفظ ما استرعاه فان لم يتصرف فيه بما امر به تعدى وغش
وخان فاستحق دخول دار الهوان وهذا شامل حتى للرجل الذي هو من احاد
الناس فانه راع لعياله فاذا لم ينظر اليهم بالشفقة والعطف والاحسان

فهو داخل في هذا الوعيد الشديد نسأل الله المغفرة والرضى عنا خصماءنا
يوم الحساب والميزان (حم ت) الأطرابلسي في جزئه الحديثي عن أبي سعيد
الخدري رضي الله عنه

أيما ناشئ نشأ في طلب العلم والعبادة تعميم بعد تخصيص حتى يكبر أي
يطعن في السن أعطاه الله يوم القيمة ثواب اثنين وسبعين صديقا بالتشديد يد
أي مثل ثوابهم أجمعين قال في الفردوس من النشأ الأحداث الواحد ناشئ
مثل خادم وخدم والنشأ الرجل إذا ابتدأ والنشو ابتدأ الشيء وابتداؤه
انتهى وظاهر أن هذا الثواب الموعود إنما هو في علم شرعي يقصد بطلبه وجه
الله تعالى (طب) عن أبي أمامة قال في الميزان هذا منكر جدا انتهى وقال الهيثمي
فيه يوسف بن عطية متروك الحديث

أيما قوم نودي فيهم بالأذان صباحا كان لهم أمانا من عذاب الله تعالى
ذلك اليوم وتلك الليلة حتى يمسوا وأيما قوم نودي فيهم بالأذان مساء
كان لهم أمانا من عذاب الله حتى يصبحوا أي يدخلوا في الصباح والظاهر
أن المراد بالعذاب هنا القتال بدليل خبر أنه كان إذا نزل بساحة قوم
فسمع الأذان كف عن القتال ذلك اليوم (طب) عن معقل بن يسار قال
الهيثمي فيه الأغلب بن تميم وهو ضعيف

أيما مال أديت زكاته الشرعية لمستحقيها فليس بكنز فلا يدخل صاحبه
بادخاره في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها
في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم (خط) من حديث عبد العزيز البالسي
عن جابر وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح قال أحمد أضرب على
حديث عبد العزيز البالسي فإنه كذاب أو قال موضوع

أيما راع استرعى رعية أي طلب الله منه أن يكون راعيا عليها أي
أميرا عليهم فلم يحطها أي لم يحفظها يقال حاطه يحوطه حوطا وحياطة
إذا حفظه وصانه وذب عنه بالأمانة والنصيحة أي بإرادة الخير
والصلاح ضاقت عليه رحمة الله التي وسعت كل شيء يعني أنه يبعد
عن منازل الأبرار ويساق مع العصاة إلى النار فإذا طهر منه تشمله
الغفران ويصلح لجوار الرحمن قال العارف ابن عربي فالحاكم خليفة الله
فإذا اشتغل بلهوه وشأنه وشارك رعيته فيما هم عليه من نيل اللذات
ونيل الشهوات ولم ينظر في أحوال الأمراء بالنظر في أحواله من رعاياه
فقد عزل نفسه عن الخلافة فتنعزل رتبته المرتبة وبقي عليه السؤال
من الله والوبال والخيبة وفقد الرياسة والسيادة وحرمه الله خيرها
وندم حيث لا ينفعه الندم (خط) عن عبد الرحمن بن سمرة ابن حبيب العبشمي

أيما وال ولي شيئا من أمر أمتي أمة الإجابة فلم ينصح لهم في أمر دينهم ودنياهم

ويجتهد

ويجتهد لهم فيما يصلحهم كنصيحته وجهده أي اجتهاده لنفسه كبه الله
تعالى على وجهه يوم القيمة في النار أي نار جهنم لأن الله تعالى ولاه واسترعاه
على عباده ليديم النصيحة لهم لا لنفسه فلما قلب القضية استحق
النار الجهنمية (طب) عن معقل بن يسار ضد اليمين

أيما وال ولي على قوم فلان لهم أي لاطفهم بالقول والفعل ورفق بهم
وساسهم بلطف رفق الله تعالى به يوم القيمة في الحساب والعتاب
ومن عامله بالرفق في ذلك المقام فهو من السعداء بلا كلام والله تعالى
يحب الرفق في الأمر كله (ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الغضب عن عائشة
رضي الله عنها

أيما داع دعا إلى ضلالة فاتبع بالبناء للمجهول أي اتبعه على تلك الضلالة
أناس فإن عليه مثل أوزار من اتبعه على ذلك ولا ينقص من أجورهم شيئا فإن
من سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيمة وأيما
داع دعى إلى هدى فاتبع بالبناء للمجهول أيضا اتبعه قوم عليها فإن له
مثل أجور من اتبعه منهم ولا ينقص من أجورهم شيئا فإن من سن سنة حسنة
فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيمة قيل وذا يشمل عموم الدلالة
على الخير قال تعالى ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وتعاونوا
على البر والتقوى ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير وتحذير من دعى إلى ضلالة
أو بدعة سواء كان ابتداء ذلك أو مسبوقا به (ه) عن أنس

أين الراضون بالمقدور أي بما قدره الله تعالى لهم في علمه القديم
الأزلي يعني هم قليل أين الساعون للمشكور أي المداومون على السعي والجهد
في تحصيل كل فعل مشكور في الشرع محمود عليه عجبت لمن يؤمن
بدار الخلود وهي الجنة والنار كيف يسعى لدار الغرور أي الدنيا
سميت به لأنها تغر وتضر وتمر وما الدنيا إلا متاع الغرور والغرور ما يغر
الإنسان من نحو مال وجاه وشهوة وشيطان والدنيا والشيطان أخوان
وذلك لأنه لا يفرح بالدنيا إلا من رضي بها واطمأن إليها وأما من في قلبه
ميل إلى الآخرة ويعلم أنه مفارق ما هو فيه عن قريب لم تحدثه نفسه
بالفرح وما أحسن ما قيل

أشد الغم عندي في سرور • تيقن عنه صاحبه انتقالا

وقوله

ولست بمفراح إذا الدهر سرني • ولا جازع من صرفه المتقلب

وأكثر الناس كالأنعام السائمة لا ينظر الواحد منهم في معرفة موجده
ولا في المراد من إيجاده وإخراجه إلى هذه الدار التي هي معبر إلى دار القرار
ولا يتفكر في قلة مقامه في الدنيا الفانية وسرعة رحيله إلى الآخرة

الباقية بل اذا اعرض له عارض عاجل لم يوثر عليه ثوابا من الله ولا رضوانا
هناد عن عمرو بن مرة بضم الميم رشد الراشد بن عبد الله بن طارق المرادي الكوفي
الاعمى احد الاعلام مرسلا
ايها الناس اتقوا الله واجملوا في الطلب ترفقوا في السعي في طلب حظكم
من الرزق فان نفسا لن تموت حتى تستوفي رزقها نحن قسمنا بينهم معيشتهم
في الحياة الدنيا وان ابطا عنها فهو لا بد يأتيها فلا فائدة للانهماك
والاستشراف والرزق لا ينال بالجد ولا الاجتهاد وقد يقلح العاقل الذكي
في الطلب فلا يجد مطلوبه والغر الغبي يتيسر له ذلك المطلوب فعند تلك
الاعتبارات يلوح لك صدق قول الشافعي
ومن الدليل على القضاء وكونه . بوس اللبيب وطيب عيش الاحمق
قال الفخر الرازي فظهر ان هذه المطالب انما تحصل وتتيسر بناء على القسمة
يسام لا يمكن منازعته ومغالبته نحن قسمنا بينهم معيشتهم وقال الزمخشري
قيل لبزرجمهر تعال لنتناظر في القدر فقال وما اصنع بالمناظرة فيه رايت
ظاهرا دل على باطن رايت احمق مرزوقا وعالما محروما فعلمت ان التدبير
ليس الى العباد وقرن ذلك مع الامر بالتقوى لانها من الاوامر الجامعة على
جماع الخير ان معناها تكف النفس عن اكثر المطالب وتردع عن الشهوات
وتدفع عن المطامع ومن ثم كرر ذلك فقال فاتقوا الله واجملوا في الطلب
اي اطلبوا الرزق طلبا رفيقا وبين كيفية الاجمال فيه بقوله خذوا
ما حل لكم منه ولو قل ودعوا ما حرم عليكم اخذه ومدار ذلك على اليقين
فان المراد اذا علم ان له رزقا قدر له لا بد له منه علم ان طلبه لما لم يقدر
عنا لا يفيد الا الحرص والطمع المذمومين فقنع برزقه والعبد اسير
القدرة سلب القبضة وانما له تتبع لفعل الله به فانهما انما تكون
بالله والعبد مقهور وعن نظره الى انه معترف بعجزه متبريا من طاقته
عالم بافتقاره والدنيا حجاب الاخرة ومن كشف عن بصره قلبه راى الاخرة
بعين ايقانه ومن نظر الى الاخرة زهد في الدنيا اذ لا يشتاق حريص والنفس
داعية قيل لابن عبد العزيز لما ولي الخلافة زهدت في الدنيا فقال ان لي
نفسا تواقة تاقت الى اعظم مناصب الدنيا فلما نالت تاقت الى مناصب
الاخرة هـ عن جابر
ايها الناس عليكم بالقصد كرره للتاكيد قال الحكما الفضايل هيات
متوسطة بين فضيلتين ناقصتين كما ان الخير متوسط بين رذيلتين
فما جاوز التوسط خرج عن حد الفضيلة وقال حكيم للاسكندر ايها
الملك عليك بالاعتدال في كل الامور فان الزيادة عيب والنقصان
عجز فان الله تعالى لا يمل حتى تملوا بفتح الميم فيهما والملال فتور يعرض للنفس

من كثرة مزاولة شيء فيورث الكلال في الفعل والاعراض عنه وهذا مستحيل
في حقه فاسناد الملال اليه تعالى على طريق المشاكلة من طريق مجازاة سيئة
مثلها او هو محمول على غايته وهو الاعراض حم حب عن جابر بن عبد الله
ايها الناس قال ابن مالك في شرح الكافية اذا قلت ايها الرجل فايها والرجل
كاسم واحد واي مدعو والرجل نعت له ملازم لان ايا مبهم لا يستعمل بغير
صلة الا في الجزاء والاستفهام وها حرف تنبيه فاذا قلت يا ايها الرجل
لم يصح في الرجل الا الرفع لانه المنادى حقيقة واي متوصل به اليه وان
تصله به مونث زيدت التاء نحو يا ايتها النفس المطمئنة اتقوا الله اي
بالغوا في الخوف منه باستحضار ما له من العظمة واظهار نواميس
العدل يوم الفصل فوالله لا يظلم مؤمن مؤمنا الا انتقم الله تعالى
له يوم القيمة الذي يظهر فيه عدل الله اتم الظهور ويجازي فيه العباد
بما فعلوا وهذا لمناسب رحل الحجاج عند الحشر قال ان الله ينتقم له
كما ينتقم منه ابن جميع عن ابي سعيد الخدري
ايها الناس لا تعلقوا علي بواحدة اي لا تاخذوا علي في فعل ولا قول واحد
يعني لا تنسبوني فيما اشرعه واسنه الى الهوى وغرض دنيوي وامر نفساني
حملني عليه فان الذي اشرعه واسنه كله وحي الهي وحكم رباني اي
ما لم يتفرد ليل على ان ذلك من الخصوصيات ما احللت الا ما احل الله
تعالى وما حرمت الا ما حرم الله تعالى اي فاني مامور في كل ما اتيه او اذره
وقد فرض الله في الوحي اتباع الرسول فمن قبل عنه فانما قبل بفرض الله وما
اتاكم الرسول فخذوه ومن رد فانما رد على الله تنبيه قال العارف
ابن عربي لو جاز ان يجري الكذب بما جاء به الصادق لانقلبت الحقايق ونسب ذلك
القدرة بالعجز ولا استند الكذب الى الحضرة العزى وهذا كله محال وغاية
الضلال فيما ثبت للواحد الاول يثبت للثاني في جميع الوجوه والمعاني
ابن سعد في الطبقات عن عائشة
ايها المصلي وحده اي المنفرد عن الصف الا هلا وصلت الى الصف فدخلت
معهم او جررت اليك رجلا من الصف ليصطف معك ان ضاق بك المكان
اي الصف فقام معك فصرتما صفا اعد صلاتك التي صليتها منفردا
عن الصف فانه لا صلاة لك اي كاملة قاله لرجل رآه يصلي خلف القوم
والامر بالاعادة للندب لا للوجوب طب عن وابصة بكسر الموحدة وفتح
المهملة ابن معبد ورواه عنه ابو يعلى ايضا وفيه مالك ابن سعيد اورده
الذهبي في الضعفا وقال ثقة ضعفه ابو داود وعن السري بن اسمعيل
قال يحيى استبان لي كذبه في مجلس واحد وقال النسائي متروك
ايتها الامة اي امة الاجابة اني لا اخاف عليكم فيما لا تعلمون فان الجاهل

النفس

اذ المرء يقصر سعده وروا كثر انظروا اي تاملوا كيف تعلمون فيما لا تعلمون قال
عيسى عليه الصلاة والسلام مثل الذي يتعلم العلم ولا يعمل فيه كمثل امراة
زنت في السر فحملت فظهر حملها فافتضحت فكذا من لا يعمل بعلمه يفضحه الله
يوم القيمة على روس الاشهاد وقال ابن دينار وان المرء اذا لم يعمل العالم بعلمه زلت
موعظته عن القلوب كما يزل القطر عن الصفا وقال السقطي اعتزل للتعبد
رجل كان حريصا على طلب علم الظاهر وسالته فقيل لي في النوم كيف تضيع
العلم ضيعك الله فقلت اني لاحفظه قال حفظه العمل به فتركت الطلب
واقبلت على العمل جل من حديث الحسين بن جعفر القتات عن حميد بن صالح
عن فضيل عن يحيى بن عبيد الله عن ابيه عن ابي هريرة ثم قال لا اعلم رواه بهذا
اللفظ الا يحيى بن عبيد الله بن موهب المدني
اي بفتح الهمزة وتشديد الياء عبد زار اخاله في الله نودي من قبل الله عز
لتما ينقص طيبته ان طبت في نفسك وطابت لك الجنة ويقول الله عز
وجل عبدي زارني على قراه اي على ضيافته ولن ارضى لعبدي بقرى دون الجنة
اضاف الزيارة اليه تعالى وانما هي للعبد المزور العاجز حثا للخلق على المودة
في الله والتزاور والتحابب فيه فاخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم عن ربه
بان زيارة المومن لاخيه في الله تعالى عبادة له من حيث انها فعلت لوجه الله
فهو من المجاز والاستعارة فافهم ابن ابي الدنيا والحاكم في كتاب الاخوان عن انس
اي بفتح الهمزة وتخفيف الياء المقلوب يا وهو حرف نداء ذكره ابو البقا اخي
ناداه نداء عطف وشفقة ليكون ادعى الى الامتثال والقبول ادع الى سبيل
ربك بالحكمة والموعظة الحسنة اني موصيك بوصية فاحفظها عسى لعل
الله ان ينفعك بها اي باستحضارها والعمل بمضمونها زر القبور اي
قبور المومنين تذكر بها اي بزيارتها ومشاهدة القبور والاعتبار بحال
اهلها الاخرة لانه من راى مصارع من قبله وعلم انه عما قريب صاير اليهم
حركه ذلك لا محالة الى ذكر الاخرة قال ابو ذر قلت يا رسول الله بالليل قال
لا بالنهار لما في الليل من مزيد الاستيحاش ولعل هذا لغير الكاملين اما
من انسه الله بالله ووحشته ليست الا من الناس فهما من حقه سيما انهما
خروج المصطفى صلى الله عليه وسلم الى البقيع ليلا يستغفر لاهله وتكون
الزيارة احيانا لا في كل وقت ولا تكثر منها لئلا تنقطع عن مهماتك الاخروية
والدنيوية قال السبكي وزيارتها اقسام احدها لمجرد رويتها بغير معرفة
باصحابها ولا قصد استغفار لهم ولا تبرك بهم ولا اداء حقهم وهو يستحب
لهذا الخبر الثاني الدعاء لهم كما دعا النبي صلى الله عليه وسلم لاهل البقيع
وهو مستحب لكل ميت مسلم الثالث اذا كانوا صالحين قال [illegible]
المالكي وذلك في غير قبر نبي بدعة وفيه نظر الرابع لاداء حقهم فمن له حق على

انسان

انسان ببره بزيارته ومنه زيارة النبي صلى الله عليه وسلم قبر امه فينبغي
ذلك رحمة للميت ورقة وتانيسا وللاثار فانتفاع الموتى بزيارة الاحبا
وادراكهم لها لا تخفى واغسل الموتى فان معالجة جسد خاو اي فارغ من
الروح عظة بليغة واعظم بها من عظة قال الذهبي هو دوا للنفوس القا
والطباع المتكبرة وقيل لبعض الزهاد ما ابلغ العظات قال النظر الى
محلة الاموات وقال بعضهم لنا من كل ميت نشاهده عظة بحاله وعبره
بماله والموعظة بفتح الميم الوعظ وهي التذكير بالعواقب وقال بعضهم
الموعظة التذكير بما يسر وتليين القلوب بالترغيب والترهيب وصل على
الجنائز من عرفت منهم ومن لم تعرف لعل ذلك يحزن قلبك فان الحزين في ظل
الله تعالى اي في ظل عرشه او تحت كنفه يتعرض لكل خير وجالس المساكين
اي الفقرا ايناسا لهم وجبرا لخواطرهم وسلم عليهم اي ابتدهم بالسلام
اذا لقيتهم في الطريق وغيرها وكل مع صاحب البلاء تواضعا لله تعالى
بمواكلته وايمانا به اي تصديقا بانه لا يصيبك من ذلك البلا الا ما قدر
لك في الازل وانه لا عدوى ولا طيرة وهذا خوطب به من قوي توكله كما خاطب
بقوله فر من المجذوم من كان ضعيف التوكل فالتفت انه نوع والبس
الخشن الضيق من الثياب بحو لبس جبة وعمامة لعل العز والكبر
لا يكون لهما فيك مساغ وتزين احيانا بالملابس الحسنة لعبادة ربك كما في
الجمعة والعيدين فان المومن كذلك يفعل اي يلبس الخشن حتى اذا جاءه
موسم من المواسم الاسلامية واجتماع لعبادة تزين تعففا اي اظهارا
للنعمة وتكرما عليهم وتجملا بينهم حتى يدفع عنه سمة الفقر ورثاثة الهيئة
ولا تعذب شيئا من خلق الله بالنار فانه لا يعذب بالنار الا خالقها واذا
قتلتم فاحسنوا القتلة وهذا هو المقام الذي درج عليه جمهور الاوليا
والعلماء من تبعهم في ذلك فان قيل ان بعض الصحب كان يلبس
الحلة بخمسماية دينار ولبس مطرفا ومن اليماني برده بسبعين دينارا ولبس
الشافعي حلة بالف دينار كساها له محمد بن الحسن لما ورد بغداد وهو
الذين لا يوصفون بكمال الزهد فالجواب انهم لم يفعلوه رغبة
في الدنيا بل اتفاقا او بيانا لان تمام اباحتها او عملا برخصة الشارع احيانا
فانه يحب ان توتى رخصه كما يحب ان توتى عزايمه وقد قال بعض العارفين
اذا احكم العبد مقام الزهد لم يضره ما لبس واكل فائدة اخبرنا
والدي الشيخ تاج العارفين المناوي قال حدثنا الشيخ الصالح زين الدين
معاذ قال حدثنا شيخ الاسلام نقيبة المحدثين علم الاعلام شرف الدين يحيى
المناوي من حفظه ولفظه املاء عن المحقق الحافظ ابي زرعة العراقي عن
قاضي القضاة عز الدين بن جماعة عن احمد بن عساكر عن زينب الشعرية عن

علامة الاسلام ابي القاسم محمود بن عمر بن محمد الزمخشري لنفسه

ليس السيادة اكماما مطرزة • ولا مراكب يجري فوقها الذهب
وانما هي افعال مهذبة • ومكرمات يليها العقل والادب
وما اخو المجد الا من يعي شرفا • يوما فيما ان عليه التعب والسلب
وافضل الناس حر ليس يغلبه • على المجانبة تيه ولا غضب

ابن عساكر في ترجمة ابي ذر عن ابي ذر وفيه موسى بن داود اورده الذهبي في الضعفا وقال مجهول ويعقوب بن ابرهيم لا يعرف عن يحيى بن سعيد عن رجال مجهولين انتهى

اني اخوان لمثل هذا اليوم فاعدوا اي لمثل يوم نزول احدكم قبره فليعد وكان صلى الله عليه وسلم وقتها على شفير قبر وبكى حتى بل الثرى واذا كان هذا حال ذلك الجناب الافخم فكيف حال امثالنا والعجب كل العجب من غفلة من خطاياته معدودة وانفاسه محدودة فمطايا الليل والنهار تسرع اليه ولا يتفكر ابن يحمل ويسار به اعظم من سير البريد لا يدري الى اي الدارين ينقل فاذا نزل به الموت قلق لخراب ذاته وذهاب لذاته لما سبق من جناياته وسلف من تفريطاته حيث لم يقدم لحياته وفيه ندب تذكير الغافل خصوصا الاخوان ومنهم من الاقارب لان الغفلة من طبع البشر وينبغي للمرء ان يتفقد نفسه ومن يحبه بالتذكير وبه درجتان حيث يقول

نخير خليطا من فعالك انما • قرين الفتى في القبر ما كان يفعل

تتمة حضر الحسن البصري جنازة امراة الفرزدق وقد اعتم بعمامة سوداء اسدلها بين كتفيه واجتمع الناس عليه ينظرون اليه فجا الفرزدق فقام بين يديه فقال يا ابا سعيد يزعم الناس انه اجتمع هنا خير الناس وشر الناس فقال من خيرهم ومن شرهم قال يزعمون انك خيرهم واني شرهم قال ما انا بخيرهم ولا انت بشرهم لكن ما اعددت لهذا اليوم قال شهادة ان لا اله الا الله منذ سبعين سنة قال نعم والله العدة ثم قال الفرزدق

اخاف وراء القبر ان لم يعافني • اشد من القبر التهابا واضيقا
اذا جاءني يوم القيمة قايد • عنيف وسواق يسوق الفرزدقا

حم هق عن البراء بن عازب قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فجلس على شفير قبر فبكى ثم ذكره قال المنذري بعد ما عزاه لابن ماجة اسناده حسن وفيه محمد بن مالك ابو المغيرة قال في الميزان تابعي قال ابن حبان لا يحتج به تفرد او رد له هذا الخبر

ايحسب الهمزة للانكار احدكم فيه حذف تقديره ايظن احدكم اذا كان بلغه الحديث على حال كونه متكيا على اريكته اي سريره او فراشه او منصته وكلما يتكي عليه فهو اريكة قال القاضي ولا اريكة الحجلة وهي سرير

يزين

نزين بالحلل والاثواب للعروس جمعها ارايك وقال الراغب سميت به لكونها متخذة من اراك او لكونها مكانا للاقامة واصل الاروك الاقامة على رعي الاراك ثم تجوز به في غيره من الاقامات قال البغوي اراد بهذه الصفة اصحاب الترفه والدعة الذين لزموا البيوت وقعدوا عن طلب العلم وقال المظهر اراد بها الوصف التكبر والسلطنة ان الله لم يحرم شيا الا ما في هذا القران هذا من تتمة مقول ذلك الانسان اي قد يظن بقوله بيننا وبينكم كتاب الله ان الله لم يحرم الا ما في هذا القران وما ذكر من ان سياق الحديث هكذا هو ما وقع للمصنف عازيا لابي داود وقد سقطت منه لفظة واصله ايحسب احدكم متكيا على اريكته يظن ان الله لم يحرم شيا هكذا هو ثابت في رواية ابي داود فسقط من قلم المؤلف لفظ يظن قال بعض شراح ابي داود وقوله يظن بدل الفعل من الفعل كقول الشاعر

متى تاتنا تلمم بنا في ديارنا • تجد حطبا جزلا ونارا تاججا

فقوله تلمم بدل من تاتنا لان الالمام نوع من الاتيان الا بمعنى تنبهوا المانع عليكم واني والله قد امرت بفتح الهمزة والميم ووعظت وتعلق الامر والوعظ محذوف اي امرت ووعظت بأشيا ونهيت عن اشيا انها لمثل القران بكسر الميم وسكون المثلثة وتفتح اي قدرته او اكثر وهي في الحقيقة مستمدة منه فانها بيان له وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس قال المظهر او في قوله او اكثر ليست للشك لترقيته الزيادة طورا بعد طور وبكاشفة لحظة فلحظة فكوشف له ان ما اوتي من الاحكام غير القران مثله ثم كوشف بالزيادة متصلا به وان الله تعالى لم يحل لكم بضم اليا وكسر الحا ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب اي اهل الذمة الا باذن منهم لكم صريحا وفي معنى بيوتهم متعبداتهم من نحو كنيسة وبيعة ولا ضرب نسائهم اي ولا يحل لكم ضرب احد من نسائهم لاخذ الطعام او غيره قهرا ولتجامعوهن فلا تظنوا ان نسا اهل الذمة حل لكم كنسا الحربيين ولا اكل ثمارهم اي ونحوها من كل ما كول اذا اعطوكم الذي عليهم من جزية وغيرها والحديث كناية عن عدم التعرض لهم بالايذا في اهل او مسكن او مال اذا اعطوا الجزية وانما وضع قوله الذي عليهم موضع الجزية وانما وضع قوله الذي عليهم موضع الجزية ايذانا بانها العلة وفيه وجوب طاعة الرسول وتاكد لطوية التنزيل قال الطيبي وكلمة التنبيه مركبة من همزة الاستفهام ولا النافية معطية معنى تحقق ما بعدها والكونها بهذه المثابة لا يكاد يقع ما بعدها الا مصدرا بما يصدر به جواب القسم وتحقيقها انما وتكررها يؤذن بتوبيخ وتقريع نشا من غضب عظيم على من ترك السنة والعمل بالحديث استغنا عنها بالكتاب هذا مع الكتاب فكيف بمن

١

رجح الراى على الحديث قيل وما ورتبه غير القران على انواع احدها الاحاديث القدسية التى اسندها الى رب العزة الثانى تا الهم الثالث ما راه فى النوم الرابع ما نفث جبريل عليه السلام فى روعه اى قلبه فى غير ما موضع د فى الخراج عن العرباض بكسر العين المهملة وفتح التحتية ابن سارية السلمى بضم المهملة قال نزلنا مع النبى صلى الله عليه وسلم خيبر وكان صاحبها متكبرا فقال يا محمد الكم ان تذبحوا حمرنا وتاكلوا ثمرنا وتضربوا نساءنا فغضب النبى صلى الله عليه وسلم وامر عبد الرحمن بن عوف ان يركب فرسا وينادى ان الجنة لا تحل الا لمؤمن وان اجتمعوا للصلاة فلما اجتمعوا اصلى بهم ثم ذكره قال المناوى رحمه الله فيه اشعث ابن شعبة المصيصى فيه مقال

ايا من امره والشامه اى اعظم ما فى جوارح الانسان يمنا واعظم ما فيهما شوما اى شرا ما بين لحييه وهو اللسان ذو اللحيان بفتح اللام وسكون المهملة العظمان اللذان نجانبى الشفرة وله اعرابهم اليمن واليمن وهو البركة والشام بالهمزة بعد الشين من الشوم وهو الشر وقد من سوء ان الا كثر خطايا ابن ادم من اللسان وان الاعضاء كلها تكفره وانها تستقام استقامت وان اعوج اعوجت فهو المتبوع والامام فى الخير والشر عن عدى ابن حاتم فصل فى المهمل باب من هذا الحرف اى حرف الهمزة وبعوجنا مه

الاخذ بالمدنا بالشبهات جمع شبهة وهى ما تجاذب وتعارض المعانى والاسباب واختلاف العلما يستحل الخمر بالنبيذ اى يتاول الخمر بالنبيذ ويقول النبيذ حلال والسحت بالهدية اى يتاول ما يصل اليه من نحو الظلمة او ما ياخذه من الرشوة بانه هدية والهدية سائغة القبول والسحت بضمتين واسكان الثانى تخفيف كل مال حرام لا يحل كسبه ولا اكله كذا فى المصباح والبخس بالزكوة بموحدة وخاء معجمة وسين مهملة ما ياخذه الولاة باسم العشر والمكس يتاولون فيه الزكوة والصدقة فالاخذ بالشبهات يقع فيما تحققت حرمته تشبثا بمجرد احتمال يحصل لا سبب له فى الخارج الا بمجرد التجويز العقلى وهو لا عبرة به ويكفى احتمل اباحة ما لكنه فهو حرام صرف فرعن على ابن المومنين ورواه عنه ايضا ابو نعيم وابو الشيخ من طريقهما وعنهما اورده الديلمى مصرحا بعزوه الى الاصل كان اولى ثم ان فيه بشار بن قيراط قال الذهبى متهم اى بالوضع

الاخذ والمعطى سواء فى الربا اى الاخذ الربا ومعطيه فى الاثم لاعانتهما على الاخرى فليس الاثم مختصا باخذه كما قد يتوهم وان كان الاخذ محتاجا كما من كل الذى يظهر انه يكون عند احتياجه اقل اثما فالتسا

في الاثر

في الاثر فى مقداره قط ك عن ابى سعيد الخدرى ورواه عنه ايضا الطيالسى ومن طريقه خرجه الدارقطنى

الامر بالمد بالمعروف اى ما الشئ المعروف فى الشرع بالحسن كفاعله فى حصول الاجر والاثابة عليه فى الاخرة يعقوب بن سليمان فى مشيخته اى فى الجزء الذى جمعه فى تراجم مشايخه فر كلاهما عن عبد الله بن جراد الخفاجى العقيلى وفيه عمر بن اسمعيل بن مجالد اورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال النسائى والدارقطنى متروك عن يحيى ابن الاشدق قال خ وغيره لا يكتب حديثه

الان حمى الوطيس بفتح فكسر التنور او شبهه او اضطراب فى الحرب او حجارة مدورة اذا حميت لم يقدر احد يطاها عبر به عن اشتباك الحرب وقيامها على ساق من قبيل الاستعارة لشدة المعركة والتحامها وقرنها بالحمى ترشيحا للمجاز قال الطيبى هذا مبتدا يوم حنين وقد نظر الى الجيش وهو على بغلته وفى رواية هذا حمى الوطيس قال الطيبى هذا مبتدا والخبر محذوف اى هذا القتال حين اشتد الحرب وهذا اللفظ بديع لم يسمع قبله حم طب عن العباس ابن عبد المطلب ك عن جابر ابن عبد الله طب عن شيبة ابن عثمان ابن ابى طلحة بن عبد العزى العبدى الحجبى المكى قتل ابوه يوم احد واسلم هو يوم الفتح

الان نغزوهم ولا يغزونا بنونين وفى رواية بنون اى فى هذه الساعة نخبر لى من الله انا ايها المسلمون نسير الى كفار قريش ويكون لنا الظفر عليهم ولا يسيرون الينا ولا يظفرون علينا ابدا قاله لما حين اجلى عنه الاحزاب وهذا من معجزاته فقد كان كذلك فانه اعتمر فى السنة المقبلة فصدت قريش ووقعت الهدنة بينهما الى ان نقضوها فكان ذلك سبب فتح مكة قال السيرافى معنى الان ان الزمان الذى يقع فيه كلام المتكلم وهو الزمان الذى هو اخر ما مضى واول ما ياتى من الازمنة وفى شرح الفصل الاندلسى الفرق بين الزمان والان ان الزمان فيه له مقدار يقبل التجزية والان لا مقدار له فالان كالنقطة من الزمن متوسطا بين الماضى والمستقبل وهو اسم للوقت الحاضر وعبر الفراشر الان تعين اذا الى وقته كقولك ان لك ان تفعل فادخلوا عليه ال ويبنوت على ما كان عليه من الفتح وقيل اصله اوان ثم حذفوا الواو ونوزع فى ذلك حم خ فى المغازى عن سليمان ابن صرد بضم ففتح ابن الجون بفتح الجيم الخزاعى صحابى ابن صحابى مشهور

الان بردت عليه جلدته يعنى الرجل الذى مات وعليه ديناران فقضاهما رجل عنه بعد يوم قال الراغب الان كل زمان مقسم بين زمانين ماض ومستقبل نحو الان افعل كذا واصل البرد خلاف الحرارة فتارة

تعبر بذاته فيقال برد كذا اى اكتسب بردا وبرد الماكذا اكسبه بردا ومنه البراده
لما يبرد الما وبرد الانسان مات لما يعرض له من عدم الحرارة بفقد الروح او لما
عرض له من السكون وقوله للنوم بردا اما لما يعرض من البرد في ظاهر جلده او
لما يعرض له من السكون حم قط ك عن جابر قال مات رجل فغسلناه وكفناه واتينا
به رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي عليه فخطا خطوة ثم قال اعليه دين
قلت ديناران فانصرف فتحملهما ابو قتادة فصلى عليه ثم قال بعد يوم
ما فعل الديناران قلت انما مات بالامس فعاد اليه من الغد فقال قضيتهما
فقال بردت عليه جلده ثم قال الهيثمي سنده حسن

الايات بعد المائتين مبتدا وخبر اى تتابع الايات وظهور الاشراط على التتابع
والتوالي بين المائتين قال الطيبي والظاهر اعتبار المائتين بعد الاخبار وهذا
قاله قبل ان يعلمه الله بما تتاخر زمنا طويلا وفي الميزان قال البخاري هذا
حديث منكر لقد مضى مائتين ولم يكن من الايات شي هـ ك في الفتن كلاهما معا
من حديث عون بن عمارة ابن عبد الله بن المثنى عن ابيه عن جده عن ابي قتادة قال
ك على شرطهما وشنع عليه الذهبي وقال احسبه موضوعا وعون بن عمارة
ضعفوه انتهى وابن المثنى ضعيف ايضا وسبقه الى الحكم بوضعه ابن الجوزي
وتعقبه المص فما راح الاحا

الايات خرزات بالتحريك جمع خرزة كقصب وقصبة منظومات في سلك
فانقطع اى فاذا انقطع السلك فيتبع بعضها بعضا اى فيقع بعضها
اثر بعض من غير فصل زمن طويل قال ابن حجر حديث ابن عمرو هذا ورد عنه
ما يعارضه وهو ما اخرجه عنه عبد بن حميد في تفسيره بسند جيد موقوفا
يبقى الناس بعد طلوع الشمس من مغربها عشرين ومائة سنة لكنهما من سرا
سريعا كمقدار عشرين ومائة شهر من قبل ذلك او دون ذلك كما ثبت في مسلم
عن ابي هريرة رفعه لا تقوم الساعة حتى تكون السنة كالشهر الحديث حم ك
في الفتن عن ابن عمرو ابن العاصي قال شيخه الهيثمي اى عند احمد على ابن زيد
وهو حسن الحديث

الايتان من اخر سورة البقرة وهو قوله امن الرسول الى اخر السورة من قراهما
في ليلة تكلمها في ليلة في رواية بعد العشا الاخرة كفتاه في ليلته
شر الشيطان او التقلين او الافات او اغنتاه عن قيام الليل او الكل
حم ق عن ابي مسعود ظاهر صنيعه انه لم يخرجه من الاربعة الا ابن ماجة
وليس كذا وهم فقد رواه ابو داود والترمذي والنسائي في فضائل القران
عن ابن مسعود ايضا فاقتصاره على القزويني رحمه الله غير حسن

الابدال بفتح الهمزة جمع بدل في هذه الامة ثلاثون رجلا قيل سموا ابدالا
لانهم اذا غابوا ابدلوا في محلهم صورا روحانية تخلفهم قلوبهم على قلب

ابرهيم

ابرهيم خليل الرحمن عليه السلام اى انفتح لهم طريق الى الله على طريق ابرهيم
عليه السلام وفيه رواية قلوبهم على قلب رجل واحد قال الحكيم انما صارت
هكذا لان القلوب لهت عن كل شي سواه فتعلقت بتعلق واحد فهي كقلب
واحد قال في الفتوحات قوله هنا على قلب ابرهيم وقوله في خبر اخر على قلب
ادم وكذا قوله في غيره كاملين على قلب شخص من اكابر البشر ومن الملئكة
معناه انهم يتقلبون في المعارف الالهية تقلب ذلك الشخص اذا كانت
واردات العلوم المعلومة الالهية انما ترد على القلوب فكل علم يرد على قلب
ذلك الكبير من ملك او رسول يرد على هذه القلوب التي على قلبه وربما
يقول بعضهم فلان على قدم فلان ومعناه ما ذكر وقال القيصري عن الروحي
عن العارف ابن عربي انما كان على قلب ابرهيم عليه السلام ان الولاية مطلقة
ومقيدة والمطلقة هي الولاية الكلية التي جميع الولايات الجزئية افرادها
والمقيدة تلك الافراد وكل من الكلية والجزئية تطلب ظهورها والانبيا
تظهر في هذه الامة المحمدية جميع ولايتهم على سبيل الارث منهم فلهذا
قال هنا على قلب ابرهيم عليه السلام وفي حديث اخر على قلب موسى
عليه السلام وفلان وفلان ولنبينا محمد صلى الله عليه وسلم صاحب
الولاية الكلية لان باطن تلك النبوة الكلية الولاية المطلقة الكلية
والحاكم الولاية كل من الانبيا في هذه الامة مظهر كان من طوائف الانبيا
على قلب واحد من الانبيا كلما مات رجل منهم ابدل الله مكانه رجلا فلذلك
سموا ابدالا او لانهم ابدلوا اخلاقهم السيئة وراضوا انفسهم حتى صارت
محاسن اخلاقهم حلية اعمالهم وظاهر كلام اهل الحقيقة ان الثلاثين
مراتبهم مختلفة قال العارف المرسي جلت في الملكوت جلت في الملكوت
فرايت ابا مدين متعلقا بساق العرش رجل اشقر ازرق العين فقلت له
ما علومك وما مقامك قال علومي احد وسبعون علما ومقامي رابع الخلفا
وراس الابدال السبعة قلت فالشاذلي قال ذلك بحر لا يحاط به وقال العارف
المرسي كنت جالسا بين يدي استاذي الشاذلي فدخل جماعة فقال
هؤلا ابدال فنظرت ببصيرتي فلم ارهم ابدالا فتحيرت فقال الشيخ من
بدلت سياته حسنات فهو بدل فعلمت انه اول مراتب البدلية واخرج
ابن عساكر ان ابن المثنى سال احمد بن حنبل ما تقول في بشر ابن الحرث
قال رابع سبعة من الابدال حم عن عبادة ابن الصامت قال الهيثمي رجاله
رجال الصحيح غير عبد الواحد بن قيس وقد وثقه العجلي وابو زرعة
وضعفه غيرهما

الابدال في امتي اى الامة المحمدية امة الاجابة ثلاثون رجلا بهم تقوم الارض اى تعمر
وبهم تمطرون وبهم تنصرون على عدوكم سموا ابدالا لانهم قد يرحلون

الى مكان ويقيمون في مكانهم الاول شبحا يشبههم ولان الانبيا كانوا اوتاد
الارض فلما انقطعت النبوة ابدل الله مكانهم هولاء فهم بقات اهل الارض
ويكثر ذكر الخضر في بعض الاثار ان الارض شكت الى الله ذهاب الانبيا
عليهم السلام وانقطاع النبوة فقال سوف اجعل على ظهرك صديقين
ثلاثين فسكنت انتهى في حلية ابي نعيم في الحلية بدل قوله
هنا بهم تقوم الارض الخ يحيي ويميت وينبت ويدفع البلايا قال وقيل لابن
مسعود راوي الخبر كيف بهم يحيي ويميت ويمطر قال لانهم يسالون الله عز
وجل اكثار الامم فيكثرون ويدعون على الجبابرة فيقصمون ويستسقون
فيسقون ويسالون فتنبت لهم الارض ويدعون فيدفع بهم انواع البلا
انتهى وروى الحكيم الترمذي ان الارض شكت الى ربها انقطاع النبوة
فقال تعالى سوف اجعل على ظهرك اربعين صديقا كلما مات منهم رجل ابدلت
مكانه رجلا ولذلك سموا الابدال لان الله ابدل اخلاقهم فهم اوتاد الارض وبهم
تقوم الارض وبهم يمطرون طب عنه اي عن عبادة قال المصنف سنده
صحيح انتهى

الابدال في اهل الشام وبهم ينصرون على العدو وبهم يرزقون اي يمطرون
فيكثر النبات وفي السماء رزقكم وما توعدون ولا ينافي تقييد النصرة هنا
باهل الشام اطلاقها فيما قبله لان نصرتهم لمن هم في جوارهم اتم واذا كانت
اعم فائدة قال العارف ابن عربي رضي الله عنه في كتاب حلية الابدال
اخبرني صاحب لنا قال بينا انا ليلة في مصلاي قد اكملت وردي وجعلت
راسي بين ركبتي اذكر الله تعالى اذ حسست بشخص قد نفض مصلاي من تحتي
وبسط عوضا منه حصيرا وقال صل عليه وباب بيتي علي مغلق فداخلني
منه فزع فقال لي من يانس بالله لم يجزع ثم قال اتق الله في كل حال ثم الى
الهمت الصوت فقلت يا سيدي بم تصير الابدال ابدالا فقال لي بالاربعة
التي ذكرها ابو طالب في القوت • الصمت • والعزلة • والجوع • والسهر
ثم انصرف ولا اعرف كيف خرج وبابي مغلق انتهى قال العارف ابن عربي
وهذا رجل من الابدال اسمه معاذ بن اشرس والاربعة المذكورة هي عماد هذا
الطريق الاسنى وقوائمه ومن لا قدم له فيها ولا رسوخ فهو تايه عن طريق الله
تعالى قال واذا رحل البدل عن موضع ترك بدله فيه حقيقة روحانية
يجتمع اليها ارواح اهل ذلك الموطن الذي رحل عنه هذا الولي فان ظهر شوق
من اناس ذلك الموطن شديد لهذا الشخص تجسدت لهم تلك الحقيقة
الروحانية التي تركها بدله فكلمتهم وكلموها وهو غايب عنهم وقد يكون
هذا في غير البدل لكن الفرق بينهما ان البدل يرحل ويعلم انه ترك غيره وغير
البدل لا يعرف ذلك وان تركه لانه لم يحكم هذه الاربعة المذكورة وفي ذلك

قلت

قلت

يا من اراد منازل الابدال • من غير قصد منه للاعمال
لا تطمعن فلست من اهلها • ان لم تزاحمهم على الاحوال
واصمت بقلبك واعتزل عن كل من • يدنيك من غير الحبيب الوالي
واذا سهرت وجعت نلت مقامهم • وصحبتهم في الحل والترحال
بيت الولاية قسمت اركانه • سادتنا فيه من الابدال
ما بين صمت واعتزال دايم • والجوع والسهر النزيه العالي

طب عن عوف بن مالك قال المصنف سنده حسن

الابدال بالشام وهم اربعون رجلا كلما مات رجل ابدل الله مكانه
رجلا يسقى بهم الغيث وينتصر بهم على الاعدا ويصرف عن اهل الشام
بهم العذاب زاد الحكيم في روايته عن ابي الدردا لم يسبقوا الناس
بكثرة صلاة ولا صوم ولا تسبيح ولكن بحسن الخلق وصدق الورع
وحسن النية وسلامة الصدر اولئك حزب الله الا ان حزب الله
هم المفلحون سموا ابدالا لانهم قد يرحلون الى مكان ويقيمون في مكانهم
الاول شبحا اخر شبيها بهم كما تقرر واذا جاز في الجان ان يتشكلوا في
صور مختلفة فالانبيا والملايكة والاوليا اولى وقد اثبت الصوفية عالما متوسطا
بين عالم الاجسام وعالم الارواح سموه عالم المثال وقالوا انه من عالم
الاجساد الطف واكثف من عالم الارواح وبنوا على ذلك تجسد الارواح
وظهورها في صور مختلفة من عالم المثال وقد وجه تطور الولي بثلاثة
امور الاول انه من باب تعدد الصور بالتمثل والتشكل كما يقع للجان
الثاني من طي المسافة وزوي الارض من غير تعدد فيراه الرائيان كلا في بقعته
لكن الله طوى الارض ورفع الحجب المانعة من الاستغراق فظن انه في مكانين
وانما هو في واحد وهذا احسن ما حمل عليه حديث رفع بيت المقدس
حين راه النبي صلى الله عليه وسلم الثالث انه من باب عظم جثة الولي
بحيث ملا الكون فشوهد في كل مكان حم عن علي امير المومنين كرم الله
وجهه قال المصنف اخرجه عنه احمد والحاكم والطبراني من طرق اكثر
من عشرة

الابدال اربعون رجلا واربعون امراة كلما مات رجل ابدل الله تعالى
مكانه رجلا وكلما ماتت امراة ابدل الله تعالى مكانها امراة فاذا كانوا
عند تمام الساعة ماتوا جميعا ثم انه لا تناقض بين اخبار الاربعين هم
والثلاثين لان الجملة اربعون رجلا منهم ثلاثون قلوبهم على قلب ابراهيم
عليه السلام وعشرة ليسوا كذلك فلا خلاف كما يصرح به خبر الحكيم
عن ابي هريرة الخلال في كتاب ابدال الذي الفه في كرامات الاوليا عن انس واورده

ابن الجوزي في الموضوع ثم سرد احاديث الابدال وطعن فيها واحدا واحدا وحكم
بوضعها وتعقبه المصنف بان خبر الابدال صحيح وان شئت قلت متواتر
واطال ثم قال مثل هذا بالغ حد التواتر المعنوي بحيث يقطع بصحة وجود
الابدال ضرورة انتهى وقال السخاوي خبر الابدال له طرق بالفاظ مختلفة
كلها ضعيفة ثم ساق الاحاديث المذكورة هنا ثم قال واحسنها ما تقدم
كله خبر احمد عن علي مرفوعا البدلاء يكونون بالشام وهم اربعون رجلا كلما
مات رجل ابدل الله مكانه رجلا يستسقى بهم الغيث وينتصر بهم على الاعداء
ويصرف بهم عن اهل الشام العذاب ثم قال اعني السخاوي
رجاله رجال الصحيح غير شريح بن عبيد وهو ثقة انتهى وقال شيخنا ابن حجر
في فتاويه الابدال وردت في عدة اخبار منها ما يصح وما لا واما
القطب فورد في بعض الاثار واما الغوث بالوصف المشتهر بين
الصوفية فلم يثبت
الابدال من الموالي ظاهره ان هذا الحديث بتمامه وليس كذلك بل بقيته عند
مخرجه الحاكم ولا يبغض الموالي الا منافق انتهى وفي بعض الروايات ايضا علامتهم
ايضا انه لا يولد لهم وانهم لا يلعنون شيئا قال الغزالي انما استتر الابدال عن
الجمهور لانهم لا يطيقون النظر الى علماء الوقت لانهم عندهم جهال بالله وهم
عند انفسهم وعند الجهال علماء ثم قال ابن عربي الاوتاد
الذين يحفظ الله بهم العالم اربعة فقط وهم اخص من الابدال والامامان
اخص منهم والقطب اخص الجماعة والابدال لفظ مشترك يطلقونه على
من تبدلت اوصافه المذمومة بمحمودة ويطلقونه على عدد خاص وهم اربعون
وقيل ثلاثون وقيل سبعة ولكل وتد من الاوتاد الاربعة ركن من اركان البيت
ويكون على قلب نبي من الانبياء فالذي على قلب ادم له الركن الشامي والذي
على قلب ابراهيم له العراقي والذي على قلب عيسى له اليماني والذي على قلب محمد
له ركن الحجر الاسود وهو لنا بحمد الله **الحاكم في كتاب الكنى عن عطا** ابن ابي
رباح وظاهر صنيع المصنف انه لا علة له غير الارسال والامر بخلافه
بل فيه الرجال ابن سالم قال في الميزان لا يدرى من هو والخبر منكر انتهى
وخرجه عنه ايضا ابو داود في مراسيله وانما خالف المصنف عادته
باستيعاب هذه الطرق اشارة الى بطلان زعم ابن تيمية انه لم يرد لفظ
الابدال في خبر صحيح ولا ضعيف الا في خبر منقطع فقد ابانت هذه الدعوى
عن تهوره وتجاوزته وليته نفى الرؤية بل الوجود وكذب من ادعى الورود
ثم قال وعلى هذا التقرير فهذا العدد ليس حفا في كل زمن فان المؤمنين
يقلون ويكثرون واطال وهو غلط ابين بصريح هذه الاخبار بان كل من
مات منهم ابدل بغيره وهذه الاخبار وان فرض ضعفها جميعها لكن

لا ينكر

لا ينكر تقوي الحديث الضعيف بكثرة طرقه وتعدد مخرجيه الا جاهل
بالصناعة الحديثية او معاند متعصب والظن به انه من القبيل الثاني
الابعد فالابعد اي من داره بعيدة **من المسجد** الذي تقام فيه الجماعة
اعظم اجرا ممن هو اقرب منه فكلما زاد البعد زاد الاجر لما في البعد من كثرة
الخطا وفي كل خطوة عشر حسنات قال ابن رسلان ان بشرط كونه متطهرا
وفيه تأمل وهذا الحديث يوافقه خبر مسلم ان المصطفى صلى الله عليه
وسلم نهاهم عن بيع بيوتهم لبعدها عن المسجد وقال لهم ان لكم بكل خطوة
درجة ولا يعارض ذلك الخبر الاتي في فضل الدار القريبة من المسجد الى اخره
لان كل واقعة لها حكم يخصها فاصل القضية تفضيل الدار القريبة من
المسجد على البعيدة فلما ثبت لها هذا الفضل رغب كل الناس في ذلك
حتى اراد بنو سلمة بيع دورهم والانتقال قرب المسجد فكره المصطفى صلى
الله عليه وسلم ان تعرى ظاهر المدينة فاعلمهم هذا الفضل في هذه
الحالة ونزل فيه ونكتب ما قدموا واثارهم فقال المصطفى صلى الله عليه
وسلم حين نزلت يا بني سلمة دياركم تكتب اثاركم رمز المؤلف لحسنه
ثم قال الزين العراقي خرجه **ك عن ابي هريرة** قال الحاكم صحيح مدني الاسناد ثم قال انتهى
واقره الذهبي في التلخيص وقال في المهذب اسناده وفي الميزان المتن
معروف انتهى
الابل عز لاهلها اي لملاكها **والغنم بركة** تشمل المعز والضان **والخير معقود
في نواصي الخيل الى يوم القيمة** اي مربوط بها ملازم لها كانه عقد فيها لاعانتها
على جهاد اعداء الدين وقمع شر الكافرين وعدم قيام غيرها مقامها في
الحلاب والفر والكر **ه عن عروة** بضم العين **ابن الجعد** بفتح الجيم وسكون
المهملة او ابن ابي الجعد **البارقي** بموحدة وقاف صحابي نزل الكوفة وكان
مرتضيا
الاثمد بكسر الهمزة والميم حجر الكحل المعروف **يجلو البصر** اي يزيد نور
العين بدفعه المواد الردية المنحدرة اليه من الرأس كما مر ربانيا **وينبت
الشعر** بتحريك العين هنا افصح للازدواج واراد بالشعر هنا هدب العين
لانه يقوي طبقاتها **تخ عن معبد** بفتح الميم وسكون المهملة **ابن هوذة** بالذال
المعجمة بضبط المصنف وهو الانصاري كما في التقريب كاصله صحابي له
حديث اي وهو هذا وهو جد عبد الرحمن بن النعمان
الاجدع بسكون الجيم ودال مهملة مقطوع الانف او الاذن او الشفة غلب اطلاقه
على الانف **شيطان** قيل سمي به لان المجادعة المخاصمة وربما ادت لقطع
طرف كما سمي المارد من شياطين الجن شيطانا لكون الشيطان من الدال على
الشرور وقال الطيبي هو استعارة عن مقطوع الاطراف المقطوع الحجة **حم د ه**

جميعا في الادب ك كلهم عن عمر ابن الخطاب قال المناوي فيه يحيى الدين سعيد
قال احمد ليس بشي وابن معين لا يحتج به والدارقطني ضعيف وكذا الحاكم انتهى
نعم رمز المصنف الحديث للحاكم وسكوته عنه تضعيفه له غير سديد
الاحسان اي المذكور في قوله للذين احسنوا الحسنى اي الذي يعطي الحسنيين
مع جزاء الاحسان لا الاحسان قال فيه للعبد المنتهي قيل وحقيقته
سجية في النفس تحمل على مجازات المسيء بعوض الحسن وقيل هو مرتبة من مراتب
والعبودية معا وقيل اتفاق المعنى عن العبادة والاحسان من اسما كامن
كان وقيل هو اتقان العبادة بايقاعها على وجهها مع رعاية حق الحق ومراقبته
واستحضار عظمته ابتداء ودواما وهو نحو ان احدهما غالب عليه مشاهدة
الحق كما قال ان تعبد الله من عبد اطاع والتعبد التنسك والعبودية
الخضوع والذلة كانك تراه بان تتادب في عبادته كانك تنظر اليه فتجمع
مع الاعتقاد بيان ان المراقبة في كل حال والاخلاص في سائر الاعمال والحث عليهما
بحيث لو فرض انه عاين ربه لم يترك شيئا من ممكنه والثاني من انتهى الى هذه
الحال لكن غلب عليه ان الحق يطلع عليه ويشاهده وقد يشير له بقوله
فان لم تكن تراه فانه يراك اي فان لم تنته الى اليقين والحضور الى تلك الرتبة
فالى ان تحقق من نفسك انك بمرأى منه تقدس لا يخفى عليه خافية قائم على
كل نفس بما كسبت مشاهد لكل احد من خلقه في حركته وسكونه وكان انه
لا يقصر في الحال الاول لا يقصر في الثاني لاستوائهما بالنسبة الى اطلاع الله
وقولنا ثم الى الاخرى تعليل لما قبل فان العبد اذا امر بمراقبة الله في عبادته
واستحضار قربه منه حتى كانه يراه شق عليه فيستعين عليه بايمانه بان الله
مطلع عليه لا يخفى منه شيء ليسهل عليه الانتقال الى ذلك المقام الاكمل
الذي هو مقام الشهود الاكبر م ت عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه خ م ق ه
عن ابي هريرة وفي الباب عن غيره ايضا
الاحصان احصانان احصان نكاح واحصان عفاف فان احصان النكاح
هو الوطي في القبل في نكاح صحيح واحصان العفاف ان يكون تحته من يغنيه
وطؤها عن النظر للوطي الحرام ابن ابي حاتم طس وكذا البزار وابن عساكر في
التاريخ عن ابي هريرة قال الهيثمي وفيه مبشر ابن عبيد وهو متروك انتهى
الاختصار اي وضع اليد على الخصر في الصلاة راحة اهل النار يعني اليهود
لان ذلك عادتهم في العبادة وهم اهلها الا ان لا لاهل جهنم راحة لقوله سبحانه
وتعالى لا يفتر عنهم العذاب ذكره الزمخشري وقال القاضي اي يتعب اهل
النار من طول قيامهم في الموقف فيستريحون بالاختصار حب هق عن ابي هريرة
قال الذهبي في المهذب قلت هذا منكر قد رواه جماعة حفاظ عن هشام
انتهى وفي الميزان في ترجمة عبد الله بن الازور عن هشام بن هشام اي يحيى بن سا

ثم اورد

ثم اورد له هذا الخبر وساقه في اللسان عن العقيلي وقال لا يتابع عن لفظه
الاذان تسع عشرة كلمة بالترجيع وهو ان ياتي بالشهادتين مرتين سرا قبل
قولهما جهرا والاقامة احدى عشرة كلمة وفي الحديث حجة لما ذهب اليه
الشافعي من ان التكبير في اول الاذان اربع اذ لا يكون الفاظه تسعة عشر
الا بناء على ذلك وذهب مالك الى انه مرتين لروايته من وجود اخر قال القرطبي
الاذان على قلة الفاظه يشتمل على سائر العقيدة لانه بدا بالاكبرية المتضمنة
لوجوده تعالى وكماله ثم ثنى بالتوحيد ونفي الشريك ثم باثبات الرسالة
المحمدية ثم دعا الى الطاعة المخصوصة عقب الشهادة بالرسالة لانها
لا تعرف الا من جهة الرسول ثم دعا الى الفلاح وهو البقاء الدائم وفيه
اشارة الى المعاد ثم اعاد ما اعاد تاكيدا وحكمة اختيار القول له
دون الفعل لسهولة القول وتيسره لكل احد في كل زمان ومكان
تنبيه قال العارف ابن عربي في حكمة ترتيب الاذان اذا نظر الانسان
بعين بصره وبصيرته الى الاسباب التي وضعها الله اعلاما وشعائر لما يريد
تكوينه وخلقه من الاشياء حين يستوي عليه اذ ربط الوجود بعضه ببعض
ودل البرهان على توقف وجود بعضها على بعض وسمع الحق يعظم شعائر
الله قال الله اكبر اعني وان كانت عظيمة في نفسها لما تدل عليه ولما انه
امر بتعظيمها فهو اكبر منها فلما اتمها كوشف على حقارة الاسباب في انفسها
واحتقارها الى موجدها ورآها مسبحة خالقها بنطقها وحالها من حيث
دلالتها على واضعها قال ثانيا الله اكبر اي الله الذي وضع الاسباب وامر
بتعظيمها اكبر وانما اتى بها مرتين اخريين اشارة الى انه اكبر بدليل الحس
وبدليل العقل ثم يتشهد خفيا يسمع نفسه كمن يتصور الدليل اولا في
نفسه ثم يقولها ثانيا نافيا الالوهية لكل من ادعاها لنفسه من دون
بينة بالمستحقها عقلا وشرعا هذا كله مع نفسه ثم يرفع بها صوته
فيسمع غيره من متعلم ومدع وجاهل وغافل ثم لما شهد بالتوحيد بما اعطاه
الدليل شهد به علما وقرينة بالنداء على ان الرسول جاء به من عند الله ثم
شرع بعد الشهادتين الحيعلتين ليدعو بالاولى الواحدة لنفسه وبالاخرى
غيره فيقول للخارج والكائن في المسجد ولنفسه ولغيره اقبلوا على
ما ينجيكم من عذابه بنعيمه ومن حجابه بتجليه ثم يقول الله اكبر الله اكبر
لنفسه ولغيره ولمن ينتظر الصلاة بالمسجد ولمن هو خارجه في اشتغاله
اي الله اولى بالتكبير من الذي منعكم من الاقبال على الصلاة والفلاح من
الحيعلتين والتكبير الثاني لان القصد به القربة والعقل لا يستقل
بادراكهما في الشرع وثنى لكونه خاطب نفسه وغيره ثم ختمه بالتوحيد
المطلق لما تضمن الاذان انها منسوبة للعبد فربما وقع في نفس المؤذن

والدائم الرفعة لما تحيف عليه ان يضيف الفعل الى نفسه خلقا كما يراه بعضهم
بالتوحيد اشارة الى تفرده بالخلق واعما قال في الاقامة قد قامت بلفظ
الماضي والصلاة مستقبلة اشارة الى الامر كان منتظرا للصلاة او انما
لها او مشتغلا ببعض شروطها فمات قبل ادراكهما فقد قامت له الصلاة
فجاء بلفظ الماضي لتحقق الحصول فاذا حصلت بالفعل فله اجر الحصول
بالفعل واقامة الصلاة تمام نشاتها وكمالها اي لكم قائمة النشاة
كاملة الهيئة على حسب ما شرعت فاذا دخلتم فيها واحرمتم الاجر الثاني
فقد يكون كالاول في اقامة نشاتها وقوله كم يأتي بها خيرا جابر حديث فعله
دعوا في محذورة بحاء مهملة وذال معجمة اوس بن معير وقيل سمرة بن معاذ
الجمحي بجيم مهملة كما مر وطا بن صبيغ المراد النساء تفرد به عن الشتة
والامر علانه فقد خرجه الترمذي ايضا بل عزاه القسطلاني لمسلم
ايضا انتهى
الاذنان من الراس لا من الوجه ولا مستقلتان يعني والحاجة الى اخذ ماء
جديد منفرد لهما غير ما الراس ولا لكان بيانا للخلقة فقط والمصطفى صلى
الله عليه وسلم لم يبعث لذلك وبه قال الائمة الثلاثة واستطهروا بانه
واخذ الراس اخذه قالوا بان نحو قال الشافعية بما عضوان مستقلان
وان انتهاهنا الى الراس اضافة تقريب لا تحقيق وبد لبير خبر البيهقي الصحيح
ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ لاذنيه ماء خلاف الذي اخذه لراسه
ولا ياتي بما خلف للمفسر اهم من حديث سنان بن ربيعة عن شهر عن ابي امامة
قال الذهبي سناد ليس بحجة دت ه عن ابي امامة قال ابن حجر عن الترمذي
ليس بالقائم وقال الدارقطني في حديث ابي امامة هذا شهر بن حوشب
ليس بقوي ورفعه اصح ه عن ابي هريرة وعن عبد الله بن زيد قال ابن حجر
كالبيهقي فيه سويد بن سعيد وقد اختلط قط عن انس وقال ارساله اصح
وعن ابي موسى الاشعري وعن ابن عباس وقال تفرد به ابو كامل عن غندر ووهم
وتابعه الربيع ابن بدر وهو متروك والصواب ارساله وعن ابن عمر ابن الخطاب
قال عن الدارقطني وهو وهم والصواب موقوف وعن عائشة تفرد الاعمى
الدارقطني فيه الواليمان حذيفة ضعيف والمرسل اصح انتهى ومن ثم قال
في الخلافيات هذا الحديث روي باسانيد كثيرة ما منها اسناد الا وله
علة وقال ابن حزم اسانيده كلها واهية وقال عبد الحق هذه طرق لا يصح
منها شيء لكن تعقبه ابن القطان بان خبر الحبر ليس بضعيف بل حسن
او صحيح ورد عليه مغلطاي بان خبر ابي هريرة لا علة له الا من قبل سويد
وقد خرج له مسلم وقول البيهقي اختلط متنازع فيه
الا زيد وهو وضع الرداء على الكتفين لبسة العرب بضم اللام اي نوع من

عن ابائهم

عن ابائهم في الجاهلية كانوا الظهر في ازار ورداء او كانوا يسمونها حلة ولا التقنع
وهو تغطية الراس واكثر الوجه لبسة الانبياء اي اهله لانهم لما علاهم من
الحياء من ربهم مما انحلهم انتظروا الى مزيد التستر فرأوا ان الانقناع استتر
لستره ما فيه الحياء وهو الوجه والراس لان الحياء عمل الروح وسلطان
الروح في الراس لذا قال الصديق رضي الله عنه اني لادخل الخلاء فاتقنع
حياء من الله تكانوا في الاعمال التي فيها حشمة يعلوهم الحياء يعلوهم
في غيرها وكان الانتقاع لبسة بني اسرائيل وراثة عن ابائهم وهذه الانبياء
ايدت باليقين النافذ لحجب القلوب ثم تقنع ثمرة الحياء ينقنع لعلمهم ان
الله يراه علم يقين لا علم تعلم طب عن عمر ابن الخطاب قال الهيثمي فيه
سعيد ابن سنان عن ابي الزاهرية قال الذهبي في الضعفاء متهم بالوضع
الارض كلها مسجد اي محل للسجود الا المقبرة والحمام فانهما غير محل للصلاة
فيهما تحريما وتصح ما لم يتيقن نجاسة محل منهما كما لو نبشت المقبرة هذا
ما عليه الشافعية واخذ احمد بظاهره فابطل الصلاة فيهما مطلقا ومنع
بان التاكيد يذكر ينفي المجاز فدل على الصحة فيهما عند التحرز من النجاسة
قال ابن حجر رحمه الله وهذا الحديث يعارضه عموم الخبر المتفق عليه وجعلت
الارض طيبا وطهورا ومسجدا قال الرافعي واحتج بعض اصحابنا على انه لو
قال جعلت هذه الارض مسجدا لا تصير وقفا ومسجدا بمجرد هذا اللفظ
حم دت ه حب ك كلهم في الصلاة وكذا البزار عن ابي سعيد الخدري
قال ت حديث فيه اضطراب وتبعه عبد الحق وضعفه جمع قال النووي
رحمه الله والذين ضعفوه اتقن من الحاكم الذي صححه وقال ابن حجر
في تخريج الشرح هو حديث مضطرب وقال في تخريج المختصر رجاله
ثقات لكن اختلف في وصله وارساله وحكم مع ذلك بصحته الحاكم
وقال في تخريج الهداية قال الترمذي فيه اضطراب ارسله سفيان ووصله
حماد واختلف على ابي اسحق وصححه ابن حبان والحاكم ويعارضه عموم قوله
في حديث جابر وجعلت لي الارض طيبة وطهورا ومسجدا متفق عليه وفي حديث
ابي امامة وجعلت لي الارض كلها مسجدا انتهى وقال ابن تيمية اسانيده جيدة
ومن تكلم فيه ما استوفى طرقه
الارض ارض الله والعباد عباد الله من احيى مواتا فهو له اي فهو ملكه
والموات سحاب وغراب التي لم يتيقن عمارتها في الاسلام وليست من حقوق
عامر فيملكه بالاحياء من غير لفظ لانه اعطاه من المصطفى صلى الله عليه وسلم
بنص المصطفى صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث لان الله تعالى اقطعه ارض
الدنيا كارض الجنة ليقطع منها من شاء ما شاء ولذلك افتى السبكي بكفر
معارض اولاد تميم فيما اقطعه المصطفى صلى الله عليه وسلم بارض الشام

طب عن فضالة بفتح الفاء وضاد معجمة ابن عبيد قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح
الارواح التي تقوم بها الاجساد جنود مجندة اي جموع متجمعة وانواع مختلفة
فما تعارف توافق في الصفات وتناسب في الاخلاق منها ائتلف اي الف
قلبه قلب الاخر وان تباعد كما يقال الوف مولفة وقناطير مقنطرة وما
تناكر منها اختلف اي لم يتوافق ولم يتناسب اختلف اي نافر قلبه قلب
الاخر وان تقارب جسداهما فالائتلاف والاختلاف للقلوب والارواح التي
هي النفوس الناطقة مجبولة على ضرائب مختلفة وشواكل متباينة فكل
ما تشاكل منها في عالم الامر تعارف في عالم الخلق وكل ما كان في غير ذلك في عالم
الامر تعارف في عالم الخلق وكل ما كان في غير ذلك في عالم الامر تناكر في عالم الخلق
فالمراد بالتعارف ما بينهما من التناسب والتشابه وبالتناكر ما بينهما
من التباين والتنافر وذلك لانه سبحانه عرف ذاته للارواح بنعوته فعرفهما
بعض بالقهر والجلال وبعض باللطف والجمال وبعض بصفات اخر ثم
استنطقها بقوله الست بربكم ثم اوردها في الابدان فالتعارف والتناكر
يقع بحسب ذلك والتعارف والتناكر بحسب الطباع التي جبل عليها من خير
وشر وكل شكل يميل الى شكله فالتعارف والتناكر من جهة المناسبة المحكمة
بين الفريقين في ميل الطيب للطيب والخبيث للخبيث وبالفه ومنشا
ذلك احكام التناسب ولهذا قال الشافعي العلم جهل عند اهل الجهل كما ان
الجهل جهل عند اهل العلم وحكى للشرواني ان تركمانيا كان يحب رجلا من
معتقدا لعمر ويتردد اليه فوجد الرجل في قلبه ميلا للتركماني فتخوف
وقال ما المناسبة فبحث عن امر دخوله عليه فسأله عن سببه فذكر ما خطر
له فقال له التركماني بيني وبينك مناسبة وهي انك تحب بيت ال النبي صلى الله عليه
وسلم وانا والله احبهم وانت رجل كريم وانا احب والله الكرم فهذه
المناسبة المقتضية للميل الا ما في شيء من الشرف وقد يتفق اجتماع مادة
الخبيث والطيب في شخص واحد فيصد رانسه ويميل لكل منهما بشكل
من الوصفين كما حكي بعضهم ان اثنين اصطحبا في سفينة فقعد
احدهما على طرفها والاخر على وسطها فسقط انسان على الطرف في البحر فرمى
الاخر نفسه عليه فاخرجه بالحياة فقال الاول للثاني انا كنت بطرفها
فوقعت فما بالك انت ف...
وقعت انت غبت بك عني • فحسبت انك اني
خ في بدء الخلق عن عائشة تعليقا ولم يصله بسنده كما قاله عبد الحق
وغيره فاطلاق العزو اليه غير سديد خد في الادب عن ابي هريرة طب
عن ابن مسعود قال الهيثمي رجال الطبراني رجال الصحيح
الازار الى نصف الساق او الى الكعبين لا خير في اسفل من ذلك قال الحافظ

العراقي

العراقي في شرح الترمذي قوله لا خير الخ لانه اما حرام ان نزل عن الكعبين بشمه
الخيلاء بها ولا خير في كل من الامرين انتهى وذلك لما فيه من التشبه بالنساء
ان قصد الخيلا حرم مطلقا وما ذكره في الازار حلا وحرمة وكراهة فهو في القميص
فقد خرج ابو داود عن ابن عمر ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الازار فهو
في القميص حم وكذا الطبراني عن انس قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح •
الاسبال في الازار قال الطيبي قوله في الازار هو خبر مبتدا اي الاسبال الذي
او الذي فيه الكلام بالجواز وعدمه كاين في هذه الثلاثة الاسبال المذموم
يكون في الازار والمراد ارخاؤه الى الارض والقميص والعمامة من جر منها شيئا
على الارض خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة اي نظر رحمة ورضا اذ لم يثبت
فيندب للرجل الاقتصار على نصف الساق وله ارساله الى الكعبين فحسب
والمراد الزيادة بنحو شبر قال ابن حجر في تصوير جر العمامة نظرا الى ان ما زاد
ما جرت به عادة العرب من ارخا العذبات فما زاد على العادة في ذلك
كان من الاسبال وقد خرج النسائي من حديث جعفر بن امية عن ابيه كاني انظر
الساعة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وعليه عمامة قد
ارخى طرفيها ما بين كتفيه وقد يدخل في الزجر عن جر الثوب تطويل اكمام القميص
ونحوه الذي يظهر ان اطالتها بحيث يخرج عن العادة كفعل بعض الحجازيين
يدخل فيه وقال الزين العراقي ما مس الارض منها لا شك في تحريمه بل لو قيل
بتحريم ما زاد على المعتاد لم يبعد ن د ه عن ابن عمر ابن الخطاب قال النووي
في رياضه اسناده صحيح وقال المناوي فيه عبد العزيز ابن ابي رواد
تكلموا فيه انتهى •
الاستيذان للدخول وهو استدعا الاذن اي طلبه ثلاث من المرات
فان اذن لك فادخل والا اي وان لم يوذن لك فارجع فانه سبحانه امر
بالاستيذان بقوله فلا تدخلوها حتى يوذن لكم قال ابن العربي رحمه الله
ولا يتعين هذا اللفظ م ت عن ابي موسى الاشعري وابي سعيد الخدري
قال ابو سعيد الخدري كنا في مجلس عند ابي بن كعب فاتى ابو موسى الاشعري
مغضبا حتى وقف فقال انشدكم بالله هل سمع احد منكم رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول الاستيذان الى اخره قال وما ذاك قال استاذنت
على عمر فسلمت ثلاثا ثم انصرفت فقال قد سمعناك ونحن على شغل فلو
ما استاذنت كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فوالله لا
وجعن ظهرك وبطنك او لتاتيني بمن يشهد لك فقال ابي بن كعب والله لا يقوم
معك الا احدثنا سنا قم يا ابا سعيد فقمت وشهدت وقضية تصريح
المصنف ان ذا مما انفرد به مسلم عن صاحبه وهو ذهول فقد عزاه
الحافظ العراقي وغيره الى البخاري وعمارته في المغني د الصحيحين

حديث ابي موسى الاستيذان ثلاث الخ ولما روى ابو موسى هذا الخبر لعمر وخالفه
قال لتاتيني عليه ببينة والا فعلت وفعلت فاتى بابي سعيد وفي رواية
فاتى بابي ابن كعب فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا ابن الخطاب
فلا تكونن عذابا على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انما احببت ان
اتثبت واختلف هل السلام شرط في الاستيذان ام لا فقال المازري صورة
الاستيذان ان يقول السلام عليكم ادخل ثم هو مخير بين ان يسمي نفسه او لا
قال ابن العربي ولا يتعين هذا اللفظ وفيه انه لا يجوز الزيادة في الاستيذان
على الثلاث نعم ان علم انه لم يسمع زاد على الاصح عند الشافعية وحكمة
كون الاستيذان ثلاثا انها تكفل بيانها الحديث الاتي على اثره وفيه ان الرب
المنزل اذا سمع الاستيذان ان لا يأذن اذا كان في شغل ديني او دنيوي كذا
قيده الحافظ ابن حجر وليس على ما ينبغي بل الصواب ترك التقييد
الاستيذانات ثلاث من المرات فالاولى تستمعون بالتاء المثناة الفوقية
اوله بضبط المصنف اي تستمعون اهل المنزل الاستيذان عليهم والثانية
يستصلحون اي يصلحون المكان ويسوون عليهم ثيابهم ونحو ذلك
والثالثة يأذنون للمستاذن عليهم او يردون عليه بالمنع تنبيه
قال ابن عربي لما كان اول مطلع الحكمة هو الباء وجب ان يكون في اول رتبة
من العدد وهو الزوج الاول ولما خفي على الواحد في حجاب الباء جعلت عليه
اية من الوتر الذي يوجع الباء وذلك الحرف هو الجيم فكان كفاية في الابلاغ
والتعريف والاعلام حتى تكرر في الشريع ومواقع العلم ظهور اثر الثلاث
فمن له فطرة قبول ومن لم يظهر اثر الثلاث فيه فقضي عليه بفقد الفطرة
القابلة لما استعملت له الثلاث فيه كان الاولى بخرج وتحرك من حال
الفتنة الاول والثانية تطلع على مبادئ ما اليه الوجهة والكمال التحقق
به ومثل ذلك في الشرايع ورتب العلم كثير وعليه ورد هذا الخبر ونحوه
وهذا الحديث كالذي قبله يقتضي ان المستاذن لا يشرع له طرق الباب
لكن يحمل فيمن قرب محله من بابه اما من بعد عن الباب بحيث لا يبلغه الصوت
فيدق عليه الباب كما في قصة جابر المسطورة في البخاري في ابواب الاستيذان
قط في الافراد عن ابي هريرة قال الزين العراقي سنده ضعيف انتهى
وذلك لان فيه عمر ابن عمران السدي قال في الميزان مجهول وقال الازدي
منكر الحديث لحال الترك لكن ثم ساق له هذا الخبر مما انكر عليه
الاستجمار تو بفتح المثناة فوق وشد الواو اي وتر وهو ثلاثة والوتر الفرد
قال الزمخشري ومنه تو هو مسافر سفرا توا اذا لم يعرج في طريقه على مكان
والتوجب لمفعول طاقا واحدا ورمي الجمار في الحج تو اي سبع حصيات
والسعي بين الصفا والمروة تو اي سبع والطواف تو اي سبعة اشواط

وقيل

وقيل ارادو بفردية السعي والطواف ان الواجب منهما مرة لا تثنى ولا تكرر او تراد
بالاستجمار الاستنجا واذا استجمر احدكم فليستجمر تو ليس تكرارا بل المراد
بالاول الفعل او بالثاني عدد الاحجار وفيه وجوب تعدد الحجر لضرورة تصحيح
الايتار بما يتقدمه من الشفع اذ لا قائل بتعين الايتار بحجر واحد اي مسحة
قيل وفيه حل الاستنجا بالحجر مع وجود الما وهو مفهوم اذ مفاد الخبر الامر
الامر بالايتار وما كونه مع وجود الما وفقده ثم ابن م في الحج عن جابر
وخرج منه البخاري الاستجمار خاصة
الاستغفار في الصحيفة اي في صحيفة المكلف التي يكتب عليه كاتب
اليمين يتلألأ نورا يحتمل ان ذلك التلألؤ يكون يوم القيمة حين يعطى
كتابه بيمينه ويحتمل انه في الدنيا ايضا فهو تلألؤ فيما من حين كتابته
واعظم بهذه منقبة جليلة للاستغفار والاستغفار استفعال
من الغفران واصله من الغفر وهو الباس الشي بما يصونه عن الدنس
ومنه قيل اغفر ثوبك في الدعا فانه اغفر للوسخ والغفران والمغفرة
من الله ان يصون عبده عن العذاب والتوبة ترك الذنب على احد الوجوه
ابن عساكر في التاريخ فر عن معوية بن حيدة بفتح المهملة وسكون التحتية
وفتح المهملة القشيري بضم القاف كما مر وفيه بهز بن حكيم وقد مر
قول الذهبي فيه
الاستغفار ممحاة للذنوب بكسر الميم الاولى وسكون الثانية مفعلة اي
مذهب للاثام لان الادمان عليه يخرج العبد من الذنوب ويعيد عليه
الستور التي هتكها عن نفسه بارتكابه الخطايا وفي بعض الاثار ان
الاستغفار يجي يوم القيمة بحذقا باعمال الخلائق وله رنين حول العرش
يقول الهي حقي حقي تنبيه سئل بعضهم ايما افضل التسبيح
او التهليل او التكبير او الاستغفار فقال يا هذا الثوب الوسخ
احوج الى الصابون منه الى البخور ولا بد من قرن التوبة بالاستغفار
لانه اذا استغفر بلسانه وهو مصر عليه فاستغفاره ذنب يحتاج
للاستغفار ويسمى توبة الكذابين فر عن حذيفة ابن اليمان وفيه عبيد
ابن كثير التمار قال الذهبي قال الازدي متروك عن عبد الله بن خراش
ضعفه الدارقطني وغيره عن عمه العوام بن حوشب
الاستنجا وهو كما في المصباح ازالة النجو اي الاذى الباقي في فم المخرج
والاكثر استعماله في الحجر بثلاثة احجار اي محصور في ذلك فلا يجزي اقل
منها وان انقى لورود النهي عن الاقل في حديث مسلم ولفظه نهانا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستنجي باقل من ثلاثة احجار وان
نستنجي برجيع او عظم والمراد ثلاث مسحات ولو باطراف حجر لكن

الاحجار فقد ام بحجر واذ حصل الانقا بالثلاث فذاك والاسن الايتار
وجب ان تكون الثلاثة **ليس فيهن رجيع** اى ليس واحد منها عذرة
لانه نجس فى معناه كل نجس فلو استنجى به ولو جافا لم يجزه وتعين الماء
لان المحل صار نجسا بنجاسة اجنبية والرجيع وهو فعيل بمعنى مفعول
وذكره الزمخشرى فى المجاز وقيل سمى به لرجوعه عن الطهارة بالاستحالة
او لرجوعه الى الطهور بعد كونه فى البطن ولو لرجوعه عن كونه طعاما
او علفا قال الرافعى فيه اشارة الى ان غير الاحجار من كل جامد طاهر قالع
غير محترم كالاحجار وتعددها وانها ثلاثة قيل وصحة العمل بالمفهوم
حتى يجب التكرار فى الاستنجاء بالماء وقد حمله شرذمة من السلف على
ظاهره فمنعوا الاستنجاء بالماء والسنة تبطل توهمهم وقول ابن المسيب
لما سئل عن الاستنجاء بالماء ذاك وضوء النساء انما ذكره لفهمه غلوا
من التساهل فى سنن الاحجار فقابله بالمبالغة فى رد غلوه فاشده
الاستنجاء الغدا ازالة النجو ونفح فسكون فغسل او مسح كما فى الصحاح
كغيره لكن استعمله كما قال عياض اكثر فى النهاية من اخراج النجو
من البطن والنجو العذرة **طب عن خزيمة ابن ثابت** وفى الباب عايشة
رضى الله عنها وغيرها
الاسلام قال الراغب اصله الدخول فى السلم وهو ان يسلم كل من
فريقين صاحبه ثم صار اسما للشريعة **ان تشهد ان لا اله الا الله وان**
محمدا رسول الله وتقيم الصلاة اسم جنس اراد به الصلوات الخمس
قال القاضى اقامتها تعديل اركانها او ادامتها والمحافظة عليها
والصلاة فعلة من صلى اذا دعا **وتؤتى الزكاة** لمستحقيها **وتصوم رمضان**
حيث لا عذر **وتحج البيت** اسم جنس غلب على الكعبة وصار علما لها
كالنجم للثريا والسنة للعام المحط **ان استطعت اليه سبيلا** اى
طريقا بان تجد زادا وراحلة بشرطهما وقيدها فى الحج مع كونها
قيدا فيما قبله اتباعا للنظم القرآنى واشارة الى انه بعيد من المشقة
ما ليس فى غيره على ان تقيدها فى نحو صلاة وصوم لا يسقط فرضهما
بل وجوب ادائه بخلاف الحج ثم المراد الاسلام الكامل فتارك شيء مما عدا
الشهادتين ليس بمسلم كامل لا كافر قال العارف ابن عربى الصلاة
وقعت فى المرتبة الثانية من قواعد الايمان مشتقة من المصلى وهو
الذى يلى السابق فى الحلبة والسابق هاهنا التوحيد ثم جعل
الزكاة بجنبها لكونها طهرة المال كما ان فى الصلاة طهارة الثوب والبدن
والمكان وأولاها الصوم دون الحج لكون زكاة الفطرة مشروعة بانقضاء
الصوم فلما كان الصوم اقرب نسبة الى الزكاة جعل بجنبها ثم

الحج

الحج مرتبة الا الخامسة **م د ت ن عن عمر** ابن الخطاب رضى الله عنه وظاهره ان السائل
كرره هكذا فقط لكن فى الفردوس تقييده وتغتسل من الجنابة وعزاه لمسلم
الاسلام علانية والايمان فى القلب واشار بيده الى صدره قال الراغب
انما قال ذلك لان الايمان يقال باعتبار العلم وهو متعلق بالقلب والاسلا
بفعل الجوارح انتهى واعلم ان الاسلام والايمان طال فيما بينهما من النسب ٢
الكلام والحق انهما متلازمان المفهوم فلا ينفك احدهما عن الاخر فلا يوجد
شرعا ايمان بدون اسلام ولا عكسه فان الاسلام يطلق على الاعمال
كما يطلق على الانقياد لغة وشرعا وان الايمان يطلق عليهما شرعا باعتبار
انه متعلق بهما فهما على وزان الفقير والمسكين فان انفرد احدهما دخل
فيه الاخر ودل بانفراده على ما يدل عليه الاخر بانفراده وان قرن
بينهما كما هنا فهما متغايران باعتبار اصل مفهوميهما فاكتفى بذلك
عما هنالك من الاسهاب **ع عن انس** قال عبد الحق حديث غير محفوظ تفرد
به على ابن مسعدة وفى توثيقه خلف قال ابو حاتم لا باس به والبخارى
فيه نظر وابن عدى احاديثه غير محفوظة وقال الهيثمى رواه احمد وابو
يعلى والبزار ورجاله رجال الصحيح وبه يعرف ان اقتصار المؤلف على ابن
ابى شيبة تقصير او قصور
الاسلام ذلول كرسول اى سهل منقاد من الذل بالكسر اللين ضد الصعوبة
لا يركب الا ذلولا يعنى لا يناسبه ويليق به ويصلحه الا اللين والرفق والعمل
والتعامل بالمسامحة والتسامح **حم عن ابى ذر** قال الهيثمى فيه ابو خلف
الاعمى منكر الحديث انتهى واقول فيه ايضا معان ابن رفاعة اورده الذهبى
فى الضعفا وقال ضعفه ابن معين
الاسلام يزيد وينقص قال التيمى قال عبد الوارث اراد ان حكم الاسلام ٣
يغلب ومن تغليبه ان يحكم للولد بالاسلام باسلام احد ابويه انتهى
وقال جمع معناه ان الاسلام يزيد بالداخلين فيه ولا ينقص بالمرتدين
او يزيد بما فتح من البلاد ولا ينقص بما غلب عليه الكفرة منها وتعلق
بظاهره من ورث المسلم من الكافر والائمة الاربعة على المنع والخبر بفرض
دلالته على التوريث فيه مجهول وضعيف قال القرطبى الحديث ليس
نصا فى المراد بل محصوله انه يفضل غيره من الاديان ولا تعلق له بالارث
وقد عارضه قياس اخر وهو ان التوارث متعلق بالولاية ولا ولاية بين
مسلم وكافر لقوله تعالى لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء الاية
واطال فى ذلك فلا يقاوم الخبر الصحيح الصريح وهو ان المسلم لا يرث
الكافر والكافر لا يرث المسلم **حم** عن محمد بن جعفر عن شعبة عن عمرو ابن ابى
حكيم عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابى الاسود الديلى عن معاذ **د** اى

أبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة به ك وقال صحيح ولم يتعقبه
الذهبي هق كلهم من هذا الوجه عن معاذ بن جبل قال الحافظ في الفتح قال
الحافظ في الفتح قال الحاكم صحيح وتعقب بالانقطاع بين أبي الأسود
ومعاذ لكن سماعه منه ممكن وقد زعم الجوزقاني أنه باطل وهي مجازفة وقال
القرطبي في المفهم هو كلام محكي ولا يروى ولعله ما وقف على ما ذكر انتهى
وسبب هذا الحديث كما في أبي داود عن عبد الله بن بريدة أن أخوين اختصما
إلى يحيى بن يعمر يهودي ومسلم في ميراث أخ لهما يهودي فورث المسلم
وقال حدثني أبو الأسود أن رجلا حدثه عن معاذ سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول فذكره قال ابن عبد البر وهذا لا حجة فيه وليس
في اللفظ ما يعطيه وجعله ابن الجوزي موضوعا ونازعه المؤلف

الإسلام يعلو ولا يعلى عليه قال البيهقي قال قتادة يعني إذا أسلم
أحد الأبوين فالولد مع المسلم أي فالعلو في نفس الإسلام بأن تثبت للإسلام
إذا التبس على وجه وبأن تثبت على أحكام في المولود بين مسلم وكافر فإنه يحكم
للولد بالإسلام بإسلامه وقال ابن حزم معناه إذا أسلمت يهودية أو
نصرانية تحت كافر نفرق بينهما ويحتمل العلو بحسب الحجة أو بحسب
النصرة في العاقبة فإنها للمسلمين وبذلك عرف أن الحديث ليس نصا
في توريث المسلم من الكافر كما قيل الروياني محمد بن هارون في مسنده قط
هق والضيا المقدسي والخليلي في فوائده كلهم عن عائذ بالمد والهمز والمعجمة
ابن عمرو المزني ممن بايع تحت الشجرة وكان صالحا تأخرت وفاته وعلقه
البخاري ورواه الطبراني في الصغير والبيهقي في الدلائل قال ابن حجر
وسنده ضعيف

الإسلام يجب أي يقطع وفي رواية يهدم ما كان قبله من كفر وعصيان
وما ترتب عليهما من حقوق الله أما حقوق عباده فلا تسقط إجماعا
ولو كان المسلم ذميا والحقوق مالية وظاهر الخبر أن مجرد الإسلام مكفر
للسوابق وهبه أساء أو أحسن بعد وأما خبر من أحسن في الإسلام لم
يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر
فوارد على منهج التحذير ابن سعد في الطبقات عن الزبير بن العوام وعن
جبير بن مطعم قضية صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير
الذين وضع لهم الرموز مع أن الطبراني خرجه باللفظ المذكور

الإسلام نظيف أي نقي من الوسخ والدنس فتنظفوا فإنه لا يدخل الجنة
إلا نظيف يحتمل النظافة الحسية ويحتمل المعنوية أي لا يدخلها إلا الطاهر
من دنس العيوب ووسخ الآثام ومن كان متلطخا بذلك لا يدخلها حتى يطهر
بالنيران أو يدركه عفو الرحمن وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم وأكابر

صحبه

صحبه من الحرص على النظافة الحسية والمعنوية بما لا يوصف وكان عمر إذا قدم
مكة يطوف بسككها فيقول قموا أفنيتكم فمر بدار أبي سفيان فأمر بقمها ثم
جاء بعد ما أمكنه الانتظاف فلم يره فعل فأعاد ذلك ثلاثا فوضع الدرة
بين أذنيه ضربا فقالت هند رب يوم لو ضربته لاقشعر بطن مكة
طس من حديث نعيم بن مورع عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها
قال الهيثمي فيه نعيم بن مورع وهو ضعيف قال ابن الجوزي تفرد به نعيم
قال ابن عدي وهو ضعيف يسرق الحديث وعامة ما يرويه غير محفوظ
وقال ابن حبان يروي عن الثقات العجائب لا يجوز الاحتجاج به بحال انتهى
ومن ثم ضعفه السخاوي وغيره

الأشر بفتحتين محركة البطر وأشده شر في كل ملة قال في المصباح أشر أشرا
من باب تعب بطر وكفر النعمة فلم يشكرها خد عن البراء بن عازب

الأشعريون في الناس كصرة فيها مسك هم بتشديد الياء قبيلة تنسب
إلى الأشعر بن أدد بن زيد بن يشجب نزلوا أغوار تهامة من اليمن فيما بين جبال
السروات وما بينهما من جبال اليمن إلى أسياف البحر ولما قدموا على المصطفى
صلى الله عليه وسلم قال لهم أنتم مهاجرة اليمن من ولد إسماعيل ثم ذكره
وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يحبهم وقال في حديث الشيخين أنهم مني
وأنا منهم وسببه أن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو أو قل زادهم أو قل
طعام عيالهم جمعوا ما عندهم في ثوب ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية
فهم مني وأنا منهم وفيه تنبيه على مكارم أخلاقهم ومواساتهم لإخوانهم
وحث على التأسي بهم ولا تقتدوا بأتباعهم وفيه منقبة عظيمة للأشاعرة
كذا قيل فإن عني قائله ما هو المتبادر من هذا اللفظ وهم أهل السنة
المنسوبون إلى الشيخ أبي الحسن الأشعري ففساده بين وإن أراد
تلك القبيلة فصحيح ابن سعد في الطبقات عن الزهري مرسلا

الأصابع تجري مجرى السواك في حصول أصل السنة بها إذا لم يكن سواك
يعني إذا كانت خشنة لأنها خشنة تزيل القلح وهذا في أصبع غيره أما
أصبعه فلا تجزي مطلقا ولو خشنة متصلة أو منفصلة عند الشافعية
لأنها لا تسمى سواكا وقوله إذا لم يكن سواك يفهم أنه إذا كان ثم سواك لا تجزي
والتفصيل بين الوجود والعدم لم أره لأحد من الحنفية والحديث ضعيف أبو
نعيم في كتاب السواك عن عمرو بن عوف المزني بضم الميم والزاي رواه عنه
أيضا باللفظ المزبور الطبراني وقال لم يروه عن كثير بن عبد الله إلا أبو
غزية قال الهيثمي وكثير ضعيف وقد حسن الترمذي حديثه انتهى وأقول
أبو غزية أورده الذهبي في الضعفاء

الأضحى جمع أضحاة وهي الأضحية سميت باسم الوقت الذي يشرع فيه ذبحها

وهو ارتفاع النهار علي فريضة اي واجبة وجوب الفرض وعليكم اي الامة
سنة غير واجبة فالوجوب من خصائصه صلعم ولا خلاف في كونها من شرائع الدين
وهي عند الشافعية والجمهور سنة كفاية مؤكدة اخذا بهذا الحديث ونا
الشهيرة وهو رواية عن مالك وله قول آخر بالوجوب وعند ابي حنيفة تلزم
الموسر المقيم وقال احمد يكره ويحرم تركها لخبر احمد وابن ماجه من وجد سعة
فلم يضح فلا يقربن مصلانا (ط) عن ابن عباس قال ابن حجر رجاله ثقات لكن
في رفعه خلاف
الايمان اي ثمراته وفروعه واطلق الايمان وهو الاقرار والتصديق عليهما مجازا
لكونهما من حقوقه ولوازمه بضع بفتح الباء وكسرها من ثلاث الى تسع وسبعون
بتقديم السين على الموحدة شعبة بضم اوله خصلة واصلها الطائفة
من الشي والغصن من الشجر قال الكرماني شبه الايمان بشجرة ذات اغصان
وشعب كما في حديث بني الاسلام على خمس بخباء ذي اعمدة واطناب قال القاضي
اراد التكثير على حد ان تستغفر لهم واستعمال لفظ السبعة والسبعين
للتكثير كثيرا والمراد الحصر فيقال ان شعب الايمان وان كانت متعددة لكن
حاصلها يرجع الى اصل واحد هو تكميل النفس على وجه يصلح معاشه ويحسن
معاده وذلك ان يعتقد ويستقيم في العمل انتهى قال الطيبي
والاظهر معنى التكثير ويكون ذكر البضع للترقي يعني شعب الايمان اعداد
مبهمة ولا نهاية لكثرتها اذ لو اريد التحديد لم يستقم وافضلها قوله
لا اله الا الله اي افضل الشعب هذا الذكر فوضع القول موضع الذكر
لا موقع الشهادة لانها من اصله لا من شعبه والتصديق القلبي خارج منها
اجماعا قال القاضي ويمكن انه يراد انه افضلها من وجه وهو انه يوجب عصمة
الدم والمال لا انه افضل من كل وجه والا لزم كونه افضل من الصلاة
والصوم ويجوز ان يقصد الزيادة المطلقة لا على ما اضيف اليه اي
المشهور من بينها بالفضل في الاديان قول لا اله الا الله وادناها
مقدارا اماطة الاذى اي ازالة ما يؤذي كشوك وغصن وحجر عن
الطريق الظاهر ان المراد المسلوك ويحتمل العموم وسيجيء في خبر تقييده
بالطريق بكونه للمسلمين والحيا بالمد شعبة من الايمان اي الحيا الايماني
وهو المانع من فعل القبيح بسبب الايمان لا النفساني المخلوق في الجبلة
وافرده بالذكر لانه كالداعي الى سائر الشعب فان الحي يخاف فضائحه
الدنيا وفظائع الاخرة فينزجر عن الاثام وزعم ان الحيا قد يمنع من الامر
بالمعروف فكيف يدعو الى سائرها منع بان هذا المانع ليس حياء حقيقة
بل عجز وعيا واطلاق الحيا عليه مجاز وانما الحقيقي خلق يبعث على تجنب
القبيح قال الزمخشري جعل الحيا من الايمان لانه قد يكون تخلقيا واكتسابا

كجميع

كجميع اعمال البر وقد يكون غريزة لكن استعمالها على قانون الشرع يحتاج الى
اكتساب ونية فهو من الايمان لهذا ولكونه باعثا على اعمال الخير ومانعا
من المعاصي قال وهذا الحديث نص في اطلاق اسم الايمان الشرعي على الاعمال
ونبه الكرماني بان معناه شعب الايمان بضع ولفظ اماطة الاذى
غير داخلة في حقيقة الايمان والتصديق خارج عنه (م د ن) في الايمان (ه) في
السنة عن ابي هريرة ورواه عنه الترمذي ايضا لكن اسقط والحيا الى اخره
وفيه عنده عبد الله بن دينار اورده الذهبي في الضعفا وقال ليس بقوي
ورواه البخاري مختصرا بلفظ الايمان بضع وستون شعبة والحيا شعبة
من الايمان قال الكرماني وتخصيص الستين لان العدد اما زائد وهو ما
اجزاوه اكثر منه كاثني عشر واما ناقص وهو ما اجزاوه اكثر منه كاثني عشر
وهو ناقص واما اجزاوه مثله كستة فان اجزاها النصف والثلث والسدس
وهي ستة وبين للستة والمضاعف من بين الانواع الثلاثة التام فلما اريد المبا
لغة جعلت احادها اعشارا اذ ذكره مجردا للكثرة قال القاضي في التركيب
دال كما ترى على التفرد لا الانقسام
الايمان يمان اي منسوب لاهل اليمن لاذعانهم الى الايمان في غير كبير
كلفة ومن اتصف بشي وقوي ايمانه به نسبة اليه اشعارا بكمال حاله
فيه من غير ان يكون في ذلك نفي له عن غيره فلا تعارض بينه وبين خبر
الايمان في اهل الحجاز ثم المراد الموجود منهم لا كل اهل اليمن في كل زمن وهو
نسبة الى اليمن والفه عوض عن ياء النسبة فلا يجتمعان وقيل اليمن ما على يمين
الكعبة من بلاد الغور قال ابو عبيد مكة من ارض تهامة وتهامة من
اليمن ولهذا سميت مكة وما يليها من ارض الحجاز تهامة فعليه مكة
يمانية ومنها ظهر الايمان وقيل قاله بتبوك ومكة والمدينة بينه
وبين اليمن واشار الى ناحية اليمن وهو يريدهما وقيل اراد الانصار لانهم
يمانيون في الاصل وقد نصروا الايمان فنسبه اليهم (ق) عن ابن مسعود
قال المصنف وهو متواتر في الباب عن بضع عشر زيادة والفقه يمان
والحكمة يمانية رواه البزار
الايمان قيد الفتك اي يمنع من الفتك الذي هو القتل بعد الامان
غدرا كما يمنع القيد من التصرف يمنع الايمان من الغدر لا يفتك مؤمن
خبر بمعنى النهي لانه متضمن للمكر والخديعة وهو نهي بما روي من الفتك
بكعب ابن الاشرف وابن ابي الحقيق وغيرهما فكان قبل النهي او هي وقائع
مخصوصة بامر سماوي لما في الفتكين من الغدر وسبقة الاسلام واهله
قال الزمخشري الفصل بين الفتك والغيلة ان الفتك ان تهتبل غرة
فتقتل مجاهرا والغيلة ان تكمن له في محل فتقتله خفية وظاهر ان

المراد في الحديث مما معاني قال العسكري الناس يستحسنون لامرؤ القيس قيد الاوابد في وصف فرسه يريد الاوابد من الوحش اذا راته ايست التنجوا منه من غير تعلم خ د في الجهاد ك عن ابي هريرة حم عن الزبير ابن العوام جاء النبي رجل فقال له الا اقتل لك عليا قال كيف تقتله ومعه الجنود قال افتك به قال لا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره وعن معوية وسبب تحديثه به انه دخل على عايشة فقالت اقتلت حجرا واصحابه يا معوية اني في بيت امان سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ثم قال كيف انا في حوائجك قالت صالح قال فدعيني وحجرا حتى نلتقي عند الله قال المناوي وغيره سنده جيد ليس فيه الا اسباط ابن الهمداني واسمعيل ابن عبد الرحمن السدي وقد خرج لهما مسلم

> ما منعك ان اقعد لك رجلا يقتلك قاله لمعوية صح

الايمان الصبر والسماحة قال البيهقي يعني بالصبر الصبر عن محارم الله وبالسماحة ان يسمح باداء ما افترض عليه انتهى فتفسير الايمان بهما لان الاول يدل على الترك والثاني على الفعل وبما قال البيهقي صرح به الحسن البصري فقال الصبر عن المعصية والسماحة على اداء الفرائض تنبيه قال الغزالي الصبر من الايمان لان التقوى افضل البر والتقوى بالصبر والصبر مقام من مقامات الدين ومنزل من منازل السالكين تنتظم من معارف واحوال واعمال هي الاصول وهي تورث الاحوال والاحوال تورث الاعمال فالمعارف كالاشجار والاحوال كالاغصان والاعمال كالثمار وهذا مطرد في جميع منازل السالكين الى الله واسم الايمان تارة يختص بالمعارف وتارة يطلق على الكل وكذا الصبر لايتم الا بمعرفة سابقة وبحالة قائمة والصبر على التحقيق عبارة عنهما ولا يعرف هذه الا بمعرفة كيفية الترتيب بين الملائكة والانس والبهائم فان الصبر خاصية الانس ولا يتصور ذلك في البهائم لنقصانهما ولا الملائكة لكمالها لان البهائم سلطت عليها الشهوات فصارت مسخرة لها فلا باعث لها على حركة او سكون الا الهوى ولا قوة لها تصادم الشهوة حتى يسمى ثبات تلك القوة صبرا والملائكة جردوا للشوق الى حضرة الربوبية والابتهاج بدرجة القرب منها ولا تسلط عليها شهوة صارفة صادة عنها فخصهم حتى يحتاج الى مصادمة ما يصرفها عن حضرة الجلال بجند اخر واما الانسان فقد تعارض فيه الامران فاحتاج الى ثبات جند من مقابلة جند اخر قام القتال بينهما لتضادهما وذلك هو حقيقة الصبر غ عبد في مكارم الاخلاق عن جابر قال الهيثمي فيه يوسف بن محمد ابن المنكدر متروك وقال النسائي ضعيف انتهى وفي الميزان عن النسائي متروك الحديث ثم ساق له مما انكر عليه هذا الخبر

الايمان

الايمان بالقدر نظام التوحيد اذ لايتم نظامه الا باعتقاد ان الله تعالى منفرد بايجاد الاشياء على تمامي علمه وان كل نعمة منه فضل وكل نقمة عدل وانه اعلم بطباع خلقه منه وانه غير ملوم ولا مطعون عليه وان له تكليفهم بما يشاء من الافعال ثم تقدير اسباب منعهم منها وهو تكليف ما لا يطاق فر عن ابي هريرة وفيه محمد بن معاذ في تحديثه وهم قال في الميزان فيه لين واورده ابن الجوزي في الواهيات وقال حديث لا يصح ومحمد بن معاذ في حديثه وهم

الايمان بالقدر يذهب الهم والحزن لان العبد اذا علم ما قدره الله في الازل لابد من وقوعه وما لم يقدر يستحيل وقوعه استراح نفسه وذهب حزنه على ما فاته من المكروه الماضي ولا يهتم لما يتوقعه وادخل الناس للعبادة لا بد له منه كالحر والبرد لا حيلة فيه والتسخط من اذا اهمه غير عاقل والكل جار بقدره ومن ثم قالوا الهم والتوكل ومن وثق بالقادر لم يغتم ومن عرف الله رضي بالله وسر بقضائه وقال بعضهم الاتكال على القضاء اروح وقلة الاسترسال احزم ك في تاريخه والقضاعي في مسند الشهاب عن ابي هريرة وفيه السري بن عاصم الهمداني مودب المعتز قال في الميزان وهاه ابن عدي وقال يسرق الحديث وكذبه ابن خراش قال ومن بلاياه هذا الخبر واورده ابن الجوزي في الواهيات وقال التسري قال ابن حبان لا يحل الاحتجاج به

الايمان عفيف عن المحارم عفيف عن المطامع اي شان اهله تجنب المحرمات والاكتفاء بالبلغة وترك التشوف الى المفقود والاستغناء بالموجود والعفة قمع النفس عن تعاطي ما لا ينبغي حل من حديث بشر ابن منصور عن عمارة ابن راشد عن محمد ابن النضر الحارثي الصوفي الزاهد مرسلا ثم قال وهذا مما لا يعرف له طريق الا عن محمد الا مرسلا وهذا انقل الرواية عنه نقلا وحفظ عنه احاديث لم يذكر اسنادها فذكرها ارسالا قال وكان محمد وصبرا وه من المتعبدين لم يكن من شانهم الرواية كانوا اذا وعوا له لسانا او وعظوه ذكروا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ارسالا

الايمان بالنية واللسان اي يكون بتصديق القلب والنطق بالشهادتين **والهجرة** من بلاد الكفر الى دار الاسلام تكون **بالنفس والمال** لمن تمكن من ذلك فان لم يتمكن الا بنفسه فقط ما اجرتها لان الميسور لا يسقط بالمعسور فابن سعدة قال القونوي للايمان صورة وروح ولكل منهما صفتان ولكل صفة حكم فصفة صورة الايمان بما المعبر عنها بقولهم الايمان اقرار باللسان وعمل بالاركان ولذا شرطا نفعهما بعلمهما تتوقف صحة الاقرار والعمل وهما النية والاخلاص اذ بهما يثبت الانتفاع وتحقق

والتمييز بين المؤمن والمنافق وهذين الشرطين حكما زمانى والاخر مكانى فالزمانى
كاوقات الصلوة وموسم الصوم والحج والمكانى كاستقبال القبلة
ووجوب اجتناب الصلاة فى البقع المغصوبة والمواضع النجسة ونحو ذلك
وفى الحج فجمع احكام الزمان والمكان والتصديق له كلمة هو روح الايمان
ينقسم قسمين احدهما هو تصديق المخبر الصادق على وجه يكون ايمانا من يجده فى
نفسه دون سبب خارجى ان يكون الموجب له ابتداء او معجزة والقسم الاخر
تصديق بتفصيل بسبب الحكم على افراد اخبارات المخبر الصادق باخبار
الامر بتفاصيل الوعد والوعيد وهذا استحضار درجات عبد الخالق بن
زاهر الشحامى بفتح المعجمة واهمال الحاء محدث مشهور فى الاربعين
عن عمر ابن الخطاب رضى الله عنه
الايمان والعمل اخوان اى شريكان فى قرن واحد لا يقبل احدهما الا بصاحبه
لان العمل بدون الايمان الذى هو تصديق القلب لا فايدة له والتصديق
بمجرده بلا عمل لا يكفى اى فى الكمال ابن شاهين فى السنة عن على امير المؤمنين
وظاهر صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم
الرموز والا لما عدل لغيره وهو ذهول فقد خرجه الحاكم والديلمى باللفظ
المزبور عن على المذكور
الايمان والعمل قرينان لا يصلح كل منهما الا مع صاحبه وهما الخلطان
اللذان تتركب منهما الادوية لامراض القلوب كلها ابن شاهين فى السنة
عن محمد بن على ابن ابى طالب الهاشمى ابى القسم ابن الحنفية المدنى ثقة عالم
من الطبقة الثانية مرسلا واخرجه عنه الحاكم ايضا قال ومحمد بن على هذا
لا يبعد ان يكون ابن الحنفية
الايمان نصفان نصف فى الصبر ونصف فى الشكر اى ماهيته مركبة
منهما وذلك لان الناس صنفان معطى فعليه الشكر وممنوع فعليه الصبر
فاذا شكر هذا فقد اتى من الايمان بنصفه واذا صبر هذا فقد اتى من الايمان
بنصفه او يقال وجه التنصيف ان الايمان اسم لمجموع القول والعمل
والنية وهى ترجع الى شطرين فعل وترك فالفعل العمل بالطاعة وهو حقيقة
الشكر والترك الصبر عن المعصية والدين كله فى هذين فعل المامور وترك
المحظور وان الايمان مبنى على ركنين يقين وصبر فباليقين يعلم حقيقة
الامر والنهى والثواب والعقاب وبالصبر ينفذ ما امر به ويكف نفسه
عما نهى عنه ولا يحصل له التصديق بذلك الا باليقين ولا يمكن الدوام على فعل
المامور وكف النفس عن المحظور الا بالصبر فصار الصبر نصفا والشكر نصفا
قال الغزالى رحمه الله انما جعل حقيقة الصبر والشكر جهل بكونه
شرط الايمان ثم هو غفلة عن وصفين من اوصاف الرحمن ولا سبيل الى الوصول
الى القرب

الى القرب الى الله تعالى الا بالايمان وكيف يتصور سلوك سبيل الايمان دون
معرفة ما به الايمان ومن به الايمان فمن لا قال له فى موضع وقال فى اخر هما
باعتبار النظر الى الاعمال والتعبير عنها بالايمان هب عن انس وفيه يزيد
الرقاشى قال الذهبى وغيره متروك ورواه القضاعى بهذا اللفظ وذكر
بعض شراحه انه حسن
الايمان قيد الفتك اى الايمان يمنع من الفتك بالعين او الحاجب او غيرهما خفية من الخيانة
المنهى عنها ليس لنا اليوم وهذا قاله لما امر بقتل ابن ابى سرح يوم
الفتح وكان رجل من الانصار نذر ان رآه ان يقتله فجاء عثمان فشفع له
وقد اخذ الانصارى بقايم السيف ينتظر النبى صلى الله عليه وسلم
متى يومى اليه فشفع عثمان حتى تركه فقال النبى صلى الله عليه وسلم
للانصارى هلا وفيت بنذرك قال انتظرت متى تومى فذكره ابن سعد
فى الطبقات عن سعيد بن المسيب وفيه على ابن زيد بن جدعان ضعفوه
قال ابن عساكر وروى بمعناه الحسن بن بشر عن الحكم ابن عبد الملك
عن قتادة عن انس
الايمة من قريش لفظ الايمة جمع تكثير معرف باللام ويحمل العموم
على الصحيح وبه احتج الشيخان يوم السقيفة بفضل الصحب   ابو بكر وعمر رضي الله عنهما
واجمعوا عليه ولا حجة لمن منع اشتراط القرشية فى خبر اسمعوا واطيعوا
ولو عبد حبشى على من لم يبلغ الامام على نحو سرية او ناحية جمعا بين الادلة
قال التنبكى وفيه شاهد للشافعى بالامامة بل باختصار الامامة فيه
لان الايمة من قريش يدل بحصر المبتدا على الخبر عليه ولا يعنى بالامامة
امامة الخلافة فحسب بل هى وامامة العلم والدين ابرارها ابرارها
وفجارها امرا فجارها قال ابن الاثير هذا على جهة الاخبار عنهم لا على
طريق الحكم فيهم اى اذا صلح الناس وبروا وليهم الاخيار وان افسدوا
وفجروا وليهم الاشرار وهو كحديث كما تكونوا يولى عليكم قال ابن حجر
رحمه الله ذلك لان العرب كانت تعظم قريشا فى الجاهلية بسكنا
الحرم فلما بعث المصطفى صلى الله عليه وسلم ودعى الى الله توقف
غالب العرب عن اتباعه وقالوا ننتظر ما يصنع قومه فلما فتح مكة
واسلمت قريش تبعوهم ودخلوا فى دين الله افواجا واستمرت الخلافة
والامارة فيهم وصارت الابرار تبعا لابرارهم والفجار تبعا لفجارهم
وان امرت عليكم قريش عبدا حبشيا مجدعا بجيم ودال مقطوع الانف
او غيره فاسمعوا له واطيعوا ما لم يخير احدكم بين اسلامه وضرب
عنقه فان خير احدكم بين اسلامه وضرب عنقه فليقدم عنقه
ليضرب بالسيف ولا يرتد عن الاسلام ولا طاعة لمخلوق فى معصية

الى الترجيح بالنسب وذهب الجمهور الى العمل بقضية هذا الحديث
فشرطوا كون الامام قريشيا وقيده طوايف ببعضهم فقالت طايفة
هم الشيعة لا يجوز الامر لولد علي وقالت طايفة تختص بولد العباس
وهو قول ابي مسلم الخراساني واتباعه وقالت طايفة لا يجوز الامر لولد
جعفر بن ابي طالب نقله ابن حزم وقالت اخرى في ولد عبد المطلب وقال
بعضهم لا يجوز الا في بني امية وبعضهم لا يجوز الا في ولد عمر قال ابن حزم ولا
حجة لاحد من هولاء الفرق وقالت الخوارج وطايفة من المعتزلة يجوز كون الامام
غير قريشي وانما الامامة لمن قام بالكتاب والسنة ولو اعجميا وبالغ ضرار بن
عمرو فقال تولية غير القرشي اولى لانه اقل عشيرة فاذا عصى امكن خلعه قال
ابن الطيب ولم يعرج على هذا القول بعد ثبوت خبر الايمة من قريش ه
وانعقد الاجماع على اعتباره قبل وقوع الخلاف قال ابن حجر وقد عمل بقول
ضرار من قبل ان يوجد من قام بالخلافة من الخوارج على بني امية كقطري
ودامت فتنتهم اكثر من عشرين سنة حتى ابيدوا وكذا من تسمى بامير المومنين
من غير الخوارج كابن الاشعث ثم تسمى بامير المومنين من غير الخوارج بالخلافة
من قام في قطر من الاقطار في وقت ما تسمى بالخلافة وليس من قريش كبني
عباد وغيرهم بالاندلس وكعبد المومن وذريته ببلاد المغرب كلها وهولاء
ضاهوا الخوارج في هذا ولم يقولوا باقوالهم ولا تمذهبوا بمذاهبهم بل كانوا
من اهل السنة داعين اليها وقال عياض اشتراط كون الامام قرشيا
مذهب كافة العلما وقد عدوها في مسايل الاجماع ولا اعتداد بقول
الخوارج وبعض المعتزلة قال ابن حجر ويحتاج من نقل الاجماع الى تاويل ما جاء
عن عمر فقد اخرج احمد عنه بسند رجاله ثقات انه قال ان ادركني اجلي
وابو عبيدة حي استخلفته فان ادركني اجلي بعده استخلفت معاذ بن جبل
ومعاذ انصاري لا قرشي فيحتمل ان يقال لعل الاجماع انعقد بعد عمر
او رجع عمر ك في المناقب عن علي امير المومنين قال ك صحيح وتعقبه الذهبي
فقال حديث منكر وقال ابن حجر رحمه الله حديث حسن لكن اختلف في
رفعه ووقفه ورجح الدارقطني وقفه قال وقد جمعت طرق خبر الايمة من
قريش في جزء ضخم عن نحو اربعين صحابيا فقول العلائي لم اجده ذهول
قال التاج السبكي رحمه الله ذكر في المجموع ان حديث الايمة من قريش في
الصحيحين ولعله اراد بالمعنى والا فالذي فيهما لا يزال هذا الامر في قريش
ما بقي في الناس اثنان قال ابن حجر وفيهما الناس تبع لقريش
الايم في الاصل من لا زوج له والمراد هنا عند الشافعي الثيب باي طريق كان لمقابلته
عطف البكر عليها ولان الثيب يعطف على نفسه وما خالفه [illegible]
احق بنفسها من وليها في الرغبة والزهد في الزواج وفي اختيار الزوج لها في العقد

فان

فان تباشره لوليها المجبر لا نكاح الا بولي بل على ان لوليها حقا ايضا لكن حقها
آكد من حقه فلو اراد تزويجها كفوا وامتنعت لم تجبر ولو عكسه يجبر والبكر
البالغ تستاذن في نفسها اي يستاذنها وليها في تزويجه اياها ان كان او غير
واذنها صماتها بالضم سكوتها قال الشافعية مفهوم الحديث ان ولي البكر
احق بها من نفسها لان الثيب اذا قيل لها احق بنفسها دل على ان ما عداها بخلافه
فقوله احق بنفسها يجمع نصا ودلالة والعمل بالدلالة واجب كوجوبه بالنص
وانما شرع للولي استيذانها تطييبا لنفسها لا وجوبا عند الشافعي بدليل جعله
صماتها اذنها والصمات ليس باذن وانما جعل بمنزلة الاذن لانها قد تستحي
ان تفصح مالك في الموطا حم م ع في النكاح عن ابن عباس ورواه عنه ايضا
الشافعي ولم يخرجه البخاري
الايمن فالايمن اي ابتدوا بالايمن فالايمن او قدموا الايمن يعني من على اليمين في نحو
الشرب ثم من يليه ويروى برفعه وخبره محذوف اي الايمن احق ورجحه
العيني بقوله في بعض طرق الحديث الايمنون فالايمنون وكرر لفظ الايمن لا
للتاكيد اشارة الى ندب البداءة بالايمن ولو مفضولا وحكي عليه الاتفاق
بل قال ابن حزم لا يجوز مناولة غير الايمن الا باذنه قال ابن العربي وكما يدور
على جميع من كان بحضرته فاعاده ورعاه لليمين قياسا على ما ذكر وتقديم من
على اليمين ليس لمعنى فيه بل لمعنى في جهة اليمين وهو فضلها على جهة اليسار
فيوخذ منه ان ذلك ليس ترجيحا لمن على اليمين بل لجهته ولا يعارض هذا ما
في خبر من الامر بما ولبدا بالسواك الاكبر ولا ما يجي في خبر من قوله في القسامة
كبر كبر ولا قوله في حديث ابي يعلى كان اذا استقى قال ابدوا بالكبير فيحمل على
الحالة التي يجلسون فيها متساوين اما بين يديه او عن يساره او خلفه فتخص
هذه الصورة من عموم تقديم الايمن او يخص من عموم الامر بالبداءة بالكبير ما لو
تعدد بعضهم عن يمين الرئيس فالمفضول انما يامر عليه من الافضل واخذ من الحديث
ان كل ما كان من انواع التكريم يقدم فيه من على اليمين مالك حم ق عم عن انس
قال اتي النبي بلبن قد شيب بما وعن يمينه اعرابي وعن شماله ابو بكر فشرب ثم اعطى
الاعرابي ثم ذكره وقضية صنيع المصنف ان هذا هو الحديث بكماله
والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البخاري الا فيمنوا هذا لفظه في كتاب الكتابة
وفيه ندب التيامن وتفضيل اليمين على الشمال وان ما يتناول من نحو طعام
وشراب فالسنة ادارته من جهة اليمين وان الجلوس عن يمين الامام والعالم
افضل وان من اكل او شرب في مجلس ندب له ان يشرك اهل المجلس فيه
وان من جلس مجلسا مشتركا فهو اولى بمجلسه ولا يقام عنه وان من افضل
منه وغير ذلك والله سبحانه اعلم

باب حرف الباء الموحدة

اى هذا الباب للاحاديث التي اولها حرف الباء الموحدة التحتية **بسم الله**
قال العارف ابن عربي لما كانت الاسماء الالهية سبب وجود العالم المؤثرة له كانت
البسملة خبر مبتدا مضمر وهو ابتدا العالم وظهوره فكانه يقول بسم الله
الرحمن الرحيم ظهر العالم واختصت الثلاثة اسماء لان الحقائق تعطي ذلك
فالله هو الاسم الجامع للاسماء كلها والرحمن صفة عامة فهو رحمن الدنيا والاخرة
لانه رحم كل شيء من العالم في الدنيا والرحمة في الاخرة مختصة بقبضة السعدا
ولكل حرف من بسم ثلث على طبقات العوالم فاسم الباء با والف وهمزة
والسين سين ويا ونون والميم ميم ونون وميم مثل الباء وهي حقيقة العبد
في باب النداء فما اشرف هذا الوجود كيف انحصر في عابد ومعبود فهذا
شرف مطلق لا يقابله ضد لانه ما سوى وجود الحق تعالى ووجود العبد عدم
محض والتنوين في اسم لتحقق العبودية فلما ظهر بنيه التنوين اصطفاه الحق
المبين بالاضافة للتشريف والتمكين فقال بسم الله حذف التنوين العبد ...
بالاضافة الى المنزلة الالهى **مفتاح كل كتاب** اى لفظ البسملة قد افتتح به
كل كتاب من الكتب السماوية المنزلة على الانبيا عليهم الصلاة والسلام
ويحتمل ان المراد انه يحقها ان تذكر في مفتتح كل كتاب استعانة وتيمنا بها
ويعكر على الاول المتبادر ما ورد في حديث ضعيف انها مما خص به الا انه قال
انه هذا اللفظ متروك الظاهر لضعفه ونحا الغنه للغفل وهو انه من سليمان
وانه بسم الله الرحمن الرحيم وفي رواية للدارقطني سندها متصل بسم الله الرحمن الرحيم
ام القران وهي ام الكتاب وهي السبع المثاني والبسملة اية من كل سورة مطلقا
قال العارف ابن عربي وبسملة براءة هي التي في النمل فان الحق سبحانه وتعالى
اذا وهب شيئا لم يرجع فيه ولا يرده الى العدم فلما خرجت رحمة براءة وهي
البسملة حكم التبري من اهلها برفع الرحمة عنهم وقف الملك بها لا يدري اين
يضعها لان كل امة من الامم الانسانية قد اخذت رحمتها بايمانها بنبيها فقال
اعطوا هذه البسملة للبهايم التي امنت بسليمان عليه الصلاة والسلام
وهي لا يلزمها ايمان الا برسولها فلما عرفت قدر سليمان عليه الصلاة والسلام
وامنت به اعطيت من الرحمة الانسانية حظا وهو البسملة التي سلبت عن
المشركين وصفا عن خلاصة تلك الاية فذلك الحرف المقدم من اول البسملة
في كل سورة والسورة التي بسملة فيها ابتدئت بالبا فقال تعالى براءة
من الله ورسوله قال لنا بعض احبار الاسرائيليين ما لكم في التوحيد حظ
لان افتتاح سور كتابكم بالبا فاجبته ولا انتم فان اول التوراة با وكذا بقية
الكتب فافحمه ... لان الالف لا ينطق بها اصلا انتهى قال البرهان
من علم ما اودع في البسملة من الاسرار لم يحترق بالنار وروي انها لما نزلت
اهتزت الجبال لنزولها وقالت الزبانية من قراها لم يدخل النار وهي تسعة

عشر

عشر حرفا على عدد الملائكة الموكلين بالنار ومن اكثرها رزق الهيبة عند العالم
العلوي والسفلي وهي اول ما خط العالم العلوي على الصحف اللوحي وهي التي
اقام الله بها ملك سليمان عليه الصلاة والسلام من كتبها ستمائة مرة وحملها
رزق الهيبة في قلوب الخلائق ومن كتبها وجودها اعطاها لها كتب عند الله من
المتقين **خط في الجامع عن ابي جعفر معضلا**

باب امتي اى باب الجنة المختص بامتي من بين الابواب قال الحكيم الترمذي
وهو المسمى باب الرحمة والمراد امة الاجابة قلت هذا يناقضه النص
على تخيير بعض هذه الامة بين الدخول من اى ابواب الجنة شاء وان باب
الصيام يدعى الريان الى غير ذلك قلت كلا فلا منافاة لانهم باب خاص
فلا يدخل منه غيرهم ويشاركون غيرهم في بقية الابواب **الذي يدخلون**
منه الجنة بعد فصل القضا والانصراف من الموقف **عرضه** اى مساحة
عرضه **مسيرة الراكب المجود** اى صاحب الجواد وهو الفرس الجيد والمجود
الذي يكون ذا جياد او قال الديلمي المجود المسرع والتجويد التسيير
بسرعة وقال الطيبي المجود يحتمل ان يكون صفة الراكب والمعنى الراكب
الذي يجود ركض فرسه وان يكون المضاف اليه والاضافة لفظية اى
الراكب الفرس الذي يجود في عدوه **ثلاثا** من الايام بلياليها **ثم انهم**
ليضغطون اى ليصيرون **عليه** اى على ذلك الباب حالة الدخول **حتى**
تكاد مناكبهم تزول من شدة الزحام ولا ينافيه خبر ان ما بين المصراعين من مصاريع
الجنة كما بين مكة وهجر لان الراكب المجود غاية الاجاد فعلى اسرع سير ... ليلا
ونهارا يقطع المسافة بينهما ثم انه لا تعارض بين الخبرين وخبر احمد ان ما بين
المصراعين مسيرة اربعين عاما لما سيجي فيه قال القرطبي وقوله باب امتي
يدل على انه لسائر الامم من لم يغلب عليه عمل يدعى به من بابه وهذا
يدخلون من زحمته **ت** وكذا ابو يعلى **عن ابن عمر** ابن الخطاب رضي الله عنهما
واستغربه قال وسالت محمدا يعني البخاري عنه فلم يعرفه وقال خالد
ابن ابي بكر اي احد رجاله له مناكير عن سالم انتهى ومن ثم اعله المناوي بخالد
هذا وقال له مناكير

بابان معجلان عقوبتهما في الدنيا اى قبل موت فاعلهما **البغي** اى مجاوزة
الحد والظلم **والعقوق** للوالدين او احدهما اى ايذاؤهما ومخالفتهما
فيما لا يخالف الشرع **ك** في البر **عن انس** وقال صحيح واقره الذهبي

بادروا اى سابقوا وتعجلوا من المبادرة وهي الاسراع **الصبح بالوتر** اى
سابقوه به بان توقعوه قبله قال الطيبي كان الصبح مسافر يقدم عليك
طالبا منك الوترات تستقبل مسرعا بمطلوبه واتصاله الى بغيته **م ت**
كلاهما في الصلاة **عن ابن عمر** رضي الله تعالى عنهما وظاهر صنيع المصنف انه لم يره

لاحد من الستة غير هذين وهو عجب فقد خرجه معهما البزار و
بادروا اي سابقوا بصلاة المغرب اي بفعلها قبل طلوع النجم اي ظهوره للناظرين
فان المبادرة مندوبة لضيق وقتها اي بمغيب الشفق على المفتى به عند الشافعية
والحنابلة تنبيه فرق ابن القيم بين المبادرة والعجلة فان المبادرة
انتهاز الفرصة في وقتها فلا يتركها حتى اذا فات طلبها فلا يطلب الامور في ادبارها
ولا قبل وقتها بل اذا حضر وقتها بادر اليها ووثب عليها والعجلة طلب اخذ الشي
قبل وقته حم قط عن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه وفيه ابن لهيعة قال الذهبي
وشاهده لا تزال امتي بخير ما لم يؤخروا المغرب الى ان تشتبك النجوم
بادروا اولادكم بالكنى جمع كنية اي بوضع كنية حسنة للولد من صغره قبل
ان يغلب عليهم الالقاب اي قبل ان يكبروا فيضطر الناس الى دعائهم
بلقب يميز الواحد منهم زيادة تمييز على الاسم لكثرة الاشتراك في الاسما وقد
يكون ذلك اللقب غير مرضي كالاعمش ونحوه فان نشا الواحد وله كنية كان
في دعائه بها غنية وهذا امر ارشاد قال ابن حجر الكنية بضم فسكون من الكناية
تقول كنيت عن الامر بكذا اذا ذكرته بغير ما يستدل به عليه صريحا وقد
اشتهرت الكنى للعرب حتى غلبت على الاسما كابي طالب وابي لهب وقد يكون
للواحد اكثر من كنية واحدة وقد يشتهر باسمه وكنيته معا فالاسم والكنية
واللقب يجمعها العلم بالتحريك وتتغاير بان اللقب ما اشعر بمدح او ذم
والكنية ما صدرت باب او ام وما عدا ذلك هو الاسم قط في الافراد عد
وكذا ابو الشيخ في الثواب وابن حبان في الضعفا عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله
عنهما ثم قال تخرجه ابن عدي بشر بن عبيد احد رجاله منكر الحديث وقد كذبه
الازدي واورده في الميزان في ترجمته وقال انه غير صحيح وقال ابن حجر في الالقاب
سنده ضعيف والصحيح عن ابن عمر من قوله انتهى واورده ابن الجوزي في الموضوع
وتعقبه المؤلف بان الشيرازي خرجه في الالقاب ورواه من طريق اخر فيه اسمعيل
ابن ابان وهو متروك وجعفر الاحمر ثقة ينفرد
بادروا الفتنا جمع فتنة وهي الاختبار وتطلق على المصايب وعلى ما به الاختبار
كقطع الليل المظلم جمع قطعة وهي طائفة منه يعني وقوع فتن مظلمة سودا
والمراد الحث على المبادرة بالعمل الصالح قبل تعذره او تعسره بالشغل
بما يحدث من الفتن المتراكمة كتراكم ظلام الليل ثم وصف انواعا من شدايد
تلك الفتن بقوله يصبح الرجل فيها مومنا ويمسي كافرا او يمسي مومنا ويصبح
كافرا هذه رواية الترمذي ورواية مسلم بالواو على التشكيك وهذا لعظم
الفتن ينقلب الواحد في اليوم الواحد هذا الانقلاب يبيع احدكم دينه
بعرض بفتح الراء من الدنيا قليل اي بقليل من حطامها قال في الكشاف
العرض ما عرض لك من منافع الدنيا قال في المطامح هذا ومما اشبهه من احاديث

الفتن

الفتن من جملة معجزاته الاستقبالية التي اخبر انها ستكون بعده وكانت وستكون
وقد افردها بعضهم بالتاليف حم م ت في الفتن عن ابي هريرة رضي الله
عنه لكن بلفظ قليل لم اره في النسخة التي وقفت عليها من مسلم
بادروا بالاعمال هرما اي كبرا وعجزا ناغصا بغين معجمة وصاد مهملة اي
مكدرة وموتا خالسا اي يختلسكم بسرعة على غفلة كانه يختطف الحياة
عند هجومه ومرضا حابسا اي مانعا وتسويفا مويسا قال في
الفردوس وهو قول الرجل سوف افعل سوف اعمل الى ان ياتيه اجله فييأس
من ذلك قال الحكما والاهمال لزائد الاهمال هب عن ابي امامة ورواه الديلمي
في الفردوس عن انس
بادروا بالاعمال ستا اي انكمشوا بالاعمال الصالحة قبل وقوعها وتانيث
الست لانها مصايب ودواه ذكره الزمخشري وقال القاضي امرهم ان
يبادروا بالاعمال قبل نزول هذه الايات فانها اذا نزلت ادهشت
وشغلت عن الاعمال او سد عليهم باب التوبة وقبول العمل طلوع الشمس
من مغربها فانها اذا طلعت منه لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل
والدخان اي ظهوره ودابة الارض والدجال اي مخرجه سمي به لانه خداع
ملبس ويغطي الارض باتباعه من الدجل وهو الخلط والتغطية ومنه دجلة نهر
بغداد فانها غطت الارض بمايها وخويصة احدكم تصغير خاصة بسكون اليا
لان ياء التصغير لا تكون الا ساكنة والمراد حادثة الموت التي تخص بها الانسان
وصغرت لاستصغارها في جانب سائر العظايم من بعث وحساب وغيرهما
وقيل هي ما يخص الانسان من الشواغل المقلقة في نفسه وماله ومن يهتم به
وامر العامة القيامة لانها تعم الخلايق او الفتنة التي تعمي وتصم او الامر
الذي يستبد به العوام من قبلهم دون الخواص حم م عن ابي هريرة رضي الله
عنه وما ذكره المؤلف من ان هذا حديث مسلم هكذا غير صحيح فانه عقد لذلك
بابا وروى حديثين عن ابي هريرة لفظ الاول بادروا بالاعمال ستا طلوع
الشمس من مغربها او الدخان او الدجال او الدابة وخاصة احدكم او امر العامة
ولفظ الثاني بادروا بالاعمال ستا الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع
الشمس من مغربها وامر العامة وخويصة احدكم انتهى والله سبحانه اعلم
بادروا بالاعمال ستا من اشراط الساعة قالوا وما هي يا رسول الله قال
امارة السفها بكسر الهمزة اي ولايتهم على الرقاب لما يحدث منهم من العنف
والطيش والخفة جمع سفيه وهو ناقص العقل والسفه في المصباح وغيره
نقص العقل وكثرة الشرط بضم فسكون او ففتح اعوان الولاة والمراد كثرتهم
بابواب الامرا والولاة وبكثرتهم يكثر الظلم والواحد منهم شرطي كتركي او شرطي
كجهني سموا به لانهم اعلموا انفسهم بعلامات يعرفون بها والشرط العلامة

وبيع الحكم بأخذ الرشوة عليه فالمراد به هنا معناه اللغوي وهو مقابلة
شيء بشيء **واستخفافا بالدم** أي بحقه بأن لا يقتص من القاتل **وقطيعة
الرحم** أي القرابة بإيذائهم وعدم الإحسان أو بهجر وإبعاد **ونشوا يتخذون
القرآن** أي قراءته **مزامير** جمع مزمار وهو بكسر الميم آلة الزمر أي يتغنون
به ويتشدقون ويأتون بنغمات مطربة وقد كثر ذلك في هذا الزمان
وانتهى الأمر إلى التباهي بإخراج ألفاظ القرآن عن موضوعها **يقدمون**
أي الناس الذين هم أهل ذلك الزمان **أحدهم ليغنيهم** بالقرآن بحيث
يخرجون الحروف عن أوضاعها ويزيدون وينقصون لأجل موافاة الألحان
وتوفر النغمات **وإن كان** المقدم **أقلهم فقها** أي ليس غرضهم إلا التلذذ
والاستماع بتلك الألحان والأوضاع قال العارف بن عطاء الله أشرف ما للمبادرة
بالعمل في هذه الأخبار يقتضي أنه ما من الهمم إلى معاملة الله تعالى والحث
على المبادرة إلى الطاعة ومسابقة العوارض والقواطع قبل ورودها
طب من حديث عليم **عن عابس** بموحدة مكسورة ثم مهملة بن عبس **الغفاري**
بكسر المعجمة وخفة الفاء بن الكوفة قال عليم كنا جلوسا على سطح
ومعنا رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال عليم لا أعلمه إلا عبس
أو عبس الغفاري والناس يخرجون في الطاعون فقال يا طاعون خذني
ثلاثا فقلت لم تقل رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنى أحدكم الموت
فإنه عند انقطاع عمله فلا يرد فيستعتب فقال سمعته يقول بادروا
الحديث قال الهيثمي فيه عثمان بن عمير وهو ضعيف

بادروا بالأعمال سبعا أي سابقوا وقوع الفتن بالاشتغال بالأعمال
الصالحة واهتموا بها قبل حلولها **ما** في رواية هل **ينتظرون** بمثناة تحتية
بخطه **إلا فقرا منسيا** بفتح أوله أي نسيتموه ثم يأتيكم فجأة **أو غنى مطغيا**
أي للإنسان ليطغى أن رآه استغنى **أو مرضا مفسدا** للمزاج مشغلا
للحواس **أو هرما مفندا** أي موقعا في الكلام المحرف عن الصحة من الخرف
والهذيان **أو موتا مجهزا** بجيم ثم زاي أي أخره أي سريعا يعني فجأة لم يكن
بسبب مرض كقتل وهدم بحيث لا يقدر على التوبة من أجهز على القتيل
أسرعت قتله **أو الدجال** أي خروجه **فإنه شر منتظر** بل هو من أعظم
الشرور المنتظرة كما في خبر على **أو الساعة والساعة أدهى وأمر**
قال العلائي مقصود هذه الأخبار الحث على البداءة بالأعمال قبل حلول
الإحالة والاغتنام الأوقات قبل هجوم الآفات فقد كان المصطفى
صلى الله عليه وسلم من المحافظة على ذلك بالمحل الأسمى والحظ الأوفى
قام في رضى الله تعالى حتى تورمت قدماه **ت ك** في الفتن وقال صحيح
وأقره الذهبي **عن أبي هريرة** قال المنذري رواه الترمذي من رواية محرز

وقيل

وقيل محرز بالزاي وهو رواه عن الأعرج عنه

باكروا بالصدقة تسارعوا بها والابتكار الإسراع بالشيء أول وقته **فإن
البلاء لا يتخطى الصدقة** تعليل للأمر بالتبكير وهو تمثيل جعلت الصدقة
والبلاء كفرسي رهان فأيهما سبق لم يلحقه الآخر ولم يتخطه والتخطي تفعل
من الخطو في خبر مرفوع عند الطبراني أن نفرا مروا على عيسى بن مريم عليه
الصلاة والسلام فقال يموت أحد هؤلاء اليوم فرجعوا ومعهم حزم
حطب فحل حزمة فإذا حية سوداء فقال لصاحبها ما عملت اليوم فقال
ما عملت شيئا إلا أنه كان معي فلقة خبز فسألني فقير فأعطيته فقال
دفع بها عنك **طس عن علي** أمير المؤمنين رضي الله عنه قال الهيثمي فيه
عيسى بن عبد الله بن محمد وهو ضعيف وأورده ابن الجوزي في الموضوعات

باكروا في طلب الرزق لفظ رواية الطبراني فيما وقفت عليه من النسخ
المصححة بادروا طلب الرزق **والحوائج فإن الغدو بركة ونجاح** أي
هو مظنة الظفر بقضاء الحوائج ومن ثم قالوا المباكرة مباركة ولهذا كان
المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا بعث سرية بعثها أول النهار فندب
التبكير للسعي في المعاش ونحوها القضاء قال ابن الحاج وهذا مندوب الابتكار
لطلب العلم وقيل إنما نال العلم ببكور كبكور الغراب وقيل لابن جمهر
بما أدركت العلم قال ببكور كبكور الغراب وتملق كتملق الكلب وتضرع كتضرع
السنور وحرص كحرص الخنزير وصبر كصبر الحمار **طس عد** وكذا البزار **عن عائشة**
رضي الله عنها قال الهيثمي فيه إسماعيل بن قيس بن سعد وهو ضعيف

حسب امرئ بسكون السين أي يكفيه في الخروج عن عهدة الواجب
والباء زائدة **إذا رأى منكرا** يعني علم به والحال أنه **لا يستطيع له
تغييرا** بيده ولا بلسانه **أن يعلم الله تعالى من نيته أنه له منكر** بقلبه لأن
ذلك مقدوره فيكرهه بقلبه ويعزم أنه لو قدر عليه بقوله أو فعل أزاله
ع طب عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي فيه الربيع بن سهل
وهو ضعيف

حسب امرئ من الإيمان أي يكفيه من جهة القول **أن يقول رضيت بالله** ربا وحده
لا شريك له **وبمحمد رسولا وبالإسلام دينا** أي تدين بأحكامه دون غيره
من الأديان فإذا قال ذلك بلسانه أجريت عليه أحكام الإيمان من عصمة
الدم والمال وغير ذلك من الأحكام الدنيوية فإن اقترن بذلك التصديق
القلبي صار مؤمنا إيمانا حقيقيا موجبا لدخول الجنة فظاهر الحديث أنه
لا يشترط الإتيان بلفظ الشهادتين بل يكفي ما ذكر لتضمنه معناها وقد اشترط
الإتيان بلفظهما في أدلة أخرى ومحل تفصيله كتب الفروع **طب عن ابن
عباس** رضي الله تعالى عنهما قال الطبراني تفرد به محمد بن حمير عن هشام انتهى

ورواه الديلمي ايضا باسقاط البا اوله

حسب امرئ من الشر اي يكفيه منه في اخلاقه ومعاشه ومعاده الا من عصمه الله ان يشير الناس بعضهم لبعض بالاصابع في دين او دنيا نا ذلك شر وبلا ومحنة الا من عصمه الله تعالى لانه انما يشار اليه في دين لكونه احدث بدعة عظيمة فيشار اليه بها وفي دنيا لكونه احدث منكرا من الكباير غير متعارف بينهم بخلاف ما تعارف الناس فيه ككثرة صلاة او صوم فليس محل اشارة فلا تعجب لمشاركة غيره له فاشار المصطفى صلى الله عليه وسلم بالاشارة بالاصابع الى انه عبد هتك الله ستره فهو في الدنيا في عار وعذاب في النار ومن ستره الله في هذه الدار لم يفضحه في دار القرار كذا في عدة اخبار قال الغزالي حب الرياسة والجاه من امراض القلوب وهو من غوايل النفس وبواطن مكايدها يبتلى به العلما والعباد فيشمرون عن ساق الجد لسلوك طريق الاخرة فانهم قهروا انفسهم وفطموها وحملوها على العبادات عجزت نفوسهم عن الطمع في المعاصي الظاهرة وطلبت الاستراحة الى اظهار العلم والعمل فوجدت مخلصا من مشقة المجاهدة الى لذة القبول عند الخلق ولم تقنع باطلاع الخالق وفرحت بمدح الخلق لهم واكرامهم وتقديمهم في المحافل فاصابت النفس في ذلك اعظم اللذات وهو يظن ان حياته بالله وبعبادته وانما حياته الشهوة الخفية وتداثت اسمه عند الله تعالى من المنافقين وهو يظن انه عند الله من المقربين فاذا المحمود المقبول الامر من شهره الله لينتشر دينه من غير تكلف منه كالانبيا والخلفا الراشدين والعلما المحققين والاوليا الصالحين هب عن انس وفيه يوسف بن يعقوب فان كان النيسابوري فكذب غيره والا كان القاضي باليمن فمجهول وابن لهيعة وسبق ضعفه د عن ابي هريرة رواه من طريقين وضعفه وذلك لان في احدهما كلثوم بن جابر ابن ابي سدرة اورده الذهبي في الضعفا وقال قال ابو حاتم تكلموا فيه وعطا ابن ابي مسلم الخراساني سابقهم فيه ايضا وقال ضعفه بعضهم وفي الطريق الاخر عبد العزيز بن حصين ضعفه يحيى والنسائي ومن ثم جزم الحافظ العراقي بضعف الحديث ورواه الطبراني ايضا باللفظ المزبور عن ابي هريرة وقال الهيثمي فيه عبد العزيز بن حصين وهو ضعيف انتهى

حسب امرئ يدعو اي يكفيه اذا اراد ان يدعو ان يقول اللهم اغفر لي وارحمني وادخلني الجنة فانه في الحقيقة لم يترك شيا يهتم به الا وقد دعى به ومن رحمه الله تعالى في يوم سعد الدارين طب عن السايب بن يزيد ابن سعد المعروف بابن اخت نمر قيل هو ليثي كناني وقيل ازدي وقيل كندي قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة وفيه ضعف

حسب اصحاب القتل اي يكفي المخطي منهم في قتاله في الفتن القتل فانه

قلت قال ابو علي ... نيسابوري

كفارة

كفارة لجرمه وتمحيص لذنوبه واما المصيب فهو شهيد ذكره ابن جرير حيث قال يعني يكفي المخطي منهم في قتاله في الفتن ان يقتل فيها عن العقاب في الاخرة على قتاله من قاتل من اهل الحق اذ كان قتال المخطي عن لحقهما درجا ودليل انما من قال انه هو علمه بخطايه فقتل مصرا فامره الى الله تعالى ان شاء عذبه وان شاء عفا عنه ولانه فيما قضيه من فعل معصية فاقيم عليه فهو كفارته لان قتال اهل الحق له كفارة عن قتاله لهم واما اصراره على معصية ربه في مدافعته اهل الحق عن حقهم واقامته على العزم على العود لمثله فامره الى الله تقتله على قتاله من الذي اخبر عنه المصطفى صلى الله عليه وسلم بانه عقوبة دنبه الهنا كلامه حم طب عن سعد بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ستكون فتن يكون فيها ويكون فقلنا ان ادركنا ذلك هلكنا فذكره قال الهيثمي رواه الطبراني باسانيد ورجال احمد ثقات

حسبك كلمة تقال للمدح والرضا وتكرر لمثال لفظنا فان وصلت جررت ونونت وربما شددت لخمس من الكلمات ما اثقلهن اي ارجحهن في الميزان التي توزن بها اعمال العباد يوم التناد لا اله الا الله وسبحان الله والحمد لله والله اكبر يعني ان ثوابهن يجسد ثم يوزن فيرجح على ساير الاعمال وكذا يقال في قوله والولد الصالح اي المسلم يتوفى للمرء المسلم فيحتسبه عند الله تعالى قال الديلمي الاحتساب ان يحتسب الرجل الاجر بصبره على ما يشتد من حرقة المصيبة البزار في مسنده عن ثوبان مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال الهيثمي حسن يعني البزار اسناده حسن الا ان شيخه ابن عبد العزيز الباساني لم اعرفه ن حب ك في الدعا والذكر عن ابي سلمى راعي النبي صلى الله عليه وسلم حمصي له صحبة وحديث في اهل الشام رواه عنه ايضا ابن عساكر وقال يعرف بكنيته ولم نقف على اسمه وقال غيره اسمه حريث حم عن ابي امامة وقال ك صحيح واقره الذهبي ورواه ايضا الطبراني من حديث سفينة قال المنذري رجاله رجال الصحيح

حق على الناس بالتسليم اي عليكم بالتسليم الذي لا كلفة فيه ولا بذل مال ومن بخل به فهو ابخل من ساير الاشيا البخل وفيه حث على بذل السلام وافشايه والانسلاخ عنه من خبث الافعال الردية والخصال المودية الى الضرر والاذية حل عن انس رضي الله عنه

هد براة من الكبر لبوس الصوف رواية البيهقي لباس الصوف بقصد صالح لا لاظهار الزهد وايهام المريد التعبد ومجالسة فقرا المومنين بقصد ايناسهم والتواضع معهم وركوب الحمار اي ونحوه كبغلة وحقير واعتقال البعير اوعقال البعير هكذا في رواية مخرجه البيهقي على الشك يعني اعتقاله ليحلب لبنه والمراد ان فعل هذه الاشيا بنية صالحة تبعد صاحبها عن التكبر حل هب

من حديث محمد بن عيسى الاديب عن عثمان ابن مرداس عن محمد بن بكير عن القسم بن عبد الله
العمرى عن زيد عن عطاء عن عطا عن ابى هريرة قال ابو نعيم ورواه وكيع عن خارجة
ابن زيد مرسلا وقال البيهقى كذا رواه القسم من هذا الوجه وروى ايضا عن
ابى عاصم عن زيد كذلك مرفوعا وعن زيد عن جابر مرفوعا انتهى ورواه الديلمى
عن المتابع بن زيد والقسم بن عبد الله العمرى هذا اورده الذهبى فى المتروكين
وقال قال احمد كان يضع ويكذب وقال الزين العراقى فى شرح الترمذى فيه
القسم العمرى ضعيف وجزم المنذرى بضعف الحديث ولم يبين
برى من الشح الذى هو اشد البخل من ادى الزكاة الواجبة الى مستحقيها
واقرى الضيف اذا نزل به واعطى فى النائبة اى اعان الانسان على ما ينوبه
اى ينزل به من المهمات والحوادث هناد فى الزهد ع فى مسند طب كلهم من
طريق مجمع بن يحيى عن زيد بن حارثة عن عمه خالد بن زيد بن حارثة وتقال بن زيد
ابن حارثة الانصارى قال فى الاصابة اسناده حسن لكن ذكره يعنى خالد
البخارى وابن حبان فى التابعين
برئت الذمة اى ذمة اهل الاسلام ممن اى من مسلم اقام مع المشركين
يعنى الكفار وخص المشركين لغلبتهم حينئذ فى ديارهم فلم يهاجر منها مع
تمكنه من الهجرة وتمام الحديث كما فى الفردوس وغيره قيل لم يا رسول الله
قال لا تتراءى ناراهما وكانت الهجرة فى صدر الاسلام واجبة لنصرة المصطفى
صلى الله عليه وسلم اما بعد الفتح فلا هجرة كما نطق به الحديث الآتى طب عن
جرير ابن عبد الله البجلى رضى الله تعالى عنه وظاهر صنيع المصنف انه لا يوجد
مخرجا لاحد من الستة لكن رايته فى الفردوس مرمزا للترمذى وابى داود
فلينظر انتهى
بردوا طعامكم اى مهلوا بالاكل حتى يبرد قليلا فانكم ان فعلتم ذلك يبارك
لكم فيه واما الحار فلا بركة فيه كما فى عدة اخبار ونظر ان المراد بتبريده ان
يصير باردا يقبله للبشرة وتشتهى به الاكل بان يكون فاترا لا باردا بالكلية
فان اكثر الطباع تاباه فالمراد ما لم يرد ان لم يراتيه عد عن عايشة رضى الله
عنها ولم يقف الديلمى على سنده فبيض له
من البر اطعام الطعام ولين الكلام اى اطعام الطعام للمحتاجين ومخاطبتهم
باللين والتلطف وترك الشح والتعسف فان ذلك من مكارم الاخلاق المامور
بها فى جميع الملل ك عن جابر بن عبد الله
بر الوالدين بالكسر الاحسان اليهم قولا وفعلا قال الحرالى البر الاتساع فى
كل خلق جميل يجزى من الجهاد فى سبيل الله اى ينوب عنه ويقوم مقامه
يقلل جزا يغير منه يجزى اى ينوب ويقضى وهذا فى حق بعض الافراد وكانه
ورد جوابا لسايل اقتضى حاله ذلك والا فالجهاد من افضل عظيمة فى الدين

كما سلف

كما سلف وقد ثبت فى الشريعة فى حرمة الوالدين ووجوب برهما والقيام
بحقهما ولزوم مرضاتهما ما يصيره فى حيز التواتر وسيل المحاسبى عن برهما
اجب قال لما يريد بهما على امر الله سبحانه ومنه واجب ومندوب اذ انقياس
امرهما وامر الله سبحانه وتعالى وجب قال العلائى ذكر جمع ان ضابط برهما
يعسر وضابطه جامع ما لم تشتبه قال الامام الرازى اجمع اكثر
العلماء على انه يجب تعظيم الوالدين والاحسان اليهما احسانا غير مقيد بكونهما
مومنين لقوله تعالى وبالوالدين احسانا وقد ثبت فى الاصول ان الحكم المترتب
على الوصف مشعر بعلية الوصف فدلت الاية على ان الامر بتعظيم الوالد
وذلك لمقتضى العموم ابن عن الحسن مرسلا هذا تصريح من المصنف بان راويه
الحسن البصرى وهو ذهول فقد عزاه الديلمى وغيره الى الحسن بن على فلا
يكون مرسلا
بر الوالدين يزيد فى العمر اى فى عمر البار كما نطقت به الكتب السماوية
ففى السفر الثانى من التوراة اكرم اباك وامك ليطول عمرك فى الارض التى
يعطيكها الرب الهك والكذب اى الذى لغير مصلحة شرعية ينقص الرزق
اى يضيق المعيشة لان الكذب خيانة والخيانة توجب الفقر كما ورد فى غير
ما حديث والدعاء بشروطه واركانه يرد القضا اى الالهى غير المبرم فى
الازل فانه لا بد من وقوعه كما بينه بقوله ولله عز وجل فى خلقه قضاءان
قضاء نافذ وقضاء محدث مكتوب فى صحف الملائكة او فى اللوح المحفوظ
فهذا هو الذى يمكن تغييره واما الذى فى علم الله فلا تغيير فيه البتة
وللانبياء اى والمرسلين على العلماء اى العاملين بعلم طريق الاخرة العاملين
بما علموا فضل درجتين اى زيادة درجتين اى هم اعلى منهم بمنزلتين عظيمتين
فى الاخرة وللعلماء الموصوفين بما ذكر على الشهداء فى سبيل الله تعالى
لقصد اعلاء كلمة الله تعالى فضل درجة يعنى هم اعلا منهم بدرجة فاعظم
بدرجة تلى درجة النبوة وفوق الشهادة وذلك يحمل من له ادنى عقل على
بذل الوسع فى تحصيل العلوم النافعة بشرط الاخلاص والعمل بشبه
قال الماوردى البر نوعان صلة ومعروف فالصلة التبرع ببذل المال
فى جهات محمودة لغير عوض مطلوب وهذا يبعث على سماحة النفس وسخاوتها
ويمنع من شحها واباوها ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون والثانى
نوعان قول وعمل فالقول طيب الكلام وحسن البشر والتودد بحسن
قول ويبعث عليه حسن الخلق ورقة الطبع ولكن لا يسرف فيه فيصير
ملقا مذموما ابو الشيخ للاصبهانى فى كتاب التوبيخ عد كلاهما عن ابى
هريرة رضى الله عنه وضعفه المنذرى
بروا اباءكم اى وامهاتكم اى وكان الذى يعنيه ابن ثبيل بسبيل نفسيكم

الحر وأراد بالآباء ما يشمل الأمهات تغليبا للأبوين فإنكم إن فعلتم ذلك
تبركم أبناؤكم كما تدين تدان وعفوا عن نساء الناس لا تتعرضوا للزنا بهن
فإنكم إن التزمتم ذلك تعف نساؤكم أي حلائلكم عن الرجال الأجانب
لما ذكر قال الراغب دخلت امرأة يزيد بن معوية عليه وهو يغتسل فقالت
ما هذا قال جلدت عميرة ثم دخل عليها وهي تغتسل فقال ما هذا قالت
جلدت زوج عميرة طس عن ابن عمر ابن الخطاب قال المنذري إسناده حسن
وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير أن شيخ الطبراني أحمد منسوب
والظاهر أنه من المكثرين من شيوخه فلذلك لم ينسبه انتهى وبالغ
ابن الجوزي فجعله موضوعا
برّوا آباءكم يعني أصولكم وإن علوا تبرّكم أبناؤكم وعفّوا عن النساء تعفّ
نساؤكم عن الرجال ومن تنصّل إليه أي انتفى من ذنبه واعتذر إليه
فلا يقبل اعتذاره فلن يرد علي الحوض الكوثر يوم القيامة قال عبد الحق
في هذا الحديث ونحوه دلالة على وجوب الإيمان بالحوض وقد أنكره بعض
الزائغين ومن أنكره لم يرده طب عن جابر وأورد المكي عن علي بن قتيبة عن
الرافعي عن مالك عن أبي الزبير عن جابر ك من طريق إبراهيم ابن الحسين عن
سويد عن علي بن قتيبة عن مالك عن أبي الزبير عن جابر قال ابن الجوزي موضوع
علي بن قتيبة يروي عن الثقات البواطيل انتهى وتعقبه المؤلف بأن له
شاهدا انتهى وأورده في الميزان في ترجمة علي بن قتيبة الرفاعي وقال ابن
عدي له أحاديث باطلة عن مالك ثم أورد له هذا الخبر
بركة الطعام أي نموه وزيادة نفعه في البدن الوضوء قبله أي تنظيف اليد
بغسلهما والوضوء بعده كذلك قال الطيبي معنى بركته قبله نموه وزيادة
نفعه وبعده دفع ضرر الغمر الذي علق بيده وعيافته وقال الزين العراقي
أراد نفع البدن به وكونه يمرئ فيه لما فيه من النظافة فإن الآكل معهما يأكل
بهمة وشهوة بخلافه مع عدمها فربما تقذر الطعام فلا ينفعه بل يضره
قال الراغب وأصل البرك صدر البعير وبرك البعير ألقى بركه واعتبر فيه
معنى اللزوم وسمي محبس الماء بركة للزوم الماء والبركة ثبوت الخير الإلهي
في الشيء وسمي به لثبوت الخير فيه كثبوت الماء في البركة والمبارك ما فيه ذلك
الخير قال تعالى ذكر مبارك تنبيها أن ما يفيض منه من الخيرات الإلهية
ولما كان الخير الإلهي يصدر من حيث لا يحس وعلى وجه لا يحصى قيل لكل ما يشاهد
فيه زيادة غير محسوسة مبارك وفيه بركة انتهى وهذا إنما قاله
خبر الترمذي أنه قرب إليه طعام فقالوا ألا نأتيك بوضوء فقال إنما أمرت
بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة لأن المراد بذلك الوضوء الشرعي وذا
الوضوء اللغوي وفيه رد على من زعم كراهة غسل اليد قبل الطعام وبعده

وربما

وربما تمسك به من زعم أنه من فعل الأعاجم لا يصلح حجة ولا يدل على اعتباره دليل
حم د ت ك كلهم في الأطعمة عن سلمان الفارسي رضي الله تعالى عنه قال
قرأت في التوراة بركة الطعام الوضوء قبله فذكرته للنبي صلى الله عليه
وسلم فذكره وظاهر صنيع المصنف أن مخرجيه سكتوا عليه والأمر بخلافه
بل صرح بضعفه أبو داود وقال الترمذي لا نعرفه إلا من حديث قيس بن الربيع
وهو مضعف وقال تفرد به قيس قال الذهبي مع ضعفه فليس فيه
إرسال انتهى وممن جزم الحافظ العراقي بضعف الحديث لكن قال المنذري
قيس وإن كان فيه كلام لسوء حفظه لكن لا يخرج الإسناد عن حد الحسن
بشرى الدنيا كذا بخط المصنف أي بشرى المؤمن في الدنيا الرؤيا الصالحة
يراها في منامه أو ترى له فيه والبشارة الخبر الصادق السار وأما فبشرهم بعذاب
أليم فاستعارة تهكمية تنبيه قال بعضهم الرؤيا الصالحة من أقسام
الوحي فيطلع الله النائم على ما جهله من معرفة الله سبحانه وتعالى والكائن في
يقظته ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا أصبح سأل هل رأى أحد
منكم رؤيا هذه الليلة وذلك لأنها أثارة نبوته في الحياة فكان يحب أن يشهدها
في أمته قال والناس في غاية من الجهل بهذه المرتبة التي كان المصطفى صلى الله عليه
وسلم يعتني بها ويسأل عنها كل يوم وأكثرهم يهزأ بالرائي إذا رآه يقيم للرؤيا
طب عن أبي الدرداء رضي الله عنه
بشر من شهد بدرا أي حضر وقعة بدر للقتال من أهل الإسلام بالجنة أي
بدخولها مع السابقين الأولين ومن غير سبق عذاب وإلا فكل مؤمن يدخلها
وإن لم يشهد شيئا من المشاهد قط وفي الأفراد عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه
بشر هذه الأمة أي أمة الإجابة بالسنا بالمد ارتفاع المنزلة والقدر
والدين أي التمكن فيه والرفعة أي العلو في الدنيا والآخرة والنصر على
الأعداء والتمكين في الأرض وتمكن لهم في الأرض ويجعلهم أئمة فمن عمل منهم عمل
الآخرة للدنيا أي قصد بعمله الأخروي استجلاب الدنيا وجعله وسيلة
إلى تحصيلها لم يكن له في الآخرة من نصيب لأنه لم يعمل لها حم عن أبي قال
الهيثمي رجاله رجال الصحيح حب ك في الرقاق هب كلهم عن أبي ابن كعب رضي
الله تعالى عنه قال ك صحيح وأقره الذهبي في موضع ورده في آخر بأن فيه
من الضعفاء محمد بن أشرس وغيره
بشر خطاب عام لم يرد به معين المشائين بالهمز والمد أي من تكرر منه المشي
إلى إقامة الجماعة في الظلم بضم الظاء وفتح اللام جمع ظلمة وبسكونها أي
ظلمة الليل إلى المساجد القريبة أو البعيدة بالنور التام أي من جميع جوانبهم
فإنهم يختلفون في النور بقدر عملهم يوم القيامة أي على الصراط والمراد
المنابر التي من نور لما قاسوا مشقة ملازمة المشي في ظلمة الليل إلى الطاعة

جوزوا بنور يضئ لهم يوم القيمة وهو النور المضمون لكل مشاء الى الجماعة في الظلم وان
كان منهم من يمشي في ضوء مصباح لانه ما شرع في ظلمة الليل يتكلف زيادة مونة
الزيت والشمع فله ثواب ذلك من نور يمشيه كالحاج اذا زادت مونته لبعد
الشقة فله ثوابهما مع ثواب الحج وقيل انما قيده لنور ما لتمام لان اصل النور
يعطى لكل من تلفظ بالشهادة من مومن ومنافق لظاهر حرمة الكلمة ثم يقطع
نور المنافقين فيقولون ربنا اتمم لنا نورنا وقال الطيبي تقييده بيوم القيمة
تلميح الى قصة المومنين وقولهم فيه ربنا اتمم لنا نورنا فيه ايذان بان من انتهز
هذه الفرصة وهي المشي الى المساجد في الظلم في الدنيا كان مع النبيين والصديقين
في الاخرى وحسن اولئك رفيقا (د ت) كلاهما في الصلاة (عن بريدة) ابن الحصيب
رضي الله عنه قال الترمذي غريب وقال المنذري رجاله ثقات (ه ك عن انس)
رضي الله عنه وسكت عنه وسنده لداود مسلما لعن ابيه عن ثابت البناني
به قال ابن طاهر لم يتابع داود عليه وهو عن ثابت قال في الميزان عن العقيلي لا يتابع
على حديثه ثم ساق له هذا الخبر وقال لا يعرف الا به زاد في اللسان عنه وفي
هذا المتن احاديث متقاربة في الضعف واللين (وعن سهل بن سعد) الساعدي
وقال صحيح على شرطهما ولم يخرجاه انتهى وقال ابن الجوزي حديث لا يثبت انتهى
وعده المص في الاحاديث المتواترة

(بطحان) بضم الباء وسكون الطاء واد بالمدينة لا ينصرف قال عياض هذه
رواية المحدثين واهل اللغة بفتح الموحدة وتكسر الطاء (على بركة من برك الجنة)
وفي رواية على ترعة من ترع الجنة قال الديلمي الترعة الروضة على المكان المرتفع
خاصة وقيل هي الدرجة (البزار في مسنده عن عائشة) رضي الله تعالى عنها
قال الهيثمي فيه راو لم يسم

(بعثت) اي ارسلت (انا والساعة) بالنصب مفعول معه والرفع عطف
على ضمير بعثت وقول ابي البقاء الرفع يفسد المعنى اذ لا يقال بعثت الساعة
اعترضوه (كهاتين) الاصبعين السبابة والوسطى وقال عياض هو لتمثيل لاتصال
زمنه بزمنها وانه ليس بينهما شيء كما انه ليس بينهما اصبع اخرى ويحتمل انه
تمثيل لقرب ما بينهما من المدة كقرب السبابة والوسطى وقال القاضي معناه
ان نسبة تقدم بعثته على قيام الساعة كنسبة فضل الاصبع عن الاخرى
وفيه اشعار بانه لا نبي بينه وبينها كما لا يتخلل اصبع بينهما من الاصبعين
ومحصوله انه كناية عن قربها وبه جاء التنزيل اقتربت الساعة تنبيه
قال القرطبي لا منافاة بين هذا وبين قوله ما المسئول عنها باعلم من السائل
لان مراده هنا انه ليس بينه وبين الساعة نبي كما ليس بين السبابة والوسطى
اصبع ولا يلزم منه علم وقتها بعينه لكن سياقه يفيد قربها وان اشراطها
متتابعة وقال الكرماني لا معارضة بين هذا وبين ان الله عنده علم الساعة

لان علم

لان علم قربها لا يستلزم علم مجيء وقتها عينا (حم ق ت عن انس) ابن مالك (حم ق عن
سهل بن سعد) الساعدي رضي الله عنه وفي الباب عن جابر وبريدة وغيرهما قال
المصنف وهذا متواتر

(بعثت الى الناس كافة) اي رسالة عامة قال الامام مختص بالمكلف واعترض بان
البعثة لشخص لا تقتضي تكليفه بل يكفي جري احكام الاسلام عليه كتوارث
ونحوه وقيل تقتضي البعثة الى الناس ان كل من سمعه منهم يجب عليه اذا عقل
وبلغ اتباعه فشمل الطفل وغيره (فان لم يستجيبوا فالى العرب فان
لم يستجيبوا لي فالى قريش) الذين هم قومي (فان لم يستجيبوا لي فالى بني هاشم)
الذين هم الي (فان لم يستجيبوا لي فالي وحدي) اي فلا اكلف الا نفسي ولا يضرني
مخالفة من ابى واستكبر لا تكلف الا نفسك وهذا مسوق لبيان عموم رسالته
وانها ثابتة كيف ما كان وعلى اي حال فرض يعني بعثت الى الناس كافة وامرت
بان ادعوهم الى دين الاسلام حتى اجابوا والا ففيه انه مرسل الى نفسه وعليه
اهل الاصول تنبيه قال ابن العربي بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم
الى كافة الناس بشيرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا فامتثل
ما امر به فبلغ ما انزل اليه من ربه وادى امانته ونصح امته ووقف في حجته
وداعه على كل من حضر من اتباعه فخطب وذكر وخوف وحذر وبشر وانذر ووعد
واوعد وامطر وارعد وما خص بذلك التذكير احدا دون احد عن اذن الواحد الصمد
ثم قال الا هل بلغت فقالوا نعم فقال اللهم اشهد (ابن سعد) في الطبقات
(عن خالد بن معدان مرسلا)

(بعثت من خير قرون بني ادم) اي من خير طبقاتهم (قرنا فقرنا) طبقة بعد طبقة
(حتى كنت من القرن الذي كنت فيه) اذا القرن اهل كل زمان من الاقتران
لانهم يقترنون في اعمالهم واحوالهم في زمن واحد وحتى غاية لبعثت واراد به
تقلبه في الاصلاب ابا فابا حتى ظهر في القرن الذي وجد فيه والفاء للترتيب
في الفضل على الترقي تقريبا من ابعد ابائه الى اقربهم فاقربهم كما في خذ الافضل
فالاكمل واعمل الاحسن فالاجمل (خ) في صفة النبي صلى الله عليه وسلم (عن ابي
هريرة) رضي الله عنه ولم يخرجه م

(بعثت بجوامع الكلم) اي القران سمي به لايجازه واحتواء لفظه اليسير
على المعنى الكثير واشتماله على ما في الكتب السماوية وجمعه لما فيها
من العلوم الشتيتة

وعلى تفنن واصفيه بحسنه • يفنى الزمان وفيه ما لم يوصف

(ونصرت بالرعب) اي الفزع يلقى في قلوب الاعداء قال ابن حجر ليس المراد
بالخصوصية مجرد حصول الرعب بل هو وما ينشأ عنه من الظفر بالعدو
(وبينا انا نائم اتيت بمفاتيح خزائن الارض) قال الزمخشري وغيره اراد ما فتح

على امته من خزاين كسرى وقيصر لان الغالب على نقود كسرى الدنانير والغالب على نقود قيصر الدراهم اقول وهذا مرجح للحديث الوارد في صدر الكتاب اتيت بمقاليد الدنيا الى اخره انه كان مناما فوضعت بالبنا للمجهول اي المفاتيح في يدي بالافراد وفي رواية بالتثنية اي وضعت حقيقة او مجازا باعتبار الاستيلاء عليها قاله ابو هريرة رضي الله عنه قال ابو هريرة فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تنتلونها اي تستخرجونها

بعثت بالحنيفية السمحة اي الشريعة المايلة عن كل دين باطل قال ابن القيم جمع بين كونها حنيفية وكونها سمحة في العمل وضد الامرين الشرك وتحريم الحلال وهما قرينان وهما اللذان عابهما الله تعالى في كتابه على المشركين في سورة الانعام والاعراف ومن خالف سنتي اي طريقتي بان تشدد وتعمق وتبتل وترهب فليس مني اي ليس من المتبعين في العاملين بما بعثت به من الممتثلين لما امرت به من اللين والرفق والقيام بالحق والمساهلة مع الخلق قال الحرالي انا بعثت بالحنيفية السمحة البيضا النقية واليسر الذي لا حرج فيه ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة انتهى واستنبط منه الشافعية قاعدة ان المشقة تجلب التيسير خط عن جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه وفيه علي بن عمر الحربي اورده الذهبي في الضعفا وقال صدوق ضعفه البرقاني ومسلم بن عبد ربه ضعفه الازدي ومن ثم قال الحافظ العراقي ضعيف سنده وقال العلائي مسلم ضعفه الازدي ولم اجد احدا وثقه لكن له ثلاثة طرق ليس ببعيد ان لا ينزل بسببها عن درجة الحسن

• بعثت بين يدي الساعة مستعار من جهة الانسان تلويحا بقربها والساعة هنا القيامة واصلها قطعة من الزمن بالسيف خص نفسه به وان كان غيره من الانبيا بعث بقتال اعدايه ايضا لكن لا يبلغ مبلغه فيه اقول ويحتمل انه انما خص نفسه به لانه موصوف بذلك في الكتب فاراد ان يقرع اهل الكتابين ويذكرهم بما عندهم اخرج ابو نعيم عن كعب خرج قوم عمارا وفيهم عبد المطلب فقال انا نجد في كتبنا التي لم تبدل انه يخرج من ضيضي هذا من يقتلنا وقومه قتل عاد حتى يعبد الله تعالى وحده لا شريك له اي وليشهدوا ان رسول الله وانما سكت عنه لانهم كانوا عبدة الاوثان فقصر الكلام على الاهم في المقام وجعل رزقي تحت ظل رمحي قال الديلمي يعني الغنايم وكان سهمه منها خاصة يعني ان الرمح سبب لتحصيل الرزق قال العامري يعني ان معظم رزقه كان منه فقد كان ياكل من جهات غير الرمح احيانا كالهدية والهبة وغيرهما وحكمة ذلك انه قدوة للخاص والعام فجعل بعض رزقه من جهة الاكتساب

وتعاطى

وتعاطي الاسباب وبعضه من غيرها قدوة للخواص من المتوكلين وانما قال تحت ظل رمحي ولم يقل في ظلال رمحي ولا غيرها من السلاح لان رايات العرب كانت في اطراف الرماح ولا يكون اقامة الرماح بالرايات الا النصر وقد نصر بالرعب فهم من خوف الرمح التوا تحت ظله اي في ضمنه وانه لم يقصده ذكره ابن ابي جمرة ولا يخفى تكلفه وجعل الذل اي الهوان والخسران والصغار بالفتح اي الضيم على من خالف امري فان الله تعالى خلق خلقه قسمين علية وسفلية وجعل عليين مستقر العلية واسفل سافلين مستقر السفلية وجعل اهل طاعته وطاعة رسوله الاعلين في الدارين واهل معصيته الاسفلين فيهما والذلة والصغار لهم وكما ان الذلة مضروبة على من خالف امره فالعزة لاهل طاعته ومتابعيه ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين وعلى قدر متابعته تكون العزة والكفاية والفلاح ح

ومن تشبه بقوم فهو منهم اي حكمه حكمهم وذلك لان كل معصية من المعاصي ميراث امة من الامم التي اهلكها الله فاللوطية ميراث عن قوم لوط واخذ الحق بالزايد ودفعه بالناقص ميراث قوم شعيب والعلو في الارض ميراث قوم فرعون والتكبر والتجبر ميراث قوم هود فكل من لابس شيا منها فهو منهم وهكذا حم طب د ابن ابي شيبة وعبد بن حميد والبيهقي في الشعب عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما قال الهيثمي فيه عبد الرحمن ابن ثابت بن ثوبان وثقه المديني وابو حاتم وضعفه احمد وغيره وبقية رجاله ثقات انتهى وذكره البخاري تعليقا وفي الباب ابو هريرة وغيره

• بعثت داعيا بحذف معموله للتعميم وفاعله تعظيما وتفخيما اي بعثني الله تعالى داعيا لمن يريد هدايته ومبلغا ما اوحاه الى الخلق وليس الي من الهداية شي لان غايته الاعلام المطبوع على قلبه من غيره قال الزمخشري وقد جا بما يسعدهم ان اتبعوه ومن لم يتبعه فقد ضيع نفسه ومثاله الذي فجر الله عينا غدقة فيسقي ناس زروعهم ومواشيهم من مايها فيفلحوا ويبقى ناس يفرطون عن السقي فيضيعوا فالعين المتفجرة في نفسها نعمة من الله تعالى ورحمة للفريقين لكن الكسلان محروم نفسه مما ينفعها كذا قرره وخلق لفظ رواية العقيلي وجعل ابليس مزينا للدنيا والمعاصي ليضل بها من شا الله اضلاله وليس اليه من الضلالة شي فالرسل انما هم مستجلبون لا مرحلات الخلق وفطرهم فيبشرون من فطر على خير وينذرون من جبل على شر والشيطان انما ينشر حبايل لا مرحلات الخلق كما تقرر وكلا الفريقين لا يستانفون امرا لم يكن بل يظهرون امرا كان مغيبا وكذا حال كل امام وعالم في زمانه ورجاله وضلال في اوانه

فانما يميز كل منهما الخبيث من الطيب عق عن محمد بن زكريا الابلحي عن عيسى بن احمد
البلخي عن اسحق ابن الفرات عن خالد ابن عبد الرحمن ابي الهيثم عن سماك عن طارق
عن عمر ثم قال مخرجه العقيلي خالد ليس بمعروف في النقل وحديثه غير
محفوظ ولا يعرف له اصل عد من هذا الوجه عن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى
عنه ثم قال ابن عدي في قلبي من هذا الحديث شيء ولا ادري سمع خالد من سماك
ام لا ولا اشك ان خالد اهذا هو الخراساني فالحديث مرسل عنه عن سماك
انتهى واورده ابن الجوزي في الموضوعات وتعقبه المؤلف بان خالدا روى
له ابو داود ووثقه ابن معين تلك وحينئذ فليس في الحديث الا الارسال
انتهى وقال الذهبي خالد ابن عبد الرحمن قال الدارقطني لا اعلمه روى
غير هذا الحديث الباطل ثم ساق هذا بلفظه وغيره انتهى
بعثت مرحمة للعالمين وملحمة يعني بالقتال قال في الفردوس الملحمة
ولم ابعث تاجرا اي احترف بالتجارة ولا زارعا في رواية ولا زراعا صيغته
مبالغة الا خرى تثنية كما سبق واشر الامة اي من شرارهم التجار والزراع
الا من شح على دينه اي امسك عليه ولم يفرط في شيء من احكامه بامال
رعايته قيل اراد تجار الخمر وقيل اعم والمراد من ينفق سلعته بالايمان
الكاذبة او يتوقى الربا ونحو ذلك وعلى نقيضه يحمل مدحه للتجار في عدة
اخبار عن عبد الله بن محمد عن ابي صالح الوراق عن عمرو بن سعيد الجمال عن الحسين
ابن جعفر عن سفيان عن موسى السمان عن وهب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
ورواه ابن عدي عنه ايضا من طريق اخر فحكاه عنه ابن الجوزي ثم حكم بوضعه
فتعقبه المؤلف بوروده من طريق اخر وهو طريق ابي نعيم هذا وقال الدارقطني
خرجه في الافراد من طريق اخر بنحوه
بغض بني هاشم والانصار كفر اي صريح ان البغض بني هاشم من حيث كونهم
قرابة المصطفى صلى الله عليه وسلم والبغض الانصار من حيث كونهم ناصروه
وظاهروه وبغض العرب نفاق الا ان يقصد ببعضهم الا عن نوع نفاق اما في
الاعتقاد او في العمل المنبعث عن هوى النفس مع شبهات اقتضت ذلك
فبغضهم الا يكاد يخلو عن هوى النفس وبصيب للشيطان فانهم انما
شرفوا بالذين خير الناس وافضلهم من في المنبر كان من العرب وهم
المصطفى صلى الله عليه وسلم سيد الناس وسيد الكهول اهل الجنة
ابو بكر وعمر وسيد الشباب اهل الجنة الحسن والحسين وكان هو لاخيار
الناس وهم من العرب صار للعرب بهم الشرف اما او ابهم ولانهم سبب
لنصرة هذا الدين واما من بعدهم فلكونهم نسلهم فعم هم الشرف ورجع
الشرف الى الدين طب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال الهيثمي فيه من لم
اعرفهم واعاده في محل اخر بعينه وقال رجاله ثقات وقال شيخنا الزين العراقي

القرب حديث حسن صحيح ورواه بمعناه انتهى
بكا المومن من قلبه اي من حزن قلبه وبكا المنافق من هامته اي من راسه
يرسله متى شاء فهو يملك ارساله دمعته كما سيجي في خبر قال الصلاح الصفدي
رايت من يبكي باحدى عينيه ثم يقول لها اقفي فتقف دموعها ويقول للاخرى
ابكي انت فيجري دمعها ورايت اخر له محبوب فاذا قال له ابك بكى واذا قال له
وهو في وسط البكا اضحك ضحك ورايت من يبكي باحدى عينيه والنفاق
لغة مخالفة الباطن للظاهر فان كان في اعتقاد الايمان فهو نفاق الكفر والا
فهو نفاق العمل ويدخل فيه الفعل والترك وتتفاوت مراتبه كذا في مختصر
الفتح عق طب عل عن حذيفة رضي الله عنه وفيه اسمعيل ابن عمرو البجلي
قال العقيلي والازدي منكر الحديث ثم ساق له العقيلي هذا قال في لسان
الميزان وبشبه ان يكون موضوعا انتهى فما اوهمه صنيع المصنف ان العقيلي
خرجه ساكتا عليه غير صواب
بكروا بالافطار اي تعجلوا به وقدموه في الوقت وقت الفطر قال الديلمي
والتكبير التقدم في اول الوقت وان لم يكن في اول النهار واخروا السحور
اي اوقعوه اخر الليل ما لم يوقع في شك في طلوع الفجر فانه اعظم للاجر
عد عن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه ورواه عنه الديلمي في الفردوس
ايضا انتهى
بكروا بالصلاة في اليوم الغيم اي حافظوا عليها وقدموها فيه لئلا يخرج
الوقت وانتم لا تشعرون واخراج الصلاة عن وقتها عظيم الجرم جدا لا سيما
العصر كما يشير اليه فانه اي الشان من ترك صلاة العصر حبط عمله
اي بطل ثوابه وليس ذلك من احباط ما سبق من عمله فانه في حق من مات
مرتدا بل يحمل الحبوط على نقصان عمله في يومه ذلك وحمله الدميري
على المستحل او من تعود الترك او على حبوط الاجر حم ه حب عن بريدة ابن
الحصيب رضي الله تعالى عنه الاسلمي وظاهر صنيع المصنف انه ليس في
الصحيحين ولا احدهما وهو ذهول عجيب مع كونه كما قال الديلمي وغيره في البخاري
عن بريدة بما للفظ المزبور
بلغوا عني اي انقلوا عني ما امكنكم ليتصل بالامة نقل ما جيت به ولو اي
ولو كان الانسان انما يبلغه مني وعني اية واحدة من القران وخص بها لانها
اقل ما يفيد في باب التبليغ ولم يقل ولو حديثا لان المشدة اهتمامه بنقل
الايات لانها المعجزة الباقية من سائر المعجزات ولان حاجة القران الى
الضبط والتبليغ اشد اذ لا مندوحة عن تواتر الفاظه واما لله الا لقاء على
تاكيد الامر بتبليغ الامر بالايات مع كثرة حملتها واشتهارها وتكفل
الله تعالى بحفظها عن التحريف واجبة التبليغ فكيف بالاحاديث فانها

قليلة الرواة قابلة للاخفا والتغيير ذكره القاضي البيضاوي وقال الطيبي قوله
بلغوا عني يحتمل ان يراد اتصال السند بنقل عدل ثقة عن مثله الى منتهاه لان التبليغ
من المبلوغ وانتهائه الى الشي الى نهايته وان يراد ادا اللفظ كما سمعه من غير تغيير والمطلوب
بالحديث كلا الوجهين لوقوع قوله بلغوا عني مقابلا لقوله لا وحدثوا عن بني اسرائيل
ولا حرج اذ ليس في التحديث ما في التبليغ من الحرج والضيق ويعضد هذا التاويل
ايه يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم يفعل فما بلغت رسالته
نعم بحقه فما بلغت رسالته
ما امرت به وحديث نضر الله عبدا سمع مقالتي فحفظها الحديث قال وقوله
ولو اية اي علامة متميزة ومبالغة اي ولو كان المبلغ فعلا او اشارة بنحو يد
او راس فانه يجب تبليغه حفظا للشريعة وفي صحيح ابن حبان ثنيه دليل
على ان السنن يقال لها آي قال في الشفا وفيه نظر اذ لم يختص التبليغ
عنه في السنن بل القران مثله بلغ وفيه جواز تبليغ بعض الحديث قال
الطيبي لا امر به اي للعالم واباحة الكتابة والتقييد لان الانسان
من طبعه النسيان ومن اعتمد على حفظه لا يؤمن عليه الغلط في التبليغ
فترك التقييد يؤدي الى سقوط اكثر الحديث وتعذر تبليغه ذكره
في شرح السنة وفي الجليس للمعارف النهرواني لا نه لغة تطلق على
العلامة الفاصلة والاعجوبة الحاصلة والبلية النازلة فمن الاول
قوله تعالى اينك الا تكلم الناس ومن الثاني ان في ذلك لاية ومن الثالث
جعل الامير فلان اليوم اية وجمع بين هذه المعاني لانه قيل لها اية
لدلالتها وفصلها وابانتها وقال ولو اية واحدة ليسارع كل سامع
الى تبليغ ما عنده ولو قليل لينصل بذلك نقل جميع ما جا به الشارع
وحدثوا عن بني اسرائيل بما بلغكم عنهم مما وقع لهم من الاعاجيب وان
استحال مثلها في هذه الامة كنزول النار من السما لاكل القربان ولو كان
بلا سند لتعذر الاتصال في التحديث عنهم لبعد الزمان بخلاف الاحكام
المحمدية ولا حرج لا ضيق عليكم في التحديث به الا الذي يعلم انه كذب
ولا حرج ان تحدثوا به وعليه قراءه دفعا للتوهم وجوب التحديث من ضرورة
صدور الامر به قال الطيبي لا منافاة بين اذنه هنا ونهيه في خبر اخر عن
التحديث وفي اخر عن النظر في كتبهم لانه اراد هنا الاخبار بقصصهم
من نحو قتلهم انفسهم لتوبتهم وبالنهي العمل بالاحكام لنسخها بشرعه
او النهي في صدر الاسلام قبل استقرار الاحكام الدينية والقواعد
الاسلامية فلما استقرت اذن لا من المحذور ومن كذب علي متعمدا يعني
ومن لم يبلغ حق التبليغ ولم يتحفظ في الادا ولم يراع الاسناد فليتبوأ
بسكون اللام فليتخذ مقعده من النار اي فليتخذ لنفسه منزلا فيها ان
نار جهنم والامر بالتبوء تهكم كامر وتقدم تشغيلنا وجوب تبليغ العلم

علي

على حامليه وهو الميثاق الذي اخذه الله تعالى على العلماء قال البغوي
وهذا الحديث كره قوم من الصحب والتابعين اكثار الحديث عن المصطفى
صلى الله عليه وسلم خوفا من الزيادة والنقصان والغلط حتى من التابعين
من كان يهاب رفع المرفوع فيقفه على الصحابي حم ح في بني اسرائيل
في العلم عن ابن عمرو ابن الخطاب

بلوا ارحامكم اي اندوها بما يجب ان تندى به ولو بالسلام يقال
الوصل بلل يوجب الانضمام والاتصال والهجر يفضي الى التفتت والانفصال
قال الزمخشري استعار البلل للوصل كما يستعار اليبس للقطيعة
لان الاشيا تختلط بالنداوة وتتفرق باليبس وقال الطيبي شبه الرحم
بالارض التي اذا وقع عليها الما وسقاها حق سقيها ازهرت ورؤيت فيها
النضارة فاثمرت المحبة والصفا واذا تركت بغير سقي يبست وبطلت نفعها
فلا تثمر الا البعد والجفا ومنه قولهم سنة جماد اي لا مطر فيها وناقة
جماد اي لا لبن فيها وقال الزين العراقي بين ثمة ان الصلة والقطيعة
درجات فادنى الصلة ترك الهجر وصلتها بالكلام ولو بالسلام ويختلف
ذلك باختلاف القدرة والحاجة فمنها واجب ومنها مندوب البزار في
مسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الهيثمي فيه يزيد بن عبد الله بن البراء
الغنوي وهو ضعيف طب عن ابي الطفيل بضم المهملة عامر بن واثلة بمثلثة
مكسورة الليثي الكناني ولد عام احد وكان من شيعة علي رضي الله تعالى عنه
عن ـــــ الهيثمي فيه راو ولم يسم هب عن انس ابن مالك وسويد
بضم المهملة ابن عامر الانصاري قتل يوم مؤتة قال السخاوي من طرق كلها
ضعيفة ويقوي بعضها بعضا

بنو هاشم وبنو المطلب شي واحد اي كشي واحد في الكفر والاسلام
ولم يخالف بنو المطلب بني هاشم اصلا بل والوهم بعد البعثة
وناصروهم فلذا اشاركوهم في خمس الخمس وجعلوا من ذوي القربى واما
عبد شمس ونوفل فانهما وان كانا اخوي هاشم والمطلب فاولادهم خالفوا
اباهم فحرموا من الخمس وذوي شي بشين معجمة مشددة اي كل منهما
مقترن بالاخر والشي المثل والنظير قال ابن سيما وانظر الكافي في الخطابي
وهذه الرواية اجود ولم يبين وجهه وقال الدماميني هما سوا
تتمة قال ابن جرير كان هاشم توم عبد شمس خرج ورجله
ملتصقة براس عبد شمس فما خلص حتى سال بينهما دم فاول بان
يكون بينهما حروب فكان بين بني امية وبين بني العباس ما كان طب عن
جبير بن مطعم رضي الله تعالى عنه قال لما قسم رسول الله صلى الله عليه
وسلم سهم ذوي القربى بينهما قلت انا وعثمان يا رسول الله اعطيت

بني عبد المطلب وتركتنا وغيرهم منك بمنزلة تذكره ثم ظاهر صنيع المصنف
انه لم يره مخرجا الا عن الطبراني وهو عجيب فقد خرجه الامام الشافعي رضي
الله تعالى عنه من عدة طرق عن جبير بل عزاه في الفردوس لامير المحدثين البخاري
ثم رايته فيه في كتاب الجهاد باداة الحصر ولفظه انما بنوا المطلب وبنو
هاشم شيء واحد
بني بالبنا للمجهول الاسلام اي اسس واستعمال الموضوع للمحسوس في
المعاني مجاز علاقته المشابهة شبه الاسلام بالبنا استعارة ترشيحية
على دعائم واركان خمس وهي خصال المذكورة قيل المراد القواعد ولذلك
حذفت عن التا فلو اريد الاركان لالتحقت ونوزع بان في رواية لمسلم خمسة
وهي صريحة في ارادة الاركان وتقدير خمس دعائم اقرب من تقديره مضافا
فالجواز حذف الموصوف اذا علم بخلاف المضاف اليه شهادة بجره مع ما
بعده بدلا من خمس وهو اولى ويجوز رفعه بتقدير مبتدا اي هي او احدها
او خبر اي منها ونصبه بتقدير اعني وخص الخمس بكونها اركانه ولم يذكر
معها الجهاد مع كونه ذروة سنامه لانها فروض عينية وهي كفاية وكان
فرضيته تنقطع بنزول عيسى عليه الصلاة والسلام بخلاف الخمس ان لا
اله الا الله في رواية ايمان بالله ورسوله وان محمدا رسول الله اخذ منه
ابو الطيب انه يشترط في صحة الاسلام تقدم الاقرار بالتوحيد عليه
بالرسالة ولم يتابع مع اتجاهه قال ابن حجر رحمه الله تعالى لم يذكر الايمان ده
بالملئكة وغيره مما في خبر جبريل عليه الصلاة والسلام لانه اراد بالشهادة
تصديق الرسول بكل ما جا به فيستلزم ذلك واقام الصلاة اقامتها حذفت
تاؤه للازدواج الصلاة اي المداومة عليها وايتا اي اعطا الزكاة
اهلها فحذف للعلم به ورتب هذه الثلاثة في جميع الروايات لانها وجبت
كذلك وتقديما للافضل فالافضل وحج البيت اي الكعبة وصوم
رمضان لم يذكر فيهما الاستطاعة لشهرتها ووجه الحصر ان العبادة
اما بدنية محضة او مركبة كالحج وافاد بنا الاسلام عليها ان البيت
لا يثبت بدون دعائمه التي قام بنا وده عليها وليس مني الا هذه الخمس وما
بقي من شعب الايمان المذكور في حديث البخاري يجري مجرى تحسين البنا
وتكميل والشهادتان منها الاساس الكلي الجامع لجميع ذلك البنا وتقييد
تلك القواعد حم ق ت ن في الايمان عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما ره
قال المناوي وتفرد في جامع الاصول ان اللفظ لمسلم خاصة ولفظ البخاري
غيره وقد انعكس عليه بل هو لفظ الصحيحين
بورك لامتي في بكورها يوم الخميس هكذا ساقه ابن حجر في الفتح عازيا
للطبراني فكانه سقط من قلم المؤلف وفي رواية اخرى بعد بكورها وهذا

لا يمنع

لا يمنع جواز التصرف في غير هذا الوقت وانما خص البكور بالبركة لكونه وقت
النشاط ثم قال اعني ابن حجر واما حديث بورك لامتي في بكورها اي بدون
ذكر الخميس فاخرجه اصحاب السنن الاربعة وصححه ابن حبان من حديث صخر
الغامدي بمعين معجمة هكذا ذكره في الفتح في تضاعيف افعال الجهاد
طس من حديث عبد الله ابن جعفر عن ثور بن يزيد الى الغيث عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه عبد الغني في كتاب الايضاح اي ايضاح الاشكال
عن عمر ابن الخطاب قال الديلمي في الباب جابر بن عبد الله ايضا
بول الغلام اي الذي لم يطعم غير لبن للتغذي ولم يبلغ حولين ينضح
اي يرش بما يغلبه وان لم يسل لانه حار التيد ليس لبوله عفونة فيكتفي في
ازالتها بما ذكر وبول الجارية اي الانثى يغسل وجوبا كسائر النجاسات
لان بولها لغلبة البرودة على مزاجها اغلظ وانتن قال القاضي المراد
ان النضح رش الما بحيث يصل الى جميع موارد البول من غير جري والغسل
اجرا الما على موارده والفرق بين الذكر والانثى ان بولها بسبب استيلا
لغه الرطوبة والبرد على مزاجها اغلظ وانتن فيفتقر في ازالته الى مزيد مبالغة
بخلافه وقيل الفرق ان نجاستهما مكروهة لانها تخالط رطوبة فرجها
في المروج وهي نجسة اي عند بعض العلماء ه من حديث عمرو ابن شعيب عن
ام كرز بضم اوله وسكون الرا بعدها زاي الكعبية المكية صحابية لها
احاديث قال مغلطاي فيه انقطاع بين عمرو وام كرز كما نص عليه في تهذيب
الكمال في غيرها موضع وقال النقاش عمرو ليس تابعيا
بيت لا تمر فيه جياع اهله لكون التمر الثمار التي بها قوام النفس لا بدان
مع كونه اغلب اقوات الحجاز وفي رواية لابن ماجه بسند جيد كما قال الذين
الحفاظ بيت لا تمر فيه كالبيت لا طعام فيه انتهى قال القرطبي ويصدق
هذا على بلد ليس فيها الا صنف واحد او يكون الغالب صنفا واحدا
فيقال على بلد ليس فيه الا البر بيت لا بر فيه جياع اهله ويقول اهل البلاد
بيت لا رب فيه جياع اهله قال ابن العربي وانا اقول ما يناسب الخلق
والشرع عنه ويصدق هذا التعريف بيت لا زبيب فيه جياع اهله واهل كل قطر
يقولون في قوتهم مثله وقال الطيبي الحديث محمول على الحث على القناعة
في بلاد يكثر فيها التمر يعني بيت فيه تمر وتقنعوا به لا يجوع اهله وانما الجائع
من ليس عنده تمر وفيه تنبيه على مصلحة تحصيل القوت وادخاره حم م
د ت ه كلهم في الاطعمة عن عائشة ذكر الترمذي في العلل عن البخاري انه
قال لا اعرفه الا من حديث يحيى بن حسان عن سليمان بن بلال
بيت لا صبيان فيه يعني اطفال ذكورا او اناثا لا بركة فيه ظاهر كلام
المص انه هنا من الحديث بكماله وليس كذلك فقد بقيته عند مخرجه ابي الشيخ

وبيت لا خبز فيه جياع اهله انتهى ابو الشيخ في الثواب عن ابن عباس وفيه عبد الله بن هارون القروي اورده الذهبي في الضعفاء وقال له مناكير واتهمه بعضهم بالوضع وقدامة بن محمد المدني خرجه ابن حبان
بيع المحفلات اي المجموعات اللبن في ضرعها لايهام كثرة اللبن خلابة اي غش وخداع ولا تحل الخلابة لمسلم يعني لا يحل للمسلم ان يفعل ذلك مع غيره ويثبت للمشتري الخيار حم ه عن ابن مسعود ورواه عنه ايضا ابن اصبغ قال عبد الحق روي مرفوعا وموقوفا قال ابن القطان وهذا منه تسليم للحديث كانه لا عيب فيه الا انه وقف ورفع وذا منه عجب فان الحديث في غاية الضعف ثم اطال في بيانه
بين كل اذانين اي اذان واقامة فغلب وحمل احدهما على الآخر سائغ وشائع كالقمرين ذكره الزمخشري وتبعه القاضي فقال غلب الاذان على الاقامة وسماهما باسم واحد وقال غيره لا حاجة الى ارتكاب التغليب لان الاقامة اذان حقيقة لانها اعلام بحضور وقت الصلاة كما ان الاذان اعلام بدخول الوقت فهو حقيقة لغوية وتبعه الطيبي فقال الاسم لكل منهما حقيقة لغوية اذ الاذان لغة الاعلام فالاذان اعلام بحضور الوقت والاقامة اذان بفعل الصلاة صلاة اي وقت صلاة والمراد صلاة نافلة ونكرت لتتناول كل عدد نواه المصلي من النفل وانما لم يجر على ظاهره لان الصلاة بين الاذانين مفروضة والخبر ناطق بالتخيير بقوله لمن شاء ان يصلي فذكره دفعا لتوهم الوجوب قال المظهر وانما حرض امته على صلاة النفل بين الاذانين لان الدعاء لا يرد بينهما ولشرف هذا الوقت واذا كان الوقت اشرف كان ثواب العبادة فيه اكثر وتتمة الخبر عند البخاري وغيره ثلاثا اي قالها ثلاثا ثم قال في الثالثة لمن شاء قال ابن الجوزي فائدة هذا الحديث انه يجوز ان يتوهم ان الاذان للصلاة يمنع ان يفعل سوى الصلاة التي اذن لها فبين ان التطوع بين الاذان والاقامة جائز حم ق ع عن عبد الله بن مغفل رضي الله تعالى عنه كلهم في الصلاة
بين كل اذانين صلاة الا المغرب فانه ليس بين اذانها واقامتها صلاة بل يندب المبادرة الى المغرب في اول وقتها فلو استمرت المواظبة على الاشتغال بغيرها كان ذلك ذريعة الى مخالفة ادراك اول وقتها ولم يكن الصحابة يصلون بينهما بل كانوا يشرعون في الصلاة في اثناء الاذان ويفرغون مع فراغه وعند الشافعية وجه رجحه النووي ومن تبعه انه يسن صلاة ركعتين قبلها قال في شرح مسلم قول من قال ان فعلها يؤدي الى تفويت المغرب عند اول وقتها ممنوع انتهى البزار في مسنده عن عبد الواحد بن ثمامة عن حيان بن عبيد الله بن بريدة عن ابيه بريدة رضي الله تعالى عنه ثم قال البزار

لا نعلم

لا نعلم رواه غير حيان وهو بصري مشهور لا بأس به قال الهيثمي في موضع لكنه اختلط وفي آخر فيه حيان ابن عبيد الله ضعفه ابن عدي وهو كذاب كذبه الفلاس وتعقبه المؤلف بان الذي كذبه الفلاس غير هذا
بين في رواية لمسلم ان بين الرجل اراد الانسان وانما خص الرجل لان الخطاب معه غالبا وبين الشرك بالله تعالى والكفر عطف عام على خاص اذ الشرك نوع من الكفر وكرر بين لمزيد التأكيد والتعبير بالواو هو ما وقع في جميع الاصول وعند ابي نعيم وابي عوانة او الكفر ترك الصلاة اي تركها وصلة ما بين العبد وبين الكفر لو صلاه اليوم في كتاب الايمان د ت ه عن جابر رضي الله تعالى عنه ولم يخرجه البخاري رحمه الله
بين الملحمة بفتح الميم الحرب ومحل القتال من اشتباك الناس واختلاطهم او من اللحم لكثرة لحوم الموتى وفتح المدينة القسطنطينية ست سنين ويخرج المسيح الدجال في السابعة قال ابن كثير يشكل بخبر الملحمة الكبرى وفتح المدينة وخروج الدجال في سبعة اشهر حم د في الملاحم ه في الفتن عن عبد الله بن بسر بضم الموحدة وسكون المهملة ثم قال المناوي وفيه بقية فيه مقال انتهى قلت فيه ايضا سويد بن سعيد
بين الركن والمقام ملتزم ما يدعو به صاحب عاهة الا برأ يعني استجاب الله دعاءه وابرأه من عاهته وفي رواية للطبراني ايضا بين الركن والمقام ملتزم من دعا الله عز وجل من ذي حاجة او ذي كربة او ذي غم فرج عنه باذن الله طب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
بين العبد والجنة اي دخولها سبع عقبات جمع عقبات كذا في نسخ ثم رأيت في خط المصنف عقاب اهونها الموت واصعبها الوقوف بين يدي الله تعالى في الموقف الاعظم يوم الفزع الاكبر اذا تعلق المظلومون بالظالمين قائلين يا رب انت الحكم العدل فانتصر لنا منهم وقد يشكل بخبر القبر اول منازل الآخرة فان نجا منه فما بعده اهون ابو سعيد النقاش بفتح النون وقاف مشددة وشين معجمة نسبة الى نقش الحيطان والسقوف في معجمه اي معجم شيوخه وابن النجار في تاريخه عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه انتهى
بين يدي الساعة اي قدامها واصله ان يستعمل في مكان تقابل صاحبه الشخص وبين يديه ثم نقل الى الزمن ايام الهرج قتال واختلاط والساعة الوقت الذي تقوم فيه القيامة وهي ساعة حقيقية يحدث فيها امر عظيم حم طب عن خالد بن الوليد رضي الله عنه
بين يدي الساعة فتن اي حروب وفساد في الامور والمذاهب والمناصب كقطع الليل المظلم اي تنزل قطعة سود قطيعة جدا كقطع الليل بعضها بعد بعض

زاد احمد وابو يعلى والطبراني يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح
كافرا يبيع قوم دينهم بعرض من الدنيا يسير انتهى قال الحسن فوالله لقد
رايناهم صورا ولا عقول واجساما ولا احلاما فراش نار وذباب طمع يغدون
بدرهمين ويروحون بدرهمين يبيع احدهم دينه بثمن العنز **ك عن انس** ابن مالك
وفي الباب النعمان بن بشير رضي الله عنهما
بين يدي الساعة مسخ قلب الخلقة من شيء الى شيء وتحويل صورة الى اقبح منها
او مسخ القلوب **وخسف** او غور في الارض **وقذف** اي رمي بالحجارة من جهة
السماء قال التوربشتي هذا من باب التغليظ والتشديد **ه عن ابن مسعود** هـ
ورواه عنه ايضا ابو نعيم في الحلية وقال غريب من حديث الثوري لم يكتبه الا
من حديث ابرهيم بن بسطام عن مؤمل
بين العالم العامل بعلمه **والعابد** غير العالم **سبعون درجة** يعني ان العالم
فوقه بسبعين منزلة في الجنة وفي رواية للاصبهاني في الترغيب مائة درجة
ولا تدافع لامكان انه اراد بالسبعين التكثير لا التحديد او ان ذلك يختلف
باختلاف اشخاص العلماء والعباد **فر عن ابي هريرة** رضي الله تعالى عنه ورواه
عنه ايضا ابو نعيم قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف في طريقيه
بين كل ركعتين تحية الظاهر ان المراد في كل ركعتين تشهد يعني لا حاجة
في النفل الا تشهد في كل ركعتين والوصل ينقص ولو بالنسبة اليه **فر عن
عائشة** ام المؤمنين رضي الله عنها
بئس كلمة جامعة للذم مقابلة لنعم المقابلة لوجوه المدائح كلها قاله
الحرالي **العبد عبد تخيل** بخاء معجمة اي تخيل في نفسه شرفا وفضلا على غيره
وتعبر تكبر من الخيلاء بالضم والكسر الكبر والعجب يقال اختال فهو مختال
وفيه خيلاء ومخيلة اي كبر **ونسي الله الكبير المتعال** اي ونسي ان الكبرياء
والتعالي ليس الا لله الواحد القهار **بئس العبد عبد تجبر** من الجبروت
فعلوت من الجبر القهر بان احتشى من الشهوات وجبر الخلق على هواه فيها
فصار ذلك عادة له **واعتدى** في جبريته فمن خالف هواه قهره بقتل او
غيره **ونسي الجبار الاعلى** الذي له الجبروت الاعظم وقد صغرت الدنيا بمن
فيها من الخلق والخليقة في جنب جبروته **بئس العبد عبد سها** بالاشتغال
مستغرقا في شئون هذا الحطام الفاني **ولهى** بالاكباب على الشهوات
والاشتغال باللهو واللعب او بما لا يعنيه عما خلق لاجله من العبادة
ونسي المقابر والبلى اي نسي ان القبر بيته ضمته يوما وبلى اركانه
ويبلي لحمه وجلده **بئس العبد عبد عتا وطغى** بان بالغ في ركوب المعاصي
وتمرد حتى صار لا ينفع فيه وعظ ولا يؤثر فيه زجر فصار امامه محبوبا
والعتو التجبر والتكبر والطغيان مجاوزة الحد **ونسي المبتدى والمنتهى**

اي نسي من ابتدا او الى اين يعاد وصيرورته ترابا اذ من كان من ذلك ابتداؤه ومكون اليه
انتهاؤه فجدير بان يطيع الله تعالى في اوسط الحالين **بئس العبد عبد يختل الدنيا
بالدين** بختل بخاء معجمة فمثناة فوقية اي يطلب الدنيا بعمل الاخرة بخداع
كما يطلب الصائد الصيد من قولهم ختل الصيد اذا اختفى له وختل الصائد
اذا مشى للصيد قليلا قليلا لئلا يحس به شبهه فعل من يرى ورعا ودينا
ليتوصل به الى المطالب الدنيوية بختل الذئب والصائد يعدا عند شعور
مداهنة تلبث مثلا ثم ينفسد على الحقيقة اعمالها الخالية من العاجل
فيظهر بعلاماتهم الرجلا بما خطام الدنيا واوساخها يظهر الخشوع عند لقاء
الخلق ويتنفس الصعداء متحسرا على ادبار امره ويظهر انه في هيئة الزاهد
ويظهر الانقباض الطباع ويكون في فريسته كالسباع والذئاب والختل
الخداع **بئس العبد عبد يختل الدين بالشبهات** التي هي محل تعارض الادلة
واختلاف العلماء او المكروه والمراد يتشبث بالشبهات ويتناول المحرمات
بئس العبد عبد يقوده قال الاشرفي تقديره ذو طمع ويمكن جعل قوله
فاعل يقوده منقادا عليه اي على فعله قال الطيبي وهو اقرب **بئس
العبد عبد هوى يضله** اراد الهوى المقصور وهو هوى النفس **بئس
العبد عبد رغب** بفتح الراء والغين بضبط المصنف **يذله** بضم الياء وكسر
الزاي بضبط المصنف اي حرص وشره على الدنيا وقيل سعة الامل
وطلب الكثير قال القاضي الرغب شرة الطعام واصله سعة الجوف
بمعنى الرحب واضافة العبد اليه للاهانة لقولهم عبد البطن وكان
مجامع همته واجتهاده مقصورا اليه وعائدا عليه **ت ك** في الرقاق
عن اسما بفتح الهمزة وبالمد **بنت عميس** بضم المهملة وفتح الميم
الخثعمية رضي الله تعالى عنها صحابية هاجرت مع زوجها جعفر بن ابي
طالب قال البيهقي في الشعب سنده ضعيف انتهى وكذا ذكر البغوي
والمنذري وصححه الحاكم وليس كما زعم فقد رده الذهبي وقال سنده
مظلم **طب هب عن نعيم** بضم النون **بن همار** قال الصحيح همار غطفاني
روى عنه كثير بن مرة حديثا واحدا قال الهيثمي وفيه طلحة بن زيد
الرقي وهو ضعيف
بئس العبد المحتكر اي حابس القوت الذي تعم حاجة الناس اليه ليغلو
فيبيعه بزيادة فانه **ان ارخص الله الاسعار** اي اسعار الاقوات **حزن
وان اغلاها فرح** فهو يحزن لمسرة خلق الله تعالى ويفرح لحزنهم وكفى به ذما
ومن ثم حرم الشافعية الاحتكار قال القاضي السعر القيمة التي يشيع
البيع بها في الاسواق سميت بها لانها ترتفع والتركيب لما له ارتفاع **طب
هب عن معاذ** ابن جبل رضي الله تعالى عنه وفيه بقية وحاله معروف وثور

الذهبي مع

ابن يزيد ثقة مشهور بالقدر

بئس البيت الحمام ترفع فيه الأصوات فيشوش الفكر عن الشغل بالذكر وتكشف فيه العورات أي غالبا لا يكاد يخلو عن ذلك لأن ما تحت السرة إلا ما فوق العانة لا يعده الناس عورة فهم لا يتحاشون عن كشفه وقد ألحقه الشرع بالعورة وجعله كحريمها ولهذا يسن أخذ الحمام لكن ما زاد من إزار للعورة وإزار للرأس يستر عينيه عن النظر عد عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وفيه صالح بن أحمد القيراطي البزار قال في الميزان قال الدارقطني متروك كذاب دجال أدركناه ولم نكتب عنه وقال ابن عدي يسرق الحديث ثم ساق له هذا الخبر فما أوهمه اقتصار المصنف على عزو الحديث لابن عدي من أنه خرجه وأقره غير صواب انتهى

بئس البيت الحمام بيت لا يستر فيه العورة عن العيون وماء لا يطهر بضم الياء وشد الهاء وكسرها لكونه مستعملا غالبا وهذا تمام المرفوع ثم قالت عائشة رضي الله تعالى عنها عقب رفعها الحكم بما ترى في رواية يخرجه البيهقي وما يسرني أن لي مثل أحد ذهبا وإني دخلت الحمام قالت لولا أن امرأة أطاعت ربها وحفظت فرجها ثم راودت زوجها بكلمة فاتت والملائكة تلعنها انتهى هب من حديث يحيى بن أبي طالب عن أبي حسان عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها ويحيى أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال وثقه الدارقطني وقال موسى بن هارون أشهد أنه يكذب وأبو حسان هو يحيى بن حسنة أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه النسائي والدارقطني انتهى ومن ثم أورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال لا يصح وقال ابن القطان لا أستحل أن أروي عن أبي حباب وقال الفلاس متروك الحديث انتهى

بئس الشعب بالكسر الطريق والطريق في الجبل جياد قالوا يا رسول الله لم ذاك قال تخرج دابة أي تخرج منه دابة الأرض فتصرخ ثلاث صرخات فيسمعها من بين الخافقين أي ما طرفا السماء والأرض أو المشرق والمغرب طس عن أبي هريرة رضي الله عنه قال الهيثمي فيه رباح بن عبيد الله ابن عمر وهو ضعيف قال أحمد والدارقطني منكر الحديث وفي اللسان قال البخاري لم يتابع عليه رباح وذكره العقيلي وابن الجارود في الضعفاء

بئس الطعام طعام العرس يطعمه الأغنياء استئنافا جواب عما يقال كيف يكون مذموما ويمنعه المساكين والفقراء هو لذلك مذموم وفضيلته أنه إذا لم يخص بدعوته الأغنياء ولم يمنع منه المساكين لا يكون مذموما وهو طلب الإجابة إليه حينئذ وأجبته قط في فوائد ابن زيد عن أبي هريرة

رضي

رضي الله تعالى عنه

بئس القوم قوم لا ينزلون الضيف أي لا ينزلونه عندهم للقيام بضيافته فإن الضيافة من شعائر الإسلام فإذا اجتمع أهل محلة عن تركها دل على عدم إيمانهم بالدين هب وكذا الطبراني عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة

بئس القوم قوم يمشي المؤمن فيهم بالتقية والكتمان أي يتقي شرهم ويكتم عنهم حاله لما علم من أنهم بالمرصاد للأذى والإضرار إذا رأوا سيئة أفشوها ونشروها وإذا رأوا حسنة كتموها وستروها ومن ثم استعاذ المصطفى صلى الله عليه وسلم من هذا حاله كما تقدم في أدعيته فيظهرون التملق والتفاقر بباطنهم بخلافه فر عن ابن مسعود رضي الله عنه وفيه يحيى بن سعيد العطار أورده الذهبي في الضعفاء وقال لين الضعف عن سوار بن مصعب قال النسائي وغيره متروك وقال خ منكر الحديث ثم ساق من مناكيره هذا الخبر

بئس الكسب أجر الزمارة بفتح الزاي وشد الميم الزانية كذا في الفردوس والنهاية والقاموس وغيرها فهو نهي عن كسب المغنية وقيل بتقديم الراء على الزاي من الرمز الإشارة بنحو حاجب أو عين والزواني تفعله قال ثعلب الزمارة البغي الحسناء وثمن الكلب ولو معلما فإن ذلك من أكل أموال الناس بالباطل لعدم صحة بيعه أبو بكر ابن مقسم في جزئه عن أبي هريرة رضي الله عنه ورواه عنه أيضا الديلمي

بئس مطية الرجل أي بعيره فعيلة بمعنى مفعولة زعموا يعني كلمة زعموا أراد النهي عن التكلم بكلام يسمعه من غيره ولا يعلم صحته أو عن اختراع القول بإسناده إلى من لا يعرف فيقول زعموا أن كذا لكذا أو كذا أو يتخذ قوله زعموا مطية يقطع بها أودية الإسهاب وقيل سماه مطية لأنه يتوصل به إلى المقصود من إثبات شيء في المشبه كما أنه يتوصل إلى موضع بواسطة المطية وأكثر ما ورد في القرآن فهو في معرض الذم وإغاض الإسناد إليه والفعل لا يسند إليه لأن المراد منه هو اللفظ دون المعنى قال الخطابي وأصل هذا أن الرجل إذا أراد الظعن لحاجة والسفر لبلد ركب مطية وسافر فشبه المصطفى صلى الله عليه وسلم ما يقدم الرجل أمام كلامه ويتوصل به لحاجته في قوله زعموا بالمطية وإنما يقال زعموا في حديث لا إسناد له ولا يثبت فذم المصطفى صلى الله من الحديث ما هذا سبيله وأمر بالتوثق فيما يحكي والتثبت فيه فلا يرويه حتى يجده معزوا إلى ثبت حم د في الأدب عن حذيفة رضي الله تعالى عنه قال الذهبي في المهذب فيه إرسال وقد قال ابن عساكر في الأطراف حديث منقطع لأنه من رواية عبد الله ابن يزيد الجرمي عن حذيفة وهو لم يسمع منه

ببين فعل ذم ما موصوفة اي شيء كاين لاحدكم ان يقول هو المخصوص بالذم
نسيت اية كيت وكيت بفتح التاء فيهما وكسرها اي كذا وكذا وجه الذم دلالة
هذا القول على التفريط بعدم ملازمته تلاوة القران ودرسه ونسبة الفعل الى
نفسه وهو فعل الله وهو خاص بزمن النبي صلى الله عليه وسلم اذ كان من ضروب
النسخ نسيان الشيء الذي نزل ويدل عليه قوله ما ننسخ من اية او ننسها فذلك
اليهم وانما الله تعالى انساهم لما هو فيه من الحكمة ذكره الخطابي وغيره وقال الطيبي
قوله بل نسي اضراب عن القول لنسبتها للقول الى النفس المسبب عن عدم
المتعاهد الى القول بالانسا الذي هو من فعل الله سبحانه وتعالى من غير تقصير
منه اي لا تقولوا ذلك القول بل قولوا انسيتها في عهد النبي صلى الله عليه
وسلم كما يشهد له ما روي عن عائشة رضي الله عنها سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم رجلا يقول بالليل فقال يرحمه الله لقد اذكرني كذا وكذا
اية كنت نسيتها قال ابو عبيدة انما الحريص على حفظ القران المداوم
على تلاوته لكن النسيان نغلبه فلا يدخل في هذا وقيل معنى نسيه عوقب
بالنسيان على ذنب او شيء تعهده للقران من قوله تعالى اتتك اياتنا
فنسيتها وكذلك اليوم تنسى حم ق ت د عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه
البادي اخاه المسلم بالسلام اذا لقيه بريء من الصرم بفتح الصاد المهملة
وسكون الراء الهجر والقطع لان الاخ الرجلان ثم تلاقيا فحرص احدهما على
البداءة بالسلام دون الاخر فقد تخلص من اثم الهجر الا دونه حل من حديث
محمد بن يحيى بن منده عن عبد الرحمن بن عمرو بن ست عن عبد الرحمن بن مهدي
عن سفيان عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه وقال
غريب تفرد به عن الثوري ابن مهدي
البادي بالسلام بريء من الكبر بالكسر العظمة وفي رواية لابن منيع البادي
بالسلام ولي الله ورسوله والمراد بهذا الحديث وما قبله من يلقى صاحبه
وهما سيان في الوصف بان يكون احدهما راكبا والاخر ماشيا او ماشيا
والاخر قاعدا او غير ذلك والا فالراكب يبدا الماشي والماشي القاعد كما في
الحديث الاتي فلا تدافع بين الحديثين هب خط في الجامع عن ابن مسعود رضي
الله تعالى عنه وفيه ابو الاحوص قال ابن معين ليس بشيء واورده الذهبي
في الضعفا انتهى عم
البحر حقيقة الماء الكثير المجتمع في فسحة من الارض يسمى بحرا لعمقه واتساعه
ويطلق على الملح والعذب والمراد هنا الملح من جهنم كناية عن انه ينبغي
تجنبه ولا يلقي العاقل نفسه الى المهالك ولوقوعه بامواج الاخطار
الا لامر ديني فالقصد بالحديث تهويل شان البحر وتهويل خطر ركوبه فان
راكبه متعرض للافات المتراكمة فان اخطاته ورطة جذبته اخرى بحالها

وكان الغرق رديف الحرق والحرق حليف الغرق والافات تسرع الى راكبه
كما يسرع الهلاك من النار لمن لامسها ود ت نابه ما ابو مسلم ابرهيم بن عبد
الله بن مسلم بن ماعز بن كثير الكشي الكجي بفتح الكاف وشد الجيم نسبة
الى الكج وهو الجص لانه كان يبني في ايام البصرة وكان يقول هاتوا الكج واكثر
منه فعيب له ذلك وقيل له الكشي نسبة الى جده الاعلى ماعز بن كثير ابن حبي
روى عنه القطيعي وغيره في سننه وكذا ابو داود حكم في الكنى وبه رمز له
المصنف اغفله ذهولا ك هق من حديث ابي عاصم عن محمد بن يحيى عن صفوان بن
يعلى عن يعلى بفتح التحتية وسكون المهملة وفتح اللام ابن امية بضم
الهمزة وفتح الميم وشد التحتية التميمي المكي وهو يعلى بن منية بضم
الميم وسكون النون وفتح التحتية وهي امه من مسلمة الفتح شهد حنينا
والطايف وتبوك وكان جوادا خيرا قال في المهذب لا اعرف ابن يحيى
البحر الطهور ماؤه بفتح الطاء البالغ في الطهارة قاله لما سالوه انتوضا
بماء البحر ولم يقل في جوابه نعم ليحصل الفرضية ليقترن الحكم بعلته
وهي الطهورية المتناهية في بابها ودفعا التوهم حمل لفظة نعم على
الجواز وهذا وقع جوابا للسائل ومن جمال الكلام الذي اراد في البحر
وبعد ما قلت تخشى ان تطهر به عطشا فبين ان ذلك وصف لازم له
ولم يقل ماؤه الطهور لانه في هذا المقام اشد اهتماما بهذا الوصف
الذي اتصف به الماء المجوز للوضوء وهو الطهورية فالتطهير به حلال
صحيح كما عليه جمهور السلف والخلف وما نقل عن بعضهم من عدم الاجزا
به متروك ومزيف الحل ميتته اي الحلال كما في رواية سوالهم لانوا
عن ماء البحر باحتياجهم عن ماء به وطعامه لعلمه بانه قد يعوزهم الزاد
فيه كما يعوزهم الماء فلما جمعتهم الحاجة انتظم الجواب بهما قاله ابن
العربي وذلك من محاسن الفتوى بان يجاب باكثر مما سئل عنه تتميما
للفايدة وافادة لعلم اخر غير المسؤول عنه ويتاكد ذلك عند ظهور
الحاجة الى الحكم كما هنا لان من توقف في طهورية ماء البحر فهو عن العلم
بحل ميتته مع تقدم تحريم الميتة اشد توقفا قال البعض وهذا
الحكم انما اذا كانا في مرتبة واحدة ولا خلاف في العموم في حل
ميتته لانه عام مستدلا في معرض الجواب عن مسؤول عنه والثاني
ورد مبتدا بطريق الاستقلال في خلاف في عمومه عند القائلين
به ولو قيل في الاول ان السبب الوارد وكون ماء طهورا يفيد الوضوء
به وغيره فهو اعم من المسؤول عنه لكان له وجه ولفظ الميتة مضاف
الى البحر ولا يجوز حمله على ما يطلق ما يجوز اضافته اليه مما يطلق عليه
اسم الميتة واذا كانت الاضافة تستثنى فحكم اللغة اذ هو محمول

على الميتة من دوابه المنسوبة اليه متى لا يعيش الا فيه وان كان على غير صورة
السمك ككلب وخنزير رواه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه هذا الحديث اصل من
اصول الاسلام تلقته الائمة بالقبول وتداولته فقهاء الامصار في سائر
الاعصار في جميع الاقطار ورواه الائمة الكبار ومالك والشافعي والاربعة
والدارقطني والبيهقي والحاكم وغيرهم من عدة طرق وقيل يا رسول الله انا
نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضانا به عطشنا افنتوضا
بماء البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته قال الترمذي حسن صحيح
وسالت عنه خ فقال صحيح وصححه ابن خزيمة وابن حبان وابن منده
وغيرهم وانما اقتصر المصنف على عزوه لابن ماجة لانه بلفظ البحر
في اوله ليس الا فيه وعجب من العزو جماعة مع سعة نظره كيف ذكر انه
لم يره فيما وقف عليه من كتب الحديث مع كونه في احد دواوين الاسلام المتد
البخيل اي الكامل في البخل كما يفيده تعريف المبتدا من ذكرت عنده اي
ذكر اسمه بمسمع منه وقال في الاتحاف وهذا صادق بذكر اسمه وصفته
وكنيته وما يتعلق به من المعجزات فلم يصل علي لانه بخل على نفسه حيث
حرمها صلاة الله عشرا اذا هو صلى واحدة ومنع اذ يكتال له بالمكيال
الاوفى فهو كمن ابغض الجود حتى لا يحب الايجاد عليه نسبة ترك الصلاة عليه
بخله بانفاق المال في وجوه البر ثم اشتق منه اسم فاعل فجرت الاستعارة
في المصدر اصلية وفي اسم الفاعل تبعية او شبه تاركها على طريق
الاستعارة المكنية عن ترك انفاقه في وجوهه ثم اثبت له التخييل
تخييلا حتى كانه من جنسه تلويحا بحرمانه من الاجر اذ انا نمن تكاسل
عن الطاعة يسمى بخيلا قال الفاكهاني وهذا اقبح بخل واشنع شح لم يبق
بعده الا الشح بكلمة الشهادة وهو يقوي القول بوجوب الصلاة عليه
كلما ذكر تنبيه قوله من ذكرت عنده قال المؤلف كذا الرواية
واورده الطيبي بلفظ البخيل الذي ذكرت عنده وقال الموصول الثاني
مزيد مقحم بين الموصول وصلته كما في قراءة زيد بن علي الذي خلقكم والذين
من قبلكم حم ك في الدعا من حديث عبد الله بن علي بن الحسين عن ابيه
عن جده الحسين ابن علي رضي الله تعالى عنهم قال الحاكم صحيح واقره
الذهبي وظاهر صنيع المصنف انه لا يوجد مخرجا في احد دواوين الاسلام
والا لما عدل عنه على القانون المعروف وهو ذهول عجاب فقد عزاه
نفسه في الدرر للترمذي من حديث الحسين وقال ابن حجر في الفتح اخرجه
باللفظ المذكور الترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم واسمعيل
القاضي واطنب في تخريج طرقه وبيان الاختلاف فيه من حديث علي
ومن حديث ابن الحسين ولا يقصر عن درجة الحسن انتهى واقتصار المص

على عزوه

على عزوه لابن حبان والحاكم من حديث الحسين وحده تصور او تقصير ومن
لطايف اسناده انه من رواية الاب عن الجد
البذا بفتح الباء وبالهمزة والمد ويقصر الفحش في القول شوم ضد اليمن واصله
الهمزة فخفف واوا وسوء الملكة لؤم اي الاساءة الى المماليك ونحوهم
دناءة وشح نفس وسوء الملكة يدل على سوء الخلق وهو شوم والشوم يورث
الخذلان ودخول النيران تنبيه قال الراغب البذا الكلام القبيح
يكون من القوة الغضبية طورا فمتى كانت معه استعانة القوة المفكرة
كان منه السباب ومتى كان من مجرد الغضب كان صوتا مجردا لا يفيد
نطقا كما يرى ممن فار غضبه وهاج هائجه تتمة قال الواعظ لا حاجة لمن
ابتلي بالبذا او الفحش والشتم الا تعويد لسانه القول الجميل ولزوم الصمت
او الذكر فانه لا كنا يسند من هذا الداء طب عن ابي الدرداء رضي الله تعالى
عنه قال الهيثمي فيه عبد الله بن عراده وثقه ابو داود وضعفه ابن معين
البذاذة بفتح الموحدة وذالين معجمتين قال الرازي يعني التقحل بالقاف
والحاء المهملة رثاثة الهيئة وترك الترفه وترك ادامة التزين والتنعم في
البدن والملبس ايثارا للخمول بين الناس من الايمان اي من اخلاق اهل الايمان
ان قصد به تواضعا وكفا للنفس عن الفخر والتكبر لا ان قصد اظهار الزهد
الفقر وصيانة المال والا فليس هذا من الايمان بل عرض النعمة للكفران
واعرض عن شكر المنعم المنان فالحسن والقبيح في امثال هذا بحسب قصد
القائم بها انما الاعمال بالنيات تنبيه قال ابن عربي عليك
بالبذاذة فانها من الايمان وورد اخشوشنوا وهي من صفات الحاج وصفات
اهل يوم القيامة فانهم غبر شعث حفاة وذلك انفى للكبر وابعد عن العجب
والزهو والخيلاء والتكلف وهي امور ذمها الشرع والعرف فلذا جعلها
من الايمان والحقها بشعبه فان المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الايمان
بضع وسبعون شعبة اعلاها لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى
عن الطريق ولا شك ان الزهو والعجب والكبر اذى في طريق سعادة
المؤمن والايمان يطلب الاذى بالبذاذة فلذلك جعلها من الايمان حم ه
في الزهد ك في الايمان من حديث صالح بن صالح عن عبد الله بن ابي امامة
عن ابي امامة اياس بن ثعلبة الحارثي رضي الله عنه قال ذكر اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم الدنيا يوما عنده فقال الا تسمعون الا تسمعون
فذكره قال ك احتج بهم بصالح واقره الذهبي وقال العراقي في اماليه
حديث حسن وقال الديلمي هو صحيح ورواه عنه ابو داود في الترجل
وقال ابن حجر في الفتح بعد عزوه له حديث صحيح فما اوهمه صنيع المص
من تفرد ابن ماجه غير جيد

البر بالكسر أي الفعل المرضي الذي هو في تزكية النفس كالبر في تغذية البدن
وقوله البر أي معظمه فالحصر مجازي وضده العقوق ولذا قابله به وهو هنا
المعنى عبارة عما اقتضاه الشارع وجوبا أو ندبا والإثم ما ينهى عنه وتارة يقابل
البر بالعقوق فيكون هو الإحسان كما أن العقوق الإساءة حسن الخلق أي التخلق
مع الحق والخلق والمراد هنا المعروف وهو طلاقة الوجه وكف الأذى وبذل
الندا وأن يحب للناس ما يحب لنفسه وهو راجع لتفسير البعض له بأنه
الإنصاف في المعاملة والرفق في المجادلة والعدل في الأحكام والإحسان
في العسر واليسر إلى غير ذلك من الخصال الحميدة والإثم ما حاك بحاء
مهملة في صدرك اختلج في النفس وتردد في القلب ولم يمازج نوره ولم
يطمئن إليه وكرهت أن يطلع عليه الناس أي وجوههم وأماثلهم الذين
يستحيى منهم وحمله على العموم بعيد والمراد بالكراهة هنا الدينية الجازمة
نحو العادية كمن كره الركب بين مشاة لنحو تواضع وإنما كان التأثير في النفس
علامة للإثم لأنه لا يصدر إلا لشعورها بسوء عاقبته وظاهر الخبر أن مجرد
خطور المعصية إثم لوجود الدلالة ولا مخصص وهذا من جوامع الكلم لأن البر
كلمة جامعة لكل خير والإثم كلمة جامعة لكل شر وقال الحرالي الإثم سوء اعتداء
في قول أو فعل أو حال ويقال للمكذوب اليوم لاعتدائه في القول على غيره
خد في الأدب م ت في الزهد عن النواس بفتح النون وشد الواو ابن سمعان
بكسر المهملة وفتحها الكلابي رضي الله تعالى عنه قال سأل رجل رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الإثم والبر فذكره واستدركه الحاكم فوهم وعجب
ذهول الذهبي عنه في اختصاره

البر ما سكنت إليه النفس واطمأن إليه القلب قال الراغب قابل الإثم بالبر
وهذا القول منه حكم البر والإثم لا تفسيرهما إذ الإثم اسم للأفعال المبطئة
عن الثواب ويتضمنه معنى البطء قال الشاعر

جمالية تغتلي بالرداف • إذا كذب الآثمات الهجيرا

والإثم ما لم تسكن إليه النفس ولم يطمئن إليه القلب لأنه سبحانه فطر عباده
على الميل إلى الحق والسكون إليه وركز في طبعهم حبه وإن أفتاك المفتون
أي جعلوا لك رخصة وذلك لأن على قلب المؤمن نورا يتقد فإذا ورد عليه
الحق التقى هو ونور القلب فامتزجا وائتلفا فاطمأن القلب وانشرح وإذا
ورد عليه الباطل نفر نور القلب ولم يمازجه فاضطرب القلب وإنما
ذكرهما تنبيها للقلب مع النفس لأنا نبين أن الكلام في نفوس ماتت منها
الشهوات وزالت عنها حجب الظلمات فالنفس المركبة في الكدورات المحجوبة
بحجب اللذات تطمئن إلى الإثم الجلي وتسكن إليه وتستقر فيهما الشر
والباطل وعلى هذا الجمع بينهما إنما الكلام في نفس رضيت وتمرنت حتى تجلت

بأنوار

بأنوار اليقين قال بعض الصوفية وإنما اشتبه على علماء الظاهر الحرام بالحلال
والحلال أحيانا لأنهم أفسدوا المشاهد التي في قلوبهم كما أفسدوا عقولهم
بحب الدنيا فدنسوها وأفسدوا إيمانهم بالطمع فأسقموه وأفسدوا الجوارح
الظاهرة بالسحت فلطخوها وأفسدوا طريقهم إلى الله عز وجل فسدوها وما
تلبس على أهل التخليط شيء من هذه العلامات لأن الحق الأعظم الذي تنشعب
منه الحقوق لا يسكن إلا في قلب طاهر وكذا الحكمة واليقين حم عن أبي ثعلبة
بفتح المثلثة الخشني بضم المعجمة وفتح الشين وكسر النون اسمه جرثوم
أو جرهم أو ناشم قال قلت يا رسول الله أخبرني بما يحل لي وبما يحرم ثم صعد
رسول الله صلى الله عليه وسلم في النظر ثم ذكره قال الهيثمي رجاله ثقات
البر بالكسر لا يبلى لا ينقطع ثوابه ولا يضيع بل هو باق عند الله تعالى وقيل
أراد الإحسان وفعل الخير لا يبلى ثناؤه وذكره في الدنيا والآخرة والذنب
لا ينسى أي لا بد أن يجازى عليه لا يضل ربي ولا ينسى وينبه به على شيء
يغلط الناس فيه وهو أنهم لا يرون تأثير الذنب فينساه الواحد منهم ويظن
أنه لا يغير بعد ذلك قال

إذا لم يغبر حائط في وقوعه • فليس له بعد الوقوع غبار

قال ابن القيم وسبحان الله ما أهلكت هذه البلية من الخلق
وكم زالت من نعمة وكم حلت من نقمة وما أكثر المغترين بها من العلماء فضلا
عن الجهال ولم يعلم المغتر أن الذنب ينقض ولو بعد حين كما ينقض السم
والجرح المندمل على دغل والديان لا يموت فيه جواز إطلاق الديان على الله
تعالى ولو صح الخبر اعمل ما شئت تهديد وللتشديد بدونه في رواية بدله
لكن كما تدين تدان أي كما تجازي تجازى يقال دنته بما صنع جزيته
ذكره الديلمي من مواعظ الحكماء عباد الله الحذر الحذر فوالله لقد ستر حتى
كأنه غفر ولقد أمهل حتى كأنه أهمل عب عن أبي قلابة بكسر القاف وخفة
اللام مرسلا ورواه أيضا كذلك البيهقي في الزهد وفي الأسماء ووصله
أحمد فرواه في الزهد لكن من هذا الوجه بإثبات أبي الدرداء من قوله وهو منقطع
مع وقفه ورواه أبو نعيم والديلمي مسندا عن ابن عمر رفعه وفيه محمد بن عبد
الملك الأنصاري ضعيف وحينئذ فاقتصار المصنف على رواية إرساله
قصورا وتقصيرا

البربري نسبة للبربر قال في الكشاف قوم معروفون بين اليمن والحبشة
كانوا سودانا مكية منهم سموا به البربرة في كلامهم وفي الفائق أنات
بالقسر لما غزاهم قال لما أكثر بربرتهم فسموا به لا يجاوز إيمانه تراقيه
جمع ترقوة عظم بين ثغرة النحر والعاتق وهما ترقوتان من الجانبين قال
الديلمي زاد أنس في روايته أتاهم نبي فكذبوه وطبخوه وأكلوه والحسنة

وحسوا مرقته **طس** من حديث ابن ابي ذيب ذويب عن صالح مولى التوءمة **عن ابي هريرة** رضي الله عنه قال الديلمي لم يروه عن ابن ابي ذويب الا عبد المنعم بن بشير قال اعني الديلمي وفي الباب انس

البركة اي النمو والزيادة في الخير **في نواصي الخيل** اي تنزل في نواصيها ماكتما جا هكذا اي مصرحا به في رواية الاسماعيلي وكني بنواصيها عن ذواتها لملازمتها بيمنا وذلك لانها يحصل الجهاد الذي فيه اعلاء كلمة الله تعالى وسعادة الدارين وقد يراد بالبركة هنا ما يكون من نسلها او الكسب عليها والمغا والاجور ثم انه لا تنافي بين هذا والخبر الاتي الشوم في ثلاث في الفرس الحديث لان الخير يفسر بالغنيمة والثواب ولا منافاة بين الخير بهذا المعنى والشوم لجواز ان عصلا به مع اشتغاله عليها تتشام به وقيل المتشام بها غير المعد للغزو الغزو **حم ق** في الجهاد **ن** في الخيل **عن انس** رضي الله تعالى عنه ورواه عنه بن منيع والطيالسي وغيرهما وهذا الحديث لم اره لحرف في نسخة المصنف التي بخطه

البركة حاصلة **في ثلاثة** من الخصال **في الجماعة** اي صلاة الجماعة او لزوم الجماعة المسلمين **والثريد** من اللحم بالخبز **والسحور** بمعنى انه قوه وزيادة قدرة على الصوم ففيه زيادة رزق وزيادة حياة اذ لولاه لكان نايما والنوم موت واليقظة حياة **طب هب عن سلمان** الفارسي رضي الله عنه قال الزين العراقي رجاله موثوقون الا ابا عبد الله البصري فقال في الميزان لا يعرف وقال الهيثمي فيه البصري وبقية رجاله ثقات وقال الديلمي وفي الباب ابو هريرة

البركة في صغر القرص اي تصغير اقراص الخبز **وطول الرشا** اي الحبل الذي يستقى به الما **وقصر الجدول** فجدول النهر الصغير اعظم بركة واكثر عايدة على الشجر والزرع من الطويل **ابو الشيخ في كتاب الثواب عن ابن عباس** رضي الله تعالى عنهما **السلفي** بكسر المهملة وفتح اللام الحافظ ابو طاهر احمد بن محمد بن احمد بن ابراهيم بن سلفة الاصبهاني محدث مكثر رحاله رحال مرحول اليه **في الطوريات عن ابن عمر** ابن الخطاب رضي الله عنهما قال ابن الجوزي قال النسائي هذا الحديث كذب وقال الحافظ ابن حجر نقلا عن النسائي انه هذا كذب قال السخاوي وهو عند الديلمي بلا سند عن ابن عباس وكل ذلك باطل انتهى وما ذكره من ان الديلمي لم يسنده باطل قال انبانا ابي انبانا جعفر بن محمد الابهري عن ابي اسحق بن ابي حماد عن محمد بن يونس القرشي عن عبد الله بن حمزة عن محمد بن اسمعيل ابن ابي فديك عن داود بن الحصين عن ابراهيم بن اسمعيل بن ابي حبيبة الاشهلي عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا به وداود بن حصين اورده الذهبي في الضعفا وقال

لينه ابو زرعة ورمي بالقدر وقال ابو حاتم لولا رواية مالك عنه لترك حديثه وابن ابي حبيبة وثقه احمد وضعفه النسائي وابن ابي فديك يخالف فيه ايضا

البركة في المماسحة اي المصافحة في البيع كذا ذكروه ولا مانع من اعماله باطلاقه ويكون المراد المصافحة حتى عند ملاقاة الاخوان ونحو ذلك **د في مراسيله عن محمد بن سعد** ابن منيع الهاشمي مولاهم البصري نزيل بغداد كاتب الواقدي صدوق ومات سنة ثلاثين ومائتين عن اثنين وستين سنة

البركة مع اكابركم المجربين للامور والمحافظين على تكثير الاجور فجالسوهم لتقتدوا بارائهم وتهتدوا بهديهم والمراد من له منصب العلم وان صغر سنه فيجب اجلالهم لرتبتهم ما منحهم الحق سبحانه وقال شارح الشهاب هذا حث على طلب البركة في الامور والبحث في الحاجات بمراجعة الاكابر لما خصوا به من سبق الوجود وتجربة الامور وسالف عبادة المعبود قال تعالى وقال كبيرهم وكان في يد المصطفى صلى الله عليه وسلم سواك فاراد ان يعطيه بعض من حضر فقال جبريل عليه الصلاة والسلام كبر كبر فاعطاه الاكبر وقد يكون الكبير في العلم او الدين فيقدم على من هو اسن منه **حب** وصححه **حل ك هب** وكذا البزار والطبراني كلهم **عن ابن عباس** رضي الله عنهما قال ك على شرط خ وقال الديلمي صحيح وقال السخاوي حسن لكن قال الهيثمي فيه ابن حماد وثقه جمع وضعفه وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى وصححه في الاقتراح وقال الزركشي وفي صحته نظر وله علة تمنع الحاكم في تبايهما وقال لم نقف على هذه العلة الشيخ تقي الدين فصححه قال لكن له شواهد منها خبر الصحيحين كبر كبر اي تكلم الاكبر

البركة مع اكابرنا ايها المؤمنون **فمن لم يرحم صغيرنا ويجل كبيرنا** اي يعظمه **فليس منا** اي على طريقتنا وعاملا بهدينا وفيه كالذي قبله ايذان بان الامة تختل بعد نبيها بما فقدت من وجوده ومن نوره معهم فلهذا قالوا ما نفضنا ايدينا من ترابه صلى الله عليه وسلم حتى انكرنا قلوبنا **طب عن ابي امامة** رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي فيه علي بن يزيد الالهاني وهو ضعيف

البزاق والمخاط والحيض والنعاس بعين مهملة كذا هو في نسخة المصنف بخطه فما في نسخ من ان اللفظ النفاس من تحريف النساخ اي طرو هذه المذكورات **في الصلوة** فرضها ونفلها **من الشيطان** يعني انه يحب ذلك ويرضاه ويسر به لقطع الخير في الصلاة والاشتغال عن القراءة والذكر والخشوع والخضوع **ه** من حديث عدي بن ثابت عن ابيه عن جده **دينار** قال مغلطاي وهو ضعيف لضعف ثابت

ابن عدي وغيره

البزاق في المسجد من المصلي وغيره ولو لحاجة سيئة أي حرام يعاقب عليه لأنه تقذير للمسجد واستهانة به ودفنه في أرضه إن كانت ترابية أو رملية حسنة مكفرة لذلك وقوله في المسجد ظرف للفعل فلا يشترط كون الفاعل فيه فيحرم من هو خارج فيه حرام قال ابن حجر ولم يقل تغطيته لأن التغطية تستر القذر ربما إذ لا يؤمن أن يقعد غيره عليها فيؤذيه بخلاف الدفن فإنه تغييب في باطن الأرض وخرج بالترابية والرملية المسجد المبلط والمزخرف لكنها فيه ليس دفنها بل زيادة تقذير قال القفال والحديث محمول على ما يخرج من الفم أو ينزل من الرأس أما ما يخرج من الصدر فنجس فلا يدفن في المسجد قال ابن حجر وهذا على اختياره وينبغي التفصيل فيما لو خالط البزاق نحو دم فيحرم دفنه فيه وأما إذا لم يخالط فيحل حم طب عن أبي أمامة رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي رجال أحمد موثقون انتهى

البصاق في المسجد أي إلقاؤه في أرضه أو جدره أو حصره وإن كان البصاق خارجه خطيئة بالهمز فعيلة وربما أسقطت الهمزة وشددت الياء أي إثم وكفارتها أي إذا ارتكبت تلك الخطيئة فكفارتها دفنها أي سترها وهو البصاق في تراب المسجد إن كان ذا تراب وإلا تعين إخراجه منه كأن يأخذه بنحو عود ولم يقل تغطيتها بالمأمور وظاهره أنه خطيئة وإن أراد دفنه وقيد عياض بما لو لم يرد دفنه ورده النووي رحمه الله تعالى ق في الصلاة عن أنس بن مالك

البضع بكسر الباء وفتحها ما بين الثلاث من الآحاد إلى التسع قاله في تفسير قوله تعالى في بضع سنين طب وابن مردويه في تفسيره وكذا الديلمي عن نيار بكسر النون وفتح التحتية ابن مكرم بضم الميم وسكون الكاف وفتح الراء الأسلمي له صحبة ورواية وهو أحد من دفن عثمان ليلا وعاش إلى أول خلافة معاوية قال الهيثمي فيه إبراهيم بن عبد الله بن خالد المصيصي وهو متروك

البطن أي الموت بداء البطن نحو استسقاء وذات جنب والغرق أي الموت بالغرق في الماء عدم ترك التحرز شهادة أي الميت بهما من شهداء الآخرة طب عن ربيع الجرشي رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي رجاله الصحيح

البطيخ أي أكله قبل أكل الطعام يغسل البطن أي المعدة والأمعاء وما هنالك غسلا مصدر مؤكد للغسل ويذهب بالداء أي الذي في البطن أصلا أي استئصالا أي قاطعا له من أصله والمراد بالأصفر لأنه المعهود عندهم وقول ابن القيم المراد الأخضر قال الحافظ العراقي فيه نظر ابن عساكر في التاريخ عن بعض عمات النبي صلى الله عليه وسلم ورواه

عنه

عند الطبراني أيضا وعنه ومن طريقه خرجه ابن عساكر ثم قال أخطأ فيه الطبراني في موضعين أحدهما أنه أسقط والد الفضل ابن صالح بينه وبين اليمان الثاني أنه صحف اسم جده فقال بشير وإنما هو بسر انتهى وقال ابن عساكر شاذ بل لا يصح أصلا إذ فيه مع شذوذه أحمد بن يعقوب بن عبد الجبار الجرجاني قال الهيثمي روى أحاديث موضوعة لا تحل روايته شيء منها ومنها هذا الخبر وقال الحاكم أبو أحمد هذا يضع الحديث كاشتغاله وتصحيفه انتهى

البغايا جمع بغي بالتشديد وهي الفاجرة التي تبغي للرجال اللاتي ينكحن أنفسهن بغير بينة أي شهود فالنكاح بدونهم باطل عند الشافعي رضي الله عنه والحنفي ومن لم يشترط الشهود أوله بأنه أراد بالبينة ما به يتبين النكاح من الولي وكيف ما كان فهو شبهة تسميتهن بالبغايا زجر وتغليظ ت في النكاح عن ابن عباس رضي الله عنهما وقال لم يرفعه غير عبد الأعلى ووقفه مرة والوقف أصح انتهى وقال الذهبي عبد الأعلى ثقة انتهى

البقرة ومثلها الثور تجزئه عن سبعة في الأضاحي والجزور من الإبل خاصة تطلق على الذكر والأنثى من الجزر القطع تجزئ عن سبعة قال ابن العربي قال بهذا الحديث جميع العلماء إلا مالك وليس لهذا الحديث قادح ولا يرد القياس انتهى فيصح الاشتراك في التضحية بكل من ذينك واجبا أو تطوعا سواء كانوا كلهم متقربين أو أراد بعضهم القربة وبعضهم اللحم كما اقتضاه إطلاقه قال الشافعي وأحمد وقال أبو حنيفة يجوز للمتقربين لا لغيرهم حم د في الأضاحي عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه وظاهر أنه لم يخرجه من الستة غيره وليس كذلك وهم بل خرجه مسلم في المناسك والنسائي وابن ماجه في الأضاحي عن جابر أيضا ولفظهم البقرة عن سبعة والجزور عن سبعة وفي مسلم نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية البقرة عن سبعة والبدنة عن سبعة

البقرة عن سبعة والجزور عن سبعة أي يجزئ كل واحد منهما عن سبعة فلو ضحى ببقرة أو جزور كان الزائد على السبع تطوعا يصرفه إلى أنواع التطوع إن شاء وقوله في الأضاحي يرد أن الكلام في الأضحية وفي رواية للترمذي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن المصطفى صلى الله عليه وسلم نحر البدنة عن عشرة والبقرة عن سبعة وبه قال إسحق ولا أظن غيره طب عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ورمز لحسنه الحديث إذا كان في أحد الصحيحين لا يعزى لغيره فاقتصار المصنف على ذينك من ضيق العطن ما أراه إلا ذهولا عنه

البكا من غير صياح ولا صراخ من الرحمة اي رقة القلب والصراخ من
الشيطان ولهذا بكا النبي صلى الله عليه وسلم عند موت ابنه ابرهيم بغير
صوت وقال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضي الرب وسن
لامته الحمد والرضاء ولا استرجاع ابن سعد في الطبقات عن بكير بالتصغير
ابن عبد الله ابن الاشج بفتح المعجمة والجيم المدني مرسلا
البلاء موكل بالقول قال الديلمي البلاء الامتحان والاختبار ويكون حسنا
ويكون سيئا والله تعالى يبلو عبده بالصنع الجميل ليمتحن شكره ويبلوه
بما يكره ليمتحن صبره ومعنى الحديث في سلامته ما سكت فاذا تكلم عرف
ما عنده بمحنة النطق فيتعرض للخطر او الظفر ولهذا قال المصطفى لمعاذ انت
في سلامته ما سكت فاذا تكلم عرف ما عنده بمحنة النطق فيتعرض للخطر
او الظفر ولهذا قال المصطفى صلى الله عليه وسلم لمعاذ انت في سلامة
ما سكت فاذا تكلمت فلك او عليك ويحتمل انه يريد التحذير من سرعة
النطق بغير تثبت خوف ما لا يطيق دفعه وقد قيل اللسان ذنب الانسان
وما من شي احق بسجن من لسان قال الجعدي القصار اذا رايت سكران فتمايل
لئلا تبتلى بمثل ذلك ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب ذم
الغيبة عن عبد الله بن ابي بدر عن يزيد بن يزيد عن جرير بن حازم عن الحسن البصري
مرسلا هب عنه اي عن الحسن عن انس رضي الله تعالى عنه ثم قال اعني البيهقي
تفرد ابو جعفر ابن ابي فاطمة المصري اي وهو ضعيف ورواه القضاعي
ايضا وقال غريب جدا
البلاء موكل بالقول ما قال عبد لشي اي على شي لا والله لا افعله ابدا الا
ترك الشيطان كل عمل وولع بذلك منه حتى يؤثمه اي يوقعه في الاثم
بايقاعه في الحنث بفعل المحلوف عليه ولهذا قال ابرهيم النخعي اني لاجد
نفسي تحدثني بالشي فما يمنعني ان اتكلم به الا مخافة ان ابتلى به هب خط عن
ابي الدردا رضي الله تعالى عنه وفيه هشام بن عمار قال ابو حاتم صدوق
وقد تغير فكان كلما لقن تلقن وقال ابو داود حدث باربعمائة
حديث لا اصل لها وفيه محمد بن عيسى بن سميع الدمشقي قال ابو حاتم لا يحتج
به وقال ابن عدي لا باس به وفيه محمد ابن ابي الزعيزعة ومما اثنان احدهما
كذاب والاخر مجروح ذكرهما ابن حبان ذا وردهما الذهبي في الضعفا
قال الزركشي لكن يقويه ما رواه الفقيه ابن لال في المكارم من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما ما من طامة الا فوقها طامة والبلاء موكل بالنطق
البلاء موكل بالمنطق زاد ابن ابي شيبة في روايته عن ابن مسعود ولو سخرت من
كلب لخشيت ان احول كلبا وفي تاريخ الخطيب اجتمع الكسائي واليزيدي
عند الرشيد فتقدموا الكسائي يصلي جهرية فارتج عليه في قراءة الكافرون فلما

اليزيدي قارئ الكوفة يرتج عليه في هذه فحضرت جهرية اخرى فقام اليزيدي
فارتج عليه في الفاتحة فقال الكسائي
احفظ لسانك لا تقول فتبتلى ۝ ان البلاء موكل بالمنطق
القضاعي في مسند الشهاب عن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه وابن
السمعاني في تاريخه عن علي امير المؤمنين رضي الله تعالى عنه ظاهر كلام المص
انه لم يره مخرجا لاعلى منهما وهو عجب فقد خرجه البخاري في الادب من
حديث ابن مسعود وكذا ابن ابي شيبة وغيرهما
البلاء موكل بالمنطق فلو ان رجلا عير رجلا برضاع كلبة لرضعها
وعليه انشدوا
لا تنطقن بما كرهت فربما ۝ نطق اللسان بحادث فيكون
خط في ترجمة نصر الخراساني عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه وقضية
كلام المصنف ان الخطيب خرجه وسكت عليه وليس كذلك فانه اورده
في ترجمة نصر المذكور ونقل عن جمع انه كذاب خبيث انتهى وفيه عاصم
ابن حمزة قال الذهبي عن ابن عدي يحدث باحاديث باطلة انتهى ومن ثم
حكم ابن الجوزي بوضعه
البلاد بلاد الله والعباد عباد الله فحيثما اصبت خيرا فاقم وهذا
معنى قوله تعالى يا عبادي الذين امنوا ان ارضي واسعة فاياي فاعبدون
وظاهره انه لا يفضل لزوم الوطن والاقامة به على الاقامة بغيره لكن قال
نزله الغزالي على ما اذا كان التروح عنه اسلم للدين واعون على العبادة
والا فايثار الوطن اولى فقال الاولى بالمريد ان يلازم مكانه اذا لم يكن قصده
من السفر استفادة علم مهما سلم له حاله في وطنه والا فليطلب موضعا
اقرب الى الخمول واسلم للدين وافرغ للقلب وايسر للعبادة فهو افضل
انتهى وجرى على نحوه في الكشاف فقال معنى الاية اذا لم يتسهل له العبادة
في بلد هو فيه ولم يتمش امر دينه كما يجب فليهاجر الى بلد اخر يقدر انه
فيه اسلم قلبا واصح دينا واكثر عبادة واحسن خشوعا قال ولقد جربنا
فلم نجد اعون على ذلك من مكة قال ابن الربيع قال سفين
ما ادري اي البلاد اسكن قيل له خراسان قال مذاهب مختلفة واراء
فاسدة قيل له الشام قال يشار اليك بالاصابع قيل له العراق قال
بلد الجبابرة قيل له مكة قال تذيب الكيس والبدن حم من حديث ابي يحيى
مولى ال الزبير عن الزبير ابن العوام رضي الله تعالى عنه قال الحافظ العراقي
وسنده ضعيف وقال تلميذه الهيثمي فيه جماعة لم اعرفهم وتبعه
السخاوي وغيره ورواه الدارقطني عن عائشة رضي الله تعالى عنها
وفيه احمد بن عبيد ابن ناصح له مناكير وقد ضعفوه

في

البيت الذي يقرأ فيه القرآن يتراءى لأهل السماء كما تتراءى النجوم لأهل
الأرض أي إذا كثر القرآن بإخلاص وحضور وتدبر وفي رواية البيت الذي يذكر
فيه الله تعالى ليضيء لأهل السماء كما تضيء النجوم لأهل الأرض هب عن عائشة
رضي الله تعالى عنها

البيعان بتشديد الياء أي المتبايعان يعني البائع والمشتري فالمتبايعان
متفاعلان فكل منهما بائع مالم يبادر الآخر فلا حاجة لدعوى التغليب والأكثر
الروايات المتبايعان قال أبو زرعة ولم يرد في شيء من طرقه البايعان فيما
اعلم وان استعمال لفظ البايع اغلب بالخيار في فسخ البيع أو إمضائه
عند الشافعي والباء في بالخيار متعلقة بمحذوف تقديره مستمران بالخيار
قال في المنضد ولا يجوز تعلقها بالبايعان إذ لو علقت بما في المتبايعين
من معنى الفعل كان الخيار مشروطا بينهما في العقد وليس مرادا إذ لا يبدل
زيادته في قوله لا بيع الخيار وإنما الغرض إذا تعاقدا كان لهما الخيار فالبا
للاستدامة مالم في رواية حتى يتفرقا بأبدانهما عن محلهما الذي تبايعا
فيه قال القاضي المفهوم من التفرق التفرق بالأبدان وعليه إطباق أهل
اللغة وإنما سمي الطلاق تفرقا والا بتفرقه لأنه يوجب تفرقهما بالأبدان
ومن نفى خيار المجلس أول التفرق بالتفرق بالقول وهو الفراغ من العقد
وحمل المتبايعين على المتساومين لأنهما بصدد البيع فارتكب مخالفة
الظاهر من وجهين بلا مانع يعوق عليه مع ان الحديث رواه البخاري بعبارة
تأبى قبول هذا التأويل فإن صدقا أي صدق كل منهما فيما يتعلق به
من نحو ثمن وصفة مبيع وغير ذلك وبينا ما يحتاج لبيانه من نحو عيب
واختبار ثمن وغير ذلك من كل ما كتمه غش وخيانة بورك لهما أي أعطاهما
الله تعالى الزيادة في بيعهما أي في صفقتهما وفي رواية للنسائي فعجبت
البركة فيما قال الرافعي الأول جعل البركة مفعوله والثاني فاعله
وإن كتما شيئا مما يجب الإخبار به شرعا وكذبا في نحو صفات الثمن والمثمن
محقت ذهبت واضمحلت بركة بيعهما أي التي يقصد بها الازدواج بين اليمنا
والمحق قيل هذا مختص بمن وقع منه التدليس وقيل عام فيعود شؤم أحدهما
على الآخر قال في المنضد وهذه جملة أخرى كما لو مر به في البيع لا تتعلق
بقول البيعان الخ حم ق د ت ن في البيوع عن حكيم بن حزام

البيعان تثنية بيع قال الزمخشري فيعل من باع بمعنى اشترى كلين من لان
انتهى وقد اتفق أهل اللغة على ان بعت واشتريت من الألفاظ المشتركة
وسميتها حروف الأضداد ويقال في الشيء بيع وبيوع كميت ومتيوت
قال الخليل المحذوف من بيع يا وبيوع لأنها زائدة فهي أولى بالحذف وقال
الأخفش بل عين الكلمة قال الحافظ ابن حجر وكلاهما صحيح إذا اختلفا في البيع

اي في

اي في صفة من صفاته بعد الاتفاق على الأصل ولا بينة أو أقام كل منهما
بينة ترادا البيع أي بعد التحالف فيحلف كل منهما على إثبات قوله
ونفي قول صاحبه ثم يفسخ أحدهما العقد أو الحاكم ويرد المشتري المبيع
والبائع الثمن إذا كان باقيا فإن كان تالفا فبدله عند الشافعي وقال
أبو حنيفة يتحالفان إذا كانت السلعة باقية فإن تلفت فالقول للمبتاع
وقال مالك روايتان كالمذهبين طب عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه
وسببه أن ابن مسعود باع شيئا للأشعث بن قيس بعشرين ألفا فقال
ما بعت إلا بعشرة فقال إن شئت حدثتك عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال أجل فذكره

البينة على المدعي وهو من يخالف قوله الظاهر ومن لو سكت خلي واليمين
على المدعى عليه وهو من يوافق قوله الظاهر ومن لو سكت لم يترك لأن
جانب المدعي ضعيف فكلف حجة قوية وهي البينة وجانب المدعى عليه
قوي فقنع منه بحجة ضعيفة وهي اليمين إلا في مسائل مفصلة في الفروع
قال ابن العربي وهذا الحديث من قواعد الشريعة التي ليس فيها خلاف
وإنما الخلاف في تفاصيل الوقائع والبينة في الأصل ما يظهر برهانه في
الطبع والعلم والعقل بحيث لا يمتنع عن شهود وجوده ذكره الحرالي
وقال القاضي هي الدلالة الواضحة التي تفصل بين الحق والباطل ت في
الأحكام عن ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما وهو عمرو بن شعيب
عن أبيه عن جده قال ابن حجر وإسناده ضعيف وفي الباب عن ابن عباس وابن ٣
عمر وغيرهما

البينة على المدعي في رواية على من ادعى واليمين على من أنكر ما ادعي عليه
به إلا في القسامة فإن الأيمان فيها في جانب المدعي وبه أخذ الأئمة الثلاثة
وخالف أبو حنيفة فأجراه على القاعدة وألحق الشافعية بالقسامة
دعوى قيمة المتلفات وغير ذلك مما هو في كتب الفقه وعلم مما
تقرر أن هذا الحديث مخصص للحديث المتقدم وحكمته أن القتل إنما
يكون غيلة وعلى استتار فيؤدي فيه بأيمان المدعي لإيجاب الدية عند
الشافعية والقتل عند المالكية الرادع للمتعدي والضار للدماء
الحاقن لها هق وابن عساكر في التاريخ عن ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما
وفيه مسلم الزنجي قال في الميزان قال البخاري منكر الحديث وضعفه أبو
حاتم وقال أبو داود لا يحتج به ثم أورد له أخبارا هذا منها ورواه
الدارقطني بهذا اللفظ من طريقين وفيهما الزنجي المذكور وقال ابن حجر
في تخريج أحاديث المختصر خرجه أيضا البيهقي وعبد الرزاق وهو
حديث غريب معلول

باب حرف التاء المثناة فوق

اي هذا باب الاحاديث المبدوة بالمثناة الفوقية

تابعوا بين الحج والعمرة يعني اذا حججتم فاعتمروا واذا اعتمرتم فحجوا او نظمهما في سلك واحد ليفيد وجوب العمرة كالحج وقال المحب الطبري يحتمل ان يراد وجوب التتابع المشار اليه بقوله فصيام شهرين متتابعين فيأتي بكل منهما عقب الاخر بلا فصل وهذا ظاهر لفظ المتابعة ويراد اتباع احدهما الاخر لو تخلل بينهما زمن بحيث يظهر مع ذلك الاهتمام بهما ويطلق عليه عرفا انه اتبعه فانهما ينفيان الفقر والذنوب اي انهما للفقر كزيادة الصدقة للمال لذا قاله الطيبي وقال في المطامح يحتمل كون ذلك لخصوصية علمها المصطفى صلى الله عليه وسلم ويكون اشارة الى ان الغنا بطاعة الله سبحانه ولا عطا اعظم من مباهاة الله سبحانه بالحاج الملائكة كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة شبه اتباعهما في ازالة الذنوب بازالة النار الخبث لان الانسان مركوز في جبلته القوى الشهوية والغضبية محتاج لرياضة تزيلهما والحج جامع لانواع الرياضات من انفاق المال والجوع والظماء واقتحام المهالك ومفارقة الوطن والاخوان وغير ذلك وليس للحجة المبرورة ثواب الا الجنة لا يقتصر لصاحبه من الجزاء على تكفير بعض ذنوبه بل لا بد ان يدخله الجنة والمبرور المقبول او الذي لا يشوبه اثم ومالا رياء فيه او غير ذلك حم ت ن في الحج عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال ت حسن صحيح غريب

تابعوا بين الحج والعمرة فان متابعة ما بينهما تزيد في العمر وتنفي الذنوب من بني ادم كما ينفي الكير خبث الحديد لجمعه لانواع الرياضات كما تقرر قال ابن العربي لكن ما مر يفيد ان المكفر من الذنوب انما هو الصغاير لا الكبائر واذا كانت الصلاة لا تكفرها فكيف الحج والعمرة لكن هذه الطاعات ربما اثرت في القلب فاورثت توبة تكفر كل خطيئة كما قرره ابن العربي قط في الافراد عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما اقتصاره على هذين يؤذن بانه لم يخرجه احد من الستة ولا ما عدل عنه وهو ذهول فقد خرجه ابن ماجه باللفظ المزبور لكن قال وينفيان الذنوب ومن رواه ايضا احمد والبيهقي وغيرهما

تاكل النار ابن ادم الا اثر السجود اي نار جهنم تاكل ابن ادم الا اثر السجود من الاعضا السبعة التي يسجد عليها حرم الله عز وجل على النار ان تاكل اثر السجود اكراما للمصلين واظهارا لفضلهم ه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه

تبا للذهب والفضة اي هلاكا لهما والتب الخسران والهلاك ينصب على المصدر او باضمار فعل اي الزمهما الله الهلاك والخسران وظاهر صنيع المصنف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه على ما قيل بقيته كما في مسند احمد قالوا يا رسول الله فاي المال نتخذ قال قلبا شاكرا ولسانا ذاكرا وزوجة صالحة حم عن رجل من الصحابة هب عن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما ورواه الطبراني وغيره عن ثوبان

تبسمك في وجه اخيك اي في الاسلام لك صدقة يعني اظهارك له البشاشة والبشر اذا لقيته تؤجر عليه كما تؤجر على الصدقة قال بعض العارفين التبسم والبشر من اثار انوار القلب وجوه يومئذ مسفرة ضاحكة مستبشرة قال ابو عبيد والبشاشة مستدعاة للود والبشر يصير الوجه طليقا وكلام لين وفيه رد على العالم الذي يصعر خده للناس كانه معرض عنهم وعلى العابد الذي يعبس وجهه ويقطب عينيه كانه منزه عن الناس مستقذر لهم غضبان عليهم قال الغزالي ولا يعلم المسكين ان الورع ليس في الجبهة حتى يقطب ولا في الوجه حتى يغضب ولا في الخد حتى يصعر ولا في الرقبة حتى يطاطي ولا في الظهر حتى ينحني ولا في الذيل حتى يضم انما الورع في القلب وامرك بالمعروف اي ما عرفه الشرع وحسنه ونهيك عن المنكر اي ما انكره وقبحه صدقة بالمعنى المقرر وارشادك الرجل في ارض الضلال لك صدقة بالمعنى المذكور وهكذا اقتصر عليه المصنف وقد سقط من قلمه خصلة ثابتة في الترمذي وغيره وهي قوله وبصرك للرجل الرديء البصر لك صدقة قال ابن العربي ومعنى قوله وبصرك اي تبصيرك فاوقع الاسم موقع المصدر واماطتك اي تنحيتك الحجر والشوك والعظم عن الطريق اي المسلوك فيما يظهر لك صدقة وافراغك اي صبك من دلوك في دلو اخيك اي في الاسلام لك صدقة يشير بذلك كله الى ان العزلة وان كانت فاضلة محبوبة لكن لا ينبغي قطع المسلمين بالكلية فاذهب عليك حقا فاعتزلهم لتسلم من شرهم لكن لا تصير وحشيا نافرا بل تحرى الخلق والخلق من البشاشة للمسلم والامر بالمعروف والنهي عن المنكر عند القدرة واكرام الضيف وبذل السلام وصلة الرحم واغاثة الملهوف وارشاد الطالب وازالة الاذى ونحو ذلك لكن لا تكثر من عشرتهم وراقب الله عز وجل واعط كل ذي حق حقه كذا قرره المصنف قال ابن العربي ذكر خصالا اسبقها الى تبسمه في وجه اخيه لينشر له ويعلم صفا قلبه فان سرور الوجه اية سبيل القلب الثانية والثالثة امر بالمعروف ونهي عن منكر وذلك صدقة على الماسور والمنهي من الامر والناهي

الرابعة ارشاد الضال في ارض الضلال وهي عظيمة اذ فيه خلاصه من الهلاك
نفس الثانية اذ في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر خلاص من تلف الدين الخامسة
بصرك للرجل الرديء البصر لك صدقة نحو الاعمى الحديث بيده ومن هدى زقاقا
اي عرف طريقا في عمارة فهو ايضا صدقة وان كان اقل من الاول السادسة
اماطة الاذى عن الطريق وهو اقل درجات الاعمال ومع ذلك فاعظم بها من
صدقة فقد غفر الله لرجل نحى غصن شوك عن الطريق السابعة افراغك من دلوك
في دلو اخيك سيما اذا لم يكن له رشا خد حب وكذا البزار عن ابي ذر رضي الله تعالى
عنه اورده في الميزان في ترجمة عكرمة بن عمار العجلي من حديثه وقال ابو حاتم
ثقة ربما وهم قال احمد ضعيف وقال خ لم يكن له كتاب فاضطرب حديثه
تبلغ الحلية بكسر الحاء التحلي باساور الذهب والفضة المكللة بالدر
والياقوت من المؤمن يوم القيمة قال الطيبي ضمن تبلغ معنى تتمكن وعدي بمن
اي تتمكن من المؤمن الحلية مبلغا تتمكن منه الوضوء وقال الحسن الحلي في الجنة
على الرجال اعظم منه على النساء حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو وماؤه
قال ابو عبيدة الحلية هنا التحجيل لانه العلامة الفارقة بين هذه الامة
وغيرها وجزم به الزمخشري وقال اراد التحجيل يوم القيمة من اثر الوضوء وقد
استدل بالخبر على ندب التحجيل وزعم ابن القيم انه لا يدل لان الحلية انما تكون
في الساعد والمعصم لا في العضد والكتف في خبر المنع لا ذكرنا في الجنة
محال الفضائل في الدنيا من شعار العبادة كما في خبر ليس في الدنيا شيء مما في الجنة
الا الاسماء م في الطهارة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال ابو حازم كنت خلف
ابي هريرة وهو يتوضأ للصلاة وكان يمد يده حتى يبلغ ابطه فقلنا له ما هذا قال
لو علمت انكم هنا ما توضأت هذا الوضوء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول تبلغ الخ وظاهر صنيع المصنف ان ذا مما انفرد به مسلم عن صاحبه والامر
خلافه فقد عزاه جمع منهم المقتدر المناوي لهما معا
تجافوا عن عقوبة ذي المروءة على هفوة اي زلة صدرت منه فلا تعزروه عليها
ندبا وقد سترناه بان ذي المروءة واعلم اني وقفت على هذا الحديث بخط الكمال
ابن ابي شريف عازيا للطبراني في المكارم بلفظ تجافوا عن عقوبة ذي المروءة
وهو ذو الصلاح فليعمل قوله وهو الخ سقط من قلم المؤلف او ظهر له انه مدرج
ابو بكر ابن المرزبان بفتح الميم وسكون الرا وضم الزاي وموحدة خفيفة واخره
نون في كتاب المروءة تاليف طب في كتاب مكارم الاخلاق له عن عمر بن الخطاب
رضي الله تعالى عنهما وفيه محمد بن عبد العزيز بن عمر ابن عبد الرحمن ابن عوف قال فيه
خ منكر الحديث وقال ن متروك
تجافوا عن عقوبة ذي المروءة اي لا تؤاخذوه بذنب ندر منه لمروءته الا في حد
من حدود الله فانه اذا بلغ الحاكم وثبت عنده وجبت اقامته طس عن زيد

ابن

ابن ثابت رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي فيه محمد ابن كثير بن مروان الفهري
وهو ضعيف ه
تجاوزوا اي سامحوا من المجاوزة تفاعل من الجواز وهو العبور من عدوة دنيا
الى عدوة قصوى ذكره الحرالي عن ذنب السخي اي الكريم وفي رواية تجاوزوا
للسخي عن ذنبه فان الله تعالى اخذ بيده كلما عثر اي سقط وفيه بيان
محبة الله تعالى للسخي ومعونته له في مهماته وتلطفه في محبته احاديث
كثيرة فلما سخى بالاشياء وعنها اعتمادا على ربه وتوكلا عليه شمله بعين عنايته
فكلما عثر في مهلكة انقذه منها والمعاثر المهالك التي يعثر فيها ومعنى اخذ
بيده خلصه من قولهم خذ بيدي اي خلصني مما وقعت فيه قط في الافراد
عن محمد بن مخلد عن ابرهيم بن حماد الازدي عن عبد الرحيم وقال الفضل انه حديث
عن الاعمش ليس من حديثه انتهى ومن ثم حكم ابن الجوزي عليه بالوضع وتعقبه
المؤلف بان عبد الرحيم لم ينفرد به كما يشير اليه رواية الطبراني ومن ثم ذكر
هنا بقوله طب عن احمد بن عبيد الله بن جرير بن جبلة عن ابيه عن بشر بن عبد
الله الدارمي عن محمد بن حميد الفلكي عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة عن ابن مسعود
حل هب من هذا الطريق عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ثم قال البيهقي عقبه
هذا اسناد ضعيف مجهول انتهى وقال الهيثمي فيه جماعة لم اعرفهم وقال
مرة اخرى فيه بشر بن عبد الله الدارمي وهو ضعيف وظاهر صنيع المصنف
ان البيهقي خرجه واقره وهو تلبيس شنيع فانه تعقبه بما نصه هذا اسناد
مجهول ضعيف وعبد الرحمن بن حماد احد رجاله منفرد به واختلف عليه في
اسناده انتهى وقال الذهبي في الضعفاء والمتروكين عبد الرحيم له مناكير انتهى
ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه فتعقبه المؤلف فابرق وارعد ولم يات
بطائل كعادته
تجاوزوا عن ذنب السخي اي تساهلوا وخففوا عنه وزلة العالم العامل
بقرينة ذكر العدل فيما بعده وسطوة السلطان العادل في احكامه
فان الله تعالى اخذ بيدهم كلما عثر عاثر منهم لما انهم مشمولون بعنايته خط
عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
تجاوزوا لذوي المروءة بالهمز وتركه الانسانية والرجولية او التخلق بخلق
امثاله عن عثراتهم والذي نفسي بيده اي بقدرته وارادته وتصريفه
ان احدهم ليعثر وان يده في يد الله تعالى حتى ينعشه من عثرته ويسامحه
من زلته ابن المرزبان في معجمه عن جعفر بن محمد بن علي ابن الحسين ابن علي ابن ابي
طالب رضي الله تعالى عنهم المعروف بالصادق فقيه امام صدوق ثبت
معضلا انتهى
تجب الصلاة اي الصلوات الخمس على الغلام اي الصبي ومثله الصبية

إذا عقل والصوم أي ويجب صوم رمضان إذا أطاق صومه والحدود أي
وتجب إقامة الحدود عليه إذا فعل موجبها والشهادة أي وتجب أي تقبلها ١
إذا شهد إذا احتلم أي بلغ سن الاحتلام أو خروج منيه وما ذكر من أن
وجوب الصلاة والصوم بالتمييز والإطاقة لم أر من أخذ به من الأئمة الموصلي
بفتح الميم وسكون الواو وكسر الصاد المهملة نسبة إلى موصل بطن من المغافر
وهو عمارة بن الحكم بن عثمان المغافري الاسكندراني كان ثقة فاضلا صالحا صاحب
تأليف في كتاب فضل العلم عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وفيه حرب بن
ابن سعيد الأزدي قال ابن معين والنسائي متروك وساق له في الميزان هذا الخبر
تجب الجمعة على كل مسلم إلا امرأة أو صبيا أو مملوكا يريد لك أن وجوب
الجمعة مختص بالذكور فخرج به المرأة ومثلها الخنثى فلا تلزمهما لما لغير
فخرج بذلك الصبي الأحرار فخرج القن وكذا المبعض ويشترط مع ذلك الإقامة
فلا تلزم المسافر لكن يستحب له وللعبد وللصبي الشافعي في المسند هق
عن رجل من الصحابة من بني وائل بفتح الواو وكسر المثناة التحتية قبيلة
معروفة قال الذهبي في المهذب فيه إبراهيم بن أبي يحيى واه
تجد المؤمن مجتهدا فيما يطيق من نوافل العبادات وضروب الخيرات ملهوفا
أي مكروبا على ما لا يطيق فعله من ذلك كالصدقة لفقد المال والأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر لعدم وجود شرطه والمراد أن المؤمن هذا خلقه وهذا طبيعته
وعادته حم في الزهد أي في كتاب الزهد له عن عبيد بن عمير بتصغيرهما
مرسلا هو الليثي قاضي مكة قال الذهبي تابعي ثقة
تجدون الناس معادن أي أصولا مختلفة ما بين نفيس وخسيس كما أن المعادن
كذلك فخيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام قال الرافعي وجه
التشبيه أن اختلاف الناس في الغرائز والطبائع كاختلاف المعادن
في الجواهر وأن رسوخ الاختلاف في النفوس كرسوخ عروق المعادن فيها
وأن المعدن كما أنه لا تتغير صفته فكذا صفة الشرف لا تتغير
في ذاتها بل من كان شريفا في الجاهلية فهو بالنسبة إلى أهل الجاهلية
رأس فإن أسلم استمر شرفه وإن كان أشرف ممن أسلم من المشروفين في الجاهلية
ثم لما أطلق الحكم خصصه بقوله إذا فقهوا بضم القاف على الأجود ذكره أبو
البقاء أي صاروا فقهاء وفيه إشارة إلى أن النوع الإنساني إنما يتميز عن بقية
الحيوان بالعلم وأن الشرف الإسلامي لا يتم إلا بالتفقه في الدين وأنه
الفضيلة العظمى والنعمة الكبرى والمراد بالخيار في هذا ونحوه من كان
متصفا بمحاسن الأخلاق كالكرم والعفة والحلم وغيرها متوقيا لمساوئها
كالبخل والظلم والغدر وغيرها وتجدون من خير الناس في هذا الشأن
أي الخلافة والإمارة أشدهم له كراهية لشغفه بدينهم دينا وعقلا يكره

الدخول

الدخول فيه خوفا منه لصعوبة لزوم العدل وحمل الناس على رفع الظلم
قبل أن وفي رواية حتى يقع فإذا وقع فيه يعني قام بحقه فلا يكره أو معناه
من لم يكن راغبا فيه إذا حصل له بلا سؤال تزول كراهته لما يرى من عون الله
له ذيابا عن دينه أو معناه من لم يكن راغبا فيه إذا حصل له بلا سؤال تزول
كراهته لما يرى من عون الله له ذيابا عن دينه أو معناه أن العادة جرت
بذلك وأن من حرص على الشيء ورغب في طلبه قل أن يحصل له ومن أعرض عنه
وقلت رغبته فيه يحصل له غالبا أو المراد بالشأن الإسلام أي تجدون
خير الناس أكثرهم كراهة للإسلام كعمر وعكرمة وأضرابهما ممن كان يكره
الإسلام أشد كراهة فلما دخل فيه أخلص ــــ الطيبي ومن خير الناس
ثاني مفعول تجدون الأول قوله أشدهم ولما قدم المفعول الثاني أضمر في الأول
الراجع إليه كقولك على التمرة مثلها زبدا ويجوز أن يكون المفعول الأول
خير الناس على مذهب من يجوز زيادة من في الإثبات وتجدون شر الناس
وفي رواية بزيادة من في الإثبات عند الله ذا الوجهين وفسره بأنه الذي
يشبه المنافق يأتي هؤلاء القوم بوجه ويأتي هؤلاء بوجه فيكون عند ناس
بكلام وعند أعدائهم بضده يتذبذب بين ذلك وذلك لأنه الساعي في الأرض
بالفساد إذا لم يكن للإصلاح ونحوه وشمل من يظهر الخير والصلاح وإذا
خلا بالمعاصي القباح قال القرطبي وإنما كان أشر الناس لأن حاله حال
المنافق إذ هو متملق بالباطل وبالكذب مدخل للفساد بين الناس وقال
النووي هو الذي يأتي كل طائفة بما يرضيها فيظهر لها أنه منها ومخالف
لضدها وصنيعه نفاق محض وخداع محض وتحيل على الاطلاع على أسرار
الفريقين وهي مداهنة محرمة أما لقصد الإصلاح فمحمود وقوله ذا
الوجهين ليس المراد به الحقيقة بل هو مجاز عن الجهتين كالمدحة والمذمة قال
تعالى وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا الآية حم ق في الأدب في الفضائل عن أبي
هريرة رضي الله تعالى عنه
تجري الحسنات على صاحب الحمى ما اختلج عليه قدم أو ضرب عليه عرق
يعني يكتب له بكل اختلاج أو ضرب حسنة وتتكبر له الحسنات بتكرر ذلك
وفيه رد على من زعم أن المرض ونحوه من المصائب إنما يحصل به التكفير فقط
لا الأجر إنما يحصل بالصبر والرضا قال ابن حجر والأولى حمل الإثبات والنفي
على الحالين فمن له ذنوب أفاد المرض تمحيصها ومن لا ذنوب له يكتب له بقدرها
من الأجر ولما كان الأغلب في بني آدم وجود الخطايا فهم أطلق من أطلق أن المرض
كفارة ومن أثبت الأجر به حمل على تحصيل ثواب يعادل الذنب فإن لم يكن
ذنوب للمريض الثواب طب عن أبي بن كعب رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي فيه
محمد بن معاذ بن أبي بن كعب عن أبيه وهما مجهولان قال ابن معين د عن جابر

تحمل النوائح من النساء جمع نائحة يوم القيمة في الموقف صفوفا صف عن يمينهم
وصف عن شمالهم يعني اهل النار كما يدل عليه قوله فينبحن على اهل النار كما تنبح
الكلاب جزاء بما كانوا يعملون في الدنيا هذا وعيد شديد يفيد ان النوح كبيرة
قال الملحمي من اصيب فخرق ثوبا او ضرب صدرا او نتف شعرا فكانما اخذ رمحا
ليقاتل به الله عز وجل ومات ابن ابن المبارك فعزاه مجوسي فقال ينبغي للعاقل
ان يفعل اليوم ما يفعله الجاهل بعد اسبوع فقال ابن المبارك اكتبوا هذه ابن
عساكر في التاريخ عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ورواه الطبراني في الاوسط
قال الهيثمي فيه سليمان ابن داود اليماني ضعيف

تجوزوا اي خففوا في الصلاة اي صلاة الجماعة والخطاب للائمة بقرينة
قوله فان خلفكم الضعيف والكبير وذا الحاجة والاطالة تشق عليهم
فان صلى الانسان لنفسه فليطول ما شاء لكن الامام محصور من امامته
طب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى وقال
الديلمي حديث صحيح اورده الائمة الكبار

تجيء ريح اي طيبة كما في رواية بين يدي الساعة اي قدامها قريبا منها فتقبض
فيها روح كل مؤمن حتى لا يقال في الارض الله الله طب عن عياش بفتح العين المهملة
وشد التحتية واخره معجمة ابن ابي ربيعة المغيرة بن عبد الله بن مخزوم القرشي
المخزومي رضي الله عنه واسم ابيه عمرو ويلقب ذا الرمحين اسلم قديما
وهاجر الهجرتين

تحرم الصلاة التي لا سبب لها متقدم ولا مقارن اذا انتصف النهار اي
عند الاستواء كل يوم الا يوم الجمعة فانها لا تحرم فيه ولو لمن لم يحضرها وهذا
الحديث وان كان فيه مقال ولكنه اعتضد بخبر يا بني عبد مناف لا تمنعوا
احدا طاف او صلى في هذا المسجد اية ساعة شاء من ليل او نهار هق عن ابي هريرة
رضي الله عنه ظاهر كلام المصنف ان البيهقي خرجه وسكت عليه والامر
بخلافه بل قال ان اسناده ضعيفا وتبعه الذهبي وقال وفي الباب عمر وابنه
وابو سعيد رضي الله تعالى عنهم

تحرم الصلاة التي لا سبب لها متقدم ولا مقارن اذا انتصف النهار اي
عند الاستواء كل يوم الا يوم الجمعة فانها لا تحرم فيه ولو لمن لم يحضرها وهذا
الحديث وان كان فيه مقال ولكنه اعتضد بخبر يا بني عبد مناف لا تمنعوا
احدا طاف او صلى في هذا المسجد اية ساعة شاء من ليل او نهار هق عن ابي هريرة
رضي الله عنه ظاهر كلام المصنف ان البيهقي خرجه وسكت عليه والامر
بخلافه بل قال ان اسناده ضعيف وتبعه الذهبي وقال وفي الباب عمر
وابنه وابو سعيد رضي الله تعالى عنهم

هذا مكرر

تحروا بفتح اوله اطلبوا باجتهاد وهو بمعنى قوله في الحديث السابق التمسوا

تكل

تكل منهما بمعنى الطلب والقصد لكن التحري ابلغ لاقتضائه الطلب بجد واجتهاد
ليلة القدر بسكون الدال قال التوربشتي انما سكنت وان كان الشائع
في القدر الذي هو قرين القضا فتحها ايذانا بانه لم يرد ذلك فان القضا سابق
الزمان وانما اريد به تفصيل ما جرى به القلم وتبيينه وتحديده في المدة
التي بعدها الى مثلها من قابل لتحصيل ما يلقى اليهم فيها مقدارا بمقدار في
الوتر من ليالي العشر الاواخر من رمضان اي تعمدوا طلبها فيها فالتحري
القصد والاجتهاد في الطلب والعزم على تخصيص الشيء بالقول والفعل
حم ق في الصوم ت عن عائشة وفي الباب ابن عمرو وغيره رضي الله تعالى عنهم

تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر قال التوربشتي يحتمل انه اراد السبع التي
تلي اخر الشهر وان يراد السبع بعد العشرين وحمله على هذا ممكن ليتناول احدى
وعشرين وثلاثا وعشرين وهذا لا ينافي حديث فالتمسوها في العشر
الاواخر لم يحدث عنها بما تحرر وما قاله ابن رجب انتهى بيان المصطفى صلى الله
عليه وسلم لليلة القدر انها في السبع الاواخر وهذا انما يستدل به من
رجح ثلاثا وعشرين على ليلة احدى وعشرين لانها ليست من السبع الاواخر
واول السبع الاواخر ليلة ثلاث وعشرين على حساب نقص الشهر دون
تمامه لانه المتيقن وقيل يحسب تماما واختاره ابن عبد البر ويحرم ذلك في العشر
الاواخر وقيل لا قطعا لان المعبر عنها بالعشر الاواخر وقيامها هو العشر
الاواخر مالك في الموطا م عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما

تحروا ليلة القدر فمن كان متحريها اي مجتهدا في طلبها منكم لينال فضلها
فليتحرها ليلة سبع وعشرين اي فانها ارجى لياليها اقرب من كونها غيرها
وبهذا اخذ اكثر الصوفية فالولا سيما ان وافقت ليلة جمعة حم عن ابن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنهما قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

تحروا ليلة القدر ليلة ثلاث وعشرين من رمضان وقد حاول بعضهم
جمع الجمع بينه وبين ما قبله بانها تنتقل لكن مذهب الشافعي لزومها
ليلة معينة واجمع من يعتد به على وجودها وبقائها ما بقيت الدنيا
طب عن عبد الله ابن انيس مصغرا انيس الانصاري رضي الله عنه قال
الهيثمي اسناده حسن انتهى

تحروا الدعاء عند الفيء اي عند الزوال كذا في نسخ الكتاب والذي وقفت
عليه في نسخ الحلية تحروا الدعاء في الغيبات وظاهر صنيع المصنف ان هذا هو
الحديث بكماله والامر بخلافه بل تمامه عند ابي نعيم وثلاثة لا يرد دعاؤهم
عند النداء للصلاة وعند الصف في سبيل الله وعند نزول المطر حل عن سهل
ابن سعد الساعدي

تحروا الصدق اي قولوا الحق وان رايتم ان فيه الهلكة في ظاهر الامر

فإن فيه النجاة اي في باطن الامر باعتبار العاقبة والكذب بخلاف ذلك ومن
ثم قال بعض الحكماء الصدق منجيك وان خفته والكذب مرديك وان امنته
وقال الحافظ الصدق والوفاء توأمان والصبر والحلم توأمان فيهن تمام كل دين
وصلاح كل دنيا واضدادهن سبب كل فرقة واصل كل فساد وقال الماوردي وقد
يظن بعض الناس ان في الكذب استجلاب النفع واستدفاع الضرر فيرى ان
الكذب اسلم واغنم فيرخص لنفسه فيه اغترارا بالخدع واستشفافا للطمع
وربما كان الكذب ابعد لما يؤمل واقرب لما يخاف لان القبيح لا يكون حسنا والشر
لا يكون خيرا وهل يجنى من الشوك العنب ومن الكرم الحنظل ابن ابي الدنيا ابو
بكر القرشي في الصمت اي في كتاب فضل الصمت عن منصور بن المعتمر ابن عبد
الله السلمي ابو عتاب بمثلثة ثقيلة ثم موحدة ثقة ثبت من طبقة الاعمش
مرسلا قال المنذري رواه هكذا معضلا ورواته ثقات انتهى ومنصور كان
من ائمة الكوفة قال ما كتبت حديثا قط ومنا فيه جهه
تحروا الصدق وان رأيتم ان فيه الهلكة ظاهرا فان فيه النجاة باطنا وآخرا
واجتنبوا الكذب وان رأيتم ان فيه النجاة فان فيه الهلكة وقال الحـ
والمكر مرجعك الى الحق ومفزعك الى الصدق فالحق اقوى معين والصدق افضل
قرين وبعد هذا وما قيل ان ما لم يترتب على الصدق وقوع محذور وعلى الكذب
مصلحة ظاهرة محققة ولا يسوغ الكذب بالتحبيب مضاد عن مجمع بضم اوله
وفتح الجيم وشدة الميم مكسورة ابن يحيى يزيد مرسلا هو الانصاري الكوفي قال
الذهبي ثقة وفي التقريب صدوق
تحريك الاصابع وفي رواية الاصبع في الصلاة يعني في التشهد مذعرة للشيطان
اي تخوفه والذعر الخوف اي انه يفزع منه فيتباعد عن المصلي كذا قال فعلى هذا
فتحريك المصلي اصبعه فيه سنة واليه ذهب جمع شافعيون فيسنوا تحريك
السبابة فيه لكن الاصح عندهم انه لا يحركها بل يقتصر على رفعها عند قوله الا
الله هق وكذا الديلمي عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما قال اعني البيهقي
وليس بالقوي قال الذهبي في المهذب بل مجمع على تركه وقال في موضع آخر ها
لك وفي الميزان عن ابن المديني يضع الحديث ثم اورد له اخبارا هذا احدها
تحفة الصائم بضم التاء وسكون الحاء وقد تفتح اصله وحفة ابدلت الواو
تاء الدهن والمجمر يعني طيبه التي يذهب عنه مشقة الصوم وشدته
واصل التحفة طرفة الفاكهة ثم استعمل في غير الفاكهة من الالطاف
ذكره ابن الاثير ت هب من حديث سعد بن طريف عن عمير بن مأمون عن الحسن
ابن علي امير المؤمنين رضي الله تعالى عنهما قال الذهبي وسعد وعمير
ضعيفان وقال ابن الجوزي لا يعرف الا من حديث سعد بن طريف وقد قال
يحيى لا تحل الرواية عنه وقال ابن حبان يضع الحديث انتهى وقال الذهبي تركه

واتهمه

واتهمه ابن حبان انتهى
تحفة الصائم الزائر اخاه المسلم حال صومه ان تغلف لحيته وتزرر وتجمر
ثيابه وتحفة المرأة الزائرة لنحو اهلها او بعلها او اخواتها ان تمشط بنحو
المعمول وكذا ما بعده. رأسها وتجمر ثيابها وتزور اي ان ذلك يقوم بدل
الضيافة فانه يضاف الى المغتسا فيتمه عند الغروب فيه احتمال هب من
طريق سعد بن طريف المذكور عن عمير المزبور عنه اي عن الحسن رضي الله عنه
ثم قال اعني البيهقي عقبه وسعد غيره اوثق منه
تحفة المؤمن زاد الديلمي في روايته في الدنيا والتحفة ما يتحف به المؤمن من
العطية تبا لغة في بره والطافه الموت لان الدنيا محنته وسجنه وبلاؤه
اذ لا يزال فيها في عناء من مقاساة نفسه ورياضة شهواته ومدافعة شيطانه
والموت اطلاق له من هذا العذاب وسبب لحياته الابدية وسعادته السرمدية
ووسيلة للدرجات العلية فهو تحفة في حقه فهو وان كان فناء واضمحلالا ظاهرا
لكنه بالحقيقة ولادة ثانية ونقلة من دار الفناء الى دار البقاء ولو لم يكن
الموت لم تكن الجنة ولهذا امتن الله علينا بالموت فقال خلق الموت والحياة
قدم الموت على الحياة تنبيها على انه يتوصل به الى الحياة الحقيقية وعده
علينا من الآلاء في قوله تعالى كل من عليها فان ثم عقبه بقوله ثم انشأناه خلقا
آخر فتبارك الله احسن الخالقين ثم انكم بعد ذلك لميتون ثم انكم يوم القيمة
تبعثون فعلى هذه التغييرات لخلق احسن فنقض هذه البنية لاعادتها
على وجه اشرف وقال ابو الدرداء ما من مؤمن الا والموت خير له فمن لم يصدق
فان الله تعالى يقول وما عند الله خير للابرار وقال حيان بن الاسود الموت
جسر يوصل الحبيب الى الحبيب والمؤمن كريم على ربه فاذا قدم عليه اتحفه
ولقاه روحا وريحانا وامر له في قبره بكسوة ورياحين ورد مضجعه وآنسه
بما يليق بكرام الزائرين تلقاه. وقال الامام الرازي الموت سبب لخلاص الروح
من ظلمة البدن والاتصال بحضرة الله تعالى ورحمته فكيف يعد من المكاره
ومن ثم تمناه كثير وتمنى آخرون طول البقاء لاقامة الدين واكثار العمل الصالح
الرافع للدرجات المذهب للخطيئات وفرقة ثالثة لم يتمنوا شيئا بل اختاروا
ما اختاره الله لها ومنهم الصديق رضي الله تعالى عنه قيل له في مرضه الا ندعو لك
طبيبا قال قد رآني قالوا فما قال لك قال اني فعال لما اريد تنبيه
قال العارف ابن عربي العارف احرص منقطع خائف متبرم بالبقاء في هذا
الهيكل واذا كان شهود الما عرفه للشارع ان الموت لقاء الله تعالى وانه تحفة
له تنغصت عليه الحياة الدنيا شوقا الى ذلك اللقاء فهو ما في العيش
طيب الحياة في نفس الامر لا في نفسه قد ذهب عنه كل مخوف ورهاب كل
ناظر اذا رآهم ذكر اسم الله لو انصف باسم تعالى بلا انفصال فسمه

ذهب بعض الصوفية الى ان المراد بالموت في هذا الخبر ونحوه فنا اختياره
مراد العبد في مراد الله سبحانه وتعالى قال فلا يعارض ذلك الاحاديث
المصرحة بان حياة المؤمن احسن من موته وتمامه بحث به ايضا ان الموت في حق
من لم يصبر على مر الزمان وسخط الاقدار والحياة على الصابر على الاقدار
المسلم لها **حل** في الرقاق **هب عن عبد الله بن عمرو** بن العاص رضي الله تعالى عنهما
قال ابو نعيم غريب من حديث لم يروه عنه غير ابي عبد الرحمن الحبلي وقال المنذري
بعد عزوه للطبراني اسناده جيد ورواه عنه القضاعي في الشهاب وقال
شارحه حسن غريب وقال ك صحيح ورده الذهبي بان فيه عبد الرحمن بن زياد
الافريقي ضعيف انتهى لكن قال الهيثمي رجال الطبراني ثقات وافاد الحافظ
العراقي انه ورد من طريق جيد ثم قال رواه محمد بن خفيف الشيرازي في شرف
الفقرا ورواه الديلمي من حديث ابن عمر بسند ضعيف جدا انتهى وبه يعرف ان
المص تهور حيث اقتصر على عزوه للطرق التي لا تخلو عن مقال واهمال الطرق
السالمة عن الاشكال

تحفة المؤمن في الدنيا الفقر لانه سبحانه لم يفعل به الا لعلمه بانه الاصلح
له او ان الغنى يطغيه وقد يختار العبد ما لا مصلحة له فيه فيرده مولاه
اليما يعلم انه الاصلح له الا نعم له قال ــــ كعب الاحبار قال الله تعالى
لموسى عليه الصلاة والسلام يا موسى اذا رايت الفقر مقبلا فقل مرحبا بشعار
الصالحين **فر عن معاذ** بن جبل رضي الله تعالى عنه وفيه يعقوب بن الوليد المدني
قال الذهبي في الضعفا كذبه احمد والناس وقال السخاوي حرف اسمه على
راويه فسماه ابرهيم وللحديث طرق كلها واهية

تحفة الملائكة تجمير المساجد اي تبخيرها بنحو عود والتجمير التبخير كما
تقرر يقال جمرت المراة ثوبها اذا بخرته فانهم يا ودون اليها ويعكفون عليها
وليس لهم حظ فيما في ايدينا الا في الروائح الطيبة والتحفة وزان رطبة
ما اتحفت به غيرك وحكى الصغاني بسكون الحا قال الازهري والتا اصلها
واو **ابو الشيخ** في الثواب **عن سمرة** بن جندب رضي الله تعالى عنه ورواه عنه
الديلمي ايضا وفيه ضعف

تحفظوا من الارض فانها امكم اي خلقتم منها **وانه ليس من احد** من الادميين
عامل عليها خيرا او شرا الا وهي مخبرة به يحتمل بانها مخبرة للفاعل انها تخبر
به الملئكة اي ملئكة العذاب او ملئكة الرحمة عند نزول الميت القبر او
انها تشهد عليه بما عمل يوم القيمة ويحتمل على بعد بناوه للمفعول وان
المراد ان الملئكة تخبرها ليتحقق ان تضيق عليه في الضم اذا قبرته **طب
عن ربيعة** بن عمرو ويقال ابن الحرث الدمشقي **الجرشي** بضم الجيم وفتح الرا
وبعدها معجمة قال الذهبي مختلف في صحبته قتل يوم مرج راهط وكان

نفيهما

نفيهما ونقد الدارقطني وغيره

تحولوا الى الظل يا من هو جالس في الشمس **فانه** اي الظل او التحول اليه **مبار
ك** كثير البركة والخير والنفع لمن ارشد وتجنب الجلوس في الشمس التي تحرك الدا الدفين
ك في التوبة **عن ابي حازم** والد قيس واسمه حصين او عوف او عبد عوف رضي
الله تعالى عنه قال راني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا قاعد في الشمس
فذكره انتهى

تحولوا من مكانكم الذي اصابتكم فيه الغفلة بالنوم عن صلاة الصبح
قاله في قصة التعريس بالوادي فامرهم بالتحول وقال انه مكان حضر فيه
الشيطان فلما تحولوا امر بلالا فاذن واقام فصلى بهم الصبح واستفيد منه
ندب التحول لمن نام عن نحو ورد من مكانه **د عن ابي هريرة** رضي الله تعالى
عنه واصله في مسلم بدون ذكر الاذان والاقامة

فصل في التا مع الخاء المعجمة

تختموا بالعقيق فانه مبارك اي كثير الخير والمراد المعدن المعروف قال
الزركشي روي تخيموا بالمثناة تحتية اسكنوا العقيق واقيموا به انتهى وقال
حمزة الاصبهاني في التنبيه على التصحيف الرواة يروونه تختموا بالتا
وانما هو تخيموا وهو اسم واد بظاهر المدينة قال ابن الجوزي وهذا بعيد وقال
اخرون نسب اليه التصحيف انتهى قال الحافظ ابن حجر في زهر الفردوس
لكن يؤيد قول الاصبهاني ما اخرجه البخاري بلفظ اتاني جبريل فقال صل
في هذا الوادي المبارك يعني العقيق وقل عمرة في حجة انتهى وفي الفتح روى
احمد عن عايشة رضي الله تعالى عنها تخيموا بالعقيق فانه واد مبارك
وقوله تخيموا بالخا معجمة وبالتحتية امر بالتخييم والمراد به النزول هناك وقال
المص في مقاماته الياقوتية وفي حديث له شاهد تختموا بالعقيق فان لكل
خير واحبه الملكان من خواصه تسكين الروع عند الخصام وبقطع نزف الدم
من حديث محمد بن زكريا الغلابي عن ابن الحسن المجد بن عمر بن يعقوب
ابن الوليد المدني عن هشام عن ابيه عن عايشة ثم قال عقيلي لا يثبت
في هذا شيء وقال ابن الجوزي وتبعه المص يعقوب كذاب يضع **وابن لال في مكارم
الاخلاق في تاريخه خط وابن عساكر** في التاريخ خرجه من طريق الخطيب
من طريق ابي سعيد شعيب بن محمد السعدي عن محمد ابن وصيف الغامدي عن محمد بن
سهل ابن الفضل عن خلاد بن يحيى عن هشام عن عروة عن عايشة **فر** كلهم **عن
عايشة** رضي الله تعالى عنها قال الزركشي رواه الديلمي عن عايشة وانس وعمر
وعلي وغيرهم باسانيد متعددة وفي الياقوت للطبراني عن ابرهيم الحربي انه
صحيح انتهى وخالفه المص فقال في الدرر سنده ضعيف انتهى وذلك لان فيه

اخرجه عمرو بن عمير من الضعفاء وحكم ابن الجوزي بوضعه قال المصنف في مختصر الموضوعات
واشار لما ورد في هذا الباب حديث البخاري في تاريخه من تختم بالعقيق لم يفتقر
لعله ما التي احسن فهكذا اصل اصيل فيما انتهى
تختموا بالعقيق فانه ينفي الفقر قيل اراد اتخاذ الخاتم فصه عقيق وقال ابن الاثير
يريد انه اذا ذهب ماله باع خواتمه فوجد فيه غنى انتهى والاقرب ان يراد به زيادة في
رواية الديلمي عقب ينفي الفقر واليمين احق بالزينة وقوله في رواية اخرى تختموا
بالخواتيم العقيق فانه لا يصيب احدكم غم ما دام عليه انتهى فدل السياق
على ان المراد حقيقة التختم وهو جعله في الاصبع ولذا قال بعضهم لا يبعد ان
صح الحديث ان يكون لخاصية فيه كما ان النار لا تؤثر فيه ولا تغيره وان من تختم
به امن من الطاعون وتيسر له امور معاشه ويقوى قلبه ويهابه الناس ويسهل
عليه قضاء الحوائج فائدة روى الطبراني عن عائشة رضي الله تعالى عنهما
قالت اتى بعض بني جعفر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ارسل معي
من يشتري نعلا وخاتما فدعى النبي صلى الله عليه وسلم بلالا فقال انطلق فاشتر
واستجدها ولا تكن سودا واشتر له خاتما وليكن فصه من عقيق عد من حديث
محمد ابن عيسى البغدادي عن الحسين بن ابراهيم البابي عن حميد الطويل عن انس
ابن مالك رضي الله تعالى عنه ثم قال ابن عدي حديث باطل والحسين مجهول
وفي الميزان حسين لا يدرى من هو ولعله من وضعه ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه
واقره عليه المؤلف في مختصر الموضوعات قال وقد اخرجه ابن عساكر عن انس
ايضا بلفظ تختموا بالعقيق فانه انجح للامر واليمين احق بالزينة انتهى وفي
في الاسناد وهو موضوع بلا ريب لكن ما ذكر من وضعه انتهى ومما تقرر يعرف
ان اقتصار المصنف على عزو الحديث لمخرجه ابن عدي وحذف ما عقبه به من
بيان كونه باطلا من سوء التصرف وتلبيس فاحش فلا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم وقال ابن رجب وكل احاديث التختم بالعقيق لا يثبت منها شيء
وقال العقيلي لا يصح في التختم به شيء وجزم في الميزان بانه موضوع وروى
ابن زنجويه بسند ضعيف كرم الله وجهه مرفوعا من تختم بالعقيق الاصفر
منع الطاعون

٥ تخرج الدابة من الارض تكلم الناس ومعها ذات زغب وريش ومعها خاتم سليمان
بن داود عليهما السلام وعصى موسى الكليم عليهما الصلاة والسلام
فتجلو وجه المؤمن بالعصا بالهام من الله تعالى فيصير بين عينيه نكتة بيضاء
يضيء بها وجهه وتخطم اي تسم من خطم البعير كواه خطا من الانف الى احد خديه
انف الكافر بالخاتم فيسود وجهه حتى ان اهل الخوان يجتمعون فيقول
هذا يا مؤمن وهذا يا كافر قال الزمخشري تخطم تؤثر على الانف من خطمت البعير
اذا وسمته بالكي من الانف الى احد خديه وتسمى تلك السمة الخطام حم ت

ه ك عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
٥ تخرج الدابة من الارض فتسم بسبب نسمة الناس يعني الكافر منهم اي تؤثر في
وجهه اثرا كالكي والوسم بالمهملة الاثر في الوجه وبالمعجمة في البدن ثم يعمرون
فيكم حتى يشتري الرجل الدابة فيقال ممن اشتريته فيقال من الرجل
المخطم وفي رواية اشتريت من احد المخطمين حم عن ابي امامة رضي الله تعالى
عنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير عمر بن عبد الرحمن بن عطية وهو ثقة انتهى
تخللوا اي استعملوا الخلال لاخراج ما بين الاسنان من نحو طعام فانه نظافة
للفم والاسنان والنظافة تدعو الى الايمان والايمان مع صاحبه في الجنة
وفي رواية بدله فانه الى اخره فانه مصحة للناب والنواجذ والتخلل اخراج
الخلة بالكسر وهو ما يبقى بين الاسنان من اثر الطعام والخلال بالكسر
العود يتخلل به والخلالة بالضم ما يقع منها يقال فلان ياكل خلالته اي
ما يخرجه من بين اسنانه اذا تخلل وهو مشترك في الصحاح طس عن ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه سكت عليه فاوهم انه لا علة فيه وليس كذلك قال
الهيثمي فيه ابرهيم بن حيان قال ابن عدي احاديثه موضوعة وقال المنذري
رواه في الاوسط هكذا مرفوعا ووقفه في الكبير على ابن مسعود باسناد
حسن وهو الاشبه
تخيروا لنطفكم اي تكلفوا ما هو خير المناكح وازكاها وابعدها عن الخبث
والفجور ذكره الزمخشري قال والاختيار اخذ ما هو خير وتعدى الى احد
مفعوليه بواسطة من ثم حذف ويوصل الفعل نحو واختار موسى قومه
سبعين رجلا واصل النطفة الماء القليل والمراد هنا نطفة لا ان اصل النطف
القطر فانكحوا الاكفاء جمع كفؤ وانكحوا اليهم فيه دليل ظاهر على اشتراط
الكفاءة ورد على من لم يعتبرها ه ك في النكاح من حديث الحارث بن عمران
الجعفري عن عكرمة ابن ابراهيم عن هشام عن ابيه عن عائشة وصححه ك ورده
الذهبي في التلخيص بان الحارث متهم وعكرمة ضعفوه قط عن سعيد [illegible]
عن الحرث بن عمران عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قال في
المهذب قالت الحرث كان يضع الحديث انتهى وقال ابن حجر في التخريج مداره
على اناس ضعفا منهم صالح بن موسى الطلحي والحرث الجعفري وقال في الفتح
رواه ابن ماجة والحاكم وصححه ابو نعيم من حديث عمر ايضا وفي اسناده مقال
ويقوي احد الاسنادين بالاخر انتهى
٥ تخيروا لنطفكم اي لا تضعوا نطفكم الا في اصل طاهر فان النساء يلدن اشباه
اخوانهن واخواتهن اي غالبا تنبيه قال الحكماء ينبغي للرجل ان
يقصد بالتزوج النسل والتحصن ونظام المنزل وحفظ المال لا مجرد
نحو شهوة والمطلوب في الزوجة العقل والعفة والحيا فهذه اصول

الصفات المطلوبة اذ النظافة ومعرفة مصالح المنزل من فروع العقل وزينة
القلب وطيب الكلام وطاقة الزوج وخدمته من فروع العفة والستر
والبر واخفا القوت وعدم الخروج كصلحو تمنية وتعرية وحمام من فروع
الحيا وبعد الدخول ينبغي ان يراعي ايقاع الهيبة في انفسهما باظهار
الفضايل وستر العيوب والانبساط فان اطلاعهما عليهما يوجب
الاستخفاف وكثرة الانبساط يوجب الجراة والتهاون في الطاعة
عد وابن عساكر في التاريخ عن عايشة رضي الله تعالى عنها قال ابن الجوزي
حديث لا يصح فيه عيسى بن ميمون وقال ابن حبان منكر الحديث لا يحتج بروايته
وقال الخطيب حديث غريب وقال طرقه واهية انتهى وقال السخاوي
سنده ضعيف وروى ابن عدي عن ابن عمر مرفوعا تخيروا لنطفكم وعليكم
بذوات الاوراك فانهن انجب وهو ضعيف
تخيروا لنطفكم فان الولد ينزع الى اصل امه وطباعها قيل ويدخل فيهما
اختيار المرضعة في اصلها واهلها وخلقها واجتنبوا هذا السواد
اي اللون الاسود كالزنج فانه لون مشوه اي قبيح وهو من الاضداد اذ
يقال للمراة الحسنا الرايقة مشوهة حل عن احمد بن اسحق عن احمد بن عمر
ابن الضحاك عن عبد العظيم ابن ابرهيم السالمي عن عبد الكريم بن يحيى عن ابي عيينة
عن زياد بن سعد عن الزهري عن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه ثم قال يعني مخرجه
ابو نعيم غريب حديث زياد والزهري لم يكتب الا من هذا الوجه انتهى
وقال ابن الجوزي في العلل فيه مجاهيل ونقل ابن ابي حاتم في علله عن ابيه
تضعيف الحديث من جميع طرقه
فصل في المثناة الفوقية مع الدال المهملة
تداووا عباد الله وصفهم بالعبودية ايذانا بان التداوي لا يخرجهم
عن التوكل الذي هو من شرطها يعني تداووا ولا تعتمدوا في الشفاء على
التداوي بل كونوا عباد الله متوكلين عليه فان الله لم يضع داء الا وضع
له دواء وهو سبحانه وتعالى لو شاء لم يخلق داء واذا خلقه لو شاء لم يخلق له
دوا واذا خلقه لو شاء لم ياذن في استعماله لكنه اذن ومن تداوى
فعليه ان يعتقد حقا ويؤمن يقينا بان الدوا لا يحدث شفاء ولا يولده
كما ان الدا لا يحدث سقما ولا يولده لكن الباري سبحانه وتعالى يخلق
الموجودات واحدا عقب اخر على ترتيب هو اعلم بحكمته غير داء واحد
الهرم اي الكبر جعل التشبيه به لان الموت يعقبه كالداء ذكره
البيضاوي كابن العربي وجعله ولم يرتض القول بانه استثنا منقطع
وقال العكبري لا يجوز في غير هنا الا النصب على الاستثناء وفيما هو
يجوز رفعه بتقدير هو والجر على البدل من دا المجرور بغير والنصب على

اضمار اعني قال ابن القيم وقد تداوى وامر بالتداوي لكن لم يكن هو واصحابه
يستعملون الادوية المركبة بل المفردة وربما اضافوا الى المفرد ما يعاونه
او يكسر سورته وهذا غالب طب الامم على اختلاف اجناسها واما عني بالمركبات
الروم واليونان وجا في بعض الروايات الاشارة الى ان الشفا متوقف على
الاصابة باذن الله تعالى وذلك ان الدوا قد يحصل معه مجاوزة في الكيفية
او الكمية فلا ينجع بل قد يحدث دا اخر تنبيه نقل ابو يعلى الخليلي عن
الامام احمد انه يجوز الرجوع الى قول طبيب ذمي تمرخصه مما اذا لم يتعلق
بالدين كاشارته بالفطر في رمضان او القعود في الصلاة لا عدم اهتمامه فيصحر كلهم عن
في الطب حب ك في الطب من حديث زياد بن علاقة عن اسامة بن شريك التغلبي
ثم قال ذلك فيه ملة رضي الله تعالى عنه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
واصحابه عنده كان على رؤسهم الطير فسئل فذكره قال الترمذي حسن صحيح
وقال ك صحيح واسامة مما روى عنه غير زياد انتهى
تداووا من ذات الجنب وهي من قرحا ريقرض في الغشا المستبطن للاضلاع
والمراد هنا ورم يعرض من نواحي الجنب عن ريح غليظ موذي بالقسط
البحري وهو العود الهندي والزيت المسخن بان يدق ناعما ويخلط به ويدلك
به محلها ويلعق فانه نافع له محلل لمادته مقو للاعضا الباطنة مفتح للسدد
وغيره لك تنبيه قال الحرالي على المريض والطبيب ان يعلم ان الله
تعالى انزل الدا والدوا وان المرض ليس بالتخليط وان كان معه وان الشفا
ليس بالدوا وان كان المرض عنده وانما المرض تاديب الله سبحانه وتعالى
والبرء رحمته حتى لا يكون كافرا بالله مؤمنا بالدوا كالمنجم اذا قال مطرنا بنو
كذا ومن شهد الحكمة في الاشيا ولم يشهد مجريها صار عالما بها جاهلا من جاهلها
حم ك في الطب عن زيد ابن ارقم رضي الله تعالى عنه وقال ك صحيح واقره الذهبي
تداووا بالبان البقر المعروفة فاني ارجوا ان الله تعالى ان يجعل الله فيها شفا
فانها تاكل من كل الشجر افاد كالذي قبله ان التداوي لا ينافي التوكل وفي الاسرائيليات
ان موسى عليه الصلاة والسلام تعرف بعض بني اسرائيل علته فقالوا تداو
بكذا فبرا فقال لا حتى يعافيني بلا دوا فطالت علته فاوحى الله اليه وردت
ان تبطل حكمتي في خليقتي بتوكلك على الا ابرانك حتى تتداوى بما ذكروه لك
من اودع العقاقير المنافع غيري طب عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال
السخاوي ولهذا الحديث طرق بالفاظ مختلفة وفي الباب ابو هريرة واسامة
وجابر وغيرهم رضوان الله عليهم
تداركوا الهموم جمع هم بالفتح هو الحزن والغموم جمع غم واضطلى المعطية
ومند قيل الحزن الشديد بدعم لانه يغطي السرور بالصدقات فانكم ان
داويتموها بذلك يكشف الله تعالى ضركم وينصركم على عدوكم ظاهر صنيع

اللهم انه هذا هو الحديث بتمامه والامر على انه بالحاقه عند مخرجه الديلمي يثبت
عند الشدائد اقدامكم انتهى بلفظه وهو من الطب الروحاني (فر) من حديث مكحول
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وفيه ميسرة بن عبد ربه قال الذهبي في الضعفاء كذاب
مشهور عن عمر بن سليمان اورده الذهبي في الضعفاء وقال خبره في الاسر كذاب
تدرون ما يقول الاسد في زئيره اي صياحه قال يقول اللهم لا تسلطني على احد
من اهل المعروف قال في الفردوس المعروف الخير يقال زأر يزأر زئيرا انتهى
ثم ان ذلك القول يحتمل الحقيقة بان يطلب ذلك من الله تعالى بهذا الصوت
ويحتمل ان يكون ذلك عبارة عن كونه قد ركز في طباعه محبة اهل المعروف
وعدم اذيتهم (طب في مكارم الاخلاق عن ابي هريرة) رضي الله عنه ورواه عنه
ايضا ابو نعيم والديلمي

فصل في المثناة الفوقية مع الذال المعجمة

تذهب الارضون كلها يوم القيمة الا المساجد فانها ينضم بعضها الى بعض
يحتمل ان يريد وتصير بقعة في الجنة وانها تاتي شاهدة وشافعة لزوارها
وعمارها تبقى (طب عد) عن وصيف بن عبد الله الانطاكي عن الحسن بن محبوب
عن اصرم بن حوشب عن قرة بن خالد عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
قال الهيثمي وغيره فيه اصرم بن حوشب كذاب وفي الميزان اصرم هالك قال
يحيى كذاب خبيث والدارقطني منكر الحديث ثم ساق مما انكر عليه هذا الخبر
واورده ابن الجوزي في الموضوعات من حديث ابن عدي هذا واقره عليه المؤلف
ولم يتعقبه بشيء انتهى
تذهبون الخير فالخير بالتشديد اي الافضل فالافضل حتى لا يبقى منكم
الا مثل هذه واشار الى حشف التمر اي لا يبقى الا حثالة الناس واشرارهم
ارادهم ولا يبالي الله بهم حتى لا يقال في الارض الله (تخ طب ك عن رويفع)
بالفاء مصغر بن ثابت الانصاري البخاري رضي الله عنه سكن مصر وولي
امرة المغرب له صحبة

فصل في التاء مع الراء

تربوا صحفكم اي امروا التراب عليها بعد كتابتها فانه انجح لها ان التراب مبارك
قال في مسند الفردوس ومن يعني يجفف المكتوب بالتراب ثم ينثره عليه وقيل
اراد يضع المكتوب اذا فرغ منه على الارض سواء جف ام لا فان فيه نجاح الحاجة
والبركة وفي رواية لابن ماجه تربوا الكتاب انجح لها وجميع ما في الباب ضعيف
كما سبق روى الخطيب في الجامع من حديث عبد الوهاب الحجبي كنت بمجلس بعض
المحدثين وابن معين بجنبي فكتبت صفحا فذهبت لاتربه فقال لا تفعل فان
الارضة تسرع اليه فقلت له الحديث فقال اسناده لا يساوي فلسا
(ه) من حديث ابي احمد الدمشقي عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه

قال

قال البيهقي وابو احمد من بقية مشايخ المجهولين وروايته منكرة وقال ابو
طالب سالت احمد عنه فقال حديث منكر واورده ابن الجوزي عن جابر من
اربعة طرق وضعفها كلها وفي الميزان كاللسان ما حاصله انه موضوع
ترك الدنيا امر من الصبر اي اشد مرارة منه قال بعض الحكماء الدنيا من
تابعها مات عنها ومن لم يتبعها مات عليها واشد من حطم السيوف في سبيل
الله عز وجل في الجهاد وحطم الشيء كسره وظاهر كلام المؤلف ان هذا هو الحديث
بتمامه وهو ذهول عجيب بل بقيته عند مخرجه الديلمي من حديث ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه ولا يتركها احد الا اعطاه الله مثل ما يعطي الشهداء وتركها
قلة الاكل والشبع وبغض الثناء من الناس فانه من احب الثناء من الناس
احب الدنيا ونعيمها ومن سره النعيم فليدع الدنيا والثناء من الناس
انتهى بلفظه فاقتصار المصنف على الجملة الاولى من سوء التصرف
وانما تجاهر النفس طريق ترك الدنيا بعد الفهم والانس بهما
ويكلف نفسه في اعمالها ورسوخ القدم فيهما بمباشرة العادة اذ يهرب
من موضع اسبابهما ويكلف نفسه في اعمال افعال تخالف معتاده فيبدل
التكليف بالتبذل وزي الحشمة بزي التواضع وكل هيبة وحال وفعل
في مسكن وملبس ومطعم وقيام وقعود كان يعتاده وما يقتضي جاهه
فيبدلها بنقيضها حتى يترسخ باعتياد ذلك ضدها لم يرسخ فيه من قبل
باعتياد ضده فلا معنى للمعالجة الا المضادة ويراعي في ذلك التلطف
بالتدريج فلا ينتقل دفعة واحدة الى الطرف الاقصى من التبذل فان
الطبع ولا يمكن نقله عن اخلاقه الا بتدريج فيترك البعض ويسلي نفسه
بالبعض وهكذا شيئا فشيئا الى ان تنقمع تلك الصفات التي رسخت
فيه والى هذه الاشارة بخبر ان هذا الدين متين فاوغلوا فيه برفق الحديث
تنبيه اخر قال بعضهم دواء الحرص على الدنيا التفكر
في مدة قصرها وسرعة زوالها وما في ابوابها من الاخطار والهموم والتفكر
في خساسة الطلب وملاحظة ان اطيب الماكولات العسل وهو فضلة
حيوان وافضل المشروبات الماء وهو اهون شيء وايسره والذ الاستمتاعات
المجامعة وهي تلاقي مبالين واشرف الملابس الديباج وهو من دودة (فر)
عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ورواه عنه ايضا البزار من طريقه وعنه
اورده الديلمي
ترك السلام على الضرير خيانة لان شرعية السلام الذي يفيض
كل من الملاقيين الخير والامان على صاحبه فمن امتنع من افشائه هذا الخير
والامان فقد خان صاحبه والضرير يعذر وربما يعلم الا بصار (فر) عن ابي
هريرة رضي الله تعالى عنه من طريق الطبراني ظلوم عزاه المؤلف لكان اولى ثم

ان نبيه على بن زيد بن جدعان اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال احمد
ويحيى ليس بشيء وقال ابو زرعة غير قوي
تركت الوصية عار بالفتح والتخفيف اي العيب كما في القاموس ونار
وشنار وهو كل شيء يلزم منه عيب او سبة او شين وفي الفردوس هو
الشنار اقبح العيب والعار في الاخرة وفيه ان الوصية واجبة اي على من
عليه حق لله تعالى او للادميين بلا شهود واما بالتطوع فمستحبة طس وكذا
في الصغير عن ابن عباس رضي الله عنهما وضعفه المنذري قال الهيثمي فيه
جماعة لم اعرفهم ورواه عنه الديلمي
تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما كتاب الله اي القران وسنتي اي طريقتي
وكتاب الله بدل مما قبله او خبر مبتدا محذوف اي وهما الى اخره ولن
يتفرقا حتى يردا علي الحوض قد بين بانه موضحا ما منه انهما الاصلان اللذان
لا عدول عنهما ولا هدى الا منهما والعصمة والنجاة لمن تمسك بهما واعتصم
بحبلهما وهما الفرقان الواضحان البرهان الايح بين المحق اذا اقتفاهما
والمبطل اذا اخلاهما فوجوب الرجوع الى الكتاب والسنة متعين معلوم
من الدين بالضرورة لكن القران يحصل به العلم القطعي يقينا وفي السنة
تفصيل معروف الحصول مبسوط في الاصول ك عن ابي هريرة رضي الله تعالى
عنه قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم فذكره

فصل في المثناة الفوقية مع الزاي المعجمة

تزوجوا في الحجر بضم الحاء المهملة وكسرها وسكون الجيم الاصل والمنبت
الصالح كناية عن العفة وفيه نوع فصل ما بين فخذ الرجل والفخذ الاخير من عشيرته
سمي به لانه يحجر بهم اي يمنع بالكسر بمعنى الحجرة كناية عن العفة وطيب
الازار وذكره الزمخشري فان العرق دساس بمهملات التشديد لانه ينزع في
خفا ولطف يقال دسسته اذا اخفيته واهملته ومنه وقد خاب من دساها
اي اهمل نفسه واخس حظها وقيل معنى دساس خفي قليلا وكل من اخفيته
وقللته فقد دسسته والمعنى ان الرجل اذا تزوج من منبت صالح يجي الولد
يشبه اهله في العمل والاخلاق ونحوها وعكسه بعكسه عد عن
حديث الموقري عن الزهري عن انس رضي الله تعالى عنه قال ابن الجوزي يحيى
الموقري ليس بشيء وقال النسائي متروك وقال علي لا يكتب حديثه رواه
عنه الديلمي في مسند الفردوس وابن المديني في كتاب تضييع العمر عن عمرو بن داد
والطبراني اي نصاب نعم ولذلك قال الحافظ العراقي طرقها ضعيفة
تزوجوا النساء ندبا عند الشافعية وقال الظاهرية وجوبا عينا وبعض
الحنفية هو فرض كفاية كما حكيناه فانهن ياتينكم بالمال في رواية فانهن ياتينكم
وفي رواية ذكرها المص فانهن ياتينكم بالاموال يعني ان ادرار الرزق يكون

بقدر

بقدر العيال والمعونة تنزل منزلة المؤنة فمن تزوج قاصدا بتزوجه المقاصد
الضرورية لتكثير الامة او لقضاء الوطر وتسكين الشهوة رزق ما يسر من حيث
لا يحتسب ولا ينافي الامر بالتزوج بشرطه ذلك ادنى الا تعولوا لان
معناه الا تجوروا ولا تميلوا يقال عال اذا مال وجار وتفسيره بتكثير
عيالكم اعترضوه وقد اخذ بظاهر هذا وما بعده من ذهب من
الشافعية الى ان تركه حينئذ اولى ولا دلالة له ولم في الحديث ولا في الاية
ان يكونوا فقراء عند التاهل اذ لا يلزم من الفقر واتيانهن بالمال عدم
وجدان الاهبة البزار في مسنده خط في التاريخ وكذا الدارقطني والحاكم
وابن مردويه والديلمي كلهم من حديث مسلم بن جنادة عن ابي اسامة عن
هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قال ك تفرد به
مسلم وهو ثقة واقره الذهبي وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح خلا
مسلم ابن جنادة وهو ثقة د في مراسيله وكذا ابن ابي شيبة عن عروة
بضم المعجمة ابن الزبير مرسلا قال المص وله شواهد منها خبر الثعلبي عن ابن عجلان
ان رجلا شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم الفقر فقال عليك بالباءة
تزوجوا الابكار فانهن اعذب افواها وانتق ارحاما بنون ومثناة فوقية
وقاف اي اكثر اولادا وارضى باليسير في رواية من العمل اي الجماع ولولا
هذه الرواية لكان الحمل على الاعم اتم فينتظم الرضا بالقليل من المعيشة
لانهن لم يمارسن الرجال فلا تقول كنت فصرت وتقنع بما نالت طب عن ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه قال ــــ الهيثمي فيه ابو بلال الاشعري ضعفه
الدارقطني انتهى
تزوجوا الودود ويعرف في البكر باقاربها المتحببة لزوجها بنحو تلطف في
رض الخطاب وكثرة خدمة وبشاشة الولود ويعرف في البكر باقاربها ولا تعارض
بينهما وبين نكاح البكر قال ابو زرعة والحق انه ليس المراد بالولود كثيرة
الاولاد بل هي في مظنة الولادة وهي الشابة دون العجوز الذي انقطع
نسلها فالصفتان لمن واحد فاني مكاثر بكم اي اغالب بكم الامم
السابقة في الكثرة وهو تعليل للامر بتزوج الودود وانما اتى بقيد
لان الودود اذا لم تكن ودودا لا يرغب الرجل فيها والودود غير الولود
لا تحصل المقصود د ن كلاهما في النكاح عن معقل بفتح الميم وسكون المهملة
وقاف ابن يسار ضد اليمين قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال اصبت امراة ذات حسب ومنصب ومال الا انها لا تلد افاتزوجها
فنهاه ثم ذكره ورواه الطبراني باللفظ المزبور عن انس قال الهيثمي رجاله
رجال الصحيح الا حفص بن عمرو وقد رواه عنه جمع
تزوجوا فاني مكاثر بكم تعليل للامر بالتزوج اي مفاخر بكم الامم السابقين

اي اغالبهم بكم كثرة ولا تكونوا كرهبانية النصارى الذين يترهبون في الديرات
ولا يتزوجون وهذا يؤذن بندب النكاح وفضل كثرة الاولاد اذ بها تحصل
ما قصده من المباهاة والمغالبة لنبيه قال الحجة لا ينتظم امر
المعاش حتى يبقى بدنه سالما ونسله دائما ولا يتم كل منهما الا باسباب الحفظ
لوجودهما وذلك ببقاء النسل وقد خلق الله سببا للحيوان وخلق
الاناث محلا للحراثة لكن لا يختص المأكول والمنكوح ببعض الاكلين والناكحين
بحكم الفطرة ولو ترك الامر فيهما سدا من غير تعريف قانون في الاختصاصات
لتهاوشوا وتقاتلوا وشغلهم ذلك عن سلوك الطريق بل افضى بهم الى
الهلاك فشرح القران قانون الاختصاص بالاموال في ايات نحو المبايعات
والمداينات والمواريث ومواجب النفقات ونحو ذلك وبين الاختصاص
بالاناث في ايات النكاح ونحوها انتهى والنكاح تجري فيه الاحكام
الخمسة فيكون فرض كفاية لبقاء النسل وفرضا لمن خاف العنت ومندوبا
لمحتاج اليه واجد اهبته ومكروها لفاقد الحاجة والاهبة او واجدها
وبه علة كهرم او عنة او مرض دائم ومباحا لواجد اهبته غير محتاج ولا علة
وحراما لمن عنده اربع بق قال ابن الفلاس نا محمد بن ثابت البصري عن ابي غالب
عن ابي امامة رضي الله تعالى عنه قال الذهبي في المهذب محمد ضعيف
وقال ابن حجر فيه محمد بن ثابت ضعيف
تزوجوا فان النكاح ركن من اركان المصلحة في الدين جعله الله تعالى
طريقا لبقاء الخلق وشرع عمره في دينه وبه ما جاء في سبيله قال ابن العربي وقد
اختلف هل الامر بالتزوج للوجوب او الندب او للاباحة على اقوال
والانصاف ان الازمنة تختلف واحوال الناس تتباين ورب زمان فيه العزوبة
افضل وحالة الوحدة فيها اخلص واذا لم يستطع فليتوكل على الله فانه صاحب
لا يضيعه ولا تطلقوا فان الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات يعني السريع
النكاح السريع الطلاق قال ابن الاثير من المجاز الذي يستعمل الذوق وهو
مما يتعلق بالاجسام في المعاني نعوذ انك انت العزيز الكريم تنبيه
اعلم ان الطلاق تجري فيه الاحكام الخمسة يكون واجبا وهو طلاق الحكمين
والمولي ومندوبا وهو من خاف الا يقيما حدود الله في الزوجية ومن وجد
ريبة وحراما وهو البدعي وطلاق من لم يوفها حقها من القسم ومكروها
فيما عدا ذلك وعليه حمل الحديث ومباحا عند تعارض مقتضى الفراق طب
عن ابي موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه قال الديلمي وفي الباب ابو هريرة
تزوجوا ولا تطلقوا فان الطلاق بلا عذر شرعي يهتز منه العرش يعني يضطرب
الملائكة حوله غضبا منه لتعظيم الله من يتعرض الى الله تعالى لما فيه من قطع
الوصلة وتشتت الشمل اما لعذر فليس من هذا بل قد يجب كما سلف

قال

قال في الانجاز هذا دليل على كراهة الطلاق وبه قال الجمهور عد وكذا ابو نعيم
والديلمي عن علي امير المؤمنين كرم الله وجهه قال السخاوي وسنده ضعيف
وقال ابن الجوزي بل هو موضوع

وصل في المثناة الفوقية مع السين المهملة

تساقطوا الضغائن بينكم جمع ضغينة وهو الحقد والعداوة والحسد
فان ذلك من الكبائر البزار في مسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
تسحروا وهو تفعل من السحر وهو الاكل قبيل الفجر والامر للندب اجماعا
قال في شرح الترمذي اجمعوا على ان السحور مندوب لا واجب فان في السحور
بركة قال العراقي روي بفتح السين وضمها فبالضم الفعل وبالفتح ما يتسحر
والمراد بالبركة الاجر فيناسب الضم والتقوي على الصوم فيناسب
الفتح وللبركة في التسحر جهات كالتقوي والنشاط والانبساط ذكره
بعضهم وقال الزين العراقي البركة فيه محتملة لمعان منها انه يبارك في
القليل منه بحيث تحصل به الاعانة على الصوم ويدل له قوله في حديث
ولو بلقمة وقوله في الحديث الاتي ولو بالماء ويكون بالخاصية كما بورك في
الثريد والطعام اذا برد ومنها ان المراد نفي التبعة فيه يدل له حديث
الديلمي ثلاثة لا يحاسب العبد عليها اكل السحور وما افطر عليه وما
اكل مع الاخوان ومنها ان المراد بالبركة القوة على الصيام وغيره من
اعمال النهار حم ق ت ن ه عن انس بن مالك ن عن ابي هريرة وعن ابن مسعود
حم عن ابي سعيد وفي الباب جابر وابن عباس وعرباض رضي الله تعالى
عنهم اجمعين
تسحروا من اخر الليل اي في اخره هذا الغداء في رواية فانه الغداء
المبارك اي الكثير الخير لما يحصل بسببه من قوة وقدرة على الصوم قال
الكلاباذي فالبركة فيه بمعنى الاباحة بعد الحظر منه من اول الليل فكانها
اباحة زائدة على الافطار فهو رخصة والله يحب ان تؤتى رخصه فالترغيب
في السحور ترغيب في قبول الرخصة ومعنى البركة فيه الزيادة ويمكن
كونها زيادة في العمر لكون النوم موتا واليقظة حياة ففي مده [illegible]
اكتساب الطاعة للعابد وهو مما خصت به هذه الامة واعلم ان القصد
من الصوم كسر شهوة البطن والفرج فينبغي تخفيف الاكل في السحور فان
زاد في تكثيره حتى فاتت حكمة الصوم لم يكن مندوبا بل فاعله ملام نبه
عليه بعض الافاضل طب عن عتبة بضم العين المهملة وسكون المثناة
الفوقية ابن عبد بغير اضافة وهو السلمي ابو الوليد صحابي شهير
او لمشاهده قريظة وابي الدرداء قال الهيثمي فيه جبارة بن مغلس
ضعيف انتهى

تسحروا ولو بجرعة من ماء لانه يطرد ويزيل المانع العادة وهذا من اسعار عباده بقوله
تعالى واثر للناس السحا ناط بوراو يحتمل انه يحصل به الاعانة على الصوم بالخاصية
ولانه يحصل النشاط ومدافعة سو الخلق الذي يثيره الجوع وفيه رد على من
ذهب من الصفنا الى ان التسحر انما يسن لمن يرجو نفعه اذ من البين انه لم يذكر هذه
الغاية للتنغم بل لبيان اقل ما ينفع ابو ع عن انس رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي
فيه عبد الواحد بن زياد الباهلي قال العقيلي لا يتابع عليه ورواه عنه ابرهيم
ابن الحجاج وقال خ منكر الحديث
تسحروا ولو بالماء فان البركة في الفعل باستعمال السنة لا بنفس الطعام وفي
رواية ولو بتمرة ولو بحبات زبيب اي ويكون ذلك بالخاصية كما بورك في الثريد
والاجتماع على الطعام وفيه كالذي قبله وبعده ندب التسحر ويحصل اصل
سنته ولو بجرعة ما ويدخل وقته بنصف الليل وهو حكمة التقوي على الصوم
او مخالفة اهل الكتاب وجماع الشافعية تسحب عد وابن خزيمة ان
هذه الامة التسحر وتعجيل الفطر واباحة الاكل والشرب والجماع ليلا الى الفجر
وكان محرما على من قبلهم من عكس الصلاة ذكره الاهوذي
ابن عساكر في التاريخ عن ابن سراقة بضم المهملة وفتح الراء والقاف وهو ابن المعتمر
العدوي قال في الكاشف قيل له صحبة وهو ضعيف لكن يقويه وروده من
طريق اخر عند البخاري في تاريخه بلفظ تسحروا ولو بجرعة ماء صلوات الله على
المتسحرين انتهى
تسحروا ولو بشربة من ماء وافطروا اذا تحققتم الغروب ولو على شربة
من ماء ولو تواصلوا فان الوصال عليكم حرام قال الغزالي تعرض جمع ممن
يدعي التصوف بعرف الفاظ الشارع عن ظاهرها المفهوم منها الى امور
باطنة لا تسبق الافهام اليها فقالوا اراد بالسحور الاستغفار كما قالوا
في اذهب الى فرعون انه طغى اشار الى قلبه فهو الطاغي وفي الق عصاك اي
كلما تتوكا عليه مما سوى الله سبحانه وتعالى فليلقيه وهذه خرافات يجرون
بها الكتاب والسنة وبطلانه قطعي كيف يحمل التسحر على الاستغفار مع
كونه المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يتناول الطعام في السحور ويقول
تسحروا عد عن علي امير المؤمنين كرم الله وجهه هكذا رواه في الكامل
من حديث حسين بن عبد الله بن ضميرة عن ابيه عن جده عن علي مرفوعا قال
الحافظ العراقي في شرح الترمذي وحسين هذا متروك
تسعة اعشار الرزق في التجارة قال ابن الاثير جمع عشير وهو العشر
كنصيب وانصبا والعشر في المواشي في رواية بدل المواشي النتاج بالتاء
قال الزمخشري وهي النتاج فرجعا واحد قال الماوردي وانما كان كذلك
لان التجارة فرع لمادتي النتاج والزرع ومن نوعا التقليب في الحضر من غير
نقلة

نقلة ولا سفر والثاني تقليب في المال بالاسفار ونقله الى الامصار فهي
متابعتا حيا الخاص في الغاب اذ هي مادة اهل الحضر وسكان الامصار والمدن
ولا يستمد ادهما اعم نفعا واكثر ربحا ولا يستغني عنه احد من انام
وانما المواشي فاعامي مادة اهل الفلوات وسكان الخيام لانهم لما لم
يستقر بهم دار لم تغنهم من امصار افتقروا الى الاموال المتنقلة فاتخذ
الحيوان ليستقل في النقلة بنفسه ويستغني في العلوفة براسه
فعظم نفعه انما هو لا وليك انتهى وهذا لا يقتضي افضلية التجارة عن الصناعة
والزراعة لانه انما يدل على ان الرزق في التجارة اكثر ولا تعارض بينها لكثرته
ولا افضليته انتهى ص عن نعيم بن عبد الرحمن الازدي يقال من الطبقة الثانية
و يحيى بن جابر الطائي مرسلا هو قاضي حمص قال في الكاشف صدوق وفي التقريب
ثقة يرسل كثيرا ورواه ايضا ابرهيم الحربي في غريب الحديث عن نعيم المذكور
قال الحافظ العراقي ورجاله ثقات ونعيم هذا قال فيه ابن منده ذكر في الصحابة
ولا يصح وقال ابو حاتم الرازي وابن حبان تابعي فعلى هذا فالحديث من طريقيه
مرسل
تسليم الرجل باصبع واحدة يشير بها فعل اليهود قال البيهقي في الشعب
يحتمل ان المراد به كراهية الاقتصار على الاشارة في التسليم دون التلفظ
بكلمة التسليم اذا لم يكن في حالة تمنعه من التكلم قال السمهودي وهذا
الحديث ربما يدل على ان التسليم شرع لهذه الامة دون غيرهم وسياتي في خبر
ظاهر ينافيه ع طب هب عن جابر رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي رجال ابي يعلى
رجال الصحيح وقال المنذري رواته رواة الصحيح
تسمعون بفتح فسكون ويسمع مبني للمفعول منكم خبر بمعنى الامر اي تسمعوا
مني الحديث وتبلغوه عني وليسمعه من بعدي منكم قال الزمخشري وانما خرج
الامر في صورة الخبر للمبالغة في ايجاب ايجاد المامور به فيجعل كانه
يوجد فهو يخبر عنه وليسمع بالبناء للمجهول ممن يسمع بفتح فسكون اي
وليسمع الغير من الذي يسمع منكم حديثي كذا من بعدهم وهلم جرا وبذلك
يظهر العلم وينتشر التبليغ وهو الميثاق الماخوذ على العلماء قال
العلائي هذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم التي وعد بوقوعها امته
وارهم اصحابه ان يذكروا نقلة العلم وقد اشتغلت الصحابة رضي الله
تعالى عنهم امره ولم يزل ينقل عنهم افعاله واقواله ويتلقى ذلك
عنهم التابعون وينقلونه الى اتباعهم واستمر العمل على ذلك في كل عصر
الى الان حم د ك عن ابن عباس رضي الله عنه قال ك صحيح ولا علة له واقره
الذهبي وقال العلائي حسن وظاهر صنيع المص ان ذا هو الحديث بتمامه

والامر غلا فيل بقيته ثم ياتي من بعد ذلك قوم سمان يحبون السمن ويشهد
قبل ان يسالوا
تسموا باسمي محمد واحمد وحقيقة التسمية تعريف الشيء بالشيء لانه اذا
وجد مجهول الاسم لم يكن له ما يقع تعريفه به فحينئذ تعريفه يوم وجوده
او الى ثلاثة ايام او سبعة او نحوهما والامر واسع وهذا نص صريح في الرد
على من منع التسمي باسمه كالتكني قال المؤلف في مختصر الاذكار واتفق الاسما
محمد ولا تكنوا بفتح التاء والكاف وشد النون وحذف احدى التائين او بضم التاء
بسكون الكاف وضم النون بكنيتي اي ابي القسم اعظاما لحرمتي فيحرم التكني
بها لمن اسمه محمد وغيره على الاصح عند الشافعية وجوز مالك التكني بعده
بعده لمن اسمه محمد وقوله تسموا جملة من فعل وفاعل وباسمي صلة وكذا لو
تكنوا بكنيتي وهو من عطف شيء على شيء وهذا قاله حين نادى رجل يا ابا
القسم فالتفت فقال لم اعنك انما دعوت فلانا قال الحرالي والتسمية
ابدا الشيء باسمه للمتسمع في معنى المصور وهذا ابدا الشيء باسمه للمتسمع في معنى
المصور وهذا ابدا الشيء بصورته في العين تنبيه من الغريب
ما قيل انه يحرم التسمي باسمه والتسمي بالقسم لئلا يكنى ابوه ابو القسم ه
حكاهما النووي في شرح مسلم فاما الثاني فمحتمل واما الاول فيكاد يكون
باطلا لقيام الاجماع وظاهر كلامهم انه انما كني ابا القسم فقط دون غيره
وليس كذلك فقد اخرج البيهقي وابن الجوزي وغيرهما عن انس رضي الله عنه
قال لما ولد ابرهيم ابن المصطفى صلى الله عليه وسلم من مارية كاد يقع في نفس
النبي صلى الله عليه وسلم منه حتى اتاه جبريل عليه السلام فقال السلام
عليك يا ابا ابرهيم قال ابن الجوزي عقبه وقد نهى ان يكنى بكنيته هذا لفظه
وقضيته الحرمة كابي القسم لكن رد بقال انما حرم التكني بابي القسم لانه
كان ينادى به لكونه اول ولد ولد له فاشتهر به ولم يكن يدعى بابي ابرهيم
حم ق ت ه عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال نادى رجل رجلا يا ابا القسم
بالبقيع فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
اني لم اعنك انما دعوت فلانا حم ق ه عن جابر رضي الله عنه قال ولد لرجل
منا غلام فسماه محمدا فقال له لا ندعك تسمي باسم رسول الله صلى الله عليه
فانطلق بابنه حامله على ظهره فاتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ولد لي فسميته محمدا فمنعني قومي ان اكنه قال ابن حجر وفي
الباب ابن عباس وغيره رضي الله عنهم
تسموا باسما الانبيا لفظ امر ومعناه الاباحة لانه خرج على سبب وهو تسموا

باسمي

باسمي انما طلب التسمي باسما الانبيا عليهم الصلاة والسلام لانهم سادة بني ادم ه
واخلاقهم اشرف الاخلاق واعمالهم اشرف الاعمال واسماؤهم اشرف الاسما
فالتسمي بها شرف للمتسمي ولو لم يكن فيه من المصالح الا ان الاسم يذكر بمسماه ه
ويقتضي التعلق بمعناه لكفى به مصلحة مع ما فيه من حفظ اسما الانبيا
عليهم الصلاة والسلام وذكرها وان لا تنسى فلا يكره التسمي باسمائهم
بل يستحب مع المحافظة على الادب قال ابن القيم وهو الصواب وكان مذهب
عمر رضي الله تعالى عنه كراهته ثم رجع كما ياتي وكان لطلحة عشرة اولاد
كل منهم اسمه باسم نبي وللزبير عشرة كل منهم تسمى باسم شهيد فقال طلحة
انا اسميهم باسما الانبيا وانت باسما الشهدا فقال انا اطمع في كونهم
شهدا وانت لا تطمع في كونهم انبيا واحب الاسما الى الله تعالى عبد الله وعبد
الرحمن لان التعلق الذي بين العبد وبين الرب انما هو العبودية المحضة والتعلق
الذي بين الله وعبده بالرحمة المحضة فبرحمته كان وجوده والغاية التي
اوجده لاجلها ان يتاله محبة وخوفا ورجا واجلالا وتعظيما ولما غلبت
رحمته غضبه وكانت الرحمة احب اليه من الغضب كان عبد الرحمن احب
اليه من عبد القاهر واصدقها حارث وهمام لانه لا ينفك مسماهما عن حقيقة
معناهما واقبحها حرب ومرة لما في حرب من البشاعة وفي مرة من المرارة
وقس به ما اشبهه حنظلة وحزن ونحو ذلك خد د عن ابي وهب
الجشمي بضم الجيم وفتح المعجمة واخره ميم نسبة الى قبيلة جشم ابن الخزرج
من الانصار صحابي نزل الشام قال ابن القيم فيه عقيل بن شبيب قالوا
فيه جهالة انتهى
تسمون اولادكم محمدا ثم تلعنونهم وفي رواية لعبد بن حميد تسبونهم
بدل تلعنونهم وهذا استفهام انكاري محذوف الهمزة قال القاضي انكر
اللعن اجلالا لاسمه كما منع ضرب الوجه تعظيما لصورة ادم عليه الصلاة
والسلام انتهى وشذت طايفة فاخذوا من الحديث منع التسمي محمدا وايدوه
بان عمر رضي الله عنه كتب الى الكوفة لا تسموا احدا باسم نبي وامر جماعة
بتغيير اسما ابنايهم محمدا ورد بمنع دلالة الحديث على ذلك اذ مقتضاه
النهي عن لعن من اسمه محمد لا عن التسمية به وقد مرت النصوص الدالة على
الاذن فيه بل ياتي اخبار تدل على الترغيب كقوله ما ضر احدكم ان يكون
في بيته محمد واحد وقوله ما اجتمع قوم في مشورة فيهم من اسمه محمد
الحديث وما ذكر عن عمر رضي الله تعالى عنه كان لكونه سمع رجلا يقول
لابن اخيه محمد بن زيد فعل الله بك يا محمد وصنع فقال لا ارى رسول الله
صلى الله عليه وسلم يسب بك والله لا يدعى محمد ابدا وكتب بذلك وامر به
فذكر له جماعة تسميته المصطفى صلى الله عليه وسلم بذلك فا

الطيبي امر اولا بالتسمي باسماء الانبياء فراى فيه نوع تزكية لنفسه وتنويها بشانها
فنزل الى قوله احب الاسماء الى الله فيه خضوعا واستكانة ثم نظر الى ان العبد
قد يقصر ولم يتمكن من اداء ايهما فلا يصدق عليه الاسم فنزل الى قوله حارث
وهمام البزار في مسنده عد في الادب من حديث الحكم بن عطية عن ثابت
عن انس رضي الله تعالى عنه قال الذهبي والحكم وثقه بعضهم وهو لين انتهى
وقال ابن القطان رواه البزار وفيه الحكم بن عطية وهو وان قال احمد لا باس به
لكن ابو داود روى عنه احاديث منكرة وهذا من روايته عنه وقال الهيثمي
رواه ابو يعلى والبزار وفيه الحكم ابن عطية وثقه احمد وضعفه غيره وبقية
رجاله رجال الصحيح وقال ابن حجر في الفتح خرجه البزار وابو يعلى
وسنده لين انتهى

فصل في التاء الفوقية مع الصاد المهملة

تصافحوا من المصافحة والمراد الافضا بصفحة اليد الى صفحة اليد يذهب الغل
اي الحقد والغش من قلوبكم عد عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما ورواه
عنه ايضا الاصبهاني في الترغيب وخرجه مالك في الموطا عن عطا مرسلا قال
المنذري رواه مالك هكذا معضلا قال وقد اسند من طرق فيها مقال ويشير
الى هذا الحديث ابن عدي المذكور وقال ابن المبارك حديث مالك جيد
تصدقوا فيوشك ان ياتي عليكم زمان يستغني الناس فيه عن المال لظهور الكنوز
وكثرة العدل وقلة الناس وقصر امالهم ولظهور الاشراط وكثرة الغنى حتى
يمشي الرجل فيه بصدقته بالخمس من يقبلها منه فيقول له الانسان الذي
ياتيه بها يعني الذي يريد المتصدق ان يعطيه الصدقة لو جئت بها الي
بالامس حيث كنت محتاجا اليها لقبلتها منك فاما الان وقد كثرت الاموال
استغنينا بانفسنا وانما نقصد نجاة مهجتنا فلا حاجة لي فيها اي فيرجع
بها ولا يجد من يقبلها منه وكيف ما كان فهو من اشراط الساعة
وزعم ان ذلك وقع في زمن عمر ابن عبد العزيز فليس من الاشراط بعيد جدا
وفيه حث على الاسراع بالصدقة وتهديد لمن اخرها عن مستحقيها ومطله
بها حتى استغنى بنفسه المستحق وتمني الفقير لا يخلص في زمن الغنى الى ما طال حم ق ن
في الزكاة عن حارثة بحاء مهملة ومثلثة ابن وهب الخزاعي صحابي نزل الكوفة
وهو ربيب عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما
تصدقوا فان الصدقة فكاككم من النار اي خلاصكم من نار جهنم لانه
من تمام تسود الطريق الى الله تعالى عن العبد المردي في النار وتكذيب الشيطان
فيما يعد من الفقر من الانفاق فيهما طس حل وكذا ابو الشيخ والديلمي عن انس
رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى وكان ينبغي يصدر عن حربه
قال الدارقطني تفرد به الحارث بن عمير عن حميد قال ابن الجوزي قال ابن حبان الحارث

روى عن اثبات الموضوعات
تصدقوا ولو بتمرة وفي رواية ولو بشق تمرة فانها تسد من الجائع قال
الزمخشري يريد ان نصف التمرة يسد ان رمق الجائع كما يورث الشبعان كظة
على ناجده فلا تستقلوا من الصدقة شيئا وقيل المراد المبالغة لا حقيقة
التمرة لعدم غنائها وقف اعرابي على المدني وهو ياكل تمرا فقال شيخ هم غابر
ماضين وراقد محتاجين اكلني الفقر ورد في الذل اضعفنا فنظر اليه فناوله
تمرة فضرب بها وجهه وقال جعلها الله حظك من غطك عنده وتطفي
الخطيئة كما يطفي الماء النار قال الطيبي اصله يذهب الخطيئة لقوله ان
الحسنات يذهبن السيئات ثم في الدرجة الثانية تمحو الخطيئة لخبر اتبع
السيئة الحسنة تمحها ثم في الثالثة تطفي الخطيئة لمقام الحكاية عن المباعدة
عن النار فلما وضع الخطيئة موضع النار على الاستعارة المكنية اثبت لها
على الاستعارة التخييلية ما يلازم النار من الاطفاء لتكون قرينة مانعة
لها عن ارادة الحقيقة وانما ياكلون في بطونهم نارا فهو من اطلاق اسم المسبب
على السبب ابن المبارك في الزهد عن عكرمة البربري احد الاعلام مولى ابن عباس
تكلم في عقيدته وقيل يكذب على سيده مرسلا قال الحافظ العراقي ورواه
من طريق عائشة بسند حسن اتقوا النار ولو بشق تمرة فانها تسد
من الجائع مسدها

فصل في التاء مع الطاء المهملة

تطوع الرجل في بيته اي في محل سكنه بيتا كان او غيره يزيد على تطوعه
اي صلاة التطوع عند الناس اي بحضرتهم او بمجمعهم او بالمسجد ونحوه
كفضل اي كما يزيد فضل صلاة الرجل في جماعة على صلاته وحده وهو خمس
وعشرون او سبع وعشرون او غير ذلك مما سيجيء وذلك لانه ابعد من الرياء
ش عن رجل من الصحابة واسناده لا بأس به لان الصحابة كلهم عدول

فصل في التاء مع العين المهملة

تعاد الصلاة من قدر الدرهم من الدم يعني يجب على من صلى ثم تبين انه
كان في ملبوسه او بدنه قدر درهم من الدم ان يعيد صلاته واخذ بمفهومه
ابو حنيفة وابن حر فقال لا تعاد الصلاة من نجاسة دون الدرهم ومذهب
الشافعي العفو عن قليل الدم الاجنبي عرفا ولا يعفى عن نجاسة غير الدم
واد قل عد عق من روح ابن الفرج عن يوسف بن عدي عن القسم بن مالك عن روح
ابن غطيف عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ثم تعقبه
العقيلي بقوله حدثني ادم قال سمعت البخاري يقول هذا الحديث
باطل وروح هذا منكر الحديث وذكره ابن عدي في ترجمة روح بن غطيف وقال
ابن معين وهاه وقال النسائي متروك ثم ساق له هذا الخبر انتهى وقال الذهبي

واحدا ورواه الدارقطني من هذا الوجه ثم قال روح بن عطيف متروك الحديث
وقال الحافظ ابن حجر روح بن عطيف تفرد به عن الزهري وهو متروك وقال
الذهبي أخاف أن يكون موضوعا وقال البخاري حديث باطل وقال ابن موضوع
وحكم ابن الجوزي بوضعه وتبعه على ذلك المؤلف في مختصر الموضوعات
ساكتا عليه وقال البزار أجمع أهل العلم على نكرته قال الحافظ ابن حجر وأخرجه
ابن عدي في الكامل من طريق أخرى عن الزهري لكن فيها أبو عصمة متهم بالكذب
انتهى وقد استبان أن عزو المصنف لابن عدي وسكوته عما عقبه به من بيان
القادح غير صواب وأنه لم ينتقه بتخريجه فسكوت المصنف عليه غير مرضي
لأنه من أحاديث الأحكام وهو شديد الضعف فعدم بيان حاله لا يليق
بكماله انتهى

تعافوا الحدود بفتح الفاء وضم الواو بغير همز **فيما بينكم** أي تجاوزوا عنها
ولا ترفعوها إلي **فما بلغني من حد** أي ثبت عندي **فقد وجب** علي إقامته
والخطاب لغير الأئمة يعني الحدود التي بينكم ينبغي أن يعفوها بعضكم لبعض
قبل أن تبلغني فإن بلغتني وجب علي أن أقيمها لأن الحد بعد بلوغ الإمام والثبوت
لا يسقط بعفو الآدمي كالمسروق منه وإليه ذهب الشافعي وذهب أبو حنيفة
إلى سقوطه **د ن** في القطع **ك** في الحد وهو من حديث عمرو بن شعيب **عن** أبيه عن
جده عبد الله **بن عمرو** بن العاص رضي الله عنهما قال ك صحيح وأقره الذهبي
وقال ابن حجر سنده إلى عمرو بن شعيب صحيح انتهى ومر الذي فيه احتجاج ابن عباس
وفيه كلام كثير وخلاف طويل وسببه كما في مسند أبي يعلى أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أتي برجل سرق فأمر بقطعه ثم بكى فسئل فقال كيف لا أبكي
وأمتي تقطع بين أظهركم قالوا أفلا عفوت قال ذلك سلطان سوء الذي
يعفو عن الحدود ولكن تعافوا الخ

تعافوا تسقط الضغائن بينكم هذا كالتعليل للعفو في هذا وما قبله
كأنه قيل لم التعافي قال لأجل أن يسقط ما بينكم من الضغائن فإن الحدود إذا
أقيمت أورثت النفوس حقدا ومنعا التقرير **البزار** في مسنده **عن ابن عمر**
ابن الخطاب رضي الله عنهما قال الهيثمي رواه من طريق محمد بن عبد الرحمن
ابن البيلماني وهو ضعيف

تعاهدوا القرآن أي داوموا على تكراره لئلا تنسوه قال القاضي تعاهد
الشيء وتعهده محافظته وتجديد العهد به والمراد به والمراد منه
الأمر بالمواظبة على تلاوته والمداومة على تكراره ودرسه **فوالذي
نفسي بيده** أي بقدرته وتصرفه **لهو أشد تفصيا** بمثناة فوقية
وفا وصاد مهملة أي تخلصا وذهابا وانفلاتا وخروجا **من قلوب
الرجال** يعني حفظته وخصهم لأنهم الذين يحفظونه غالبا وإلا فالنساء كذلك

من الإبل

من الإبل من عقلها جمع عقال أي لهو أشد ذهابا من الإبل إذا انفلتت من
العقال فإنها تنفلت حتى لا تكاد تلحق شبه القرآن وكونه محفوظا عن
ظهر قلب بالإبل الآبدة النافرة وقد عقد وشد بذراعيها بالحبل المتين
وذلك لأن القرآن ليس من كلام البشر بل كلام الخالق القوي القدير
وليس بينه وبين البشر مناسبة قريبة لأنه حادث وهو قديم والله
سبحانه بفضله العميم من عليهم بهذه النعمة العظيمة فينبغي تعاهده
بالحفظ والمواظبة ما أمكن **حم ق عن أبي موسى** الأشعري رضي الله عنه

تعاهدوا نعالكم أي تفقدوها **عند أبواب المساجد** بأن تنظروا
فيها فإن رأيتم فيها خبثا فامسحوه بالأرض قبل أن تدخلوا قال الحافظ العراقي
وفي معنى النعل المداس انتهى وأقول وفي معناها القبقاب المعروف والمراد
كل ما يداس فيه مما لا حائل بينه وبين الأرض **قط في** كتاب **الأفراد** بفتح الهمزة
خط في ترجمة محمد العكبري وكذا أبو نعيم **عن ابن عمر** ابن الخطاب رضي الله عنهما
وقال الخطيب هو غريب من حديث يزيد الفقيه ومن حديث مسعر
ابن كدام تفرد به يحيى بن هاشم السمسار انتهى وقال الذهبي في الضعفاء
قالوا كان يضع الحديث

تعتري الحدة أي النشاط والخفة **خيار أمتي** والمراد هنا الصلابة والشدة
والسرعة في إمضاء الخير وعدم الالتفات في ذلك إلى الغير **طب عن ابن عباس**
رضي الله عنهما قال الهيثمي فيه سلام بن سليم الطويل وهو متروك انتهى

تعجلوا الحج أي بادروا به **فإن أحدكم لا يدري ما يعرض له** زاد الديلمي في روايته
من مرض أو حاجة فالحج وإن كان وجوبه على التراخي فالسنة تعجيله خوفا
من هجوم الآفات القاطعة والعوارض المعوقة وذهب أبو حنيفة إلى وجوب
فوريته تمسكا بظاهر هذا الخبر ولأنه لو مات قبله مات عاصيا ولو كان فوريته
لم يعص ورد الأول بأنه محمول على الندب والاحتياط والثاني بأنه إذا
مات فلا نزاع فيه لأنه إنما يجوز تأخيره بشرط السلامة للعاقبة فلما
مات تبين عصيانه **حم عن ابن عباس** رضي الله عنهما ورواه عنه أيضا ابن
لال وغيره انتهى

تعرض أعمال الناس الظاهر أنه أراد المكلفين بقرينة ترتيب المغفرة على
العرض وغير المكلف لا ذنب له يغفر **في كل جمعة مرتين** قال القاضي أراد بالجمعة
الأسبوع فعبر عن الشيء بآخره وما يتم به ويوجد عنده والمعروض عليه هو
الله سبحانه وتعالى أو ملك يوكله الله تعالى على جميع الصحف وضبطها
يوم الاثنين ويوم الخميس وسر الحكم لم يبينه ويمكن [illegible]
مرة **فيغفر لكل عبد مؤمن إلا عبدا** بالنصب لأنه استثناء من كلام موجب وفي
رواية عبد بالرفع وتقديره فلا يحرم أحد من الغفران إلا عبد ومنه فشربوا

منه لا تقبل اي منهما لم يرتفع ذكره الطيبي بينه وبين اخيه شحنا بالفتح وسكون ولون
ممدودة اي عداوة فيقال اتركوا هذين يعني اتركوا مغفرتهما حتى يفيئا اي
يرجعا عما هما عليه من التقاطع والتباغض والفيئة كبيعة الحالة من الرجوع
قال الطيبي انما سماهم باسم الاشارة بدل الضمير لمزيد التعيير والتنفير م في البر
عن ابي هريرة رضي الله عنه ولم يخرجه البخاري
تعرض الاعمال على الله تعالى يوم الاثنين والخميس فيغفر الله لمذنب يريد توبته
الا ما كان من متشاحنين اي متعادين او قاطع رحم فيؤخر كل منهما حتى يرجع
ويصطلح قال الحليمي في عرض الاعمال يحتمل ان الملائكة الموكلين باعمال بني ادم
يتناوبون فيقيم معهم فريق من الاثنين الى الخميس ثم يعرجون وفريق من الاثنين
الى الخميس وهكذا وكلما عرج فريق قرا ما كتب في موقفه من السماء وهو غني
عن عرضهم ونسخهم وهو اعلم بعباده منهم قال البيهقي وهذا اصح ما قيل
قال والاشبه ان الملائكة البررة في الدنيا ترفع اعمال بني ادم عبادة تعبدوا
بها وسر عرضهم خروج من عهدة التكليف ثم قد يظهر الله لهم ما يريد
فعله بمن عرض عمله طب عن اسامة بن زيد رضي الله عنه قال الهيثمي فيه
ابن عبيدة وهو متروك
تعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس على الله وتعرض على الانبيا اي الرسل
اي يعرض عمل كل امة على نبيها وعلى الاباء والامهات اي يعرض عمل كل فرع
على اصله والكلام في اصل مسلم يوم الجمعة اي يوم كل جمعة فيفرحون
يعني الاباء والامهات ويمكن رجوعه الى الانبيا عليهم الصلاة والسلام ايضا
بحسناتهم وتزداد وجوههم بياضا واشراقا والمراد وجوه ارواحهم اي
ذواتها اي ويحزنون لسيئاتهم كما يدل عليه قوله فاتقوا الله وخافوه ولا
تؤذوا امواتكم الذي يقع العرض عليهم بارتكاب المعاصي وفائدة العرض
عليهم اظهار الله تعالى للاموات عذره فيما يعامل به احياءهم من عاجل
العقوبات وانواع البليات فلو بلغهم ذلك من غير عرض اعمالهم عليهم لكان
وجدهم اشد قال القرطبي رحمه الله يجوز ان يكون الميت يبلغ من افعال
الاحياء واقوالهم ما يؤذيه او يسره بلطيفة يحدثها الله تعالى لهم من ملك
يبلغ او علامة او دليل وما شاء الله تعالى وهو القادر على ما يشاء وفيه زجر
عن القول الشنيع في الاموات وفعل ما كان يسوءهم في حياتهم وزجر عن عقوق
الاصول والفروع بعد موتهم بما يسوءهم من قول او فعل قال واذا كان الفعل
صلة وبرا كان ضده قطيعة وعقوقا الحكيم الترمذي عن والد عبد العزيز
تعرف فتشديد الراء المهملة اي تحبب وتقرب الى الله بطاعته والشكر على سابغ
نعمته والصبر تحت مر اقضيته وصدق الالتجا الخالص قبل نزول بليته في الرخا
اي في الدعة والامن والنعمة وصحة البدن وسعة العمر الزم الطاعات

والانفاق

والانفاق في القربات حتى تكون متصفا عنده بذلك معروفا به يعرفك في
الشدة بتفريجها عنك وجعله لك من كل ضيق مخرجا ومن كل هم فرجا بما
سلف منك من ذلك التعرف كما وقع للثلاثة الذين اووا الى الغار فاذا تعرفت
الى الله تعالى في الرخا والاختيار جازاك عليه عند الشدائد والاضطرار
بمدد توفيقه وخفي لطفه كما اخبر تعالى عن يونس عليه الصلاة والسلام
بقوله فلولا انه كان من المسبحين يعني قبل البلا بخلاف فرعون لما تنكر الى ربه
في حال رخائه لم ينجه اللجا عند بلائه بل قال الان وقد عصيت قبل
وقيل المراد تعرف لملائكته في الرخا بالتزامك الطاعة والعمل فيما
اولاك من نعمة فانه يجازيك في الشدة بواسطة شفاعتهم بتفريج كربك
والاول اولى لاستغنائه عن التقدير قال الصوفية ينبغي ان يكون بينه
وبين ربه معرفة خاصة بقلبه بحيث يجده قريبا منه فيانس به في خلوته
ويجد حلاوة ذكره ودعائه ومناجاته وخدمته ولا يزال العبد يقع في
شدائد وكرب في الدنيا والبرزخ والموقف فاذا كان بينه وبينه معرفة
خاصة كفاه ذلك كله ابو القسم بن بشران في اماليه عن ابي هريرة
رضي الله عنه ورواه عنه القضاعي وغيره عن ابن عباس بطوله فقال كنت
رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا غلام الا اعلمك كلمات
ينفعك الله بهن احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده امامك تعرف
الى الله في الرخا يعرفك في الشدة الحديث وقال بعض الشراح حسن
غريب انتهى
تعشوا ولو بكف من حشف تمر يابس او فاسد وضعيف لا قوى له
كالشيص فان ترك العشا مهرمة اي مظنة للضعف والهرم كما ذكره
الزمخشري لان النوم والمعدة خالية من الطعام يورث تحليلا للرطوبات
الاصلية لقوة الهاضمة وفي رواية بدل مهرمة مسقمة وذلك لما فيه
من كون المرة وهيجان الصفرا سيما في الصيف وشدة الحر وقال
الزين العراقي دل الحديث لو كان محلا للبحث على ندب العشا لكون تركه
مهرمة وفيه انه لا ينبغي تعاطي الامور المودية الى الهرم لانه يضعف عن العباد
وفي قوله ولو بكف من حشف ارشاد الى سد الخلة جوعته بما تيسر من غير
تكلف وقال العسكري ربما توهم متوهم ان المصطفى صلى الله عليه وسلم
حث على الاكثار من الطعام وهذا غلط شديد فان من اكل فوق سعته
اكل ما لا يحل له فكيف يأمره به وانما معناه ان القوم كانوا يخففون في المطعم
ويدع المقتدي منهم الغدا ولم يبلغ الشبع ويتواصون بذلك ت من حديث
محمد بن يعلى الكوفي عن عنبسة ابن عبد الرحمن القرشي عن عبد الملك بن علاق
عن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه ثم قال الترمذي هذا حديث منكر

لا نعرفه إلا من هذا الوجه وعنبسة ضعيف وعبد الملك ابن علاق مجهول
انتهى وبه يعرف أن اقتصار المصنف على عزو الحديث لمخرجه وحذفه ما عقبه
به من بيان حاله وعلته غير صواب وقال الذهبي في الضعفاء والمتروكين
عنبسة هذا متروك متهم وقال ابن العراقي متفق على ضعفه وقال
النسائي متروك وقال أبو حاتم وضاع وقال ابن عبد الحديث على
عنبسة هذا ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه وكذا الصغاني وتعقبه المؤلف
فلم يأت إلا بما حاصله أن له شاهدا
تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم أي قدر ما تعرفون به أقاربكم
فتصلوها فتعلم النسب مندوب لمثل هذا وقد يجب إن توقف عليه
واجب فإن صلة الرحم محبة تتعلقهم بالحب لمظنة من الظرف في الأهل
مثراة تفتح فتكون مفعلة من الثرى أي الكثرة في المال أي سبب لكثرته
منسأة في الأثر مفعلة من النسا في العمر أي مظنة لتأخره وقيل أراد دوام
استمرار في النسل والمعنى أن يمن في الصلة يفضي إلى ذلك ذكره البيضاوي
وسمي الأجل أثرا لأنه يتبع العمر قال في العارضة أما المحبة فلإحسان
إليهم وأما النسا في الأثر فيتمادى الثناء عليه وطيب الذكر الباقي وهذا
لا ينافي ما في الخبر أن علم النسب علم لا ينفع وجهل لا يضر لأن الذي
أنه في التوغل فيه والاستكثار بحيث يشتغل به عما هو أهم منه كما
يفيده قوله وجهل لا يضر أما علم ما يعرف به النسب بقدر ما يوصل
به الرحم فمحبوب مطلوب للشارع كما يوضحه بل يصرح به خبر ابن زنجويه
عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم
ثم انتهوا وتعلموا من العربية ما تعرفون به كتاب الله ثم انتهوا وقيل أما
قوله ثم انتهوا نجده صريحا فيما قررته وقال ابن حزم في كتاب
النسب علم النسب منه ما هو فرض عين ومنه ما هو فرض كفاية ومنه مستحب
فمن ذلك أن تعلم أن محمدا رسول الله هو ابن عبد الله الهاشمي فمن زعم
أنه غير هاشمي كفر وأن تعلم أن الخليفة من قريش وأن يعرف من يلقاه
بنسب في رحم محرم ليتجنب تزويج ما يحرم عليه وأن يعرف ما يتصل به
ممن يرثه أو يجب بره من صلة أو نفقة أو معاونة وأن يعرف أمهات المؤمنين
وأن نكاحهن حرام وأن يعرف الصحابة وأن حبهم مطلوب ويعرف الأنصار
ليحسن إليهم لثبوت الوصية بذلك ولأن حبهم إيمان وبغضهم نفاق
ومن الفقهاء من يفرق في الحرية والاسترقاق بين العرب والعجم فحاجته
إلى علم النسب آكد ومن يفرق بين نصارى بني تغلب وغيرهم في الجزية
وتضعيف الصدقة وما فرض عمر الديوان إلا على القبائل ولولا علم
النسب ما تخلص له ذلك وتبعه على ذلك عثمان وغيره انتهى وقال ابن عبد البر

لعمري لم ينصف من زعم أن علم النسب علم لا ينفع وجهل لا يضر انتهى وكان سلم يطالع
على كونه حديثا أو رأى فيه فإنما ينتهي إليه حرمت في البر والصدقات
في البر عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ذلك صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي
رجاله وثقوا قال ابن حجر هذا الحديث له طرق أقواها ما خرجه الطبراني
من حديث العلاء ابن خارجة وجاء هذا عن عمر أيضا ساقه ابن حزم بإسناد رجاله
موثقون إلا أن فيه انقطاعا
تعلموا أنسابكم فإنها من دينكم أي فإنها جزء من دينكم أو من جنس دينكم
أو من جملة ما فرض الله عليكم في الدين فإنه من الفروض المعتبرة وكذا
العمرة عند الشافعية فتعلم كيفيتهما من الفروض المعتبرة لتوقف
أدائهما عليه قالوا والتعلم فعل يترتب عليه العلم غالبا ابن عساكر
في التاريخ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ظاهر صنيع المصنف أنه
لم يره مخرجا لأشهر من ابن عساكر ممن وضع لهم الرموز مع أنه قد خرجه أبو
نعيم والديلمي والطبراني وغيرهم انتهى
تعلموا العلم وتعلموا للعلم الوقار الحلم والرزانة قال ابن المبارك
كنت عند مالك فلدغته عقرب ست عشرة مرة فتغير لونه وتصبر
ولم يقطع الحديث فلما فرغ سألته فقال صبرت إجلالا لحديث المصطفى
صلى الله عليه وسلم وكتب مالك إلى الرشيد إذا علمت علما فلير عليك
أثره وسكينته وسمته ووقاره وحلمه لخبر العلماء ورثة الأنبياء حل من حديث
حيوش ابن رزق الله عن عبد المنعم ابن بشير عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه
عن عمر رضي الله عنه ثم قال غريب من حديث مالك عن زيد لم نكتبه إلا من
حديث حيوش عن عبد المنعم
تعلموا العلم زاد في رواية فإن أحدكم لا يدري متى يفتقر إلى ما عنده
وتعلموا للعلم السكينة بتخفيف الكاف وشدها من شدد أي السكون
والطمأنينة أو الرحمة والوقار فينبغي للعالم مراقبة الله سبحانه وتعالى في
السر والعلن ولزوم السكينة والوقار والخضوع والخشوع والتحلي
على خوف في جميع حركاته وسكناته وأقواله وأفعاله فإنه أمين على ما استودع
من العلوم ومنح من الحواس والفهوم وتواضعوا لمن تعلمون عنده أحدكم
لمن تعلمون منه فإن العلم لا ينال إلا بالتواضع وإلقاء السمع وتواضع
الطالب لشيخه رفعة وذله عز وخضوعه فخر وأخذ ابن عباس مع جلالته
وقرابته للمصطفى صلى الله عليه وسلم بركاب زيد بن ثابت رضي الله عنه
وقال هكذا أمرنا أن نفعل بعلمائنا فقبل زيد يده وقال هكذا أمرنا
أن نفعل بأهل بيت نبينا صلى الله عليه وسلم قال المصنف لكن الأشهار
يجري على ابن المسيب يسأله حتى يستأذنه كما يستأذن الأمير وكان

الشافعي كنت اصفح الورق بين يدي مالك برفق لئلا يسمع وقعها وقال الربيع والله
ما اجترأت ان اشرب الماء والشافعي ينظر طس عد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال الهيثمي
وفيه عباد بن كثير وهو متروك الحديث

تعلموا ما شئتم ان تعلموا فلن ينفعكم الله بما تعلمتموه حتى تعملوا بما تعلمون كبر
مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون قال العلائي مقصود الحديث ان العمل بالعلم
هو المطلوب من العباد والنافع عند قيام الاشهاد ومتى تخلف العمل عن العلم كان حجة
على صاحبه وخزيا وندامة يوم القيمة عد خط في كتاب اقتضاء العلم للعمل عن معاذ
ابن جبل ابن عساكر في التاريخ عن ابي الدرداء رضي الله عنه قال الحافظ العراقي سنده
ضعيف قال ورواه الدارمي موقوفا على معاذ بسند صحيح

تعلموا من العلم ما شئتم فوالله لا تؤجروا بجمع العلم حتى تعملوا بمقتضاه
لان العلم كالشجرة والتعبد كالثمرة فاذا كانت الشجرة لا ثمر لها فلا فائدة فيها وان
كانت حسنة المنظر فينبغي لطالب العلم مزج العلم بالتعبد لانه ليس ثم عمر طويل
غالبا حتى يترك له برهة من العمر قبل العمل فيخشى عليه ان يموت وهو في السبب
قبل وصوله المقصود وقد جعل المصطفى صلى الله عليه وسلم العمل بالعلم من
الامور التي يغبط صاحبها عليها والرتب التي يتمنى المرء الوصول اليها قالوا واوحى الله
الى بعض الانبياء عليهم الصلاة والسلام قل للذين يتفقهون لغير الدين ويتعلمون لغير
العمل ويطلبون الدنيا بعمل الاخرة ويلبسون مسوك الكباش وقلوبهم كقلوب
الذئاب السنتهم احلى من العسل وقلوبهم امر من الصبر اياي تخادعون وبي تستهزؤن
لاتيحن لكم فتنة تذر الحليم حيرانا ابو الحسن ابن الاخرم بخاء
معجمة وراء من تصانيفه المعجم المديني في اماليه عن انس ابن مالك رضي الله عنه

تعلموا الفرائض وعلموه الناس فانه نصف العلم اي قسم واحد منه سماه
نصفا توسعا في الكلام او اعتبارا بحالتي الحياة والموت اذ في الفرائض معظم
الاحكام المتعلقة بالموت او المراد انه نصف العلم لما فيه من كثرة الفروع والتعقد
والتعلقات ولا يعارضه ما في بعض الروايات من قوله فانه نصف ثم قيل لان من
للتبعيض والجزء اعم من النصف وصدقه بما يمكن كما فيه الخبر العلم
ثلاث آية محكمة وسنة قائمة وفريضة عادلة لانه لم يجعله ثلاثا بل اقساما
ثلاثة فيجوز ان تكون الفريضة العادلة نصف العلم والباقيات النصف
الاخر وهو ينسى فيه كما في الكشاف دلالة على ان الامر بالتعلم هنا للتكرار لانه
تعلمه مرة واحدة وقد سقط الوجوب عن الامة بل المراد تعلمه بحيث لا ينسى
فانه اخبر بانه مما ينسى وليس المراد الخبر عن ذلك بل انه يسرع اليه النسيان
دون غيره لكثرة تشابهه فيكون قد حث على تكرر تعلمه وقد قصد اسناده
فكانه يقول تعلموا الفرائض وكرروها فانها تنسى وقصد انه موجود فانه
اسرع العلوم نسيانا واحوجها الى المذاكرة والرياضة فيه بعمل المسائل

وقال الماوردي انما حث على علم الفرائض لانهم كانوا قريبي العهد بغير هذا التوارث
ولئلا يعطل بتشاغلهم بتعلم اعم منه في عباداتهم ومعاملاتهم فيؤدي الى انقرا
وهو اول شيء ينزع من امتي اي ينزع علمه منهم بموت من يعلمه واهمال من بعدهم له
تنبيه قال بعضهم قد اخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم عن هذا
العلم بانه ينسى واول ما ينزع وخبر الصادق واجب الوقوع وواجب الوقوع لا بد
تعلمه ولا غيره فكيف اوقعه موقع العلة للحث على تعليمه واجيب
بان تعلم العلم من حيث هو مجاري المدارس وزمن الانتزاع غيب عنا فكانه حث
على تعلمه واغتنام زمن وجوده واستثمار الفرصة في تحصيله قبل انتزاعه
فيفوت تحصيل اجره وذلك يدل على عظم شانه فهو كخبر حجوا قبل ان لا
تحجوا اي اغتنموا فرصة الامكان والفوز بهذا الثواب العظيم قبل الفوت
لانه فات ه ك في الفرائض عن ابي هريرة رضي الله عنه قال الحافظ الذهبي
فيه حفص بن عمر بن ابي العطاف واه بمرة وقال ابن حجر مداره على حفص هذا
وهو متروك قال البيهقي تفرد به حفص وليس بقوي انتهى

تعلموا الفرائض والقرآن وعلموا الناس فاني مقبوض قال الطيبي هذا
كقوله تعالى انما انا بشر مثلكم اي كوني امرأ مثلكم علة لكوني مقبوضا
اي لا اعيش ابدا وتمامه وان العلم سيقبض اي بموت اهله ثم تظهر
الفتن حتى يختلف في فريضة فلا يجد احدا يفصل بينهما قال التوربشتي ذهب
بعضهم الى ان المراد بالفرائض هنا علم المواريث ولا دليل معه والظاهر ان المراد
ما افترضه الله على عباده وقيل اراد السنن الصادرة منه المشتملة
على الامر والنهي الدالة على ذلك كانه قال تعلموا الكتاب والسنة فاني مقبوض
اي ستقبض اراد به موته وخص هذين القسمين لانقطاعهما بقبضه اذ ا
حدهما وحي اليه والثاني اعلام منه للامة ت في الفرائض من حديث شهر بن
حوشب عن ابي هريرة رضي الله عنه وقال فيه اضطراب انتهى واقتصار المصنف
على عزوه له وحده مما عقبه به من بيان علته غير مرضي وقضية صنيع المصنف
ان الترمذي تفرد باخراجه من بين الستة والامر بخلافه فقد قال الحافظ في
الفتح في الفتح خرجه احمد والترمذي والنسائي وصححه الحاكم بلفظ تعلموا
الفرائض وعلموها الناس فاني امرؤ مقبوض وان العلم سيقبض حتى يختلف
الاثنان في الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما انتهى ثم قال الحافظ رواته
موثقون الا انه اختلف فيه على عوف الاعرابي

تعلموا القرآن واقرؤه وارقدوا اي اجعلوا اخر عملكم بالليل قراءة شيء منه
كآية الكرسي وسورة الكافرون فان مثل القرآن لمن تعلمه فقرأه وقام به
يحتمل ان يريد في الصلاة كمثل جراب بكسر الجيم معروف وقال [illegible]
العامة بفتحها محشو مسكا يفوح ريحه في كل مكان ومثل من تعلمه فيرقد وهو

في جوفه كمثل جراب اوكي على مسك فهو لا يفوح منه شيء والذي هو تمثيل وهذا
يشير الى ان المراد بالقيام به قراءته في التهجد واما حمل القيام به على العمل بما
فيه فلا يلايم التشبيه كما لا يخفى على اهل الذوق ت في فضايل القران ن في السير
في السنن هـ كلهم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال الترمذي حسن غريب
انتهى واعلم ان ت نقلت على اصوله عقيبه ذلك الرمز بما لفظه وارقدوا انك تحرز
تعلموا كتاب الله القران اي احفظوه وتفهموه وتعاهدوه زاد في رواية
واقتنوه اي الزموه وتغنوا به اي اقروه بتحزن وترقيق وليس المراد قراءته
بالالحان والنغمات فوالذي نفسي بيده بقدرته وتصرفه لهو اشد تفلتا
اي ذهابا من المخاض اي النوق الحوامل في العقل جمع عقال وعقلت البعير
حبسته وخص ضرب المثل بها لانها اذا انفلتت لا تكاد تلحق حم عن عقبة
ابن عامر الجهني رضي الله عنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح
تعلموا من قريش القبيلة المعروفة ولا تعلموها الشجاعة او الراي الصايب
والحزم الثاقب والقيام بعظايم الامور ومهمات العلوم فانها عالمة وقدموا
قريشا في المطالب العالية والمصادر الشامية ولا تؤخروها زاده تاكيدا
في طلب التقديم فالامر متلوم منه وعلل ذلك بقوله فان للقرشي اي
للرجل القرشي قوة الرجلين اي مثل قوة اثنين من غير قريش فعلم ان المراد
القوة العلية والقوة في الشجاعة والراي كما تقرر وهو يدل على ان المراد
بالتقديم التقديم للامامة العظمى والامارة ش عن سهل بن ابي حثمة بفتح
المهملة وسكون المهملة ابن ساعدة بن عامر الانصاري الخزرجي المدني صحابي
صغير رضي الله عنه مات المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين
وقد حفظ عنه فانه ولد سنة ثلاث من الهجرة وله احاديث غير هذا واختلف
في اسم ابي حثمة فقيل عبد الله وقيل عامر مات سهل في خلافة معاوية
تعلموا من النجوم اي من علم احكامها ما تهتدون به في ظلمات البر والبحر
فان ذلك ضروري لا بد منه سيما للمسافر ثم انتهوا فان النجامة تدعو الى
الكهانة والمنجم كاهن والكاهن ساحر والساحر كافر والكافر في النار كذا علله
علي كرم الله وجهه ورضي عنه قال ابن رجب فالماذون في تعلمه علم التسيير
لا علم التاثير فانه باطل محرم قليله وكثيره وفيه ورد الخبر من اقتبس
شعبة من النجوم الى اخره واما علم التسيير فتعلم ما تحتاج اليه منه للاهتداء
ومعرفة القبلة والطرق جائز عند الجمهور بهذا الخبر قال ابن رجب ايضا
وما زاد عليه لا حاجة اليه لشغله عما هو اهم منه وربما ادى تدقيق النظر
فيه الى اساءة الظن بمحاريب المسلمين كما وقع من اهل هذا العلم قديما وحديثا
وذلك يفضي الى اعتقاد خطا السلف في صلاتهم وهو باطل فائدة
قال الزمخشري كان علماء بني اسرائيل يكتمون علمين عن اولادهم النجوم والطب لئلا

يكونا

يكونا سببا لصحبة الملوك فيضمحل دينهم ابن مردويه في التفسير خط في كتاب
النجوم عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما قال عبد الحق ليس اسناده مما يحتج
به انتهى وقال ابن القطان فيه من لا اعرف انتهى لكن رواه ابن زنجويه من طريق اخر
وزاد وتعلموا ما يحل لكم من النسا ويحرم عليكم ثم انتهوا
تعمل هذه الامة برهة بضم الباء وقد تفتح اي مدة من الزمان بكتاب الله
اي القران يعني بما فيه ثم تعمل برهة بسنة رسول الله اي بهديه وطريقته
وما سنه من الاحكام ثم تعمل بعد ذلك اي بعد ذلك بالراي في النهاية المحدثون
يسمون اصحاب القياس اصحاب الراي يعنون انهم ياخذون بارايهم
فيما يشكل من الحديث او فيما لم ياتي به خبر ولا اثر واذا عملوا بالراي
كما ذكر فقد ضلوا واضلوا اي اذا استحسنوا ارا انفسهم واضلوا من
تبعهم ع عن ابي هريرة رضي الله عنه قال المحقق ابو زرعة لا ينبغي الجزم بهذا
الحديث فانه ضعيف انتهى ولم يبين وجه ضعفه وبينه الهيثمي فقال
فيه عثمان بن عبد الرحمن الزهري متفق على ضعفه انتهى وبه يعرف ان سكوت
المصنف عليه غير مرضي وقال في الميزان في عثمان هذا قال البخاري تركوه
ثم ساق له اخبارا هذا منها
تعوذوا بالله من جهد البلا بفتح الجيم افصح من ضمها الحالة التي يمتحن
بها الانسان او بحيث يتمنى الموت ويختاره على الحياة او قلة المال وكثرة العيال
او غير ذلك ودرك الشقا بتحريك الرا وسكونها اسم من الادراك اللحاق اي لحوق
الانسان من تبعته والشقا بمعنى الشقاوة وقال ابن حجر هو الهلاك ويطلق
على السبب المودي الى الهلاك وقيل هو واحد دركات جهنم ومعناه من موضع
اهل الشقاوة او من موضع يحصل لنا فيه شقاوة والمصدر اما مضاف الى
الفاعل واما مضاف الى المفعول اي من درك الشقا ايانا او من دركنا الشقا
وسوء القضا اي المقضي لان قضا الله كله حسن لا سوء فيه وهذا عام في
امر الدارين وشماتة الاعدا اي فرحهم ببلية تنزل بعدوهم وسرورهم بما
حل به من الرزايا والبلايا والخصلة الاخيرة تدخل في عموم كل واحدة من
الثلاثة قبلها وكل واحدة من الثلاثة مستقلة فان كل امر يكره يلاحظ
فيه جهة المبدا وهو سوء القضا وسوء المعاد وهو درك الشقا لان شقا
الاخرة هو الشقا الحقيقي وجهة المعاش وهو جهد البلا وشماتة الاعدا تقع
لكل من حل به في القضا وغيره ق عن ابي هريرة رضي الله عنه وقضية كلام المصنف
ان هذا مما تفرد به البخاري عن صاحبه وليس كذلك فقد عزاه جمع منهم
الديلمي في مسند الفردوس والصدر المناوي الى مسلم ايضا في الدعوات ورواه
عنه ايضا النسائي وغيره
تعوذوا بالله من جار السوء في دار المقام فان الجار البادي يتحول قال

الديلمي في الفردوس ومن البادى الذى يسكن البادية قال لقمن عليه الصلاة والسلا
لابنه فيما رواه البيهقي عنه بسند الى الحسن يا بني حملت الجندل والحديد وكل
ثقيل فلم احمل شيئا اثقل من جار السوء وذقت المرار فلم اذق شيئا امر من الصبر
وكذا البيهقي في الشعب عن ابي هريرة وابي سعيد معا رضي الله عنهما قال
الحافظ العراقي وسنده صحيح
تعوذوا بالله من ثلاث فواقر اى دواهى واحدتها فاقرة كانها تحطم فقار
الظهر جار سوء بلا اضافة ان راى خيرا عطف بيان او خبر مبتدا محذوف
اى هو الذى ان اطلع منك على خير كتمه عن الناس حسدا وشرة وسوء طبيعته
وان راى عليك شرا اذاعه اى افشاه بين الناس ونشره وزوجة سوء
بلا اضافة ان دخلت انت عليها في بيتك لسنتك اى رمتك بلسانها
واذتك به وان غبت عنها خانتك في نفسها او مالك او عرضك وامام سوء
بلا اضافة ان احسنت اليه بقول او فعل لم يقبل منك وان اسات
لم يغفر لك ما فرط منك في زلة او هفوة او جفوة هب عن ابي هريرة رضي الله
عنه وفيه اشعث بن بزار الهجيمي قال الذهبي في الضعفا ضعفوه وفي الميزان
عن النسائي متروك الحديث وعن البخاري منكر الحديث ثم ساق له مما انكر
عليه هذا الخبر
تعوذوا بالله من الرغب بالتحريك الشمار المكاثر اى تعوذوا وامر بشان حاله
او من قربه او اذيته وسعايته هذا ما قرره بعض الشارحين ثم وقفت على
نسخة المصنف التي بخطه فرايته كتب على الحاشية بازاء الرغب وهو كثرة الاكل هكذا
كتب بخطه وهو حسن قريب ثم رايت مخرج الحديث الحكيم الترمذي فسره
بكثرة الاكل والجماع فقال الرغب كثرة الاكل والشبع معه فهو حتى يحتاج صاحبه
اذ يأكل في النهارات وصاحب هذا من الحرص عليه غالب فالتهاب نار الحرص
يهضم طعامه وينشف رطوبته حتى يسرع في يبسه فيصير ثفلا لا يحتاج قال
وكانت لابي سعيد الخدري رضي الله عنه ابنة رغيبة فدعا الله عليها فماتت
قال والحرص على الطعام مجاعة نفس واذا كانت النفس جيعة فصاحبها
مغلول وانت الى الله لا تدنى بهذه الشهوات فرب نفس مالت جماعتها ورب
نفس مالت الى الفرج فلذلك تجد الناس على ذلك فاذا عجز عنه فعلا لعجز كبر
او ضعف تقلبه منه نوم ولسانه رافث وعينه طامحة غاية نبه الحكيم الترمذي
عن ابي سعيد

فصل في المثناة الفوقية مع الغين المعجمة

تغطية الراس بالنهار فقه اى من نتائج الفهم لكلام العلما الحكما فان عدم
ان لا تتقنع بالنهار محبوب مطلوب وبالليل ريبة اى تهمة يستراب منها
فان من وجد انسانا متقنعا ليلا انما يظن بانه لص او يريد الفجور بامراة او

نحو ذلك

نحو ذلك والا فالمغطي وجهه وستر امره ومحمة نحو ذلك انه نهارا احسن منه
وليلا مذموم عد عن واثلة ابن الاسقع رضي الله عنه وفيه نعيم بن حماد قال
الذهبي لين الحديث عن بقية ورجاله معروف

فصل في المثناة الفوقية مع الفا

تفتح ابواب السماء ويستجاب الدعاء من كل عابد على توفر الشروط والاركا
في اربعة مواطن عند التقاء الصفوف في سبيل الله اى في جهاد الكفار وعند
نزول الغيث اى المطر وعند اقامة الصلاة يحتمل ان المراد اول ما يهم بصيرة على
لقد وسعه ويحتمل ان المراد ما يشتمل دوام مشاهدتها فمراد ابن الانساد
بنظر الى ما في ابواب السماء مفتوح والدعاء مستجاب والاول اقرب قال
الغزالي تشرف الاوقات ترجع بالحقيقة الى شرف الحالات فحالة القتال
في سبيل الله ينقطع عندها الطلب عن مهمات الدنيا ويهون على القلب
حياته في حب الله سبحانه وطلب رضاه وكذا يقال نحوه في الباقي طب
عن ابي امامة رضي الله عنه قال الهيثمي فيه عفير بن معدان وهو مجمع على ضعفه
جدا وقال ابن حجر حديث غريب وقد تساهل الحاكم في المستدرك لانه صححه
فرده الذهبي بان فيه عفيرا بمهملة وفاء مصغرا واه جدا وقد تفرد به
وهذا الحديث لم اره في نسخة المصنف التي بخطه
تفتح ابواب السماء لخمس لقراءة القران وللقاء الزحفين في قتال الكفا
ولنزول المطر ولدعوة المظلوم وللاذان اى اذان الصلاة والمراد ان الدعا
في هذه الاوقات مستجاب كما افصح به فيما قبله وقال العامري كانهما
نفح لنزول النصر عند القتال ونزول البر للمصلين فاذا صادف
الدعا فيهما لم يرد كما اذا صادف السائل باب السلطان الكريم مفتوحا
لا يكاد يخيب امله وفيه حث على حضور المسجد في ذلك الوقت نشطا
الفريضة واجابة الدعا طس من حديث حفص عن ابن عمر ابن الخطاب رضي
الله عنهما قال ابن حجر غريب وحفص هو القارى الامام في القراءة ضعيف
في الحديث وقال الهيثمي فيه حفص بن سليمان ضعفه الشيخان وغيرهما
تفتح ابواب السماء نصف الليل الظاهر ان المراد ولا يزال مفتوحا الى
الفجر فينادي مناد اى من السماء من الملائكة باذن الله تعالى هل من
داع اى طالب من الله تعالى فيستجاب له هل من سائل فيعطى مسئوله
والجمع بينه وبين ما قبله للتاكيد هل من مكروب فيفرج عنه فلا يبقى
مسلم يدعو بدعوة الا استجاب الله له الا زانية تسعى بفرجها اى
تكتسب به او عشارا او مكاسا فانه لا يستجاب لهما لجرم ذنبهما
قالوا انما كان الفتح نصف الليل لانه وقت صفا القلب واخلاصه
وفراغه من المشوشات وهو وقت اجتماع الهم وتعارف القلوب

يريد الصلوات الخمسة ويحتمل العموم
وفيه رواية الجمعة بجميع الدعم

واستدرار الرحمة وبيوض الجمهور ط عن عثمان بن ابي العاص رضي الله عنه
قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح الا ان فيه علي بن زيد وفيه كلام
تفتح لكم ارض الاعاجم يعني العراق وبلاد كسرى وعمال المراد
ماعدا ارض العرب وهو اقرب وستجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات
من الحميم وهو الماء الحار او لانه تعدد سلتما ذ عليه الصلاة والسلام
كما سبق فلا يدخلها الرجال الا بازار لا ان دخولهم بدونه ان كان فيها احد
راى عورته او لا احد فيها انفقد بحاجة احد ذكره ابن جرير وامنعوا النسا
ان يدخلنها مطلقا ولو بازار كما يفيده السياق الا مريضا ونفسا
وقد خافت محذورا من الاغتسال في البيت او احتاجت الى دخوله في بشله
الاعضا ونحو ذلك فلا تمنعوهن من دخولها حينئذ للضرورة فدخول
النسا الحمام مكروه الا لضرورة وهذا من معجزات النبي صلى الله عليه وسلم
لانه اخبار عن غيب وقد وقع عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما
تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس حقيقة لان الجنة مخلوقة وفتح ابوابها
ممكن او هو كناية عن كثرة الغفران ورفع المنازل واعطا جزيل الثواب فيغفر فيهما لكل عبد
لا يشرك بالله شيئا اي ذنوبه الصغاير بغير وسيلة طاعة الا رجلا قال التوربشتي
الوجه نصبه لانه استثنا من كلام موجب وبه وردت الرواية الصحيحة وروى بالرفع
قال الطيبي وعليه فيقال الكلام محمول على المعنى اي لا يبقى ذنب احد الا ذنب رجل
وذكر الرجل وصف طردي والمراد انسان كانت بينه وبين اخيه اي في الاسلام شحنا
بفتح الشين المعجمة والمد اي عداوة فيقال انظروا بقطع الهمزة يعني يقول الله تعالى
للملائكة النازلة بمد ايام المغفرة اخروا وامهلوا ذكره البيضاوي وقال
الطيبي لا بد هنا من تقدير من يخاطب بقوله انظروا كانه تعالى لما غفر
الناس سواهما قيل اللهم اغفر لهما ايضا فاجاب انظروا هذين اي
ما اسم الاشارة بدل الضمير لمزيد التعيين والتنفير ذكره القاضي يعني
لا تعطوا منها انصبا رجلين بينهما عداوة حتى يرتفع ويصطلحا ولو
بمراسلة عند البعد قال المنذري اذا كان الهجر لله فليس من هذا فان
النبي صلى الله عليه وسلم هجر بعض نسايه اربعين يوما وابن عمر هجر
ابنا له حتى مات قال ابن رسلان ويظهر انه لو صالح احدهما الاخر لم
يقبل غفر للمصالح وفي رواية اتركوا هذين حتى يفيئا تنبيه
عد المصنف من خصايص هذه الامة فتح السما لاعمالهم وارواحهم حم م د في
الادب عن ابي هريرة رضي الله عنه ورواه عنه الترمذي وابن حبان
ولم يخرجه البخاري ووهم المحب الطبري في عزوه له
تفتح بضم الفوقية مبنيا للمجهول اليمن اي بلادها سمي به لانه عن
يمين الكعبة او الشمس او يمن بخطه فيأتي قوم يبسون بفتح المثناة

التحتية

التحتية او ضمها مع كسر الموحدة او ضمها وتشديد السين من البس وهو سوق
بلين اي يسوقون دوابهم الى المدينة ومعناه يزينون لاهلهم البلاد
التي تفتح ويدعونهم الى سكناها فيتحملون من المدينة الى اليمن باهليهم
اي زوجاتهم وابنايهم ومن اطاعهم من الناس راحلين الى اليمن وهو عطف
على اهليهم والمراد ان قوما ممن يشهد فتحها اذا راوا سعة عيشها هاجر
اليها ودعوا الى ذلك غيرهم والمدينة اي والحال ان الاقامة بالمدينة
خير لهم من اليمن لكونها حرم الرسول صلى الله عليه وسلم ومهبط الوحي
ومنزل البركات لو كانوا يعلمون بفضلها وما في الاقامة بها من الفوائد
الدينية والعوايد الاخروية حتى يحتقر دونها ما يجدونه من الحظوظ
الفانية العاجلة بسبب الاقامة في غيرها ذكره البيضاوي وايده
الطيبي بتنكير قوم ووصفهم بكونهم يبسون ثم توكيده بقوله لو
كانوا يعلمون لاشعاره بانهم ممن ركن الى الحظوظ البهيمية والحطام
الفاني واعرض عن الاقامة في جوار المصطفى صلى الله عليه وسلم فلذلك
كرر قوما ووصفه في كل قرينة بقوله يبسون استحسانا لذلك الفعل
القبيح وجواب لو محذوف اي لو كانوا من العلما لعلموا ان الاقامة بالمدينة
اولى وقد تجعل للتمني فلا جواب لها وتفتح الشام سمي به لكونه عن شمال الكعبة
وفتح اليمن قبل الشام كما يلوح ابتدا الخبر به والاتفاق على انه لم يفتح شي من الشام
٣ في عهد المصطفى صلى الله عليه وسلم فقول مسلم تفتح الشام ثم اليمن
ثم العراق مؤول بان الثانية للترتيب الاخباري فيأتي قوم يبسون
بفتح اوله وضمه وكسر الموحدة وضمها فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم
من الناس راحلين الى الشام والمدينة خير لهم منها لما ذكر لو كانوا يعلمون
فضلها فالجواب محذوف وكذا في التي تليها والاخرى دل عليه ما قبله وان
كانت لو بمعنى ليت فلا جواب لها وكيف ما كان ففيه تجهيل لمن فارقها وتفويته
على نفسه خيرا جسيما وتفتح العراق فيأتي قوم يبسون فيتحملون
باهليهم ومن اطاعهم راحلين الى العراق والمدينة خير لهم من العراق
لو كانوا يعلمون وهذا معجزة ظاهرة للمصطفى صلى الله عليه وسلم لاخباره
بفتح هذه الاقاليم وان الناس يتحولون اليها باهليهم ويفارقون
المدينة ولولا انه يوحى اليه ما كان يخبر به وقد كان ذلك كله على الترتيب المذكور
واما رواية تقديم فتح الشام على اليمن فمعناها ان استيفا فتح اليمن
انما كان بعد الشام وافاد فضل المدينة على البلاد المذكورة وهو
اجماع وان بعض البقاع افضل من بعض ق في الحج عن سفيان بن
ابي زهير رضي الله عنه قال رجل واسم ابي زهير القرد
بكسر القاف الشنوي بفتح المعجمة وضم النون وبعد النون همزة ويقال

الشامي المقري بفتح الموله تحاح حديثه في البخاري
تفرغوا من هموم الدنيا ما استطعتم لان تفريغ المحل شرط لتنزلات غيث
الرحمة وما لم يتفرغ المحل لم يصادف الغيث محلا ينزل فيه ولو فرغ العبد
محلا وهياه واصلحه لرأى العجائب وفضل الله تعالى لا يرده عن العبد
الا المانع الذي في قلبه دنس الدنيا ووسخها ودغلها واذا انفرغ منها
العبد واقبل على ربه صنع له جميلا وهيا له تدبيرا نال به فوز العاجل
والاجل وسعادة الدارين ولهذا قال بعضهم هذا الحديث اصل عظيم في تمهيد
الطريق الى الحق تقدس لان تصارف هموم الدنيا المستولية على قلوب الورى هي
الشاغلة لهم عن الاقبال على مولاهم وهمومهم ما كانت تنشأ عن الهوى في لذة
من لذاتها كالحسن والملك والمنكح والمال والجسم والجاه وكل منهم منها ما يحجب
عن الله تعالى وعن الاخرة بحسب قوته وضعفه ولا طهارة للقلب الا
بالفراغ منها بما وهذا قال ما استطعتم بالتفريغ عنها كلها جملة واحدة
فانه غير ممكن الا بالتدريج حسبما تعرفه خواص السالكين وانما يزال الشيء
بضده فيستحضر به وانما الذكر وصفا القلب بما من هموم الاخرة فيدفع به
هموم الدنيا ويبرز له مكانه وهكذا لو غلب عليه الحرص يستحضر
التوكل او الامل يستحضر قرب الاجل والعاجل استحضر الاجل او الحرام
استحضر غضب الملك العلام وهكذا حتى يدفع بجميع همومه ما فيسير
الى الحق بكليته ويقبل عليه بحقيقته **فانه من كانت الدنيا الكريمة** اي
اعظم شيء همه به وتصرف كليته اليه **افشا الله تعالى ضيعته** اي كثر
الله عليه معاشه ليشغله عن الاخرة **وجعل فقره بين عينيه** لانه اذا
رأى منه اقبالا على هذه الدنيا الدنية والشهوة الردية اعرض عنه حتى
يتمكن حب هذه القاذورات منه ويتبعها في الغلو فيها فيضاد افضته
الله تعالى وتقديره وتدبيره بمكثر في الدنيا والاخرة غمه **ومن كانت**
الاخرة اكبر همه جمع الله تعالى امره وجعل غناه في قلبه وما اقبل عبد
بكليته الى الله تعالى الا جعل قلوب المؤمنين تنقاد اي تسرع اليه
بالود والرحمة اي من تفرغ من هموم الدنيا اقبل بقلبه على الله تعالى
بكليته اي حبا وخوفا وحيا فدل على انه بهذا الاقبال يمكن من غربة
عاجلة اذ جعل الله تعالى محبة ورحمة في قلوب خواص عباده ثم بين
اثر ذلك بقوله تنقاد اليه بالود اي تقبل عليه بما به تودده وخدمته
محبة له ثم اكد ذلك بغاية المنقاد **وكان الله بكل خير اليه اسرع**
اي الرحمة وكفايته ومعونته في جميع عباده ليعرف بركة فراغ قلبه
ومن الخير الذي يسرع الله به اليه ما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم
من جعل الهموم هما واحدا كفاه الله هموم الدنيا والاخرة ومن كانت

الدنيا اكبر همه تحوز بابوابها وتقلبها ورغب في الحرم والمنع وذلك سم
تاذل فمن رفض ذلك انكشف له الغطا فوجد الله تعالى كافيا لمن كان امر
فرغ بالكلية عن التدبير لنفسه واقبل عليه ملاحظة تدبير الله تعالى له
واستراح واراح وسخر اليه الناس وافاض عليه الخير بلا احتساب
ولا اقتباس

وان امرؤ دنياه اكبر همه ۞ لمستمسك منها بحبل غرور

قال الغزالي ومن الادوية النافعة في ذلك ان يتحقق ان
فوات الملذات الاخروية اشد واعظم من فوت لذات الدنيا فان الاخرة
لا اخر لها ولا كدر فيها فلذات الدنيا سريع الدثور وهي مشوبة بالمنكد
فما فيها لذة صافية عن كدر وفي الاقبال على الاعمال الاخروية والطاعا
الربانية تلذذ بمناجاته تعالى واستروح بمعرفته وطاعته
وطول الانس به ولو لم يكن للمطيع جزا على عمله الا ما يجده من حلاوة
الطاعة وروح الانس بمناجاته لكفى فكيف بما يضاف اليه من النعيم
الاخروي لكن هذه اللذة لا تكون في الابتداء بل بعد مدة حتى يصير القلب
الخير دينا كما كان المستولى دينا **طب** وكذا الاوسط **عن ابي الدردا**
رضي الله عنه وضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه محمد بن سعيد بن حسان
المصلوب وهو كذاب انتهى وكذا ذكره غيره
تفكروا انما لكم عند ابواب المساجد اذا اردتم دخولها وادخالها
معكم فانكم لا تعلمون ما تدرون فاسطوه لئلا يصيب شيئا من اجزاء المسجد
بنجسه او تقذيره ولو بالطاهرات حرام **حل عن عمر بن الخطاب** رضي
الله عنهما ثم قال لم نكتبه الا من حديث احمد بن صالح الشمومي انتهى
واحمد هذا قال في الميزان عن ابن حبان يضع الحديث وساق هذا
الحديث من مناكيره
تفكروا في كل شيء استدلالا واعتبارا من التفكر وهو طلب الفكر وهو يد
النفس التي تنال بها المعلومات كما تنال بيد الجسم المحسوسات
قال الحرالي وقال الراغب الفكرة قوة مطرقة للعلم الى المعلوم والتحيل
عقل موجود في الانسان والتفكر جولان تلك القوة بين الخواطر بحسب
نظر العقل وقد يقال للتفكر الفكر وربما يفضل الفكر واخطا ضلال الراي
وخطاه والتفكر لا يكون الا فيما له ماهية مما يصح ان يجعل له صورة
في القلب بهو ما فهمه قال **ولا تفكروا في ذات الله فان بين السماء**
السابعة الى كرسيه سبعة الاف نور وهو فوق ذلك كما قال الديلمي
وفي رواية ابن عباس زيادة وان ملكا من حملة العرش يقال له اسرافيل
زاوية من زوايا العرش على كاهله وقد مرقت قدماه في الارض السفلى

ومرور راسه من السماء السابعة العليا والخالق اعظم من المخلوق وقال
الفخر الرازي رحمه الله اشار بهذا الحديث الى ان من اراد الوصول الى كنه
العظمة وهوية الجلال تحير وتردد بل عمي فان نور جلال الالهية يعمي احداق
العقول البشرية وترك النظر بالكلية في المعرفة يوقع في الضلال
والطرفان مذمومان والطريق القويم ان تخوض لانسان لمحض الاعتدال
ويترك التعمق ومن ثم سميت كلمة الشهادة كلمة العدل فان قيل كيف
امر بالعدل في بحر التوحيد وقد قال ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النسا
فمن عجز عن العدل فيهن كيف يقدر على العدل في معرفة تشغلنا الطرق عجزك
في الضعيف واقتدارك على الشريف لتعرف ان الكل منه سبحانه ابو الشيخ
والاصبهاني في العظمة في كتاب العظمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
تفكروا في الخلق اي تاملوا في المخلوقات ودوران هذه الافلاك وارتفاع هذا
السقف المرفوع بغير عمد وبحارها هذه البحار والانهار في تخوم ذلك علم
ان له صانعا ومدبرا لا يعزب عنه مثقال ذرة وفي الصحاح املا عينيك
من زينة هذه الكواكب واجلهما في جملة هذه العجائب متفكرا في قدرة
مقدرها متدبرا حكمة مدبرها قبل ان يسافر بك القدر ويحال بينك
وبين النظر ولا تفكروا في الخالق فانما كلما يخطر في وهمك فالله بخلافه فانكم لا تقدرون
قدره اي لا تعرفونه حق معرفته لما امتنع الاحاطة بصفات الكمال
لما جعلتم عليه من النقص قال العارف ابن عطاء الله الفكرة سير القلب
في ميادين الاغيار الفكرة سراج القلب فاذا ذهبت فلا اضاءة له الفكرة
فكرتان فكرة تصديق وايمان وهي لارباب الاعتبار المستدل لهم بالصنعة
على الصانع وبالخلق على الخالق اخذا من قوله سبحانه قل انظروا ماذا
في السموات سنريهم اياتنا في الافاق وفكرة اهل شهود وعيان وهم
الذين عرفوا الصنعة بالصانع وشهدوا المخلوق بالخالق استمدادا
من قوله تعالى او لم يكف بربك انه على كل شيء شهيد ابو الشيخ في كتاب
العظمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم
على قوم ذات يوم وهم يتفكرون فقال ما لكم لا تتكلمون فقالوا
نتفكر في الله تفكره

تفكروا في خلق الله اي مخلوقاته التي يعرف العباد اصلها جملة
لا تفصيلا كالسموات بكواكبها وحركتها ودورانها في طلوعها وغروبها
والارض بما فيها من جبالها وبحارها وانهارها وعجارها وحيوانها
ونباتها وما بينهما وهو الجو بغيومه وامطاره ورعده وبرقه
وصواعقه وما اشبه ذلك فلا تتحرك ذرة منه الا ولله سبحانه
الوف من الحكمة شاهدة له بالوحدانية دالة على عظمته وكبريائه

والتفصيل

والتفصيل يطول والتفكر هو المخصوص بالقلب والمقصود من الخلق
قال القاضي وهذا دليل واضح على شرف علم الاصول وفضل اهله
وفي كل شيء له اية تدل على انه تعالى واحد الم ترى الى نصبه السموات العلا
ورفعه الافلاك فوق رءوس الخلائق واجرائه الماء لانشاء بقي وارساله الريح
نشرا من نسيم رحمته والارض تدل على تمام حكمته والانهار تتفجر بعذوبة
كلمته والاشجار تخبر بجميل صنعته ولا تفكروا في الله فتهلكوا لان العقول
كما قال ابن عربي حارت عنده من حيث هي متفكرة اية مناسبة بين الحق
الواجب الوجود لذاته وبين الممكن وان كان واجبا به عند من يقول به
وما اعطته الفكر به انما يقوم صحيحا من البراهين الوجودية ولا بد بين
الدليل والمدلول والبرهان والمبرهن عليه من وجه به يكون التعلق
لنسبته الى الدليل ونسبته الى المدلول وقد يصح ان يجمع المخلوق والحق
في وجه ابدا من حيث الذات بل من حيث ان هذه الذات منعوتة بالوهية
فهذا حكم اخر تستقل العقول بادراكه وكم من عاقل يدعي العقل الرصين
من العلماء النظار يقول انه حصل على معرفة الذات من حيث النظر
الفكري وهو غالط لتردده بفكره بين السلب والاثبات فالاثبات راجع
الى الوجود والسلب الى العدم والمنفي والنفي لا يكون صفة ذاتية لان
الصفات الذاتية للموجودات انما هي ثبوتية فما حصل هذا الفكر المتردد
بينهما من العلم بالله على شيء ابو الشيخ في العظمة عن ابي ذر الغفاري
رضي الله تعالى عنه

تفكروا في الا الله اي النعم التي انعم بها عليكم قال القاضي والتفكر
فيها افضل العبادات ولا تفكروا في الله فان العقول تتحير فيه فلا
تطيق مد البصر اليه الا الصديقون ثم لا يطيقون دوام النظر بل سائر
الخلق احوال ابصارهم بالاضافة الى جلاله كبصر الخفاش بالاضافة الى
نور الشمس فلا تطيقه البتة نهارا وتتردد ليلا لتنظر في بقية نور
الشمس فحال الصديقين كحال الانسان في النظر الى الشمس فانه يقدر
على نظرها ولا يطيق دوامه فانه يفرق البصر ويورث الدهش فكذا النظر
الى ذات الله يورث الحيرة والدهش واضطراب العقل فالصواب ان لا
يتعرض لمجاري الفكر في ذاته وصفاته لان اكثر العقول لا تحتمله تنبيه
قال الراغب نبه بهذا الخبر على ان غاية معرفة الانسان ربه ان يعرف
اجناس الموجودات جواهرها واعراضها المحسوسة والمعقولة ويعرف
اثر الصنعة فيها وانها محدثة وان محدثها ليس اياها ولا مثلا لها بل هو
الذي يصح ارتفاع كلها مع بقائه ولا يصح بقاؤها وارتفاعه ولما
كان معرفة العالم كله يصعب على المكلف لقصور الافهام عن بعضها

واشتغال البعض بالضروريات جعل تعالى لكل انسان من نفسه وبدنه
عالما صغيرا اوجد فيه مثال كلما هو موجود في العالم الكبير ليجري ذلك
من العالم مجرى مختصر من كتاب بسيط يكون مع كل احد نسخة يتاملها
حضرا وسفرا وليلا ونهارا فان نشط وتفرغ للتوسع في العلم نظر في الكتاب
الكبير الذي هو العالم فيطلع منه على الملكوت ليغزر علمه والا فله مقتنع
بالمختصر وفي انفسكم افلا تبصرون ابو الشيخ في العظمة طس هب عن
ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما قال البيهقي هذا اسناد فيه نظر قال
الحافظ العراقي قلت فيه الوازع بن نافع متروك
تفكروا في خلق الله قال الجنيد اشرف المجالس واعلاها الجلوس مع التفكر
في ميدان التوحيد ولا تفكروا في الله فانه تعالى لا يحيط به الافكار قالوا
كان الرجل من بني اسرائيل اذا تعبد ثلاثين سنة اظلته سحابة فتعبد رجل فلم
تظله فشكى لامه فقالت لعلك اذنبت قال لا قالت فهل نظرت الى السماء فرددت
طرفك غير متفكر فيها قال نعم قالت من ههنا اتيت فعلى العاقل ان لا يهمل
التفكر ومن الجواهر اذ تروح غدا مع الجنائز فالحازم لا يترك مسارح النظر
ترقد ولا فكرة الا وهو يقظان الفكر فيها رعود وليل من زول وشمس تجري وقمر
يسري وسحاب مكفهر وبحر مسيطر وخلق تموت وتولد ووالد وولد علمت ما خلق
الله هذا باطلا وان بعدها سببا واحقابا وحشرا ونشرا وثوابا وعقابا
سنة قال ابن الرزوزبادي التفكر على اربعة انحاء فكره في آيات الله سبحانه
وعلامتها تولد المحبة وفكره في وعد الله بثوابه وعلامتها تولد الرغبة وفكره
في وعيده بالعذاب وعلامتها تولد الرهبة وفكره في جفاء النفس مع احسان
الله تعالى وعلامتها تولد الحياء من الله عز وجل حل عن ابن عباس قال خرج
علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال لهم ما تفكرون قالوا نتفكر في الله قال
قال الهيثمي فيه الوازع متروك وقال شيخنا العراقي سنده ضعيف جدا
قال ورواه الاصبهاني في الترغيب والترهيب من وجه اصح من هذا وقال
السخاوي هذه الاسانيد كلها ضعيفة لكن اجتماعها يكسب قوة

فصل في المثناة الفوقية مع القاف

تقبلوا وروي تكفلوا لي بست من الخصال اتقبل لكم بالجنة اي
تكفلوا لي بفعل هذه الستة اتكفل لكم بدخول الجنة والقبيل الكفيل
اذا حدث احدكم فلا يكذب الا لضرورة او مصلحة محققة كما سبق
واذا وعد فلا يخلف واذا كان وعده صبيه كما سبق ويجيء فتحار واذا ائتمن
فلا يخن فيما جعل امينا عليه غضوا ابصاركم عن النظر الى ما لا يجوز وكفوا
ايديكم فلا تبسطوها الى ما لا يحل واحفظوا فروجكم عن الزنا واللواط
ونحوهما والسحاق ونحوه ومن تكفل بالتزام هذه المذكورات

تقبل

تعلقه في اكبر المحرمات فهو جدير بان يتكفل له بالجنة لك هب وكذا ابن ابي
شيبة وابو يعلى والبيهقي عن انس رضي الله عنه وفيه سعد بن سنان
اورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفوه وفي الميزان احاديثه واهية
وقال النسائي منكر الحديث ثم ساق له مما انكر عليه هذا الخبر وقال الزين
العراقي ضعفه احمد والنسائي وقال المنذري رواته ثقات الا سعد
ابن سنان وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير ابن سنان
لم يسمع من انس انتهى
تقربوا الى الله اي اطلبوا رضاه والمراد بتقرب العبد من ربه قربه بالعمل
الصالح لا قربه بالمكان لانه من صفات الاجسام المستحيلة عليه سبحانه
وتعالى ببغض اهل المعاصي من حيث كونهم اهل المعاصي لا لذواتهم فالمامور
ببغضه في نفس الامر انما هو تلك الافعال التي نهى الشارع عنها والقوهم
بوجوه مكفهرة اي عابسة قاطبة فعسى ان ينجع ذلك فيهم فينزجروا
والتمسوا ببذل الجهد واستفراغ الوسع والطاقة رضى الله عنكم
بسخطهم عليكم فانهم اعداء الكمال والفلاح والنجاح والصلاح وتقربوا
الى الله بالتباعد عنهم فان دنوا لظلمهم والقرب منهم دخان وصدا
للقلوب في وجه مرآت القلب وما استعين على التخلص من البشر
بمثل البغض لسيئاته ومظالمه وشاهد ذلك من التنزيل ولا تاخذكم بهما
رافة في دين الله قال البسطامي اذا نظرت الى رجل اعطي من الكرامات
حتى ارتفع في الهواء فلا تغتر به حتى تنظر حاله عند الامر والنهي وحفظ
الحدود واداب الشريعة وفي الحديث شمول للعالم العاصي فانه
بشر من طلب الرياسة بالعلم فتقربوا الى الله ببغضه فانه ممقوت
في السماء والارض وكما يطلب التقرب بمحبة اهل الطاعات قال ابن عمر والله
لو صمت النهار لا افطره وقمت الليل لا انامه وانفقت مالي في سبيل
الله ثم اموت وليس في قلبي حب لاهل الطاعة وبغض لاهل المعصية
ما نفعني ذلك شيئا وقال العارف ابن السماك عند موته اللهم انك تعلم اني
اذا كنت اعصيك احب من يطيعك فاجعل ذلك قربة مني اليك وقال الشافعي

احب الصالحين ولست منهم * لعلي ان انال بهم شفاعة
واكره من بضاعته المعاصي * وان كنا سواء في البضاعة

ابن شاهين في الافراد عن ابن مسعود
تقعد الملائكة اي الذين في الارض منهم على ابواب المساجد يعني الاماكن
التي تقام فيها الجمعة وخص المساجد لانها الغالب اقامتها فيها يوم
الجمعة من اول النهار بقصد كتابة المبكرين اليها فيكتبون في صحفهم الاول
والثاني والثالث وهكذا حتى اذا خرج الامام ليصعد المنبر للخطبة

رفعت الصحف اي طويت تلك الصحف ورفعوها للعرض وفي المقصود بيان
فصل التبكير وهو نص صريح في الرد على مالك حيث لم يذهب اليه ندبه
حم عن ابي امامة الباهلي رضي الله عنه
تقوم الساعة اي القيامة والروم اكثر الناس ومن علامتهم انه لا نسبة
اليهم قليل وثبت في الصحيح انه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة
لكن يكثر الروم وهم قوم معروفون وهم اكثر الكفرة ذلك الوقت حم م
عن المستورد بن شداد فقال عمرو بن العاص للمستورد عند روايته ذلك
انظر ما تقول قال اقول سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لئن قلت ذلك ان فيهم لخصالا اربعا انهم لاحلم الناس عند فتنة
واسرعهم افاقة بعد مصيبة واوشكهم كرة بعد فرة وخيرهم لمسكين
ويتيم وضعيف وامنعهم من ظلم الملوك
تقول النار للمؤمن يوم القيامة بلسان القال او الحال جز يا مؤمن فقد
اطفا نورك لهبي لانه افاض الله نور الايمان على قلبه وشرح به صدره
فالنار اذا دنو اقل من ان تجتري عليه بل اذا المعت بنوار نور اليقين عليها
اخمدها واطفاها والخواص اهل الله السطوة التي لا انتصاها وبه عرف
ان المراد المؤمن الكامل ومن خاف الله حق خيفته خافته المخاوف
ذكره الكلاباذي وقال العارف المرسي رضي الله عنه الدنيا كالنار
تقول للمؤمن جز يا مؤمن فقد اطفا نور قناعتك لهبي وقال بعضهم من اطف
البلوى كما الصبر وبرده فلبست نار البلية اعظم من رحمتهم لهذا
الخبر وذلك لان نور المؤمن الذي يطفي به نار جهنم في القيامة هو نوره
الذي كان معه في الدنيا فليطف به لهب البلوى لما دام في الدنيا وهذا
الحديث وما اشبهه لا ينبغي ان يقص على العوام ولا يذكر على المنابر
وفي المحافل وقد اشتد النكير على من قال وددت ان قد قامت القيامة
حتى انصب خيمتي على متن جهنم اذا رأتني خمدت فاكون رحمة للخلق وحمله
على ذلك الانبساط بالدعاوي ولو اتبع السلف الصالح لامسك
عن هذا التشطح ولا ينطوي يوسع بخمرها عظم الله شانه من امر النار
حيث بالغ في وصفها فقال اتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة
طب حل وكذا ابن عدي عن يعلى بفتح التحتية وسكون المهملة وفتح اللام
ابن منية بضم الميم وسكون النون وهو ابن امية كما مر ومنيه امه وقيل
جدته من مسلمة الفتح شهد حنينا والطائف وتبوك وهو من ارخ الكتب
وكان جوادا مشهورا بالخير والكرم قال الهيثمي فيه سليم بن منصور وهذا منكر
الحديث وعن العقيلي فيه مجهول وعن الدارقطني يروي عن ضعفا احاديث لا يتابع عليها
ثم ساق له مثل الخبر وقال السخاوي وهو مع ذلك منقطع بين خالد ويعلى

فصل

فصل في المثناة الفوقية مع الكاف

تكفير كل لحاء بكسر اللام وحاء مهملة والمد اي مخاصمة ومشاتمة ركعتان يركعهما
بعد الوضوء لهما انه يذهب الغضب لما ورد به خبر حي طب عن ابي امامة قال
الحافظ العراقي سنده ضعيف وبين ذلك تلميذه الهيثمي فقال فيه مسلمة بن
علي فيه متروك وعبد الرحمن بن زياد ابن انعم وفيه كلام كثير انتهى في
تكون امتي في الدنيا ثلاثة اطباق ... تكون اصحابي من بعدي زلة يغفرها الله تعالى لهم لسابقتهم معي زاد الطبراني
في روايته ثم ياتي قوم بعدهم يكبهم الله على مناخرهم في النار انتهى والحديث
اشارة الى ما وقع بين عظماء اصحابه من الحروب والمشاجرة التي يسود وجوها
فتركها عنهما وكان يبعده ما كان ابن عساكر في التاريخ عن علي امير المؤمنين ورواه
الطبراني عن حذيفة قال الهيثمي وفيه ابراهيم بن ابي الفياض يروي عن
اشهب مناكير
تكون بعدي امرا بضم الهمزة جمع امير يقولون اي ما يخالف الشرع
والظاهر انه اراد بالقول ما يشمل الفعل ولا يرد عليهم اي لا يستطيع
احد ان يامرهم بمعروف ولا ينهاهم عن منكر لما يعلمونه من حالهم انه لا جواب
لذلك الا التسيف يتهافتون اي يتساقطون من الهفت السقوط واكثر
ما يستعمل في الشر في النار ورا جهنم يتبع بعضهم بعضا اي كلما مات
واحد فليدخل فيما يتولى اخر فيعمل بعمله فيموت فيتقفوا اثره وهذا من معجزاته
انه اخبار عن غيب وقع طب عن معوية ابن ابي سفين رضي الله تعالى عنه
تكون فتن اي محن وبلايا لا يستطيع المؤمن فيها ان يغير بيد ولا لسان اي
لا يستطيع احد ان يغير فيها ما يقع من المنكرات المخالفة للشرع بيد ولا
لسان لعدم امره وخوف القتل فيكفي فيها انكار ذلك بالقلب بحيث يعلم
الله منه انه ليس براض بذلك وانه لو استطاع لغيره وكل ذلك قد وقع رسته
في الايمان عن علي امير المؤمنين رضي الله عنه
تكون النسم بعد الموت طيرا اي على هيئة الطير او في حواصل الطير
على ما سبق تفصيله تعلق بالشجر اي تاكل منه والمراد شجر الجنة حتى اذا
كان يوم القيمة يعني اذا نفخ في الصور النفخة الثانية دخلت كل نفس
في جسدها الذي كانت فيه في الدنيا بان يعيده الله الجسد كما كانت
عند الموت وتسكن ارواحها اليها قال الحكيم الترمذي لعل هذا اي كونها
في جوف الطيور في ارواح كمل المؤمنين انتهى طب عن ام هانئ بنت ابي طالب
وامراة انصارية ذكر كلا منهما الطبراني من طريق قالت سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم انتزاور اذا متنا ويرى بعضنا بعضا فذكره وقضية
كلام المصنف انه لم يره مخرجا لاعلى من الطبراني وهو عجب فقد خرجه احمد
باللفظ المذكور عن ام هانئ بعينه المزبور وقد سبق من الحافظ ابن حجر وغيره ان

امتثال امر

الحديث اذا كان في غير الكتب الستة ورواه احد لا يعزى لغيره قال
الهيثمي وفيه ابن لهيعة

فصل في المثناة الفوقية مع الميم

تمام البر بالكسر ان تعمل في السر عمل العلانية قال ابن الحاج اخلاف
ما اظهره فهو منافق ومن اقتصر على العلانية فهو مراء قال الملا وروي
قال بعض الحكما من عمل في السر عملا يستحيي منه في العلانية فليس
لنفسه عنده قدر قال

فسري كاعلاني وتلك خليقتي • وظلمة ليلي مثل ضوء نهاريا

فمن استوى سره وعلانيته فقد كملت فيه اسباب الخير وانتفت عنه
اسباب الشر وصار بالفضل مشهورا وبالجميل مذكورا طب عن ابي
عامر السكوني بفتح المهملة وضم الكاف واخره نون الشامي قال قلت
يا رسول الله ما تمام البر فذكره قال الهيثمي فيه عبد الرحمن بن زياد بن
انعم ضعيف لم يتعمد الكذب وبقية رجاله وثقوا على ضعف فيهم
ورواه الطبراني ايضا باللفظ المزبور من طريق اخر عن ابي مالك الاشعري
فلو ضمه المصنف له لاحسن

تمام الرباط اي المرابطة يعني مرابطة النفس بالاقامة على مجاهدتها
لتتبدل اخلاقها الردية بالحميدة قال الراغب المرابطة المحافظة
وهي ضربان مرابطة في ثغور المسلمين ومرابطة النفس فانها كمن اقيم في
ثغر وفوض اليه مراعاته فيحتاج ان يراعيه غير مخل به كالمجاهدة بل هو
الجهاد الاكبر في الحديث لا في اربعين يوما لانها مدة تصير فيها المداومة
على الشي خلقا كالخلق الاصلي الغريزي ومن ربط اربعين يوما لم يبع ولم يشتر
ولم يحدث حدثا اي لم يفعل شيا من الامور الدنيوية الغير الضرورية
والحاجية وغلق الباب وهجر الاصحاب وتجنب الاحباب خرج من ذنوبه
كيوم ولدته امه اي يغفر ذنبه قال ابن عربي اجمع السلف على ان الفتح
الرباني والكشف الوهبي لا يصح لمن في معدته مثقال ذرة من طعام وبوجه
الصمدانية الجسمانية ولا شهر عندهم انه لا يكون الا بتمام الاربعين كما
اشترط الله على كليمه عليه الصلاة والسلام واشار بهذا الحديث لذلك
لتطهر معدته من كثايف الاغذية فتقوى روحانية روحه ويصفو عقله
وقلبه وليسر في مراتب التنازل الى الله تعالى في اطوار سلوك لاسيما اقل
من اربعة عشر يوما ولا اقل لينال الحد اسرار الصمدانية من رياضة
اربعة عشر واما من تحركت عليه اثار العادة في اسبوع فقد الزموه
السبب واخرجوه من الخلوات لعلمهم بخراب باطنه عن المرادات الربانية
الرحمانية طب عن ابي امامة قال الهيثمي فيه ايوب بن مدرك وهو متروك

تمام

تمام النعمة دخول الجنة والفوز من النار اي النجاة من دخولها فذلك هو
الغاية المطلوبة لذاتها فان النعم تنقسم الى ما هو غاية مطلوبة لذاتها
والى ما هو وسيلة لها اما الغاية فهي سعادة الاخرة ويرجع حاصلها
الى امور اربعة بقا لا فنا له وسرور لا غم فيه وعلم لا جهل معه وغنا
لا فقر بعده وهي النعمة الحقيقية التي اشار اليها هنا وسيل بعض العارفين
ما تمام النعمة قال ان تضع رجلا على الصراط ورجلا في الجنة حم ت
وكذا ابن منيع عن معاذ بن جبل قال امر النبي صلى الله عليه وسلم برجل يقول
اللهم اني اسالك تمام نعمتك قال ما تمام النعمة فذكره

تمسحوا بالارض ندبا بان تباشروها بالصلاة بلا حايل بينكم وبينها
فانها بكم برة اي مشفقة كالوالدة البرة باولادها يعني انها خلقكم
وفيها معاشكم واليها بعد الموت معادكم فهي اصلكم الذي منه تفرعتم
وامكم التي منها خلقتم ثم هي كفاتكم اذا متم ذكره كله الزمخشري وبقوله
بان تباشروها بالصلاة يعلم ان قصر الامر بالمباشرة على الجبهة
حال السجود فقد قصر وقيل اراد التيمم وقيل التواضع بمباشرتها
قاعدا ونايما بلا حايل تشبيها بالفقرا وايثارا للتقشف والزهد
طص وكذا القضاعي في مسند الشهاب عن سلمان الفارسي قال الهيثمي
رواه عن شيخه جبلة بن محمد بن عمر العنزي وهو ثقة

تمعددوا اي تشبهوا بمعد بن عدنان في تقشفهم وخشونة عيشهم وكانوا اهل
تقشف وفي رواية ذكرها ابن الاثير تمعززوا اي تشددوا في الدين وتصلبوا
من العز والقوة والشدة والميم زايدة كتمسكنوا من السكون واخشوشنوا
امر من الخشونة اي البسوا الخشن لا الحسن واطرحوا زي العجم
وتنعمهم وايثارهم لين العيش وفي رواية ذكرها ابن الاثير واخشوشبوا
بالبا الموحدة وانتضلوا وامشوا حفاة قال الزمخشري يعني اقتدوا
بمعد بن عدنان في لبس الخشن والمشي حفاة فهو حث على التواضع ونهي
عن افراط الترفه قال بعضهم وقد اجمع العلما والحكما على ان النعيم
لا يدرك الا بترك النعيم قال الغزالي رحمه الله التزين بالمباح غير حرام
لكن الخوض فيه يوجب الانس به حتى يشق تركه واستدامة الزينة لا تمكن
الا بمباشرة اسباب في الغالب يلزم من مراعاتها ارتكاب المعاصي
من المداهنة ومراعات الخلق فالحزم اجتناب ذلك انتهى نعم يحرم
على غني لبس ثوب خشن ليعطى لانه كمن اعطي شيا لصفة ظنت فيه
وخلا عنها باطنا فحرم عليه قبوله ولم يملكه وروى الطبراني في الاوسط
عن ابن عباس عن ابي بكر مرفوعا من مشى حافيا في طاعة الله لم يساله الله عز
وجل يوم القيمة عما افترض عليه قال الطبراني تفرد به سهل بن الحذا قال

الهيثمي وبه وشيعه لم اره قال بعضهم ورد الحفاء قول المصطفى صلى الله عليه وسلم وفعله وأخذ منه ندب الحفاء في بعض الاحوال بقصد التواضع حيث امن مؤذيا وتنجسا ويؤيده ندبه لدخول مكة بهذه الشروط قالوا ومتى قصد بلباس او نحوه نحو تكبر كان فاسقا وكذا الطبراني ابو الشيخ وابن شاهين وابو نعيم كلهم من حديث يحيى بن زكريا ابن ابي زائدة عن ابي سعيد المقبري عن ابيه عن القعقاع عن ابي حدرد قال الهيثمي فيه عبد الله بن ابي سعيد المقبري وهو ضعيف وقال الحافظ العراقي رواه ايضا البغوي وفيه اختلاف ورواه ابن عدي من حديث ابي هريرة والكل ضعيف

فصل في المثناة الفوقية مع النون :

تناصحوا في العلم اي في تعلمه وتعليمه يعني علموه وتعلموه باخلاص وصدق نية وعدم غش ولا يكتم بعضكم بعضا شيئا من العلم عن غير اهله فان خيانة في العلم اشد من خيانة في المال والمراد بالعلم الشرعي وما كان الة له وظاهر صنيع المصنف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه ابي نعيم وان الله تعالى سائلكم عنه حل عن الحسن ابن احمد السبيعي عن علي ابن عبد الحميد الغضايري عن محمد بن عبد الاعلى الصفار عن عبد الرحمن بن مهدي عن الحسين بن زريا عن يحيى بن سعيد الحمصي عن ابرهيم ابن الحنا عن الضحاك عن ابن عباس قال الازدي في الحسين بن زريا متروك ويحيى بن سعيد الحمصي اورده الذهبي في الضعفا والمتروكين وقال ابن عدي بين الضعف وابرهيم ابن الحنا فيه خلاف واورده ابن الجوزي في الموضوعات ونازعه المولف لرواية تمام في فوائده من حديث عبد القدوس متروك الحديث ورواه الطبراني في الكبير عن ابن عباس قال المنذري ورواته ثقات الا ان ابا سعيد البقال واسمه ابن المرزبان فيه خلاف

تناكحوا تكثروا ندبا وقيل وجوبا فاني تعليل للامر بالتناكح لكثرة النسل اباهي بكم اي افاخر بسبب كثرتكم الامم السالفة يوم القيمة فيه طلب تكثير الناس من امته وهو لا يكون الا بكثرة التناسل وهو بالتناكح فهو مامور به قال بعض الشراح وفيه ان ما طلالته عن الا المشروع فيه بالفعل لا اشتغال به تضييع ما هو اهم من العبادة ولذا علقوا الحكم بالمستطيع وقد اختلف فيه هل هو عبادة قبل نعم وقيل لا ينعقد نذره قال ابن حجر والتحقيق ان الصورة التي يستحب فيها تستلزم كونه عبادة فمن نفى نظر اليه في حد ذاته ومن اثبت نظر الى الصورة المخصوصة انتهى واعلم ان النكاح من افضل السنن

محلا

محلا واصعب الحقوق قضا واعظم الامور نفعا واجزل الفضايل اجرا فانه موضوع للدين تحصين وللحال تحسين وفيه ستر العورة المعرضة للافات وجلب للغنا والرزق وتكثير سواد اهل التوحيد فائدة في فتاوى بعض كبار الحنفية من له اربع نسوة والف امة واراد شرا اخرى فلامه رجل يخاف عليه الكفر ولو لامه احد لو اراد ان يتزوج ما فوق امراة فكذلك لان تعالى ابح على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين عد عن سعيد بن ابي هلال الليثي مولاهم ابي العلا المصري المدني مرسلا ظاهر كلام المصنف انه لا يوجد متصلا وهو تقصير فقد اسنده ابن مردويه في تفسيره عن ابن عمر رضي الله عنه قال الحافظ العراقي وسند ضعيف ورواه البيهقي في المعرفة وزاد في اخره عن الشافعي بلاغا حتى السقط وسند المرسل والمسند ضعيف

تنام عيناي ولا ينام قلبي لان النفوس الكاملة القدسية لا يضعف ادراكها بنوم العين واستراحة البدن ومن ثم كان اذا نام لم يوقظ لانه لا يدري ما هو فيه ولا ينافيه نومه بالوادي عن الصبح لان رويتها وظيفة بصرية ابن سعد في الطبقات عن الحسن مرسلا

تنزهوا من البول اي تباعدوا عنه واستتروا منه والنزاهة البعد عن السوء ومن معنى عروة في الزاهر اصل التنزه في كلامهم البعد مما فيه الادناس والقرب مما فيه الطهارة فان عامة عذاب القبر منه اي من ترك التنزه منه يعني انكم وان خفف عنكم في شرعنا هذه ورفعت عنكم الاصار والاغلال التي كانت على الامم ولم يرخص لما اصاب البول من بدن او ثوب فلا تهملوا ونوا بترك التحرز منه جملة فان من اهمل ذلك عذب في اول منازل الاخرة وهذه المنزلة اذا كانت سهلة فما بعدها اسهل وصعبة فما بعدها اصعب وفيه ان عدم التنزه من البول كبيرة ووجهه النووي بانه يستلزم بطلان الصلاة وتركها كبيرة وتعقبه العراقي بان قضيته انه ليس كبيرة لذاته وظاهر الحديث خلافه فانه رتب العذاب على ترك التنزه ولو كان لما يترتب عليه من بطلان الصلاة كان العذاب على تركها او على الصلاة بنجس لا على ترك التنزه منه قال فان كان النووي لا يقول بان ترك التنزه منه بانفراده كبيرة فلعله انما صار كبيرة بالاصرار عليه ثم ترك التنزه منه انما ترك ملابسته واما بغسله فتقدير حصول ملابسة فيستدل به على حرمة التضمخ بالبول بلا حاجة فانه لا تنزه عنه وعليه الشافعية واطلاق الحديث الامر بالتنزه عنه يتناول بوله وبول غيره وفيه

ايضا وجوب الاستنجاء وهو مذهب الشافعي واحمد والمشهور عن ابي حنيفة
ومالك انه سنة قال الحكيم انما كان عامة عذاب القبر من البول لان البول
من بعد ذ ابليس في جوف الادمي فانه يقره ويتعهده فاذا لم يتنزه منه
دخل القبر بنجاسة العدو نعذب فيه وصرح الحكيم ايضا بان عذاب
القبر انما هو للمؤمنين لا للكفار لانهم نعذبهم في القيامة لان المؤمن
حسابه في القبر اهون عليه من كونه بين يدي الله فيحاسبه اسفي القبر
على السنة الملائكة كانه يستحي من عبده المؤمن فيعذب فيه ليخرج
يوم القيمة طاهرا كما قال حذيفة في القبر حساب وفي الاخرة حساب
فمن حوسب في القبر نجا ومن حوسب في الاخرة عذب الى هنا كلامه وقال ابن
عبد البر الفتنة في القبر لا تكون الا للمؤمن والمنافق من اهل القبلة ممن حقن
بالاسلام دمه وخالفهما عبد الحق وقال بل تعم الكافر قال ابن رشيد الناس
وفي اضافته عذاب القبر الى البول خصوصية محضة دون جميع المعاصي
من العذاب بسبب غيره ان اراد الله تعالى في حق بعض عباده انتهى
(قط) من حديث قتادة (عن انس) ثم عقبه مخرجه الدارقطني بقوله المحفوظ
مرسل انتهى وقال الذهبي سنده وسط

(تنظفوا بكل ما استطعتم) من نحو سواك وحلق وازالة وسخ وصنان وغير
ذلك في بدن وملبوس (فان الله تعالى بنى الاسلام على النظافة) شبهه ببيت
قام على عمود او اعمدة والمراد النظافة صورة ومعنى والشرايع كلها تنظيفا
او صورة عن الحدثين والخبث والمكروه والمباعلة لما سالغة لبنيانها الاصول
من نحو صلاة وقراءة وزكاة وصوم وحج ومخالطة وفروع ما عليها ه
فالتشبيه من وجهين او معنى لما بني عليه كخبر بني الاسلام على خمس
فلا حصر ولا منافاة وبه انزاح الاشكال (ولن يدخل الجنة) مع السابقين
الاولين او بغير عذاب (الا كل نظيف) اي نقي من الادناس الحسية والمعنوية
الظاهرة والباطنة كما تقرر وفيه ان النظافة مطلوبة في نظر الشرع
وقد دل على هذا فيما ذكره بعضهم قوله تعالى ليطهركم وليتم نعمته عليكم
لعلكم تشكرون (ابو الصعاليك الطرسوسي) بفتح الطاء والراء وضم المهملة
مدينة مشهورة على ساحل البحر الشامي ينسب اليها كثير من العلماء (في جزئه
عن ابي هريرة) ورواه ابن حبان في الضعفاء عن عائشة بلفظ تنظفوا فان الاسلام
نظيف وللطبراني في الاوسط بسند ضعيف جدا كما قاله الحافظ العراقي
النظافة تدعو الى الايمان انتهى

(تنوا بالنور وتورا) اي تخيروا الصديق ثم احذروه وانتوا الذنب واحذروا عقوبته
او تبربا لبا اي ابو الماء ولا تسرف في الانفاق (الباوردي في المعرفة عن
سنان) ابن سلمة ابن المحبر المصري الهذلي ولد يوم حنين فله روية

وقد

وقد ارسل احاديث

(تنقه وتوقه) الهاء للسكت اي استبق النفس ولا تعرضها للهلاك وتحرز
من الافات (طب عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الهيثمي فيه عبد الله بن مسعر
ابن كدام وهو متروك وفي الميزان عن العقيلي لا يتابع على حديثه والحديث
لا يعرف الا به ثم ساقه وذكر عقبه انه تالف

(تنكح المراة لاربع) اي لاجل اربع اي لانهم يقصدونها عادة بنكاحها لذلك
(لمالها) بدل من اربع بما عادة العاقل ذكره الطيبي (ولحسبها) بفتح المهملتين
فموحدة تحتية شرفها بالاباء والاقارب ماخوذ من الحساب لانهم كانوا
اذا تفاخروا عدوا مناقبهم وماثر ابائهم وحسبوها فيحكم لمن زاد عدده
على غيره وقيل اراد بالحسب هنا فعالها الحسنة الجميلة (ولجمالها)
اي حسنها ويقع على الصور والمعاني قال الماوردي فاذا كان عقد النكاح
لاجل المال وكان اقوى الدواعي اليه فالمال اذن هو المنكوح فان اقترن
بذلك احد الاسباب الباعثة على الايتلاف جاز ان يثبت العقد وقد
لا الفقد والتجرد عن غيره فاخلق بالعقد ان ينحل وبالالفة ان تزول سيما
اذا غلب الطمع وقل الوفاء وان كان العقد رغبة في الجمال فذلك ادوم
للنفس من المال لان الجمال صفة لازمة والمال صفة زائلة فان يسلم الجمال
من الادلال المفضي الى الملل دامت الالفة واستحكمت الوصلة وقد كرهوا
الجمال البارع لما يحدث عنه من شدة الادلال المودي الى فقد الادلال
(ولدينها) ختم به اشارة الى انها وان كانت تنكح لتلك الاغراض لكن
اللايق الضرب عنها صفحا وجعلها تبعا وجعل الدين هو المقصود بالذات
ثم قال (فاظفر بذات الدين) اي اخترها وقربها من بين ساير النساء ولا
تنظر الى غير ذلك (تربت يداك) افتقرتا او لصقتا بالتراب من شدة الفقر
ان لم تفعل قال القاضي عادة الناس ان يرغبوا في النساء ويختاروها
لاحدى اربع خصال عدها واللايق بذوي المروات وارباب الديانات
ان يكون الدين مطمح نظرهم فيما ياتون ويذرون سيما فيما يدوم امره
ويعظم خطره فلذلك حث المصطفى صلى الله عليه وسلم عليه باكد
وجه وابلغه فامر بالظفر بذات الدين الذي هو غاية البغية ومنتهى
الاختيار والطلب الدال على تضمن المطلوب لنعمة عظيمة وفايدة جليلة
وقوله تربت يداك الامر غير مراد اذ اصله دعا لكن يستعمل لمعان اخر كالمعاتبة
والانكار والتعجب وتعظيم الامر والحث على الشيء وهو المراد هنا وقد
استدل بهذا الخبر من اعتبر المال في الكفاءة واجيب من طرف من لم يعتبره
كالشافعية بانه يعني كونها تنكح لذلك ان الغالب في الاغراض ذلك
(ق د ن ه في النكاح عن ابي هريرة) وعد جمع هذا الحديث من جوامع الكلم

فصل في المثناة الفوقية مع الهاء

تهادوا تحابوا قال ابن حجر تبعا للحاكم إن كان بالتشديد فمن المحبة وإن
كان بالتخفيف فمن المحاباة ويشهد للأول رواية البيهقي تهادوا تزيد في القلب
حبا وذلك لأن الهدية خلق من أخلاق الإسلام دلت عليه الأنبياء وحثت عليه
خلفاء من الأولياء تؤلف القلوب وتنفي سخائم الصدور وقال الغزالي قبول
الهدية سنة لكن الأولى ترك ما فيه منة فإن المعطي تعظم منته دون
البعض رده (ما تعظم) عن أبي هريرة ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا
لأحد من الستة وإلا لما عدل عنه وليس كذلك فقد رواه النسائي في الكنى
وسلطان المحدثين في الأدب المفرد قال الزين العراقي والمستجيد وقال
ابن حجر سنده حسن

تهادوا تحابوا وتصافحوا يذهب الغل بكسر الغين المعجمة عنكم أي الحقد
والشحناء لأن ابن آدم مقسوم على ثلاثة أجزاء قلب بما فيه من الإيمان وروح
بما فيه من طاعة الرحمن ونفس بما فيها من شهوة العصيان فالإيمان يدعو
إلى الله والروح إلى الطاعة والنفس إلى البر والنوال فالقلوب تأتلف
بالإيمان والروح بالطاعات وحظ النفس باق فإذا تهادوا ائتلفت لحفظ
ولم يبق لهم حرارة (ابن عساكر) في تاريخه عن أبي هريرة رضي الله عنه
تهادوا تزدادوا حبا تدب إلى دوام المهادات لتتزايد المحبة بين المؤمنين
فإن الشيء متى لم يزدد دخله النقصان على مر الزمان ويحتمل تزدادوا
حبا عند الله لمحبة بعضكم لبعض بقرينة خبر أن المتحابين في الله يظلهم
الله تحت ظل عرشه وهاجروا تورثوا أبناءكم مجدا كانت الهجرة في
أول الإسلام تجب من مكة إلى المدينة وبقي شرف الهجرة لأولاد المهاجرين
بعد نسخها وأقيلوا الكرام عثراتهم أي زلاتهم في غير الحدود إذا بلغت
الإمام على ما سبق تفصيله وفي حديث شر الناس من لا يقيل عثرة ولا يقبل
معذرة (ابن عساكر في التاريخ والقضاعي عن عائشة) قال ابن حجر في إسناده
نظر وفي آخر الموطأ عن عطاء الخراساني يرفعه تصافحوا يذهب الغل وتهادوا
تحابوا وتذهب الشحناء وقضية صنيع المؤلف أنه لم يره مخرجا لأحد
من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن الطبراني خرجه أيضا عن عائشة
بلفظ تهادوا تحابوا وهاجروا تورثوا أولادكم مجدا وأقيلوا الكرام
عثراتهم قال الهيثمي فيه المثنى أبو حاتم لم أجد من ترجمه وبقية رجاله
ثقات انتهى

تهادوا الطعام بينكم فإن ذلك توسعة في أرزاقكم ومن كان ذا واسعة
للطعام أعطاه الله عطاء واسعا انتهى قال شيخنا العارف
الشعراوي وكان التابعون يرسلون الهدية لإخوانهم ويقولون نعلم غناك

عن ذلك

عن ذلك ولكن إنما أرسلناه لك لتعلم أنك منا على بال (عد عن ابن عباس) ورواه
الديلمي عنه في الفردوس وزاد بعد قوله لا زرافكم في عاجل الخلف من
حسبهم الثواب يوم القيامة

تهادوا فإن في رواية الترمذي فإن الهدية تذهب وحر القلب بواو
وحاء مهملة مفتوحتين وراء غله وغشه وحقده وذلك لأن القلب
مشحون بمحبة المال والمنافع فإذا وصل شيء منها فرح به وذهب من
غمه بقدر ما دخل عليه من فرحه ولا تحقرن جارة لجارتها أي أحد شيء
لجارتها ولو أن تبعث إليها وتتفقدها بشق فرسن شاة وهو قطعة لحم
بين ظلفي الشاة وحرف الجر زائد قال الطيبي وهو تتميم للكلام السابق
أرشد إلى أن المهادي لا يترك الصغار لتمرها لما حتى يذكر أحقر الأشياء من
البعض للبغيض إذا أحلت الجارة على الضرة وهو لطالما كاد بذلك
لا يحرم زرع للمهادة بينهما انتهى وسبقه الزمخشري فقال
كنوا عن الضرة بالجارة تطيرا من الضرر (حم ت) من طريق أبي معشر عن أبي
هريرة وقال أعني الترمذي غريب وأبو معشر يضعف وقال الطوفي إنه
الخطأ فيه وقال البخاري وغيره منكر الحديث ثم أورد له هذا الخبر
وقال ابن حجر في سنده أبو معشر المدني تفرد به وهو ضعيف جدا

تهادوا فإن الهدية تذهب بالسخيمة بمهملة فمعجمة الحقد في النفس
والعداوة والبغضة التي تسود القلب من السخائم وهو الفحم جمعه
سخائم لأن السخط جالب للحقد والبغضاء والهدية جالبة للرضا
فإذا جاء سبب الرضا ذهب سبب السخط قال السخاوي والهدية
اسم المهدي كما أن العطية اسم المعطي فتضاف إلى المهدي والمهدى
إليه ولو دعيت إلى كراع لأجبت ولو أهدي إلي كراع لقبلت
قال ابن حجر هذا يرد قول من قال في حديث لو دعيت إلى كراع لأجبت
أن الكراع فيه اسم مكان لا يثبت وفي المثل أعط العبد كراعا يطلب
ذراعا قال ابن بطال أشار عليه الصلاة والسلام بالكراع إلى الحث
على قبول الهدية وإن قلت لئلا يمتنع الباعث من الهدية لاحتقار
الشيء فحث على ذلك لما فيه من التألف (هب) من حديث محمد بن سنده عن
بكر بن بكار عن عائذ بن شريح عن أنس بن مالك رضي الله عنه ومحمد بن سنده
أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال أبو حاتم لم يكن بصدوق وبكر
ابن بكار وهو القيسي قال النسائي غير ثقة وعائذ لم يروه عن أنس غيره
وقد ضعف وفي اللسان عن مهران أنه كذاب وفي الميزان عن أبي طاهر
عائذ ليس بشيء وهذا الحديث رواه الطبراني عن أنس بلفظ تهادوا فإن
الهدية تسل السخيمة وتورث المودة والله لو أهدي إلي كراع لقبلت

ولو دعيت الى دراع لاجبت قال الهيثمي وفيه عابد بن شريح ضعيف
تهادوا فان الهدية تضعف الحب اي تزيده وتذهب بغوائل الحقد
جمع غائلة وهو الحقد والتهادي تفاعل فيكون من الجانبين والطلب في جانب المهدى اليه آكد فان للبر انتقالا والكريم لا يكاد يتخلص من تلك الانتقال عن الا باضعاف ذلك اليه والا فهو في حيا وشغل نفس من المذكره فاذا اضنا المكافاة انحطت عنه اثقال بره وذهب خجل نفسه طب عن ام حكيم بفتح المهملة وكسر الكاف بنت وداع وقيل وادع الخزاعية قال الهيثمي وفيه من لا يعرف قال ابن طاهر اسناده غريب واقره ابن حجر

فصل في المثناة الفوقية مع الواو

تواضعوا للناس بلين الجانب وخفض الجناح وجالسوا المساكين والفقرا جبرا وايناسا لهم فانكم اذا فعلتم ذلك تكونوا من كبرا الله اي الكبرا عنده وتخرجوا من الكبر فان من تواضع لله رفعه الله قال في الحكم من اثبت لنفسه تواضعا فهو المتكبر حقا اذ ليس التواضع الا رفعة فمن اثبت لنفسه رفعة فهو المتكبر ليس المتواضع الذي اذا تواضع راى انه دون ما صنع وقال ابن عربي التواضع سر من اسرار الله منحه الله النبيين والصديقين وليس كل من تواضع متواضع ولا تظن ان هذا التواضع الظاهر على اكثر الناس وبعض الصالحين هو التواضع بل هو تملق لسبب غاب عنك وكل تملق على قدر مطلوبه وقال العارف الفضيل من راى لنفسه قيمة فليس له في التواضع نصيب وقال زروق الكبر اعتقاد المزية وان كان في ادنى درجات الضعة والتواضع عكسه هو الحقيقة وهو عند اهل الرسوم والعلوم ما يقدر عليه ارباب الفطنة والكياسة من شبه التملق حل عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما والعموم

تواضعوا لمن تعلمون منه العلم وغيره قال الماوردي اعلم ان للمتعلم في زمن تعلمه ملقا وتذللا ان استعملهما غنم وان تركهما حرم لان التملق للعالم يظهر مكنونه تكون الغابجة وباستذلاله سببا يكون لها اكثارا قال الحكما من لم يحتمل ذل التعلم ساعة بقي في ذل الجهل ابدا وقالوا لو اذا قعدت وانت صغير حيث تحب قعدت وانت كبير حيث لا تحب قال

ان المعلم والطبيب كلاهما • لا ينصحان اذا هما لم يكرما
فاصبر لدائك ان جفوت طبيبه • واصبر لجهلك ان جفوت معلما

ولا يمنعه من ذلك علو منزلته وان كان العالم خاملا فان العلماء بعلمهم استحقوا التعظيم لا بالشهرة والمال وربما وجد الطالب قوة في نفسه لجودة ذكائه وحدة خاطره فترفع على معلمه وزهاه به

والاعتراض

والاعتراض فيكون كمن جا فيه المثل السائر

اعلمه الرماية كل يوم • فلما اشتد ساعده رماني
وكم علمته نظم القوافي • فلما قال قافية هجاني

وهذا من مصائب العلما وانعكاس حظوظهم ان يصيروا عند من علموه مستجهلين ولديهم مسترذلين وقد رجح كثير حق الشيخ على حق الوالد تنبيه قال العارف ابن عربي حرمة الحق في حرمة الشيخ وعقوقه في عقوقه والمشايخ حجاب الحق الحافظون احوال القلوب فمن صحب شيخا ممن يقتدى به ولم يحترمه فعقوبته فقدان وجود الحق في قلبه والغفلة عن الله وسو الادب عليه بان يدخل عليه في كلامه ويزاحمه في رتبته فان وجود الحق انما هو للادبا ولا حرمان اعظم على المريد من عدم احترام الشيخ ومن قعد معهم في مجالسهم وخالفهم فيما يتحققون به من احوالهم نزع الله نور الايمان من قلبه فالجلوس معهم وجلسهم على خطر تنبيه آخر قال الغزالي ان قيل هل يحصل العلم الذي تعلمه فرض بنظر الانسان من غير معلم قلنا نعم الا ان الاستاذ فاتح ومسهل فالتحصيل معه اسهل واروح والله تعالى بفضله يمن على من يشا من عباده فيكون هو معلمهم س

وتواضعوا لمن تعلمونه بخفض الجناح والملاطفة ولا تكونوا جبابرة العلما تمامه كما في مسند الفردوس فيغلب جهلكم علمكم انتهى قال تعالى واخفض جناحك لمن اتبعك من المومنين واذا شرع التواضع لمطلق الناس فكيف بمن له حق الصحبة وشرف الطلب وينبغي ان يخاطب كلا منهم سيما الفاضل بكنيته ونحوها من احب الاسما اليه وما فيه تعظيمه وتوقيره وتبجيله تنبيه لما اراد الخليفة الرشيد ان يقرا على مالك الموطا قعد بجانبه وامر وزيره جعفر ان يقرا فقال له مالك يا امير المومنين هذا العلم لا يوخذ الا بالتواضع وقد جاء في الخبر تواضعوا لمن تتعلمون منه فقام الخليفة وجلس بين يديه مع ان الخليفة في النفس بحيث يعلم موضعه ولا جاها عنده من فضيلة العلم انقاد الى الادب والتواضع ولم يزده ذلك الا رفعة وهيبة بل ارتفع قدره بذلك حتى اثني به عليه على ممر الزمان غريبة روي ان الشيخ خليل المالكي صاحب المختصر المشهور احتاج الى ازاحة كنيف فراح يطلب السرباي فجا الشيخ خليل في غيبته فتجرد ونزل الكنيف بحمارنيه فوجده الشيخ فوجده يحمل ترابه بيده واستمر في صلاح باطنه وشيوع علمه المابسنه تابعه حتى اشارت به الركبان الى الان ونريثنه الروض لليافعي رحمه الله ان ابا الغيث

وحرمة التودد وصدق المحبة

ابن جميل امره شيخه ابن مفلح رضي الله عنه بخدمة سيايسه وعادته ثم
لا يخدم من الامراء انتهى في السلوك لاذ رضا من لا يحمله الا من له سعة
باطن فكان اذا فرغ من خدمته يجد فقيرا يعطيه رغيفا وحلوى فسأله
ابن مفلح رضي الله عنه يوما ما هذا فاخبره فقال له الخضر عليه
السلام اذا كان شيخك رح اليه واذكت شيخك فلا تاخذ منه
فجاءه فاعطاه فرد فقال له الخضر عليه السلام نفلح يا ابا الغيث
بامتثال امر شيخك وقال ابو يوسف صاحب ابي حنيفة رضي الله
عنهما ما جلست مجلسا قط الذي فيه الا علوتهم الا لم ارقم
حتى انقضى خط في الجامع عن ابي هريرة رضي الله عنه قال الذهبي
رفعه لا يصح وروي من قول عمر وهو الصحيح انتهى
توبوا الى الله ايها المؤمنون وان كنتم من الكاملين قياما بحق العبود
واعظاما لمنصب الربوبية لا رغبة في الثواب ولا رهبة من العقاب
قال العلقمي يعني بالتوبة الاستغفار الذي كان يكثر فاني اتوب اليه
كل يوم امتثالا لقوله تعالى وتوبوا الى الله ايها المؤمنون امرهم مع
طاعتهم بالتوبة لئلا يعجبوا بطاعتهم فيصير محجوبين حجبهم فساوى
فيه الطائع العاصي ووصفهم بالايمان لئلا تشمئز قلوبهم من خوف
الهجران فتوبة العوام من الذنوب وتوبة الخواص من غفلة القلوب
وتوبة خواص الخواص مما سوى المحبوب فذنب كل عبد بحسبه
لا ان اصل معنى الذنب اد مقام العبد مائة مرة ذكر المائة هنا
والسبعين في رواية اخرى عبارة عن الكثرة لا للتحديد ولا للغاية
كما يدل عليه ان تستغفر لهم سبعين مرة اذ لو استغفر لهم مدة
حياته لم يغفر لهم لانهم كفار فالمراد هنا التوب المبدا دايما ابدا
وتوبته ليست عن ذنب كما تقرر بل لكونه دايما في الترقي فكل مرتبة
ارتقى اليها فما دونها ذنب يستغفر منه حد عن ابن عمر ابن الخطاب
ظاهر صنيع المص ان ذا لم يوجد في احد الصحيحين والا لما عدل عنه
على القانون المعروف وهو ذهول فقد خرجه مسلم في الدعوات
من حديث الاغر المدني الصحابي
توضوا مما مسته وفي رواية لابي نعيم غيرت النار اي من كل ما اثرت
فيه بنحو طبخ او شيء له قلي واخذ بظاهره جماعة من الصحب والتابعين
وقال الجمهور منسوخ بخبر ابي داود عن جابر كان اخر الامرين من رسول
الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء منه لكن عورض بخبر ابن
عبد البر وغيره عن عايشة رضي الله عنهما كان اخر الامرين الوضوء
منه ويجاب بان حديث ابي داود اصح وبفرض عدم النسخ فالمراد

الوضو

الوضوء اللغوي جمعا بين الادلة وهو غسل اليد والفم من الزهومة
قال البيضاوي الوضوء في اصل اللغة غسل بعض الاعضاء وتنظيفه
من الوضاءة بمعنى النظافة والشرع نقله الى الفعل المخصوص وقد
جاء هنا على اصله والمراد فيه وفي نظايره غسل اليدين لازالة
الزهومة جمعا بين الاخبار وحمله بعضهم على المعنى الشرعي وزعم
انه منسوخ بحديث ابن عباس انه لا وضوء من ذلك وهو انما ينتجه
لو علم تاريخهما وتقدم الاول انما فقال ابن عباس متاخر الصحبة
فيكون بحديثه ناسخا لانا نقول تاخر الصحبة وحده لا يقتضي تاخر
الحديث نعم لو كانت صحبته بعد موت الاخر او غيبته دل ذلك
على تاخره اما لو اجتمعا عند الرسول فلا لجواز ان يسمع الاقدم
صحبة بعد سماعه انتهى قال النووي والخلاف كان في الصدر
الاول ثم وقع الاجماع على عدمه قال الرافعي وفي الحديث دلالة على
ان لفظ المشترك يحمل على اطلاقه وانه كان هناك حايل حم م في ابواب
الطهارة في الدعوات ت عن ابي هريرة الدوسي زاد ابو نعيم في
روايته فقال ابن عباس كيف نصنع بالماء المسخن فقال ابو هريرة
اذا حدثت عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا تضرب له الامثال حم م
عن جابر بن سمرة اشار بايراده عن مسلم من طريقه والنسائي وابن ماجه
للرد على ما قاله الصدر المناوي انه من افراد مسلم عن الستة
وعده المص من الاحاديث المتواترة
توضوا من لحوم الابل اي من اكلها فانها لحوم غليظة زهمة فكانت
اولى بالغسل من غيرها كلحوم الغنم وبهذا اخذ احمد وابن راهويه
وابن خزيمة وابن المنذر والبيهقي فنقضوا الوضوء باكلها منها
واختاره النووي من الشافعية والجمهور على عدمه واجيب
بانه منسوخ او محمول على الندب او غسل اليد والفم وبانه
اكل كتف شاة ولم يتوضا والاصل عدم الاختصاص ولا توضوا من
لحوم الغنم اي من اكلها والفرق ما تقرر وتوضوا من البان الابل
اي من شربها ولا توضوا من البان الغنم لما ذكر في لحمها وصلوا في
مراح الغنم فانها بركة ولا تصلوا في معاطن الابل فانها من الشياطين
كذا علله في خبر ابي داود وقال الخطابي ذهب جمع الى ايجاب
الوضوء من ذلك واما عامة الفقهاء فمعنى الوضوء عندهم النظافة
ونفي الزهومة وفي لحم الابل ولبنها من الزهومة ما ليس في غيره قال
ابن سيد الناس وفيه جواز الصلاة في مرابض الغنم والنهي عنها
في مبارك الابل ه عن ابن عمر ابن الخطاب قال مغلطاي قال الوحا ثم

كنت انكر هذا الحديث لتفرده فوجدت اصلا لكنه موقوف اصح

فصل في الحاء المهملة مع هذا الحرف

التائب من الذنب توبة مخلصة صحيحة كمن لا ذنب له لان العبد اذا
استقام ضعفت نفسه وانكسر هواه وتغيرت احواله وساوى
الذى قبل من لا صبوة له قال الطيبى هذا من قبيل الحاق الناقص
بالكامل مبالغة كما تقول زيد كالاسد ولا يكون المشرك التائب
معادلا بالنبي المعصوم ه من طريق ابى عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن
ابيه عبد الله بن مسعود قال فى الميزان قال ابو حاتم حديث ضعيف
وابن مسعود مجهول رواه عنه مجهول هو يحيى بن ابى خالد وقال
المنذرى بعد ما عزاه لابن ماجه والطبرانى رواة الطبرانى رواة الصحيح
لكن ابو عبيدة لم يسمع من ابيه وقال ابن حجر حديث حسن الحكيم الترمذى
عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه وحمل السخاوى تحسين ابن حجر
للطريق الاول على انه باعتبار شواهده قال والا فابو عبيدة جزم غير
واحد بانه لم يسمع من ابيه انتهى

التائب من الذنب كمن لا ذنب له لان التائب حبيب الله ان الله يحب
التوابين وهو سبحانه لا يعذب حبيبه بل يغفر له ويستره ويسامحه
واذا احب الله عبدا لم يضره ذنب لان المحب يستر الحبيب فان بدا
منه شىء غفره فاذا احب عبدا فاذنب ستره فصار كمن لا ذنب له
بدنس العبد والرجوع الى الله يطهره وهو التوبة فرجعته الى الله تصير
فى محل القرب منه كذا ظهر لى فى تقريره ثم رايت حجة الاسلام قال
معناه اذا احبه تاب عليه قبل الموت فلم تضره الذنوب الماضية
وان كثرت كما لا يضره الكفر الماضى بعد الاسلام القشيرى فى الرسالة
المشهورة فى التصوف وابن النجار فى التاريخ عن انس ورواه الديلمى
ايضا باللفظ المزبور

التائب من الذنب كمن لا ذنب له اخذ منه الغزالى ان التوبة تصح من
ذنب دون ذنب اذ لم يقل التائب من الذنوب كلها لكن التوبة
عما تماثل فى حق المشهور كمن خمر دون اخر منه غير ممكن نعم تجوز التوبة
عن الخمر دون النبيذ لتفاوتهما فى السخط وعن المكثار دون القليل
لان لكثرة المعصية تاثيرا فى كثرة العقوبة وقد اختلف فى حد التوبة
قال فى المغرب واجمع العبارات واسدها انها اختيار ترك ذنب سبق
حقيقة او تقديرا لاجل الله والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه
كالمستهزئ بربه ومن ثم قيل الاستغفار باللسان توبة الكذابين
وقالت رابعة استغفارنا يحتاج الى استغفار قال الغزالى والاستغفار

الذى

الذى هو توبة الكذابين هو ما بمجرد اللسان ولا جدوى له فان انعطاف
له بتضرع القلب وابتهاله فى سؤال المغفرة عن صدق رغبة حسنة
فى نفسها تصلح لان يدفع بها السيئة وعليه تحمل الاخبار الواردة
فى فضل الاستغفار والمعاصى ان التلفظ بالاستغفار
والتخلى عن حل عقد الاصرار من اوائل الدرجات وليس يخلو عن الفائدة
اصلا فلا ينبغى ان يظن ان وجوده كعدمه ذكره بعض الاكابر وقال
النووى وفيه ان الذنوب وان تكررت مائة مرة بل الفا وتاب
فى كل مرة قبلت توبته وفى الاذكار عن الربيع ابن خثيم لا تقل استغفر
الله واتوب اليه فيكون ذنبا وكذبا ان لم تفعل بل قل اللهم
اغفر وتب قال النووى وهذا حسن واما كراهة استغفر الله
وتسميته كذبا فلا يوافق عليه لان معنى استغفر الله اطلب مغفرته
وليس كذبا ويكفى فى رده خبر ابى داود من قال استغفر الله الذى
لا اله الا هو الحى القيوم واتوب اليه غفرت ذنوبه وان كان قد فر من
الزحف قال ابن حجر هذا فى لفظ استغفر الله اما اتوب اليه
فهو الذى عنى الربيع انه كذب وهو كذلك اذا قاله ولم يتب وفى الاستدلال
للرد عليه بالخبر نظر لجواز ان يكون المراد ما اذا قالها وفعل شروط
التوبة ويحتمل ان الربيع قصد مجموع اللفظين لا خصوص استغفر
الله ومن ادمن الاستغفار كان عليه من ذنوب مثل نبات النخل اى
فى الكثرة المفرطة التى لا تحصى وضرب المثل بنبات النخل دون غيرها
لان المدينة كانت كثيرة النخل ولا شىء اكثر منه فيما يخاطبهم مما يعرفونه
هب وابن عساكر فى التاريخ وكذا الطبرانى والديلمى وابن ابى الدنيا كلهم
عن ابن عباس قال الذهبى اسناده مسلم وقال السخاوى سنده
ضعيف وفيه من لم يعرف وقال المنذرى الاشبه وقفه وقال ابن حجر
فى الفتح الراجح ان قوله والمستغفر الى اخره موقوف التؤدة بضم التاء
الفوقية وبهمزة مفتوحة ودال مهملة مفتوحة التانى فى كل شىء اى
مستحسن محمود الا فى عمل الاخرة فانه غير محمود فيه بل الحزم بذل
الجهد فيه لتكثير القربات ورفع الدرجات ذكره القاضى وقال
الطيبى معناه ان الامور الدنيوية لا يعلم انها محمودة العواقب حتى
يتعجل فيها او مذمومة حتى يتاخر عنها بخلاف الامور الاخروية لقوله
سبحانه فاستبقوا الخيرات سارعوا الى مغفرة من ربكم كان الترمذى
فى الخلاء فدعا خادمه فقال انزع قميصى واعطه فلانا فقيل له هلا صبرت
حتى تخرج قال خطر لى بذله ولا امن على نفسى التغير د فى الادب ك فى
الايمان هب عن سعد ابن ابى وقاص وقال ك صحيح على شرطهما قال

بط

المنذري لم يذكر لاحمد فيه من جدته ولم يجزم برفعه
التؤدة والاقتصاد التوسط في الامور والتحرز عن طرفي الافراد والتفر
والسمت الحسن اي حسن الهيئة والمنظر واصل السمت الطريق
ثم استعير للزي الحسن والهيئة المثلى في الملبس وغيره وفي رواية
والهدي بفتح الهاء السيرة السوية جزء من اربع وفي رواية من خمس
وعشرين جزءا من النبوة اي ان هذه من اخلاق النبوة وخلالهم ابن
النبوة بدونها وجر هذا اللفظ من البعض بتاء التانيث لكنه انث
باعتبار الاصل وفي رواية بالتاء على الاصل والتفاوت بين العددين
من خمس واربع لعله من وهم الرواة وطريق معرفة ذلك العدد بالرأي
والاستنباط عسر ودقائقه من علوم النبوة وروى ابن السني عن
عائشة ان المصطفى صلى الله عليه وسلم خرج ذات يوم الى اخوانه
فنظر في ركوة من ماء الى لمته وهيئته ثم قال ان الله جميل يحب الجمال
اذا خرج الرجل الى اخوانه فليتهيأ من نفسه طب عن عبد الله بن سرجس
بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة كنرجس ه ه
التأني اي التثبت في الامور من الله والعجلة من الشيطان قال ابن
القيم انما كانت العجلة من الشيطان لانها خفة وطيش وحدة في
العبد تمنعه من التثبت والوقار والحلم وتوجب وضع الشيء في غير
محله وتجلب الشرور وتمنع الخيور وهي متولدة بين خلقين مذمومين
التفريط والاستعجال قبل الوقت قال الحرالي والعجلة فعل الشيء قبل
وقته الاولى به وهذا الحديث من شواهده ما رواه البيهقي [illegible]
عن ابن عباس مرفوعا اذا تانيت اصبت او كدت واذا استعجلت اخطات
او كدت تخطي هب من حديث سعد بن سنان عن انس قال الذهبي وسعد
ضعفوه وقال الهيثمي لم يسمع من انس وهو الذي روى عنه ورواه ابو يعلى
باللفظ المذكور وزاد فيه وما احد اكثر معاذير من الله وما من شيء احب
الى الله من الحمد قال المنذري ورواته رواة الصحيح انتهى وبه يعرف
ان المؤلف لم يصب في اهماله وايثار رواية البيهقي ره
التاجر الامين الصدوق فيما يخبر به مما يتعلق باحكام البيع من نحو اخبار
عما قام عليه ومن عيب فيه وغير ذلك ولعل الجمع بينهما للتأكيد
المسلم مع الشهداء يوم القيمة قال ابن العربي هذا الحديث وان لم يبلغ
درجة المتفق عليه من الصحيح فان معناه صحيح لانه جمع الصدق
والشهادة بالحق والنصح للخلق وامتثال الامر لتوجيه اليه من قبل
الرسول وهنا نفيه حث التجار في الخبر الحالي لا نحو لذم اهل التجر
والربا والحرص بقرينة هذا الخبر اما مع تحري الامانة والديانة فالتجار

محبوب

محبوب مطلوب ولهذا كان السلف يقولون اتجروا واكتسبوا فانكم في زمان
اذا احتاج احدكم كان اول ما ياكل بدينه هك في البيوع عن عمر
ابن الخطاب قال ك صحيح واعترضه ابن القطان بانه من رواية
كثير بن هشام وهو وان خرج له مسلم ضعفه ابو حاتم وغيره
التاجر الصدوق الامين يحشر يوم القيمة مع النبيين والصديقين
والشهداء قال الحكيم انما الحق بدرجتهم لانه احتاط لقلبه من النبوة
والصديقية والشهادة فالنبوة انكشاف الغطاء والصديقية
استواء سريرة القلب بعلانيته بالاركان والشهادة احتساب
المرء نفسه على الله تعالى فيكون عنده في حد امانته في جميع ما [illegible]
عنده وقال الطيبي قوله مع النبيين بعد قوله التاجر الصدوق
ل حكم مرتب على الوصف المناسب من قوله تعالى ومن يطع الله والرسو
ل فاولئك مع الذين انعم الله عليهم وذلك ان اسم الاشارة يشعر
بان ما بعده جدير بما قبله لاتصافه باطاعة الله وانما ناسب
الوصف الحكم لان الصدوق بناء مبالغة من الصدق كالصديق
وانما يستحقه التاجر اذا كثر تعاطيه الصدق لان الامناء ليسوا
غير امناء الله على عباده فلا عجب لمن اتصف بهذين الوصفين ان ينخرط
في زمرتهم وقليل ما هم ت ك في البيوع عن ابي سعيد الخدري قال
ت حسن غريب وقال انه من مراسيل الحسن انتهى لكن له شواهد
عند الدارقطني وغيره
التاجر الصدوق تحت ظل العرش يوم القيمة يعني يقيه الله من
حر يوم القيمة على طريق الكناية او يحله الله في ظل عرشه حقيقة
والتجارة صناعة التجار وهي التصدي للبيع والشراء لتحصيل
الربح الاصبهاني في ترغيبه اي في كتاب الترغيب والترهيب
فر كلاهما عن انس بن مالك رضي الله عنه
التاجر الصدوق لا يحجب من ابواب الجنة اي عن ابواب الجنة اي انه يدخل
من اي ابواب الجنة شاء ولا يمنعه عنه خزنته وذلك لنفعه
لنفسه ولصاحبه وسرايته الى عموم الخلق قال سفيان الثوري
وكانت له تجارة يقلبها لولا هي لتمندل بي العباسيون اي يجعلوني
كالمنديل يمسحون بي اوساخهم فعلت ابن النجار في التاريخ
عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه
م التاجر الجبان ضد الشجاع محروم والتاجر الجسور اي ذو الاقدام
في البيع والشراء مرزوق قال الديلمي ليس معناه ان الجبان
يحرم الرزق لجبن قلبه ولا الجسور يرزق لجرأته بل معناه انهما يطلبان

كذلك وربما اعطيا في ظنهما وما قسم لهما من الرزق لا يزاد فيه ولا ينقص
ولو بذل جهده فان الرزق لا يحرم حرص حريص ولا يرده كره كاره والجبان
المتهيب عن الاقدام على الامور فلعل جبنه عن البذل لعزة المال
عنده وقنوطه من عوده الى يده سبب لحرمان الرزق وذلك ينشأ
من ظلمة الشرك والشرك يحرم الرزق فيعذب قلبه ويتعسر
امره والجسور يقدم لسخاوة نفسه على بذل ما في يده وينشأ ذلك عن
كمال التوحيد والثقة بوعده تعالى فيتيسر عليه اسباب الرزق
ببركته فنبه على ان ربح الدنيا والدين ببركة بذل الدنيا واخراجها
انتهى والاقرب اجراؤه على ظاهره ولا مانع من ان يجعل الله جسارة
التاجر وعدم تهيبه للاقدام على البيع والشرا لقصد الاعتماد
على الله في تحصيل الربح سببا لسعد رفعه ومن ثم قيل
ما سكون الامور هونا • فالى خيبة يكون الهبوط •
القضاعي في مسند الشهاب عن انس ابن مالك قال الشارح العامري
حسن انتهى

التثاؤب بمثناة فوقية فمثلثة فهمزة بعد مدة اى سببه وهو كثرة
الغذا وثقل البدن من الشيطان اى ناشئ عن ابليس لانه ينشأ من
الامتلاء وثقل النفس وكدورة الحواس واسترخائها وميل البدن
الى الكسل والنوم فاضافه اليه لانه الداعي الى اعطا النفس حظها
من الشهوة واراد به التحذير من السبب الذي يتولد منه وهو التوسع
في المطعم والشبع فيثقل البدن عن الطاعة فاذا تثاءب احدكم زاد
الترمذي في الصلاة مع انها غير قيد لكن طلب الرد فيها اكد فليرده اى
فليأخذ في اسباب رده ما استطاع بان يضع يده على فمه مهما امكن لقمحه
وليس المراد انه يملك رده لان الواقع لا يرد وان احدكم اذا قال ها
مقصورة من غير همزة حكاية صوت التثاؤب ضحك منه الشيطان فرحا
بموافقة غرضه المذموم فاضافه اليه لانه يحبه ويرضيه ويتوسل
به الى ما يستحسنه من الكسل عن الصلاة والفتور عن العبادة ولانه انما
يغلب على الناس بالشره وشدة الشبع الذي هو من عمل الشيطان
والشيطان هو الداعي الى اعطا النفس حظها من الشهوة قم عن ابي هريرة
وفي الباب ابو سعيد التثاوب بمثلثة بعد الفوقية وهو التنفس
الذي ينفتح منه الفم لدفع البخار المحتنق في عضلات الفم الشديد
الذي يشوه صورة الانسان والعطسة الشديدة من الشيطان
ومن ثم عدوا من خصائص الانبياء عليهم الصلاة والسلام انهم ما تثاب
احد منهم قط ولا احتلموا فاذ تحسن الانسان يتثاوب او عطس فليكظم

وليضع

وليضع يده على فمه ويخفض صوته ما امكنه لئلا يبلغ الشيطان مراده
من تشويه صورته ودخوله فمه وضحكه وفيما تقرر كراهة التثاؤب
في الصلاة وغيرها وبه صرح في التحقيق للشافعية قال الحافظ
ابن حجر والمراد بكونه مكروها انه لا يجري معه ولا فيه ورده غير
مقدور له وانما خص الصلاة في بعض الروايات لانها اولى الاحوال
به ابن السني في عمل يوم وليلة عن ام سلمة •
التحدث بنعمة الله شكر اى اشاعتها من الشكر واما بنعمة ربك
فحدث والشكر ثلاثة اقسام شكر اللسان بالتحدث بالنعمة وشكر
الاركان بالقيام بالخدمة وشكر الجنان بالاعتراف بان كل نعمة منه
تعالى وتركها كفر اى سترها وتغطيتها لما حقه الاظهار والاذاعة قال
بعض العارفين ذكر النعم يورث الحب في الله ثم هذا الخبر موضعه
ما لم يترتب على التحدث بها ضرر كحسد والا فالكتمان اولى كما يفيده
قول الزمخشري وانما يجوز مثل هذا اذا قصد ان يقتدي به وامن
على نفسه الفتنة والا فالستر افضل ولو لم يكن فيه الا التشبه
باهل الريا والسمعة لكفى ومن لا يشكر القليل لا يشكر الكثير فاشكر
لمن اعطى ولو سمسمة ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله اى من كان طبعه
وعادته كفران نعمة الناس وترك الشكر لمعروفهم كان من عادته كفران
نعم الله وترك الشكر له او المراد ان الله لا يقبل شكر العبد على احسانه
اليه اذا كان العبد لا يشكر احسان الناس ويكفر معروفهم لاتصال
احد الامرين بالاخر والجماعة بركة والفرقة عذاب اى اجتماع جماعة
المسلمين وانتظام شملهم زيادة خير وعوائد وتفرقهم مما يترتب
عليه من الفتن والحروب والقتل وغير ذلك مما هو اعظم من كل عذاب
في الدنيا وامر الاخرة الى الله تعالى وفي شدة اخرج في الحلية
عن وهب ان بعض الانبياء عليهم الصلاة والسلام سال ربه عن سبب
سلب بلعام بعد تلك الايات والكرامات فقال الله تعالى انه لم يشكرني
يوما على ما اعطيته ولو شكرني على ذلك مرة واحدة لم اسلبه
نعمتي هب عن النعمان بن بشير وفيه ابو عبد الرحمن الشامي اورده
الذهبي في الضعفا وقال الازدي كذاب ورواه عنه احمد بسند
رجاله ثقات كما بينه الهيثمي فكان ينبغي للمؤلف عزوه له
التدبير اى النظر في عواقب الانفاق اذ التدبير كما قال المحقق
الدواني اعمال الروية في ادبار الامور وعواقبها لتتقن الافعال
نصفه وعلى اكمل الاحوال نصف العيش اذ به يحترز عن الاسراف
والتقتير وكمال العيش شيئا لمدة الاجل وحسن الحال فيها وهذه

لا يعارض قول الصوفية ارح نفسك من التدبير فما قام به غيرك عنك لا تقم
به لنفسك لما ذاك لان الكلام هنا في تدبير معيشة تقويتهم وكلامهم فيما
لا يصحبه والتودد اى التحبب الى الناس نصف العقل لان العقل قسمان
مطبوع ومسموع والمسموع صنفان معاملته مع الله ومعاملته مع الخلق
كما قال بعضهم العقل العبودية له وحسن المعاملة مع خلقه واقامة
العبودية الرضا والوفا حتى يكون الحكم في القضا والوفا في الامر بالادا
وحسن المعاملة كف الاذى وبذل الندا ثم كف اذاه وبذل نداه
ود الناس ومن فعل هذا فقد حاز نصف العقل وان اقام العبودية
به استكمل العقل كله والهم نصف الهرم الذى هو ضعف ليس وراه
قوة فان لم يصل الى الهرم وزال الهم عادت القوة فالهم اذن نصف
الضعف وقلة العيال احد اليسارين اليسار خفض العيش واليسر
زيادة الدخل على الخرج او وفا الداخل بالخرج فمن كثر عياله ودخله وفضل
له من دخله او وفا دخله بخرجه ومن قل دخله وكثر عياله فهو في عسير
هذا ما قرره بعضهم في شرح الحديث وقال البغدادي في شرح الشهاب
التدبير الانفاق بقصد بغير اسراف ولا اقتار اذا انفقوا لم يسرفوا
ولم يقتروا والعقل يستعان به بصيرته على جلب المنافع ودفع المضار
فاذا تودد الى الناس بما لا يثلم دينه كفوه لوددهم من المؤنة ما يكفيه
العقل فقام تودده مقام نصف العقل وجعل الهم نصف الهرم
لانه اذا توالى على القلب يفني ويبلي ويوثر في نقصان بنية الانسان
ويوهن الظاهر والحيا لمشاهدة تاثير الهرم بطول الزمان فحذر المصطفى
صلى الله عليه وسلم من الاسترسال مع كثرة الهموم في الدنيا والمسا
لهموم ما يقدر يكن وما ترزق ياتيك وقد قال تفرغوا من هموم الدنيا
فما اقبل عبد على الله بكليته الا جعل قلوب المؤمنين تنقاد اليه بالود
والرحمة والله بكل خير وجعل خفة العيال احد اليسارين لان الغنى
نوعان غنى بالشيء والمال وغنى عن الشيء لعدم الحاجة اليه وهذا هو
الحقيقي فقلة العيال لا حاجة معها الى كثرة المؤن قالوا وهذا الحديث
من جوامع الكلم القضاعي في مسند الشهاب عن علي امير المؤمنين
رضي الله عنه قال العامري في شرح الشهاب غريب حسن واقول
فيه اسحق بن ابراهيم الشامي اورده الذهبي في الضعفا وقال له مناكير
وابن لهيعة ورواه عن ابي هريرة فر كلاهما عن انس قال العراقي فيه خلاد بن
عيسى جهله العقيلي ووثقه ابن معين
التذلل للحق اقرب الى العز من التعزز بالباطل ظاهر صنيع المصنف
ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمي

ومن

ومن تعزز بالباطل جزاه الله ذلا بغير ظلم انتهى بلفظه فر عن ابي هريره
وفيه علي بن الحسين بن بندار قال الذهبي في الذيل اتهمه ابن طاهر واحمد
ابن عبد الرحمن البرقي قال الذهبي قال الخطيب كان كذابا وهشام
ابن عمار قال ابو داود حدث باربعمائة حديث لا اصل لها
واسمعيل بن عياش غير قوي ومحمد بن عجلان ذكره البخاري في الضعفا
الخرايطي في كتاب مكارم الاخلاق عن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى
عنه موقوفا
التراب ربيع الصبيان اى التراب لهم يرتعون فيه ويلعبون به
ويشتون اليه طبعا كوقت الربيع للبهايم والانعام اصله من الرتع
المرج الذى يرتع الناس فيه والماشية حيث شاؤا لا يحتاجون الى
نجد لعموم نفعه واتفاقهم بريه بقدر رخو وجما من النشا خط في
رواة مالك ابن انس عن سهل بن سعد الساعدي وكذا رواه عنه الطبراني
ومن طريقه الديلمي عن عمر ابن الخطاب قال مر رسول الله صلى الله عليه
وسلم على صبيان يلعبون بالتراب فنهاهم بعض اصحابه فقال
دعهم فذكره ثم قال الخطيب المتن لا يصح وقال ابن الجوزي قال
ابن عدي حديث منكر وقال الهيثمي فيه محمد بن الربعي متهم بهذا الحديث
التسبيح للرجال والتصفيق اى السنة لاحدهم اذا نابه شيء في صلاته
ان يضرب احدى اليدين على الاخرى وفي رواية للبخاري بدل
التصفيق التصفيح قال الزركشي بالحا والقاف في اخره سوا يقال
صفق بيده وصفح اذا ضرب باحديهما على الاخرى وقيل بالحا الضرب
بظاهر احديهما على باطن الاخرى وقيل بل باصبعين من احديهما على
صفحة الاخرى للانذار والتنبيه وبالقاف والضرب بجميع احدى
الصفحتين على الاخرى للهو واللعب للنسا اذا ناب احداهن شيء
في صلاتهما فاذا ناب المصلي شيء في صلاته كتنبيه امامه على
سهو واذنه لداخل وانذاره اعمى خيف وقوعه في بير او نحو حية
فالسنة عند ذلك للرجل ان يقول سبحان الله بقصد الذكر
ولو مع التفهيم وللمراة ان تصفق ببطن كف او ظهرها وضرب
ظهرها على بطن اخرى لا بضرب بطنها على بطن الاخرى بل ان فعلته
لا عبثا مع علمها بالتحريم بطلت صلاتها وان قل لمنافاته الصلاة والمراد
بيان ان التفرقة بينهما فيما ذكر لبيان حكم التنبيه وللانذار نحو
الاعمى واجب فان لم يحصل الا بالكلام او فعل مبطل وجب وتبطل
الصلاة به على الاصح وخص النسا بالتصفيق لان صوتهن عورة ومن ثم منع
كلامهن لو بسحر واللام في الرجال والنسا للتخصيص اى مما

تخصيصا بهما فلا يكون التسبيح للنساء ولا التصفيق للرجال لهذا هو المشروع
لكن لو خالفوا فصفقوا وخالفن فسبحن لم تبطل وفي التسبيح والتصفيق
للجنس اي هذا الجنس من القول والفعل فهو عام في بابه والخبر حجة
على مالك في ذهابه الى ان المراة تسبح كالرجل وعلى ابي حنيفة في قوله
ان كان التسبيح جوابا قطع الصلاة وقد تدافع مفهوم الحديثين
في الخنثى والحقه الشافعية بالانثى احتياطا حم عن جابر قضية تصرف
المصنف ان الشيخين لم يخرجاه وهو ذهول فقد جزم بعزوه لهما معا
من حديث ابي هريرة وغيره الحافظ ابن حجر كالصدر المناوي وفي المقاصد
حديث صحيح متفق عليه اخرجه البخاري ومسلم وابو داود والترمذي
والنسائي انتهى وقال الزين العراقي في شرح الترمذي حديث ابي هريرة
التسبيح للرجال والتصفيق للنساء اخرجه الايمة الستة وقال ابن
عبد الهادي اخرجه الايمة كلهم انتهى
التسبيح نصف الايمان والحمد لله يملاه وفيه وجهان الاول المراد
التسوية بين التسبيح والتحميد بان كل واحد منهما ياخذ نصف كفة
الحسنات فيملانها معا لان الاذكار التي هي ام العبادات البدنية
والغرض الاصلي من شرعها ينحصر في التنزيه والتحميد والتسبيح
يستوعب القسم الاول والتحميد يتضمن الثاني والثاني المراد بيان
تفضيل الحمد على التسبيح وان ثوابه ضعف ثواب التسبيح لان التسبيح
نصف الميزان والتحميد يملاه وحده وذلك لان الحمد المطلق انما
يستحقه من كان مبرا عن النقائص منعوتا بنعوت الجلال وصفات
الاكرام فيكون الحمد شاملا للامرين واعلى القسمين وبهذه الترقي في
قوله ولا اله الا الله ليس لها دون الله حجاب اي ليس لقبولها
حجاب يحجبها عنه لاشتمالها على التنزيه والتحميد ونفي السوى
صريحا ومن ثم جعل من جنس اخر لان الاولين دخلا في معنى الوزن والمقدار
في الاعمال وهذا حصل ليسه القرب الى الله من غير حاجز ولا مانع حتى
تخلص اي تصل اليه المراد بهذا وشبهه سرعة القبول وكمال
الثواب كما سبق ت عن ابن عمرو بن العاصي رضي الله عنه
التسبيح نصف لانه نصف العبودية والحمد لله يملاه لان كمال
العبودية اذ كمالها بمعرفة الله والافتقار اليه نصفها معرفته
تنزيهه عما يحصر في الخواطر وتقع عليه النواظر وكمال الافتقار
اليه ان ترى نفسك في قبضته يصرفك كيف يشاء فمن قال سبحان
الله على يقين من قلبه فقد صفت معرفته بتنزيهه ومن قال
الحمد لله ومن قال الحمد لله على بصيرة منه فقد صح افتقاره اليه

والتكبير

والتكبير يملا ما بين السماء والارض لان نظر العبد في مصالح نفسه
الى السماء والارض اذ رزقه في السماء وقوته وقراره في الارض فكلما دخل
عليه مما يخل بعبودية الله من نظر لغير الله ورجاء وسكون لغيره تعالى
فذلك المنظور اليه والمعكوف عليه هو ما بين السماء والارض فاذا
قال الله اكبر على يقين من ان ذرة فضاءه او يضر بمنعه ضارا او ينفع دون
نافع فكانه لم ير بين السماء والارض لانهما الا هو فاذا رفع الوسائط
بينه وبينه ملا له ما بين سمائه وارضه نورا وجعل ما بينهما
قواما لعيشه وخدما لارادته وسخر له ذلك بارادته كان والصوم
نصف الصبر لان الصبر حبس النفس على ما امر الله بتاديته والصوم
حبسها عن شهواتها ومحبوباتها لله فمن حبس نفسه عنها فهو ات
بنصف الصبر والطهور نصف الايمان لان الايمان تطهير السر
عن دنس الشرك وتطهير الجوارح عن عبادة غير الله فمن تطهر لله فقد
طهر ظاهره فقد اتى بنصف الايمان فاذا طهر باطنه فقد استكمل
الايمان ت عن رجل من بني سليم
التسويف اي المطل شعار في رواية للديلمي شعار الشيطان
يلقيه في قلوب المؤمنين فيمطل احدهم غريمه فيحب الشيطان
تاثيمه لان مطل الغني ظلم وهو من الكبائر لكن اشترط بعضهم تكرره
فر عن عبد الرحمن بن عوف وفيه حسين بن سعد قال الذهبي
في الضعفاء مجهول انتهى
التضلع من ماء زمزم اي الاكثار من الشرب منه حتى تمتد له الاضلاع
والاجناب براءة من النفاق لدلالة ذلك على انه انما فعله ايمانا
وتصديقا بما جاء به الشارع من ندب الاكثار منه واعتقاد الفضله
قالوا ومن خواصه انه يقوي القلب ويجلو البصر الازرقي بفتح
الهمزة وسكون الزاي وفتح الراء وسكون القاف نسبة الى جده
اذ هو ابو الوليد بن عقبة بن الازرق الغساني المالكي في تاريخ مكة
عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما هكذا كالصريح في ان المصنف
لم يره مخرجا لاحد من الستة والا لما ابعد النجعة وعدل عنه وهو
ذهول شنيع فقد خرجه ابن ماجه باللفظ المزبور عن ابن عباس وخرجه
ايضا الديلمي في الفردوس وغيره
التفل بمثناة فوقية اولا ومثلثة في اخره اذ كانت ترابية او
رملية على اثر دم من الشعر ابن مالك رضي الله عنه وظاهره انه لا يوجد
مخرجا لاحد الصحيحين لكن في مسند الفردوس من عزاه لهما معا فليحرر
التكبير قال الحرالي التكبير اشراق القدر او المقدار حسا او معنى

في الفطر اي في صلاة عيد الفطر سبع في الاولى اي سبع تكبيرات في الركعة
الاولى سوى تكبيرة التحرم بعد دعاء الافتتاح وقبل القراءة وخمس من
التكبيرات في الاخرة بعد استوايه قايما قبل التعوذ زاد الدارقطني في
رواية سوى تكبيرة الصلاة والقراءة بعدهما اي السبع والخمس
كليهما اي في كلتي الركعتين وفيه ان السنة في الاولى من صلاة عيد
الفطر سبع تكبيرات وفي الثانية خمس وشملهما في ذلك صلاة عيد
الاضحى قال بعض الاعاظم حكمة هذا العدد انه لما كان للوترية اثر عظيم
في التذكير بالوتر الصمد الواحد الاحد وكان للسبعة منها مدخل
عظيم في الشرع جعل تكبير صلاته وترا وجعل سبعا في الاولى كذلك
وتذكيرا باعمال الحج السبعة من الطواف والسعي والجمار تشويقا
اليها لان النظر الى العدد الاكبر اكثر وتذكيرا بخالق هذا الوجود بالتفكر
في افعاله المعروفة من خلق السموات السبع والارضين السبع وما
فيهما من الايام السبع لانه خلقهما في ستة وخلق ادم عليه الصلاة
والسلام في السابع يوم الجمعة ولما جرت عادة الشارع صلى الله
عليه وسلم بالرفق بهذه الامة ومنه تخفيف الثانية عن الاولى وكانت
الخمسة اقرب وترا الى السبعة ومن دونها جعل تكبير الثانية خمسا
كذلك د عن ابن عمرو ابن العاص قال الترمذي في العلل سالت عنه محمدا
يعني البخاري فقال هو الصحيح انتهى وممن اخذ به الشافعي رضي الله عنه
دون خبر الترمذي الذي اخذ به ابو حنيفة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم كبر بعد القراءة لان فيه كذابا ومن ثم قال ابن دحية هو اقبح حديث
في جامع الترمذي رحمه الله

التلبينة بفتح فسكون حسا يتخذ من دقيق او نخالة وربما جعل فيه عسل
او لبن ولشبهه باللبن في بياضه سمي بالمرة من التلبين مصدر لبن القوم
اذا سقاهم اللبن حكى الزيادي عن بعض العرب فلبنوا اي سقينا لبنهم اللبن
فاصابهم منه شبه سكر ذكره الزمخشري مجمة بالتشديد اي مريحة
قال القرطبي روي بفتح الميم والجيم وبضم الميم وكسر الجيم فعلى
الاول مصدر اي جمام وعلى الثاني اسم فاعل من اجم وفي رواية
البخاري تجم بضم الجيم لفواد المريض اي تريح قلبه وتسكنه وتقويه
وتنشطه باخمادها للحمى من الاجماع وهو الراحة فلا حاجة لما تكلفه
بعض الاعاظم من تاويل الفواد براس المعدة تتذهب ونعم بما الشيء الحمي
لا يكره الا جاهل بالطب تذهب ببعض الحزن فان فواد الحزين يضعف
باستيلاء اليبس على اعضايه وعلى معدته لقلة الغذاء والحسا
يرطبها ويغذيها ويقويها لكن كثيرا ما يجتمع بمعدته خلط مراري

اوبلغمي

اوبلغمي او صديدي والحسا يجلوه عن المعدة قال ابن حجر رحمه الله النافع
منها ما كان رقيقا نضيجا لا غليظا نيا حم ق في الطب من حديث عروة
عن عايشة رضي الله تعالى عنها قال عروة كانت عايشة اذا مات
الميت من اهلها فاجتمع لذلك النسا ثم تفرقن الا اهلها وخاصتها
امرت ببرمة من تلبينة نطبخ ثم صنع ثريد فصبت التلبينة عليها
ثم قالت كلن منها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
فذكرته ورواه عنها ايضا الترمذي والنساي

التمر بالتمر والحنطة بالحنطة والشعير بالشعير هذا ظاهر
في ان البر والشعير صنفان وهو ما عليه الايمة الثلاثة وقال
مالك صنف واحد والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمن زاد اي اعطى
الزيادة او استزاد اي طلب اكثر فقد اربى اي فعل الربا المحرم
الا ما اختلفت الوانه يعني اجناسه حم ه عن ابي هريرة ولم
يخرجه البخاري انتهى

التواضع لا يزيد العبد الا رفعة في الدنيا لانه بالتواضع للناس
يعظم في القلوب وترتفع منزلته في النفوس فتواضعوا يرفعكم الله
تعالى في الدنيا بوضع القبول في القلوب واعظام المنزلة في الصدور
وفي الاخرة بتكثير الاجر واعظام القدر كما ذكره العلاي وغيره فحمله
على الدنيا فقط والاخرة فقط في الثانية من ضيق النظر والعفو
اي التجاوز عن الذنب وترك العتاب عليه لا يزيد العبد الا عزا
لان من عرف بالعفو ساد وعظم في القلوب فهو على ظاهره او المراد
عزه في الاخرة بكثرة الثواب واعفوا يعزكم الله في الدارين والصدقة
لا تزيد المال الا كثرة بمعنى انه يبارك فيه وتندفع عنه المفسدات
فينجبر نقص الصورة بذلك فتصدقوا يرحمكم الله عز وجل اي
يضاعف عليكم رحمته ما ضاعفه لكم اجرها قالوا وهذا من جوامع
الكلم ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في ذم الغضب في كتاب ذمه
عن محمد بن عمير بالتصغير العبدي ورواه الاصفهاني في الترغيب
والديلمي في مسند الفردوس عن انس رضي الله عنه قال الحافظ
العراقي وسنده ضعيف

التوبة من الذنب ان لا تعود اليه ابدا قال العلاي ليس معناه ان
صحتها مشروطة بعدم العود في مثل ذلك الذنب بل انها مشروطة
بالعزم على عدم الوقوع قال الغزالي رحمه الله للتوبة ثمرتان احدهما
تكفير السيئات حتى يصير كمن لا ذنب له والثاني نيل الدرجات حتى يصير
حبيبا وللتكفير درجات فبعضها محو اصل الذنب وبعضها تخفيف

له وكان الحسن البصري يقول اذا اذنب العبد ثم تاب لم يزدد من الله الا
قربا وهذا كلما اذنب لانه دايم السير بذنب وبلا ذنب حتى يصل الى
الاخرة ابن مردويه في التفسير ص وكذا الديلمي عن ابن مسعود ثم قال
اعني البيهقي مرفوعه ضعيف انتهى وهو وهم ووقفه ضعيف ايضا ففيه
كما قاله العلائي ابرهيم بن مسلم الهجري وبكر بن خنيس ضعفهما النسائي
وغيره وقال الهيثمي رواه احمد بلفظ التوبة من الذنب ان يتوب منه ثم
لا يعود فيه وسنده ضعيف ايضا

التوبة النصوح اي الصادقة او البالغة في النصح او الخالصة او
غير ذلك قال القرطبي في تفسيرها ثلاثة وعشرون قولا الندم على
الذنب حين يفرط منك فتستغفر الله ثم لا تعود اليه ابدا اي ثم
تنوي ان لا تعود اليه بقية عمرك بان يوطن قلبه ويجرد عزمه على عدم
العود اليه البتة فاذا تركه وتردد في عوده فهو لم يتب منه تنبيه
قال العارف ابن عربي اذا فتح الله عين بصيرتك ورزقك الرجوع اليه
المسمى توبة فانظر الى الحالة التي انت عليها لا تزول عنها ان كنت واليا اثبت
على ولايتك او عزبا فلا تتزوج او متزوجا فلا تطلق واشرع في العمل
بتقوى الله تعالى في الحالة التي انت عليها كاينة ما كانت فان الله في
كل باب قربة اليه فاقرع ذلك الباب يفتح لك ولا تحرم نفسك
خيره ولا تتحرك بحركة الا ونويت فيها قربة حتى المباح فان فيه قربة من حيث
ان ايمانك به انه مباح وهذا اثبته فتثاب عليه ولا بد حتى المعصية
اذا اتيتها فانو المعصية فيها اي انها معصية فتوجر في الايمان بها
انها معصية ولذلك لا تخلص معصية المؤمن من غير ان تخالطها
عمل صالح وهو الايمان بكونها معصية ومنهم الذين اعترفوا بذنوبهم خلطوا
عملا صالحا الاية انتهى كلامه ابن ابي حاتم وابن مردويه في التفسير عن ابي
ابن كعب رضي الله عنه

التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين فلا يكفي
الاقتصار على الكفين عند الشافعية والحنفية اعطا للبدل حكم
المبدل واكتفى مالك رحمه الله بالكفين تمسكا بخبر عمار المصرح بالاكتفا
بالكفين قلنا المراد بالكفين الذراعين اطلاقا لاسم الجزء على الكل والمراد
ظاهرهما مع الباقي وكون اكثر عمل الائمة على هذا يرجح هذا الحديث على
حديث عمار فان تلقي الائمة الحديث بالقبول يرجحه على ما اعترض عنه
وقوله ضربتان يفيد ان الضرب ركن يحتمل السقوط وعدم الاكتفا
بضربة واحدة وهو المفتى به عند الشافعية ومن ذهب الى الاكتفا بالواحدة
حمل الضربتين على ارادة الاعم من المستحب او انه اخرج مخرج الغالب

طب ك من حديث عبد الله بن الحسين ابن جابر عن علي ابن ظبيان عن عبيد الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال الذهبي ابن جابر بن ساه بن جياد
يسترق الاخبار وابن ظبيان واه انتهى وظبيان بمعجمة فموحدة تحتية
وقال الهيثمي قال ابن معين وجمع ابن ظبيان كذاب خبيث انتهى ورواه الدار
ايضا عن ابن عمر من طريقين وقال في احدهما علي ابن ظبيان وقد تركه النسائي
وغيره وفي الاخرى سليمان ابن ابي داود الحراني وابن الارقم وهما ضعيفان
قال فالصواب انه موقوف على ابن عمر قولا وفعلا وقال ابن حجر في تخريج
الرافعي علي ابن ظبيان ضعفه غير واحد وروي من طرق وفيها كلها مقال
وقال في تخريج الهداية رواه الدارقطني من طريقين اخرين واهيين وهو في
الصحيحين بدون المرفقين انتهى وبذلك عرف ان رمز المصنف لصحته
غير صواب

حرف الثاء المثلثة

اي هذا باب الثاء المثلثة فصل في الاحاديث المبدوة
بثلاث وهو بمعظم الباب

ثلاث نكرة هي صفة لمحذوف ومن ثم وقعت مبتدا اي خصال
ثلاث والخبر قوله من كن فيه وجد اي حصلن فيه وجد اي اصاب حلاوة
الايمان اي التلذذ بالطاعة وتحمل المشقة في رضى الله ورسوله
وايثار ذلك على عرض الدنيا وهذا استعارة بالكناية شبه الايمان
بنحو العسل للحمية الجامعة وهو الالتذاذ فاطلق المشبه واضاف
اليه ما هو من خصايص المشبه به ولوازمه وهو الحلاوة على جهة
التخييل وادعى بعض الصوفية انها حلاوة حسية لان القلب
السليم من امراض الغفلة والهوى يجد طعم الايمان كما يذوق الفم
طعم العسل ويمكن كون الجملة الشرطية صفة الثلاث فيكون
الخبر وجد الى اخره ثم ان هذه الثلاثة ما توجد الا ان يكون الله ورسوله
احب اليه مما سواهما وان مصدرية خبر مبتدا محذوف اي اول الثلاث
كون الله ورسوله في محبته اياهما اكثر محبة من محبة سواهما من نفس
واهل ومال وكل شيء قال النووي وغيره انما ثنى لعمومهما وجمعه
بين اسم الله ورسوله في ضمير لا ينافيه انكاره على الخطيب قوله ومن
يعصهما لان المراد في الخطب الايضاح لا الرمز وهنا ايجاز اللفظ ليحفظ
واولى منه قول البيضاوي ثنى الضمير ايماء الى ان المعتبر هو المجموع المركب
من المحبتين لا كل واحدة فانها وحدها لاغية وامر بالافراد في حديث
الخطيب اشعارا بان كل واحد من العصيانين مستقل باستلزام
الغواية اذ العطف في تقدير التكرير والاصل استقلال كل من المعطوفين
في الحكم انتهى وهنا اجوبة اخرى لا ترتضي ومحبة العبد لربه تنقسم

باعتبار رسببهما والباعث عليهما الى خمسين احد تمايتشاء عن مشاهدة ه
الاحسان ووسطا لعدالة الاول النظر في النعم فان القلوب جبلت على حب
المحسن اليها ولا احسان اعظم من احسان الرب تقدس وهذا القسم يدخل
فيه كل احد والثاني يتعلق بالخواص وهي محبة الجمال والجلال ولا شي اكمل
ولا اجمل منه فلا يحبكم له ولا يوصف جلاله ولا ينعت جماله واسباب
محبة الرسول صلى الله عليه وسلم كثيرة منها انه انقذنا به من النار
واوجب لنا ما تابعه الفلاح الابدي والذي يحب المرء لا يحبه الا لله اي
لا يحبه لغرض الا لغرض رضي الله حتى يكون محبته لابويه لكونه سبحانه
امر بالاحسان اليهما ومحبته لولده لكونه ينفعه في الدعا الصالح
له وهكذا وان يكره ان يعود في الكفر اي يصير اليه واستعمال
العود بمعنى الصيرورة غير عزيز بعد اذ انقذه الله منه اي نجاه منه
بالاسلام كما يكره ان يلقى في النار لثبوت ايمانه وتمكنه في جنانه بحيث
صدره والتذ به وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار واشارة الى التحلي بالفضا
وهو حب الله ورسوله وحب الخلق للحق والتخلي عن الرذايل وهو كراهة
الكفر وما يلزمه من النقايص وهو بالحقيقة لازم للاول اذ ارادة الكمال
يستلزم كراهة الكفر وما يلزمه من النقايص وهو بالحقيقة النقصان
فهو تصريح باللازم قال البيضاوي جعل هذه الامور الثلاثة عنوانا لكمال
الايمان المحصل لتلك اللذة لانه لا يتم ايمان عبد حتى يتمكن في نفسه ان
المنعم والقادر على الاطلاق هو الله ولا مانح ولا مانع سواه وما عداه
وسايط وان الرسول هو العطوف الحقيقي الساعي في اصلاح شانه
واعلا مكانه وذلك يقتضي ان يتوجه بشراشره نحوه ولا يحب ما يحبه
الا لكونه وسطا بينه وبينه وان يتيقن ان الموعود كالواقع وقال
البيضاوي ايضا المراد بالحب العقلي الذي هو ايثار ما يقتضي
العقل فالمرء لا يؤمن الا ان تيقن ان الشارع لا يامر ولا ينهى الا بما فيه صلاح
عاجل وخلاص اجل والعقل لا يقتضي ترجيح جانبه وكما لديان عن
نفسه بحيث يصير هواه تبعا لعقله ويلتذ به التذاذا عقليا
اذ اللذة ادراك ما هو كمال وخير من حيث هو كذلك وليس بين هذه
واللذة الحسية نسبة يعتد بها والشارع عبر عن هذه الحالة
بالحلاوة لانها اظهر من اللذات المحسوسة فحسب مجالس الذكر
رياض الجنة واكل مال اليتيم اكل النار والعود الى الكفر ايقاع في النار
ق د ه عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال النووي هذا حديث
عظيم اصل من اصول الاسلام
ثلاث من كن فيه نشر الله عليه بشيء مجمة من النشر ضد الطي كنفه

بكاف ونون وفا اي ستره وصانه وروي عثناة تحتية وسين مهملة وبدل
كنفه حتفه بحا مهملة اي موته على فراشه وعلى الاول هو تمثيل لجعله
تحت ظل رحمته يوم القيمة وادخله جنته للاضافة للتشريف ه
والتعظيم رفق بالضعيف وشفقة على الوالدين اي الاصلين وان علوا
والاحسان الى المملوك اي مملوك الانسان نفسه ويحتمل ارادة الاعم
فيدخل فيه ما لو راى غيره يسي الى مملوكه ويكلفه ما لا يطيقه فيحسن
اليه بنحو اعانة له في العمل او شفاعة عند سيده في التخفيف
عنه ونحو ذلك ت في الزهد عن جابر ابن عبد الله وقال غريب انتهى وفيه
عبد الله بن ابرهيم الغفاري قال الذهبي متهم اي بالوضع
ثلاث من كن فيه اواه الله بالمد في كنفه ونشر عليه رحمته وادخله
جنته اي مع السابقين الاولين او من غير سبق عذاب وفي رواية بدل
ونشر الى اخره والبسه محبته وادخله في جنته قالوا من ذا يا رسول
الله قال من اذا اعطي شكر المعطي على ما اعطاه واذا قدر غفر اي واذا
قدر على عقوبة من استوجب العقوبة لجناية عليه عفى عنه فلم يواخذ
بذنبه واذا غضب غضبا لغير الله فتر اي سكن عن حدته ولان من شدته
وكظم الغيظ ورد الشيطان خاسيا ك هب من حديث عمر بن راشد
عن هشام عن محمد بن علي عن ابن عباس قال ك صحيح فرده الذهبي فقال
قلت بل واه فان عمر قال فيه ابو حاتم وجد بخطه كذبا انتهى
وذكر نحوه في الفرد وس مع زيادة دالة على ذلك فخرجه البيهقي
نفسه فقال عقب تخريجه عمر ابن راشد هذا شيخ مجهول من اهل مصر
يروي ما لا يتابع قال وهو غير عمر بن راشد اليمامي انتهى وبه يعرف ان
المصنف كما انه اسا بالتصرف في اسقاطه من كلام البيهقي ما اعل به
الحديث لم يصب في ايراده راسا
ثلاث من كن فيه فهو من الابدال اي احتماعهم ما فيه يدل على كونه منهم
الرضا بالقضا اي بما قدره الله وحكم به والصبر عن محارم الله
اي كف النفس عن ارتكابها او شي منها والغضب في ذات الله عز
وجل اي عند رويته من ينتهك محارمه وظاهر صنيع المص ان الديلمي
خرجه هكذا بغير زيادة ولا نقص والامر بخلافه بل اسقط منه
المصنف بعد قوله من الابدال الذين هم قوام الدين واهله انتهى
بلفظه فر عن معاذ ابن جبل وفيه ميسرة بن عبد ربه قال الذهبي في
الضعفا والمتروكين كذاب مشهور وشهر بن حوشب قال ابن عدي
لا يحتج به انتهى
ثلاث من كن فيه حاسبه الله حسابا يسيرا يوم القيمة ولا يناقشه

ولا يشدد عليه ولا يطيل وقوفه لاجله وادخلها الجنة برحمته اي وان
كان عمله لا يبلغه ذلك لقلته تعطي من حرمك عطاه او مودته او معروفه
وتعفو عمن ظلمك في نفس او مال او عرض وتصل من قطعك من ذوي
قراباتك او غيرهم وتمامه كما في الطبراني قال يعني ابا هريرة اذا فعلت
هذا فما لي يا نبي الله قال يدخلك الله الجنة ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي
في كتاب ذم الغضب طس ك في التفسير من حديث سليمان ابن داود
اليمامي عن يحيى بن كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال ك صحيح ورده الذهبي
فقال سليمان ضعيف وقال في المهذب سليمان واه وفي الميزان
قال خ سليمان منكر الحديث قال ومن قلت فيه منكر الحديث لا تحل الرواية عنه
حديثه ثم ساق له اخبارا هذا منها وقال العلائي فيه سليمان ضعفه
غير واحد وقال الهيثمي فيه سليمان متروك

ثلاث من كن فيه وقي شح نفسه بالبناء للمفعول من الوقاية اي صانه
الله من اذى شح نفسه ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون واعطى
في النائبة هي ما ينوب الانسان اي ينزل به من المهمات والحوادث
وانفق في الحروب وغيرها طب عن خالد بن زيد بن حارثة ويقال ابن يزيد
ابن حارثة بحاء مهملة ومثلثة الانصاري قال الذهبي مختلف في
صحبته وقال ابن حجر ذكره البخاري وابن حبان في التابعين قال الهيثمي
فيه ابراهيم ابن اسمعيل بن مجمع ضعيف انتهى لكن قال في الاصابة
اسناده حسن

ثلاث من كن فيه فان الله تعالى يغفر له ما سوى ذلك من الذنوب
وان كثرت من مات لا يشرك بالله شيئا في الوهيته ولم يكن
ساحرا يتبع السحرة ليتعلم السحر ويعلمه ويعمل به ولم
يحقد على اخيه في الاسلام فان الحقد شؤم وقد ورد في ذمه في الكتاب
والسنة ما لا يحصى وهو من البلايا التي ابتلى الله بها من المناظرين قال
الغزالي يكاد المناظر ينفك عنه اذ لا ترى مناظرا يقدر على ان لا يضمر
حقدا على من يحرك راسه عند كلام خصمه ويتوقف في كلامه فلا يقابله
بحسن الاصغاء بل يضمر الحقد ويربيه في النفس وغايته تماسكه الاخفاء
بالنفاق تخ طب عن ابن عباس باسناد حسن

ثلاث من كن فيه فهي راجعة على صاحبها اي شرها يعود عليه البغي
اي مجاوزة الحد في الاعتداء والظلم والمكر اي الخداع والنكث بمثلثة
نقض العهد ونبذه وتمامه عند الخطيب وغيره من جهته ثم قرا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولا يحيق المكر السيء الا باهله وقرا يا ايها الناس
انما بغيكم على انفسكم وقرا فمن نكث فانما ينكث على نفسه ابو الشيخ

وابن

وابن مردويه معا في التفسير اي تفسير القران العظيم خط في ترجمة زيد
ابن علي الكوفي عن انس وفيه مروان بن صبيح قال في الميزان لا اعرفه وله
خبر منكر ثم اورد له هذا الخبر

ثلاث من كن فيه استوجب الثواب من الله تعالى واستكمل الايمان في
خلقه خلق بضم اللام يعيش به في الناس بان يكون عنده ملكة يقتدر
بها على مداراتهم ومسالمتهم ليسلم من شرهم وورع اي كف عن المحارم
والشبهات يحجزه اي يمنعه عن محارم الله تعالى وحلم بالكسر عقل
يرده عن جهل الجاهل اذا جهل عليه فلا يقابله بمثل صنعه بل بالعفو
والصفح واحتمال الاذى ونحو ذلك البزار في مسنده عن انس قال
الهيثمي فيه عبد الله ابن سليمان قال البزار حدث باحاديث لا يتابع
عليها وقال في موضع اخر وفيه من لم اعرفهم

ثلاث من كن فيه او واحدة منهن فليتزوج من الحور العين حيث شاء
اي في الجنة رجل ائتمن على امانة فاداها مخافة الله عز وجل اي
مخافة عقاب الله ان هو خان ورجل خلى عن قاتله بان ضربه ضربا قاتلا
فعفى عنه قبل موته ورجل قرا في دبر كل صلاة اي في اخرها والظاهر
ان المراد الصلاة الخمس قل هو الله احد اي سورتها بكمالها عشر مرات
وذكر الرجل وصف طردي فالمراة والخنثى كذلك وهذا تعظيم عظيم
لقدر الامانة وتنويه شريف بفضل سورة الاخلاص وفضيلة جليلة
في العفو عن القاتل ابن عساكر في التاريخ عن ابن عباس رضي الله عنهما

ثلاث من كن فيه اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله الوضوء
على المكاره اي المشاق من كونه بما شديد البرد في شدة البرد والمشي
الى المساجد اي للصلاة فيها جماعة ويمكن ارادة نحو الاعتكاف
ايضا في الظلم بضم الظا وفتح اللام جمع ظلمة بسكونها واطعام
الجائع الطعام لوجه الله تعالى لا لنحو رياء وسمعة قال القاضي كونهما
تحت العرش عبارة عن اختصاصهما بمكان من الله تعالى وقربه وباعتبار
انه لا يضيع اجر من حافظ عليهما ولا يهمل مجازاة من ضيعهما واعرض
عنهما كما هو حال المقربين عند السلطان الواقفين تحت عرشه الملازمين
لحضرته ابو الشيخ في كتاب الثواب والاصبهاني في كتاب الترغيب
والترهيب عن جابر بن عبد الله

ثلاث من جاء بهن مع الايمان دخل من اي ابواب الجنة شاء اي بغير منع
دخوله من ايها شاء وزوج بالبناء للمفعول اي زوجه الله من الحور العين
في الجنة حيث شاء من عفى عن قاتله وادى دينا خفيا اي مستخفيه
بان لم يكن عالما به كان ورثه من نحو ابيه ولم يشعر به وقرا في دبر كل

اي سورة

صلاة مفروضة اي مفترضة من الخمس عشر مرات قل هو الله احد
رضا من سيم الصراط هذا هو الحديث بكماله وليس كذلك بل بقيته عند مخرجه ابي
يعلى فقال ابو بكر اذا واحد انعم من حديث عمر ابن نبهان عن جابر بن عبد الله قال
مغلطاي وفي عمر هذا كلام انتهى وقال الهيثمي فيه عمر ابن نبهان متروك وقال ده
في محل اخر وقال ضعيف جدا وقال الزين العراقي رواه ايضا الطبراني وهو ضعيف
ثلاث من حفظهن فهو ولي حقا اي يتولاه الله ويحفظه ومن ضيعهن فهو عدو
لي حقا الصلاة المفروضة يعني المكتوبات الخمس والصيام اي صيام رمضان
والجنابة اي الغسل من الجنابة ومثلها الغسل من حيض في حق المرأة والمراد يكون
المضيع عدو الله انه يعاقبه ويذله ويهينه ان لم يدركه العفو وكان ضيع ذلك
جاحدا فهو كافر فتكون العداوة على بابها طس عن انس قال الهيثمي فيه عدي بن
الفضل وهو ضعيف هب عن الحسن مرسلا يعني الحسن البصري
ثلاث من فعلهن فقد اجرم من عقد لواء في غير حق يعني لقتال من لا يجوز قتاله شرعا
وعق والديه اي اصليه وان علوا او مشى مع ظالم ليبصره ثم ما عند الطبراني
بقول الله تعالى انا من المجرمين منتقمون طب واخرج البيهقي في
الشعب ان كعب الاحبار سئل عن العقوق للوالدين ما تجده في كتاب الله قال اذا
اقسم عليه لم يبره واذا سأله لم يعطه واذا ائتمنه خان فذلك العقوق ابن منيع
في المعجم كلاهما عن معاذ ابن جبل قال الهيثمي فيه عبد العزيز بن عبد الله بن
حمزة وهو ضعيف
ثلاث من فعلهن اطاق الصوم يعني سهل عليه ذلك من اكل قبل ان يشرب
وتسحر اي اكل اخر الليل وقال من القيلولة لاستراحة نصف النهار ولو بلا نوم
ومعلوم بالوجدان ان هذه الثلاثة تخفف مشقة الصوم البزار في المسند
عن انس ورواه عنه ك ايضا لكنه قال ومس شيئا من الطيب مكان القيلولة
ثلاث من فعلهن ثقة بالله واحتسابا للاجر عنده كان حقا على الله ان يعينه
في معاشه وطاعته وتوفقه لرضاه وان يبارك له في عمره ورزقه من سعى في
فكاك رقبة اي خلاصها من الرق بان اعتقها وتسبب في اعتاقها ثقة
بالله واحتسابا لا لغرض سوى ذلك كان حقا على الله ان يعينه ويبارك له
كرره لمزيد التاكيد والتشويق الى فعل ذلك ومن تزوج ثقة بالله واحتسابا
اي فلم يخش العيلة بل توكل على الله وامتثل امره في التزوج وامر نبيه صلى
الله عليه وسلم بقوله تناكحوا تناسلوا كان حقا على الله تعالى ان يعينه
على الانفاق وغيره ويبارك له في زوجته ومن احيا ارضا ميتة ثقة بالله
واحتسابا اي طلبا للاجر بعمارتها بزرع او بناء او تحكيرها للعامة او لنحو ذلك
كان حقا على الله تعالى ان يعينه على احيائها وغيره وان يبارك له فيها ودخ عن
لان من توكل على الله لم يكله الى نفسه بل يتولى اموره ويسدده في اقواله وافعاله

ومن طلب

ومن طلب منه الثواب بلا اخلاص افاض عليه من جوده ونواله طس وكذا
البيهقي من حديث عبد الله ابن الوزاع عن ايوب عن ابي الزبير عن جابر قال الذهبي
في المهذب اسناده صالح مع نكارته عن ابي ايوب
ثلاث من اوتيهن فقد اوتي مثل ما اوتي ال داود اي من اوتيهن فقد اوتي الشكر
فهو شاكر كشكر ال داود عليه الصلاة والسلام المامور به في قوله اعملوا ال
داود شكرا العدل في الغضب والرضا فاذا اعتدل فيهما صار القلب ميزانا
للحق لا يستفزه الغضب ولا يميل به الرضا بل كلاهما للحق لا للنفس وهذا عزيز
جدا اذ اكثر الناس اذا غضب لم يبال بما يقول ولا بما يفعل ومن ثم كان دعاء المصطفى
صلى الله عليه وسلم اسالك كلمة الحق في الغضب والرضى والقصد في الفقر
والغنى بحيث لا يبطره الغنى حتى ينفق في غير حق ولا يعوزه الفقر حتى يمنع من نفقة
حقا وخشية الله في السر والعلانية اي لان الخشية ولوج القلب باب
الملكوت وحينئذ يستوي سره وعلنه فاذا اوتي العبد هذه الثلاث قوي
على ما قوي عليه ال داود وفي الحديث اشعار بذم اظهار الخشية والخشوع
من غير تزين الباطن بهما وذلك من الامراض القلبية قال الغزالي ودواؤه ان
لا يشتغل بحفظ السر والقلب ليتزين بانوار باطنه انما له ظاهره فيكون
مرائيا من غير زينة فيه فيسلم من غير اتباع غير تزين من غير عشيرة وقال غيره دواؤه ان
يتقن ان الخلق ما يكرمونه الا بقدر ما جعل الله له في قلوبهم ويعلم ان باطنه
موضع نظر الحق الحكيم الترمذي عن ابي هريرة قال خطب رسول الله صلى الله عليه
وسلم وتلا هذه الاية اعملوا ال داود شكرا ثم ذكره ثلاث من اخلاق الايمان
من اذا غضب لم يدخله غضبه في باطل بان يكون عنده ملكة تمنعه من ذلك
خوفا من الله تعالى ومن اذا رضي لم يخرجه رضاه من حق بل يقول الحق حتى على ابيه
وابنه ويفعل معه كما وقع لعمر رضي الله عنه انه حد ولده فقال قتلتني يا ابي
قال اذا لقيت الله فاخبره انا نقيم الحدود ومن اذا قدر لم يتعاط ما ليس له
اي لم يتناول غيره بغير حق فقال تعالى ملكت الشيء اذا تناولته طص عن انس بن مالك
رضي الله تعالى عنه قال الحافظ الهيثمي فيه بشر ابن الحسين وهو كذاب انتهى
فكان ينبغي للمص حذفه من الكتاب
ثلاث من الميسر كمسعود القمار بكسر القاف ما يتخاطر الناس عليه كان الرجل
في الجاهلية يخاطر عن اهله وماله فايهما قهر صاحبه ذهب بهما والضرب
بالكعاب اي اللعب بالنرد قبل ان وجد الحكم الدنيا تجري على اسلوبين مختلفين
منها ما يجري على حكم الاتفاق ومنها ما يجري على حكم الفكر والتحيل والسعي ووضعوا النرد
مثالا للاول والشطرنج مثالا للثاني والصفير بالحمام اي دعاؤها للعب بها
في المصباح الصفير الصوت الخالي عن الحروف د في مراسيله عن يزيد بن شريح
بالتصغير كذا وقفت عليه في نسخ وهو اما تحريف من النساخ او سهو من المؤلف

وانما هو شريك بن طارق التيمي الكوفي قال ابن حجر يقال انه ادرك الجاهلية مرسلا
ارسل عن ابي ذر وعمر قال الذهبي ثقة
ثلاث من اصل الايمان اصل الشيء قاعدته التي لو توهمت مرتفعة لارتفع بارتفاعها
اي ثلاث خصال من قاعدة الايمان الكف عمن قال لا اله الا الله اي مع محمد رسول
الله وجب الكف عن نفسه وماله وحكم بايمانه ظاهرا ولا تكفره بذنب بضم التحتية
وجزم الراعي النهي وكذا قوله ولا تخرجه من الاسلام بعمل يعمله من المعاصي ولو
كبيرة بل هو تحت المشية خلافا للخوارج والجهاد ماض يعني الخصلة الثالثة
اعتقاد كون الجهاد نافذا حكمه منذ بعثني الله يعني امرني بالقتال وذلك بعد
الهجرة واول ما بعث امر بالانذار بلا قتال ثم اذن له فيه اذا ابداه الكفار
ثم احل له ابتدا في غير الاشهر الحرم ثم مطلقا الى ان يقاتل اخر امتي الدجال
فينتهي حينئذ الجهاد وانما جعل نهاية الجهاد خروجه لانه ما بعده يخرج ياجوج
وماجوج فلا يطاقون ثم بعد هلاكهم امر من كافر لا يبطله جور جائر اي لا يسقط
فرض الجهاد بظلم الامام ولا ينعزل الامام بجور او فسق او ظلم ولا عدل عادل
والايمان بالاقدار اي بان الله قدر الاشياء في القدم وعلم انها ستقع في اوقات
معلومة عنده وعلى صفات مخصوصة فهي تقع ما قدرها وزعمت القدرية انه
لا يعلم ما بعد وقوعها قال في المطامح هذا الخبر اصل من اصول القواعد ومن
اعظم فوايده الايمان بالقدر وتصديق النبي في كل ما اخبر به من الغيب لانه الناطق
عن الله المويد بالله د في الجهاد عن انس وفيه كما قال المناوي يزيد بن ابي نشبة بضم
النون لم يخرج له من الستة غير ابي داود وهو مجهول كما قاله المزي وغيره
ثلاث من الجفا ان يبول الرجل قائما فان البول قائما خلاف الاولى الا لضرورة
كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم لاجلها او يمسح جبهته من نحو حصى او تراب اذا
رفع راسه من السجود قبل ان يفرغ من صلاته ولو نفلا او ينفخ في حال سجوده
لينفخ التراب في الصلاة لاثم بينه هكذا في رواية الطبراني هذا الحديث وظاهر
انه ذكر الرجل في الثلاثة وصف طردي وان المراة والخنثى مثله البزار في
المسند عن بريدة قال الزين العراقي في شرح الترمذي وتبعه تلميذه الهيثمي
رجاله رجال الصحيح ورواه الطبراني في الاوسط من هذا الوجه وقال لا يروى
عن بريدة الا بهذا الاسناد تفرد به ابو عبيدة الحداد عن سعيد ابن عباد
وتعقبه العراقي بمنع التفرد بل تابعه عبد الله بن داود
ثلاث من عمل الجاهلية اي من عادة العرب في الحالة التي كانوا عليها قبل
الاسلام لا يدعهن اهل الاسلام اي لا يتركونها الاستسقاء بالكواكب قال في
الفردوس عن الزهري انما غلظ القول فيه لان العرب كانت تزعم ان المطر فعل
النجم لا سقيا من الله اما من لم يرد هذا وقال مطرنا في وقت كذا النجم طالع او
غارب فجائز انتهى ولاعتماد على قول المنجمين والرجوع اليهم شديد التحريم

مشهور

مشهور فيما بين القوم ومن مجازفات المصنف التي كان ينبغي له الكف عنها
قوله حكى لي من اثق به اني لما ولدت احتج بعض اهلي برجل من ارباب التقويم فاخذ
لي طالعا فقال دلالة عليه في كل سنة فرد من عمره نطع فاتفق ان الامر وقع كذلك من
على سنة فرد من عمري الا وضعفت فيها ضعفة شديدة انتهى فكان الاولى به
كف لسانه وقلمه عن مثل ذلك كيف وهو ممن ينكر على من يشتغل بعلوم الاوايل
او ينقل ويحكي عنهما شيئا في كتبه حتى قال في بعض تاليفاته ان الجهلة من
زعموا ان الشمس تكسف الا في وقت كذا المقابلة التي يزعمونها فاتهم الله على
هذا اللفظ وقال في محل اخر انا معاشر اهل السنة لا نحسن كتبنا فقها دورا
اهل المنطق ونحوه من علومهم والطعن في النسب اي في انساب الناس كان
يقول هذا ليس من ذرية فلان او ليس بابنه ونحو ذلك والنياحة على الميت
فانه من عمل الجاهلية ولا تزال اهل الاسلام يفعلونه مع كونه شديد التحريم
وهذا من معجزات المصطفى صلى الله عليه وسلم لانه اخبار عن غيب وقع فلم يزل
الناس بعده صلى الله عليه وسلم في كل عصر على ذلك وان انكر عليهم شخص لا
يلتفت الى انكاره ولا يوبه به عن اصيم نسبه قال ابن تيمية ذم في
الحديث من دعى بدعوى الجاهلية لا يتركه الناس ذما لمن لم يتركه وهذا يقتضي
ان ما كان من امر الجاهلية وفعلهم فهو مذموم في دين الاسلام والا لم يكن في اضافة
هذه المنكرات الى الجاهلية ذم لها ومعلوم ان اضافتها اليها خرج مخرج الذم
بخ طب كلاهما من طريق الوليد بن القسم عن مصعب بن عبد الله بن جنادة عن
ابيه عن جده جنادة بضم الجيم ثم نون ابن مالك الازدي الشامي نزيل مصر
يقال اسم ابيه كثير مختلف في صحبته قال العجلي تابعي ثقة قال في التقريب
والحق انهما اثنان صحابي وتابعي متفقان في الاسم وكنية الاب قال ابن سعد
وهو غير جنادة ابن ابي امية قال في الاصابة رواه البخاري في تاريخه وقال في
اسناده نظر
ثلاث من الكفر بالله شق الجيب عند المصيبة والنياحة على الميت والطعن
في النسب والمراد بالكفر بالله كفر نعمته فان فرض انه فعل ذلك استحلاله
فالكفر على بابه ك في الجنايز عن ابي هريرة وصححه واقره الذهبي
ثلاث من نعيم الدنيا وان كان لا نعيم لها يدوم او يعتد به مركب وطي اي دابة
لينة السير سريعته والمراة الصالحة بان تكون صالحة للاستمتاع بها
وللاعفاف صالحة لدينها صالحة لحفظ ماله ومنزله بحيث لا تخونه في نفسها
ولا ماله حضر او غاب والمنزل الواسع لان المنزل الضيق يضيق الصدر ويجلب
الهم والغم والامراض ويسيء الاخلاق ويمنع الارتفاق واعظم هذه الثلاثة من نعمة
طب عن قرة او قرة ابن اياس بن هلال المزني جد اياس بن معوية بن قرة قال الذهبي
راى النبي صلى الله عليه وسلم وفي التقريب صحابي نزل البصرة رضي الله عنه

ثلاث من كنوز البر بالكسر اخفاء الصدقة حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله وكتمان
المصيبة عن الناس وكتمان الشكوى عنهم بان لا يشكو ابثه وحزنه الى الله تعالى
يقول الله تعالى اذا ابتليت عبدي ببلية في نفسه كمرض ونحوه فصبر على ذلك
ولم يشكني الى عواده بتشديد الواو اي من عاده في مرضه ابدلته لحما خيرا من لحمه
الذي اذابته شدة مقاساة المرض ودما خيرا من دمه الذي احرقته الحمى او وجع
جرحها فان ابراته تدرجت له البرء من مرضه ابراته منه ولا ذنب له بان اغفر له
جميع ذنوبه حتى يعود كيوم ولدته امه كما في رواية وظاهره ان المرض يكفر حتى
الكبائر وفيه ما سلف تقريره وان توفيته فالى رحمتي اي فانا اتوفاه ذاهبا به الى
رحمتي حب كلاهما من طريق قطان بن ابراهيم النيسابوري عن الجارود بن يزيد عن
سعيد بن الشعث عن ابن سيرين عن انس اورده ابن الجوزي في الموضوع وقال تفرد
به الجارود وهو متروك وتعقبه المؤلف بانه لم يتهم بالوضع بل هو ضعيف
قال الحافظ العراقي ورواه ايضا ابو نعيم في كتاب الايجاز وجوامع الكلم من
حديث ابن عباس وسنده ضعيف

ثلاث من كنوز البر بالكسر كتمان الاوجاع في المصباح وجع فلان راسه بجعل
الانسان مفعولا والعضو فاعلا ويجوز عكسه على القلب والبلوى الابتلاء
والاختبار والصبيان هي كل ما يصيب الانسان من مكروه وكل شيء ساءه فهو
مصيبة ومن بث اي اذاع ونشر وشكى مصيبته للناس لم يصبر لان الشكوى
منافية للصبر تمام في فوايده من طريق نابت بن عمرو عن مقاتل قال الدارقطني
ضعيف انتهى

ثلاث من الايمان وفي رواية ثلاث من جمعهن فقد جمع الايمان الانفاق من الاقتار
اي القلة اذ لا يصدر الا عن قوة ثقة بالله تعالى بالاخلاف مع القلة وقوة يقين
وتوكل ورحمة وزهد وسخا قال ابن الشريف والحديث عام في النفقة على العيال
والاضياف وكل نفقة في طاعة وفيه ان النفقة المعسر على اهله اعظم اجرا
من نفقة الموسر وبذل السلام للعالم بفتح اللام والمراد به جميع المسلمين
من عرفته ومن لم تعرفه كبيرا او صغيرا شريفا او وضيعا معروفا مجهولا لانه
من التواضع المطلوب وفي نسخة بذل للعالم السلام المشتمل على الخلق وهو بذل
السلام العام والاول هو ما في البخاري والانصاف اي العدل من نفسه
انصف من نفسه وانتصفت انا منه من نفسك بان اديت حق الله وحق الخلق
ومعاملتهم بما يجب ان يعاملوه به والحكم لهم وعليهم بما يحكم به لنفسه ويشمل
الانصاف من نفسه لنفسه بان لا يدعيها ما ليس لها من كبر ونحوه وغير ذلك فتضمنت
هذه الكلمات اصول الخير وفروعه قال ابو الزناد وغيره انما كان من جمع الثلاث
مستكملا للايمان لان مداره عليها اذ العبد اذا اتصف بالانصاف لم يترك لمولاه
حقا واجبا الا اداه ولم يترك شيئا نهاه الا اجتنبه وهذا يجمع اركان الايمان وبذل

نخ
بدل هذه الجملة

نخ
السلام

السلام

الحسن على ما سبق قال السخاوي وكان النسائي يلبس الاخضر من الثياب
ويقول ان الاخضر مما يزيد في قوة البصر كذا قال في اللسان
روى جعفر بن علي الدقاق عن الحسين بن سهل البركي عن ابيه عن يحيى بن اكثم
قال دخلت على المامون والعباس ابنه عن يمينه وكان من احسن الناس
وجها فجعلت اتامله فنظر الى المامون فزجرني قلت يا امير المومنين حدثني
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رفعه النظر الى
الوجه المليح يجلو البصر واذ في بصري ضعف فاردت ان اجلوه قال
فاطرق ثم انشا يقول

الا سدرك اي قاضي ... رمته المرد بالحدق المراض
يحرا ذا راي وجها مليحا ... ويغلط في الحديث المستفاض

قال في اللسان هذا حديث موضوع ابو الحسن العراقي
الفارسي نسبة الى خياطة الفرا وبيعها في فوائده تخريج الخطيب
عن احمد بن الحسن الشيرازي عن الحسن بن محمد الاهوازي عن الحسين بن
محمد المحدث عن جعفر الطرايفي عن عبد الله بن عياد العبدي عن اسمعيل
ابن عيسى عن ابي هلال الراسبي عن ابن بريدة عن ابيه بريدة رضي الله تعالى
عنه وابو هلال ضعفه قوم ووثقه اخرون

ثلاث يدخلون الجنة بغير حساب رجل غسل ثيابا له فلم يجد له خلقا
يلبسه حتى يجف ثيابه يعني انه لفقره ليس له الا ثيابه التي عليه ولا يمكنه
تحصيل شيء غيرها ورجل لم يصب على مستوقد قدر ان يعني لا قدر له
على تنويع الاطعمة وتلوينها لفقره ورثاثة حاله ورجل دعى بشراب
فلم يقل له ما تريد يعني لم يقل له خادمه او نحوه الذي استدعى
منه احضار الشراب بما تريد يعني لا قدرة له على تحصيل نوع من
الاشربة لضيق حاله وقلة ما له فهو لا يدخلون الجنة بغير حساب
ابو الشيخ في الثواب عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال الديلمي
وفي الباب ابو هريرة رضي الله عنه

ثلاث يدركن بهن اي يتحصل بهن العبد الانسان رغائب جمع رغيبة
وهي العطا الكثير الدنيا والاخرة الصبر على البلا والرضا بالقضا والدعا
في الرخا اي في حال الامن وسعة الحال وفراغ البال فان من تعرف
الى الله تعالى في الرخا تعرف اليه في الشدة كما سبق تقريره موضحا
والرخا بالمد العيش الهني والخصب والسعة ابو الشيخ في الثواب
عن عمران بن حصين رضي الله عنه ورواه الديلمي عن ابي هلال التميمي
مرفوعا انتهى

ثلاث يصفين لك ود اخيك في الاسلام تسلم عليه اذا لقيته

في غوطريق ويوسع له في المجلس اذا اقدم عليك وان تجلس فيه وتدعوه
باحب الاسماء اليه من اسم او كنية او لقب وظاهر صنيع المؤلف ان
هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البيهقي
وثلاث من البغي تجد على الناس فيما يأتي وترى من الناس ما يخفى عليك وتؤذي
جليسك بما لا يعنيك طب ك هب كلهم من حديث ابي مطرف عن موسى بن عبد
الملك عن عثمان بن طلحة ابن ابي طلحة بن عثمان بن عبد الدار العبدري الحجبي
بفتح الحاء والجيم وكسر الموحدة نسبة الى حجابة الكعبة المعظمة صحابي
شهير رضي الله عنه استشهد باجنادين او غيرها قال ذلك ابو مطرف
ثقة وقال الذهبي لكن موسى ضعفه ابو حاتم وقال الهيثمي في كلامه على
احاديث الطبراني فيه موسى بن عبد الملك ابن عمير وهو ضعيف وعثمان
ابن طلحة هذا قتل ابوه وعمه يوم احد كافرين وهاجر مع خالد بن الوليد
ودفع الى المصطفى صلى الله عليه وسلم مفتاح الكعبة حب عن عمر
ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه موقوفا عليه من قوله

ثلاث اذا رأيتهن فعند ذلك اي عند رؤيتهن يعني عقبها على القرب
منها تقوم الساعة القيامة اخراب العامر وعمارة الخراب قال ابن قتيبة
اراد به نحو ما يفعله الملوك من اخراب بناء جديد محكم وابتناء غيره
في الموات بغير علة الا اعطاء النفس الشهوة ومتابعة الهوى وان يكون
المعروف منكرا والمنكر معروفا اي يكون ذلك داب الناس ودينهم فمن
امرهم بمعروف عدوا امره منكرا واذوه ومقتوه ومن نهاهم عن منكر فعلوه
عدوا نهيه عنه نهيا عن معروف فعلوه فاذوه ومقتوه وان يتمرس
الرجل بمثناة تحتية فمثناة فوقية فميم مفتوحات فراء مشددة مضمومة
فسين مهملة بالامانة اي يتلعب بها كما يتمرس البعير بالشجرة اي يتلعب
ويعبث بها كما يعبث البعير بالشجرة ويتحاك بها والتمرس شدة الالتوا
ابن عساكر في التاريخ عن محمد بن عطية بن عروة السعدي صدوق من
الثالثة وكلام المؤلف كالصريح في انه صحابي وهو غفلة عن قول التقريب
وغيره ووهم من زعم ان له صحبة مات على راس المائة ورواه ايضا من هذا
الوجه الطبراني قال الهيثمي وفيه يحيى بن عبد الله البابلتي وهو ضعيف
فما اوهمه صنيع المؤلف ان هذا لم يخرجه احد من المشاهير غير سديد

ثلاثة اصوات يباهي الله بهن الملائكة الاذان اي اذان المؤذنين للصلاة
والتكبير في سبيل الله في قتال الكفار ورفع الصوت بالتلبية في النسك
اي بقول لبيك اللهم لبيك وهذا في حق الذكر ابن النجار في تاريخه عن
كلاهما عن جابر رضي الله عنه وفيه سعوية بن عمرو المصري قال الذهبي
في الضعفاء واه ورشدين بن سعد قال ابو زرعة والدارقطني ضعيف

وقرة

وقرة بن عبد الرحمن قال احمد منكر الحديث جدا انتهى ومن ثم قال ابن حجر
حديث غريب ضعيف

ثلاثة اعين لا تمسها النار اي نار جهنم في الاخرة عين فقئت اي
خسفت وبخست في سبيل الله اي في قتال الكفار لاعلاء كلمة الله تعالى
وعين حرست المسلمين في سبيل الله في الجهاد وعين بكت من خشية
الله قال الطيبي كناية عن العالم العابد المجاهد لنفسه لقوله تعالى
انما يخشى الله من عباده العلماء حيث حصر الخشية فيهم غير متجاوزة
عنهم فحصلت النسبة بين العينين عين مجاهدة مع النفس والشيطان
وعين مجاهدة مع الكفار والخوف والخشية متلازمان قال في الاحياء
الخوف سوط الله تعالى يسوق به عباده الى المواظبة على العلم والعمل ك في الجهاد
عن محمد الاسدي عن عمر بن راشد عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال ك صحيح ورده الذهبي بان عمر ضعفوه

ثلاثة انا خصمهم يوم القيامة ذكر الثلاث ليس للتقييد فانه خصم
كل ظالم لكنه اراد التغليظ عليهم لقرابة قبح فعلهم والخصم يقع
على الواحد والاثنين والجمع والمذكر والمؤنث بلفظ وهذا الحديث
من الاحاديث القدسية فقد رواه البخاري بلفظ قال الله تعالى
فوقع من هذه الرواية اختصار ومن كنت خصمه خصمته لانه لا يغلبه
شيء رجل اعطى بي اي اعطى الامان باسمي وبذكري او بما شرعته من
الدين كان يقول عليك عهد الله او ذمته ثم غدر اي نقض العهد
الذي عاهد عليه لانه جعل الله كفيلا له فيما لزمه من وفاء ما اعطى
والكفيل خصم المكفول به للمكفول له ورجل باع حرا فاكل ثمنه يعني
انتفع به على اي وجه كان وخص الاكل لانه اعظم المنافع وذلك لان
من باع حرا فهو غاصب لعبد الله الذي ليس لاحد غير الله عليه سبيل
فالمغصوب منه خصم الغاصب ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه
اي العمل ولم يوفه اجره لانه استاجر عبدا وغلبه العبد لمولاه وهو
الخصم في طلب اجرة عبده وهذا حكمة تخصيص خصومة الله تعالى الكرم
المخصوم واغنائهم والكريم اذا ملك احتشم واذا حاسب سامح واذا
سأل وهب والخبر مسوق للمعنيين اخذا مما تقتضيه هذه الخصال
وانها كبائر جرائم وخطايا عظائم يرتبتها الحذر منها الثاني والاختيار
عن كرم الله وفضله وانه الخصم الغني الكريم الرؤوف الرحيم واذا
كان هو الخصم كان الرجاء للعبد لانه غير مؤاخذه بذنب ولا منتقص
شيء ثبت فيشرفيه بل يرضي خصومه من ثواب من عنده كما جاء في كثير من الاخبار
فيا له من حديث جمع الخوف والرجاء اللذين هما سمتا العبودية اذ هي

اضطرار وافتقار فالخوف اضطرار والخوف افتقار والعباد لله انما
اتصفوا بخوف التقصير وشكر التوفيق توجب الرجا وقد قيل معنى في
هذا الخبر اقاويل كثيرة وما سمعت اجوده ه في الاحكام عن ابي هريرة
ظاهر اقتصاره على ابن ماجة انه لا يوجد مخرجا في احد الصحيحين والامر
بخلافه فقد رواه سلطان المحدثين البخاري في البيع والاجارة لكن
بدون ومن كنت خصمه خصمته ولفظه عن الله تعالى ثلاثة انا خصمهم
يوم القيمة رجل اعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر حرا
اجيرا فاستوفى منه ولم يعطه اجره انتهى فهو عند البخاري من
الاحاديث القدسية كما مر
ثلاث تحت العرش يوم القيمة القران له ظهر وبطن يحاج العباد
قال ابن الاثير وغيره ظهره لفظه وبطنه معناه او ظهره ما استوى
المكلفون فيه من الايمان والعمل بمقتضاه وبطنه ما وقع التفاوت
في فهمه بين العباد على حسب مراتبهم في الافهام والعقول وتباين
منازلهم في المعارف والعلوم وفيه تنبيه على ان كلا منهم انما يطالب
بقدر ما انتهى اليه من علم الكتاب وفهمه قال الحكيم ظهره يحاج به
الامة وبطنه يحاج الخاصة فان اهل الملة صنفان قال التوربشتي
وقوله له ظهر وبطن جملة مفصولة معترضة بين المعطوف والمعطوف
عليه تنبيه التشامخ على جلالة شان القران وامتيازه عما
سواه واعترضه الطيبي ثم اختار انها جملة اسمية واقعة حالا
من ضمير القران بلا واو واسم القران يحاج العباد مستقصيا فيه •
والرحم تنادي صل من وصلني واقطع من قطعني لان الله تعالى اعطا
ذلك في الدنيا وامرنا بالتراحم والتعاطف بها فمن امتثل امره فاز
بالمكرمة ومن ابى نودي عليه بالخسران واستحقاق النيران والامانة
تنادي الا من حفظني حفظه الله ومن ضيعني ضيعه الله قال القاضي
تحت العرش عبارة عن اختصاص هذه الثلاثة من الله تعالى بمكان وقرب
منه واعتبار عنده بحيث لا يضيع اجر من حافظ عليهما ولا يهمل مجازاة
من ضيعهما واعرض كما هو حال المقربين عند السلطان الواقفين تحت ظل
عرشه فان التوسل بهم وشكرهم وشكايتهم لها تاثير عظيم لديه وخص
الثلاثة لان كل ما يحاوله المرء اما امر بينه وبين ربه خاصة او بينه
وبين الخلق عامة او بينه وبين اقاربه واهل بيته والقران وصلة بين
العباد وربه فمن راعى احكامه واتبع ظواهره وبواطنه ادى حق الربوبية
وادى بوظائف العبودية والامانة تعم عموم الناس فان دماءهم واموالهم
واعراضهم امانات فيما بينهم فمن قام بحقها اقام العدل وجانب

الظلم

ر
الظلم ومن واصل الرحم وراقب الاقارب ودفع عنهم المخاوف واحسن
اليهم ادى حقه وخرج عن عهدته وقيل لما كان القران اعظم قدرا وارفع منارا
والقيام بما يشتمل الامرين الاخرين قدم ذكره واخبر عنه انه يحاج العباد
اي يخاصمهم فيما اعرضوا عن احكامه ولم يلتفتوا الى اقواله وافعاله
سوا ما ظهر معناه فاغنى عن التاويل او خفي واحتاج اليه واخر الامانة
لانها اخص حقوق الخلق اذ تحفظ لانه اراد ان يبين ان صلة الرحم
وقطيعته بهذه المثابة العظيمة من الوعد والوعيد انتهى وقال
الاشرف الضمير في تنادي عائد الى الرحم ويمكن عوده الى كل من الامانة
والرحم الحكيم الترمذي في نوادره ومحمد بن نصر في فوائده عن عبد
الرحمن بن عوف رضي الله عنه ورواه عنه ايضا البغوي في شرح السنة
قال المناوي وفيه كثير بن عبد الله اليشكري متكلم فيه انتهى
ثلاثة تستجاب دعوتهم الوالد لولده والمسافر والمظلوم على ظالمه
لان السفر مظنة حصول انكسار النفس بطول غربته عن الاوطان
وتحمل المشاق والانكسار من اعظم اسباب الاجابة والمظلوم مضطر
حم طب عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه
ثلاثة حق على الله عونهم المجاهد في سبيل الله لتكون كلمة الله هي
العليا وكلمة الذين كفروا هي السفلى والمكاتب اي العبد الذي كاتبه
سيده على نجوم اذا اداها عتق الذي يريد الاداء اي الذي نيته ان
يؤدي للسيد ما كوتب عليه والناكح الذي يريد العفاف اي المتزوج
بقصد عفة فرجه عن الزنا واللواط ونحوهما وانما اثر هذه الثلاثة
من الامور الشاقة التي تفدح الانسان وتقصم ظهره لولا انه يعان عليه
لما قام بها قال الطيبي واصعبها العفاف لانه قمع الشهوة الجبلية
المركوزة في النفس وهي مقتضى البهيمية النازلة في اسفل سافلين
فاذا استعف وتداركه عون الهي ترقى الى منزلة الملائكة في اعلا عليين
تنبيه قال العارف ابن عربي اذا رايت واحدا من هؤلا فاعنه
بطائفة من مال او نائل او حال فانك اذا اعنتهم فانك نائب الحق في
عونهم فانه اذا كان حق الله عونهم اعانهم فقد ادى عن الله ما اوجبه على عليهم
على نفسه فخير لي الله تعالى كرامته بنفسه فمن ادام المجاهد مجاهدا
فيما وعنه عليه فانت شريكه في الاجر ولا ينقصه شيء واذا ولد للنا صح
ولد صالح كان ذلك من ولده وعقبه اجر واثر به عن محمد صلى الله عليه
وسلم يوم القيمة وهو اعظم من عون المكاتب والمجاهد لان النكاح
افضل النوافل واقربه نسبة للفضل الالهي في ايجاد العالم وفيه
الاجر بعضا لتسبب الرحمة كلامه حم ت ن ه في الجهاد ه في الاحكام ك

في النكاح عن ابي هريرة رضي الله عنه وقال على شرط مسلم وقال حسن

ثلاثة على كثبان المسك جمع كثيب بمثلثة الرمل المستطيل المحدودب يوم القيمة يغبطهم الاولون والاخرون اي يتمنون جميعا ان يكون لهم مثل الذي لهم فيه ومع علمهم بما هم فيه والغبطة حسد خاص ليس بمذموم عبد اي قن ذكرا كان او انثى ادى حق الله وحق مواليه اي قام بما حقه جميعا ولم يشغله احدهما عن الاخر ورجل يوم قوما وهم به راضون او امرأة تؤم نساء وهن بها راضيات وتخصيص الرجل غالبي ورجل ينادي بالصلوات الخمس في كل يوم وليلة اي محتسبا كما في رواية اي طالبا ثوابا ذلك الاجر من الله تعالى ولا ياخذ عليه اجرا في الدنيا حم ت في الادب عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما وقال حسن غريب وقال الصدر المناوي وفيه ابو اليقظان عثمان بن عمير قال الذهبي شيعيا ضعفوه

ثلاثة على كثبان المسك يوم القيمة لا يهولهم الفزع اي الخوف ولا يفزعون حين يفزع الناس يوم القيمة رجل تعلم القرآن فقام به يطلب وجه الله اي لا للرياء والسمعة ولا ليستاكل به عن حصول دنيا وما عنده من جزيل الاجر ورجل نادى في كل يوم وليلة خمس صلوات يطلب وجه الله وما عنده ومملوك لم يمنعه رق الدنيا من طاعة ربه من قيام بحق الحق وحق سيده وجاهد نفسه في تحمل مشاق القيام بالحقين ومن ثم كان له اجران فاستوجب الامان وارتفع على الكثبان طب عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما وقال الهيثمي فيه بحر بن كثير السقا ضعيف بل متروك

ثلاثة في ظل الله اي في ظل عرشه كما في رواية عز وجل يوم لا ظل الا ظله اي يوم القيمة رجل حيث توجه علم ان الله معه حيثما توجه ايما تولوا فثم وجه الله وهو معكم اينما كنتم ورجل دعته امرأة اجنبية الى نفسها اي الى الزنا بها فتركها اي ترك الزنا بها من خشية الله تعالى لا لغرض اخر كخوف من حاكم او فقاله او نحو ذلك ورجل احب لجلال الله اي احب رجلا لا يحبه الا لما اعطاه الله تعالى الذي خافه فعد له فلم يحبه لنحو احسان له ماله او جاه او غير ذلك طب عن ابي امامة رضي الله عنه قال الهيثمي فيه بشر بن نمير وهو متروك

ثلاثة في ظل العرش اي عرش الرحمن يوم القيمة في الموقف يوم لا ظل الا ظله واصل الرحم اي القرابة بالاحسان ونحوه يزيد الله في رزقه في الدنيا اي يوسع عليه فيه ويمد في اجله اي يطيل حياته بسبب صلته لاقاربه وامرأة مات زوجها وترك عليها ايتاما صغارا يعني اولادها ينموون في نعماء كالاولاد ولدها منه الذي مات عنهم ولا كافل لهم لا هو فقالت لا اتزوج بل اقيم على ايتامي الفهم واقيم بهم حتى يموتوا

او يغنيهم

يغنيهم

الله تعالى كان يكبروا او يستغنوا بنحو كسب وعبد اي انسان صنع له طعاما اي طبخه وهيأه فاضاف ضيفه واحسن نفقته اي احسن القيام بها فدعا عليه اي طلب له اليتيم والمسكين المراد به هنا ما يشمل الفقير لانهما اذا اجتمعا افترقا واذا افترقا اجتمعا فاطعمهما لوجه الله عز وجل عن كل وصف ونقص ليس في الكمال المطلق اقتضاه وغايته اي يفعل ذلك لوجه الله تعالى لا لغرض اخر كرياء وسمعة او توصل الى شيء من المقاصد الدنيوية كبعض من يطعم الايتام والرهبن والعميان عنده في نحو رواتبه وليتسلط على ولاة الامور ويدخل عليهم بانه ليس يريد الدنيا وانما يريد مرتبا للقيام باوده ولا حتى حتى اذا تحصل على حظ من ذلك كتبه باسم نفسه واستخدم اهل الزوايا كالعبيد كما فعل الناس الان من بعض الصلاح ابو الشيخ في كتاب الثواب والاصبهاني في الترغيب فر كلهم عن انس رضي الله عنه وفيه حفص بن عبد الرحمن قال الذهبي في الضعفاء قال ابو حاتم مضطرب الحديث انتهى

ثلاثة في ضمان الله عز وجل اي في حفظه وكلايته ورعايته رجل خرج الى مسجد من مساجد الله اي يريد الصلاة والاعتكاف فيه ورجل خرج غازيا في سبيل الله لاعلاء كلمة الله تعالى ورجل خرج حاجا بما ذكر الا حل عن ابي هريرة رضي الله عنه

ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة اي دخولها مع السابقين مدمن الخمر اي الملازم على لشربها انا الليل واطراف النهار المداوم عليها والعاق لوالديه او احدهما وسيجيء معنى العقوق فلا نقتصر والديوث بمثلثة وهو الذي يقر في اهله اي زوجته او سريته وقد يشمل الاقارب ايضا الخبث يعني الزنا بان لا يغار عليهم وهولاء الثلاثة اذا استحلوا ذلك فهم كفار والجنة حرام عليهم على الكفار رايدا وان لم يستحلوا فالمراد بتحريمها عليهم منعهم من دخولها قبل التطهير بالنار فاذا تطهروا بها دخلوها حم عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما قال الهيثمي وفيه راو لم يسم وبقية رجاله ثقات

ثلاثة كلهم ضامن على الله اي مضمون على حد عيشة راضية اي مرضية او ذو واضما ذكا لقاسط واللابن فهو من باب النسب ذكره البيضاوي وسبقه الى نحوه النووي في الاذكار فقال معنى ضامن صاحب الضمان والضمان الرعاية للشيء كما يقال تامر ولابن اي صاحب تمر ولبن رجل خرج غازيا في سبيل الله اي لاعلاء كلمة الله تعالى فهو ضامن على الله لانه ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله و لا

يزال مضمونا عليه حتى يتوفاه الله تعالى فيدخله الجنة برحمته او يرده بما نال من اجر او غنيمة ورجل راح الى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة او يرده بما نال من الاجر والغنيمة ورجل دخل بيته بسلام اي لازم بيته ايثارا للعزلة وطلبا للسلامة من الفتنة او المراد انه اذا دخل سلم على اهله ايثارا بقوله سبحانه وتعالى اذا دخلتم بيوتا فسلموا على انفسكم قال الطيبي والاول اوجه وملايمة بما قبله اوفق لان المجاهدة في سبيل الله سفرا والرواح والرواح الى المسجد حضرا ولزوم البيت اتقاء من الفتن اخذ بعضها بحجزة بعض مر ضامن على الله قال النووي في الاذكار معناه انه في رعايته وما اجزل هذه العطية وقال الطيبي عدى ضامن بعلى لتضمينه المعنى الوجوب والمحافظة على سبيل الوعد اي يجب على الله وعدا ان يكلاه من مضار الدنيا والدين ولم يذكر الشيء المضمون به في الثالث اكتفا بما قبله د في الجهاد ولم يضعفه حب ك في البيوع عن ابي امامة رضي الله عنه قال ك صحيح واقره الذهبي

ثلاثة ليس عليهم حساب يوم القيمة فيما طعموا اي اكلوا او شربوا اذا كان حلالا اي الماكول او المشروب الصايم عند الفطر والمتسحر للصوم والمرابط في سبيل الله عز وجل اي الملازم لبعض الثغور بقصد الجهاد طب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الهيثمي فيه عبد الله ابن عصمة بن ابي الصباح وهما مجهولان

ثلاثة من كن فيه يستكمل ايمانه بالبنا للمجهول اي احتماعهن في الشخص يدل على كمال ايمانه رجل لا يخاف في الله لومة لايم ولا يرايي بشيء من عمله بل انما يعمل لوجه الله تعالى مراعيا للاخلاص في ساير اعماله واذا عرض عليه امران احدهما للدنيا والاخر للاخرة اختار امر الاخرة لبقايها ودوامها على الدنيا لفنايها واضمحلالها وسرعة زوالها ابن عساكر في التاريخ عن ابي هريرة رضي الله عنه

ثلاثة من قالهن دخل الجنة اي مع السابقين الاولين او بغير سبق عذاب من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا الى الثقلين كافة والرابعة لها من الفضل كما بين السما والارض وهي الجهاد في سبيل الله عز وجل لتكون كلمة الذين كفروا هي السفلى وكلمة الله هي العليا حم عن ابي سعيد رضي الله عنه

ثلاثة من السعادة وثلاثة من الشقاوة فمن السعادة المراة الصالحة اي الدينة العفيفة الجميلة التي تراها فتعجبك وتغيب عنها فتامنها على نفسها فلا تخونك بزنا ولا بسحاق ولا بتبرج ونحو

ذلك

ذلك وما لك فلا تخونك فيه بسرقة ولا تبذير والدابة تكون وطية اي سريعة المشي سهلة الانقياد فتلحقك باصحابك بلا تعب ولا مشقة في الحثاث والدار تكون واسعة كثيرة المرافق بالنسبة لحال ساكنها ويختلف ذلك باختلاف الاحوال والاشخاص وثلاثة من الشقاوة المراة السو وهي التي تراها فتسوك لقبح ذاتها وافعالها وتحمل لسانها عليك وان غبت عنها لم تامنها على نفسها وما لك والدابة تكون قطوفا اي بطية السير والقطوف من الدواب البطي فان ضربتها لتسرع بك اتعبتك وان تركتها تمشي بغير ضرب لم تلحقك باصحابك اي رفقتك بل تقطعك عنهم والدار تكون ضيقة قليلة المرافق بالنسبة لحال الساكن وعياله فرب دار ضيقة بالنسبة الى انسان واسعة بالنسبة الى اخر ك في النكاح عن سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه قال ك تفرد به محمد بن سعد عن ابيه فان كان حفظه فعلى شرطهما وتعقبه الذهبي فقال محمد قال ابو حاتم صدوق يغلط وقال يعقوب بن شيبة ثقة

ثلاثة من الجاهلية اي من افعال اهلها الفخر بالانساب اي انساب الناس والنياحة على الميت كما مر بيانه بوضعه طب عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال الهيثمي فيه عبد الغفور ابو الصباح ضعيف

ثلاثة من مكارم الاخلاق عند الله اضافها اليه للتشريف ان تعفو عمن ظلمك فلا تنتقم منه عند القدرة وتعطي من حرمك عطاه او تسبب في حرمانك عطا غيره وتعطي من حرمك عطاه او تسبب في حرمانك عطا غيره وتصل من قطعك ولا تعامله بمثل فعله فانه اشده قال العارف ابن عربي في الاخلاق ثلاثة انواع خلق متعد وخلق غير متعد وخلق مشترك فالمتعدي قسمان متعدي بمنفعة كالجود والفتوة ومتعد بدفع مضرة كالعفو والصفح وتحمل الاذى مع القدرة على الجزا والتمكن منه وغير المتعدي كالورع والزهد والتوكل والمشترك كالصبر على اذى الخلق وبسط الوجه وكمال البشر خط عن انس بن مالك رضي الله عنه ورواه عنه ايضا الديلمي باللفظ المذكور

ثلاثة من السحر الغول والرقي والتمايم قال الديلمي التولة ما يحبب المراة الى زوجها وقيل ما يجعله المراة في عنقها لتحسن عند زوجها والتمايم واحد تمايمه تميمة خرزات تعلقها العرب على اولادها لاتقا العين فابطلها الشارع ونهى عنها واما ما ذكر في الرقي فمحمول على ما كان من كلام الجاهلية ومن الذي لا يعقل معناه لاحتمال ان

التخاطم والصرع للانسان صح

يكون كفرا بخلاف الرقى بالذكر ونحوه كما مر وياتي طب من حديث عبيد الله
ابن زحر عن علي بن يزيد عن القسم عن ابي امامة رضي الله عنه قال الهيثمي
فيه علي بن يزيد الالهاني وهو ضعيف انتهى

ثلاث من اعمال الجاهلية لا يتركهن الناس اي اهل الاسلام الطعن في
الانساب والنياحة على الميت وقولهم مطرنا بنوء كذا وبنوء كذا اي
بالنجم الفلاني من النجوم الثمانية وعشرين تسمى بنوا لانه اذا اسقط
الساقط منها بالمغرب ناء الطالع بالمشرق ينوء نوا فيعتقدون
ان المطر هو فعل النجم قال الحليمي انما القول بانه قد يكون
لبعضها بعضا اتصال لتمتزج منه طبايعها ثم تتادى بتلك الطبايع
المجاورة الى الجو وليوصله الجو بمجاورته الى الارض فيكون بسببها اثار
تحدث في الاجسام الارضية فهذا قد يكون الا ان تلك الاثار افعال
الله لا شريك له لا للكواكب فتنتقل الكواكب وتبدل احوالها مواقيت
لاقضية الله كما ان تحول الشمس مواقيتا للصلاة الى هنا كلامه
طب والبزار عن عمرو بن عوف ابن مالك المزني رضي الله عنه قال الهيثمي فيه
كثير ابن عبد الله المزني وهو ضعيف

ثلاثة لا ترد لهم دعوة عبد رجل يكون في برية بحيث لا يراه احد الا الله
فيقوم فيصلي ورجل يكون معه فئة في الجهاد فيفر عنه اصحابه
فيثبت هو للعدو فيقاتل حتى يقتل او ينتصر ورجل يقوم من اخر
الليل اي يتهجد عند فتح ابواب السما ونزول الرحمة ابن منده
وابو نعيم كلاهما في الصحابة عن ربيعة ابن ابي وقاص رضي الله عنه
قال الذهبي حديث مضطرب

ثلاثة نفر يتفاخرون اي ثلاث من الرجال كان لاحدهم عشرة دنانير
فتصدق منها بدينار وكان لاخر عشرة اواق فتصدق منها باوقية
واخر كان له مائة اوقية فتصدق منها بعشرة اواق فهم في الاجر سوا
كل قد تصدق بعشر ماله اي فاجر الدينار يعدل اجر الاوقية يعدل
العشر اواق فلا تفضل لاحد على الاخر طب عن ابي مالك الاشجعي كعب
ابن عاصم وقيل عبيد وقيل عمرو وقيل الحرث يعد في الشاميين
رضي الله تعالى عنه

ثلاثة يحدثون الله يوم القيمة اي يكلمهم الله ويكلمونه في الموقف
والناس في ذلك الهول مشغولون بانفسهم رجل لم يمش بين اثنين
بمرا اي بجدال قط بضم الطا مشددة اي في الزمن الماضي ورجل لم
يحدث نفسه بزنا قط ولا بلواط ورجل لم يخلط تكسبه بربا قط الرجل
في الثلاثة وصف طردي فالمراة كذلك حل عن انس بن مالك رضي الله

عنه

عنه ورواه عنه ايضا الديلمي

ثلاثة لا يحرم عليك اعراضهم بل يجوز ذلك اغتيابهم المجاهر بالفسق
فيجوز ذكره بما تجاهر به فقط والامام الجاير اي السلطان الظالم
والمبتدع المعتقد لما لا يشهد له شي من الكتاب والسنة ابن ابي
الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب ذم الغيبة عن الحسن مرسلا هو
البصري رحمه الله تعالى

ثلاثة لا تجاوز صلاتهم اذانهم في رواية روسهم اي لا ترتفع الى
السما وهو كناية عن عدم القبول كما صرح به في رواية للطبراني في
وقال التوربشتي لا ترتفع الى الله رفع العمل الصالح بل ادنى شي
من الرفع كما نبه عليه بذكر الاذان وخصهما بالذكر لما يقع فيهما من التلاوة
والدعا وهذا كقوله في المارقة يقرون القران لا يجاوز تراقيهم
عبر به عن عدم القبول بعلم مجاوزته الاذان بدليل التصريح
بعدم القبول في رواية اخرى او المراد لا يرفع عن اذانهم فيظلهم
كما يظل العمل الصالح صاحبه يوم القيمة قال الطيبي
ويمكن ان يقال ان هولا استوصوا بالمحافظة على ما يجب عليهم
من مراعات حق الزوج والسيد والصلاة فلما لم يقوموا بما
استوصوا به لم ترتفعا وطاعتهم عن مسامعهم كما ان القاري الكامل
هو من يتدبر القران بقلبه ويتلقاه بالعمل فلما لم يعمل به
تغليظا للامر فيه حتى يرجع من اباقه الى سيده الا ان يكون اباقه
لاضرار السيد به ولم يجد له ناصرا كما قاله بعض الايمة وامراة
باتت وزوجها عليها ساخط لامر شرعي كسو خلق وترك ادب
ونشوز وهذا ايضا خرج مخرج الزجر والتهويل وامام قوم وهم
له كارهون فان للامام شفاعة ولا يستشفع المرء الا بمن يحبه
ويعتقد منزلته عند المشفوع اليه فيكره ان يوم قوما يكرهه
اكثرهم وهذا الذكر هو لامر يذم به شرعا والا فلا كراهة واللوم
على كارهه ت في الصلاة عن ابي امامة رضي الله عنه وقال حسن
غريب وضعفه الهيثمي واقره عليه الزين العراقي في موضع وقال
في اخر اسناده ليس بقوي وروي باسناد اخر بهذا المعنى

ثلاثة لا ترى اعينهم النار اي نار جهنم يوم القيمة اشارة الى
شدة ابعادهم عنها ومن بعدهم عنها قرب من الجنة عين بكت من خشية
الله وعين حرست في سبيل الله اي في الجهاد ويمكن شموله للرباط
ايضا وعين غضت بالتشديد اي خفضت واطرقت وليس المراد
بالبكا من خشية الله بكا النسا ورقتهن فتبكي ساعة ثم تترك

انتهى

العمل وانما المراد خوف يسكن القلب حتى تدمع منه العين قهرا ويمنع
صاحبه عن مقارفة الذنوب ويحثه على ملازمة الطاعات فهذا هو البكا
المقصود وهذه هي الخشية المطلوبة لا خشية الحمقا الذين اذا سمعوا
ما يقتضي الخوف لم يزيدوا على ان يبكوا ويقولوا يا رب سلم نعوذ بالله
وهم على ذلك مصرون على القبائح والشيطان يسخر بهم كما تسخر انت
بمن رايته وقد قصده سبع ضار وهو الى جانب حصن منيع بابه مفتوح
اليه فلم يفزع وانما اقتصر على رب سلم حتى جا السبع فاكله وعين غضت عن محارم
الله اي عن النظر الى ما حرمه الله عليها فلم تنظر الى شي منها امتثالا
لامر الله سبحانه طب عن معوية بن حيدة رضي الله عنه قال الهيثمي
فيه ابو حبيب العنقري ويقال الغنوي ولم اعرفه وبقيه رجاله
ثقات انتهى

ثلاثة لا ترفع صلاتهم فوق رووسهم شبرا اي بل شيا قليلا رجل ام
قوما وهم له كارهون اي اكثرهم لما يذم شرعا كفسق وبدعة وتساهل
في تحرز عن خبث واخلال بسنة من هيات الصلاة وتعاطي حرفة مذمومة
وعشرة نحو فسقه وامراة باتت وزوجها عليها ساخط لنحو سوء
خلقها او لتفويتها عليه حقا من حقوقه المتوجه عليها شرعا
وجوبا او ندبا واخوان من نسب او دين متصارمان اي متهاجران
متقاطعان في غير ذات الله تعالى قال الطيبي واخوان اعم من جهة
النسب او الدين لما ورد لا يحل للمسلم ان يصارم مسلما فوق ثلاث
اي يهجره ويقطع مكالمته وقال الزين العراقي وفيه وما قبله ان اغضاب
المراة لزوجها حتى يبيت ساخطا عليها من الكباير لكن اذا كان غضبه
عليها بحق ه عن ابن عباس رضي الله عنه قال مغلطاي في شرح ابن ماجة
اسناده لا باس به ثم اندفع في بيانه وقال الزين العراقي في شرح الترمذ
اسناده حسن

ثلاثة لا ترد دعوتهم الامام العادل بين الرعية والصايم حتى اي
الى ان يفطر من صومه وفي نسخة حين يفطر قال القاضي الامام بدل
على حذف مضاف اي دعوة الامام ودعوة الصايم بدليل عطف
ودعوة المظلوم عليه وقوله يرفعها الله تعالى في موضع الحال
ويحتمل ان يجعل تفصيلا لثلاثة وان يكون القسم الثالث محذوف
الدلالة ودعوة المظلوم عليه وهو مبتدا ويرفعها خبره استانف
به الكلام للمبالغة شان دعا المظلوم واختصاصه بمزيد قبولها
ورفعها فوق الغمام اي السحاب وقوله وتفتح لها ابواب السما
ويقول الرب تعالى وعزتي وجلالي لانصرنك مجاز عن اثارة الاثار

العلوية

العلوية وجميع الاسباب السماوية ولو بعد حين يدل على انه سبحانه
يمهل الظالم ولا يهمله ـــــ تنبيه قال الغزالي فيه ان الامارة
والخلافة من افضل العبادات اذا كان مع العدل والاخلاص ولا يزال
المتقون يحترزون منها ويهربون من تقلدها لما فيها من عظيم الخطر
اذ تتحرك بها الصفات الباطنة ويغلب على النفس حب الجاه
والاستيلا ونفاذ الامر وهو اعظم ملاذ الدنيا حب في الدعوات ه في
الصوم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ت حسن انتهى وفيه مقال طويل
بينه ابن حجر وغيره

ثلاثة لا تسال عنهم اي فانهم من الهالكين رجل فارق بقلبه ولسانه
واعتقاده او ببدنه ولسانه وخص الذكر بالذكر لشرفه واصالته
وعليته دون الانثى الا بالاحكام علته فالانثى مثله من حيث الحكم الجماعة
المعهودين وهم جماعة المسلمين وعصى امامه اي بنحو بدعة كالخوارج
المتعرضين لنا او المتعصبين من اقامة الحق عليهم المقاتلين عليه واما
بنحو بغي وحرابة او صيال او عدم اظهار شعار الجماعة في الفرايض
فكل هولا لا تسال عنهم لحاله ديانهم ومات عاصيا فميتته جاهلية
وامة او عبد ابق من سيده او سيدته اي تغيب عنه في محل وان
كان قريبا فمات فانه يموت عاصيا وامراة غاب عنها زوجها وقد
كفاها مونة الدنيا فتبرجت بعده فلا تسال عنهم فايدة ذكره ثانيا
تاكيد العلم ومزيدا لبيان الحكم خد ع طب ك هب عن فضالة بن عبيد
رضي الله عنه قال ك على شرطهما ولا اعلم له علة واقره الذهبي وقال
الهيثمي رجاله ثقات

ثلاثة لا تقربهم الملايكة اي الملايكة النازلون بالبركة والرحمة والطا
على العباد للزيارة واستماع الذكر واضرابهم لا الكتبة فانهم لا يفارقون
المكلف طرفة عين في شي من احوالهم الحسنة والسيئة ما يلفظ من
قول الا لديه رقيب عتيد جيفة الكافر والمتضمخ اي الرجل المتضمخ
بالخلوق بالفتح طيب له صبغ يتخذ من الزعفران وغيره لما فيه من الرعو
والتشبه بالنسا والجنب الا ان يتوضا قال الكلاباذي يجوز كونه
فيمن اجنب من محرم اتانا رجلا فلا تغشاه الملك ولا البيت الذي
فيه فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا بغير حلم ويصوم
ذلك اليوم وكان يطوف على نسايه بغسل واحد ويجوز كونه فيمن
اجنب باحتلام وترك الغسل مع وجود الما فبات جنبا لان الحلم
من الشيطان ثم تلعب به في يقظة او نوم تجنبه الملك الذي هو
عدو الشيطان انتهى د عن عمار بن ياسر رضي الله تعالى عنه

ثلاثة لا تسأل عنهم رجل ينازع الله ازاره ورجل ينازع رداه الكبرياء والجملة
الاسمية لمزيد الردع على المنكر فان رداءه الكبرياء وازاره العز فمن تكبر من المخلوقين او
تعزز فقد نازع الخالق سبحانه رداءه وازاره الخاصين فله في الدنيا والعذاب
في الآخرة عذاب النار ورجل شك في امر الله سبحانه أفي الله شك
والقنوط بالضم اليأس من رحمة الله انه لا ييأس من روح الله الا القوم
الكافرون خد طب عن فضالة ابن عبيد رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي
رجاله ثقات

ثلاثة لا تقربهم الملائكة بخير ملائكة الرحمة والبركة ونحو ذلك لا الكتبة
ولا ملائكة الموت كما سبق جيفة الكافر اي جسده ميتا على الكفر والمتضمخ
بالخلوق اي المتلطخ به قال القاضي وهو طيب له صبغ يتخذ من الزعفران
ونحوه وسببه انه توسع في الرعونة وتشبه بالنساء وذلك يؤذن
بخسة النفس وسقوطها والجنب الا ان يبدو له ان يأكل اي او يشرب
او ينام قبل الاغتسال فيتوضأ فانه اذا فعل ذلك لم تنفر عنه
الملائكة ولم تمتنع عن دخول بيت هو فيه ويبين قوله وضوءه للصلاة
ان المراد الوضوء الشرعي لا الوضوء اللغوي وهو رد صريح على من اكتفى
قال القاضي والكلام في جنب تهاون في الغسل واخره حتى مر عليه وقت
صلاة وجعل ذلك دأبا وعادة فانه مستخف بالشرع متساهل بالدين
غير مستعد لاتصالهم والاختلاط بهم لا اي جنب كان لما ثبت ان المصطفى
صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد طب عن عمار بن
ياسر رضي الله تعالى عنه قال في الفردوس وفي الباب ابن عباس وغيره

ثلاثة لا تقربهم الملائكة بخير السكران اي سكرا تعدى به والمتضمخ
بالزعفران اي تعديا والحائض والجنب ويشملهما النفسا ويظهر
ان المراد بالحائض والنفسا من انقطع دمه منهما وامكنه الغسل للتفريط
بايهما له اما غيره ففيه احتمال البزار في مسنده عن بريدة بن الحصيب
الاسلمي رضي الله عنه قال الهيثمي فيه عبد الله بن حكيم وبقية رجاله
ثقات انتهى

ثلاثة لا يجيبهم ربك عز وجل اي لا يجيب دعاءهم رجل نزل بيتا
خرابا لانه عرض نفسه للهلاك وخالف قول الله تعالى ولا تلقوا
بايديكم الى التهلكة ورجل نزل على الطريق المسبل اي ما للمار يتخطاها
المارة وربما عثر به فرس فاهلكه وكذا بالليل فانه يسد دواب بينها
فيه كما سبق في الخبر ورجل ارسل دابته اي اطلقها عبثا ثم جعل
يدعو الله ان يحبسها عليه فلا يجيب الله تعالى دعوتهم لانهم
ما امروا به من التحفظ اذ الاول لعرض نفسه لانهدام البيت عليه او له

للسارق

للسارق بنزوله بغير ما هو محفوف بالعمارة والثاني عرض نفسه للمار
على الطريق والثالث لم يعمل بخبر اعقل وتوكل طب عن عبد الرحمن بن عائذ
بالمد والهمزة والمعجمة الثمالي بمثلثة مضمومة والتخفيف نسبة الى
ثمالة بطن من الازد وفي نسخ الثمامي قال الهيثمي فيه صدقة بن عبد
الله السمين

ثلاثة لا يحجبون عن النار اي من نار جهنم المنان بما اعطاه وعاق والديه
فعاق اسم او لي ومدمن الخمر اي المداوم على شربها الملازم له لا ينفك
عنه رسته في كتاب الايمان عن ابي هريرة رضي الله عنه

ثلاثة لا يدخلون الجنة اي مع السابقين الاولين او من غير سبق
عذاب على ما مر مدمن الخمر وقاطع الرحم اي القرابة ومصدق بالسحر
قال الذهبي في الكبائر ويدخل فيه تعليم السيميا وعملها وهي محض
السحر وعقد الرجل عن زوجته ومحبة الزوج لامرأته وبغضها وبغضه
واشباه ذلك بكلمات مجهولة ومن مات وهو مدمن الخمر جملة حالية
سقاه الله من نهر الغوطة نهر بدل مما قبله او خبر مبتدأ
محذوف وهو نهر في جهنم يجري فيه القيح والصديد السائل من فروج
المومسات الزانيات يؤذي اهل النار ريح فروجهن اي ريح نتنها
وهذا امر مهول جدا يحمل من له ادنى عقل على الاحجام عن الزنا وفيه ان
الثلاثة كبائر قال الذهبي وكثير من الكبائر بل عامتها الا الاقل يجهل
خلق من الامة تحريمه وما بلغه من الزجر فيه ولا الوعيد عليه فهذا الضرب
فيه تفصيل فينبغي للعالم ان لا يستعجل على الجاهل بل يرفق به ويعلمه
سيما اذا قرب عهده بجاهليته كمن اسر وجلب الى ارض الاسلام وهو تركي
فبالجهد انه يتلفظ بالشهادتين فلا يأثم احد الا بعد العلم بعد قيام
الحجة عليه حم طب ك في الاشربة عن ابي موسى الاشعري قال ك صحيح
واقره الذهبي

ثلاثة لا يدخلون الجنة بالمعنى المقرر فيما قبله العاق لوالديه وان
عليا والديوث فيعول من ديثت البعير اذا ذللته ولينته بالرياضة
فكأن الديوث ذلك حتى لا يرى المنكر باهله فلا يغيره ورجلة النساء بفتح
الراء وضم الجيم وفتح اللام المتشبهة بالرجال في الزي والهيئة لا في
العلم والرأي فانه محمود قال الذهبي فيه ان هذه الثلاثة
من الكبائر قال فمن كان يظن باهله الفاحشة ويتغافل لمحبته فيها فهو
دون من يعرض عليه ولا خير فيمن لا غيرة فيه والقوادة التي تأتي بالحرة
حتى تصيرها بغيا عليها ن ك في الايمان كلاهما عن ابن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنهما قال ك صحيح واقره الذهبي في التلخيص

وقال في الكبائر اسناده صحيح لكن بعضهم يقول عن ابن عمر عن ابيه وبعضهم يقول عن ابن عمر مرفوعا وقال في الفردوس صحيح

ثلاثة لا يدخلون الجنة ابدا تقييده هنا بابدا التي لا يجامعها التخصيص على انها تيئيس يؤذن بان الكلام في المستحل الديوث والرجلة من النساء بمعنى المترجلة ومدمن الخمر اي المدام على شربها وتمامه عند الطبراني قالوا يا رسول الله اما مدمن الخمر فقد عرفناه فما الديوث قال الذي لا يبالي من دخل على اهله قلنا فما الرجلة قال التي تتشبه بالرجال قال ابن القيم وذكر الديوث في هذا وما قبله يدل على ان اصل الدين الغيرة ومن لا غيرة له لا دين له فالغيرة تحمي القلب فتحمي له الجوارح فتدفع السوء والفواحش وعدمها يميت القلب فتموت الجوارح فلا يبقى عندها دفع البتة والغيرة في القلب كالقوة التي تدفع المرض وتقاومه فاذا ذهبت القوة كان الهلاك طب عن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال الهيثمي فيه مساتير وليس فيهم من قيل انه ضعيف ورواه عنه ايضا البيهقي في الشعب

ثلاثة لا يرد الله دعاءهم اي اذا توفرت شروطه واركانه الذاكر الله كثيرا يحتمل على الدوام ويحتمل الذكر كثيرا عند ارادة الدعاء والمظلوم وان كان كافرا والامام المقسط اي العادل في رعيته هب عن ابي هريرة رضي الله عنه وفيه حميد بن الاسود اورده الذهبي في الضعفاء وقال كان عفان يحمل عليه عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند ثقة ضعفه ابن ابي حاتم عن شريك بن ابي نمر قال يحيى والنسائي ليس بالقوي انتهى

ثلاثة لا يريحون رائحة الجنة حين يجدها المقربون ريحها رجل ادعى الى غير ابيه لانه كاذب انه كالذي ان خلقه من مائه ولان غير ابيه فهو كاذب على الله عز وجل ورجل كذب علي اي اخبر عني بما لم اقل او افعل ورجل كذب على عينيه اي قال رايت في منامي كذا كاذبا لانه كذب على الله سبحانه وعلى تلك الرؤيا اذ الرؤيا الصالحة بشرى من الله وذلك ذنب كبير فيستحق العقوبة ولان رؤيا المؤمن جزء من اجزاء النبوة كما يجيء في عدة اخبار فكان الكاذب فيها متنبيا بادعائه جزءا من ستة واربعين جزءا من اجزاء النبوة ومدعي الجزء كمدعي الكل ذكره العلامة الذي خط عن ابي هريرة رضي الله عنه ورواه عنه ايضا البزار قال الهيثمي وفيه عبد الرزاق ابن عمر ضعيف ولم يوثقه احد

ثلاثة لا يستخف بحقهم الا منافق بين النفاق ذو الشيبة في الاسلام وكذا ذات الشيبة فيه وذو العلم والامام الاعظم المقسط اي العادل والمراد في هذا وما قبله النفاق العملي ابو الشيخ في كتاب التوبيخ عن جابر رضي الله عنه وهذا ضعيف

ثلاثة لا يستخف بحقهم الا منافق ذو الشيبة في الاسلام وذو العلم اي الشرعي والامام مقسط اي عادل وهذا ضعيف لكن قال الولي العراقي لها شواهد منها ما رواه الخطيب عن ابي هريرة مرفوعا ليوسع الى المجلس لثلاثة لذي علم لعلمه ولذي سلطان لسلطانه ولذي سن لسنه وعن كعب نجد في كتاب الله علينا التوسيع في المجلس لذي الشيبة المسلم والامام العادل ولذي القرآن ونعظمهم ونوقرهم ونشرفهم طب عن ابي امامة رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي من رواية عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد وكلاهما ضعيف انتهى

ثلاثة لا يقبل الله منهم يوم القيامة المراد منه كمال القبول صرفا اي توبة او نافلة او وجها يصرف عن نفسه العذاب ولا عدلا اي فريضة يعني لا يقبل الله فريضته قبولا يكفر الله به هذه الخطيئة وان كان يكفر بها ما شاء من الخطايا عاق لوالديه ومنان بما يعطيه ومكذب بالقدر بالتحريك اي بان الاشياء كلها بتقدير الله وارادته واخذ الذهبي وغيره من هذا الحديث ونحوه ان المن كبيرة نعده منها طب عن ابي امامة رضي الله عنه قال الهيثمي رواه باسنادين في احدهما بشر بن نمير وهو متروك وفي الاخر عمر بن يزيد وهو ضعيف ومن ثم قال ابن الجوزي حديث لا يصح قال ابن حبان عمر بن يزيد يقلب الاسانيد ويرفع المراسيل انتهى لكن خالفهم الذهبي فقال عمر بن يزيد صويلح

ثلاثة لا يقبل الله منهم صلاة اي قبولا تاما صلاة الرجل ومثله صلاة المرأة للنساء يؤم قوما وهم يعني اكثرهم له كارهون لمذموم شرعي قام به والرجل ياتي الصلاة دبارا بكسر الدال اي بعد فوت وقتها وقيل دبارا جمع دبر وهو اخر الوقت نحو وادبار السجود والمراد حين ادبر وقتها وهذا وارد فيمن اتخذه دينا وعادة ورجل اعتبد محررا اي اتخذه عبدا كأن يعتقه ثم يكتمه او يعتقه بعد العتق فيستخدمه كرها او ياخذ حرا فيدعي رقه ويتملكه ده كلاهما في الصلاة من رواية عبد الرحمن بن زياد الافريقي عن عمران المعافري عن ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما قال في شرح المهذب وهو ضعيف وقال الحافظ العراقي في شرح الترمذي عبد الرحمن الافريقي ضعفه الجمهور وقال المناوي ضعفه الشافعي وغيره

ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة ولا ترفع لهم الى السماء حسنة رفعا كاملا العبد الآبق اي الهارب ومثله الامة حتى يرجع الى مواليه ذكره بلفظ الجمع ولم يقل مولاه لان العبد يتناوله ايدي الناس غالبا والمرأة الساخط عليها زوجها لموجب شرعي حتى يرضى عنها زوجها والسكران

اي المتعدي بشكره فيما يظهر حتى يصحو من سكره وروي من عمرو مرفوعا
من ترك الصلاة سكرا مرة واحدة فكانما كانت له الدنيا وما فيها وسلبها
ومن ترك الصلاة اربع مرات سكرا كان حقا على الله ان يسقيه من طينة
الخبال قالوا وما طينة الخبال يا رسول الله قال عصارة اهل جهنم قال
الذهبي في الكبائر سنده صحيح ابن خزيمة في صحيحه هب حب من حديث
هشام بن عمار عن الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد عن ابن المنكدر عن جابر
رضي الله عنه قال البيهقي في السنن تفرد به زهير قال الذهبي في المهذب
قلت هذا من مناكير زهير ان لم يكن هشام شيخ فيه كلام ه
ثلاثة من الناس لا يكلمهم الله تعالى تكليم رضى عنهم او كلاما يسرهم
ولا يرسل لهم الملئكة بالتحية او بسلسلة الرحمة ولما كان ذلك كثرة الجمع
مدخل عظيم في سلسلة الحزن قال يوم القيمة الذي من اختص فيه بحمد
لم يغفر ولا ينظر اليهم نظر رحمة وعطف ولا يزكيهم يطهرهم من الذنوب
ولا يثني عليهم ولهم عذاب اليم مولم يعرفون به ما جهلوا من عظمته
واجترحوا من قبح الفتنة وكررها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث
مرات فقال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال المسبل ازاره ه
المرخي له الجار طرفيه خيلا وخص الازار لانه عامة لباسهم فلغيره من نحو
قميص حكمه والمنان الذي لا يعطي غيره شيئا الا منه اي واعتد به على
من اعطاه او المراد المن النقص من الحق في نحو كيل ووزن ومنه وان لك
لاجرا غير ممنون اي منقوص والمنفق سلعته بشد الفاء اي الذي
يروج بيع متاعه بالحلف بكسر اللام وسكونها الكاذب اي الفاجر قال
الطيبي جمع الثلاثة في قرن لان المسبل ازاره هو المتكبر المترفع بنفسه
على الناس المحتقر لهم والمنان انما من بعطائه لما راى من علوه على المعطى له
والحالف البايع يراعي غبطة نفسه وهضم صاحب الحق والحاصل من
المجموع احتقار الغير وايثار نفسه ولذلك يجازيه الله تعالى باحتقاره
له وعدم التفات اليه كما لوح به لا يكلمهم وانما قدم ذكر الجزاء لان رتبته
التاخير عن الفعل لتعظيم شانه وتهويل امره ولتذهب النفس كل
مذهب ولو قيل المسبل والمنان والمنفق لا يكلمهم الله لم يقع هذا
الموقع حم م عن ابي ذر الغفاري رضي الله عنه
ثلاثة لا يكلمهم الله كلاما يسرهم بل بنحو اخسئوا فيها يوم القيمة
استهانة بهم وغضبا عليهم بما انتهكوا من حرمته ولا ينظر اليهم نظر
رحمة رجل خبر مبتدا محذوف حلف على سلعته لقد اعطي بها اكثر مما
اعطي بالبنا للفاعل اي حلف انه دفع له بايعها اكثر مما اعطي فيها
او للمفعول اي اعطاه من يريد شراها اكثر وهو كاذب اي والحال انه

كاذب

كاذب في اخباره بذلك وكلمة قد هنا للتحقيق ورجل حلف على يمين بزيادة
حرف الجر كاذبة اي محلوف يمين فسماها يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد
ما هو شانه ان يكون محلوفا عليه بعد العصر خصه لشرفه بكونه وقت
ارتفاع الاعمال وقوله العصر لاجتماع ملئكة الليل والنهار فيه ومن
ثم كان بعد الصبح يشاركه في ذلك ولم يرد فيه فضلا ولعل التوجيه بان
وقت ختام الاعمال والامور بخواتيمها فغلظت العقوبة فيه وقيل هو
ليس بقيد بل خرج مخرج الغالب لان مثله يقع غالبا في اخر النهار حيث
يريدون الفراغ من معاملتهم ليقتطع به مال رجل مسلم اي ليأخذ
قطعة من ماله وتخصيص الثلاثة غالبي فالانثى والخنثى والذمي كذلك
ورجل منع فضل ماء الزائد عن حاجته عن المحتاج فيقول الله عز وجل
اليوم اي يوم القيمة امنعك فضلي الذي لا يستحق في ذلك
اليوم غيره كما منعت فضل ما لم تعمل يداك وظاهر قوله فضل ما يدل على ما
ان الكلام في بير حفرها في ملكه او بموات للارتفاق وفضل عن حاجته فمنعها
لغيره واما ما حفر للمارة فيجب بذله فضلا او اصلا فان الحافر فيه كواحد
من المارة وظاهر قوله اخرا ما لم تعمل يداك ان الكلام في المياه المتاحة
النابعة في موضع لا يختص باحد ولا صنع للادميين في انباطها واجرائها
كمياه الاودية والعيون فمن الذين لا يكلمهم الله لا ينحصرون في الثلاثة
لان العدد لا ينفي الزائد وعن ابي هريرة رضي الله عنه وللفظ للبخاري
ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة كلام رضى ورحمة ولا ينظر اليهم نظر
انعام وافضال ولا يزكيهم لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم
مولم على ما اجترحوه رجل على فضل ماء يعني له ماء فاضل عن حاجته
بالفلاة اي في المفازة يمنعه اي الفاضل من الماء من ابن السبيل اي
المسافر المضطر للماء لنفسه او حيوان محترم معه وقوله رجل مرفوع
خبر مبتدا محذوف و الثاني من الثلاثة رجل بايع رجلا بلفظ الماضي
بسلعة اي ساومه فيها وروي سلعته بدون با فعليه يكون بايع
بمعنى باع بعد العصر خصه العصر لكونه وقت نزول الملئكة لرفع اعمال
النهار واذا احلف كاذبا في ذلك الوقت ختم عمل نهاره بفعل شيء
فكان جديرا بالابعاد والطرد عن رب العباد فحلف له اي التاجر للمشتري
بالله لاخذها بصيغة الماضي بكذا وكذا فصدقه اي المشتري
التاجر وهو على غير ذلك اي والحال ان البايع لم يشترها بما ذكره من
الثمن والثالث رجل بايع اماما اي عاقد الامام الاعظم على ان يعمل
بالحق ويقيم الحد ويامر بالمعروف وينهى عن المنكر والحال انه لا يبايعه
لا يعاقده الا لدنيا بلا تنوين كحبلى اي لغرض دنيوي فان الفاء تفسيرية

اعطاه منها اى الدنيا وفا بالتخفيف للقفا اى ذلك الرجل التابع بما عاهد
عليه وان لم يعطه اى الامام منها لم يف ببيعه لان المبايعة نيابة عن
الله ورسوله ثم وعد له عن متابعته ذلك النايب عن قانون الشريعة ومنهاج ن
السنة وتصدى لمتابعته له على ما يعطاه دون ملاحظة المتابع
عليه فقد خسر خسرانا مبينا وضل ضلالا عظيما واستحق هذا الوعيد
الشديد لتركه الواجب عليه من الاخلاص في البيعة قال الخطابي
الاصل في المبايعة للامام ان يبايع على ان يعمل بالحق ويقيم الحدود
ويامر بالمعروف وينهى عن المنكر فمن جعل مبايعته لما يعطاه دون
ملاحظة المقصود فقد دخل في الوعيد حم ق عن ابي هريرة
ثلاثة لا يكلمهم الله بما يسرهم او بشيء اصلا وان الملائكة يسالونهم
او لا ينتفعون بآيات الله وكلماته قال القاضي والظاهر انه كناية
عن غضبه عليهم ولا ينظر اليهم فان من سخط على غيره واستهان به
اعرض عنه وعن التكلم معه والالتفات اليه كما ان من اعتد بغيره
يكثر النظر اليه ولهم مع ذلك الامر المهول عذاب اليم مولم موجع قال
الواحدي هو العذاب يخلص الى قلوبهم وجعه قال الراغب الالم الوجع
الشديد شيخ زان لاستخفافه بحق الحق وقلة مبالاته به ورذالة
طبعه اذ داعيته قد ضعفت وهمته قد فترت قرناه غنا وسراعته
وملك كذاب لان الكذب يكون غالبا لجلب نفع او دفع ضرر والملك
لا يخاف احدا فيصانعه فهو منه قبيح لفقد الضرورة وعائل اى فقير
مستكبر لان كبره مع فقد سببه فيه من نحو مال وجاه انه كونه
مطبوعا عليه مستحكما فيه فيستحق اليم العذاب وفظيع العتاب
وفيه دلالة على كرم الله في قبوله عذر عبيده مما يكون منهم عن مخالفته
تنبيه سر عد الملك الكذاب منهم ان الكذاب قسمان ذاتي
وصفاتي فالصفاتي محصور في موجبين الرغبة والرهبة والملك
محلهما ظاهرا وليس حكمه مع الرعية بصورة رهبة منهم او رغبة
فيما عندهم يوجبه الاقدام على الكذب فاذا اتى الملك كذابا فلا موجب
له الا لوم الطبع وهو وصف ذاتي له والاوصاف الذاتية الجبلية
تستلزم نتايج اسبابها م د عن ابي هريرة
ثلاثة لا ينظر الله اليهم ولما كان لكثرة الجمع دخل عظيم في مشقة
الخزي زاد بقوله يوم القيمة الذي من افتضح في جمعه لم يبعد العاق
لوالديه والمراة المترجلة المتشبهة بالرجال والديوث وثلاثة
لا يدخلون الجنة العاق لوالديه والمدمن الخمر والمنان بما اعطى قال الطيبي
يدل على وجه بين احد منهما من المنة التي هي الاعتداد بالصنيعة وبيان

وقعت

وقعت في صدقة احبطت الثواب او في معروف ابطلت الصنيعة
وقيل من المن وهو النقص من الحق والخيانة فيه حم ن ك وكذا البزار عن
ابن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما وفيه عبد الله بن يسار الاعرج
قال الصدر المناوي وهو لا يعرف حاله
ثلاثة لا ينظر الله الملك العظيم اليهم يوم القيمة المنان بما اعطاه
اى الذي يكثر المن على غيره لاحسانه اليه والمنة لا تليق الا بالله تعالى
اذ هو الملك الحقيقي وغيره يعطي من مال غيره فلم يجز له المن فاذا من
كان مدعيا لنفسه الملك والحرية والتفصي من العبودية ومنازع في صفات
رب البرية فلا ينظر اليه برحمانيته والمسبل ازاره اى الذي يطول
ثوبه ويرسله اذا مشى تيها وفخرا اى تقصدا للخيلاء خيلاء اى بقصد
الخيلاء لا لغير قصدها ولذلك رخص المصطفى صلى الله عليه وسلم
في ذلك لابي بكر رضي الله عنه حيث كان جره لغير الخيلاء ومدمن الخمر
قال الطيبي جمع الثلاثة في قرن لان المنان انما من بعطايه لما راى
من فضله وعلوه على المعطى له وصاحب الخيلاء المسبل ازاره هو المتكبر
الذي يترفع بنفسه على الناس ويحط منزلتهم ومدمن الخمر يرى على شدة
نفسه ويتبختر حال السكر على غيره والحاصل من المجموع عدم المبالاة
بالغير طب عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما قال الهيثمي رجاله
ثقات انتهى
ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة استهانة بهم وغضبا عليهم بما
استمسكوا من حرماته وخالفوا من اوامره ولا يزكيهم لكونهم لم يزكوا احكاما
ولهم عذاب اليم يعرفون به ما جهلوا من عظمته واجترحوا من حرمته
اشيمط زان في النهاية تصغير اشمط الشيب وعائل مستكبر اى فقير
ذو عيال لا يقدر على تحصيل مونتهم ولا يطلب من بيت المال او من
الناس لتكبره فهو اثر لاحتمال الضرر الى عياله ورجل جعل الله
بضاعته لا يشتري الا بيمينه ولا يبيع الا بيمينه فيه ان من صفته
ذم في حق العبد اذ لا يكون غالبا الا من كبر وعجب ويستأثر في
الله تعالى عليه تنبيه قال القونوي سر ما تقرر في الحديث
ان الزنا في الشاب له فيه عذر ما وان الطبيعة تنازعه وتقتضيه
واما الشيخ فشهوته ضعفت وقوته انحطت فاذا كان زانيا دل ليس
ذلك الا لكونه مفسدا بالطبع فهو مجبول على الفساد وذلك وصف
ذاتي له فيستلزم النتايج الردية واما العايل المستكبر والعايل
الفقير والمستكبر الذي يتعانى الكبر وهذا القسم اعني الكبر قسمان
ذاتي وصفاتي فالتكبر الصفاتي محصور في موجبين المال والجاه فالتكبر

من الناس وان كان قبيحا عقلا وشرعا لكن لاصحاب المال والجاه فيه
صورة عذر واما عادمهما اذا تكبر فلا عذر له بوجه فالتكبر اذن صفة
ذاتية له فلا جرم ينتج نتيجة رديئة ويأتي نحو ذلك التوجيه في الخلاف
طب عن سلمان الفارسي رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي بعد ما عزاه
للطبراني في الثلاثة رجاله رجال الصحيح
ثلاثة لا ينظر الله اليهم اي في الآخرة شيخ زان لاستخفافه بحق الله
تعالى وقصده معصيته بلا حاجة فانه ضعفت شهوته عن الوطي
الحلال فكيف بالحرام وكمل عقله ومعرفته وتجاربه والغالب عود الى
الزنا غلبة الحرارة وقلة المعرفة وقلة العقل الحاصل كل ذلك زمن
الشباب ولهذا قيل من لم يرعو عند الشيب ولم يستح من العيب
فليس له في حاجة شيب وعيب ورجل اتخذ الايمان اي الحلف بالله
سبحانه بضاعة يحلف في كل حق وباطل وفقير مختال اي مخادع مراوغ
والختل الخداع والمراوغة زهوا اي يتكبر ويفتخر ويتعاظم طب عن عصمة
بكسر العين وسكون الصاد المهملتين بن مالك الانصاري الخطمي
وغلط من ظنه في جعله خثعميا قال الهيثمي اسناده ضعيف
ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة نظر رحمة رجل حر باع حرا فاكل
ثمنه لكونه سلبه نعمة الحرية وادخله في ذل العبودية وحر باع نفسه
لكونه اذلها واحقرها ورجل ابطل اجير حين جف رشحه اي استعمله
حتى تعب وعرق بدنه فلما فرغ من عمله لم يعطه اجره والرجل في الثلاث
وصف طردي ثم ان ما ذكر في الثانية لا يعارض ما جاء في خبر ان الخضر
باع نفسه لان الرجل لان شرع من قبلنا ليس شرعا لنا على انه لمقاصد
اخروية جليلة المقدار وليس الكلام فيها الاسمعيلي في معجمه عن عمر بن
الخطاب رضي الله عنهما
ثلاثة لا ينفع معهن عمل الشرك بالله وعقوق الوالدين بضم العين
من العق وهو القطع قال الحافظ والمراد به هنا صدور ما يتاذى به
الوالد من ولده من قول او فعل مما لم يتعنت الوالد وضبطه ابن عطية
بوجوب طاعتهما في المباح فعلا وتركا وندبهما في المندوب وفرض كفاية
كذلك والفرار في الزحف اي حين لا يجوز الفرار طب عن ثوبان رضي
الله عنه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الهيثمي فيه يزيد
ابن ربيعة وهو ضعيف
ثلاثة من الرجال او رجال ثلاثة وخبره قوله يؤتون اجورهم مرتين
في رواية البخاري ثلاثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب اي الانجيل
لان اليهودية نسخت يرشد اليه رواية البخاري ثلاثة لهم اجران

رجل

رجل من اهل الكتاب اي الانجيل لان اليهودية نسخت يرشد اليه
رواية البخاري رجل آمن بعيسى عليه السلام بدل آمن بنبيه هو على
عمومه لان اليهود كانوا مأجورين بايمانهم لكن بطل ذلك بكفرهم بعيسى
عليه الصلاة والسلام فبايمانهم بمحمد صلى الله عليه وسلم يحسب
ذلك الاجر وادرك النبي محمد صلى الله عليه وسلم اي في عهد بعثته
على ما جزم به العيني تبعا للكرماني لان نبيه بعد البعثة انما
هو محمد صلى الله عليه وسلم باعتبار عموم بعثته او بعدها
الى يوم القيمة على ما جرى عليه ابن حجر كشيخه البلقيني عملا باطلاق
اللفظ والمؤمن من اهل الكتاب لا بد ان يكون مع ايمانه بنبيه
مؤمنا بمحمد صلى الله عليه وسلم للميثاق المتقدم في انه واذ اخذ
الله ميثاق النبيين فآمن به واتبعه وصدقه فيما جاء به اجمالا
في الاجمالي وتفصيلا في التفصيلي ووجه تعدد ايمانه المترتب
عليه ترتب اجره ان ايمانه اولا تعلق بان محمدا صلى الله عليه وسلم هو
المتصف بتلك الاوصاف فيما معلوما ان متابعا ان فله اجران اجر الايمان
بنبيه واجر الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وكذا احكم الكتابية لان
النساء شقائق الرجال كما هو مضطرد في جل الاحكام حيث يدخلن
مع الرجال تبعا الا ما خصه الدليل ثم لا يلزم على ذلك ان الصحابي
الذي كان كتابيا اجره زائد على اجر كبار الصحابة كالخلفاء الاربعة
لان الاجماع خصهم واخرجهم من هذا الحكم ويلتزم من كل صحابي ليس له
دليل على زيادة اجره على من كان كتابيا ولم ينقل ويجمع كونه اخص
ابدانا باستقلال كل منهما واعلم ان اهل الكتاب اقسام قسم غيروا
وبدلوا وماتوا على ذلك فهم كفرة وقسم لا ولا وماتوا قبل بعثة
محمد صلى الله عليه وسلم فهم مؤمنون ولهم اجر واحد وقسم ادركوا
بعثته ودعاهم فلم يؤمنوا فهم كفار وقسم امنوا به فلهم اجران
والحديث فيهم وعبد مملوك ووصفه به لان جميع الناس عباد الله
فاراد تمييزه بكونه مملوكا للناس ادى حق الله من صلاة ونحوها
وحق سيده بان خدمه ونصح خدمه له لان من اجتمع عليه فرضان
فادى احدهما ليس كمن عليه فرض واحد فاداه وفي رواية البخاري بدل
سيده مواليه وعليه فانما لم يقل مولاه لان المراد من العبد جنس
العبد حتى يكون عند التوزيع لكل عبد مولى لان مقابلة الجمع بالجمع
او ما يقوم مقامه مفيدة للتوزيع او اراد ان استحقاق الاجرين
انما هو عند اداء جميع حق مواليه لو كان مشتركا فله اجران اجر تادية
السادة واجر نصحه واحسانه وكرره لطول الكلام اهتماما والمراد

الا له اجران من هذه الجهة وقد يكون لسيده جهات اجر يستحق بها
اضعاف ذلك ورجل كانت له امة يطؤها بملك اليمين وفي رواية الترمذي
له جارية وضيئة قال العراقي ليس في الكتب الستة وصفها بالوضاءة
الا فيه وفي كونه شرطا لحصول الاجر الموعود بحث والمراد بقوله من
يطؤها يحل له وطؤها وان لم يطأها فغذاها بتخفيف الذال المعجمة
فاحسن غذاها بالمد ثم ادبها بان راضها بحسن الاخلاق وحملها
على جميل الخصال فاحسن تاديبها بان استعمل فيه الملاطفة
والتأني من غير نحو ضرب ولا عنف فان قيد الاحسان الموعود مع التأ
لا بعده فكيف اورده بالفاء وعلمها ما يتعين عليها من احكام الدين
وما يتيسر من مندوباته ومطلوباته فاحسن تعليمها بان استعمل
معها ما ندب اليه من اتصاف العالم به من نحو حسن خلق ورفق في ضرب
وغاير بين التاديب والتعليم مع انه قد يدخل فيه لان الاول عرفي والثاني
شرعي او الاول دنيوي والثاني اخروي ثم اعتقها عبر فيما قبله بالفا
وفيه بثم لان التعليم والتاديب يتعاقبان على الوطء بل لا بد منهما
فيه بل قبله لتعينهما على السيد بعد التملك بخلاف الاعتاق
وتزوجها بعد ان اعتقها قرن العتق بالتزويج لما فيه من قمع الكبر واذلال
النفس وترك التعاظم اذ لم يكتف سيدها بعتقها حتى تزوجها ولم
يتزوج ذات شرف واصالة ومال فله اجران احدهما في مقابلة
تعليمها وتاديبها والثاني لاعتقها وتزوجها او احدهما لاعتاقها
والثاني لتزوجها ولما كانت جهة الاخرى فيه متعددة ومظنة الاستحقاق
الكثير من ذلك اعاد قوله فله اجران وخص هذه الثلاثة بالاجر مع
ثبوت مثله لغيرهم كازواج المصطفى صلى الله عليه وسلم وكولد
ادى حق الله وحق ابيه لان الفاعل في كل منهما جامع بين امرين بينهما
مخالفة عظيمة فكان الفاعل بهما فاعلا للضدين عاملا بالمتنافيين بخلاف
غيره وهذا اقعد من كلام البلقيني بان نفيته من خاصة بمن مقصورة
عليهم فان قيل ينبغي ان يكون للاخير اربعة اجور اجر التاديب والتعليم
والاعتاق والتزوج قلنا لم يعتبر فيهما الا الاخيرين اللذين هما كالمتنافيين
كالاخوانة وان عبر بغيرهما وهذا ميز بينهما بلفظ ثم دون غيره وفيه
ندب تاديب الامة والزوجة وليس لك ان تقول ليس فيه الا الامة لانه
من التنبيه بالادنى على الاعلى (حم ق ت ن ه عن ابي موسى) الاشعري رضي
الله تعالى عنه انتهى

ثلاثة يتحدثون في ظل العرش امنين والناس في الحساب رجل لم تاخذه
في الله لومة لائم ورجل لم يمد يده الى ما لا يحل له ورجل لم ينظر الى ما حرم

الله عليه لانه لما حفظ جوارحه التي هي امانة الله عنده فلم يستعملها
في غير ما امر الله به او نهى عنه وكفها وقهرها خوفا من الله تبارك جوزي
بالامن يوم الفزع الاكبر (الاصبهاني في ترغيبه عن ابن عمر) ابن الخطاب

ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يبغضهم الله فاما الذين يحبهم فرجل اتى قوما
فسالهم بالله ولم يسالهم لقرابة بينه وبينهم فمنعوه فتخلف رجل
باعقابهم بقاف وباء موحدة بعد الالف كما في صحيح ابن حبان وغيره ووقع
في الترمذي وتبعه البغوي من انه بعين مهملة فياء اخر الحروف
فالف فنون تصحيف كما بينه المناوي وغيره فاعطاه سرا لا يعلم
بعطيته الا الله والذي اعطاه وقوم ساروا ليلتهم حتى اذا كان النوم احب
اليهم مما يعدل به فوضعوا رؤوسهم فقام احدهم يتملقني اي يتضرع
الي ويزيد في الود والدعا والابتهال ويتلو اياتي القران ورجل كان
في سرية فلقي العدو فهزموا فاقبل بصدره حتى يقتل
او يفتح له والثلاثة الذين يبغضهم الله الشيخ الزاني والفقير المختال
والغني الظلوم بفتح الظاء صيغة مبالغة اي الكثير الظلم للنفس
ت في صفة الجنة ن في الزكاة حب ك في الزكاة والجهاد عن ابي ذر
رضي الله عنه قال الترمذي حسن صحيح وقال ك على شرطهما واقره
الذهبي ورواه ابن عساكر من حديث مطرف ابن الشخير قال بلغني عن ابي
ذر حديث فكنت احب ان القاه فلقيته فسالته عنه فذكره

ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يشناهم الله اي يبغضهم الرجل يلقى العدو
في فئة اي جماعة من اصحابه فينصب لهم نحره حتى يقتل او يفتح
لاصحابه والقوم يسافرون فيطول سراهم حتى يحبوا ان يمسوا
الارض فينزلون فيتنحى احدهم فيصلي وهم نيام حتى
يوقظهم لرحيلهم من ذلك المكان والرجل يكون له الجار يؤذيه
فيصبر على اذاه حتى يفرق بينهما بالبناء للمجهول والفاعل هو الله
سبحانه حتى يفرق الله بينه وبينه بموت لاحدهما او ظعن بفتح
اي ارتحال احدهما والذين يشناهم الله اي يبغضهم التاجر
الحلاف بالتشديد صيغة مبالغة اي الكثير الحلف على سلعته
وفيه اشعار بان القليل الصدق ليس بحلاف للزوم والفقير المختال
والبخيل المنان (حم عن ابي ذر) رضي الله عنه قال الحافظ
العراقي فيه ابن الاحمس لا يعرف حاله قال ورواه احمد والنسائي
بلفظ اخر باسناد جيد انتهى

ثلاثة يحبهم الله عز وجل رجل قام من الليل اي للتهجد فيه
ورجل تصدق صدقة بيمينه يخفيها اي يكاد يخفيها من شماله

ورجل كان في سرية فانهزم اصحابه فثبت حتى يقتل او يفتح الله عليه فاستقبل العدو وحده فقاتل حتى يقتل او يفتح عليه ت في صفة اهل الجنة من حديث ابي بكر ابن عياش عن ابن مسعود رضي الله عنه وقال غريب غير محفوظ وابو بكر بن عياش كثير الغلط انتهى

ثلاثة من الاشياء يحبها الله عز وجل اي يثيب فاعلها ويرضاها تعجيل الفطر اي تعجيل الصائم الفطر اذا تحقق الغروب وتاخير السحور الى اخر الليل ما لم يوقع التاخير في شك وضرب اليدين احداهما بالاخرى في الصلاة اي عند

طب وكذا الديلمي عن يعلى بن مرة قال الهيثمي وفيه عمر بن عبد الله بن يعلى وهو ضعيف

ثلاثة يدعون الله عز وجل فلا يستجاب لهم رجل كانت تحته امراة سيئة الخلق بالضم فلم يطلقها فاذا دعى الله عليها لا يستجيب له لانه المعذب نفسه بمعاشرتها وهو في سعة من طلاقها ورجل كان له على رجل مال فلم يشهد عليه فانكره فاذا دعا فلا يستجاب له لانه المفرط المقصر بعدم امتثال قول الله تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم ورجل اتى سفيها اي محجورا عليه بسفه ماله اي شيئا من ماله مع علمه بالحجر عليه فاذا دعا لا يستجاب له لانه المضيع لماله فلا عذر له وقد قال تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم ك في التفسير عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه وقال ك على شرطهما ولم يخرجاه لان الجمهور رووه عن شعبة موقوفا ورفعه معاذ بن معاذ عنه انتهى واقره الذهبي في التلخيص لكنه في المهذب قال يوهم نكارته اسناد نظيف انتهى

ثلاثة يضحك الله اليهم اي يرضى عنهم ويلطف بهم قالوا الضحك منه تعالى محمول على غاية الرضا والرافة والدنو والقرب كانه قيل ان الله تعالى يرضى عنهم ويدنوا اليهم بلطفه ورافته ورحمته قال الطيبي ويجوز ان يضمن الضحك معنى النظر ويعدى تعديته بالى فالمعنى انه تعالى ينظر اليهم ضاحكا اي راضيا عنهم متعطفا عليهم لان الملك اذا نظر الى بعض رعيته بعين الرضى لا يدع من الانعام والاكرام شيئا الا فعله في حقهم وفي عكسه لا يكلمهم ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم وعلى الوجه الاول ضحك مستعار للرضى على سبيل الاستعارة التبعية والقرينة نسبة الضحك الى من هو متعال عن صفات الخلق الرجل اذا ... للطرفية وهو بدل من الرجل او الرجل موصول اي رجال ثلاثة يضحك الله منهم وقت قيام الرجل بالليل فوضع الطهور فقام

الرجل

الرجل من الليل على منوال قولهم اخطب ما يكون الامير قائما اي اخطب اوقاته والاخطبية ليست للاوقات وانما هي للامير قام من الليل يصلي النافلة وهو التهجد والقوم اذا صفوا للصلاة وسووا صفوفهم على سمت واحد بحيث امرهم به في حديث اخر والقوم اي المسلمون اذا صفوا للقتال اي قتال الكفار بقصد اعلاء كلمة الجبار قال الطيبي تقدم قيام الليل على صف الصلاة واخر صف القتال اما ترقيا فان محاربة النفس التي هي اعدا عدو الله تعالى اشق من محاربة عدوك الذي هو الشيطان ومحاربة الشيطان اصعب من محاربة اعدا الدين او ترتيبا فان محاربة من يليك اقدم والاخذ بالاصعب فالاصعب احرى واولى من اخذ الاصعب ثم الاسهل حم هـ عن ابي سعيد رضي الله عنه ورواه ابن ماجة في باب ما انكرت الجهمية من حديث ابي سعيد مع بعض خلف لفظي

ثلاثة تظلهم الله في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله التاجر الامين المقتصد وراعي الشمس بالنهار يعني المؤذن ونظيره انه هذا في محتسب لا يؤاخذ على اذانه اجرا ك في تاريخه عن ابي هريرة

ثلاثة يسالون عنه المحاسبة يوم القيمة جواد بالتخفيف اي انسان كثير الجود اعطى لغير الله تعالى وشجاع قاتل لغير اعلاء كلمة الله تعالى وعالم لم يعمل بعلمه وفيه اثبات الحساب والعذاب ك عن ابي هريرة رضي الله عنه

ثلاثون اي من السنين خلافة نبوة بالاضافة وثلاثون خلافة وملك وثلاثون تجبر ولا خير فيما وراء ذلك من السنين يعقوب بن سفيان في تاريخه ولفظ رواية الطبراني جبروت وكذا ابن عساكر في تاريخه عن معاذ ابن جبل رضي الله عنه ظاهر صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاحد من المشاهير الذي وضع لهم الرموز في ديباجة كتابه وهو عجيب فقد رواه الطبراني عن معاذ ايضا وكذا الديلمي قال الهيثمي عقب عزوه للطبراني وفيه مطر بن العلا الرملي لم اعرفه وبقية رجاله ثقات

فصل في المثلثة مع الميم

ثمانية من الناس ابغض خليقة الله اليه يوم القيمة قيل ومن هم يا رسول الله قال السقارون بسين او صاد مهملتين او قاف مشددة وهم الكذابون وفسره في خبر اخر بانهم نشو يكونون في اخر الزمان تحيتهم اذا التقوا التلاعن والدين بكلام اهل الجفا والخطابون بخاء معجمة وشد الطاء المهملة ومنهم المستكبرون والذين يكنزون البغض

لاخوانهم في الاسلام في صدورهم اي قلوبهم فان القوم تخالقوا لهم بمثناة فوقية وخاء معجمة مفتوحتين ولام مفتوحة شديدة وقاف اي اظهروا من خلقهم خلاف ما في طويتهم والذين اذا دعوا الى الله ورسوله اي الى طاعتهما كانوا بطاء بكسر الموحدة والمد بضبطه واذا دعوا الى الشيطان وامره من اللهو والمعاصي كانوا اسراعا بتثليث السين المهملة والذين لا يشرف لهم شيء من الدنيا الا استحلوه بايمانهم وان لم يكن لهم ذلك عفوا عنه دون بين الناس بالنميمة ليفسدوا بينهم والمفرقون بين الاحبة بالفتن ونحوها والباغون البرآء اي الطالبون الدحضة بالتحريك في المصباح دحض الرجل زلق اولئك يقذرهم الرحمن عز وجل اي يكره فعالهم ابو الشيخ في كتاب التوبيخ وابن عساكر في التاريخ عن الوضين بن عطاء مرسلا هو الخزاعي الدمشقي قال الذهبي ثقة وبعضهم يضعفه مات سنة تسعة واربعين ومائة
ثمن الجنة لا اله الا الله اي قولها باللسان مع اذعان القلب وتصديقه فمن قالها كذلك استحق دخولها زاد الديلمي في روايته وثمن النعمة الحمد لله قال الحرالي والثمن ما لا ينتفع بعينه حتى يصرف الى غيره من الاعواض عد وابن جرير وبن في التفسير عن انس بن مالك رضي الله عنه ورواه عنه الديلمي ايضا عبد بن حميد في تفسيره عن الحسن البصري مرسلا قال الديلمي وفي الباب ابن عساكر وغيره
ثمن الخمر حرام لنجاسة عينه فلا يصح بيعه ولا يحل ثمنه ولا قيمة على متلفه قال البغوي فلو اراق خمر ذمي او قتل خنزيره فلا غرامة عليه لانه لا ثمن لهما في حق الدين وفي تحريم بيعه دليل على تحريم الاعيان النجسة وان انتفع بها في الضرورة كبيع الزبل ومهر البغي حرام اي ما تعطاه الزانية على الزنا بها حرام لا يحل لها تناوله واذكان الزاني انما اعطاه عن طيب قلب وثمن الكلب حرام لنجاسة عينه وعدم صحة بيعه ولو معلما عند الشافعية وخص الحنفية المنع بغيره وعند مالك فيه روايتان والكوبة حرام بضم فسكون طبل ضيق الوسط واسع الطرفين وبيعه باطل عند الشافعي واخذ ثمنه اكل له بالباطل ونبه به على تحريم بيع جميع آلات اللهو كطنبور ومزمار لكن اذا غيرت بحيث لا تسمى آلة لهو جاز بيعها واذا اتاك صاحب الكلب يطلب ثمنه فاملا يديه ترابا كناية عن منعه ورده خائبا والخمر والميسر حرام وكل مسكر حرام قال الحكيم اعلم ان الخمر اسم لازم لجميع الاشربة ولو لم يكن كذلك لم يقل كل مسكر ان علامة الخمر كل شيء اسكر والمسكر هو الفعل للسكر والسكر يسد العقل ومنه يقال لسد النهر سكر ومنه قوله انما

سكرت

سكرت ابصارنا اي سدت فالخمر فيه صفة الفعل الذي يظهر منه الفساد لانه يخمر الفؤاد اي يغطيه ويحول بينه وبين شعاع العقل وكل شراب فيه هذه الصفة فقد لزمه اسم الخمر ولزمه التحريم حم عن ابن عباس رضي الله عنهما ورواه ايضا الطيالسي والديلمي وغيرهما ورواه عنه ايضا الدارقطني ايضا قال الغرياني في مختصره وفيه يزيد بن عبد الرحمن ابي جهد ...
ثمن القينة سحت اي الامة المغنية والقين في الصحاح من التقين وهو التزيين سميت به لانها تزين البيت قال البيضاوي وهنا اريد بها المغنية اذ لا وجه لحرمة ثمن غيرها سحت بضم فسكون اي حرام سمي به لانه يسحت البركة اي يذهبها وغناؤها حرام والنظر اليها حرام وثمنها مثل ثمن الكلب قال البيضاوي وهذا التحريم مقصور على البيع والشراء لاجل التغني وحرمة ثمنها يدل على فساد بيعها لكن الجمهور صححوه واولوا الحديث بان اخذ الثمن عليها حرام كاخذ ثمن العنب من الخمار لانه اعانة وتوسل الى المحرم لا لان البيع باطل وثمن الكلب سحت ومن نبت لحمه على السحت يقينا ولد الخ فالنار اولى به اي من هؤلاء وغيرها قال في النهاية السحت الحرام الذي لا يحل كسبه لانه يسحت البركة اي يذهبها والسحت الرشوة في الحكم فالنار اي نار جهنم اولى به لان الخبيث للخبيث فاستنده ما ذكر الى اللحم لا الى صاحبه اشعارا بالغلبة وانه حيث لا يصلح لدار الطيبين التي هي الجنة بل الدار الخبيثة التي هي النار وهذا على طريق الاستحقاق اما اذا تاب الله عليه او غفر له بغير توبة او ارضى خصمه او نالته شفاعة الشفيع فهو خارج من هذا الوعيد طب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ورواه عنه الديلمي ايضا قال الذهبي والخبر منكر
ثمن الكلب خبيث فيبطل بيعه عند الشافعي واخذ ثمنه اكل له بالباطل اورده في ... فيصح بيعه عند الحنفية قالوا الخبيث كما يستعمل في الحرام يستعمل في الرديء الدنيء ومهر البغي اجرة الزانية فعيل بمعنى البغا وهو صفة للمؤنث ولذلك سقطت التاء خبيث اي حرام اجماعا لانه بذل العوض في الزنا ذريعة الى التوصل اليه فيكون في التحريم مثله وكسب الحجام اي مكروه لدناءته ولا يحرم لان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه اجره فلو كان حراما لم يعطه قال الخطابي قد يجمع الكلام بين القرائن في اللفظ ويفرق بينها في المعنى بالاعراض والمقاصد قال القاضي الخبيث في الاصل ما يكره لرداءته وخسته ويستعمل

للحرام من حيث كرهه الشارع واسترذله كما يستعمل الطيب للحلال قال
تعالى ولا تستبدلوا الخبيث بالطيب ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون اي
الردي من المال ولما كان مهر الزانية وهو ما تأخذه عوضا عن الزنا
حراما كان الخبيث المسند اليه بمعنى الحرام وكسب الحجام لما لم يكن
حراما لانه صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجرته كان المراد من
المسند اليه المعنى الثاني واما الاول فمبني على صحة بيع الكلب فمن صححه
كالحنفية فسره بالدناءة ومن لم يصححه كاصحابنا فسره بانه حرام
قال عياض وليس المراد بالحجام المزين بل من يخرج الدم حم م د ت عن
البيع عن رافع بن خديج رضي الله عنه ولم يخرجه البخاري •
ثمن الكلب خبيث وهو اي الكلب اخبث منه اي اشد خبثا لنجاسة
عينه اورد انه على ما تقرر من المذهبين ك من حديث يوسف بن خالد
التميمي عن الضحاك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الذهبي الحاكم
بيوسف واه خرجته لشدة الحاجة اليه انتهى فعزو المص الحديث
وسكوته عما عقبه به من بيان علته من سوء الصنيع ورواه عنه
البيهقي في سننه وقال يوسف غيره اوثق منه فقال الذهبي عليه
بل هو واه جدا •
ثنتان اي دعوتان لا تردان وفي رواية لابي داود وقل ما تردان الدعا
عند الندا اي عند حضور الندا اي الاذان وفي رواية حين تقام
الصلاة وعند الباس بهمزة بعد الباء يعني الصف في سبيل الله للقتال د
كما في رواية حين يلحم بعضهم بعضا بحاء مهملة مكسورة واوله مضمومة
اي حين يلتحم الحرب بينهم ويلازم بعضهم بعضا وفي رواية بالجيم
والالجام ادخال الشيء في الشيء د في الجهاد حب ك عن سهل بن سعد
رضي الله عنه قال في الاذكار اسناده صحيح لكن قال الصدر المناو
فيه موسى بن يعقوب الزمعي روى له اصحاب السنن قال
النسائي ليس بالقوي ووثقه ابن معين قال الذهبي صويلح فيه
لين وقال ذلك تفرد به موسى وله شواهد انتهى
ثنتان ما في رواية لا تردان الدعا عند الندا يعني الاذان للصلاة
وتحت المطر اي ودعا من هو تحت المطر لا يرد اذ فيما يرد ذلك وقت
نزول الرحمة لا سيما اول قطر السنة والكلام في دعا متوفر الشروط
والاركان والاداب ك عنه ثم قال تفرد به موسى المذكور وفيما قبله
وله شواهد انتهى قال الذهبي قلت لم يتفرد به
فصل في المحلى بال من هذا الحرف •
الثالث اي الانسان الذي ركب على البهيمة وعليها اثنان فكان

هو الثالث وكانت لا تطيق ذلك ملعون اي مطرود عن منازل الابرار
حتى يطهر بالنار فقوله يعني على الدابة مدرج من كلام الراوي لا انه من
تتمة الحديث فلو بينه المصنف لكان اولى ثم انه انما قال ذلك في قوم
اقبلوا من سفر على هذه الهيئة فالكلام في ثلاثة مخصوصة
ودابة معينة فلا يلزم منه حرمة ركوب اي ثلاثة كانوا على اي
دابة كانت فلو اطاقت الدابة حمل ثلاثة او اكثر لقوتها او خفة
راكبيها او قصر المسافة فذاك جائز كما ذكره النووي وغيره انه مذهبنا
ومذهب الكافة وحكاية عياض عن البعض منعه مطلقا فاسد ثم اني
اقول قد ذكر الفقها ان المستاجر ان يكلف عبده في بعض الاحيان
ما لا يطيقه الا بمشقة وان الممنوع ان يكلفه على الدوام ما لا يطيقه
على الدوام فقياسه هنا كذلك ولم ار من تعرض له طب عن المهاجر
بضم الميم وفتح الها والجيم ابن قنفذ بضم القاف والفا بينهما نون
ساكنة ابن عمير بن جدعان بضم الجيم وسكون المعجمة التيمي صحابي
اسلم يوم الفتح ثم مات بالبصرة قال راى رسول الله صلى الله عليه
ثلاثة على بعير فذكره قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى واورده ابن
الجوزي في الموضوعات فلم يصب •
الثلث بالرفع فاعل بحذوف اي يكفيك يا سعد الثلث او خبر
مبتدا حذف خبره اي الثلث كافيك وبالنصب على الاغرا او بفعل
مضمر اي اعط الثلث والثلث كثير بموحدة او بمثلثة شك الراوي
والاكثر المثلثة اي هو كثير بالنسبة لما دونه في الوصية وهذا
مسوق لبيان الجواز بالثلث وان الاولى ان ينقص عنه او هو بيان
لكون التصدق بالثلث اكمل اي اكثر اجرا والاول هو المتبادر الى الفهم
ومن ثم مذهب الشافعي الى انه يسن النقص عن الثلث ان كان ورثته
فقرا وقد اجمعوا على جواز الوصية بالثلث وكذا باكثر ان اجازها
الورثة حم ق ن ه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال سعد في مرضه
للنبي صلى الله عليه وسلم اتصدق بثلثي مالي قال لا قال فالشطر
قال لا قال فالثلث فذكره •
الثلث يا سعد بن ابي وقاص والثلث كثير في الوصية وان تترك ذرية اغنيا
خير روي بفتح همزة ان على التعليل اي لان تذر فمحله جر وهو
مبتدا فمحله رفع وخبره خير وبكسرها على الشرط وجوابه جملة
من ان تذرهم عالة اي فقرا جمع عايل وهو الفقير والفعل منه عال
يعيل اذا افتقر يتكففون الناس يطلبون الصدقة من اكف الناس
او يسألونهم او يسألونهم ثم عطف على قوله انك ان تذرهم ما هو علة

للنهي عن الوصية بالاكثر من الثلث فقال وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه
الله اي ذاته سبحانه لا للرياء والسمعة الا اجرت بضم الهمزة مبنيا
للمفعول بها اي عليها حتى ما تجعل اي الذي تجعله في في امراتك
اي الا اجرت بالنفقة التي تبتغي بها وجه الله تعالى حتى بالشيء تجعله
في في امراتك فما اسم موصول وحتى عاطفة وقول الزركشي كان يبطاله
تجعل برفع اللام وبها كافة فحتى عن عملها رده في مصابيح الجامع بانه
لا معنى للترتيب حينئذ اذا تاملت فالاجود ما ذكر وفيه كالذي قبله ابا
جمع المال وحث على صلة الرحم وندب الانفاق في القرب وان الواجب
يزداد اجره بالنية وان ثواب الانفاق مشروط بصحة النية وابتغاء
وجه الله تعالى قال ابن دقيق العيد وهذا عسر اذا عارضه مقتضى
الشهوة فان ذلك لا يحصل الغرض من الثواب حتى يبتغي به وجه الله تعالى
ويشق تخليص هذا المقصود مما يشوبه قال وقد يدل على ان الواجبات
اذا اديت على قصد اداء الواجب ابتغاء وجه الله تعالى اثيب عليها فان
قوله حتى ما تجعل في في امراتك لا تخصيص له بغير الواجب وحتى هنا
تقتضي المبالغة في تحصيل هذا الاجر بالنسبة للمعنى مالك حم ق ٤
في الوصية عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قال جاءني المصطفى صلى
الله عليه وسلم يعودني في عام حجة الوداع من وجع اشتد بي فقلت
يا رسول الله اني قد بلغ بي من الوجع ما ترى وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة
لي افاتصدق بثلثي مالي قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث فذكره
ورواه عنه ايضا الشافعي رضي الله عنه

الثوم والبصل والكراث من سك ابليس بسين مهملة مضمومة مشددة
الكاف طيب معروف وهو عربي والمراد انه طيبه الذي يحب ريحه
ويميل اليه طب وكذا الديلمي عن ابي امامة رضي الله عنه قال الهيثمي فيه
رجل يقال له ابو سعيد روى عن ابي غالب وعنه عبد العزيز بن عبد
الصمد ولم اجد من ترجمه انتهى

الثيب احق بنفسها من وليها في الاذن يعني لا تزوج حتى تاذن له
بالنطق لا انها احق منه بالعقد كما قال الحنفية لان ذلك ترده الاخبار
الصحاح المفيدة لاشتراط الولي بخبر لا نكاح الا بولي واحق للمشاركة
اي لها في نفسها حق ولوليها حق وحقها اكد والبكر اي البالغ تستامرها
ابوها يعني وليها ابا كان او جدا وان علا ندبا عند الشافعية
ووجوبا عند الحنفية في نفسها يعني في تزويجها واذنها صماتها
بضم الصاد اي سكوتها زاد البيهقي وربما قال وصماتها اقرارها
وهذا حجة لمن اجبر البكر البالغ والمخالف زعم ان الدلالة منه بطريق

المفهوم

المفهوم وفي كونه حجة خلف وبتقديره فالمفهوم لا عموم له فيحمل على غير
البالغ حم د ن عن ابن عباس رضي الله عنهما ظاهره انه ليس في الصحيحين
وهو ذهول فانه في صحيح مسلم بلفظه

الثيب تعرب اي تبين وتتكلم قال الزمخشري الاعراب والتعريب
الابانة يقال اعرب عنه لسانه وعرب عنه عن نفسها لزوال حيائها
بممارستها الرجال فيحتاج الولي الى صريح اذنها فاذا لم تصرح تزوجها
فهو باطل مطلقا عند الشافعي وجعله ابو حنيفة موقوفا على الاجازة
والبكر رضاها صمتها اي سكوتها فالثيب البالغ لا يزوجها الاب ولا غيره
الا برضاها نطقا اتفاقا الا من شذ والبكر الصغيرة يزوجها ابوها كالبكر
وقال الشافعي لا والبكر البالغ يزوجها ابوها وكذا غيره من الاولياء
واختلف في استئمارها والحديث دال على انه لا اجبار للاب عليها
لو امتنعت والحق الشافعي الجد بالاب وقال ابو حنيفة يزوج الثيب
الصغيرة كل ولي فاذا بلغت فلها الخيار وقال احمد اذا بلغت تسع
وعن مالك يلحق بالاب وصيه دون بقية الاولياء والحديث مسوق
لاشتراط رضا الزوجة بكرا او ثيبا صغيرة او كبيرة لكن تستثنى
الصغيرة من حيث المعنى حم ه عن عميرة بفتح العين المهملة بضبط المصنف
ابن جابر الكندي بكسر الكاف وسكون النون نسبة الى كندة قبيلة
كبيرة مشهورة باليمن قال الذهبي صحابي قال الديلمي وفي الباب عن
وعائشة رضي الله عنهما

حرف الجيم

اي هذه الاحاديث المصدرة به

فصل في الجيم مع الالف

جاءني جبريل اي هيئته من الهيئات المارة تقدمه سبق انه كان ياتيه
على كيفيات فقال يا محمد اذا توضات وضوءك للصلاة فانتضح اي
رش الفرج والازار الذي يليه بماء قليل بعد الوضوء لنفي الوسواس
او رشه بالماء بعد الاستنجاء لينتفي ذلك او استنج بالماء وصب
الماء على العضو ولا تقتصر على مسحه فانه لا يجزي والاول كما قال النووي
هو قول الجمهور وهو كما قال ابن سيد الناس الارجح ويؤيده ما صح ان
المصطفى صلى الله عليه وسلم كان اذا توضا نضح فرجه بالماء ت في
الطهارة ه من حديث الحسن بن علي الهاشمي عن الاعرج عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان الترمذي اقتصر على تخريجه ولم يتعقبه بقادح
والامر بخلافه بل عقبه بقوله حديث غريب سمعت محمدا يعني البخاري
يقول الحسن بن علي الهاشمي منكر الحديث انتهى وقال العقيلي لا يتابع
على ما حدث به وقال الدارقطني ضعيف بمرة وقال ابن الجوزي في

في العلل حديث باطل
جار الدار احق بدار الجار فللجار اذا باع جاره داره ان ياخذها بالشفعة
وعليه الحنفية وتاوله الشافعية وفيه نوع من البديع يسمى العكس
والتبديل وهو تقديم جزء على جزء ثم تاخير المقدم وتقديم المؤخر نحو
كلام السيد سيد الكلام حم ت حب عن انس بن مالك رضي الله عنه حم د ت
عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال الترمذي حسن صحيح انتهى قال
مغلطاي فيما كتبه على الترمذي اخطا الترمذي انما هو موقوف على
الحسن ق
جار الدار احق بالشفعة اي متقدم على الاخذ بها على غيره وهذا من ادلة
من اثبت الشفعة للجار كالحنفية وللمخالفين اجوبة شهيرة طب عن سمرة
ابن جندب رضي الله عنه وضعفه الهيثمي وغيره
جار الدار احق بالدار من غيره اي اذا باعها جاره ابن سعد في الطبقات
عن الشريد بن سويد الثقفي رضي الله عنه قيل هو من حضرموت فحالف
ثقيفا شهد الحديبية
جالسوا في رواية جالس بالافراد فيه وفيما بعده الكبرا المشايخ الذ
هم اهل التجارب وقد سكنت حدتهم وذهبت خفتهم لتتادبوا بادابهم ه
وتتخلقوا باخلاقهم واراد من له رتبة في الدين وان صغر سنه وكبره
الحال من جمع الى علم الوراثة على الدراسة وعلم الاحكام الى علم الالهام
وقال بعضهم مجالسة الصالحين نعم الاكسير للقلوب لينتفع لكن لا يشترط
ظهور الاثر حالا وسيظهر نفعهم بعد حين وحسبك نفعهم اضافة
التشريف والاختصاص وفي قواعد زروق والمولى اذا اراد اعتنى ومنه
قولهم انا في خاطرك اي لا ازال على بالك لعل الله ان ينظر الي فيما انا فيه
قال ذو الكرم في البداية يسرع اثر مقاصدهم في الوجود لاشتغالهم
انما بعرضهم غالبا في النهاية لاشتغال قلوبهم بالله تعالى وسل
العارف من غيره والمامور بمجالسته من الشيوخ هم العارفون بالكتاب
والسنة القايلون بهما في ظواهرهم المتحققون بهما في بواطنهم يراعون
حدود الله تعالى والوفاء بعهده ويقومون بمراسم الشريعة وهم الذين
اذا رؤوا ذكر الله تعالى اما من ليس لهم في الظاهر ذلك التحفظ فسلم
لهم احوالهم ولا تصحبهم ولو ظهر عليهم من خرق العوائد ما عسى ان
يظهر ولا يعول عليه مع تادب مع الشرع وهل للمريد ان يجالس غير
شيخه فيه خلاف قال بعضهم نعم اذا لم يرد ان الشيخ لا حرمة له ثم قد
فله ذلك وقال اخرون لا لانه لا يكون المكلف بين رسولين مختلفي الشرع
والمراة بين زوجين وهذا اذا مريد تربية فان كان مريد صحبة للتبركة

فلا

فلا تمانع من الجمع لانه ليس تحت حكمه من الكبرا جميعه رجال في الطريق انتهى وقال
رجل للعارف بالله تعالى ياقوت العرشي ما بال سوس الفول يخرج صحيحا
وسوس التمر يخرج ميتا مطحونا فقال لان الاول جالس الاكابر فحفظوه
والثاني صحب الاصاغر فطحن معهم ولم يقدروا على حمايته وسل
العارف بالله تعالى المرصفي واذا كان من جالس الاكابر من الاولياء يحفظ من الافات
فكيف من جالس رب الارضين والسموات تنبيه قال بعض الصوفية — تنبيه
ينبغي لمن يخدم كبيرا كاملا ان يتفقد ان لا يخدم ولا يصحب الا الجنسية
ولا جعل صحبته مع الله تعالى وسل رجل للعارف التستري
اريد اصحبك قال اذا مات احدنا من يصحبه الثاني قال الله قال اصحبه
الان وجا اليه رجل يبكي فقال ما يبكيك قال مات استاذي قال ما لك
اتخذت استاذا يموت وسائلوا العلماء العاملين عما يعرض لكم من الاحكام
ومن كان بالصفة المقررة فهو من كبراء زمانه وعلمائه فيجب ان يجالس
بالتوقير والاحترام ويسال بالتبجيل والاعظام مع زم الجوارح ومراقبة
الخواطر وخالطوا الحكماء اي اختلطوا بهم في كل وقت فانهم المصيبون
في اقوالهم المتقنون لافعالهم المحفوظون في احوالهم فقيد احسنهم
تهذيب الاخلاق وفي النظر على مسايلة العلماء تنبيه على ايجاب تقدم
العلم على العمل ولم يوقت ابدا انما علامة التشوق الى الترحال عن دار
الزوال فكانه قال كن متعلما ابدا واذا اطلق العلماء فالمراد العارفون
بالحلال والحرام وغيرهم يعرف اوصاف كعلم الكلام فانه حث على تعلم
الفقه لعموم البلوى ومس الحاجة تنبيه قال الراغب
قال بعض الحكماء مجالسة العلماء ترغبك في الثواب ومجالسة الحكما
تقربك من الحمد ومجالسة الكبرا تزهدك فيما عدا فضل البارئ سبحانه
وتعالى وقال بعضهم اذا جالست اهل الدنيا فحاضرهم من غير الهمة
مما بايديهم مع تحقيرها وتعظيم امر الاخرة او اهل الاخرة فحاضرهم بوعظ
الكتاب والسنة وتعظيم دار البقا وتحقير دار الفنا او الملوك فبسيرة
اهل العدل مع حفظ الادب والنفاق او العلما فبالروايات الصحيحة
والاقوال المشهورة مع الانصاف وعدم الجدال المظهر حب العلو عليهم
او الصوفية فبما تشهد لاحوالهم وتقيم حجتهم على المنكر عليهم مع ادب
التناظر قبل الظاهر او العارفين فيما شئت فان لكل شي عندهم وجها
من وجوه المعروف بشرط عدم المزح وحفظ الاسرار سيما عند الانتشار
تتمة من اشتهر طا اعتاب العالمين تطأ رقاب العالمين
عن ابي جحيفة رضي الله عنه بالتضعيف قال الهيثمي رواه الطبراني من
طريقين احدهما هذه والاخرى موقوفة وفيه عبد الملك بن حسين بن مالك

النخعي منكر الحديث والموقوف صحيح انتهى وسبقه لنحوه في الميزان فقال
عبد الملك النخعي ضعفه ابو زرعة والدارقطني وساق له مناكير هذا منها
جاهدوا من المجاهدة مفاعلة من الجهد بفتحها وضمها وهو الابلاغ في الطاقة
والمشقة وكل من اتعب نفسه في ذات الله تعالى فقد جاهد في سبيله
لكنه اذا اطلق عرفا لا يقع الا على جهاد الكفار المشركين يعني الكفار وخص
اهل الشرك لغلظتهم اذ ذاك باموالكم اي في كل ما يحتاجه المسافر من
سلاح ودواب وزاد وانفسكم اي بالقتال بما تسلح تفضل الله المجاهد
باموالهم وانفسهم والسنتكم بالمكافحة عن الدين وهجوا الكافرين فلا
تداهنوا اهم بالقول بل جادلوهم واغلظوا عليهم ولا يعارض ذلك نطق
النهي عن سب المشركين لئلا يسبوا المسلمين لحمله على البداءة بدلا على
من لعاب شعرا حمر د ن في الجهاد حب ك في الجهاد عن انس بن مالك رضي الله
عنه قال ك على شرطهم واقره الذهبي وقال في الرياض بعد عزوه لابي
داود اسناده صحيح

فصل في الجيم مع الموحدة التحتية

جبل الخليل اي الجبل المعروف بابرهيم عليه الصلاة والسلام ه
مقدس اي مطهر وان الفتنة لما ظهرت في بني اسرائيل اوحى الله الى انبيا
اي الانبيا الذين كانوا في بني اسرائيل ان فروا بدينكم الى جبل الخليل
فله مزية على ذلك من بين جميع الاجبال فلا باس بزيارته والتبرك به ابن عساكر
في التاريخ عن الوضين بن عطا مرسلا
جبلت القلوب اي خلقت وطبعت على حب من احسن اليها بقول او
فعل وبغض من اسا اليها بذلك لان الادمي مركب على طبايع شتى واخلاق
متباينة والشهوات فيه مركبة ومن روس الشهوات نيل المنى وقضا
الوطر فمن بلغ نفسه غيره من امنياته لنفسه اقامها فاذا احسن اليها
صفت وصارت طوعا له والا فهي كالمكره فاستبان ان الالفة انما تنتج
بين النفوس كما تقول شاخ اللذات لا الطاعات فهل يرى لحي حتى اجله
قال العارف ان اعطاك الله من احسن اليك فقد استرقك ومن اذاك
فقد اعتقك من رق احسانه واخذ بعضهم من هذا الخبر تاكد رد هدايا
الكفار والفجار لان قبولها يميل القلب اليهم بالمحبة قهرا نعم
ان دعت اليه مصلحة دينية فلا باس تتمة هذا الحديث
قصته اخرج العسكري ان الاعمش ان الحسن بن عمارة ولي القضا فقال
الاعمش يا عجبا من ظالم ولي المظالم ما للحايك والمظالم فبلغ الحسن
فقال علي بمنديل واثواب فوجه بها اليه فلما كان من الغد سيل الاعمش
عنه فقال بخ بخ هذا الحسن بن عمارة زان العمل وما زانه فقيل له قلت

بالامس

بالامس ما قلت واليوم تقول هذا فقال دع عنك هذا حدثني خيثمة عن
ابن عمر عن المصطفى صلى الله عليه وسلم انه قال جبلت القلوب الحديث
وفي رواية ذكر للاعمش ابن عمارة فقال ظالم يطفف الكيل والميزان
واليوم ولي امور المسلمين فلما كان جوف الليل بعث اليه ابن عمارة بصرة
وتخت ثياب فلما اصبح اثنى عليه وقال ما عرفته الا من اهل العلم وفضل
له في ذلك فقال دعوه منكم ثم ذكره عد حب هب وكذا ابو الشيخ
عد حل هب وابن حبان في روضة العقلا والخطيب في التاريخ واخرون
كلهم من طريق اسمعيل الخياط قال قال بلغ الحسن بن عمارة ان الاعمش
وقع فيه فبعث اليه بكسوة فمدحه فقيل له ذممته ثم مدحته فقال
ان خيثمة حدثني عن ابن مسعود فذكره واورده ابن الجوزي في الواهيات
وقال لا يصح فان اسمعيل الخياط مجروح قال احمد كتبت عنه ثم حدثه
حدث باحاديث موضوعة فتركناه وقال يحيى هو كذاب وقال النسائي
والدارقطني متروك وقال ابن حبان يضع على الثقات انتهى وفي لسان
الميزان في ترجمة اسمعيل الخياط قال الازدي هو كوفي زايغ وهو الذي
روى حديث جبلت القلوب قال الازدي هذا الحديث باطل انتهى
وصحح هب وقفه على ابن مسعود وقال انه المحفوظ وقال ابن عدي
المعروف وقفه وتبعه الزركشي وقال السخاوي هو باطل موقوفا
ومرفوعا وقول البيهقي كابن عدي الموقوف معروف عن الاعمش يعني
لتاويل فانهما اورداه كذلك بسند فيه من اتهم بالكذب والوضع
ايضا كلامه وانا اقول رايت بخط ابن عبد الهادي في تذكرته قال
مهنا سالت احمد ويحيى عنه فقالا ليس له اصل وهو موضوع ه
جددوا ايمانكم قالوا يا رسول الله كيف نجدد قال اكثروا من قول
لا اله الا الله فان المداومة عليها تجدد الايمان في القلب وتملاوه
نورا وتزيده يقينا وتفتح له اسرارا يدركها اهل البصاير ولا يمكن
لاهل لمجدد جابر حم ك في التوبة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ك
صحيح فاعترضه الذهبي بان فيه صدقة بن موسى ضعفوه انتهى
لكن قال الهيثمي سند احمد جيد وقال في موضع اخر رجاله ثقات
جرير بن عبد الله البجلي منا اهل البيت ظهر بالرقم بخط المصنف
لبطن تمامه عند مخرجه قالها ثلاثا وجرير هذا من كبار الصحابة
وفضلايهم ومشاهيرهم كان اميرهم بهمدان من قبل عمر رضي الله عنه
وشرع لاهلها احكام الدين والسنن ونصب قضاتهم واعقبهما
نازل في الاصابة كان جرير جميلا فقال عمر هو يوسف هذه الامة وكان
له شان عظيم في فتح القادسية وكان طوله ستة اذرع طب عد من حديث

ابي بكر بن حفص عن عمه انس رضي الله عنه قال الهيثمي وابو بكر هذا لم يدرك
عليا وفيه ايضا سليمان بن جرير لم اجد من وثقه وبقية رجاله ثقات
انتهى وفي الميزان عن علي الذهبي الخبيث مما انكر على اباد بن ابي حازم
خير الغنى من الفقير اذا فعل به معروفا اسمه فيضا ذلك الصحيحة
له والدعا لانها مقدرة فاذا نصح ودعا فقد كافاه على صنيعه
يقال جزاه اي قضاه ابن سعد في الطبقات عن طب وكذا الديلمي كلهم
عن ام حكيم بنت وداع الانصارية رضي الله عنها قال الديلمي فيه رواية
الابن سنوة بعضهم عن بعض وهو مما يعز وجوده انتهى اي فيكون هذا
من لطايف اسناده .
خير الاسما الانصار اسم اسلامي سمى به المصطفى صلى الله عليه وسلم
الاوس والخزرج وحلفاؤهم والاوس ينسبون الى اوس بن حارثة والخزر
الى الخزرج بن حارثة وهما ابنا قيلة وهي اسم امهم وابوهم حارثة
ابن عمرو على خير اي اعطاهم ثواب ما اووا ونصروا وجهدوا في ذلك
واسما عبد الله بن عمرو بن حرام والد جابر بن عبد الله من كبار الانصار
وعز الصحابة وفضلائهم وسعد بن عبادة بضم العين وفتح البا التحتية
عظيم الانصار حم لك في الاطعمة وكذا ابو نعيم والديلمي عن جابر ابن عبد
الله رضي الله عنهما قال امر ابي بحريرة فصنعت ثم حملتها الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال اللحم هذا فقلت لا فرجعت الى ابي فحدثته
فقال عسى ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتهى اللحم فسو
داجنا ثم امرني بحملها اليه فذكره قال ذلك صحيح واقره الذهبي
خير الله العنكبوت معروف يقع على الذكر والانثى والجمع والمفرد والمذكر
والمونث عني خيرا اي اعطاها جزا ما اسلفت من طاعته فانها نسجت
علي في الغار لفظ رواية الديلمي فانها نسجت علي وعليك يا ابا بكر في
الغار حتى لم يرنا المشركون ولم يصلوا الينا انتهى بلفظه ابن سعد
البصري السماد بفتح المهملة وشدة الميم نسبة الى بيع التمر وحميد
روى عن حميد الطويل وعنه اهل العراق مات سنة ثلاث وسبع ومائتين
في مسلسلاته اي في احاديثه المسلسلة بمحبة العنكبوت عن كلاهما
عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه وهو عنده ايضا مسلسل بالمحبة
للعنكبوت فقال اخبرني والذي وانا احبها اخبرنا فلان وانا احبها
منذ سمعت ذلك الى الاخر .
جزوا في لفظ قصوا وفي اخر حفوا وفي اخر احفوا الشوارب اي
خذوا منها قال ابن حجر هذه الالفاظ تدل على طلب المبالغة في الازالة
لان الجز قص يبلغ الجلد والاحفا الاستقصا ومن ثم استحب ابو حنيفة

واحد

واحد استيصاله بالحلق لكن المختار عند الشافعية قصه حتى يبدو
طرف الشفة ولا يستاصله فيكره وعزي لمالك الامر للندب
وجعله ابن حزم للوجوب وكان ابن دقيق العيد لم يطلع عليه ولم يلتفت
اليه حيث قال لا اعلم احدا قال بالوجوب قال الولي العراقي قال ابن
دقيق العيد والحكمة في قصهما امر ديني وهو مخالفة شعار المجوس
في اعفايه وامر دنيوي وهو تحسين الهيئة والنظافة وارخوا اللحى
بخا معجمة على المشهور وقيل بالجيم وهو ما وقفت عليه بخط المصنف
من مسودة هذا الكتاب من الترك والتاخير واصله الهمز فحذف تخفيفا
ومنه قوله تعالى ترجي من تشاء منهن وقوله ارجيه واخاه وكان من زي آل
كسرى كما قاله الرومان وغيره قص اللحا وتوفير الشوارب فندب
المصطفى صلى الله عليه وسلم الى مخالفتهم في الزي والهيئة بقوله
خالفوا المجوس فانهم لا يفعلون ذلك عقب الامر بالوصف المشتق المناسب
وذلك دليل على ان مخالفة المجوس امر مقصود للشارع وهو العلة في
هذا الحكم او علة اخرى او بعض علة وان كان الاظهر عند الاطلاق انه
علة تامة ولهذا لما فهم السلف كراهة التشبه بالمجوس في هذا وغيره
كرهوا اشيا غير منصوصة بعينها من هدي المجوس قال ابو شامة
ووجدت في بعض الكتب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل راى له
شاربا طويلا اخدمن شاربك فانه انفى لوضع طعامك وشرابك واشبه
بسنة نبيك واعفى من الجذام وابرا من الوسوسة تنبيه
لو استعمل غير القص بما يقوم مقامه في الازالة كقرض الشارب
كفى في حصول السنة لكن القص اولى اتباعا للفظ الحديث ذكره ابن
دقيق العيد قال ابن العراقي وقد يقال الذي استنباط معنى من النص
يبطله كما في اخراج القيمة عن الشاة المنصوص عليها في الزكاة م عن
ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ورواه عنه ايضا احمد .
جعل الله اي اخترع واوجد او قدر الرحمة مائة جزء في رواية مائة
جزء اي ان الله تعالى اظهر تقديره لذلك يوم تقدير السموات والارض
فامسك في رواية فاخر عنده تسعة وتسعين جزءا في رواية واخر
عنده تسعة وتسعين رحمة وفي رواية وخبا عنده مائة الا واحدة
وانزل في الارض بين اهلها جزءا واحدا في رواية وارسل في خلقه
كلهم رحمة قال القرطبي هذا نص في ان الرحمة يراد بها متعلق الارادة لا
الارادة وانها راجعة الى المنافع والمعروف ... الكرماني الرحمة
هنا عبارة عن القدرة المتعلقة بايصال الخير والقدرة في نفسها غير
متناهية والمتعلق غير متناه لكن حصره في مائة على التمثيل تسهيلا

للفهم وتقليلا لما عند الخلق وتكثير لما عند الله سبحانه وقال ابن ابي جمرة
نار الاخرة تفضل نار الدنيا بتسعة وستين جزء فيفيد ان الرحمة في
الاخرة اكثر من النقمة وحكمة هذا العدد للخاص انه عدد درج الجنة
والجنة محل الرحمة فكانت كل رحمة بازاء درجة فمن ذلك الجزء الواحد
يتراحم الخلق اي يرحم بعضهم بعضا وفي رواية بها يتراحمون وبها يعطف
الوحش على ولدها وفي رواية تعطف الوالدة على ولدها والوحش
والطير بعضها على بعض حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية ان
تصيبه بمثناة تحتية اوله نقط المصنف خص الفرس لانها اشد
الحيوان المالوف ادراكا ومع ما فيه من خفة وسرعة تتحرز ان يصل
الضرر منها لولدها رحمة له وعطفا عليه وفيه اشارة الى ان الرحمة
التي في الدنيا بين الخلق تكون فيهم يوم القيمة يتراحمون بها وادخال
السرور على المؤمنين ان النفس يكمل فرحها بما وهب لها وحث على الايمان
واتساع الرجاء في الرحمة المدخرة وغيره ذلك تنبيه قال
الزركشي قال في هذه الرواية جعلها وفي غيرها خلقها فان قيل كيف
هذا والرحمة صفة لله تعالى وهي اما صفة ذات فتكون قديمة
او صفة فعل فكذلك عند الحنفية قيل عند ان صفة الفعل حادثة
واصل النعمة الرحمة وفي رواية جعل اشبه من خلق وتوقل بما اول به
قوله انا جعلناه قرانا عربيا م هـ عن ابي هريرة ورواه احمد عن سلمان •
جعل الله الاهلة جمع هلال مواقيت للناس للحج والصيام فصوموا
رمضان لرؤيته اي الهلال الذي هو احد الاهلة وافطروا لرؤيته
فان غم عليكم اي حال بينكم وبينه غيم اي سحاب فعدوا شعبان
ثلاثين يوما ثم صوموا وان لم تروه وعدوا رمضان ثلاثين ثم افطروا
وان لم تروا فان الشهر يكون تسعة وعشرين وثلاثين ولا يكون انقص
ولا اكثر من ذلك ك عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما ورواه ابو نعيم
والطبراني والديلمي عن طلق ابن علي ورواه الدارقطني عن قيس بن طلق
عن ابيه وقال فيه محمد عن جابر ليس بقوي وقيس ضعفه احمد وابن
معين ووثقه العجلي •
جعل الله التقوى زادك ايها المسافر وقد سالنا ان ندعو له وغفر
ذنبك اي محى عنك ذنوبك فلم يواخذك بها ووجهك للخير اي البركة
والنمو حيثما تكون اي في اي جهة توجهت اليها قاله لقتادة حين
ودعه فيندب قول ذلك للمسافر مؤكدا طب وكذا الديلمي عن قتادة
ابن عياش رضي الله عنه ابي هاشم الجرشي وقيل الرهاوي •
جعل الله عليكم صلاة قوم ابرار يقومون بالليل ويصومون النهار

لبيثوا

لبيثوا اثامة بالتحريك اي بذوي الشرور فجار جمع فاجر وهو الفاسق
والظاهر ان المراد بالصلاة هنا الدعاء من قبيل رعاية لقوم انظر عندهم
لقوله صلت عليكم الملائكة الحديث عبد بن حميد والضيا المقدسي في
المختارة عن انس بن مالك رضي الله عنه •
جعل الله الحسنة بعشر امثالها الشهر بعشرة اشهر اي صيام
الشهر وهو رمضان بعشرة اشهر وصيام ستة ايام بعد الشهر تمام
السنة قال في الفردوس هذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم من صام
رمضان واتبعه بست من شوال فقد صام السنة ابو الشيخ في
كتاب الثواب عن ثوبان مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم
جعل الله عذاب هذه الامة في دنياها اي بقتل بعضهم بعضا في الحروب
والاختلاف ولا عذاب عليهم في الاخرة وهذه بشرى عظيمة لهم وهي
تنبيه جعل لله معان احدها الشروع في الفعل كانشا
وطفق ولها اسم مرفوع وخبر منصوب ولا يكون غالبا الا فعلا مضارعا
مجردا من ان قال ابن مالك وقد يجي جملة فعلية مصدرة باذا كقول
ابن عباس فجعل الرجل اذا لم يخرج ارسل رسولا الثاني بمعنى اعتقد فتنصب
مفعولين نحو وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن الثالث بمعنى صير
فتنصب مفعولين ايضا نحو فجعلناه هباء منثورا الرابع بمعنى اوجد
وخلق فيتعدى الى مفعول واحد نحو وجعل الظلمات والنور الخامس
بمعنى اوجب نحو جعل للعامل كذا السادس بمعنى القى نحو جعلت بعض
متاعي على بعض طب عن عبد الله بن يزيد ابن حصين بن عمرو الاوسي الخطمي
شهد الحديبية •
جعلت قرة عيني في الصلاة لانها محل التكوين فيها مجموع الهم عن
مطالعة تجلى الله وصفاته فيحصل له من اثار ذلك ما تقر به عينه
تنبيه سئل عطا الله هل هذا خاص بنبينا صلى الله عليه
وسلم ام لغيره منه شرب فقال قرة العين بالشهود على قدر المعرفة
ما المشهود وليس معرفة كمعرفته فلا قرة عين كقرته انتهى ومحصوله
انه ليس من خصايصه صلى الله عليه وسلم لكنه اعطي في هذا المقام
اعلاه وبذلك صرح الحكيم الترمذي فقال ان الصلاة خصت
الانبياء عليهم الصلاة والسلام كلهم فليرد صلى الله عليه وسلم
من ربه سبحانه نحو لما سواه انما رواه ديه فكل انما ينال من الصلاة
مقامه فالانبيا من خلفا ومن الاوليا ينالون من الصلاة بعضا ما عاينا
وليس للعباد والزهاد والمتقين فيها الا مقام الصدق ومجاهدة
الوسوسة ومن بعدهم من عامة المسلمين لهم مقام التوحيد في الصلاة

قال الوسواس يعني سريلا بمجاهدة ولا انتباه وأعاظم الأولياء في مفاوز الملكوت وليس للشيطان أن يدخل تلك المفاوز وتأوّلوا وراء المفاوز وحجب ونسيان بين شغلت القلوب بما فيها عن أن تخطر ببالهم ما وراءها انتهى **طب عن المغيرة** ابن شعبة رضي الله عنه ورواه عنه الخطيب في التاريخ

جعلت لي الأرض مسجدا أي كل جزء منها يصلح أن يكون مكانا للسجود أو يصلح أن يبنى فيه مكانا للصلاة ولا يرد عليه أن الصلاة في الأرض المتنجسة لا تصح لأن التنجس وصف طارئ والاعتبار بما قبله **وطهورا** فيه أنها لا تفصيل خبر مسلم جعلت لنا الأرض مسجدا وتربتها لنا طهورا والخبر وارد على سبيل الامتنان على هذه الأمة بأن رخص لهم في الطهور بالأرض والصلاة في بقاعها وكان من قبلهم إنما يصلون في كنائسهم وفيما تيقنوا طهارته قال الحافظ العراقي وعموم ذكر الأرض هنا مخصوص بغير ما نهى الشارع عن الصلاة فيه كخبر الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام ثم هذا الخبر وما بعده قد تمسك بظاهره الحنفية في تصحيحهم أن يجمع بتيمم واحد أكثر من فرض قالوا … بكون طهورا مطهرا وإلا المحققون الخصوصية لا في طهارة الأرض بالنسبة للرجيع إلا نبيا ناتية وإذا كان مطهرا يبقى طهارتها إلى وجود الماء أو ناقض آخر … وأمن طرق الشافعية المانعين للجمع بأن القول بموجب طهوريته لا يفيد إلا أنه مطهر وليس الكلام فيه بل في بقاء تلك الطهارة المفادة به بالنسبة لفرض آخر وليس في دليل عليه وردوا عليهم بما فيه تكلف وتعسف ويظهر بادئ الرأي للمصنف **ه عن أبي هريرة** رضي الله عنه **د عن أبي ذر** الغفاري رضي الله تعالى عنه

جعلت لي كل أرض طيبة بالتشديد من الطيب الطاهر أي نظيفة غير خبيثة **مسجدا وطهورا** قال الزين العراقي أراد بالطيبة الطاهرة وبالطهور المطهر لغيره فلو كان معنى طهورا طاهرا لزم تحصيل الحاصل وفيه أن الأصل في الأشياء الطهارة وإن غلب ظن النجاسة وأن الصلاة بالمسجد لا تجب وإذا أمكن بيتهم … كان بجار المسجد وخبر لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد لم يثبت وبفرضه المراد لا صلاة كاملة وهذا الخبر وما قبله قد احتج به الحنفية على التيمم بسائر ما على وجه الأرض ولو غير تراب وأخذ منه بعض المجتهدين أنه يصح التيمم بنية الطهارة المجردة لأنه لو لم يكن التيمم طهارة لم تحل الصلاة به وخالف الشافعي ورد ذلك بأنه مجاز لتبادر غيره والأحكام تناط باسم الحقيقة دون المجاز وبأنه لا يلزم من نفي الطهارة الحقيقية نفي المجازية تنبيه قال القاضي قد جاء فعول في كلام العرب لمعان مختلفة منها المصدر

وهو قليل كالقبول والولوع ومنها الفاعل كالصبوح والشكور ونحوه مبالغة ليست في الفاعل ومنها المفعول كالركوب والحلوب ومنها ما يفعل به كالوضوء والغسول والسحور ومنها الاسمية كالذنوب وقد حمل الشافعي وأنزلنا من السماء ماء طهورا على المعنى الرابع لقوله ليطهركم به ولقوله في هذا الخبر جعلت إلى آخره وهو هنا بمعنى المصدر … قال في الاختيار إنما جعلت الأرض له مسجدا لوفور الحظ البار على الرسل منه تعالى ولأمته من حظه ما برزوا على جميع الأمم حتى أقبل الله عليهم فما أقبل الله عليهم طهرت بقاع الأرض حيث ما انتشروا فإذا كبروا رفعت الحجب ودخلوا في ستره وطهرت البقاع لهم حيثما وقفوا وإنما جعلت طهورا فإنهم إذا لم يجدوا الماء الذي جعله الله طهورا للخلق تطهروا بالصعيد فجعل لنا تحت أقدامهم طهورا لهم عند فقد ما فوق رؤوسهم من الماء المذكور في قوله تعالى وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به وهو ماء الحياة الراكد تحت العرش خلقه الله تعالى حياة للأرواح **حم والضياء المقدسي عن أنس** ابن مالك رضي الله عنه ورواه عنه أيضا ابن المنذر وابن الجارود وقال ابن حجر وإسناده صحيح

جعل الخير كله في الربعة يعني المعتدل الذي ليس بطويل ولا قصير وخير الأمور أوساطها ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم ربعة قال السخاوي وما اشتهر على الألسنة من خبر ما خلا القصير من حكمة لم أقف عليه **ابن لال عن عائشة** رضي الله عنها

جلساء الله غدا أي في الآخرة **أهل الورع** أي المتقون الشبهات **والزهد في الدنيا** لأن الدنيا بغيضة الله تعالى ولم ينظر إليها منذ خلقها وبقدر تقرب الإنسان منها يكون بعده عن الله تعالى وكلما ازداد من ربه قربا فلا يزال يتقرب حتى يشرفه بمجالسته عنده **ابن لال عن سلمان** الفارسي رضي الله تعالى عنه الديلمي أيضا

جلوس الإمام أي الذي يقتدى به في الصلاة **بين الأذان والإقامة في صلاة المغرب من السنة** بقدر ما يتطهر المقتدي وقال ابن عبد الهادي كابن الجوزي فيه أنه يسن الجلوس بين أذان المغرب وإقامتها وهو مذهب أحمد قال فقال أبو حنيفة والشافعي لا يسن انتهى **فر** وكذا تمام في فوائده **عن أبي هريرة** رضي الله وفيه هشيم بن بشير أورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة حجة يدلس وهو في الزهري لين انتهى **جمال الرجل فصاحة لسانه** أي أن يكون من فصحاء المصاقع الذين أوتوا سلاطة الألسنة وبسطة المقال بالسليقة من غير

تصنع ولا ارتجال فلا ينافيه خبر ان الله يبغض البليغ من الرجال لان
ذاك اذا كان فيه نوع تيه وما لغة في التشدق والتقعر وذا في خلقي
صحة الاقتصاد وسياسة العقل ولم يوده الا اقتدار على القول الى ان
يصغر عظيما عند الله او يعظم صغيرا او ينصر الشيء وضده كما يفعله
اهل زمننا ذكره ابن قتيبة قالوا وذا من جوامع الكلم القضاعي والعسكري
كلاهما من حديث محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه وكذا رواه عنه الخطيب
والقضاعي وفيه احمد بن عبد الرحمن بن الجارود قال في الميزان عن الخطيب
كذاب ومن بلاياه هذا الخبر وفي اللسان عن ابن طاهر كان يضع الحديث
جنات الفردوس اربع جنتان مبتدأ من ذهب خبر قوله حليتهما
وانيتهما وما فيهما وفي رواية جنتان من ذهب للمقربين ومن
دونهما جنتان من ورق لاصحاب اليمين خرجه الطبراني وابن ابي حاتم ورجاله
كما قال ابن حجر ثقات وخرج جمع بان الاوليين افضل وعكس بعض المفسرين
والحديث حجة للاولين وظاهر الحديث ان الجنتين من ذهب لا فضة فيهما
وبالعكس قال ابن حجر ويعارضه حديث ابي هريرة قلنا يا رسول الله حدثنا
عن الجنة ما بناؤها قال لبنة من ذهب ولبنة من فضة خرجه احمد
والترمذي وصححه ابن حبان وفي حديث البزار خلق الله الجنة لبنة من
ذهب ولبنة من فضة وفي خبر البيهقي ان الله احاط حائط الجنة
لبنة من ذهب ولبنة من فضة وجمع بان الاول صفة ما في كل جنة من
انية وغيرها والثاني صفة حوائط الجنان كلها ثم الظاهر
ان هذه الاربع ليس منها جنة عدن فانها ليست من فضة ولا ذهب
بل من لؤلؤ وياقوت وزبرجد لخبر ابن ابي الدنيا عن انس مرفوعا خلق
الله جنة عدن بيده لبنة من درة بيضاء ولبنة من ياقوتة حمراء ولبنة
من زبرجدة خضراء ملاطها المسك وحصباؤها اللؤلؤ وحشيشها
الزعفران ثم انه تعالى جعل تركيب الصلاة على نحو ترتيب الجنة اشارة
الى انه لا يدخلها الا المصلون فكما ان الجنة قصورها لبنة من ذهب
ولبنة من فضة وملاطها المسك فالصلاة بناؤها لبنة من قراءة
ولبنة من ركوع ولبنة من سجود وملاطها التسبيح والتحميد والتهليل
والتمجيد ومن ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا
وبينهم الصلاة من تركها فقد كفر وما بين القوم وبين ان ينظروا الى
ربهم ما هذه نافية الا رداء الكبرياء قال النووي كان يستعمل
الاستعارات للتفهيم عبر عن مانع رؤيته تقدس برداء الكبرياء
فاذا تجلى تعالى لهم يكون انالة لذلك وقال غيره المراد انه اذا دخل
المؤمنون الجنة وتبوؤا مقاعدهم رفع ما بينهم وبين النظر الى

ربهم من الموانع والحجب التي منشاؤها كدورة الجسم ونقص البشرية
والانهماك في المحسوسات الحادثة ولم يبق ما يحجبهم عن رؤيته
الا هيبة الجلال وسبحات الجمال وابهة الكبرياء فلا يرفع ذلك عنهم
الا برأفته ورحمة منه تفضلا على عباده وقال عياض استعار
لعظيم سلطان الله وكبريائه وعظمته وجلاله المانع لادراك ابصار
البشر مع ضعفها لذلك رداء الكبرياء فاذا شاء تقوية ابصارهم وقلوبهم
كشف عنهم حجاب هيبته وموانع عظمته على وجهه اي ذاته وقوله
في جنة عدن راجع الى القوم اي وهم في جنة عدن لا الى الله لانه لا تحويه
الامكنة تعالى الله عن ذلك ذكره عياض وقال القرطبي متعلق بمحذوف
في محل الحال من القوم اي كائنين في جنة عدن وقال القاضي تعلق
معنى الاستقرار في الظرف فيفيد بالمفهوم انتفاء هذا الحصر في غير
الجنة وقال الطيبي وهو ظرف لينظر واين يريد ان النظر لا يحصل الا بعد
الاذن لهم في الدخول في جنة عدن قسمت بمكان ما يحل قرار رؤية
الله تعالى في منه المعدن المستقر المؤمن وهذه الانهار تشخب
بمثناة فوقية مفتوحة وشين معجمة ساكنة وخاء معجمة مضمومة
فموحدة اي تجري وتسيل من جنة عدن ثم تصدع اي تتفرق بعد
ذلك انهارا في الجنان كلها وفيه ان الجنان اربع وقال يسبع وعدها
وقال الحكيم الفردوس سرة الجنة ووسطها والوسط الفردوس
جنان عدن فعدن كالمدينة والفردوس كالقرى حولها فاذا تجلى
الوهاب لاهل الفردوس رفع الحجاب وهو المراد برداء الكبرياء هنا
فينظرون الى الجلال والجمال فتضاعف عليهم من احسانه ونواله
حم طب عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال الهيثمي
رجاله رجال الصحيح
جنبوا مساجدنا وفي رواية مساجدكم صبيانكم اراد بهم
ما يشمل الذكور والاناث ومجانينكم فيكره ادخالهما فيها ان
امن تنجيسهم المسجد وتحرم الذكر بهم وبيعكم وخصوماتكم ورفع
اصواتكم واقامة حدودكم وسل سيوفكم اي اخراجها من اغمادها
واتخذوا على ابوابها اي المساجد المطاهر جمع مطهرة ما يتطهر منه
للصلاة وجمروها اي بخروها في الجمع جمع جمعة اي في كل يوم جمعة
وكذا عيد اذا اقيمت صلاة عيد بها وفيه انه بالامر على اتخاذ مساجد
الله تعالى يجب تعظيم ما وضعت له من ذكر الله تعالى كما تقتضيه حرمتها
وقال المنذري في محل الامن قد اجرى الله تعالى سنته ان من لم يحرم
مساجد له شرده منها واوجده لها دخولها تحت ذكر من عد ابداه كما شئت

به بصائر اهل البصيرة سيما في الارض المقدسة تنبيه حكى ابن
التين عن الملخص ان هذا الحديث ناسخ لحديث لعب الحبشة بالحراب في
المسجد ورد بان الحديث ضعيف وليس فيه تصريح بذلك ولا عرف التاريخ
فيثبت النسخ واللعب بالحراب ليس لعبا مجردا بل فيه تدريب الشجعان
على مواقع الحروب والاستعداد للعدو وقال المهلب المسجد موضوع
لامر جماعة المسلمين ه من رواية الحارث ابن نبهان عن عتبة عن ابي سعيد
عن مكحول عن واثلة ابن الاسقع رضي الله عنه قال الزين العراقي في شرح
الترمذي والحارث ابن نبهان ضعيف وقال ابن حجر في المختصر حديث
ضعيف واورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح وقال ابن حجر
في تخريج احاديث الهداية له طرق واسانيدها كلها واهية وقال
عبد الحق لا اصل له

جهاد الكبير اي المسن الهرم والضعيف اي الذي لم يبلغ الحلم والضعيف
خلقة او لنحو مرض والمراة الحج والعمرة يعني يقومان مقام الجهاد
لهم ويوجرون عليهما كاجر الجهاد قال العامري الجهاد اكبر واصغر ف
فالاصغر جهاد اعداء الدين ظاهرا وهم الكفار والاكبر جهاد اعداء الباطن
النفس والشيطان سماه اكبر لانه ادوم واخطر فجعل تعالى الجهاد
لمن ضعف عن الكفار الحج ولما فقدت المراة اهلية الجهاد الحقت بكرم
الله بمن بذل نفسه وماله وجاهه فنظر الرحمة في نية الجهاد هنا
لنفسها في اداء حقوق زوجها وبتعلاله واداء امانتها له في نفسها
وبيته وماله ه عن ابي هريرة رضي الله عنه ورواه عنه احمد ايضا باللفظ
المذكور قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح

جهد البلاء كثرة العيال
مع قلة الشيء فان ذلك شدة بلاء وان الفقر كاد ان يكون كفرا كما في
حديث فكيف اذا انضم اليه كثرة عيال ولهذا قال ابن عباس كثرة
العيال احد الفقرين وقلتها احد اليسارين ك في تاريخه عن ابن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنهما قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يتعوذ
من جهد البلاء فذكره ورواه عنه الديلمي ايضا كما ذكر

جهد البلاء قلة الصبر اي على الفقر والمصائب والالام والاسقام
فان من لم يصبر على البلاء والاكتئاب فيفوت حظه من الدنيا والاخرة واي
بلاء اعظم من ذلك ابو عثمان اسمعيل بن عبد الرحمن بن احمد المعروف
شيخ الاسلام الصابوني بفتح الصاد المهملة والموحدة واخره نون
نسبة الى الصابون قال السمعاني لعل احد اجداده عمله فعرف به
كان اماما مفسرا محدثا فقيها واعظا صوفيا خطيبا احد وقته
وعظ ستين سنة وروى عن الحاكم وعنه البيهقي ومن لا يحصى في

جهد البلاء

الاحاديث

الاحاديث المائتين فر عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال الصابوني لم
يروه عن وكيع مرفوعا الا اسلم بن جنادة

جهد البلاء ان تحتاجوا الى ما في ايدي الناس فتمنعوا اي فتسالوهم
فيمنعونكم فيجتمع على الانسان شدة الحاجة وذل المسالة وكلاحة
الرد ومما ينسب الى الشافعي نفعني الله ببركته

ومن العجيب من القضا وصنيعه ** بؤس اللبيب وطيب عيش الاحمق
واحق خلق الله بالهم امرؤ ** ذو همة يبلى برزق ضيق
ولربما عرضت بقلبي فكرة ** فاود منها انني لم اخلق

فر عن ابن عباس رضي الله عنهما ورواه عنه ابن لال ايضا ومن طريقه وعنه
اورده الديلمي فكان عزوه اليه اولى

جهنم تحيط بالدنيا اي من جميع الجهات كاحاطة السوار بالمعصم
والجنة من ورائها اي والجنة تحيط بجهنم فلذلك صار الصراط
على جهنم طريقا الى الجنة فهو كالقنطرة عليها فما يعبر الا عليه
اليها وان ذلك ليسهل على من سهله الله تعالى عليه حل فر وكذا ابو
نعيم عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما وفيه محمد بن مخلد قال
الذهبي قال ابن عدي حدث بالاباطيل ومحمد بن حمزة الطوسي قال
الذهبي قال ابن منده حدث بمناكير عن ابيه حمزة قال الذهبي
قال ابن معين ليس بشيء عن قيس قال الذهبي في الضعفاء ضعيف
وهو صدوق وقال النسائي في الميزان هذا اي الخبر منكر جدا ومحمد واه
وحمزة ترك وقال مهنا سالت احمد عن حمزة الطوسي فقال
لا يكتب عن الخبيث انتهى

فصل في المحلى بال من هذا الحرف

الجار احق بصقبه محركا ويروى بصاد وسين اي بسبب قربه اليه
اليه من غيره وهذا لا يحتمل كون المراد انه احق ببر وصلة والدليل
انه اذا تطرق له الاحتمال سقط به الاستدلال فلا حجة فيه للحنفية
على ثبوت الشفعة للجار على انه يستلزم ان يكون الجار احق من
الشريك ولا قائل به خ د ن عن ابي رافع مولى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ه عن الشريد ابن الطويل بن سويد رضي الله عنه
ولم يخرجه م رواه الشافعي عن ابي رافع قال في المنضد والحديث في
سنده اضطراب واحاديث ان لا شفعة الا للشريك لا اضطراب

الجار احق بشفعة جاره اي الشريك احق بشفعة شريكه
ينتظر بالبنا للمفعول بها اي بحق الشفعة ان ينتظر بها
الصبي حتى يبلغ وان كان غائبا اذا كان طريقهما واحدا قال الا بهذا

اظهر ما يستدل به للحنفية على شفعة الجار لانه بين ما يكون اخوه به على الاشتراك في الطريق لكنه حديث لم يثبت بل هو مطعون فيه حم عن جابر رضي الله عنه قال الهيثمي فيه عبد الملك بن سليمان تركه جماعة وقال الشافعي ليس بمحفوظ وقال احمد حديث منكر وقال الترمذي سالت عنه البخاري فقال لا اعلم احدا رواه عن عطا غير عبد الملك تفرد به وقال ابن معين لم يروه غير عبد الملك وانكروه عليه وقال الترمذي انما ترك شعبة الاخذ عن عبد الملك بهذا الحديث وقال الصدر المناوي عبد الملك خرج له مسلم واستشهد به البخاري ولم يخرجا له هذا الحديث لتفرده به وانكار الايمة عليه فيه حتى قال بعضهم اراه انه ادرجه عبد الملك في الحديث والله اعلم

الجار قبل الدار والرفيق قبل الطريق اي التمس الجار قبل سكنى الدار وقبل التسلول في الطريق رفيقا يحصل به المرافقة كما قطع المتنفس كما سبق والزاد قبل الراحلة اي واعد لرحيلك زادا قبل الشروع فيه واعداده لا ينافي التوكل وزاد الديلمي في رواية واتخذوا ذكرا له عز وجل تجارة ياتكم الرزق بغير بضاعة انتهى وكذا عنده رافع بن خديج قال الزركشي واحاديثه ضعاف خط في الجامع عن علي امير المومنين رضي الله عنه قال الراغب قيل الرابعة لما التمست امراة الله في دعائها ابن لي عندك بيتا في الجنة فقالت الجار قبل الدار وبهذا النظر قال بعضهم من عبد الله بعوض فهو ليس وقال المص في الدر وسنده ضعيف انتهى ورواه عنه ايضا الحاكم والدارمي والعقيلي في الضعفا والعسكري قال السخاوي وكلها ضعيفة لكن بانضمامها يتقوى

الجالب اي الذي يجلب المتاع يبيع ويشتري مرزوق اي يحصل له الربح من غير اثم والمحتكر اي المحتبس للطعام الذي يعم الحاجة اليه ملعون اي مطرود عن الرحمة ما دام مصرا على ذلك الفعل الحرام ه في البيوع من حديث اسرايل عن علي بن سالم عن علي بن زيد بن المسيب عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال الذهبي عن علي ضعفا انتهى وقال المناوي فيه علي بن سالم مجهول وقال البخاري لا يتابع على حديثه انتهى وقال ابن حجر سنده ضعيف وفي الميزان علي بن سالم بصري قال خ لا يتابع على حديثه ثم اورد له هذا الخبر قال اعني في الميزان وماله غيره

الجالب الى سوقنا اي المومنين كالمجاهد في سبيل الله في حصول مطلق الاجر والمحتكر في سوقنا كالملحد في كتاب الله المراد في مطلق حصول الوزر وان اختلفت المقادير وتفاوت الثواب والعقا

الزبير بن بكار في اخبار المدينة المنورة ك في البيع عن اليسع بن المغيرة المخزومي المكي التابعي قال في التقريب كاصله لين الحديث مرسلا قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل في السوق يبيع طعاما بسعر هو ارخص من سعر السوق قال تبيع في سوقنا بسعر هو ارخص قال نعم قال صبرا واحتسابا قال نعم قال ابشر فذكره وظاهر صنيع المصنف انه لا علة فيه غير الارسال والامر بخلافه فقد قال الذهبي خبر منكر واسناده مظلم

الجاهر بالقران اي بقراته كالجاهر بالصدقة والمسر بالقران كالمسر بالصدقة شبه القران جهرا وسرا كالصدقة جهرا وسرا ووجه التشبيه ان الاسرار ابعد من الريا فهو افضل الا لحاجة فان لم يخف الجهر ولم يوذ غيره افضل د ت ن في الصلاة وحسنه الترمذي عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه ك عن معاذ ابن جبل رضي الله عنه وفيه من الطريق الاولى اسمعيل بن عياش ضعفه قوم ووثقه اخرون

الجبروت في القلب ومن ثم قالوا الظلم كمين في النفس القوة تظهره والعجز يخفيه قال الديلمي واصل الجبروت القهر والسطوة والامتناع والتعظيم انتهى ابن لال والديلمي عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما بسند ضعيف لكن يشاهده حديث احمد وابن منيع والحارث عن علي مرفوعا ان الرجل ليكتب جبارا وما يملك غير اهل بيته

الجدال في القران كفر اي الجدال المودي الى مرا ووقوع في شك اما التنازع في الاحكام فجايز اجماعا انما المحذور جدال لا يرجع الى علم ولا يقضي فيه بدليل قاطع وليس فيه اتباع للبرهان ولا تاول على النصفة بل يخبط خبط عشوى غير فارق بين حق وباطل ك من حديث عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ثم قال الشيخان لم يحتجا بعمر انتهى وعمر هذا اورده الذهبي في الضعفا وقال ضعفه ابن معين وقال النسائي ليس بقوي

الجراد بفتح الجيم والتخفيف اسم جنس واحده جرادة للذكر والانثى من الجرد لانه لا ينزل على شي الا جرده وخلقته نثرة حوت بنون ومثلثة وراي عطسة يقال نثرت الشاة نثرا اذا عطست في البحر والمراد ان الجراد من صيد البحر يحل للمحرم ان يصيده ذكره كله الزمخشري وقال الديلمي قال ربما وجد شي من راي الحوت ينثره وقد اجمعوا على حل اكله بغير تذكية لكن المشهور عند المالكية اشتراط تذكيته ثم اختلفوا في صفتها فقالوا بقطع راسه وقيل يوضع في قدر

اوبانا وقال ابن وهب اخذه وكانه وكذا الخطيب كلاهما عن انس بن مالك
رضي الله عنه وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما معا قالا كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يدعو على الجراد اللهم اقتل كباره واهلك صغاره
وافسد بيضه واقطع دابره وخذ بافواهه عن معايشنا وارزاقنا انك
سميع الدعا فقال رجل يا رسول الله تدعو على جند من اجناد الله بقطع
دابره فقال انما الجراد فذكره قال ابن حجر سنده ضعيف واورده ابن
الجوزي في الموضوعات

الجراد من صيد البحر تمامه فكلوه قال القاضي عده من صيده لانه يشبهه
من حيث انه بحري بيته ولا يفتقر الى التزكية لما قيل ان الجراد من الحيتان
كالدود ان وقال في الفتح هذا حديث ضعيف ولو صح كان فيه حجة
لمن قال انه لا جزاء فيه اذا قتله المحرم والجمهور على خلافه د في الحج عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقبلنا
جراد فجعلنا نضرب بنعالنا واسواطنا فذكره خرجه ابو داود من
طريقين ووافقه الترمذي في واحدة وكلاهما ضعيفة لا يحتج بها لان
فيهما ابو المهزم ضعيف ولما خرجهما ابو داود نفسه قال الحديثان
جميعا وهم انتهى

الجرس بالتحريك الجلجل وحكى عياض سكون الرا قال جدنا لامه علي الامام
الزين العراقي والتحقيق ان الذي بالفتح اسم الالة وبالسكون اسم
الصوت فان اصل الجرس بالسكون الصوت الخفي انتهى وتقدمه القرطبي
فقال بفتح الرا انما يعلق في اعناق الابل اسم للصلصلة وانما بسكونها
فالصوت الخفي يقال بفتح الجيم وكسرها انتهى مزامير وفي رواية
من ما روي في رواية مزامير الشيطان اخبر عن المفرد لارادة الجنس
واضافه الى الشيطان لان صوته شاغل عن الذكر والفكر فيكره سفرا
وحضرا وينبغي لمن سمعه سد اذنيه لكن لا يجب لقولهم لو كان بجواره
ملاهي محرمة لم يلزمه النقلة ولا ياثم بسماعها بلا قصد قال
ابن حجر الكراهة لصوته لان فيه شبها بصوت الناقوس وشكله قال
النووي والجمهور على ان الكراهة تنزيهية لا تحريمية حم م د عن ابي هريرة
رضي الله عنه ووهم الحاكم فاستدركه

الجزور بوزن فعول من الجزر وهو القطع الواحد من الابل متناول
للذكر والانثى الا ان اللفظة مونثة عن سبعة اي تجزي عن سبعة انفس
في الاضاحي فتجوز شركة سبعة في بدنة او بقرة يشترونها ويذبحونها
عن انفسهم وبه قال الايمة الثلاثة وهو حجة على مالك والليث في ذهابهما
الى المنع اما الشاة فلا تجزئ الا عن واحد الطحاوي بفتح الطا والحا

المهملتين

المهملتين نسبة الى طحا قرية بصعيد مصر وهو ابو جعفر احمد بن محمد بن
سلامة تفقه على خاله المزني صاحب الشافعي ثم تحول حنفيا وصنف
في عدة كتب عن انس بن مالك رضي الله عنه ظاهر اقتصاره على الطحاوي
انه لم يخرجه احد من الستة والا لما عدل عنه وهو ذهول فقد خرجه
ابو داود في الاضاحي عن جابر بزيادة فقال البدنة عن سبعة والجزور عن
سبعة في الاضاحي وما اراه الا ذهل عنه

الجزور في الاضحى عن عشرة اي تجزيه عن عشرة ولعل من قال به من المجتهدين
بل حكى القرطبي الاجماع على المنع فيما زاد على سبعة طب عن ابن مسعود
رضي الله عنه قال الهيثمي وفيه عطا بن السايب وقد اختلط انتهى
ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن ابن مسعود المذكور ثم قال ايوب
ابو الجمل احد رواته ضعيف ولم يروه عن عطا غيره

الجفا كل الجفا اي البعد كل البعد والكفر والنفاق من سمع منادي الله
ينادي اي سمع المؤذن يؤذن بالصلاة المكتوبة ويدعو الى الفلاح اي حي
اي يدعوه الى سبب البقا في الجنة وهو الصلاة في الجماعة والفلاح
الفتح والبقا ذكره الديلمي قال ابو البقا الجفا في الاصل مصدر وهو
هنا مبتدا وكل الجفا توكيد له والكفر والنفاق معطوفان على الجفا ومن
سمع خبر المبتدا ولا بد فيه من حذف مضاف اي اعراض من سمع لان من
بمعنى شخص او انسان والجفا ليس بانسان والخبر يجب ان يكون هو
المبتدا في المعنى والاعراض جفا وهذا الحديث من اقوى حجج من اوجب الجماعة
لما افاده من الوعيد قال الحكيم والمراد به ان وصف المكان يتسبب
من التخلف عنها لا الاخبار بان الواقع ان المتخلف لا يقع الا من المنافق
م فان الانسان قد يتخلف كسلا مع صحة الاسلام وتعين التوحيد وعدم
النفاق طب وكذا الديلمي من حديث ابن لهيعة عن زبان عن سهل بن معاذ
عن ابيه معاذ بن انس رضي الله عنه ورواه عنه ايضا احمد باللفظ
المزبور من الوجه المذكور ولعل المصنف ذهل عنه لان في عزوه لغيره
من غيره مزية قال الهيثمي وفيه زبان بن فايد ضعفه ابن معين ووثقه
ابو حاتم

الجلوس في المسجد لانتظار الصلاة بعد الصلاة عبادة يعني من العبادة
التي يثاب عليها فاعلها والنظر في وجه العالم عبادة ونفسه بفتح
الفا تسبيح اي بمنزلة التسبيح فر عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما
وفيه احمد بن عيسى المصري اورده الذهبي في الضعفا وقال كان ابن معين
يكذبه وهو ثقة

الجلوس مع الفقرا اي ايناسهم وجبر خواطرهم من التواضع الذي نطق

الشرايع والملل على تلك حدة وهو من افضل الجهاد اذ هو جهاد للنفس كا
هو طبيعتها وسجيتها من التكبر والتعاظم والتيه سيما على الفقرا رواه من
انس بن مالك رضي الله عنه ومحمد بن الحسين السلمي الصوفي قال محمد بن
يوسف القطان كان يضع الحديث

الجماعة بركة اي لزوم جماعة المسلمين زيادة في الخير والسحور للصايم
بركة اي نمو وزيادة في الاجر والثريد بركة لما فيه من المنافع التي ترتبت
ارتب على الطعم قال الديلمي زاد انس بن مالك والمشورة بركة ابن شاذان
في مشيخته عن انس ابن مالك رضي الله عنه ورواه الحرث بن ابي اسامة
وابو يعلى والديلمي من حديث ابي هريرة ولفظ ابي يعلى ثم اللحمة حيث عزاه
لابن شاذان ثم وجوده لمن ذكره

الجماعة رحمة اي لزوم جماعة المسلمين موصل الى الرحمة واعتصموا
بحبل الله جميعا ولا تفرقوا والفرقة عذاب لان الله تعالى جمع المومنين
على معرفة واحدة ليالف بعضهم بعضا بادب في الله سبحانه فكونوا
كرجل واحد على عدوهم فمن انفرد عن حزب الرحمن انفرد به حزب الشيطان
واوقعه فيما يوديه من عذاب النيران قال العامري في شرح الشهاب
لفظ الجماعة ينصرف لجماعة المسلمين لما اجتمع فيهم من جميل خصال
الاسلام ومكارم الاخلاق وترقى التمايز بينهم الى درجة الاحسان
وانفراد عدوهم حتى لو اجتمع التقوى والاحسان اللذات بعينها الرحمة
في واحد كان هو الجماعة فالرحمة في متابعته والعذاب في مخالفته
عبد الله ابن احمد في زوايد المسند اي المسند المشهور والقضاعي
في مسند الشهاب عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم على المنبر الجماعة الى اخره قال الزركشي بعد عزوه
لاحمد والطبراني فيه الجراح ابن وكيع وقال الدارقطني ليس بشي وقال المصـ
في الدرر سنده ضعيف وقال السخاوي سنده ضعيف لكن له شواهد

الجمال في الرجل اللسان اي فصاحة اللسان كما نفسره روايات اخر
وهو معدود من جوامع الكلم ولما ارسل المصطفى صلى الله عليه وسلم
الى الكافة ايد طبعه بالفصاحة من غير تكلف لا تكلف المتشدقين
وشجع المتصنعين المتصلقين ابن جعفر علي ابن الحسين زين العابدين مرسلا
ظاهر صنيع المص انه لم يره لاحد والا لما عدل الى رواية الارسال وهو قصور
فقد رواه ابن لال والديلمي من حديث العباس بن عبد المطلب

الجمال صواب القول بالحق والكمال حسن الفعال بالصدق ولا جمال
الكمال في سعة العلم والعمل والحق والعدل والصواب والصدق
والادب فاذا لم يعمل فهو جاهل وان علم احتاج ان يكون محقا فيعمل

بذلك

بذلك العلم فاذا عمل احتاج الى اصابة الصواب لئلا يعمل في ذلك
الوقت في غير وقته فلا يصيب فاذا عمل الصواب احتاج الى العدل
فيكون مويدا به وجه الله تعالى فاذا عدل احتاج الى الصدق وبان لا يلتفت
الى نفسه فيوجب لها ثوابا فيحبط عند المنية وذلك هو الجمال
والكمال في الحقيقة وهذا قاله لجد العباس لما جاء وعليه ثياب
بيض فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال ما يضحكك قال الجمال
قال وما الجمال فذكره الحكيم الترمذي عن جابر ابن عبد الله رضي
عنهما قضية صنيع المصنف انه لم يره لاحد من المشاهير الذين
وضع لهم الرموز وهو عجب فقد رواه ابو نعيم في الحلية والديلمي
في الفردوس والبيهقي في الشعب فعدوله للحكيم واقتصاره عليه
الوهم غير لايق ثم ان فيه ايوب بن سيار الزهري قال الذهبي ضعيف جدا
تفرد به عن عمرو بن ابرهيم وهو ضعيف جدا

الجماعة في الخيل اي في اتخاذها واقتنايها والبركة اي النمو والزيادة
في الخير في الشقر فتشمل الصافات والمعز والخير في نواصيها الخير
اي معقود في نواصيها الى يوم القيمة وسيجي بيانه الشيرازي في
كتاب الالقاب عن انس ابن مالك رضي الله عنه

الجمعة الى الجمعة المضاف محذوف اي صلاة الجمعة منتهية الى الجمعة
والجمعة بضم الجيم مخففة اشهر من فتحها وسكونها وكسرها وشذها
وتاوها ليست للتانيث لان اليوم مذكر بل للمبالغة كعلامة كفارة
لما بينهما من الذنوب الصغاير ما لم تغش الكباير حكى ابن عطية عن
جمهور اهل السنة ان اجتناب الكباير شرط لتكفير هذه الفرايض
ير للصغاير فان لم يجتنب فلا تكفر بها البتة وعن الحذاق انها تكفر الصغا
ما لم يصر عليها وان فعل الفرايض لا يكفر من الكباير اصلا والا لزم
اذ بطلان فرضية التوبة وقول ابن حزم العمل يكفر الكباير رده بانه اريد
ان عمل وهو مصر على كبيرة تغفر فهو معلوم البطلان من الدين ضرورة
وان لم يصر وحافظ على الفرايض بغير توبة كفرت بذلك لمحمد الظاهر
الله ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه كذا قرره جمع لكن اطلق الجمهور
ان الكباير لا يكفرها الا التوبة عن ابي هريرة رضي الله عنه ورواه
الحاكم والديلمي بنحوه

الجمعة انما تجب على من سمع الندا اي اذان المؤذن لها وفي رواية
مع الدارقطني بدل الندا التاذين فيجب على من يسمع الندا اذا كان في قرية التنا
سوا كان داخل البلد او خارجه عند الشافعي كالجمهور وقصر ابو حنيفة
الوجوب على اهل البلد تنبيه قال في الروض يوم الجمعة

كان يسمى في الجاهلية يوم العروبة ولم يسم الجمعة الا في الاسلام وهذا
قال بعضهم انه اسم اسلامي وكعب ابن لوي جد المصطفى صلى الله عليه
وسلم هو اول من جمع يوم العروبة وقيل هو اول من سماها الجمعة وكانت
قريش تجتمع اليه يخطبهم ويذكرهم ذكره الماوردي في كتاب الاحكام
د في الجمعة عن ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما وقال عبد الحق الصحيح
وقفه وقال ابن القطان فيه ابو سلمة بن نبيه مجهول وعبد الله بن هرون
مجهول وفي الميزان ابو سلمة بن نبيه نكرة تفرد عنه محمد بن سعيد الطا يفي
وشيخه بن هرون كذلك ٣
الجمعة حق واجب على كل مسلم اي مكلف زاد في رواية يؤمن بالله واليوم
الاخر في جماعة فيشترط ان تقوم في جماعة الا اربعة بالنصب لانه
استثناء من موجب عبدا مملوكا فلا جمعة عليه لشغله بخدمة سيده
او امرأة ومثلها الخنثى او صبيا ولو مراهقا او مريضا وكذا مسافر
وكذا كل من له عذر مرخص في ترك الجماعة وفي نسخ عبد مملوك الخ
بالنصب وهو احسن لانها عطف بيان لاربعة المنصوب وقد
جرت عادة المتقدمين ان يكتبوا المنصوب بغير الف فصورته الرفع
مخرجة عليه وقد يعرب خبر مبتدأ محذوف وقال المظهري اعني عبدا
وما بعده فالجر صفة لمسلم د ك في الجمعة بن شهاب ابن عبد الله
البجلي بفتح الباء الموحدة والجيم الاحمسي الصحابي الكوفي رضي الله
عنه وقد مر وظاهر صنيع المصنف ان ابا داود خرجه ساكتا عليه
وليس كذلك بل تعقبه بقوله طارق هذا راى النبي صلى الله عليه
وسلم ولم يسمع منه شيئا انتهى وقال الخطابي اسناده ليس بذلك
ولعل الحاكم اغتر بقول النووي على شرط الشيخين ومراده انه مرسل
صحابي وهو حجة على ان بعض المحققين رده بان فيه عباس بن عبد
العظيم ولم يخرج له البخاري الا تعليقا فكيف هو على شرطهما وبان
مرسل الصحابي انما يكون حجة ان ثبت سماعه من النبي صلى الله عليه
وسلم في الجملة انتهى ولما ذكر ابن حجر الخبر قال فيه اربعة انفس
ضعفا على الولا قاله ابن القطان
الجمعة على من آواه الليل الى اهله اي الجمعة الواجبة على كل من كان
بمحل لو اتى اليها امكنه الرجوع بعدها الى وطنه قبل دخول الليل
وبه قال الحنفية واستشكل بانه يلزم منه ايجاب السعي من اول
الليل وهو مخالف لقوله تعالى اذا نودي للصلاة الاية قال الحرالي
والاهل سكن المرء من زوج ومستوطن ت عن ابي هريرة رضي الله عنه
ظاهر صنيع المصنف ان الترمذي رواه ساكتا عليه والامر بخلافه

بالتعقبه

بالتعقيب فقال اسناده ضعيف انما يروى من حديث معارك بن عباد
عن عبد الله بن سعيد المقبري وهو ضعيف قال اعني الترمذي
وقد ذكر احمد ابن الحسن هذا الحديث لاحمد بن حنبل فغضب عليه
وقال له استغفر ربك مرتين انتهى وقال الدارقطني عبد الله بن سعيد
المقبري قال احمد متروك وقال ابن القطان اسناده كذا انتهى
وقال الذهبي معارك ضعيف وعبد الله ساقط متهم وحجاج متروك
الجمعة واجبة الا على امرأة او صبي او مريض او عبد او مسافر
فائدة قال ابن رسلان انه في الاعداد خص نبينا صلى الله عليه
وسلم بصلاة الجمعة والجماعة وصلاة الليل وصلاة العيدين
والكسوفين والاستسقاء والوتر طب عن تميم الداري رضي الله عنه
قال البخاري فيه نظر وقال ابن القطان فيه ابو عبد الله الشامي
مجهول انتهى واورده في الميزان في ترجمة الحكم بن عمر الجزري وقال قال
خ لا يتابع عليه وفي اللسان قال ابو حاتم هو شيخ مجهول وكذا
الازدي كذاب ساقط
الجمعة على الخمسين رجلا وليس فيما دون خمسين جمعة وبه اخذ
بعض المجتهدين واشترط الشافعي اربعين لدليل اخر طب عن ابي
امامة رضي الله عنه قال الذهبي في المهذب حديث واه وقال الهيثمي
فيه جعفر ابن الزبير صاحب القاسم وهو ضعيف جدا وقال
ابن حجر فيه جعفر ابن الزبير وهو متروك وهياج بن بسطام متروك ك
الجمعة واجبة على كل اي على اهل كل قرية زاد في رواية للدارقطني
فيها امام وان لم يكونوا الا اربعة من الرجال وفي رواية وان لم
يكونوا الا ثلاثة رابعهم امامهم قال البيهقي يعني بالقرية المدائن
وكذا روي عن الموقري والحكم الايلي عن الزهري قط هق عن معوية بن
سعيد التجيبي والوليد بن محمد والحكم ابن عبد الله قال حدثنا الزهري د
عن ام عبد الله الدوسية رضي الله عنها قال الدارقطني كل هؤلاء
متروكون ولم يسمع الزهري من الدوسية وكل من رواه متروك
وقال الذهبي فيه متروكان وتالف وقال ابن حجر هو ضعيف منقطع
ايضا وقال في محل اخر اسناده واه جدا
الجمعة حج المساكين جمع مسكين وهو الذي اسكنته الخلة واصله
دائم السكون كالمسكير لدائم السكر ذكره القاضي يعني من عجز
عن الحج فذهابه يوم الجمعة الى المسجد له كالحج وليس معناه
سواء الناس ابن زنجويه في ترغيبه والقضاعي في مسند الشهاب ب
والحارث ابن ابي اسامة كلهم من حديث عيسى ابن ابراهيم الهاشمي عن

عن مقاتل عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الحافظ العراقي في سنده ضعيف واورده في الميزان في ترجمة عيسى وقال عن جمهور منكر الحديث متروك انتهى وقال السخاوي مقاتل ضعيف وكذا هو الراوي عنه

الجمعة حج الفقراء قال العامري لما عجز المسكين عن نال الحج اوضعف وكان ينتظره يقبله نظر الكريم الى عشره فاعطاه ثواب الحج بقصده على مثوال الخبر اذا بالمدينة اقواما ما قطعتم واديا الا سبقوكم اليه حبسهم العذر القضاعي وابن عساكر عن ابن عباس رضي الله عنهما وقدمه

الجنازة متبوعة وليست بتابعة وفي رواية الجنازة متبوعة لا تتبع وقال الطيبي قوله لا تتبع صفة مؤكدة اي متبوعة لا تابعة ليس منا كذا هو في خط المصنف وفي نسخ ليس منهما وفي نسخ المصابيح والمشكاة وغيرها ليس معها وهو اوضح من تقدمها اي لا يعد مشيعا لها قال الطيبي هذا تقديم بعد تقرير فينبغي من تقدم الجنازة ليس بمن يشيعها فلا يثبت له من الاجر وبه اخذ ابو حنيفة ووافقه الثوري في الراكب وفضل الشافعية الملائكة المشي امامها لانهم شفعا الميت الى الله تعالى والشفيع يمشي قدام المشفوع له قالوا والخبر ضعيف وقال البيهقي الاثار بالمشي امامها اصح واكثر في الجنائز عن ابن مسعود رضي الله عنه قال ابن الجوزي حديث لا يثبت وفيه ابو ماجد قال الدارقطني مجهول وظاهر صنيع المص ان ابن ماجة تفرد باخراجه من بين الستة وانه لا علة له والامر بخلافه اما اولا فلان ابا داود والترمذي خرجاه ايضا في الجنائز واستغربه الترمذي واما ثانيا فلانه عندهم من رواية ابي ماجد وقد قال عنه ح انه ضعيف وان ابن عيينة قال ليحيى التيمي الراوي عن ابي ماجد من هو قال طائر طار فحدثنا انتهى وقال الدارقطني مجهول وابن عدي منكر الحديث والذهبي تركوه وقال البيهقي احاديث المشي خلفها كلها ضعيفة

الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله احد سيور النعل التي بوجهها والنعل ما وقيت به القدم والنار مثل ذلك اي ما النار مثل الجنة في كونها اقرب من شراك النعل فضرب المقترب مثلا بالشراك لان سبب حصول الثواب والعقاب انما هو سعي العبد ويجري السعي بالاقدام وكل من عمل خيرا استحق الجنة بوعده ومن عمل شرا استحق النار بوعيده وما وعد واوعد منجز اذ كلاهما حاصلا ذكره الطيبي وقال غيره اراد ان سبب دخول الجنة والنار

مع صفة الشخص وهو العمل الصالح والسيء وهو اقرب اليه من شراك نعله اذ هو يجاوره والعمل صفة قائمة به وقيل وجه الاقربية ان يسيرا من الخير قد يكون سببا لدخول الجنة وقليلا من المنكر قد يكون سببا لدخول النار فينبغي الرغبة في كل اسباب الجنة وتجنب جميع اسباب النار وعلى هذا فالقرب معنوي والا فالجنة فوق السبع سموات قال تعالى عند سدرة المنتهى عندها جنة المأوى وثبت ان سدرة المنتهى فوق السما وفي خبر رواه ابو نعيم وغيره ان الجنة في السما وروى ابن منده عن مجاهد قلت لابن عباس اين الجنة قال فوق السبع سموات قلت فاين النار قال تحت سبع ابحر مطبقة ولا ينافيه خبر ابي الشيخ عن ابن عمر موقوفا الجنة مطوية معلقة بقرون الشمس تنشر في كل عام مرة لانه اراد مما يحدثه الله بالشمس كل سنة مرة من انواع الثمار والفواكه والنبات جعلها الله تعالى يذكر بها تلك الجنة وانه لا يعلمها كما ذكر النار يذكره بتلك والا فالجنة فوق الشمس والقمر فكيف تعلق بقرونها حم خ في الرقاق عن ابن مسعود رضي الله عنه ولم يخرجه مسلم

الجنة لها ثمانية ابواب والنار لها سبعة ابواب انما كانت ابواب الجنة ثمانية لان مفتاح الجنة شهادة ان لا اله الا الله ولذلك المفتاح ثمانية اسنان الصلاة والصيام والزكاة والحج والجهاد والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والبر والصلة فلكون انواع الاعمال ثمانية جعلت ابوابها ثمانية وانما كانت ابواب النار سبعة لان الاديان سبعة واحد للرحمن وستة للشيطان فالتي للشيطان اليهودية والنصرانية والوثنية والمجوسية والدهرية والابراهيمية والصنف السابع اهل التوحيد كالخوارج والمبتدعة والظلمة والمصرين على الكبائر فهؤلاء كلهم صنف واحد فوافق عدة الاصناف عدة الابواب ذكره الشهيلي ابن سعد في الطبقات عن عتبة بن عبد عتبة بن عبد الصحابة بمائتي والضادي وسلى وكان ينبغي تمييزه رضي الله تعالى عنه

الجنة مائة درجة يعني درجها الكبار مائة وفي ضمن كل درجة منها درجات صغار كثيرة فلا تعارض بينه وبين خبر احمد يقال لصاحب القران اذا دخل الجنة اقرا واصعد فيقرا ويصعد بكل اية درجة حتى يقرا اخر شيء معه ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض هذا التفاوت اما بحسب الصور كطبقات السما او بحسب المعنى اي باعتبار التفاوت في القرب الى الله ولا مانع من الجمع وفيه دلالة على انها في غاية العلو ونهاية الارتفاع ففيه رد لما روى ابن منده عن عبد

انه ان الجنة في السماء الرابعة والذي قال ابن عباس رضي الله عنهما ودلت
عليه الاحاديث انها في السابعة ذكره السمهودي في ختم ابن ماجة وقوله
ما بين كل درجتين الى اخره يقتضي ان المسافة في ذلك مسيرة خمسمائة
عام وهو مخالف لما رواه الترمذي انما بين كل درجتين مائة عام ولعل
ما ذلك يختلف بالسرعة والبطوء في السير فالمائة للسريع والخمسمائة
للبطيء ذكره ابن القيم **ابن مردويه** في التفسير **عن ابي هريرة** رضي الله تعالى عنه
وظاهر صنيع المص انه لم يره لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز والا
لما ابعد النجعة وهو عجب فقد خرجه الحاكم باللفظ المزبور وقال
على شرطهما

الجنة مائة درجة لو ان العالمين اجتمعوا في احداهن لوسعتهم لسعة
ارجائها وكثرة مرافقها ولعظم سعتها وغاية اتقانها بما يكون الصعود
من ادناها الى اعلاها **حم عن ابي سعيد** الخدري رضي الله عنه ظاهر صنيع
المص ان ذا لم يتعرض احد من الستة لتخريجه والامر بخلافه
فقد رواه الترمذي عن ابي سعيد المذكور بلفظ الجنة مائة درجة ولو
ان الناس كلهم في درجة واحدة لوسعتهم انتهى بلفظه فالعدول عنه
من ضيق العطن

الجنة تحت اقدام الامهات يعني التواضع لهن وترضيهن سبب لدخول
الجنة ومن ثم قال في الميزان من شاء ان يدخلهن ومن شاء اخرجهن وقال العامري
المراد انه يكون في برها وخدمتها كالتراب تحت قدميها مقدما لها على هواه
مؤثرا برها على بر كل عباد الله لتحملها شدائد حمله ورضاعه وتربيته
وقال بعض الصوفية هذا الحديث له ظاهر وباطن وحق وحقيقة لان
المصطفى صلى الله عليه وسلم اوتي جوامع الكلم فقوله الجنة الى اخره
ظاهره ان الامهات يلتمس رضاهن المبلغ الى الجنة بالتواضع لهن
والقاء النفس تحت اقدامهن والتذلل لهن والحقيقة فيه ان امهات
المؤمنين هن معه عليه الصلاة والسلام ازواجه في اعلا درجة في
الجنة والخلق كلهم تحت الدرجة فانتهى رؤس الخلق في رفعة درجاتهم
في الجنة واخر مقام لهم في الرفعة اول مقام اقدام امهات المؤمنين
فحيث انتهى الخلق فمن ثم ابتدا درجاتهن فالجنة كلها تحت اقدامهن
وهذا قاله لمن اراد الغزو ومعه والدة تمنعه من ذلك فقال الزمها
ثم ذكره قال الذهبي فيه ان عقوق الامهات من الكبائر وهو اجماع **القضا**
في مسند الشهاب **خط في الجامع** كلاهما من حديث منصور بن المهاجر
عن ابي النضر الابار **عن انس** رضي الله تعالى عنه قال ابن طاهر ومنصور
وابو النضر لا يعرفان والحديث منكر انتهى فقول العامري على شرحه

حسن

حسن غير حسن وظاهر صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاحد من الستة
والا لما ابعد النجعة وهو ذهول فقد خرجه النسائي وابن ماجة وكذا احمد
وصححه واعجب من ذلك ان المص في الدرر عزاه الى مسلم باللفظ المذكور
من حديث النعمان بن بشير فيا لعمرو هو ذهول ما اشنعه

الجنة تحت ظلال وفي رواية للبخاري بارقة **السيوف** اي الجهاد
بالة الجنة فهو تشبيه بليغ كزيد بحر او هو استعارة يعني ان ظلال
السيوف والضرب بها في سبيل الله سبب للفوز بظلال بساتين
الجنة ونعيمها المآل لانه سبب موصل اليها ذكره بعضهم وفي النهاية
هو كناية عن الدنو من الضرب في الجهاد حتى يعلوه السيف ويصير
ظله عليه وقال الطيبي معناه ثواب الله والسبب الموصل الى الجنة
عند الضرب بالسيف في سبيل الله فاحضروا الجهاد بصدق
النية واثبتوا وانما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب
والاتكال على النفس والوثوق بالقوة ولمخالفته بالحزم والاحتياط
وخص السيوف لكونها اعظم آلات الحرب وانفعها **ك** في الجهاد
عن ابي موسى رضي الله تعالى عنه قال ك على شرط مسلم واقره الذهبي
وكان على المص اثبات هذا في حرف ان لانه في رواية للحاكم بان في
اوله كما رايته في المستدرك بخط الذهبي ثم ان ظاهر كلام المصنف
ان هذا مما لم يخرجه الشيخان ولا احدهما وهو ذهول فقد
رواه البخاري عن ابن ابي اوفى مرفوعا بلفظ اعلموا ان الجنة تحت
ظلال السيوف واخرجه مسلم ايضا في المغازي وابو داود في
الجهاد فاقتصار المؤلف على الحاكم من ضيق العطن وممن عزاه الى
الشيخين معا صاحب الفردوس **الجنة دار الاسخياء** السخي المحمود
شرعا لان السخاء من اخلاق الله العظيمة وهو يحب من يتخلق
بشيء من اخلاقه فلذلك صلحوا لجواره في داره ولذا ورد
في خبر عبد الكريم ما جبل الله وليا له الا على السخاء والجاهل السخي احب
الى الله من عابد بخيل سخت انفسهم بدنياهم لاخراهم فوصلوا اليها
واثروا بها فقراءهم وسلموا انفسهم لعبادة الرحمن فظفروا بالجنان
واعلا من هؤلاء من سخت انفسهم عن الدنيا بما فيها وعافوا الالتفات
اليها لشغلها عن المولى سبحانه **خاتمة** قال الامام الرازي
رحمه الله الجنة موضعها فوق السماء وتحت العرش كما ذكره الامام
مالك رضي الله عنه فالجنة فوق السموات والنار في اسفل الارضين
كذا ذكره في تفسيره وذهب ابن حزم الى ان الجنة في السماء السادسة
تعلقا بقوله تعالى عند سدرة المنتهى عندها جنة المأوى وسدرة

مهم

المنتهى في السماء السادسة عد عن يزيد عن عبد العزيز بن مجرد عن بقية عن
الاوزاعي عن الزهري عن عائشة رضي الله عنها ثم قال مخرجه ابن عدي مجرد
يسرق الحديث ويروي المناكير وقال الدارقطني حديث لا يصح والقضاعي
وكذا الدارقطني في المستجاد والخرائطي كلهم عن عائشة رضي الله عنها
وفي الميزان حديث منكر ما اتى به سوى مجرد ومن ثم قال الدارقطني لا يصح
واورده ابن الجوزي في الموضوع انتهى فالعامري في قوله حسن غريب
غير مصيب
الجنة اي ابنيتها لبنة من ذهب ولبنة من فضة بين بنائهما مبنية
بناء حقيقيا دفعا للتوهم ان ذلك تمثيل وانه ليس هناك بناء بل تتصور
النفوس غرفا مبنية كالعلالي بعضها فوق بعض حتى كانما تنظر اليها عيانا
وهل المراد بناء قصورها ودورها او سورها احتمالان رجح الحافظ ابن رجب
رضي الله عنه الثاني لخبر جنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما طس وكذا البزار
كلاهما عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح
انتهى وقضية كلام المصنف ان ما ذكره هو الحديث بتمامه والامر
خلافه بل بقيته وملاطها المسك
الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين مسيرة خمسمائة عام حقيقة ان
الجنة درجات بعضها ارفع من بعض والمراد الرفعة المعنوية من كثرة النعيم
وعظم المنال وقد يصار الى الجمع هنا بين الحقيقة والمجاز كما تقرر فيما
قبله طس عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه هذا من المصنف كالصريح
في ان هذا لم يتعرض الشيخان ولا احدهما لتخريجه والا لما عدل عنه
سوا اعظم من غفلة فقد خرجه سلطان المحدثين البخاري وكذا احمد
والترمذي باللفظ المزبور وزادوا والفردوس اعلاها درجة ومنها تفجر
انهار الجنة الاربع ومن فوقها يكون العرش انتهى
الجنة بالمشرق الظاهر ان المراد به ان جهتها لا ذات المشرق كالعراقيين
ونحوهما ولا سيما كثيرة الاشجار الملتفة والغياض المونقة فان الجنة اسم
لذلك والا فقد ورد ان الجنة فوق السماء السابعة فر عن انس رضي الله
تعالى عنه وفيه يونس بن عبيد اورده الذهبي في الضعفاء وقال مجهول
وظاهر صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاحد اعلا ولا اشهر ولا اقدم
من الديلمي وهو عجيب فقد خرجه الحاكم من هذا الوجه بهذا اللفظ
ومن طريقه اورده الديلمي مصرحا فاهمال المصنف للاصل واقتصاره
على الفرع غير جيد
الجنة حرام على كل فاحش ان يدخلها الفاحش ذو الفحش في قوله
اي لا يدخلها مع الاولين الفائزين او لا يدخلها قبل تعذيبه لا نعيم

عنه

عنه ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب الصمت اي فصله عن كلاهما عن عبد الله بن عمرو
ابن العاص رضي الله عنه قال الحافظ العراقي سنده لين
الجنة لكل تائب توبة صحيحة والرحمة لكل واقف اي مصر على المعاصي
قال الديلمي ويروى وقاف وهو المتأني كانه يريد ان يتوب ثم يحجم ويتوقف
فالرحمة قريب منه انتهى ابو الحسن المستدرك في فوائده الحديثية
عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وظاهر حال المصنف انه لم يقف عليه
مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع ان الديلمي خرجه
في مسند الفردوس
الجنة بناؤها لبنة من فضة ولبنة من ذهب وملاطها بكسر الميم طينها
الذي يكون من كل لبنتين وترابها الذي يجعل لطين الملاط المسك اذفر
بذال معجمة بخط المصنف اي الذي لا خلط فيه او الشديد الريح
قالوا لكن لونه مشرق لا يشبه مسك الدنيا بل هو ابيض وحصباؤها
اي حصاها وهي الصغار اللؤلؤ والياقوت الاحمر والاصفر وتربتها
الزعفران وفي رواية تربتها درمكة بيضاء مسك خالص فهذه ثلاث
صفات في تربتها لا تعارض بينها فترابها زعفران اذا عجن بالماء صار
مسكا والطين يسمى ترابا فلما كانت تربتها طيبة وماؤها طيب فانضم
احدهما الى الآخر حدث لهما طيب آخر فصار مسكا ويحتمل انه يكون زعفرانا
باعتبار اللون ومسكا باعتبار الريح وهذا من احسن شيء واظرفه يكون
البهجة والاشراق في لون الزعفران والريح ريح كالمسك وكذا التشبيه لها
بالدرمكة وهو الخبز الصافي الذي يضرب لونه الى صفرة مع لينها
ونعومتها وهو معنى قول مجاهد ارض الجنة من فضة وترابها مسك
فاللون في البياض لون الفضة والريح ريح المسك مثل كما ان الرجل
لا يعارض ذلك كله خبر ابي الشيخ ثلاث ليلة اسري بي يا جبريل
انهم يسالوني عن الجنة فقال اخبرهم انها من درة بيضاء وارضها
عقيان والعقيان الذهب لان اخبار جبريل عليه السلام عن ارض
الجنتين الذهبيتين اهتمها ما عنده لانفصال الا على من يدخلها ينعم
لا يبأس اي لا يفتقر ولا يحتاج يعني ان نعيم الجنة لا يشوبه بؤس
ولا يعقبه شدة تكدره يقال بئس يبأس اذا اشتدت حاجته
اي يكون في شدة وضيق ولا يموت لانها دار البقاء لا تبلى
ثيابه ولا يفنى شبابه اشارة الى ان الجنة وجميع ما فيها من ثيابها
والصفات اهلها من الشباب ونحوه لا تتغير ولا تسمع لا تبيد
وقد نطق بذلك التنزيل في عدة آيات نحو هم فيها نعيم مقيم اكلها دائم
وظلها وخطر ذلك تعريض بذم الدنيا فان نعيمها والنعيم بها سروش

اقام فيها لا يخلد بل يموت ويفنى شبابه ويبلى جسده وثيابه **حديث** في صفة الجنة **عن ابي هريرة** رضي الله تعالى عنه ورواه عنه الطبراني **الجن ثلاثة اصناف فصنف لهم اجنحة يطيرون بها في الهوا وصنف حيات وكلاب وصنف يحلون ويظعنون** قال الحكيم والصنف الثاني هم الذين ورد النهي عن قتلهم في خبر نهي عن قتل ذوات البيوت وخبر نهي عن قتل الجان فان تلك في صور الحيات وهم من الجن وهم سكان البيوت **تنبيه** قال ابن عربي من الجن الطايع والعاصي مثلنا وهم التشكل في الصور كالملكة واخذ الله بابصارنا عنهم فلا نراهم الا بعضنا بكشف الهي ولما كانوا من عالم اللطف قبلوا التشكل فيما يرون من الصور الحسنة فالصورة الاصلية التي ينتسب اليها الروحاني انما هي اول صورة اوجده الله عليها ثم يختلف عليه الصور بحسب ما يريد الدخول فيها ولو كشف الله عن ابصارنا حتى نرى ما تصوره القوة المصورة التي وكلها الله بالتصوير في خيال المتخيل لرأيت مع الانسان الف صورة مختلفة لا يشبه بعضها بعضا وكما وقع التناسل في البشر بالقا الما في الرحم فكان التوالد في النوع البشري وقع التناسل في الجان بالقا الهوى في رحم الانثى فكانت الذرية والتوالد وهم محصورون في اثنى عشر قبيلة اصولا ثم يتفرعون الى افخاذ ويقع بينهم حروب وبعض الزوابع يكون عن حربهم فان الزوبعة تقابل رجلين يمنع كل منهما صاحبه ان يخترقهما فيودي ذلك الى الدور المشهور في الغبرة في الجو فيعده حربهم لكن ما كان زوبعة حرب **تتمة** هذا العالم اذا تشكل وظهر في صورة حسنة يقيده البصر بحيث لا يقدر ان يخرج عن تلك الصورة ما دام البصر ناظرا اليه بالخاصة من الانسان فاذا قيده ولم يبرح ناظر اليه وليس ثم ما يتوارى فيه اظهر له ذلك الروحاني صورة جعلها عليه كالستر ثم خيل له ان ذلك ذلك الوجه مخصوصة فيتبعها بصره فاذا تبعها خرج الروحاني عن تقييده فغاب عنه وبغيبته تزول تلك الصورة عن النظر فانها للروحاني كالنور مع السراج المنتشر في الزوايا دوره فاذا غاب جسم السراج فقد النور فمن يعرف هذا ويجب تقييده لا يتبع الصورة ببصره وهذا من الاسرار الالهية وليست الصورة غير الروحاني بل عينه ولو كانت بالف مكان او اشكال مختلفة وان تلك صورة من تلك الصور انتقل ذلك الروحاني من الحياة الدنيا الى البرزخ كما تنتقل نحن بالموت ولا يبقى له في الدنيا حديث مثلنا

سوا والفرق بين الجن والملئكة وان اشتركوا في الروحانية ان الجن يغذا ومهم من الاجسام الطبيعية بخلاف الملئكة عليهم السلام **طب والبيهقي في كتاب الاسما** والصفات اتحوالد وكذا ابو نعيم والديلمي كلهم **عن ابي ثعلبة الخشني** في اسمه اقوال مرت وقال الهيثمي رجاله وثقوا وفي بعضهم ضعف وقال شيخه العراقي صحيح اسناده

الجن لا تخبل احدا بخا معجمة وبا موحدة في خط المصنف **في بيته عتيق من الخيل** خاصية فيه علمها الشارع وفيه تصريح بان الجن تخبل وتخبط وبما وقع للقاضي كالزمخشري مما يوهم انكاره في اية الذي يتخبطه الشيطان حيث قال ان التخبط والمس وارد على ما كانت تزعم العرب ان الشيطان يخبط الانسان فيصرع وان الجن يمسه فيختلط عقله فشنع عليهما بان وجود الجن مما انعقد عليه الاجماع ونطق به كلام الله ورسوله والانبيا عليهم السلام وحكى مشاهدتهم عن كثير من العقلا واهل الكشف فلا وجه لنفيهما كما في شرح المقاصد وغيره **فائدة** اخرج ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما في اية ومن الارض مثلهن قال في كل ارض مثل ابرهيم ونحو ما على الارض من الخلق قال ابن حجر اسناده صحيح واخرج الحاكم والبيهقي في كل ارض من السبع ادم كادمكم ونوح كنوحكم وابرهيم كابراهيمكم وعيسى كعيسى ونبي كنبيكم قال البيهقي اسناده صحيح الا انه شاذ **تتمة** قال الحكيم الجن الطف في الفهم واسرع في الذكا من الانس لان اجسادهم من نار مارج والادمي من تراب فجوهرهم ارق وجوهر الادمي اغلظ ولولا تشغلهم الشهوات كشغل الادمي فرقته جوهرهم عونهم على درك الاشيا **دطب عن عريب** بفتح العين المهملة بضبط المصنف وقال ابن حجر بفتح اوله وكسر الرا بعدها تحتية ثم موحدة ابو عبد الله المليكي شامي قال البخاري يقال له صحبة قال الذهبي له حديث من وجه ضعيف واشار لهذا

الجهاد واجب عليكم مع كل امير اي مسلم **برا كان او فاجرا وان هو عمل الكباير** وفجوره انما هو على نفسه والامام لا ينعزل بالفسق **والصلاة** يعني المكتوبة الخمس **واجبة عليكم خلف كل مسلم برا كان او فاجرا وان هو عمل الكباير** لان مرتكب الكبيرة لا يخرج بارتكابها عن الايمان فتصح الصلاة خلف كل فاسق ومبتدع لا يكفر ببدعته قال الاشرفي وقوله واجبة عليكم اي جايزة عليكم لان الوجوب والجواز مشتركان في جانب الاتيان بهما فالحق وقد تمسك بظاهره القايل بوجوب الجماعة وفي قوله وان عمل الكبا

دلالة على ان من يحل الكباير لا يكفر ولفظ الكباير على صيغة الجمع يدل
على تعدد صدور الكبيرة منه انتهى والصلاة واجبة عليكم على كل
مسلم يموت بر كان او فاجرا وان هو عمل الكباير لكن الوجوب هنا
على الكفاية فيسقط الوجوب بواحد ولا يجوز دفن ميت من اهل الاسلام
بدون صلاة وان تعاطى جميع الكباير ومات مصرا عليها ولم يتب
عن شيء منها قال الطيبي وفي ظاهر كل قرينة دلالة على وجوب امر وجواز
امر فالاولى تدل وجوب الجهاد على المسلم وعلى جواز كون الفاسق
اميرا والثانية على وجوب الصلاة جماعة وجواز ان يكون الفاجر
سلما والثالثة على وجوب الصلاة عليهم وعلى جواز صدور هاتين
الفاجر هذا ظاهر الحديث ومن ثم قال ان الجماعة لا تجب عينا ولو
بانه فرض على الكفاية كالجهاد وعليه دليل اثبات ما اعداه د ع وكذا
البيهقي في السنن كلهم من حديث عبد الله بن صالح عن العلا بن
الحرث عن مكحول عن ابي هريرة رضي الله عنه قال في المهذب وهو
منقطع وفي الميزان بعد ما ساق من مناكير عبد الله بن صالح كاتب
الليث هذا مع نكارته منقطع انتهى وتقدم للتنبيه عليه
الدارقطني فقال مكحول لم يلق ابا هريرة وقال ابن حجر لا باس برواته
الا ان مكحولا لم يسمع من ابي هريرة وفي الباب عن انس خرجه سعيد
ابن منصور وابو داود وفي اسناده ايضا ضعف انتهى
الجهاد اربع اي جهاد النفس الذي هو اصل الجهاد العدو والجاح
ويتقدم عليه اربع مرات الاولى الثانية الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر اي يجاهدها على ان تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر في ذاتها
ثم جهادها على ان تصد الظلمة تامر بالمعروف والنهي عن المنكر
وتجاهدهم باليد عند القدرة وباللسان بحيث لا يخاف في الله لومة
لايم والمرتبة الثالثة الصدق في مواطن الصبر بان يجاهدها
على صدق العزيمة والصبر على مشاق الدعوة الى الله واذى الخلق
ويحمل ذلك كله لله وحده والمرتبة الرابعة شنان الفاسق اي
اظهار معاداته لله لاجل فسقه والمراد به ما يشمل المنافق وجهاد
الكفار هو جهاد خواص الامة وورثة الرسل والقايمون به
الجاهدون في العالم والمعانون عليه وان كانوا هم الاقلين عددا
فهم الاعظمون عند الله قدرا وحد ان ظاهر صنيع المصنف
ان هذا هو الحديث بكماله والامر خلافه بل بقيته عند مخرجه ابي
نعيم فمن امر بالمعروف شد عضد المومن ومن نهى عن المنكر ارغم انف
الفاسق ومن صدق في مواطن الصبر فقد قضى ما عليه انتهى

بجرودن

بجرويه فاقتصار المص على بعض الحديث بغير سلجي تقصير وان كان جايزا
حل وكذا الديلمي عن علي امير المومنين كرم الله وجهه وفيه عبيد الله
الوصافي نقل في الميزان عن جمع تضعيفه واستحقاقه للترك لخبار
هذا منها

الجلاوزة قال في الفردوس هم اصحاب السوط وفي القاموس الجلواز
بالكسر الشرطي والشرط جمع شرطي وهو شرطي السلطان وهم
نخبة اصحابه الذين يقدمهم على ساير الجند كلاب النار اي نار جهنم
يعني اخسهم واحقرهم كما ان الكلاب اخس الحيوانات واحقرها
او ينبحون على اهلها لشدة العذاب كالكلاب او يكونون فيها
على صورة الكلاب حل عن ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما ورواه
عنه الديلمي باللفظ المذكور

الجيران بكسر الجيم جمع جار ثلاثة فجار له حق واحد على جاره وهو
ادنى الجيران حقا ومنهم من له حقان وجار له ثلاث حقوق واما الذي له
حق واحد فجار مشرك يعني كافر وخص المشرك لغلبته حق له لا رحم له
اي لا قرابة بينه وبين جاره المومن فهذا له حق الجوار فقط بكسر الجيم
وضمها والكسر افصح واما الذي له حقان على جاره فجار مسلم
فهذا له حق الاسلام وحق الجوار واما الذي له ثلاث حقوق فجار
مسلم ذو رحم فهذا له حق الاسلام وحق الجوار وحق الرحم فاستفيد
ان المجاورة مراتب بعضها الصق من بعض على هذا الترتيب واقرب
اهل المرتبة الثالثة واحقها بما يستوجب الجار من الاكرام الزوجة
فان كانت قريبة فهي اكد وقد ورد من الاكثار من الاخبار والاثار ما لا يخفى
على المومن قال سبحانه والجار ذي القربى والجار الجنب قيل الاول
المسلم والثاني الكافر وقيل الاول القريب المسكين والثاني بعيده
وقيل الاول البعيد والثاني الزوجة بزار في مسنده وابو الشيخ
الاصبهاني في كتاب الثواب اي ثواب الاعمال حل وكذا الديلمي كلهم عن
جابر بن عبد الله قال الحافظ العراقي والكل ضعيف انتهى وقال
بعضهم له طرق متصلة ومرسلة وكلها لا تخلو عن مقال ورواه الطبراني
باللفظ المذكور عن شيخه عبد الله بن محمد الحازمي قال الهيثمي وهو وضاع

حرف الحاء

اي هذا باب الاحاديث المبدوة به
حافظ من المحافظة مفاعلة من الحفظ وهو رعاية العمل علما وهيبة
ووقفا والقامة بجميع ما يحصل به اصله ويتم به عمله وينتهي اليه
كماله واشار الى كمال الاستعداد لذلك بادائه الاستعلا فقال

على العصرين فجمع وعرف ليعم جميع كيفياتهما اى ادعل فى حفظهما افعل من يناظر اخاه فيه فانه لا منه وحده بينهما فى حال من الاحوال وهذا الحديث له تتمة وهو قول الصحابى قلت يا رسول الله وما العصران قال صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها قال الزمخشرى سماهما بالعصرين وهما الغداة والعشى قال

اما طلب العصرين حتى عيلتى ويرضى بنصف الدين والانف راغم

وقال الحكيم هذا من باب التغليب على العصرين على الفجر اذ عادة العصر اشد من حيث اشد الاشتغال لكن مصالحهم وقال الخطابى غلب العصر على الفجر لزيادة فضلها لانها الوسطى والغالب فى التغليب رعاية الاشرف ولعقيد المحقق العراقى بانه لاحاجة لادعا التغليب لقول الصحاح الغداة والعشى الصلاتان واقعتان فى طرفى العصرين الشمس وخصهما بالامر لانهما مظنة الاشتغال عنهما د ك فى المناقب عن فضالة الليثى الزهرانى صحابى اسم ابيه عبد الله او وهب قال كان فيما علمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قال لى ذلك انتهى

حامل القران اى حافظه المواظب على تلاوته موقى بالقاف مبنيا للمفعول اى محفوظ من النار او من كل شر وبلاء صانا عن الاذى فمن اراده بسوء فقد خذل والعاقبة للمتقين وفى رواية يوقى بالواو فر عن عثمان بن عفان رضى الله عنه من طريقين وفيه محمد بن راشد المكحول قال النسائى ليس بقوى

حامل كتاب الله تعالى اى حافظ القران له فى بيت مال المسلمين فى كل سنة مائتا دينار اى يستحق فيه ذلك القدر اى ان كان لا يفى بمؤنته ومؤنة ممونه ولا يزيد او ينقص بقدر الحاجة والمصلحة كما دل عليه نصوص اخر ثم ظاهر صنيع المصنف ان هذا هو الحديث بكماله والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمى فان مات وعليه دين قضى الله عز وجل ذلك الدين انتهى بلفظه فاتيانه بالمهم ببعض الحديث وحذفه بعضا من سوء التصرف وانه جاز فر وكذا العقيلى عن سليك ابن عمرو وقيل ابن هدية الذى جاء للنبى صلى الله عليه وسلم وهو يخطب الغطفانى بفتح الغين المعجمة والطاء المهملة والفا نسبة لغطفان قبيلة كبيرة من قيس عيلان وفيه العباس بن الضحاك فى الضعفا والمتروكين قال ابن حبان دجال كذاب ومقاتل بن سليمان قال الذهبى كذبه وكيع وغيره ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضعه واقره عليه المؤلف حامل القران حامل راية الاسلام استعارة فانه لما كان حاملا

للحجة

للحجة المطهرة للاسلام وقمع الكفار كان كحامل الراية فى حربهم قال الغزالى فلا ينبغى ان يلهو مع من يلهو ولا يسهو مع من يسهو ولا يلغوا مع من يلغو تعظيما لحق القران واستغناء برفع راية الاسلام ان من اكرمه فقد اكرم الله ومن اهانه من حيث انه حامله فعليه لعنة الله اى الطرد والبعد عن رحمة الله وهذا فى قارئ عامل عالم انه مطهر لنطق رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلمه وسنته واخلاقه وعشرته وصار للناس قدوة فى مفروضات الدين واسوة فى مسنوناته وكمالاته ونور هدى فى علمه غير قاصد من علو ولا معاشا ذكره الحرالى فر عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه وفيه محمد بن يوسف قال الذهبى فى الضعفا قال ابن عدى اتهم بالوضع وعبد الله بن داود قال الذهبى ضعفوه وابو بكر بن عياش قال الذهبى ضعفه ابن نمير وهو ثقة وثور بن يزيد قال الذهبى ثقة مشهور بالقدر

حاملات والدات مرضعات رحيمات باولادهن اى لا يزلن كذلك فهن خيرات مباركات لولا ما يأتين الى ازواجهن من كفران العشير ونحوه دخل مصليا تهن الجنة فى افهامه ان غير مصلياتهن لا يدخلنها وهو وارد على منهج الزجر والتهويل والتخويف والافكل من مات على الاسلام لا بد ان يدخلها وسبب الحديث ان النسا ذكرن عنده فذكره حم ه طب ك وصححه عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه ظاهر صنيع المصنف ان كلا من مخرجيه رواه كله وليس بصواب فان ابن ماجه والحاكم انما روياه كما قال الحافظ العراقى دون قوله مرضعات وهى عند الطبرانى فى الصغير

حب الدنيا راس كل خطيئة تشاهد التجربة والمشاهدة فان حبها يدعوا الى كل خطيئة ظاهرة وباطنة سيما تتوقف تحصيلها عليها فيترك عاشقها جهلا عن علمه بتلك الخطيئة وقبحها وعن كراهتها واجتنابها وحبها يوقع فى الشبهات ثم فى المكروه ثم فى المحظور ما وقع فى الامم بل جميع الامم المكذبة لانبيائهم انما حملهم على كفرهم حب الدنيا فان الرسل لما نهوا عن المعاصى التى كانوا يكسبون بها الدنيا حملهم حبها على تكذيبهم فكل خطيئة فى العالم اصلها حب الدنيا ولا تنس خطيئة الابوين فان سببها حب الخلود فى الدنيا ولا تنس ذنب ابليس فان سببها حب الرياسة التى حبها شر من حب الدنيا وكفر فرعون وهامان وجنودهما فحبهما الذى عمر النار باهلها ومن ثم قيل الدنيا خمر الشيطان فمن شرب منها لم يفق من سكرها الا فى عسكر الموتى خاسرا نادما تنبيه قال الغزالى رحمه الله

تعالى قد قال المصطفى صلى الله عليه وسلم حب الدنيا راس كل خطيئة هـ
ولو لم يحبب للناس الدنيا لهلك العالم وبطل المعاش الا انه علم ان حب
الدنيا مهلك واذ ذكر كونه مهلكا لا ينزع الحب من قلب الاكثر الا الاقلين
الذين لا تخرب الدنيا بتركهم فلم يترك النصح وذكر ما في حب الدنيا
من الخطر ولم يترك ذكره خوفا من ان يترك ثقة بالشهوات المهلكة التي
سلطها الله تعالى على عباده ليسوقهم بها الى جهنم تصديقا لقوله
ولكن حق القول مني الاية تنبيه اخذ بعضهم من الحديث انه
ينبغي ان لا يوخذ العلم الا عن اقل الناس رغبة في الدنيا فانه انور قلبا
واقل انشغالات في الدنيا فكيف يوخذ علم من جمع في قلبه راس خطيات
الوجود كيف وذلك يمنع من حضرة الله وحضرة رسوله فان حضرته دخوله
تعالى كلامه وحضرة رسوله كلامه ومن لم يتخلق باخلاق صاحب الكلام
لا يمكنه دخول حضرته ولو في صلاته اذ لا يفهم احد عن اعلا صفته حتى
الا ان صلح لها السنة فمن زهد في الدنيا كما زهد فيها المصطفى صلى الله
عليه وسلم فقد اهل لفهم كلامه ولو رغب فيها كغالب الفقها
لا يوهل لذلك ولا يفهم مراد الشارع الا ان فسر له بكلام مخلوق قلق
ضيق كذا في ارشاد الطالبين قال وسمعت نصرانيا يقول لفقيه
كيف يزعم علما وكم انهم ورثة انبيائهم وهم يرغبون فيما زهد فيها ثنا
قال كيف قال لانهم ياخذون في اقامة شعار دينهم من تدريس
وخطابة وامامة ونحوها عرضا من الدنيا ولو منعوه لعطلوها
وجميع الرهبان يقومون بامر ديننا مجانا فانظر قوة يقين اصحابنا
وضعف يقين اصحابكم فلو صدقوا ربهم ان ما عنده خير وابقى لزهد دا
في الدنيا كما زهد فيها نبيهم والرهبان وشكى بعضهم لعارف
كثرة خواطر الشيطان فقال لو تبينته بعض زيارتك ومن الدنيا
تريد ان يقطع رحمه لاجلك قال هو يابى ان لم اقطع دينا عنده قال ان لم
تكن عنده فهو خاطب لها ومن خطب بنت رجل فقد تودد له واذا لم يدخل بابك
بها وكان الربيع بن خيثم يقول اخرجوا حب الدنيا من قلوبكم يدخلها
حب الاخرة هب عن الحسن البصري رضي الله تعالى عنه مرسلا
ثم قال اعني البيهقي ولا اصل له من حديث النبي صلى الله عليه وسلم
الا من مراسيل الحسن عندهم شبه الريح وشاربه في شرح الالفية
الموضوع من كلام الحكما وقال هو من كلام مالك بن دينار كما رواه
ابن ابي الدنيا او من كلام عيسى عليه الصلاة والسلام كما رواه البيهقي
في الزهد وابو نعيم في الحلية وعد ابن الجوزي الحديث في الموضوعات
وتعقبه الحافظ ابن حجر بان ابن المديني اثنى على مراسيل الحسن والاسنا

الله

الميد حسن واورده الديلمي من حديث على وبيض لسنده
حبك الشيء يعمي ويصم اي يعمي عن طريق الرشد ويصم عن استماع
الحق واذا غلب الحب على القلب ولم يكن له رادع من عقل او دين صم عن
العدل وعمي عن الرشد
وعين الرضى عن كل عيب كليلة ولكن عين السخط تبدي المساويا
فر عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال الحافظ العراقي وسنده
ضعيف وذلك لان فيه حميد بن عبد الرحمن قال الخطيب مجهول والفضل
ابن عيسى قال الذهبي ضعفوه عن عباد بن منصور ايضا وهذا الحديث
رواه البغوي والعسكري عن ابي الدردا بلفظ حبك الشيء يعمي ويصم
وعده العسكري من الامثال
حب العرب ايمان وبغضهم نفاق اي اذا احبهم انسان كان حبهم
اية ايمانه واذا ابغضهم كان بغضهم علامة نفاقه لان هذا الدين
نشا منهم وكان قيامه بسيوفهم وهممهم والظاهر من حال من ابغضهم
انما ابغضهم لذلك وهو كفر ومن امثالهم فرق بين الرطبة والعجم
هو الفرق بين العرب والعجم ك العجم في المناقب من حديث معقل بن مالك
عن الهيثم بن جماز عن ثابت عن انس رضي الله تعالى عنه قال ك صحيح ورد
الذهبي بان الهيثم متروك ومعقل ضعيف
حب ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه وعمر الفاروق رضي الله تعالى
عنه ايمان وبغضهما كفر اي نوع منه على ما تقرر فيما قبله وهذا
من بقايا خرمها الشيعة وساقها المنافقة قال ابن تيمية وان كان
بغضهما نوع نفاق فمقتضاه ان حبهما نوع ايمان عد عن انس بن مالك
رضي الله تعالى عنه وفيه حازم بن الحسين قال في الميزان عن ابي داود
روى مناكير وقال ابن عيسى عامة ما يرويه لا يتابع عليه ثم ساق له
هذا الخبر
حب قريش ايمان وبغضهم كفر وحب العرب ايمان وبغضهم كفر
فمن احب العرب فقد احبني ومن ابغض العرب فقد ابغضني لان من
علامة صدق الحب حب كل ما ينتسب الى المحبوب فان من احب انسانا
يحب كلب محلته فالمحبة اذا قويت تعدت من المحبوب الى كل ما يكتنف
بالمحبوب ويحيط به ويتعلق باسبابه وذلك ليس شركا في حب الله
تعالى فان من احب رسول المحبوب لكونه رسوله وكلامه لكونه كلامه
ومن ينتمي اليه لكونه من حزبه لم يجاوز حبه الى غيره بل هو دليل كمال
حبه طس عن انس رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي فيه الهيثم بن جماز
وهو متروك ورواه عن انس ايضا الحاكم وقال حسن صحيح واعترض

بالذي عنده الهيثم المذكور ايضا قال الزين العراقي في القرب لكن له شاهد
من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما في المعجم الكبير للطبراني

حب الانصار آية الايمان اي علامته وبغض الانصار آية النفاق فانهم
آووا النبي صلى الله عليه وسلم ونصروه وبذلوا الجهد في رفع منار
الاسلام وجادوا بالاموال بل بالانفس فمن ابغضهم من هذه الجهة
فهو كافر حقيقة ن عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ورواه عبد بن حميد
بلفظ حب الانصار آية كل مؤمن ومنافق

حب ابي بكر وعمر من الايمان وبغضهما كفر وحب الانصار من الايمان وبغضهم
كفر وحب العرب من الايمان وبغضهم كفر ومن سب اصحابي فعليه
لعنة الله ومن حفظني فيهم فانا احفظه يوم القيامة قال الحليمي
في هذا وما قبله تفضيل العرب على العجم فلا ينبغي لاحد اطلاق
لسانه بتفضيل العجم على العرب وان الله انزل آخر كتبه بلسان العرب
فصار فرضا على الناس ان يتعلموا لغة العرب ليعقلوا عن الله امره
ونهيه ومن ابغض العرب وفضل العجم عليهم فقد اذى بذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم لان اسمه في قومه خلاف الجبل
ومن اذاه فقد اذى الله ذكره الحليمي ابن عساكر في التاريخ عن جابر
ابن عبد الله ظاهر صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاحد من المشاهير
الذين وضع لهم الرموز ولا ما عدل عنه وهو غفلة فقد رواه ابو نعيم
في الحلية والديلمي في الفردوس عن جابر باللفظ المزبور لكنهما قالا بدل
قوله هذا فانا الى آخره فلا لعنه الله

حب بالبناء للمفعول الي من دنياكم هذا اللفظ الوارد ومن زاد كالزمخشري
والقاضي لفظ ثلاث فقد وهم قال الحافظ العراقي في اماليه لفظ
ثلاث ليست في شيء من كتب الحديث وهي تفسد المعنى وقال الزركشي
لم يرد فيه لفظ ثلاث وزيادتها محيلة للمعنى فان الصلاة ليست من
الدنيا اذ لم يذكر بعدها الا الطيب والنساء ثم انه لم يضفهما لنفسه
فما قال احببت تحقيرا لامرهما لانه تبغض الناس فيهما الا انهما ليست من
دنياه بل من آخرته كما ظن اذ كل مباح دنيوي ينقلب طاعة بالنية
فلم يبق لتخصيصه وجه حينئذ ولم يقل من هذه الدنيا لان كل واحد
منهم ناظر اليها وان تفاوتوا فيه واما هو فلم يلتفت الا الى ما ترتب
عليه مهم ديني فحبب اليه النساء لكثارهن لنقل ما بطن من الشريعة
مما يستحيي من ذكره من الرجال ولاجل تكثير المسلمين وليباهي بهم
يوم القيامة والطيب لانه حظ الروحانيين وهم الملائكة عليهم الصلاة
والسلام ولا غرض لهم في شيء من الدنيا سواه وكأنه يقول حبب

هتين

هاتين الخصلتين لاجلكم ولاجل غيري كما يوضحه قول الطيبي جيء الفعل مجهولا
دلالة على ان ذلك لم يكن في جبلته وطبعه وانه مجبول على هذا الحث
رحمة للعباد ورفقا بهم بخلاف الصلاة فانها محبوبة لذاتها ومنه
قوله ارحنا يا بلال بالصلاة اي اشغلنا عما سواها بها فانه تعب وكرب
وانما الاستراوح في الصلاة فارحنا بالنداء بها فلذا قال وجعلت قرة
عيني في الصلاة ذات الركوع والسجود وخصها لكونها محل المناجاة
ومعدن المصافاة وقيل المراد صلاة الله عليه وعلى ملائكته ورد بان
السياق يأباه وقدم النساء للاهتمام بنشر الاحكام وتكثير سواد
الاسلام واردفه بالطيب من اعظم الدواعي لجماعهن المودي الى تكثير
التناسل في الاسلام مع حسنه بالذات وكونه كالقوت للملائكة
الكرام وافرد الصلاة بما يميزها عنهما بحسب المعنى اذ ليس فيها
تقاضي شهوة نفسانية كما فيهما واضافتهما الى الدنيا من حيث كونها
ظرفا للوقوع وقرة عينه فيها بمناجاة ربه ومن ثم خصها دون
بقية اركان الدين هذا ما ذكره القاضي كغيره المريد وقال بعضهم
لما كان القصد بسياق الحديث ما اضافه النبي صلى الله عليه وسلم
من متاع الدنيا بدأ بالدنيا كما قال في الحديث الاخر ما اصبت من دنياكم
الا النساء ولما كان الذي حبب اليه منهما افضلهما وهو النساء بدليل
خير الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة ناسب ان يضم اليه
افضل الامور الدينية وهو الصلاة فالحديث على اسلوب البلاغة
من جمعه بين افضل امور الدنيا وافضل امور الدين وفيه ضم الشيء
الى نظيره وعبر في امر الدين بعبارة ابلغ مما عبر به اقتصر في امر الدنيا
على مجرد التحبب وقال في الدين جعلت قرة عيني في الصلاة فان في قرة
العين من التعظيم ما لا يخفى قال الغزالي جعلت الصلاة في جملة ملاذ
الدنيا لان كل ما يدخل في الحس والمشاهدة فهو من عالم الشهادة والشهادة
وهو من الدنيا والتلذذ بتحريك الجوارح بالركوع والسجود انما يكون
في الدنيا فلذلك اضافها للدنيا والعابد قد يانس بعبادته فيستلذ
بحيث لو منع منها لكان من اعظم العقوبات عليه حتى قال بعضهم
ما اخاف من الموت الا من حيث انه يحول بيني وبين قيام الليل وقال
آخر اللهم ارزقني قوة الصلاة في القبر تنبيه قالوا فلو
رجعت التكاليف كلها في حق المصطفى صلى الله عليه وسلم قرة عين
وانعام طبع فصلاته كتسبيح اهل الجنة فيها ليس على جهة الكلفة
والتكليف وكذا من كان اهلا لله تعالى يقاد من الطبع فيه ليس في جهة
احدهم ما اقسم له من الحظوظ المأذون فيها ولكنه ما لا فيه من الدنيا

وما فيهما ردا اليه ما احسن عند حال مسيره الى ربه في بدايته فاستوفاها
امتثالا لامر ربه فلم ينقص مقاصد بذلك بل زادكما **حم ك هب عن انس**
ابن مالك رضي الله تعالى عنه قال ك صحيح على شرط مسلم وقال الحافظ
العراقي اسناده جيد وقال ابن حجر حسن واعلم ان المصنف جعل في الخطبة
حم ومن الاحمر في مسنده فاقتضى ذلك ان احمد روى هذا الحديث في المسند
وهو باطل فانه لم يخرجه فيه وانما خرجه في كتاب الزهد فعزوه الى المسند
سهو هذا وقلم ومن ذكر انه لم يخرجه في مسنده المؤلف نفسه في حاشيته
القاضي تنبيه لذلك وزعم الزركشي ان للحديث تتمة في كتاب الزهد
لاحد من اصبر عن الطعام والشراب ولا اصبر عنهن وتعقبه المؤلف
مرارا فلم يجده لكن في زوائده ابنه احاديث الشريف فوعا قرة عيني في الصلاة
الى النساء والطيب الجايع يشبع والظمآن يروى وانا لا اشبع من النساء
فلعله اراد هذه الطريق

حببوا الله الى عباده يحببكم الله اي ذكروهم الائه ونعمه ليحبوه فيشكروا
فيضاعف مزيده عليهم لانكم اذا فعلتم ذلك احبكم والتحبب توصل
الى القلوب الطافا وتجلب اليها انعطافا اوحى الله تعالى الى داود
عليه السلام ذكر عبادي احساني اليهم ليحبوني فالعبادي لا يحبون
الا من احسن اليهم فا ـــــ ده قال المحققون الصوفية محبة العبد
لربه قسمان احدهما ينشأ عن مشاهدة الاحسان ومطالعة الالا
والنعم فان القلوب جبلت على حب من احسن اليها ولا احسان اعظم
من احسان الرب **طب والضيا المقدسي عن ابي امامة** وفيه عبد الوهاب
ابن الضحاك الحمصي قال في الميزان كذبه ابو حاتم وقال النسائي وغيره
متروك والدارقطني منكر الحديث والبخاري عنده عجايب ثم اورد له
اوابد منها هذا انتهى

حبذا اصله حب نقل للحاء بدليل مجيء اسم الفاعل منه على فعيل
نحو حبيب ونحو كريم من كرم قال الزمخشري وهو مسند الى اسم الاشارة
الا انهما جريا بعد التركيب مجرى الامثال التي لا تتغير **المتخللون
من امتي** اي المنقون افواههم بالخلال من الماء والطعام او المراد المخللون
شعورهم في الطهارة ولا مانع من الجمع ويدل لعليه الاتي على اثره **ابن
عساكر في التاريخ عن انس** رضي الله تعالى عنه وظاهر صنيع المصنف
انه لم يره مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضعوا لهم الرموز مع ان الطبراني
خرجه في الاوسط قال الهيثمي فيه محمد بن ابي جعفر الانصاري لم اجد
من ترجمه انتهى

حبذا الكلمة مدح ركبت من كلمتين اي حب هذا الامر **المتخللون في الوضوء**

والطعام من اثاره وفضلات زهومة اللحم ونحوه فيستحب ذلك
لانه اذا بقي ربما انتن فيتأذى براجته هو وغيره **حم عن ابي ايوب**
الانصاري رضي الله تعالى عنه ورواه القضاعي في الشهاب وقال
شارحه حسن وقال المنذري مدار طرقه كلها على واصل بن عبد
الرحمن الرقاشي وفيه خلاف

**حبذا المتخللون بالوضوء والمتخللون من الطعام اما تخليل
الوضوء فالمضمضة والاستنشاق وبين الاصابع واما تخليل
الطعام فمن الطعام** اي من اثره **انه ليس شيء اشد على الملكين من ان
يريا بين اسنان صاحبهما طعاما وهو قائم يصلي** اي الكاتبين
الملازمين للمكلف وقوله حبذا اي هو حبيب جعل حبا وذا كالشيء
واحد وهو اسم وما بعده مرفوع به ولزم ذا حب وجرى كالمثل
بدليل قولهم في مؤنث حبذا الاحبة وحبذا هذا الشيء حبا وحببه
الى اي جعلني احبه **طب عن ابي ايوب** الانصاري رضي الله تعالى عنه
قال الهيثمي فيه واصل بن السايب قال البخاري والرازي منكر الحديث
والنسائي والازدي متروك انتهى

حبك الشيء اي روايته للشيء **يعمي ويصم** اي يجعلك اعمى عن عيوب
المحبوب اصم عن سماعها حتى لا تبصر قبيح فعله ولا تسمع فيه نهي
ناصح بل ترى القبيح منه حسنا وتسمع منه الخنا قولا جميلا او هذا
نهي قول كثير تعمي العين عن النظر الى مساويه وتصم الاذن عن العذل
فيه او يعمي ويصم عن الاخرة او عن طريق الهدى وفائدته النهي عن حب
ما لا ينبغي الاغراق في حبه وهذا الحديث قد عده العسكري من الامثال
والحب لذة تعمي عن رؤية غير المحبوب وتصمه عن سماع العذل فيه
والمحبة اذا استولت على القلب سلبته عن صفاته قال

وعين الرضى عن كل عيب كليلة • لكن عين السخط تبدي المساويا

وقال بعضهم

وكذبت طرفي فيك والطرف صادق • واسمعت اذني فيك ما ليس تسمع

وقال

اصمني الحب الا عن تساره • فما ارى حب يورث الصمما
وكفني الحب الا عن عائبه • فالحب يعمي وفيه القتل ان كتما

حم تخ د في الادب **عن ابي الدردا** رضي الله تعالى عنه قال الحافظ العراقي
واسناده ضعيف وقال الزركشي روي من طرق في كلها مقال
وقال المص في الدرر كاصله الوقف اشبه **الخرايطي في كتاب اعتلال
القلوب عن ابي برزة** الاسلمي فضلة بن عبيد **ابن عساكر في التاريخ**

عن عبد الله بن انيس اشعار بتعدد مخرجيه ورفعه الى طرق رعم الصغا
وضعفه وقوله فيه ابن ابي مريم كذب ابطله الحافظ العراقي بانه لم
يتهمه احد بكذب ويكفينا سكوت ابي داود فهو عن ضعفه بل
ولا نسلم ضعفه بل هو حسن وما اشتهر على السنة من خبر المحبة
مكبة لا اصل له

حتم على الله ان لا يستجيب دعوة مظلوم دعى بها على من ظلمه ولا
من الخلق وقبله بكسر ففتح اى جهته مثل مظلمته اى في النوع والجنس
والحتم الواجب يقال حتم عليه الامر حتما اوجبه جزما والحتم الامر
وتحتم وجب وجوبا لا يمكن اسقاطه عد عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
حجبت وفي رواية الفضا حفت النار بالشهوات اى ما يستلذ
من امور الدنيا مما منع الشرع منه اصالة او لاستلزامه ترك
مامور والحق به الشبهات والاكثار من المباحات خوف الوقوع في
محرم وحجبت الجنة بالمكاره اى بما امر المكلف بمجاهدة نفسه فيه
فعلا وتركا كالاتيان بالعبادة على وجهها والمحافظة عليها وتجنب
المنهى قولا وفعلا واطلق عليها مكاره لمشقتها وصعوبتها على
العامل ولا يصل الى النار الا بتعاطي الشهوات ولا الى الجنة الا
بارتكاب المشقات المعبر عنها بالمكروهات ومما محجوبتان
فمن هتك الحجاب اقتحم خ عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه فظاهر ان
ذا مما تفرد به البخاري عن صاحبه وهو ذهول بل هو في مسلم ايضا
كما ذكره الديلمي وغيره

حجج تترا وعمرة نسقا بفتحتين فعل بمعنى مفعول اى منظومات عطف
بعضه على بعض يدفعن ميتة السوء وعيلة الفقر بفتح العين
المهملة وسكون المثناة التحتية اى شدة الفقر عب عن عامر بن
عبد الله ابن الزبير مرسلا عابد كبير القدر قال ابن عيينة اشترى
نفسه من الله ست مرات مات بعد العشرين ومائة فر عن عائشة
رضي الله تعالى عنها وفيه احمد بن عصام فان هو الموصلي فقد قال
الدارقطني ضعيف او البلخي فقد قال ابو حاتم مجهول

حجة بفتح الحاء وكسرها قال الكرماني والمعروف في الرواية الفتح
قال الجوهري الحجة بالكسر المرة الواحدة وهو من الشواذ لان القياس
الفتح لمن لم يحج حجة الاسلام خير من عشر غزوات اى افضل في حقه
من عشر غزوات يغزوها في سبيل الله وغزوة لمن قد حج خير من
عشر حجج وغزوة في البحر خير من عشر غزوات في البر ومن اجاز
البحر فكانما اجاز الاودية كلها والمايد اى الرايح فيه كالمتشحط

في دمه طب وفي الاوسط هب كلاهما عن ابن عمرو بن العاصي رضي الله تعالى
عنهما وسنده لا باس به

حجة واحدة خير من اربعين غزوة اى لمن لم يحج وقد وجب عليه الحج وغزوة
واحدة خير من اربعين حجة لمن حج حجة الاسلام وتعين عليه الجهاد وهو
ظاهر البزار في مسنده من حديث عنبسة ابن عتيرة عن ابن عباس رضي
الله عنهما قال الهيثمي رجاله ثقات وعنبسة وثقه ابن حبان وحمله
الذهبي ه

حجة قبل غزوة افضل من خمسين غزوة لمن لم يحج حجة الاسلام وغزوة
بعد حجة افضل من خمسين حجة اى اذا تعين فرض الجهاد وعليه
ولموقف ساعة اى ملاحظة لطيفة في سبيل الله افضل من خمسين
حجة تطوعا ان كان الجهاد في حقه فرضا عينيا والحاصل
ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال حل عن ابن عمر ابن الخطاب
رضي الله تعالى عنهما واورده ورواه عنه ايضا الطبراني والديلمي
بما للفظ المذكور

حج اى يا ابا رزين عن ابيك عقيل الذي كبر واعتمر عنه اما الصحيح
فلا يحج عنه لا في فرض ولا في نفل كما قال الشافعي رضي الله عنه
وجوزه ابو حنيفة واحمد رضي الله تعالى عنهما في النفل ثم ان هذا
الحديث مخصوص بمن حج عن نفسه كما يفيده الخبر الاتي وحمله الحنفية
على عمومه فجوزوا حج من لم يحج نيابة عن غيره وفيه تاكيد امر الحج حتى
ان المكلف لا يعذر بتركه عند عجزه عن نسك بل يستنيب وفيه وجوب العمرة
واما خبر جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن العمرة اهي
واجبة فقال لا وان تعتمر خير لك فضعيف قال في المجموع وقول
الترمذي حسن صحيح غير مقبول فان مداره على الحجاج بن ارطاة
وهو ضعيف مدلس اتفاقا

حج اولا عن نفسك يا ابا طيبش ابن نبيشة الذي لم يحج عن نفسه
وقد قال لبيك عن شبرمة ثم حج عن شبرمة بشين معجمة مضمومة
فموحدة ساكنة فراء مضمومة ومن قال شبرمة فقد صحف وحرف
وفيه انه لا يصح ممن عليه حج واجب الحج عن غيره وكذا العمرة فان
احرم عن غيره وقع عن نفسه وعليه الشافعي وصحبه ابو حنيفة
ومالك رضي الله تعالى عنهما س وظاهر اقتصاره على ابي داود انه
تفرد به عن الستة والامر بخلافه فقد رواه ابن ماجه عن جابر ايضا
وقال البيهقي صحيح ليس في الباب اصح منه وقال ابن حجر رواته
ثقات لكن اختلف في رفعه ووقفه وله شاهد مرسل

حجوا قبل ان لا تحجوا اى اغتنموا فرصة الامكان ذوا الفور بتحصيل هذا
هذا الشعار العظيم الحاوى للفضل الجسيم قبل الذهاب فانه قد يأتى
ولابد ان يمتنع عليكم الحج ويحال بينكم وبينه فكانى انظر الى عبد حبشى
اصمع بصاد مهملة اى صغير الاذن وفى رواية بدله اصلع افدع
بوزن افعل اى متناصل المفاصل والفدع محركا اعوجاج الرسغ
من اليد او الرجل فينقلب الكف او القدم الى الجانب الايسر بيده
معول يهدمها حالكونه يهدمها حجرا حجرا زاد فى رواية ويتنا ولونها
حتى يرموا بها يعنى حجارة الكعبة الى البحر وزاد احمد فلا تعمر بعد ذلك
ابدا وذلك قرب الساعة وهو من اشراطها قال الطيبى وهذا استحضار
لتلك الحالة الغريبة فى الذهن تعجبا وتعجيبا للغير ونحوه ولو ترى
اذ المجرمون ناكسوا رؤسهم عند ربهم فى وجه وقد جا فى تخريب
الكعبة احاديث كثيرة عند البخارى وغيره وهذا التخريب لا ينافيه
قوله تعالى اولم يروا انا جعلنا حرما امنا والخبر الصحيح انى احلت
لى ساعة من نهار ثم عادت حرمتها الى يوم القيمة لان تخريبه
مقدمة لخراب الدنيا بدليل الحديث القدسى قال الله تعالى اذا اردت
ان اخرب الدنيا بدات ببيتى فخربته فيكون امنا محترما الى ما هو قبل
ذلك على ان الحكم بالحرمة والامن باق الى يوم القيمة بالفعل لكن باعتبار
ابلغ اوقاته والامكنة وقع فيه من قتال واخافة لاهله جاهلية
واسلاما فى زمن ابن الزبير رضى الله تعالى عنه وبعده الى زمننا ولو
لم يكن الا وقعة القرامطة لكفى فى الحج من حديث الحارث بن سويد
عن على امير المومنين رضى الله تعالى عنه قال الحارث سمعت
عليا يقول فقلت له شئ تقوله برايك او سمعته من رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال لا والذى فلق الحبة وبرا النسمة ولكنى سمعته
من نبيكم انتهى وتعقبه الذهبى فى التلخيص والمهذب بان حصين
ابن عمر والاحمسى احد رواته ويحيى ليس بعمدة انتهى
حجوا قبل ان لا تحجوا قالوا وما شان الحج يا رسول الله قال تقعد اعرابها
على اذناب اوديتها اى المواضع التى ينتهى اليها مسايل الما ودنابة
الوادى بالضم الذى ينتهى اليه سيله فلا يصل الى الحج احد قال
القرطبى وذلك بعد رفع القران من الصدور والمصاحف وذلك
بعد موت عيسى عليه الصلاة والسلام حتى لا يبقى فى الارض من يقول
الله الله وقد مر لذلك مزيد بيان وفى رواية حجوا قبل ان تنبت
شجرة فى البادية لا تاكل منها دابة الا نفقت ولا تعارض لاحتمال وقوع
الامرين معا هق فى الحج عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال الذهبى

في المهذب

فى المهذب اسناده واه انتهى ورواه الدارقطنى باللفظ المزبور وتعقبه
مختصر العرياني بان فيه عبد الله بن عيسى بن بحير شيخ لعبد الرزاق
مجهول ومحمد بن ابى محمد مجهول واورده ابن الجوزى فى العلل وجعل علته
جهالة محمد بن ابى محمد
حجوا فان الحج يغسل الذنوب فى رواية الاثم كما يغسل الما الدرن الوسخ
طس عن عبد الله بن جراد قال الهيثمى فيه يعلى بن الاشدق وهو كذاب انتهى
حجوا تستغنوا بغنا الله تعالى باذن بارئكم فتمان فتكم وسافروا
تصحوا فان السفر مصحة للبدن وزاد الديلمى فى روايته وتناكحوا
تكثروا فانى اباهى بكم الامم عب عن صفوان بن سليم بضم المهملة وضم
اللام مرسلا ظاهر صنيع المؤلف انه لم يقف عليه متصلا لاحد والا
لما اقتصر على رواية ارساله وهو عجيب فقد رواه فى مسند الفردوس
من حديث ابن عمر رضى الله تعالى عنهما
حد يد العمهلة على ما وقفت فى الحروف ثم رايت فى نسخة المصنف
بخطه كذلك لكنى رايته ثابتا فى اصل الروضة حق بالقاف وكذا ذكره
الملقن وابن جماعة والنشه الكمال عن ابى شريف هكذا بخطه ثم رايته
فى مسند ابى يعلى وغيره من الاصول كذلك وبه يعرف ان التحريف
انما هو من المصنف لا من النساخ الجوار اربعون دارا من كل جانب من
جوانب الدار وبه اخذ جمع من المتلف وقيل يعنى فى المسجد فى سمع
الاذان والاقامة فيفقد رشله فى الدار وقيل يسأل لك فى محلة
ارسله فهو جارك عن عايشة رضى الله تعالى عنها ظاهر صنيع المص
ان البيهقى خرجه وسلمه والامر بخلافه بل قال روى عن عايشة هكذا
وروى عنها ايضا فى خبر يلى سالغا الى اربعين دارا وكلاهما ضعيف
والمعروف المرسل الذى خرجه ابو داود انتهى ولفظ مرسل ابى داود
حق الجوار اربعون دارا هكذا وهكذا واشار قداما ويمينا وخلفا
قال الزركشى سنده صحيح وابن حجر رجاله ثقات ورواه ابو يعلى
عن ابى هريرة مرفوعا باللفظ المزبور لكن سنده كما قال الزركشى ضعيف
وقال ابن حجر فيه عبد السلام ابن ابى الجنوب منكر الحديث
حد الساحر ضربة بالسيف روى بالتا والها والهاء اولى ثم رايت
المصنف ذكره فى نسخة بالها فكان الظاهر ان يقال حد الساحر القتل
فعدل لما ذكره تصويرا له اذ كان ذبحا ونسيئا الى امر اخر قال البيضاوى
محل الحديث اذا اعتقد الساحر ان لسحره تاثيرا بغير الله وكان
سحره لا يتم الا بدعوة كوكب او شئ يوجب كفرا انتهى وحاصله ان
يقتل ان كان ما يسحر به كفرا وان انه قتل بسحره وانه يقتل غالبا

هنا من مذهب الشافعي رضي الله تعالى عنه وقال المالكية اذا وقع من فاعله
فهو كفر مطلقا فيقتل بظاهر الحديث فائدة في تفسير الامام
الرازي اهل السنة قد جوزوا ان يقدر الساحر على ان يطير في الهوى او
تقلب الانسان حمارا او الحمار انسانا لكنهم قالوا ان الله هو الخالق لهذه
الاشياء عند ما يلقي الساحر في اشياء مخصوصة وكلمات معينة انتهى
كلامه في الحدود عن جندب قال ذلك صحيح وقالت لا نعرفه مرفوعا
الا من هذا الوجه وفيه اسمعيل المكي وهو يضعف من قبل حفظه والصحيح
وقفه انتهى هكذا في جامعه وقال في العلل سالت عنه محمدا يعني
البخاري فقال هذا لا شي واسمعيل ضعيف جدا انتهى ولهذا قال في
الفتح في سنده ضعف وقال الذهبي في الكباير الصحيح انه من قول جندب
انتهى ورواه الطبراني والبيهقي عن جندب مرفوعا واشار مغلطاي
الى انه وان كان ضعيفا تتقوى بكثرة طرقه وقال اخرجه جمع منهم
البغوي الكبير والصغير والطبراني والبزار ومن لا يحصى كثرة
حد يعمل في الارض اي يقام على من استوجبه خير لاهل الارض من ان يمطروا
اربعين صباحا ده عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وفي الباب ابن
عباس وابن عمر رضي الله عنهما
حق الطريق اي مقدار عرضه سبعة اذرع يوضحه ما رواه مخرجه
الطبراني ايضا عن عبادة ان المصطفى صلى الله عليه وسلم قضى
بالرحبة تكون بين الطريق ويريد اهلها البنيان فيها فقضى ان
يترك بينهما للطريق سبعة اذرع طس عن جابر بن عبد الله قال
الهيثمي فيه سويد بن عبد الله قال الهيثمي فيه سويد بن عبد العزيز وثقه
دحيم وضعفه جمهور الائمة
حدثوا عن بني اسرائيل اي بلغوا عنهم قصصهم ومواعظهم ونحو ذلك
مما اتضح معناه فان في ذلك عبرة لاولي الابصار ولا حرج عليكم في التحدث
عنهم ولو بغير سند لتعذره بطول الامد ويكفي غلبة الظن بانه عنهم
انما الحرج فيما لم يتضح معناه وهنا تاويلات بعيدة ووجوه غير
سديدة فاحذرها ونشاو لعل التحديث بما استحال وقوعه في هذه
الامة كطالة الاعمار وكنزول نار تاكل القربان د عن ابي هريرة قال
السخاوي اصله صحيح وفي رواية بن منيع وتمام والديلمي حدثوا عن
بني اسرائيل فانه كانت فيهم اعاجيب
حدثوا عني بما تسمعون يعني بما صح عندكم من جهة السند الذي يقع
به التحرز عن الكذب ولا تحدثوا عني بكل ما بلغكم كما في بني اسرائيل لان
ذلك انما اغتفر لطول الامد وحصول الفترة بين زمان النبوة والاخر

عني

عني الا حقا اي الا شيئا مطابقا للواقع ومن كذب علي تشديد اي قولي
ما لم اقل بني بالبناء للمفعول له بيت في جهنم لجراته على منصب النبوة
وهجومه على خرق الشريعة ومما ذكره من ان الرواية بما تسمعون بالموحدة
في بما هو ما رايته في نسخ الكتاب وهكذا هو في نسخة مضبوطة محررة
من كامل ابن عدي لكن رايته في اصول صحيحة قديمة من الفردوس بخط صحيحة
بخط الحافظ ابن حجر كما بدل بما وهو انسب ومما تقرر من ان المقدار من كذب
على بني له بيت ما في عدة نسخ وهو الموجود المضبوط في الكامل لابن
عدي من نسخ مسموعة على عدة من الحفاظ لكن رايته في بعض الاصول ل
المقروءة ايضا من كذب علي متعمدا والظاهر الاول الذي عليه المعول
طب عن ابي قرصافة بكسر القاف حيدرة بن جنيدة الكناني ورواه
عنه ايضا ابو يعلى وابن عدي ثم قال هذا الحديث عن ابي قرصافة لا يروى ى
الا من هذا الطريق
حدثوا الناس بصيغة الامر كلموهم بما يعرفون اي يفهمونه وتدركه
عقولهم زاد ابو نعيم في المستخرج ودعوا ما ينكرون اي ما يشتبه
عليهم فهمه اتريدون بهمزة الاستفهام الانكاري ولفظ رواية البخاري رى
تحبون وهو بمثناة فوقية ان يكذب الله ورسوله بفتح الدال المشددة
لان السامع لما لم يفهمه يعتقد استحالته جهلا فلا يصدق وجوده
فيلزم التكذيب فافاد ان المتشابه لا ينبغي ذكره عند العامة وقد
ذكر ابن عبد السلام في اماليه ان الولي اذا قال انا الله عزر التعزير
الشرعي ولا ينافي ذلك الولاية لانهم غير معصومين انتهى فعلم ان
المدرس ينبغي ان يكلم كل طالب على قدر فهمه وعقله فيجيبه بما
يحتمل حاله ومن اشتغل بعمارة او تجارة او مهنة فحقه ان يقتصر
به من العلم على قدر ما يحتاج اليه من هو في مرتبته من العامة وان
يملا نفسه من الرغبة والرهبة الواردة بهما القران ولا تولد له
الشبه والشكوك فان اتفق اضطراب نفس بعضهم بشبهة تولدت
له او ولدها له ذو بدعة فتاقت نفسه الى معرفة حقيقتها فاختبر
فان وجد ذا طبع موافق للعلم وفهم ثابت وتصور صائب خلي بينه
وبين التعلم وساعد عليه لما يحتاج الى السبيل اليه وان وجده
شريرا في طبعه او ناقصا في فهمه منعه اشد المنع فاشتغاله
مفسدة تان تعطله عما يعود نفعه على العباد والبلاد وتشغله
عما تكثر منه شبهه وليس فيه نفعه وكان بعض المتقدمين اذا
ترشح احدهم لمعرفة حقيقة العلوم والخروج من العامة الى
الخاصة اختبر فان لم يوجد خيرا او غير متحلي بالتعامر منع بالشرط

على انه يقيد بقيد في دار الحكمة ويمنع ان يخرج حتى يحصل العلم او يأتي عليه
الموت ويقولون ان من شرع في حقايق الامور ثم لم يبرع فيما تولدت عليه
الشبه وتكاثر عليه فيصير ضالا مضلا فيعظم على الناس ضرره ومن هذا
المعنى قيل نعوذ بالله من نصف فقيه او متكلم فر عن علي امير المومنين
كرم الله وجهه مرفوعا وهو في خ موقوف على علي بن ابي طالب رضي الله
تعالى عنه وهذا يعني حدثوا الناس الخ من حديث ابن الجبر رفعه امرت ان اخاطب
الناس على قدر عقولهم وسنده كما قال ابن حجر ضعيف جدا لا موضوع
حدثني جبريل قال يقول الله لا اله الا الله حصني الحصن مكان لا يقدر عليه
لا نتفاعه والحصن المنيع ويحصن من دخل الحصن واحتمى به فمن دخل امن
من عذابي قال الحرالي فمن اراد دخول ذلك الحصن فليجمع اداب النطق
بكلمة الشهادة بان يجمع جميع حواسه الى قلبه ويحضر في فواده
كل جارحة فيه وينطق بلسانه عن جميع ذاته واحوال النفس وجوارح
بدنه حتى ياخذ كل عضو منه وكل جارحة منه قسطه منها فلم يبق
من لم يكن حاله ذلك فيها ابن عساكر في تاريخه عن علي امير المومنين
كرم الله تعالى وجهه
حذف السلام بمهملة فمعجمة اي الاسراع به وعدم مده سنة قال
ابن الاثير في النهاية معناه لا يمد ولا يعرب بل يسكن اخره وتبعه
المحب الطبري قال ابن حجر وهو مقتضى كلام الرافعي في الاستدلال
به على ان التكبير جزم لا يمد وفيه نظر لان استعمال لفظ الجزم
في مقابل الاعراب اصطلاح حادث لاهل العربية فكيف يحمل عليه
الالفاظ النبوية قال الكمال ابن ابي شريف بل عندهم اصطلاح غريب
ان الجزم عندهم نوع من انواع الاعراب لا مقابل له وهو مختص بالفعل
قال ابن حجر واما خبر التكبير جزم فلا اصل له ثم ان مما تقرر من كون
المراد بحذف السلام ما ذكر هو ما رجحوا لكن رأيت الديلمي فسره بترك
القيام بعد السلام من الصلاة فقال عقب قوله سنة يعني اذا سلم
يقوم عجلا انتهى حم د ك وصححه هق كلهم عن ابي هريرة رضي الله تعالى
عنه وقال ك حسن صحيح واقره الاشبيلي قال ابن القطان وهو
لا يصح مرفوعا ولا موقوفا ذكره ابو داود وقال ابن القطان لا يعرج
على ما رفع ولا على ما وقف ولو صححه الترمذي وغيره انتهى
حرس ليلة في سبيل الله اي في الجهاد في سبيله على ساحل البحر افضل
من صيام رجل وقيامه في اهله يعني وطنه وهو مقيم بين عياله
الف سنة السنة ثلثماية يوم وستون يوما اليوم كالف سنة
في الميزان ان هذه عبارة عجيبة ولو صحت كان مجموع ذلك الفضل

ثلثماية

ثلثماية الف الف سنة وستين الف الف سنة ه عن انس رضي الله تعالى
عنه وفيه سعيد بن خالد ضعفه ابو زرعة وغيره وقال ابو حاتم منكر
الحديث وابن حبان لا يجوز الاحتجاج به
حرس ليلة في سبيل الله عز وجل افضل من الف ليلة يقام ليلها ويصام
نهارها ببنائه يقام ويصام للمجهول اي يجتهد فيه كله ويصام
نهاره لله تعالى وهذا منزل على ما اذا تعين الحرس واشتد الخوف
وعظم الخطب طب ك هب من حديث كهمس عن مصعب بن ثابت عن ابن
الزبير رضي الله تعالى عنه وهو يخطب احدثكم حديثا لم يمنعني ان
احدثكم به الا الظن به سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
فذكره قال ك صحيح واقره الذهبي في التلخيص وهو غير سديد فيه
كيف وقد اورده هو بعينه في الضعفا وقال ضعفوا حديثه
وقال في الكاشف فيه لين لغلطه نعم قال ابن حجر اسناده حسن
حرم الله الخمر اي شرب شيء منها كثيرا او قليلا وما كان وسيلة
اليه لانها رجس ولما كانت الخمر هي المشتدة من ماء العنب اردف
ذلك بقوله وكل مسكر حرام ليفيد حرمة المحرم من اي شيء اتخذ
والمراد كل ما من شانه الاسكار وتاوله الحنفية على انه اراد ما يقع
السكر عنده قال الحرالي الخمر الذي حرمه النبي صلى الله عليه وسلم الخمر الذي
سكرها مطبوع وتحريم السكر الذي سكره مصنوع قال ابو المظفر السمعاني
وكان حنفيا ثم تحول شافعيا ثبتت الاخبار عن المصطفى صلى الله عليه
وسلم في تحريم المسكر وساق كثيرا منها ثم قال والاخبار فيه وافية
لا حد في العدول عنها والقول بخلافها فانها حجج قواطع قال وقد زل
الكوفيون في هذا الباب ورووا اخبارا معلولة لا تعارض هذه الاخبار
بحال ومن ظن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب مسكرا فقد
دخل في امر عظيم وباء باثم كبير وانما الذي شربه كان حلوا ولم
يكن مسكرا ن عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما ورواه عنه
الطبراني ايضا والديلمي
حرم ما لبنا للمفعول بضبط المم عند الاكثر وفي رواية بفتحتين
لباس الحرير اي الخالص وما اكثره منه والذهب على ذكور امتي
اي الرجال المكلفين فخرج بلفظ الامة الكفار وقيل بادخالهم
باعتبار الرسالة وقد كان لبسهما مباحا للرجال فنسخ بهذا
الخبر ونحوه وفيه حجة لقول الجمهور ان الذهب والحرير حرام على
الرجال دون النساء وقد حكى عياض عن ابن النووي والاجماع عليه
بعد الخلاف المتقدم وحكى ابن العربي فيه عشرة اقوال بعضها

لا اصل له وفيه رد قول ابي حنيفة يجوز للرجل افتراش الحرير وتاييد
لقول مالك انه يحرم الباس الصبي لباس الحرير وان للرجل استعمال
الحرير تبعا للمراة كفراش الزوجة والاصح عند الشافعية فيهما خلافه
وهل التحريم على الرجال للسرف او الخيلاء او التشبه بالكفار او
النسا وجوه اصحها الاخير وابعدها الاول بل ليس عليه معول
كيف والسرف منهي عنه للفريقين بغير مين وللمسئلة تفاريع
طويلة الذيل محلها كتب الفروع واحل لاناثهم من حديث
هند عن ابي موسى الاشعري وقال حسن صحيح واعترضه ابن دقيق
العيد في شرح الالمام بان الصحة من شرطها الاتصال وقد حكى
الداني في الاجماع عن الدارقطني ان سعيد بن ابي هند لم يسمع من ابي
موسى قال الزين العراقي فلا حاجة الى ابعاد النجعة عن حكايته من
كتاب غريب ومؤلف غريب فقد ذكره ابن ابي حاتم في كتاب المراسيل
وممن ضعف من جهات الخبر وقال معلول لا يصح قال الزين العراقي
وقد يجاب بانه يرتقي بالشواهد الى رتبة الصحة كما تقرر الارسال
بحيث من غير ذلك انتهى واقتصر ابن حجر على نقله الانقطاع عن
الدارقطني ساكتا عليه ثم قال وفي الباب عن علي وعمر وابنه وعقبة
وام هاني وانس وحذيفة وعمران وابن الزبير وابن عمرو وابي ريحانة
وغيرهم رضي الله تعالى عنهم

حرم على عينين ان تنالهما النار اي نار جهنم قيل وما هما يا رسول الله
قال عين بكت من خشية الله وعين باتت تحرس الاسلام واهله من
اهل الكفر في ايام القتال وفي الرباط في الثغر فيه ان لا ترد الا النار
الا تحلة القسم جزاما كانوا يعملون ك هب من حديث صالح بن كيسان
عن ابي عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وسكت عليه ك وتعقبه
الذهبي فقال فيه انقطاع انتهى

حرم بالبنا للمجهول او بفتحتين خبر مقدم وقوله ما بين لابتي المدينة
مبتدا وفي الاول برواية احمد ان الله حرم ما بين لابتي المدينة
جمع لابة بالتخفيف الحرة حجارة سود على لساني اي لم تكن محرمة
كما كانت مكة بل احدث تحريمها على لساني قال ابن العز في لا خلاف
ان المدينة محرمة بتحريم الله على رسوله صلى الله عليه وسلم
مضاعفة الحرمة لكن ابو حنيفة رحمه الله تعالى قال لا يحرم
صيدها والحديث نص في الرد عليه خ عن ابي هريرة وابي سعيد الخدري
رضي الله تعالى عنه هكذا هو فيما وقفت عليه من النسخ

حرم على النار والذي في مسند احمد حرمت النار على كل هين

لين

الثرى اي رقيق الفؤاد سهل قريب من الناس والمراد المسلم الذي
يكون كذلك حم عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه وعزاه الهيثمي
للطبراني في الكبير والاوسط عن معيقيب وقال فيه ابو امية
ابن يعلى ضعيف قال الحافظ الزين العراقي ورواه الترمذي لكن
بدون لين وفي حسن غريب قال في الفردوس وفي
الباب معيقيب وابو هريرة

حرمت التجارة في الخمر اي بيعها او شراوها ولا يصح لنجاستها
ولكونه اعانة على معصية خ د عن عائشة رضي الله تعالى عنها
قالت لما نزلت الايات من اخر سورة البقرة خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقراهن علينا

حرمت النار على عين بكت من خشية الله اي من خوفه وحرمت
النار على عين سهرت اي في الحرس في الرباط او القتال وحرمت النار
على عين غضت اي خفضت واطرقت عن نظر محارم الله اي عن
تامل شي مما حرمه الله على الناظر وعين فقئت اي بخصت
وغارت او شقت في سبيل الله اي في قتال الكفار لاعلاء كلمة الله
فلا يرد ان النار من هولا الثلاثة الا تحلة القسم طب ك
عن عبد الرحمن بن شريح عن محمد بن شمير عن ابي علي عن ابي ريحانة شمعون
بشين معجمة وقيل مهملة بن زيد الازدي حليف الانصار ويقال
مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم شهد فتح دمشق وقدم مصر وسكن
بيت المقدس قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في
غزوة فاوينا على شرف فاصابنا برد شديد حتى كان احدنا يحفر
الحفير فيدخل فيه فيغطي عليه بحجفة فلما راى ذلك قال رجل
يحرسنا الليلة ادعو الله له بدعا يصيب فضلا فقال رجل
من الانصار انا فدعا له فقلت انا فدعا لي ثم ذكره قال ك صحيح
واقره الذهبي انتهى وقال الهيثمي رجاله ثقات

حرمت نسا المجاهدين على القاعدين كحرمة امهاتكم عليكم في حرمة
التعرض لهن بريبة من نظر محرم وخلوة ونحو ذلك وفي برهن والاحسان — حسان
اليهن وقضا حوايجهن لله تعالى وما من رجل من القاعدين يخلف
رجلا من المجاهدين في اهله اي يقوم مقامه في محافظتهم ورعاية
امورهم فيخونه اي يخون المجاهد فيهم اي في اهله الا وقف له
يوم القيمة فيقال له اي تقول له الملائكة بلاذن ربهم قد خانك
هذا الرجل في اهلك فخذ من حسناته ما شئت فياخذ اي الصالح — لح
ما شاء فما استفهامية ظنكم اي فما ظنكم بمن اجله الله بعد ه

المنزلة وخصه بهذه الفضيلة وبما يكون وراء ذلك من الكرامة فما تظنون
في ارتكاب هذه الحرمة العظيمة هل تتركون معها او ينتقم منكم ويلزم
من هذا تعظيم امر المجاهدين ـــــ قال ابن السيد البطليوسي
الذي ذهب جمهور النحاة والمحققين الى ان الهاء في امهات زائدة وواحدها
ام وامهة ولا يكادون يقولون امهة والغالب على امه بالتانيث
ان يستعمل في النداء كقولهم يا امه لا تفعلي وتاء التانيث فيهما معاقبة
للاضافة لانها عاقبتها وقد جاءت في الشعر مستعملة في غير النداء وحكى
اللغويون امهة بمعناها حم م د ن كلهم في الجهاد عن بريدة وبما ذكر من ان
سياق الحديث هكذا هو ما في روايات وفي بعضها يوم القيمة فياخذ
من حسناته ما شاء حتى يرضيه ثم التفت الينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال ما ظنكم كذا عزاه النووي لمسلم بهذا اللفظ

حرمة الجار على الجار اي حرمة ماله وعرضه عليه كحرمة دمه كحرمة
امه اي انه ذنب ما لقتل فكما ان قتله حرام فماله وعرضه وان تفاوت
مقدار الحرم واختلف مراتب العقاب ابو الشيخ في كتاب الثواب
اي ثواب الاعمال عن ابي هريرة ورواه عنه الديلمي

حرمة مال المسلم في رواية له المومن كحرمة دمه اي كحرمة سفكه
فكما لا يحل قتله لا يحل اخذ شي من ماله بغير رضاه وان كان تافها فان اخذ
منه شيئا بغير طيب نفس فهو غاصب وله احكام مبينة في الفروع
وحصل المال لانه قوام النفوس فاذا كان جزءا منها فالحقت بها في التحريم
لمن تعرض له استحق الهوان لدخول حريم الايمان وقال ابن عربي في قوله
حرمة مال المسلم اي في وجوب الدفع عنه وصيانته له لكن على
طريق التبع للنفس حل من حديث الحسن بن صالح عن ابرهيم الهجري عن ابي
الاحوص عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ثم قال غريب من حديث
الحسن والهجري واخرجه عنه الدارقطني باللفظ المذكور وقال
الغرياني في اختصاره وفيه عمرو بن عثمان الكلابي قال س وغيره متروك
واخرجه عنه البزار من رواية عمرو بن عثمان عن ابي الشهاب عن الاعمش عن ابي
وايل عنه وقال تفرد به شهاب قال ابن حجر وله طرق اخرى عن حميد
عن انس وقال الهيثمي رواه البزار وابو يعلى وفيه محمد بن دينار وثقه
جمع وضعفه جمع وبقية رجاله ثقات

حريم البير الذي يلقى فيه ترابها ويحرم على غير من له الاختصاص
بها الانتفاع به مد رشائها بكسر الراء حبلها الذي يتوصل به لمائها
والمراد من جميع الجهات عن ابي سعيد الخدري قال الذهبي فيه منصور
ابن صفوان ذو لين

حريم

١

حريم النخلة مد جريدها اي سعفها فاذا كان طول جريدها خمسة
اذرع فحريمها خمسة ه عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه الطبراني
ايضا وقال الهيثمي فيه منصور بن صفوان وهو ضعيف وعن عبادة
ابن الصامت ورواه الطحاوي عن ابي سعيد من فعل المصطفى صلى الله
عليه وسلم فقال اختصم رجلان اليه في نخلة فقطع منها جريدة
ثم ذرع بها النخلة فاذا هي خمسة اذرع فجعلها حريمها

حزقة بالرفع والتنوين خبر مبتدا محذوف اي انت حزقة وهو بضم
الحا وضم الزاي وشد القاف وقوله حزقة كذلك او خبر مكرر ويروى
بالضم غير منون منادى اي يا حزقة فحذف حرف النداء وهو شاذ
كقولهم اطرق كرا لان حرف النداء انما يحذف من العلم المضموم
المضاف وعليه فالثاني كذلك او تكرير للمنادى والحزقة القصير
الضعيف المتقارب الخطو من ضعفه قال امرؤ القيس

واعجبني مشي الحزقة خالد ... كمشي اتان حليت بالمناهل

وقيل هو القصير العظيم البطن ترق اي اصعد عين بقة منادى
ذهب به الى صغر عينه تشبيها له بعين البعوضة اشارة الى
الصغر لانه لا شيء اصغر من عينها ذكره كله الزمخشري وتبعه ابن الاثير
من غير عزو له كعادته وسبب هذا انه كان صلى الله عليه وسلم
يرقص الحسن او الحسين رضي الله تعالى عنهما ويقول ذلك ملاعبة
وايناسا فترقى الغلام حتى وضع قدميه على صدره الشريف
وهذا من مزاحه وبما سطته من قبيل قوله يا ابا عمير ما فعل
النغير وكيع بفتح فكسر في الغرر اي في كتاب الغرر وابن السني
في عمل يوم وليلة خط في التاريخ وابن عساكر من ترجمة الحسن
من حديث حاتم بن اسمعيل عن معوية بن ابي مزرد عن ابيه عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه قال سمعت اذناي هاتان وابصرت عيناي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اخذ بكفيه جميعا يعني
حسينا او حسنا وقدماه على قدمه وهو يقول حزقة الى اخره
فترقى الغلام حتى وضع قدميه على صدره ثم قال افتح فاك ثم قبله
وظاهر صنيع المصنف انه لم يره لاحد من المشاهير غيرهم والا وهو
عجب فقد خرجه الطبراني وابو نعيم وغيرهما ومن طريقهم اورده ابن
عساكر مصرحا به قال الهيثمي وابو مزرد لم اجد من وثقه وبقية
رجاله رجال الصحيح

حساد حار بالراء وفي رواية بالبا الموحدة بدلها قال في
الفردوس ويروى حاجز ايضا بين المومنين والمنافقين لكونه كان

لكونه كان يناضل عنهم بسنانه ولسانه ولاجل ذلك كان لا يحبه منافق
ولا يبغضه مومن وهو حسان بن ثابت الانصاري رضي الله تعالى عنه
شاعر النبي صلى الله عليه وسلم عاش في الجاهلية ستين سنة و في
الاسلام مثلها ومات في زمن معوية رضي الله تعالى عنه ولما كان يوم
الاحزاب ورد الله المشركين بغيظهم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من يحمي اعراض المسلمين فقال ابن كعب انا وقال ابن رواحة انا
وقال حسان انا فقال نعم اهجهم انت وسيعينك عليهم روح
القدس ابن عساكر في ترجمة حسان من تاريخه عن عائشة رضي الله تعالى
عنها قالت استاذن حسان رسول الله صلى الله عليه وسلم في
هجا المشركين فقال كيف لنسبي فيهم قال لاسلنك منهم كما تسل الشعرة
من العجين نذكره وقضية كلام المصنف انه لم يره لاحد من اصحاب
الرموز التي اصطلح عليها مع ان ابا نعيم خرجه في الحلية والديلمي
في الفردوس
حسب المومن من الشقاق والخيبة اي يكفيه منهما ان يسمع المؤذن
يثوب في الصلاة فلا يجيبه قال في الفردوس التثويب الرجوع الى
الامر بالمبادرة الى الصلاة اذا قال المؤذن حي على الصلاة فقال هلموا
اليها فاذا قال حي على الفلاح فقد رجع بالكلام بقوله الى المبادرة
الى الصلاة ايضا انتهى طب وكذا الديلمي عن معاذ بن انس رضي الله تعالى
عنه قال الهيثمي فيه زبان بن فايد ضعفه ابن معين ووثقه ابو حاتم
حسب امرئ اي كفاه من البخل ان يقول اخذت حقي كله
ولا ادع منه شيئا فانه من البخل اي الشح والدناءة المضايقة في التام
ومن ثم رد الفقها الشهادة به فر عن ابي امامة الباهلي وفيه هلال
ابن العلاء الرقي والد العلاء بن هلال اورده الذهبي في الضعفا
فقال ضعفه ابو حاتم
حسبك اي احسبك والاستفهام مقدر من نساء العالمين اي
يكفيك في معرفة فضلهن فقوله حسبك مبتدا ومن نساء العالمين
متعلق به ومريم خبر المبتدا بنت عمران الصديقة بنص القران
وخديجة بنت خويلد زوج حبيب الرحمن وفاطمة بنت محمد خاتم
الانبيا واسية امراة فرعون والخطاب اما عام او لانس اي
كافيك معرفة فضلهن عن معرفة جميع النسا ذكره الطيبي حم ت
حب ك في مناقب اهل البيت عن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه
قال ك على شرطهما واقره الذهبي
حسبي الله ونعم الوكيل اي النطق بهذا اللفظ مع اعتقاد معناه

بالقلب

بالقلب والاخلاص وقوة الرجا امان لكل خايف اليس الله بكاف عبده
ومن يتوكل على الله فهو حسبه فمتى اعتقد العبد ان لا فاعل الا الله
وان كل موجود من خلق ورزق وعطا ومنع وحياة وموت وفقر وغنى
هو المنفرد به اكتفى به عن كل موجود ولم ينظر الى غيره بل كان منه
خوفه ورجاوه وبه ثقته وعليه اتكاله وكفى بالله وكيلا وهذا
قاله في غزوة الخندق لما نزل الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا
لكم تنبيه قال التفتازاني في المطول قولهم ونعم الوكيل
اما عطف على الجملة الاولى فالمخصوص محذوف كما في قوله تعالى نعم
العبد فيكون من عطف الجملة الانشائية على الجملة الاسمية
الاخبارية واما على تضمين حسبنا الله ونعم الوكيل اي يحصل الا بتقدير
مثل هنا فر عن شداد بن اوس وفيه بقية بن الوليد وحاله معروف
ومكحول قال الذهبي حكم ابن سعد انه ضعيف ووثقه غيره ورواه
ايضا ابو نعيم ومن طريقه وعنه اورده الديلمي مصرحا فلو عزاه المص
اليه لكان اولى
حسبي رجاي من خالقي اي يكفيني قوة رجاي فيه انه ينعم علي
صنوف الخيرات ويرفعني في اعلا الدرجات والرجا ارتياح القلب
لانتظار محبوب متوقع وهذا بالنسبة لمنصب المعصوم ظاهر واما غيره
فانما يصدق على انتظار محبوب تمهدت جميع اسبابه الداخلة تحت
اختيار العبد ولم يبق الا ما لا يدخل تحت اختياره وهو فضل الله
بصرف القواطع فالعبد اذا بث بذر الايمان وسقاه بما الطاعات
وطهر قلبه عن شوك الاخلاق الردية انتظر من فضل الله تعالى
تثبيته على ذلك الى الموت وحسن الخاتمة كان انتظاره رجا حقيقيا
محمودا باعثا على القيام بمقتضى الايمان وان قطع عن بذر الايمان
تعهده بما الطاعة او ترك القلب مشحونا برذايل الاخلاق وانهمك
في اللذات ثم تشبث بالرجا فهو حمق وغرور وحسبي ديني من دنيا
لان المال غاد ورائح والعاقل من اثر ما يبقى على ما يفنى والدنيا مزرعة
للاخرة والحاصل ان قوة رجا العبد في ربه تعالى يكفي صاحبه
لمهمات الدارين خط من حديث الحسن بن عبد الله القطان عن اسمعيل
ابن عمرو الحمصي عن يزيد بن عبد ربه عن بقية عن ابرهيم بن ادهم بن
منصور العجلي وقيل التميمي البلخي الزاهد ذي الكرامات والخوارق
رضي الله تعالى عنه عن ثابت محمد بن عبد الله مرسلا وابرهيم هو البلخي
الزاهد العارف المشهور روى عن منصور وابي اسحق وطايفة من

التابعين وعند بقية الفزاري وضمرة وخلق
حسن الخلق خلق الله الاعظم اي هو اعظم الاخلاق السبعة عشر التي
خزنها لعباده في خزائن جوده قال الحكيم وجميع محاسن الاخلاق تؤول الى
الكرم والجود والسخا ومن اراد الله به خيرا منحه حسن الخلق طب وكذا في
الاوسط عن عمار بن ياسر رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي فيه عمرو بن الحصين
وهو متروك انتهى ومن ثم قال ـــــــ شيخه العراقي كالمنذري
سنده ضعيف جدا
حسن الخلق نصف الدين لان حسنه يؤدي الى صفا القلب وتراحته
واذا طهر وصفا عظم النور وانشرح الصدر فكان هو الاعظم على ادراك
اسرار احكام الدين فهو نصف بهذا الاعتبار فر عن انس بن مالك رضي
الله تعالى عنه وفيه خلاد بن عيسى ضعفوه وقال العقيلي مجهول
وساق له من مناكيره في الميزان هذا الخبر
حسن الخلق يذيب الخطايا في رواية يذيب الذنوب كما تذيب الشمس
الجليد وهو الما الجامد من شدة البرد لان صنايع المعروف لا تكون
الا من حسن الخلق والصنايع حسنات والحسنات يذهبن السيئات
ولهذا جا في خبر عند ابن النجار في تاريخه من حديث انس مرفوعا من حسن
الله خلقه وخلقه ورزقه الاسلام ادخله الجنة عد عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما ورواه البيهقي في الشعب وضعفه الخرائطي
في المكارم قال العراقي والسند ضعيف لكن شاهده خبر الطبراني في
سند ضعيف ايضا ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والاخرة انتهى
حسن الشعر مال وحسن الوجه مال وحسن اللسان مال والمال
مال قال في الميزان متصلا بهذا يعني في المنام انتهى اي فاذا راى الانسا
في منامه انه حصل له شي من ذلك يؤول بحصول مال له ابن عساكر
في التاريخ عن انس رضي الله تعالى عنه قضية عزوه لابن عساكر انه
لم يره مخرجا لاقدم ولا اشهر منه ممن وضع لهم الرموز وكان ذهول فقد
رواه ابو نعيم في الحلية والديلمي في الفردوس بهذا اللفظ المزبور
عن انس المذكور
حسن الصوت زينة القران لان ترتيله والجهر به برفق وتحزن
زينة وبهجة واي زينة طب عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال
الهيثمي فيه سعيد بن رزق وهو ضعيف
حسن الظن اي بالصلحا المسلمين من جملة حسن العبادة يعني اعتقاد
الخير والصلاح في حق المسلمين عبادة ذكره المظهر قال الطيبي فعليه

من

من للتبعيض اي من جملة العبادة ويجوز كونها للابتدا اي حسن
الظن بعباد الله من عبادة الله انتهى ويجوز البعض كون حسن العبادة
من اضافة الصفة للموصوف اي حسن الظن من العبادة الحسنة
ويجوز ان المراد حسن الظن بالله تعالى قال في الحكم ان لم تحسن ظنك
به لاجل وصفه حسن ظنك به لوجود معاملته معك فهل عودك
الا حسنا وهل اسدى اليك الا منته سبحانه تنبيه قالوا
حسن الظن صبغة وسوء الظن حرمان وقيل اسوء الناس حالا من لا
يثق باحد لسوء ظنه ولا يثق به احد لسوء ظنه وقد يبلغ حسن الظن
عند بعضهم الى انه يجد الجلاد لضرب الرقاب ويجذب اخف عقاب
منه يوم القيمة واقرب الى رضي الله تعالى عنه ومن رايته على هذا
القدم اي انفصل الدين كان نسال الجلاد الدعا قال والسر في
ذلك انما هو وصول العبد الى هذا المشهد في الجلاد بادي الراي
بغير تفكر وتامل ليخرج العبد عن التغفل في المقام د في الادب ك في
التوبة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وفيه عند ابي داود مهنا بن
عبد الحميد البصري قال ابو حاتم مجهول وعند الحاكم صدقة بن
موسى قال الذهبي ضعفوه
حسن الملكة قال القاضي الملكة والمكان واحد غير ان الملكة غالبا
تستعمل في المملوك يعني حسن الصنيعة معه يمن اي يوجب البركة
والخير لانه يرغب فيحسن خدمته ويؤثر طاعته فلذلك قالوا
ان حسن الملكة اصل كبير في الدين وسوء الخلق مع المملوك شؤم لانه
يورث البغض والنفرة ويثير اللجاج والعناد والشؤم ضد اليمن
والبركة تنبيه ـــــــ قال الماوردي في الملوك الاخلاق يظهر
حميدها بالاختبار وتقهر ذميمها بالاضرار وسميت اخلاقا لانها
تصير كالخلقة لكنها مع ذلك تقبل التغيير فالفاضل من غلبت
فضائله فمن لا اثر الغالبة حتى تستقيم جميع اخلاقه فتصير حميد
بعضها خلق مطبوع وبعضها خلق مصنوع وقال الغزالي رضي الله تعا
عنه في ميزان العمل الفضيلة تارة تحصل بالطبع اذ رب صبي يخلق
صادق اللهجة سخيا وتارة بالاعتياد ومرة بالتعلم فمن صار ذا
فضيلة طبعا واعتيادا وتعلما فهو في غاية النفاسة هذا وتحسين
تشبيه النفس يعني بها الاخلاق الذميمة والحميدة ببدن تعتريه
الامراض البدنية التي بها انتظام المعايش والامور الاخروية ولكل
لكل مرض قلبي يعبر عنه بالخلق الردي ويعبر عن علاجه بتبديله
بخلق سني فالجهل مرض وعلاجه بالعلم والبخل مرض وعلاجه بالسخا

والكبر مرض وعلاجه بالتواضع والشهوة مرض وعلاجه بالكف
عن المشتهى وهكذا وكل علاج لا بد فيه من مرارة فمن اراد شفا القلب
فعليه باحتمال مرارة المجاهدة التي هي معراج المشاهدة ومن ثم قالوا
المشاهدات مواريث المجاهدات فجاهد تشاهد وزوال مرض القلوب
اشد مطلوب اذ به ينال المحبوب والقلوب من الجواهر ويصونها عن
امراضها يحصل جميع اغراضها ومعرفة جواهر الاشيا من اعراضها
ومعرفة تمييز قيم افراد الانسان واذا اختلفت نفسه بحسب
اقواله واعراضها ومعرفة ذلك في الادب من طريق بقية عن عثمان
ابن زفر عن محمد بن خالد ابن رافع عن رافع بن مكيث بفتح الميم وكسر
الكاف بعدها تحتية ثم مثلثة الجهني شهد الحديبية كذا في الكاشف
وقيل ابن هو تابعي فهو مرسل وفيه بقية وفيه مقال معروف انتهى
وقال في الاصابة الحرث بن مكيث ارسل حديثا فذكره بعضهم في الصحابة
وقد ذكره ابن حبان في ثقات التابعين انتهى
ع
حسن الملكة نما بالفتح والتخفيف والمد اي زيادة رزق واجر وارتفاع
مكانة عند الله تعالى فلان حسن الملكة اذا كان حسن الصنيع الى
مماليكه وسوء الخلق شوم والشوم يورث الخذلان ودخول النيران
قال يحيى بن معاذ سوء الخلق سيئة لا ينفع معها كثرة الحسنات وحسن
الخلق حسنة لا يضر معها كثرة السيئات والبر زيادة في العمر يعني
زيادة اراده سبحانه جعل ما علم منه من البر سببا للزيادة في عمره
ونماه زيادة ما عينا وصوله كما جعل التداوي سببا للصحة والصدقة
تمنع ميتة السوء الميتة الحالة التي يكون عليها الانسان من موته
وميتة السوء ان يموت على وجه النكال والفضيحة كان يموت سكران
او بغير توبة او قبل قضا دينه او غير ذلك حم طب عن رافع بن مكيث
قال الهيثمي فيه رجل لم يسم وبقية رجاله ثقات
حسن الملكة يمن قال البغدادي الملكة القدرة والتسلط على
الشي والمراد هنا المماليك والعبيد وحسن الملكة الرفق بهم
ولا يحملون ما لا يطيقون والتعهد لمهماتهم والعفو عن زلاتهم وغير ذلك
ينشا النماء والبركة وفي ضده الصرم والهلكة وسوء الخلق شوم
قال القاضي الملكة والملك واحد غير ان الملكة يغلب استعمالها
في المماليك وحسنها رعاية المماليك والقيام بحقوقهم وحسن
الصنيع معهم واليمن البركة والمعنى انه يوجبه اذ الغالب انهم
اذا رابهم السيد واحسن اليهم كانوا اشفق عليه واطوع له
واسعى في حقه وكل ذلك مودي الى اليمن والبركة وسوء الخلق يورث

البغض

البغض والنفرة ويثير اللجاج والعناد وقصد الاشوال والانتكاس
بما يضر وطاعة المراة ندامة اي غم لازم لسوء اثاره والصدقة
تدفع القضا السوء تنبيه حاول بعضهم جمع الاخلاق
الحسنة فقال الاحسان والاخلاص والايثار واتباع السنة
والاستقامة والاقتصار في العبادة والمعيشة والاشتغال
بعيب النفس عن عيب الناس والانصاف وفعل الرخص احيانا
والاعتقاد مع التسليم والاختيار الاختياري والانفاق بغير
تقتير وانفاق المال لصيانة العرض والامر بالمعروف
وتجنب الشبه واتقا ما لا باس به لما به باس واصلاح ذات
البين واماطة الاذى عن الطريق والاستشارة والاستخارة
والادب والاحترام والاجلال لافاضل البشر والارزنة
والمسكنة وادخال السرور على المومن والاسترشاد وتربية
وتعليم وافشا السلام والاستدانة واكرام الجار
واجابة السايل والاعطا قبل السوال واستكثار قليل
الخير من الغير واحتقار عظيمه من نفسه وبذل الجاه والجهد
والبشر والبشاشة والتواضع والتوبة والتعاون
على البر والتقوى والتودد والتاني وتدبير المنزل والمعشر
والتفكر والتكبر على المتكبر وتنزيل الناس منازلهم وتفقد
الامم والتصبر والتغافل عن زلل الناس وتحمل الاذى
والتهنية والتسليم لمجاري القدر وترك الاذى والبطالة
ومعادات الرجال والتكلف والمراة للتحصن كرفع الملالة
والتحدث بالنعمة والتكثير من الاخوان والاعوان وتحمل
الملبس والتسمية باسم حسن من تغيير اللقب القبيح والتوسعة
على العيال وتجنب مواضع التهم ومواضع الظلم والكلام المنهي
عنه والتعرف بالله والتطبب بالطب النبوي والثبات في الامور
والثقة بالله وجهاد النفس وجلب المصالح والحب في الله
والبغض بالله والحلم والحيا وحفظ الامانة والعهد والعرض
وحسن الصمت والتفهيم والتفضل في المقال والسمت
والظن والحزم وطلب المعيشة والمعاشرة والحمية وحب
الصلحا والفقرا والعلما والاخوان والضيف والخشوع وخوف
الله وخداع الكفار ودرء المفاسد ودوام التفكر والاعتبار
والدأب في طلب العلم والذلة لله والرفق في المعيشة ورحمة
الصغار والمساكين واليتيم والجيران والمريض والرضا بالدون

بم

من المجالس والرجا والرفق للتغير لنا ذنب والزهد والسخا منه
والسماح والتسلام عند اللقا على من لا يعرف والشجاعة والتسم
والشفاعة والشكر والصبر والصدق والصلح والصداقة
والصحبة وصلة الرحم والصمت والصوم وضبط النفس
عن التفرقة وطهارة الباطن والعفة والعدل والعفو
والعزلة وعلو الهمة والغضب لله والغيرة الحميدة والغبطة
والفزع الى الصلاة عند الشدائد والفراسة وفعل ما لابد
منه والقيام بحق الحق والخلق وقبول الحق وقوله وان كان
مرا والقنع وقضا حوائج الناس وكظم الغيظ وكفالة
اليتيم واكرام الخادم ولزوم الطهارة والتجمل والصلوات
المأثورة والعوائد الجميلة والمداراة والمحاطبة بلين الكلام
ومحاسبة النفس ومخالفتها والمعاشرة بالمعروف ومعرفة
الحق لاهله ولمن عرف ذلك ومحبة اهل البيت والمكافاة والرضا
بالقليل والنهي عن المنكر والنصح والنزاهة والورع وهضم
النفس واليقين ونحو ذلك انتهى واخرج البيهقي في الشعب
قال رجل للاحنف دلني على مودة بلا تعب قال عليك بالخلق
الفسيح والكف عن القبيح واعلم ان الدا الذي اعيا الاطبا
اللسان البذي والفعل الردي ابن عساكر في التاريخ والقضاعي
في الشهاب عن جابر ابن عبد الله قال العامري حديث حسن
حسنوا القران باصواتكم اي رتلوه واجهروا به قال الطيبي
هذا الحديث لا يحتمل القلب كما يحتمل الحديث الاخر زينوا القران
باصواتكم لتعليله بقوله فان الصوت الحسن يزيد القران
حسنا قال القشيري هذا دليل على فضيلة الصوت الحسن
فالسماع لا باس به وتعقبه ابن تيمية فانه انما يدل على فضل الصوت
الحسن بكتاب الله لا بالغنا فمن شبه هذا بهذا فقد شبه الحق
بالباطل الدارمي في مسنده وابن نصر محمد في كتاب الصلاة والبيهقي
كلهم عن البرا بن عازب
حسين مني وانا منه قال القاضي كانه بنور الوحي علم ما سيحدث
بين الحسين وبين القوم فخصه بالذكر وبين انهما كالشي الواحد
في وجوب المحبة وحرمة التعرض والمحاربة واكد ذلك بقوله
احب الله من احب حسينا فان محبته محبة الرسول صلى الله
عليه وسلم محبة الله الحسن والحسين سبطان من الاسباط
جمع سبط وهو ولد الولد اكد به البعضية وكررها ويقال للقبيلة

قال الله

قال الله تعالى وقطعناهم اثنتي عشرة اسباطا امما اي قبايل ويحتمل
ان المراد هنا على ان يتشعب منهما قبيلة ويكون من نسلهما خلق
كثير وقد كان كذلك حم خد ت عن يعلى بن مرة قال خرجنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم امام القوم وبسط يديه فجعل الغلام يفر ههنا وههنا
ويضاحكه حتى اخذه فجعل احدى يديه تحت ذقنه والاخرى فوق
راسه فقبله قال الهيثمي اسناده حسن
حصنوا اموالكم بالزكاة اي باخراجها فانه ما تلف مال في بر ولا بحر
الا بمنع الزكاة كما سيجي في خبر فادا الزكاة كالحصن للاموال تحرس
بها ويحصن بها لانها من افات عقوبات تركها وداووا مرضاكم
بالصدقة فانها تنفع من الدوا الحسي واعدوا للبلا الدعا فانه يرد
القضا المبرم وفي رواية واستقبلوا البلا بالدعا فانه يرده اي البلا
بدعو عند نزوله برفعه فلعله عرض الابتلا ليصل اليه التضرع
والاستمداد فانه يحب الانبيا ان يكثر التضرع والالتجا في
حال عافيته وامنه ودعته قبل البلا عدة لوقت نزوله فيعرف
الله منه ذلك فيوفقه للرضا حتى ان بعضهم يراه نعمة فيشكره
عليها وهذا حال خواص المؤمنين طب حل خط عن ابن مسعود قال ابن الجوزي
حديث لا يصح تفرد به موسى بن عمير قال ابن عدي وعامة ما يرويه
لا يتابع عليه انتهى وقال الهيثمي فيه موسى بن عمير الكوفي متروك
وفي الميزان قال ابو حاتم ذاهب الحديث كذاب وقال ابن عدي عامة
ما يرويه مما ساق له اخبارا منها هذا انتهى
حصنوا اموالكم بالزكاة اي بتزكيتها وداووا مرضاكم بالصدقة
يعني صدقة التطوع مهما امكن طلبا للشفا بها فانها تنفع الدوا
واستعينوا على حمل البلا بالدعا الى الله والتضرع اليه فانه يرفعه
اي يسهل وقوعه كما سياتي قال بعضهم انما امر بتحصين المال بالزكاة
لان المال مستحقه المساكين والحوادث فالطالب بحق الفقرا
من الله تعالى وللحوادث تاتي بها الاقدار فمن زكى فقد ارضى الله فيحجبه
الذي يرفع المقادير بنزول الحوادث بمراده حتى الله تعالى وقد قال
يمحو الله ما يشا ويثبت او يوقع الحوادث بها لم يرفعها عنده ويخلف
منها قال الله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالزكاة حصن
لها اذ بقيت ومحلها الحصن اذ حصلت عند الله د في مراسيله
عن الحسن مرسلا واسنده البيهقي وغيره مع وجوه ضعيفة
حضرموت خير من بني الحرث اي هذه القبيلة افضل من هذه عند
الله تعالى طب في ضمن حديث طويل عن عمرو بن عبسة قال الهيثمي رواه

عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي وفيه مقال قال الذهبي حمل عنه الناس
وهو مقارب الحال وقال النسائي ضعيف وبقية رجاله رجال الصحيح
وقد روي نحوه باسناد جيد عن شيخين اخرين
حضر ملك الموت رجلا يموت اي في حال النزع لتنفصل اعضاه فشق
اعضاه يعني جرى فيها وسلكها وتتبعها لا انه شقها بالقطع كما
يفعله الادمي فلم يجده عمل خيرا قط بعضو من اعضايه ثم شق
قلبه فلم يجد فيه خيرا ففك لحييه فوجد لسانه لاصقا بحنكه
يقول لا اله الا الله فغفر له بكلمة الاخلاص يريد ان التوحيد المحض
الخالص عن شوايب الشرك لا يبقى معه ذنب فانه يتضمن من محبة
الله واجلاله وخوفه ورجايه وحده ما يوجب غسل الذنوب فلو
لقي المخلص الموحد ربه بقراب الارض خطايا قابله بقرابها مغفرة
فان نجاسة الذنوب عارضة والدافع لها قوي فلا تثبت معه خطية
قال الفخر الرازي وانما سميت كلمة الاخلاص لان كل شي يتصور ان يشوبه
غيره فاذا صفا عن شوبه وخلص منه يسمى خالصا خالصا ابن ابي الدنيا
ابو بكر القرشي في كتاب المحتضرين عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
ورواه عنه ايضا ابن لال والديلمي
حفت الجنة بالمكاره اي احاطت بنواحيها جمع مكرهة وهي ما يكرهه
المرء ويشق عليه من حقوق العبادة على وجهها كاسباغ الطهر في
الشتاء وتجرع الصبر على المصايب قال القرطبي واصل الحف الداير
بالشي المحيط به الذي لا يتوصل اليه الا بعد ان يتخطى غيره فمثل
المصطفى صلى الله عليه وسلم المكاره والشهوات بذلك فالجنة
لا تنال الا بقطع مفاوز المكاره والصبر عليها والنار لا ينجى منها الا
بفطم النفس عن مطلوباتها قال ابن حجر وهذا من جوامع الكلم المصطفى
صلى الله عليه وسلم وبديع بلاغته في ذم الشهوات وان مالت اليها
النفوس وان كرهتها وشقت عليها وحفت في رواية حجبت في
الموضعين النار بالشهوات وهي كل ما يوافق النفس ويلايمها وتدعوا
اليه ذكره القرطبي فانه اطيفت اليهما من جوانبهما وهذا التمثيل حسن
معناه توصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد على الطاعة
والصبر على الشهوة كما توصل المحجوب عن الشي اليه بهتك حجابه
وتوصل الى النار بارتكاب الشهوات ومن المكاره الصبر على المصايب
بانواعها فكلما صبر على واحد قطع حجابا من حجب الجنة ولا يزال يقطع
حجبها حتى لا يبقى بينه وبينها الا مفارقة روحه بدنه فيقال
يا ايتها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك راضية مرضية الاية قال

قال

قال الغزالي بين بهذا الحديث ان طريق الجنة وعر وسبيل صعب كثير
العقبات شديد المشقات بعيد المسافات عظيم الافات كثير
العوايق والموانع خفي المهالك والقواطع عزيز الاعدا والقطاع عزيز
الاتباع والاشياع وهكذا يجب ان يكون حرز فمن صفة الصفة
ان في صفة الجنة عن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنهم عن ابي هريرة
حم في الزهد عن ابي مسعود موقوفا ظاهر صنيع المؤلف ان ذا مما
تفرد به م عن صاحبه وهو ذهول فقد رواه خ في الرقايق وقال الحجة
بدل حفت والعجب ان المصنف في الدر عزاه للشيخين معا باللفظ
المزبور هنا بعينه من حديث انس
حفظ الغلام الصغير كالنقش في الحجر وحفظ الرجل بعدما يكبر كالكتابة
على الما اي فان حفظه لا يثبت كما لا تثبت الكتابة على المايع كالما
لضعف حواسه واما الصغير فيستطيع حفظه في صورة الادراكية
الحاصلة في القوة المدركة ولا يزول عنها كما لا يزال النقش في الحجر
فقال الكثير عقلا لكنه اكثر شغلا خط في كتاب الجامع عن ابن
عباس رضي الله عنهما
حقا بالنصب مصدر لفعل محذوف اي حق ذلك حقا كحديث
اتمه افعلته يا عمر ذكره الزين العراقي وقال الطيبي هو مصدر موكد
اي حق ذلك حقا فحذف الفعل واقيم المصدر مقامه على المسلمين
اي على كل مسلم منهم ان يغتسلوا فاعل قال الطيبي وكان حقه
ان يوخر عن قوله يوم الجمعة لكن قدمه اهتماما بشانه ويمسوا بفتح
الميم وضمها كما في الديباج احدهم من طيب اهله فان لم يجد فالما
طيب قال الطيبي ويمس عطف على الجملة السابقة اذ فيه معنى
من الامر اي ليغتسلوا وليمسوا قال العراقي المشهور في الرواية
كسر الطا وسكون التحتية اي يقوم مقام الطيب تنبيه
قال بعض العارفين من حكمة الامر بالغسل ان الله تعالى خلق سبعة
ايام وهي ايام الجمعة فاذا انقضت جمعة دارت الايام في الحديقة
الدايرة فلا تنصرف عنك دورة الا عن طهارة تحدثها فيها اكراما لذلك
وتقديسا وتنظيفا وكما ان السواك مطهرة للفم مرضاة للرب
فالغسل للاسبوع مطهرة للبدن مرضاة للرب يعني اذا عمله
تعلل فعلا يرضى الله به من حيث ان الله تعالى امر بذلك فامتثل امره زعن
البرا ابن عازب د رواه عنه ايضا احمد وابو يعلى والديلمي قال وفي
الباب ابو سعيد
حق المسلم على المسلم اي حق الحرمة والصحبة خمس من الخصال

معني

يعم وجوب العين والكفاية والندب قال في التحرير والحق الشيء المستحق
على الغير من غير ان يكون فيه تردد وفي الفقه الحق الثابت وفي الشرع يقال
للواجب والمندوب المؤكد لان كلا منهما ثابت في الشرع فانه مطلوب
مقصود قصدا مؤكدا الا ان اطلاقه على الواجب اولى وقد اطلق على القدر
المشترك بين الواجب وغيره **رد السلام** فهو واجب كفاية من جماعة
سلم عليهم لان السلام معناه الامان فاذا ابتدا به اخاه فلم يجبه
توهم منه الشر فوجب رد ذلك التوهم بالرد **وعيادة المريض**
المسلم فهي واجب تعين ان لا متعهد له فان كان ندبت **واتباع الجنائز**
فانه فرض كفاية كرد السلام قال ابن الكمال وقد انعقد اهل الاجماع
الا ايجاب تجهيزه لقضاء حقه فكان على الكفاية لصيرورة حقه خصوصا
فعلى البعض **واجابة الدعوة** بفتح الدال اذا دعي مسلم مسلما الى
وليمة العرس وجبت او لغيرها او لنحو اعانة ندبت **وتشميت العاطس**
اي الدعاء له بالرحمة والبركة اذا حمد الله قال الطيبي يجوز عطف السنة
على الواجب ان دلت عليه قرينة كصم رمضان وستا من شوال قال
المغوي وهذه كلها يستوي فيها جميع المسلمين برهم وفاجرهم
غير انه يخص البر بنحو بشاشة ومسايلة دون المظهر للفجور
تتمة قال بعض عليك في رعاية هذه الحقوق وغيرها
بالمساواة بين المسلمين كما سوى الاسلام بينهم في اعيانهم ولا تفضل
هذا ذا سلطان ذا جاه ومال وهذا فقير وحقير ولا تحقر صغيرا
واجعل الاسلام كله شخص واحد والمسلمين كالاعضاء لذلك الشخص
فان الاسلام لا وجود له الا بالمسلمين كما ان الانسان لا وجود له
الا باعضائه وجميع قواه الظاهرة والباطنة تتمة
قال بعض العارفين اذا راعيت حق المسلم فان الله يوتيك اجرك
مرتين من حيث ما اديت من حقه ومن حيث ما اديت من حق ما تعين
عليك من خلقه وفي كتاب **الجنائز عن ابي هريرة** رضي الله تعالى عنه
حق المسلم على المسلم ست اي الحقوق المسلمين عند ملابسة
بعضهم بعضا **اذا لقيته فسلم** لانه اذا لم يسلم عليه فقد احتقره
واحتقاره لما خلقه الله في احسن تقويم وعظمه وشرفه فهو من
اعظم الجرايم والذنوب العظايم **واذا دعاك فاجبه** اي مادمت
عنك لا عذر **واذا استنصحك فانصح** عمرو ان في المكره ولا تقصر
في الارشاد بل ابذل الجهد لكن ينبغي ان لا ينصح قبل ان يستشار
ولا يتبرع بالراي فيكون رايه متهما او مطروحا **واذا عطس فحمد الله**
فشمته بان تقول له يرحمك الله وظاهر الامر الوجوب وعليه اهل

حرم

الظاهر

الظاهر وقال ابن ابي جمرة وقال جمع من علمائنا انه فرض عين وقواه ابن
القيم في حواشي السنن **واذا مرض فعده** اي زره في مرضه وجوبا
لا انيسا عليه تفرد **واذا مات فاتبعه** اي اتبع جنازته حتى تصلي
عليه فان صحبته الى الدفن كان اولى ومعنى هذه الخصال من حق
الاسلام ذلك وله حقوق اخرى ذكرت في احاديث اخرى وفيما الذي
قبله انه لو قال له على حق ثم فسره بنحو رد السلام او عيادة كان
الحق بطل ان عرفا على ذلك وهو مذهب الشافعي رضي الله تعالى عنه
تنبيه مفهوم العدد ليس بحجة عند الاكثر فذكره في هذا
الحديث وما قبله لا ينفي الزايد فقد ذكروا له حقوقا اخرى منها
ما رواه الاصبهاني بسنده الى علي مرفوعا كما في روض الافكار للمسلم
ثلاثون حقا لا براءة له منها الا بالاداء او العفو يغفر زلته ويرحم
عبرته ويستر عورته ويقيل عثرته ويقبل معذرته ويرد غيبته
ويديم نصيحته ويحفظ خلته ويرعى ذمته ويعود مريضه ويشهد
ميتته ويجيب دعوته ويقبل هديته ويكافي صلته ويشكر
نعمته ويحسن نصرته ويحفظ حليلته ويقضي حاجته ويشفع
مسئلته ويشمت عطسته وينشد ضالته ويطيب كلامه
ويرد سلامه ويبر انعامه ويصدق اقسامه وينصره ظالما
او مظلوما ويواليه ولا يعاديه ويحب له من الخير ما يحب لنفسه
ويكره له من الشر ما يكره لنفسه **خدم** في الاستشهاد عن **ابي هريرة**
رضي الله تعالى عنه ولم يخرجه البخاري في صحيحه
حق الزوج على زوجته ان لا تمنعه من نفسها اذا اراد جماعها
فانها ان فعلت ذلك وقت حاجته فقد عرضته للهلاك الاخروي
نعم ان كان صرفهما في محرم فعلهما حيث لا عذر تمكينه **وان كانت على**
ظهر قتب ذكره تتميما وتيما للغة ومعناه لا تمنعه من وطئها
ولو حال ولادتها **وان لا تصوم يوما واحدا** اي صوم تطوع **الا**
الفريضة ان كان حاضرا او ممكنا استئذانه كذا في نسخة المصنف
م بخطه وفي رواية الا الفريضة اي لا يمكن الاستمتاع بها فان ذهاب الصوم
بغير اذنه اذ لا يفوت حقا **فان فعلت** ما نهيت عنه بان صامت
بغير اذنه وهو شاهد **اثمت** مع صحة صومها لاختلاف الجهة
ولم يقبل صومها فلا تثاب عليه **وان لا تعطي** فقيرا او لا غيره
من بيته شيئا من طعام ولا غيره **الا باذنه** الصريح او علم رضاه
بذلك او بمقدار المعطى **فان فعلت** اي اعطت منه بغير اذنه **كان**
له الاجر اي الثواب عند الله على ما اعطته من ماله **وكان عليها**

الوزر اي المتعاب عليها ان بانت عليه من حقه وان لا تخرج من بيته
اي من المحل الذي اسكنها فيه الا باذنه الصريح وان ماتت ابوها
او امها فان فعلت بان خرجت بغير اذنه لغير ضرورة كانهدام
الدار لعنها الله وملائكة الغضب حتى تتوب او تراجع اي ترجع
والظاهر ان او بمعنى الواو والمراد التوبة والرجوع وان كان ظالما
في منعه لها من الخروج وهذا كانه لمزيد الزجر والتهويل عليهما
فلو ظلمها حقا من حقوقها ولم يمكن التوصل اليه الا بالحاكم فلها
الخروج بغير اذنه له او كان بجوار البيت نحو سراق او فساق يريدون
الفجور بها فيمنعها من الخروج منه فلها الخروج وافهم باقتصاره
على ما ذكر من الحقوق انه لا يجب عليها ما اعتيد من نحو طبخ وصلاح
بيت وغسل ثوب ونحوها وهو مذهب الشافعي رضي الله تعالى
عنه نعم الاولى لما يقتضي وجوب ذلك على الندب الطيالسي ابو داود
عن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه

حق الزوج على المراة اي امراته ان لا تهجر فراشه بل تاتيه فيه
لتقضي منها اربه ان اراد وان تبر قسمه اذا حلف على فعل شي
او تركه وهو مما لا يخالف الشرع وان تطيع امره اذا امرها بما
لا يخالفه ايضا وان لا تخرج من بيته الا باذنه الصريح وان لا تدخل
بضم اوله بخط المصنف اليه اي الى بيته من يكره اي من يكرهه
اي يكره دخوله له وان لم يكرهه وان كان نحو ابيها او امها او
ولدها من غيره فان فعلت اثمت ويوخذ من اقتصاره على هذه
الخمسة انه لا يجب عليها ان تخدمه الخدمة التي اضطردت
بها العادة وهو مذهب الشافعية بل صرح بعضهم بانه لا يلزمها
عند الجماع ان ترفع رجليها بل ان شا رفع ووطي وان شا ترك
واما ما جرت به عادة النسا في الاعصار والامصار والقرى
والعرب والعجم في زمن المصطفى صلى الله عليه وسلم الى الان
فهو بر واحسان من جانب النسا ومسامحة منهن للازواج بتحمل
كل الخدمة عنهم الواجبة لمن عليهم طب عن تميم الداري لسنية
الوجه المدار بها او الى محل بالحجر او غير ذلك قال الهيثمي
فيه ضرار بن عمرو وهو ضعيف انتهى وعنه ايضا ابو الشيخ
والديلمي انتهى

حق الزوج على زوجته ان لو كانت به قرحة فلحستها ملبسا لها
غير متعذرة لذلك ما ادت حقه حكى البيهقي في الشعب ان
اسما بنت خارجة الفزاري لما اراد اهداء ابنته الى زوجها قال لها

يابنية

يا بنية كوني لزوجك امة يكون لك عبدا ولا تدني منه فيملك ولا تباعدي
عنه فتثقلي عليه وكوني كما قلت لامك

خذي العفو مني تستديمي مودتي ● ولا تنطقي في سورتي حين اغضب
فاني رايت الحب في الصدر والاذى ● اذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب

ك في النكاح من حديث ربيعة بن عثمان عن ابي سعيد الخدري رضي
الله تعالى عنه قال جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم بابنته فقال
هذه ابنتي ابت ان تتزوج فقال اطيعي اباك فقالت والذي بعثك
بالحق لا اتزوج حتى تخبرني ما حق الزوج على زوجته قال حق الزوج
على زوجته لو كانت به قرحة فلحستها او انتثر منخاره صديدا
او دما ثم ابتلعته ما ادت حقه قالت والذي بعثك بالحق
لا اتزوج ابدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكحوهن
الا باذنهن قال المنذري رواه البزار باسناد جيد رواته ثقات
مشهورون وابن حبان في صحيحه انتهى فلو عدل المصنف
لهذا لكان اولى

حق المراة على الزوج ان يطعمها اذا طعم ويكسوها اذا اكتسى ولا يضرب
الوجه ولا يقبح بتشديد الموحدة اي لا يسمعها المكروه ولا يقول
قبحك الله ولا يشتمها ولا يهجر كذا في كثير من النسخ وفي رواية ان
تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت ورايت في اصول
صحيحة من كتب كثيرة ولا يهجرها الا في البيت وفي رواية للبخاري
غير ان لا يهجر الا في البيت قال ابن المنير والحصر الواقع في خبر معوية
هذا غير معمول به بل يجوز الهجر في غير البيوت كما وقع للمصطفى صلى
الله عليه وسلم من هجره ازواجه في المشربة قال ابن حجر والحق ان
ذلك يختلف باختلاف الاحوال فربما كان الهجر في البيت اشد منه
في غيره وعكسه والغالب ان الهجر في غير البيت الم للنسا لضعف
نفوسهن واختلف المفسرون في المراد بالهجر فالجمهور على انه
ترك الدخول عليهن والاقامة عندهن على ظاهر الاية من الهجران
وهو البعد وظاهره انه لا يضاجعها وقيل يضاجعها ويوليها
ظهره وقيل يترك جماعها وقيل يجامعها ولا يكلمها طب ك في النكاح
عن معوية بن حيدة بفتح الحا المهملة صحابي مشهور وهو جد بهز
ابن حكيم بن معوية قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن حق زوجة احدنا عليه فذكره قال ك صحيح واقره الذهبي
وظاهر صنيع المصنف انه لا يوجد لاحد من الستة والا مر بخلافه
فقد رواه ابو داود وابن ماجة في النكاح والنسائي في عشرة

الشتاء عن بعوية المذكور باللفظ المزبور وصححه الدارقطني في العلل
وعلقه البخاري ومن عزاه لابي داود والنووي وغيره
حق الجار على جاره ان مرض عدته في مرضه وان مات شيعته اي
المصلى ثم القبر وان استقرضك اي طلب منك ان تقرضه شيئا
ان تقرضه اي تيسر معك وان اعور سترته وان اصابته مصيبة
في نفسه او ماله او اهله عزيته بما ورد في السنة من الماثور ولا ترفع
بناءك فوق بنائه رفعا يضره كما اشار اليه بقوله فتسد عليه
الريح او الضوء فان خلا عن الضرر جاز الرفع الا الذمي على مسلم
ولا تؤذه بريح قدرك اي طعامك الذي تطبخه في القدر فاطلق
الظرف واراد المظروف ومثله غيره الا ان تغرف له منها
شيئا يهدى مثله عرفا فلا يحصل منه القيام بحقه بقليل
محتقر لا يقع موقعا من كفايته كما يدل له قوله في رواية اخرى
فاصنع منها بمعروف اذ هو ظاهر في ان المراد شيء يهدى مثله
عادة ذكره العلائي ـــــ ابن ابي جمرة والذي يشمل الجميع
ارادة الخير وموعظته بالحسنى على حسب مراتب الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر ويعظ الكافر بعرض الاسلام عليه واظهار
محاسنه والترغيب فيه برفق ويعظ الفاسق بما يناسبه ايضا
ويستر عليه زلله عن غيره وينهاه برفق فان افاد والا يهجره
قاصدا تاديبه مع اعلامه بالسبب لينكف طب عن معوية بن
حيدة قلت يا رسول الله ما حق جاري علي فذكره قال الهيثمي فيه
ابو بكر الهذلي وهو ضعيف وقال العلائي فيه اسمعيل ابن عياش
ضعيف لكن ليس العمدة عليه فيه بل على شيخه ابي بكر الهذلي
قال احمد المتروكين وقال ابن حجر هذا الحديث روي باسانيد
واهية لكن اختلاف مخرجيها يشعر بان للحديث اصلا انتهى
حق الولد على الوالد ان يعلمه الكتابة لعموم نفعها وعموم
فضلها واصليتها والسباحة اي العوم والرماية بالقسي
وان لا يرزقه الا طيبا بان يرشده الى ما يجده من الكسب ويحذره
عن الانتساب من غيره ويبعثه اليه ما استطاع لينشا على
ذلك ـــــ الشافعي رضي الله عنه واياك ان تستهجي
الولد اذا غضب بلين الكلام وخفض الجناح فان ذلك يتلف
حاله ويهون عليه العقوق بل ذكره بخطيئته وما اعد له من
العقاب عليه واياك ان تسبه او تشتمه فان ذلك يجريه على
النطق بمثله مع اخوانه بل معك الحكيم الترمذي في النوادر وابو

الشيخ

الشيخ في كتاب الثواب اي ثواب الاعمال هب كلهم عن ابي رافع مولى
المصطفى صلى الله عليه وسلم قال قلت يا رسول الله للولد علينا حق
كحقنا عليهم فذكره وظاهر صنيع المص ان مخرجه البيهقي سكت
عليه سلمت عليه وهو خلاف الواقع بل تعقبه بقوله عيسى بن ابراهيم
احد رجاله يروي ما لا يتابع عليه انتهى وفي الميزان انه منكر الحديث
وفي الضعفا تركه ابو حاتم وغيره ثم قال اسناد الحديث ضعيف
حق الولد على والده ان يحسن اسمه اي يسميه باسم حسن لا قبيح
فان الله سبحانه لحكمته في قضائه يلهم النفوس ان تضع الاسما على حسب
مسمياتها لتناسب حكمته بين اللفظ ومعناه كما ناسب بين الاسباب
ومسبباتها وقال ابن جني ومر بي دهر اذا اسمع ولا ادري معناه فآخذ معناه
من لفظه فاكشفه فاذا هو ذلك المعنى بعينه او قريب منه د عن وهب
اذا ادرك اي بلغ ويعلمه الكتاب يعني القران ويحتمل ارادة الخط
ويوضح الاول ما في رواية للديلمي ويعلمه الصلاة اذا عقل بدل الكتاب
حل عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وفيه يوسف بن سعيد مجهول
للحسن بن عمارة قال الذهبي في الضعفا متروك اتفاقا
حق كبير الاخوة على صغيرهم كحق الوالد على ولده اي في وجوب احترامه
وتعظيمه وتوقيره وعدم مخالفته فيما يشير به ويرضيه هب عن سعيد
ابن العاص قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف ورواه ايضا الحاكم
والديلمي باللفظ المزبور ثم قال وفي الباب ابو هريرة اي عند ابي
الشيخ وغيره
حق الولد على الوالد ان يحسن اسمه فلا يسميه باسم مستكره كحرب
ومرة وحزن قال صاحب القاموس في سفر السعادة امر الامة
بتحسين الاسما فيه تنبيه على ان الافعال ينبغي ان تكون مناسبة
للاسما لانها قوالبها دالة عليها لاجرم اقتضت الربانية ان يكون
بينهما تناسب وارتباط وتاثير الاسما في المسميات والمسميات في
الاسما ظاهر من ان اليه اشار القايل بقوله
وقلما ابصرت عيناك ذا لقب * الا ومعناه اذا فكرت في لقبه
ويحسن ادبه قال الماوردي التاديب يلزم من وجهين احدهما
ما لزم الوالد للولد في صغره الثاني ما لزم الانسان في نفسه
عند كبره فالاول ان ياخذ ولده بمبادي الاداب ليانس بها وينشا
عليها فيسهل عليه قبولها عند الكبر قال الحكماء بادروا تاديب
الاطفال قبل تراكم الاشغال وتفرق البال والثاني ادبان ادب
وهو مواضعة واصطلاح وادب رياضة واستصلاح قال ولا يوخذ

تقليد على ما استقر عليه اصطلاح العقلا والثاني ما لا يجوز في العقل
ان يكون بخلافه وامثلته كثيرة وقال ان الغزالي العبد انما ثم عند الوبه
وقلبه جوهرة نفيسة ساذجة خالية عن كل نقش وصورة وهو قابل
لكل نقش ومايل الى كل ما يمال اليه فان عود الخير وعلم نشا عليه
وشارك في ثوابه ابويه وان عود الشر واهمل شقي وهلك وكان الوزر
في رقبة القيم به والوالي عليه هب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
قال قالوا يا رسول الله قد علمنا حق الوالد على الولد فما حق الولد على والده
فذكره وقضيته تصرف المصنف ان مخرجه البيهقي خرجه ساكتا عليه
والامر بخلافه بل قال محمد ابن الفضل بن عطية احد رواته ضعيف بمرة
ولا يحتج بما انفرد به انتهى وقال الذهبي محمد هذا تركوه واتهمه بعضهم
انه بالوضع وفيه ايضا محمد ابن عيسى المدايني قال في الضعفا قال
الدارقطني ضعيف متروك وقيل كان مغفلا
حق الولد على والده ان يحسن اسمه فيكره ان يسميه بما يتطير بنفيه
او اثباته كنافع وافلح وبركة ويسار ورباح ونجاح او مرة او لبيدا و
شهاب ويحسن موضعه بالواو وعليها رايته في نسخ هذا الكتاب وفي
نسخ الفتح بالرا ووجهه ظاهر ويحسن ادبه بان ينشئه على الاخلاق
الحميدة ويعلمه القران ولسان العرب وما لا بد منه من احكام الدين
فان بلغ حد العقل عرفه البارئ بالادلة التي توصله الى معرفته
من غير ان يسمعه شيئا من مقالات الملحدين لكن يذكرها له في الجملة
احيانا ويحذره منها وينفره عنها بكل ممكن ويبدا من الدلايل بالاقرب
ثم ما يليه ثم كذا يفعل بالدلايل الدالة على نبوة نبينا
صلى الله عليه وسلم ذكره الحليمي فا كان لعامر بن عبد
الله بن الزبير ابن لم يرض سيرته فحبسه وقال لا اخرجك حتى تحفظ
القران فارسل اليه قد حفظته فاخرجني فقال لا ابنت خير لك من بيت
حفظت فيه كتاب الله فاقم فما خرج الا جنازة عامر وادخل شابا
فاخرج شيخا هب عن عايشة قال اعني البيهقي وهو ضعيف انتهى
وقد مر غير ما مرة ان ما يفعله المصنف عن عزو الحديث لمخرجه وحذف
من كلامه ما عقبه به من تضعيفه وبيان حاله غير صواب وانما
ضعف لان فيه عبد الصمد ابن النعمان اورده الذهبي في ذيل الضعفا
وقال قال الدارقطني غير قوي عن عبد الملك ابن حسين ضعفوه عن
عبد الملك بن عمير وقد قال مضطرب الحديث وابن معين مختلط
حق على كل مسلم محتلم حضر الجمعة ان يغتسل في كل سبعة ايام
يوما هكذا ابهمه في هذا الطريق وعينه جابر في حديث النسائي فقال

وهو

وهو يوم الجمعة وصححه ابن خزيمة يغسل فيه اي في اليوم راسه و
يغسل جسده ذكر الراس وان كان الجسد يشمله للاهتمام به لانهم
يجعلون فيه الدهن والخطمي ونحوهما وكانوا يغسلونه اولا ثم يغتسلون
وقال البغوي اراد به وجوب الاختيار لا وجوب الحتم كما يقول الرجل
لصاحبه حقك علي واجب ولا يريد به اللزوم واختلف
في غسل الجمعة فذهب ابو هريرة رضي الله تعالى عنه والحسن البصري
ومالك رضي الله عنهما الى وجوبه اخذا بظاهر الحديث وذهب الجمهور
الى ندبه لخبر من توضا يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل
افضل في الصلاة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال في المهذب
انما رواه البخاري تعليقا وسنده صحيح
حق على كل مسلم السواك بما يزيل القلح وغسل يوم الجمعة ويدخل
وقته بطلوع الفجر وان يمس من طيب اهله اي حلايله ان كان
متيسرا لان الملايكة تحبه والشيطان ينفر منه واحب شي اليه
الريح والمنتن والكريهة فالارواح الطيبة تحب الريح الطيب والخبيثة
الخبيث وكل روح تميل الى ما يناسبها البزار في مسنده عن ثوبان
قال الهيثمي فيه يزيد ابن ربيعة ضعيف وقال ابن عدي ارجوا
انه لا باس به
حق على من قام من مجلس ان يسلم عليهم اي على اهل ذلك المجلس
عند مفارقتهم وحق على كل من اتى مجلسا ان يسلم اي عليهم عند
قدومه وتمامه عند مخرجه فقام رجل ورسول الله صلى الله عليه
وسلم يتكلم فلم يسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما اسرع ما نسي انتهى قال الحليمي وانما كان رد السلام فرضا
وابتداوه سنة لان اصل التسليم امان ودعا بالسلامة وانه لا يريد
شرا وكل اثنين احدهما امن من الاخر يجب ان يكون الاخر امنا منه
فلا يجوز ان يسلم واحد على الاخر ان يسكت عنه فيكون قد اخافه
وراو بهذا الشر طب هب عن معاذ بن انس الجهني قال الهيثمي فيه
ابن لهيعة وزبان بن فايد وقد ضعفا انتهى واقول تعصيبه
الجناية براسهما وحدهما غير حسن مع وجود من هو ادون منهما
حق على الله عون من نكح التماس اي طلب العفاف عما حرم الله
عليه من الزنا او مقدماته ثم كان قصده ذلك اعانه الله على
تحصيل حلة تنفعه وييسر له صداقها وموونتها من حيث
لا يحتسب والاعمال بالنيات والامور بمقاصدها عد عن ابي هريرة
ورواه عنه ايضا ابن منيع والديلمي

حرٌّ بالمرء ان يكون له مجالس يخلو فيها بنفسه قال الحرالي اول السير
الى الله تعالى التزام الذكر والخلوة به واول ما ابتدا به النبي صلى الله
عليه وسلم ثم حبب له الخلا فكان يخلو في غار حرا ولا تصح خلوة الا
بعد جلوة ويذكر ذنوبه اي يستحضرها في ذهنه فيستغفر
الله منها اي يطلب منه غفرها اي سترها فان من حاسب نفسه
في الرخا قبل حساب الشدة عاد امره الى الرضا والغبطة ومن الهته
حياته واشغلته اهواه عاد امره الى الندامة والحسرة ومن
ثم قيل لا يكون العبد تقيا حتى يكون لنفسه اشد محاسبة
من الشريك لشريكه وقيل النفس كالشريك الخوان ان لم
تحاسبه ذهب بمالك وقال الحسن رضي الله تعالى عنه انما يخف
الحساب غدا على قوم حاسبوا انفسهم في الدنيا تنبيه
قال في الفتوحات اذا لزم المتاهب الخلوة والذكر وفرغ المحل من
الفكر وقعد فقيرا لا شي له عند باب ربه منحه الله واعطاه من
العلم به والاسرار الالهية والمعارف الربانية ما تحار عنه
العقول قيل للجنيد بم نلت ما نلت قال بجلوسي تحت تلك الدرجة
ثلاثين سنة وقال ابو يزيد رضي الله تعالى عنه اخذتم علمكم ميتا
عن ميت واخذنا علمنا عن الحي الذي لا يموت فيحصل لصاحب الهمة
في الخلوة مع الله وبه جلت هيبته وعظمت منته من العلوم
ما يغيب عندها كل متكلم على البسيطة بل كل صاحب نظر وبرهان
ليس له هذه الحالة فانها وراء النظر العقلي هب عن مسروق مرسلا
بن الاجدع الهمداني احد الاعلام مات رضي الله تعالى عنه سنة
ثلاث وستين

حكيم امتي عويمر هو ابو الدردا رضي الله تعالى عنه قال لما هزم
الصحابة يوم احد فكان ابو الدردا فيمن فا اليه في الناس فلما
اظلهم المشركون من فوقهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اللهم ليس لهم ان يعلونا فثاب اليه ناس وانتدبوا وفيهم ابو
الدردا رضي الله تعالى عنه حتى ادحضوهم عن مكانهم وكان ابو
الدردا رضي الله تعالى عنه يومئذ حسن البلا فذكره طس عن
شريح بضم المعجمة وفتح الرا ابن عبيد الحضرمي مرسلا ارسل الباهلي
عن ابي امامة وغيره وفيه يحيى البابلتي قال ابن عدي الضعف
على حديثه بين وقال الذهبي في الضعفا له حديث موضوع اتهم
به انتهى وكان ينبغي ان يشير لهذا

حلو القفا اي الشعر الذي فيه من غير حجامة اي من عمل الحجوم

وزيم

وزيم ومن تشبه بقوم فهو منهم ومن ثم كره قتادة واحمد رضي الله
تعالى عنهما للرجل ان يحلق قفاه الا للحجامة فلا باس به فيهما ابن
عساكر في التاريخ عن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه ظاهر
صنيع المصنف انه لم يره لاحد من المشاهير الذين وضعوا لهم الرموز
مع ان الطبراني والديلمي خرجاه باللفظ المزبور فكانه ذهل عنه

حلوة الدنيا مرة الاخرة ومرة الدنيا حلوة الاخرة يعني تحتم
الرغبة فيها والرغبة في الله ولا تسكن هاتان الرغبتان في محل واحد
الا طردت احداهما الاخرى واستبدت بالمسكن فان النفس واحدة
والقلب واحد فاذا اشتغل بشي انقطع عن ضده قال الامام
الرازي رضي الله تعالى عنه الجمع بين لذات الدنيا ولذات الاخرة
ممتنع غير ممكن والله مكن المكلف من تحصيل ايهما فاذا اشتغل
بتحصيل احدهما فقط فقد فوت الاخرة على نفسه وهذا الحديث
منقول عن عيسى ايضا حم طب ك هب عن ابي مالك الاشعري رضي
الله تعالى عنه لما حضرته الوفاة قال يا معشر الاشعريين ليبلغ
الشاهد الغايب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
فذكره قال ك صحيح واقره الذهبي وقال الهيثمي رجال احمد
والطبراني ثقات

حليف القوم منهم الحليف المعاهد يقال تحالفا اذا تعاهدا
وتعاقدا على ان يكونا امرهما واحدا في النصرة والحماية قال
ابرهيم الحربي الحلف انما كانوا يتحالفون على ان يلزم بعضهم
بعضا وابن اخت القوم منهم اي متصل بهم في جميع ما ينبغي
ان يتصل به كالنصرة طب وكذا البزار عن عمرو بن عوف قال
الهيثمي فيه الواقدي وهو ضعيف قال ابن حجر وفيه قصة

حمزة بن عبد المطلب اسد الله واسد رسوله تلقب ابا عمارة
اخي من الرضاعة قاله حين قال له الا تخطب ابنة حمزة فانها اجمل
عة بنات قريش وفيه ان الرجل يحرم عليه تزوج بنت اخيه من الرضاع
ابن سعد في الطبقات عن زيد بن اسلم وام سلمة وهو في مسلم بدون
ابن عبد المطلب فعدوله المصنف عنه غير صواب

حمزة سيد الشهدا يوم القيمة لجهاده في نصرة الاسلام
حين بدا غريبا استشهد باحد بعد ان قتل احد وثلاثين كافرا
ولم ير المصطفى صلى الله عليه وسلم باكيا على احد كبكايه عليه
عنه الشيرازي في كتاب الالقاب عن جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى
حمل نبي الله نوح معه في السفينة حين الطوفان من جميع الشجر

ابن عساكر في تاريخ دمشق عن علي امير المومنين كرم الله تعالى وجهه
حملة القران اي حفظته العاملون به عرفا اهل الجنة يوم القيمة
زاد ابن النجار في روايته عن ابي هريرة والشهدا قواد اهل الجنة
والانبيا سادة اهل الجنة وفي روايته عن علي والمجاهدون في سبيل
الله قوادها والرسل سادة اهل الجنة طب وكذا الخطيب عن الحسين
بن علي رضي الله تعالى عنهما وفيه اسحق بن سعد المدني وهو ضعيف
ذكره الهيثمي واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال فيه ايضا ابو
متروك وتعقبه المولف بان المتن صحيح
حملة القران اوليا الله تعالى فمن عاداهم فقد عادا الله ومن والاهم فقد
والى الله المراد بحفظته حملته العاملون باحكامه المتبعون
لاوامره ونواهيه وليس منهم من حفظه ولم يعمل بما فيه فر وابن
النجار في تاريخه عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وفيه داود بن
المحبر قال الذهبي في الضعفا قال ابن حبان كان يضع الحديث
على الثقات ورواه عنه ابو نعيم في الحلية ومن طريقه اورده
الديلمي مصرحا فلو عزاه له لكان اولى
حمل العصا على العاتق وللتوكي عليها علامة المومن وسنة الانبيا
بشهادة عصا موسى عليه السلام وكان للنبي صلى الله عليه وسلم
عنزة تحمل معه في سفره فحملها سنة فر عن انس بن مالك رضي الله
تعالى عنه وفيه يحيى بن هاشم الغساني قال الذهبي في الضعفا
قالوا كان يضع الحديث
حواري الزبير ابن العوام ابن عمة المصطفى صلى الله عليه وسلم
واحد العشرة المبشرة بالجنة والد الامام الاعظم عبد الله الذي
استشهد بسيف الحجاج ن من الرجال كلهم وحواري من النسا
عايشة بنت الصديق رضي الله تعالى عنهما اخرج ابو يعلى ان ابن
عمر سمع رجلا يقول يا ابن حواري رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ان كنت من ال الزبير والا فلا والحواري الناصر والحواريون
اصحاب عيسى عليه الصلاة والسلام قيل لهم ذلك لانهم كانوا
يحورون الثياب اي يبيضونها الزبير بن بكار وابن عساكر في
التاريخ عن ابي الخير مرثد بفتح الميم وسكون الرا ومثلثة ابن عبد
الله اليزني بفتح التحتية والزا والنون مفتي اهل مصر مرسلا
اورده ابن عساكر في ترجمة ابن الزبير رضي الله تعالى عنه
حوسب رجل يعني حاسب رجل يوم القيمة فاورده بصيغة
الماضي لتحققه وقوعه ممن كان قبلكم من الامم السالفة فلم

يوجد

ان يوجد له شي من الخير اي من الاعمال الصالحة قال القرطبي عام مخصوص
لانه عنده الايمان ولذلك نجا وزعمه بالعفو لان الله لا يغفر ان يشرك
به والا لم يكن انه من وجه قبيح نفسه والمعنى انه لم يوجد له من النفل
الا هذا ويحتمل انه له لكن غلب هذا عليه ويحتمل انه اراد بالخير المال
اي لا يوجد له فعل بر في المال الا انظار المعسر الا انه كان رجلا موسرا
وكان يخالط الناس اي يعاملهم ويقاضيهم وكان يامر غلمانه وفي روا
بدله فتيانه الذين يتقاضون ديونه ان يتجاوزوا عن المعسر اي
الفقير المقل المديون له بان يحطوا عنه او ينظروه الى ميسرة قال
الله عز وجل نحن احق بذلك منه كلام حولانه المتفضل على
الحقيقة اذ لا حق عليه لاحد تجاوزوا عنه اي عن ذنوبه ومقصود
الحديث الحث على المسامحة والمساهلة في التقاضي وبيان عظيم
فضل ذلك وان لا يحتقر من الخير شيا وان قل وانه تعالى يتجاوز عن
القليل من العمل وجواز الاذن للعبد في التجارة والتوكيل في التقاضي
وانه من كان ظاهرة وكرامته ثابتة وسبب للغفران ومرقات لدخول
الجنان حدث م عن ابي مسعود ظاهر صنيع
المصنف ان هذا لا يوجد مخرجا في احد الصحيحين وهو ذهول عجيب
فقد رواه مسلم في الصحيح
حوضي كما بين صنعا والمدينة اي مسافة عرضه كالمسافة بينهما
قال القاضي الحوض على ظاهره عند اهل السنة وحديثه متواتر
اي تواترا معنويا فيجب الايمان به وتردد البعض في تكفير منكره
وقال القرطبي احاديث الحوض متواترة فقد رواه عن النبي صلى الله
عليه وسلم اكثر من ثلاثين ورواه عنهم من التابعين امثالهم ثم لم
تزل تلك الاحاديث تتوالى الينا وتشير الرواة اليها في جميع
الاعصار الى ان انتهى ذلك الينا وقامت به حجة الله علينا فاجمع
عليه السلف والخلف وقد انكره قوم من المبتدعة فاحالوه
عن ظاهره وغلطوا في تاويله عن غير احالة عقلية ولا عادية
يلزم من اجرائه على ظاهره ولا معارضة سمعية ولا نقلية
تدعو اليه فتاويله تحريف صدر عن عقل سخيف فيه الانية عدد
الكواكب يعني الكيزان التي تشرب بها منه كالنجوم في الكثرة والاضا
وورد ان لكل نبي حوضا على قدر رتبته وامته فالحوض ليس من خصا
صه صلى الله عليه وسلم وقيل الحوض من تحت الجنة واعلم ان
هذه الرواية تحدها لها وانه ما بين ايلة وصنعا ورواية ما بين
جربا واذرح قال في التنقيح ووجه الجمع بينهما ان هذه الاقوال

صورت على جهة التمثيل في بعد المسافة اقطار الحوض وخاطب المصطفى صلى
الله عليه وسلم اهل كل جهة بما يعرفونه من المواضع وهو تمثيل لتقريب لكل
احد بما يعرفه من تلك المواضع انتهى وسبقه لنحوه القرطبي فقال قد
اختلفت الروايات الدالة على قدر الحوض فظن بعض القاصرين انه اضطراب
وليس كذلك بل تحدث النبي صلى الله عليه وسلم بحديث الحوض مرارا وذكر
تلك الالفاظ المختلفة اشعارا بانه تقدير لا تحقيق وكلها تفيد انه
كبير متسع وسبب ذكره الجهات فيخاطب كلا بالجهة التي يعرفها **وعن
حارثة بن وهب** الخزاعي **والمستورد** ابن شداد عن عمرو القرشي الحجازي
حوضي مسيرة اي مسيرة حوضي **شهر** قال المصري فالشهر عرضه في الكبر
وزواياه سواء اي هو مربع لا يزيد طوله على عرضه **وماؤه ابيض** اسم
تفضيل من الالوان وكفاك به شاهدا للجواز بانه كفعل التعجب منهما
بدون اشد والابلغ وان منعه النحاة فقيل انما ابلغ زائدا وهو ابيض
من اللبن فهو لغة قليلة ولا يلزم من قلتها عدم فصاحتها لصدورها عن
صدر الفصحاء في رواية لمسلم وماؤه ابيض من الورق **وريحه اطيب
من ريح المسك** خبثه لانه اطيب الطيب ذكره القاضي وقال القرطبي جا
ابيض هنا على الوجه المرفوض والمستعمل الفصيح كما في الرواية الاخرى
اشد بياضا من الثلج ولا معنى لقول من قال من النحاة لا يجوز التلفظ بهذه
الاصول المرفوضة بعد صحة هذه الروايات وصحة تلك الكلمات
وكيزانه التي يشرب بها منه **كنجوم السما** في الاشراق والكثرة **من شرب
منها** اي من الكيزان **لا يظما ابدا** وفي رواية لم يظما بعدها ابدا فان
قيل كل لذة لا تتحقق بدون اشتهائها وقد قالوا فيها ما تشتهي
الانفس وعدم الظما يمنع اشتهاء الشرب وتعدد اللذة بعدد نعم
واهل الجنة يتنعمون فكيف تنقطع شهوة الشرب عنهم قلت
حمل الظما على الالم المؤلم ولا الم في دار النعيم فيبقى عطشهم لاشتهائها
قيل فالحوض بعد الصراط قال الغزالي رضي الله تعالى عنه وهو غلط
والصواب قبله والناس يخرجون من قبورهم عطاشا فناسب تقديمه
انتهى وخالفه القرطبي فقال الظاهر انه بعد النجاة من النار واهوال
يوم القيمة لانه موصل الى موضع فيه المصطفى صلى الله عليه وسلم
ولا يمنع منه كيف يعود الحساب او يذوق تنكيلا **وعن عمرو** ابن العاص
لكن لم يذكر البخاري وزواياه سواء ولا ابيض من اللبن بل هو لمسلم
وزاد في روايته عن عمرو عقب ما ذكرنا قال وقالت اسما بنت ابي بكر
رضي الله تعالى عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني على
الحوض حتى انظر من يرد علي منكم وسيوخذ اناس دوني فاقول يا ربي

ومن

ومن امتي فيقال اما شعرت ما عملوا بعدك والله ما برحوا بعدك يرجعون
على اعقابهم

حوضي من عدن بفتح العين والدال بضبط **الى عمان** بضم العين وتخفيف
الميم قرية باليمن لا بفتحها وشد الميم فانها قرية بالشام وليست
مرادة ذكره جمع لكن وقفت على نسخة المصنف بخطه فرايت ضبطه
فيهما بفتح العين وشد الميم وفتحها **البلقا ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلا
من العسل واكوابه** بها موجود في خط المص **عدد نجوم السما** قال القاضي
اشارة الى غاية الكثرة من قبيل لا يضع العصا عن عاتقه واخبار الحوض
ان المراد الحقيقة اولا تمام منه وللقاضي اذ بنا زعم ان الحوض عرضه
نحو ثلاثة ايام فالظاهر انه لا يسع من الاواني ما يسعه النجوم من السما
وامور الاخرة غير معقولة فتفويض كيفية ذلك الى علم الشارع اولى
من شرب منه شربة لم يظما بعدها ابدا اي لم يعطش عطشا يتاذى
به **اولا الناس ورودا عليه فقرا المهاجرين الشعث رؤوسا الدنس ثيابا
الذين لا ينكحون المتنعمات** ولا يفتح لهم السدد اي الابواب احتقارا
بهم وهذا السياق ربما يعطي اختصاصه بامته ولا يرده غيرهم لكن
ما في المطامح الى ان الخصوصية بالنسبة فلم يرد غيره ثم يرده غيرهم
ت في الزهد **ك** في المناقب **عن ثوبان** قال ت غريب وقال ك صحيح واقر
الذهبي وفيه قصة ورواه عنه ايضا ابن ماجة فما اوهمه صنيع المص
من تفرد الترمذي به عن الستة غير جيد

حولها يعني الجنة كذا هو بخط المص فما في نسخ من انه حولهما تحريف دال
كالزركشية **ندندن** اي ما ندندن الا حول باب الجنة والتعوذ من النار
وهذا قاله لما قال لرجل ما تقول في الصلاة قال اسال الله الجنة
واعوذ به من النار اما والله ما احسن دندنتك ولا دندنة معاذ
قال الزمخشري الدندنة كلام الخفي من الهينمة تسمع نغمته ولا تفهم
ويجوز ان يكون من الدندن اي التطامن وضمير حولها للجنة وقال بد المراد
ما ندندن الا حولها بالحقيقة لا مباينة بين ما ندعو به وبين دعائك
انتهى **د عن بعض الصحابة هـ عن ابي هريرة** رضي الله تعالى عنه ولا نظر لجهالة
الصحابي في المواقف لانهم عدول

حيثما كنتم فصلوا علي فان صلاتكم تبلغني لان النفوس القدسية
اذا تجردت عن العلائق البدنية عرجت واتصلت بالملا الاعلى ولم
يبق لها حجاب فترى الكل كالمشاهد بنفسها او باخبار الملك لها
وفيه سر يطلع عليه من تيسر له ذكره القاضي قال في الاتحاف
ويستثنى من هذا العموم الامكنة التي لا يذكر الله فيها كالاخلية

فلا يصلي عليه فيما له وكذا في الاوسط عن الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما
قال الهيثمي فيه حميد بن ابي زينب لم اعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح
قال السخاوي وله شواهد

حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار وهذا وارد على منهج التهكم نحو فبشرهم
بعذاب اليم قاله لمن قال ان ابي كان يصل الرحم وكان وكان فاين هو قال في النار
فكانه وجد من ذلك فقال فاين ابوك فذكره ه عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى
عنهما طب عن ابي سعد ابن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه

حياتي اي في الدنيا والانبياء عليهم الصلاة احياء في قبورهم خير لكم اي حياتي
في هذا العالم موجبة لحفظكم من الفتن والبدع والاختلاف والصحب
وان اجتهد وافي ادراك الحق كلا وفي الوفاق وغير المعصوم في معرض
الخطا ومماتي وفي رواية موتي خير لكم لان لكل نبي في السماء مستقرا اذا قبض
كما دلت عليه الاخبار عن المصطفى صلى الله عليه وسلم فيستقر هناك ويسال
الله لامته في كل يوم لكل صنف فيسال لهما تيسير التوبة وللتائبين الثبات
وللمستقيمين الاخلاص ولاهل الصدق الوفا وللصديقين وفور الحظ
فمن يقول له ومماتي خير لكم عدم انقطاع النفع بالموت بل الموت في وقته
النفع ولو من وجه ومن فوايده فتح باب الاجتهاد وترك الاتكال والمشي
على الاحتياط وغير ذلك فزعم البعض انه لم يتبين له كون موته خيرا جمودا و
قصور نشا اخذ المقرين من هذا الخبر ضعف حزم اتمام
للحرمين بان لما خلفه النبي صلى الله عليه وسلم ما زعم ملكه كما كان على
حياته فان الانبياء احياء قال وهذا الخبر يرد عليه بل القران ناطق بموته
قال تعالى انك ميت وانهم ميتون وقال الي امره مفوض تتمة
استشكل بعضهم تركيب هذا الحديث فقال افعل التفضيل يوصل بمن
عند تجرده ووصله بهما غير ممكن بها اذ يصير الكلام حياتي خير لكم من مماتي
ومماتي خير لكم من حياتي واجاب المؤلف بان الاشكال انما هو من ظن ان خير
هذا افعل تفضيل وليس كذلك فان لفظة خير لكم استعمالان احدهما ان يراد
بها معنى التفضيل لا الافضلية وضدها الشر الثاني ان يراد بها معنى
الافضلية فلا توصل بمن وهذا اصلها اخير حذفت همزتها تخفيفا
فيخرج الحديث اي بها التفضيل لا الافضلية فلا توصل بمن وليست
بمعنى افعل وانما المقصود ان في كل من حياته ومماته خيرا ان الزهد اخير
من هذا واهنا خير من هذا الحارث بن ابي اسامة في مسنده عن انس
رضي الله تعالى عنه قال الحافظ العراقي في المغني اسناده ضعيف
اه وذلك لان فيه خراش بن عبد الله ساقط عدم ما اتى به غير ابي سعيد
العدوي الكذاب وقال ابن حبان لا يحل كتب حديثه الا للاعتبار انتهى فان

لدا لبخار

لذا لخبار راهدانيها ورواه البزار باللفظ المزبور من حديث ابن مسعود قال
الحافظ العراقي ورجاله رجال الصحيح الا ان عبد المجيد بن ابي داود وان
خرج له مسلم ووثقه ابن معين والنسائي ضعفه بعضهم انتهى فاعجب
لهم كيف عدل لعزوه لرواية بحمله على ضعف سندها واهمال طريق
البزار مع كون رجاله رجال الصحيح ووقع له اعني المؤلف في شرح الشفا
انه عزا الحديث للحارث من حديث بكر بن عبد الله المزني وللبزار واطلق
تصحيحه وليس الامر كما ذكر

حياتي خير لكم تحدثون بضم المثناة الفوقية اوله بخط المصنف ويحدث بضم
التاء وفتح الدال بخطه لكم فاذا انا مت كانت وفاتي خيرا لكم تعرض علي
اعمالكم فان رايت خيرا حمدت الله وان رايت فيها شرا استغفرت
لكم اي طلبت لكم مغفرة الصغاير وتخفيف عقوبات الكباير ومن
فوايد الموت عرض الملايكة صلاة من صلى عليه والتوجه في ان واحد
اليه لا يحصى من امور الامة ولم يثبت ذلك في الحياة ومن فوايده ايضا
لهانة تسليم الحزن بموته وتسهيلا لكل مصيبة بمصيبته والاعتبار به
والرحمة الناشية من اختلاف الامم وارتفاع التشديد في التوقير
ونحو ذلك ابن سعد في الطبقات عن بكر بن عبد الله المزني بضم الميم
وفتح الزاي وكسر النون مرسلا ارسل عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
وعنه قال الذهبي ثقة امام وظاهر صنيع المصنف انه لم يره موصولا وهو ذهول
فقد رواه البزار من حديث ابن مسعود قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح
انتهى فالعجب له يترك ما يحتج به المطلق

الحايض والنفساء اذا اتتا على الوقت الذي يصح فيه الاحرام بنسك
تغتسلان غسل الاحرام بنيته حال الحيض والنفاس مع ان الغسل
لا يبيح لهما شيئا حرمه الحيض اذ لو تغتسلان تشبيها بالمتعبدين رجا
شمول بركتهم في نيل المثوبة وتحرمان بضم التاء والاحرام الدخول في
النسك وتقضيان اي تؤديان المناسك اي اعمال الحج والعمرة كلها
حال الحيض والنفاس غير الطواف اي الا الطواف ما لبيت فرضا او نفلا
والا ركعتي الطواف والاحرام فان ذلك لا يصح مع الدم كما هو مبين في
الفروع حم د عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما

الحاج الشعث مصدر الاشعث وهو المغبر الراس التفل بمثناة
فوقية وكسر الفا اي الذي ترك استعمال الطيب من التفل وهو الريح
الكريهة من تفل الشي من فيه رماه متكرها له يعني من هذا صفته فهو
الحاج حقيقة الحج المقبول فالاولى به كونه اشعث اغبر رث الهيئة
غير متزين ولا مايل الى اسباب التفاخر والتكاثر فيكتب من المتكبرين

المترهبين ويخرج من حزب الصالحين وكذا ابن ماجه خلافا لما يفهمه افراد
المصنف للترمذي بالعزو وعن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما وكذا
رواه عنه احمد قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح

الحاج الراكب له بكل خف يضعه بعيره حسنة يعني بكل خطوة تخطوها
دابته التي هو راكبها وانما خص البعير لان الحج غالبا انما يكون عليه وهذا
ترغيب عظيم في الحج وبيان لجزيل النوال فيه وظاهر صنيع المصنف ان ذا
هو الحديث بتمامه والامر بخلافه فبقيته عند مخرجه الديلمي والماشي له
بكل خطوة يخطوها سبعون حسنة انتهى فاقتصاره على بعضه من سوء
التصرف وهذا تصريح في تفضيل الحج ماشيا وصحح الشافعية مقابله
لادلة اخرى فر عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وفيه عبد الله بن محمد
قال الذهبي ضعفه ابن عدي ومحمد بن مسلم الطائفي ضعفه
احمد ووثقه غيره

الحاج في ضمان الله مقبلا اي الى جهة ذاهبا اليه ومدبرا اي راجعا الى
وطنه يعني هو في حفظه في حال الذهاب والاياب جميعا وقضيته
تصرف المصنف ان ذا هو الحديث بكماله بل هو ذهول بل تمامه عند مخرجه
الديلمي فان اصابه في سفره تعب او نصب غفر الله عز وجل له بذلك
سيئاته وكان له بكل قدم يرفعها الف درجة في الجنة وبكل قطرة تصيبه
من مطر اجر شهيد انتهى بلفظه فاقتصاره على بعضه بلا موجب تقصير
فر عن ابي امامة الباهلي رضي الله تعالى عنه

الحاج والغازي وفد الله عز وجل الوفد القوم يجتمعون ويردون البلاد
ويقصدون الكبراء للاسترفاد ان دعوه اي سالوه شيئا اجابهم اي
اعطاهم سؤلهم وان استغفروه اي طلبوا منه غفر ذنوبهم اي سترها
غفر لهم حتى الكبائر في الحج وهذا ان راعوا ما عليهم من الشروط والاداب
التي بينها كما قال الحرالي استطاعة الزاد والاعتماد على رب العباد والرفق
بالرفيق والطهر وتحسين الاخلاق والانفاق في الهدي والاعلان
بالتلبية وتتبع الاركان على ما تقتضيه الاحكام واقامة الشعائر
على السنة لا على معهود العادة وغير ذلك ه عن ابي هريرة رضي الله
تعالى عنه ايضا الديلمي ــــــــ وفي الباب ابن عمر وغيره

الحاج والمعتمر والغازي في سبيل الله لاعلاء كلمة الله والمجمع في مقيم
الجمعة في ضمان الله دعاهم الله لطاعته فاجابوه وسالوه فاعطاهم
ما سالوه اما عينه واما ما هو خير منه وهو اعلم بما يصلح به عباده
الشيرازي في كتاب الالقاب عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه

الحاج احق بصدر الطريق من المنتعل قال في الفردوس الحاج الذي على احد

في رحله

في رحله ولا نعل انتهى اي فهو احق بصدر الطريق لانه اسهل عليه طس
عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال الهيثمي فيه يحيى بن عثمان بن صالح
وحديثه احسن وفيه ضعف

الحباب بالضم والتخفيف شيطان اي هو اسم شيطان من الشياطين
قال الزمخشري اشترك الشيطان والحية في اسم الحباب كما اشتركا
في الشيطان والحباب وابن قترة ابن سعد في الطبقات عن عروة
ابن الزبير العالم المتقن الثقة وعن الشعبي عامر بن شراحيل وعن ابي بكر
ابن محمد عن عمرو بن حزم الانصاري قاضي المدينة واميرها مرسلا ظاهره
انه لم يقف عليه مسندا وهو تقصير فقد رواه الطبراني من حديث
خيثمة بن عبد الرحمن عن ابيه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لابي هذا ابنك قال نعم قال له ما اسمه قال الحباب قال لا تسمه الحباب
فان الحباب شيطان انتهى

الحبة السوداء شفاء من كل داء الا الموت قيل هذا من العام المراد به
الخاص والمراد كل داء يحدث من الرطوبة والبرودة والبلغم لانها حارة
ابو نعيم في الطب النبوي عن بريدة ابن الخصيب ورواه الطبراني عن
اسامة ابن زيد قال الهيثمي ورجاله ثقات

الحجامة في الراس هي المغيثة اي تسمى المغيثة من الامراض والادواء
امرني بها جبريل حين اكلت طعام اليهودية يعني الشاة التي سمتها
له زينب اليهودية بخيبر وقالت ان كان نبيا لم يضره وان استرحنا
منه قيل او قتلها وقيل لا وحمل ما ان عفا عنها من حق نفسه فلما مات
بعض صحبه ممن اكل منها قتلها به والحجامة اخراج الدم من صفحة
البدن لا بالفصد فقد ورد في حديث ان الملائكة فيها سوا ما عرفوا
فيها من المنفعة التي تصور الى الابدان اذ الدم مركب القوى
النفسانية الحائلة بين العبد وبين الترقي الى ملكوت السموات
والوصول الى الكشوف الروحانية وبغلبته يزداد جماح النفس
وصلابتها فاذا نزف الدم اورثها ذلك خضوعا وخمودا ولينا ورقة
وبذلك تنقطع الادخنة الناشئة من النفس الامارة وتنحسم
مادتها فتزداد البصيرة نورا الى نورها ابن سعد في الطبقات
عن انس ع الطبقات

الحجامة يوم الثلاثاء لسبع عشرة تمضي من الشهر اي شهر كان دواء
لداء السنة اي لما يحدث في تلك السنة من الامراض وفي خبر
احتجموا يوم الثلاثاء فانه اليوم الذي صرف فيه عن ايوب البلاء ونص
الاطباء على ان الحجامة في وسط الشهر او لا وبعد وسطه وبالجملة في

الربع الثالث من ارباع الشهر لان الدم حينيذ يكون في نهاية التزيد بخلافه في اوله واخره ابن سعد في الطبقات والديلمي طب عد من حديث زهير ابن عباد عن سلام الطويل عن زيد العمي عن معوية بن قرة عن معقل بن يسار قال الهيثمي عقب عزوه للطبراني فيه زيد بن الحواري العمي وهو ضعيف وقد وثقه الدارقطني وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى قال ابن حجر هذا عندنا خبر واه لا يثبت في الدين بمثله حجة ولا فعله حجة تنفع لكنه روى من كلام بعض السلف وقال ابن الجوزي موضوع وسلام وشيخه متروكان وقال الذهبي في الضعفا سلام الطويل تركوه باتفاق وزيد العمي ضعيف متماسك انتهى

الحجامة في الراس تنفع من الجنون والجذام والبرص والاضراس اي وجعها **والنعاس** اي بلادته او تخففه واطلاق الراس هنا ورد تقييده في خبر اخر بغير نقرة الراس فان الحجامة فيها تورث النسيان كما في الفردوس عن انس مرفوعا **عق عن ابن عباس طب وابن السني في الطب** اي النبوي **عن ابن عمر** ابن الخطاب رضي الله عنه قال الهيثمي فيه مسلمة بن سالم الجهني ويقال مسلم بن سالم وهو ضعيف وفيه عند غير الطبراني اسمعيل بن شبيب او ابن شيبة الطايفي قال في الميزان واه واورد مما انكر عليه هذا الحديث وقال النسائي منكر الحديث وفي اللسان عن ابن عدي احاديث غير محفوظة انتهى

الحجامة في الراس شفا من سبع اي من سبعة ادوا **اذا ما نوى صاحبها** بها الاستشفا بنية صالحة صادقة **من الجنون والصداع والجذام والبرص والنعاس وظلمة يجدها في عينيه** قال الاطبا الحجامة في وسط الراس نافعة جدا قال ابن حجر وقد ثبت ان المصطفى صلى الله عليه وسلم فعلها وورد انه احتجم في الاخدعين والكاهل اخرجه الترمذي وحسنه وابو داود وابن ماجة والحاكم وصححه وذكر الاطبا ان الحجامة على الاخدعين تنفع من امراض الراس والوجه كالاذنين والعينين والاسنان والانف والحلق وتنوب عن فصد القيفال والحجامة تحت الذقن تنفع من وجع الاسنان والوجه والحلقوم وتنقي الراس وعلى ظهر القدم تنوب عن فصد الصافن وتنفع من قروح الفخذين والساقين وانقطاع الطمث وحكة الانثيين وعلى اسفل الصدر تنفع من دماميل الفخذ وجربه وبثوره والنقرس والبواسير وداء الفيل وحكة الظهر ومحل ذلك كله اذا كان عن دم هايج وصادف وقت الاحتياج والحجامة على المقعدة تنفع الامعا وفساد الحيض **طب وابو نعيم** في الطب وكذا ابن عدي **عن ابن عباس** قال الهيثمي فيه عمر بن رباح العبدي وهو متروك

وقال

وقال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال في الفتح حديث ضعيف وعمر بن رباح احد رواته متروك رماه الفلاس وغيره بالكذب

الحجامة على الريق اي على بطن خالي من الطعام **امثل وفيها شفا وبركة** اي زيادة في الخير **وتزيد في الحفظ وفي العقل** واحتجموا على بركة الله يوم الخميس لفظ رواية ك بعد قوله وبركة وهي تزيد العقل وتزيد الحافظ حفظا فمن كان محتجما فليحتجم يوم الخميس **واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة والسبت ويوم الاحد واحتجموا يوم الاثنين والثلاثا فانه اليوم الذي عافى الله فيه ايوب** نبيه صلى الله عليه وسلم **من البلا** الذي ابتلاه قال الطيبي ظاهره يخالف الحديث المار ان يوم الثلاثا يوم الدم وفيه ساعة لا يرقى ولعله اراد به يوما مخصوصا وهو سابع عشر الشهر كما في حديث معقل المذكور **واجتنبوا الحجامة يوم الاربعا فانه اليوم الذي ابتلى فيه ايوب** اي كان ابتدا ابتلايه فيه **وما يبدو جذام ولا برص الا في يوم الاربعا** في الموجز من فوايد الحجامة تنقية العضو وقلة استفراغ جوهر الروح وهي على الثنا قتين تقارب الفصد وتدر الطمث وتصفي الدم وعلى القفا تنفع للخوزمة وبحر وقلاع وصداع خاصة ما كان في مقدم الراس لكنها تورث النسيان قال ابن القيم وتكره على الشبع لانها تورث امراضا **ك في الطب وابن السني وابو نعيم** معا في الطب النبوي **عن ابن عمر** ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه ولم يصححه وقال الذهبي فيه عطاف وثقه احمد وغيره وقال ابو حاتم ليس بذاك انتهى واورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح من جميع طرقه

الحجامة تنفع من كل دا من ادوا البدن **الا** بالتخفيف حرف تنبيه **فاحتجموا** امر ارشاد لمن لاق بحاله وبمرضه وقطره الحجامة قال الخطابي الحجامة اهل الحجاز ومن في معناهم من ذوي البلاد الحارة فان دماهم رقيقة تميل الى ظاهر البدن لجذب الحرارة الخارجة لها الى سطح البدن تجذب الحرارة الخارجة لها الى سطح البدن **فر عن ابي هريرة** رضي الله تعالى عنه وفيه محمد بن احمد بن محمد قال الذهبي في الذيل قال ابو احمد الحاكم رايتهم يكذبونه

الحجامة يوم الاحد شفا من الامراض وتخصيص يوم الاحد ليس على الشارع **فر عن جابر** بن عبد الله ابن حبيب في الطب النبوي **عن عبد الكريم** ابن الحرث الحضرمي بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح الراء نسبة الى حضرموت من اقصى بلاد اليمن معضلا هو المصري العابد واعلم ان الديلمي قد خرج الحديث في الفردوس

من حديث جابر مرفوعا فاقتصار المص على رواية اعضاله تقصير او قصور
ثم ان فيه المنكدر بن محمد قال الذهبي اختلف قول احمد وابن معين فيه ۞
وقد وثق
الحجامة تكره تنزيها كراهة ارشادية لا شرعية في اول الهلال ولا
يرجى نفعها حتى ينقص الهلال لان الاخلاط في اول الشهر لا تكون تحركت
وهاجت وفي وسطه تكون هاجت تابعة في تزيدها لتزيد النور في
جرم القمر ابن حبيب في الطب النبوي عن عبد الكريم الحضرمي معضلا
الحجاج والعمار اي المعتمرون قال الزمخشري لم يجئ فيما اعلم عمر بمعنى
اعتمر لكن عمر الله اذا عبده فيحتمل ان يكون العمار جمع عامر من عمر بمعنى
اعتمر وان لم نسمعه ولعل غيرنا سمعه وان يكون مما استعمل منه
بعض التصاريف دون بعض كما قيل يذر ويدع وفد الله دعاهم فاجابوه
وسألوه فاعطاهم سؤلهم وهذا في حج مبرور وعمرة كذلك كما مر التنبيه
عليه قال الزمخشري والوفد الذين يقصدون الامرا لزيادة او استرفاد
او غير ذلك البزار في المسند عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه
قال الهيثمي رجاله ثقات
الحجاج والعمار وفد الله يعطيهم ما سألوا ويستجيب لهم ما دعوا
ويخلف عليهم ما انفقوا اي في الحج والعمرة الدرهم الواحد الف الف
درهم لان الحج اخو الجهاد في المشقة والتروح عن الوطن والاجر على قدر
النصب ومن ثم سماه النبي صلى الله عليه وسلم احد الجهادين وضم اليه
العمرة التي هي الحج الاصغر لمشاركتها له في اظهار شعاره واعلاء مناره هب
من حديث ثمامة البصري عن ثابت عن انس رضي الله تعالى عنه ثم قال
اعني البيهقي وثمامة غير قوي انتهى فحذف المص لذلك من كلامه غير صواب
وثمامة هذا قال ابو حاتم منكر الحديث وفيه ايضا محمد بن عبد الله بن
سليمان اورده الذهبي في الضعفا وقال ابن منده مجهول
الحجاج والعمار وفد الله ان سألوا اعطوا بالبناء للمجهول اي اعطاهم
الله وان دعوا اجابهم الى ما طلبوه وان انفقوا المال اخلف عليهم
ما انفقوا والذي نفس ابي القاسم بيده اي بقدرته وتصرفه ما كبر
مكبر في حج او عمرة على شرف بفتحتين وشين معجمة وزاي اي ارتفع على
رابية في سفره ولا اهل مهل على شرف بالتحريك اي محل عال من
الاشراف اي من الاماكن العالية الا اهل ما بين يديه اي امامه وعن يمينه
وشماله من شجر ومدر وغيرهما وكبر بذلك ويستمر ذلك كذلك حتى
ينقطع به منقطع التراب في المصباح منقطع الشيء بصيغة اسم المفعول
منتهى طرفه كمنقطع الوادي والرمل والطريق والمنقطع بالكسر الشي نفسه

فهو

فهو اسم عين والمفتوح اسم معنى هب عن ابن عمرو بن العاص وفيه بكر بن بكار اورده
الذهبي في الضعفا وقال النسائي غير ثقة ومحمد بن ابي حميد قال
الذهبي ضعفوه
الحج قال الحرالي هو حشر الخلائق من الاقطار للوقوف بين يدي الغفار
في خاتمة منيتهم ومشارفة وفاتهم ليكون ... من حشرهم ما بعد
مماتهم تكمل به بنا الدين وفرض في اخر سني الهجرة في سبيل الله تضعف
فيه النفقة بسبعمائة ضعف فيه اعلام بفضيلة النفقة في الحج
الاكبر ويلحق به الحج الاصغر وهو العمرة وبيان عظيم فضله كيف وقد
جعل مواسمه اعلاما على الساعة والحجابة للحشر واهل الحشر لكل امرئ منهم
شان يغنيه سمويه عن انس رضي الله تعالى عنه ايضا الطبراني والديلمي
بلفظ الحج والجهاد نفقته تضاعف سبعمائة ضعف
الحج المبرور اي المقابل بالبر ومعناه المقبول وهو الذي لا يخالطه شيء من
الاثم ومن علامة القبول انه يرجع خيرا مما كان عليه ولا يعاود المعاصي
ليس له جزاء الا الجنة اي الحكم له بدخولها فلا يقتصر لصاحبه من الجزاء
على تكفير بعض ذنوبه بل لا بد ان يدخلها اي مع السابقين او بغير عذاب
والا فكل مومن يدخلها وان لم يحج طب عن ابن عباس حم عن جابر رضي الله تعالى
عنه قال الهيثمي فيه محمد بن ثابت وهو ضعيف انتهى وقضية تصرف
المصنف ان ذا لا يوجد في احد الصحيحين والا لما ساغ له العدول
عنه وهو ذهول فقد رواه الشيخان بهذا اللفظ المذكور وزاد عقبه
والعمرة الى العمرة مكفرة لما بينهما انتهى بلفظه
الحج عرفة مبتدا وخبر على تقدير مضاف من الجانبين اي معظمه او ملاك
الحج الوقوف بها لفوت الحج بفوته ذكره البيضاوي وقال الطيبي تعريفه
للجنس وخبره معرفة فيفيد الحصر نحو ذلك الكتاب من جا قبل طلوع
الفجر ليلة جمع اي ليلة المزدلفة وهي ليلة العيد سميت ليلة جمع
لانه يجمع فيها صلاتا ... فقد ادرك الحج اي من ادرك الوقوف ليلة النحر
قبل طلوع الفجر فقد ادرك الحج لان وقت الوقوف بعرفة من زوال اليوم
عرفة الى طلوع الفجر يوم النحر وبه قال العلما وقال مالك رضي الله
تعالى عنه من فاته الوقوف نهارا فقد فاته الحج ايام منى ثلاثة هي
الايام المعدودات وايام التشريق ورمي الجمار وهي الثلاثة التي
بعد النحر فمن تعجل النفر في يومين اي اليوم الاول والثاني فلا اثم عليه
في تعجيله ويسقط عنه مبيت الليلة الثالثة ورمي اليوم الثالث
وتعجيله رخصة ومن تاخر عن النفر الثاني من التشريق الى
الثالث حتى نفر فيه فلا اثم عليه في تاخيره بل هو افضل والتخيير

هنا وقع بين الفاضل والافضل احرم ك كلهم في الحج يعني كلهم من عبد الرحمن بن
يعمر بفتح المثناة التحتية وسكون المهملة وفتح الميم الديلي بكسر الدال
المهملة وسكون التحتية صحابي نزل الكوفة قال ان ناسا من اهل نجد اتوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فسألوه فامر مناديا فنادى
الحج عرفة ولم يضعفه ابو داود
الحج والعمرة فريضتان زاد الحاكم في رواية على الناس كلهم الا اهل مكة فان
عمرتهم طوافهم لا يضرك بايهما بدات اي بالحج او بالعمرة واعلم انه تقدم
اجماع الامة على ما نطق به هذا الحديث من فرضية الحج وذلك لان الاستطاعة
صفة موجودة بالطبع وهي القدرة فكل من قدر على الوصول بحوله وقوته
اللذين خلقهما الله في ذاته فهو قادر مستطيع ومن لم يقدر على ذلك
ففيه خلاف بين الائمة والجمهور على اللزوم لانه مطلق بوجه اعتبره الشرع
وجعله بمنزلة القدرة القائمة بالذات في عبادات الشرع كلها من
الطهارة والصلاة وسننهما فكذا الحج واما العمرة فاخذ احمد والشا
نعي رضي الله تعالى عنهما بقضية هذا الحديث فاوجباها وقال ابو حنيفة
ومالك رضي الله تعالى عنهما ك وكذا الدارقطني عن زيد بن ثابت قال ابن
حجر سنده ضعيف والمحفوظ عن زيد بن ثابت موقوف واخرجه البيهقي
بسند صحيح انتهى فر في الحج عن جابر وقال الصحيح موقوف وقال
الذهبي في التنقيح هذا الحديث اسناده ساقط انتهى
الحج جهاد كل ضعيف لان الجهاد تحمل الالام بالبدن وبعض المال دون
الروح فهو جهاد اضعف من الجهاد في سبيل الله فمن ضعف عن الجهاد
لعذر فالحج له جهاده وكذا احمد والقضاعي من حديث ابي جعفر محمد بن
علي بن الحسين عن ام سلمة قال السخاوي ورجاله ثقات محتج بهم في
الصحيح لكن لم يعرف لابي جعفر سماع من ام سلمة انتهى وبما ذكره صاحب
الترمذي فانه اورده في العلل عن ام سلمة ثم ذكر انه سال عنه البخاري
فقال انه مرسل فانه من حديث محمد بن علي عن ام سلمة وهو لم يدركها
الحج جهاد كتب المصنف على الحاشية في رواية فريضة والعمرة تطوع
تمسك به من لم يوجب العمرة وقال هي سنة وبه والشافعي رضي الله
تعالى عنه كالجمهور على الوجوب لادلة اخرى ه عن طلحة بن عبيد الله
طب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال الهيثمي وفيه محمد بن الفضل
ابن عطية وهو كذاب وقال الذهبي في المهذب متروك وفي المطامح
فيه ما هان ضعيف وقال ابن حجر خرجه ابن ماجه عن طلحة وهو ضعيف
والبيهقي عن ابن عباس وقال لا يصح من ذلك شيء انتهى
الحج قبل التزوج كذا هو بخط المصنف وفي نسخ التزويج بدون اليا

ولا اصل له وفي نسخة اي هو مقدم عليه لاحتمال ان يشغله التزوج
عنه وذهب داود الى ان الاولى التزوج على الحج لئلا يكون فكره مجتمعا متمسكا
بادلة اخرى وكانهم لم يبالوا بهذا الحديث لشدة ضعفه ان سلم عدم
وضعه ولهذا قال ابن المنير عند قول البخاري باب من احب ان يتزوج
قبل الغزو وما نصه يستفاد منه الرد على العامة في تقديمهم
الحج على الزواج ظنا منهم ان التعفف انما يتاكد بعد الحج بل الاولى ان
يتعفف ثم يحج هذه عبارته وحكاه عنه ابن حجر واقره ولو كان في الحديث
نوع تماسك لما ساغ لهما التعبير بعده العبارة عن ابي هريرة رضي الله
تعالى عنه وفيه غياث ابن ابراهيم قال الذهبي تركوه وميسرة ابن
عبد ربه قال الذهبي كذاب مشهور
الحجر الاسود ويسمى الركن الاسود وهو في ركن الكعبة الذي يلي الباب
من جانب الشرق وارتفاعه من الارض ذراعان وثلثا ذراع على
ما ذكره الازرقي وبينه وبين المقام ثمانية وعشرون ذراعا من الجنة
حقيقة او بمعنى انه لما له من الشرف واليمن يشارك جواهر الجنة فكانه
منها قال القاضي هذا الحديث جار مجرى التمثيل والمبالغة في تعظيم
شان الحجر وتفظيع امر الخطايا والمعنى ان الحجر لما فيه من الشرف والكرامة
وما فيه من اليمن والبركة يشارك جواهر الجنة فكانه نزل منها وان خطايا
بني ادم تكاد تؤثر في الجماد فتجعل المبيض منه اسود فكيف بقلوبهم
او من حيث انه مكفر للخطايا محاء للذنوب كانه من الجنة ومن كثرة
اوزار بني ادم كاد ان يسود ابيض شديد فتسودته الخطايا هذا وان احتمال
ارادة الظاهر غير مدفوع عقلا ولا سمعا والله اعلم بالحقائق قال
المظهر وفي الحديث فوائد منها امتحان ايمان الرجل فان كان مومنا لا يقبل
هذا ولا يتردد وضعيف الايمان يتردد والكافر ينكر ومنها التخويف
فكان الرجل اذا علم ان الذنب يسود الحجر يحترز منه لئلا يسود بدنه
بشومه ومنها التحريض على التوبة ومنها الترغيب في مسح الحجر لتنتقل
الذنوب اليه قال ابن العربي هذا يؤمن به الامر كان سببا والقدرية
تنكره من وجهين احدهما ان الجنة بعد لم تخلق الثاني انه زاد في عدة
اخبار ان الخطايا تسود ومتى لا تسود ولا تبيض حقيقة وتوكيدا
وقد اقمنا الادلة الواضحة على ان الجنة مخلوقة الان وان تعلق السواد
في الابيض والبياض في الاسود غير مستنكر في القدرة حم عن انس
ابن مالك ت عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
الحجر الاسود من حجارة الجنة يحتمل ما تقرر من الحقيقة والمجاز ويحتمل
ايضا ان معناه بعد خراب هذا العالم ينقل الى الجنة فيكون فيها

تشريفا له ه سدة في تذكرة المقريزي عن ابن جبير ان ارتفاع الكعبة
بين الركن اليماني والحجر الاسود تسع وعشرون ذراعا وسائر الجوانب
ثمان وعشرون بسبب انصباب السطح الى الميزاب وارتفاع الباب
من الارض احد عشر شبرا ونصفا وغلظ الحائط الذي ينطوي عليه
الباب خمسة اشبار وقام البيت على ثلاثة اعمدة بين كل عمودين اربع
خطا ومن الركن الذي فيه الحجر الاسود الى الركن اليماني اربعة وخمسون
شبرا ومن اليماني الى الشامي ثمانية واربعون شبرا ودور الحجر من
الركن الى الركن اربعون خطوة وهي مائة وعشرون شبرا ومن جدار
البيت وسط الحجر الى جدار الحجر اربعون شبرا وعمق بير زمزم احد
عشر قامة وعمق الماء سبع قامات ودور البير اربعون شبرا ه
وارتفاع سور البير اربعة اشبار ونصف وفي الحجر الاسود على يمين
المستلم له نقطة بيضا صغيرة مشرقة تلوح كانها خال في تلك
الصفحة وفي هذه الشامة البيضا اثر ان النظر اليها يجلو البصر
انتهى معونة عن انس رضي الله تعالى عنه ظاهر صنيع المص انه لم يره
مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز والامر بخلافه
وهو عجب فقد خرجه البيهقي في شعب الايمان باللفظ المزبور عن
انس المذكور وكذا الطبراني في الاوسط والبزار والسند ضعيف
الحجر الاسود من الجنة وكان اشد بياضا من الثلج حتى سودته
خطايا اهل الشرك حقيقة ويجاز الحمل على المجاز في التعظيم وان
خطايا بني آدم تكاد تؤثر في الجماد فتجعل المبيض مسودا اولانه من
حيث كونه مكفرا للخطايا كانه من كثرة تحمله اوزارا وكانه
ذو بياض فسودته الذنوب قال الطيبي ومن بقايه اسود عبرة لمن
تبصر فان الخطايا اذا اثرت في الحجر ففي القلب اشد وروى الجندي
في فضايل مكة بسند ضعيف عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
انما غيرها بالسواد لئلا ينظر اهل الدنيا الى زينة الجنة حم عن ابن
عباس رضي الله تعالى عنهما
الحجر الاسود من حجارة الجنة وما في الارض من الجنة غيره وكان
في صفائه ابيض كالمهاة والمها بلولؤ له على الاصح ولولا ما مسه
من رجس الجاهلية ما مسه ذو عاهة الا برا فيه التحريض على
التوبة والتحريض بشوم الذنب والترغيب في مس الحجر لينالوا
بركته فتنتقل ذنوبهم اليه من ايديهم ذكره القاضي ونسبه
في الروض عن الزبير بن بكار رحمه لكون الخطايا سودته دون غيره من
حجارة الكعبة واستارها ان المعهد الذي اخذه الله على ذرية

ادم

خروج الايات بعضها اي اشراط الساعة على اثر بعض يتتابعن كما
تتابع الخرز في النظام يعني لا يفصل بينهن فاصل طويل عرفا طب
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح
غير عبد الله بن احمد ابن حنبل وداود الزهراوي وهما ثقتان انتهى
خروج الامام الذي هو الخطيب يوم الجمعة للصلاة يعني لصعوده
للمنبر يقطع الصلاة يعني يمنع الاحرام بصلاة لا سبب لها متقدم
ولا مقارن وكلامه يقطع الكلام اي وشروعه في الخطبة يمنع الكلام
يعني التنطق بغير ذكر ودعاء من ابتدائه فيها الى تمامه اياهما
تنزيها عند الشافعية وتحريما عند غيرهم وبه استدل الصاحبان
على ذهابهما الى جواز الكلام الى خروج الامام مخالفين لامامهما في
قوله خروج الامام قاطع للصلاة والكلام هق عن ابي هريرة رضي الله
تعالى عنه قال ابن حجر رواه مالك في الموطا عن الزهري والشافعي من
وجه اخر عنه وروي عن ابي هريرة مرفوعا قال البيهقي وهو خطا
والصواب من قول الزهري وفي الباب ابن عمر مرفوعا
خشية الله راس كل حكمة لانها الدافعة للامن بمكر الله تعالى والاغترار
به الذي لا تنال الحكمة مع وجودهما والورع سيد العمل ومن لم يذق
مذاق الخوف ويطالع اهوال الاخرة بقلبه فباب الحكمة دونه مرتج ومن ثم
كان الانبياء عليهم الصلاة والسلام اوفر حظا منه من غيرهم وشهودا
لاهوال الاخرة بقلوبهم اكثر ولهذا قيل ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام
كان يخفق قلبه في صدره حتى تسمع قعقعة عظامه من نحو ميل
من شدة خوفه قال الحرالي والخشية وجل يعتري العالم بما يستعظمه
القضاعي في مسند الشهاب عن انس رضي الله تعالى عنه ورواه
عنه الديلمي من هذا الوجه باللفظ المزبور وزاد ومن لم يكن له
ورع يحجزه عن معصية الله اذا خلا بها لم يعبا الله بسائر عمله
شيئا انتهى
خير المجالس من عرف الناس لفظ رواية الديلمي خير المجالس من عرف الناس
وفي رواية خيرها المجالس من عرف الناس وعرفه الناس قال شيخنا
المستترا وهي قال ولو مستقل بنفسه والثاني مستترا بالناس وذلك
لان معرفتهم والتعرف اليهم وله يوجب مراعاتهم وحفظهم والتحفظ
منهم بحسب قلتهم وكثرتهم فالشخص يشتغل بمعارفه دنيا ودينا
وجعلنا بعضكم لبعض فتنة وعاشر فيهم من لم يعرفهم اي عاشر
مع ربه وحفظ دينه بتركهم وفيه حث على فضل العزلة وترك
التعرف ايثارا للسلامة قال الغزالي عن ابن عيينة رايت سفيان الثوري

في النوم كأنه في الجنة يطير من شجرة إلى شجرة يقول لي لمثل هذا فليعمل العاملون ثلث أوصى قال قل من يعرفنا للناس وقال الفضيل رضي الله تعالى عنه هذا زمان احفظ لسانك وأخف مكانك وعالج قلبك وخذ ما تعرف ودع ما تنكر وقال الطائي صم عن الدنيا واجعل فطرك الآخرة وفر من الناس فرارك من الأسد وقال أبو عبيد رضي الله تعالى عنه ما رأيت حكيما قط إلا قال لي عقب كلامه إن أحببت أن لا تعرف فأنت من الله على بال (القضاعي) في مسند الشهاب (عن محمد بن علي) بن أبي طالب الهاشمي أبي القسم بن الحنفية (مرسلا) ظاهر صنيع المصنف أنه لا علة فيه غير الإرسال وأنه لا يوجد مسندا وإلا لما عدل للمرسل والأمر بخلافه أما أولا فلأن جمعا منهم السخاوي ضعفوه نقلا لو أصح مع إرساله وأما ثانيا فلأن الديلمي وابن لال والحولاني خرجوه مسندا من حديث عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فاقتصار المصنف على ذلك غير صواب

(خصاء أمتي الصيام والقيام) قاله لعثمان بن مظعون رضي الله تعالى عنه وقد قال تحدثني نفسي بأن أختصي وأن أترهب في رؤوس الجبال فنهاه عن الرهبانية وأرشده إلى ما يقوم مقامهما بل يحصل الثواب بل هو أعظم منهما فيه وأيسر وهو الصيام والقيام في الصلاة يعني التهجد في الليل فإن الصوم يضعف الشهوة ويكسرها والصلاة تذلل النفس وتكسب النور وبذلك ينكسر باعث الشهوة فتذل النفس وتنقاد لربها (حم طب عن ابن عمرو) ابن العاص رضي الله تعالى عنهما قال الزين العراقي إسناده جيد وقال تلميذه الهيثمي رجاله ثقات وفي بعضهم كلام

(خصال) جمع خصلة وهو الخلة أو الشعبة مأخوذ من خصل الشجر ما تدلى من أطرافه ومن المجاز خصلة حسنة كذا في الأساس (لا تنبغي في المسجد) أي لا ينبغي فعلها فيه (لا يتخذ فيه طريقا ولا يشهر فيه سلاح ولا ينبض فيه بقوس) أي لا يوتر فيه القوس يقال أنبض القوس بنون وضاد معجمة إذا حرك وترها لترن (ولا ينثر فيه نبل ولا يمر فيه بلحم نيء) بكسر النون وهمزة بعد الياء ممدودة وهو الذي لم يطبخ وقيل لم ينضج (ولا يضرب فيه حد ولا يقتص فيه من أحد ولا يتخذ سوقا) (هـ) من حديث زيد بن جبيرة عن داود بن الحصين عن نافع (عن ابن عمر) ابن الخطاب رضي الله عنهما وزيد بن جبيرة قال في الميزان له مناكير هذا الخبر وداود حدث عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات ومن ثم قال ابن الجوزي لا يصح وقال المنذري ضعيف

(خصال ست ما من مسلم يموت في واحدة منهن) أي حالة تلبسه بفعلها

(إلا كان ضامنا على الله أن يدخله الجنة) مع السابقين ومن غير عذاب (رجل خرج مجاهدا) للكفار لإعلاء كلمة الله تعالى (فإن مات في وجهه) يعني في سفره لذلك (كان ضامنا على الله) كرره لمزيد التأكيد (ورجل تبع جنازة فإن مات في وجهه كان ضامنا على الله ورجل) يعني إنسانا ولو أنثى فذكر الرجل هنا أغلبي (توضأ) الوضوء الشرعي (فأحسن الوضوء) بأن أتى به موفر الشروط والأركان والآداب (ثم خرج إلى مسجد لصلاة) أي إلى أية صلاة كانت في أي مسجد كان (فإن مات في وجهه) أي في حال خروجه لذلك (كان ضامنا على الله) كرره للتأكيد أيضا (ورجل جالس في بيته) أي في محل سكنه بيتا أو غيره (لا يغتاب المسلمين) يعني لا يذكر أحدا منهم في غيبته بما يكرهه (ولا يجر إليهم سخطا) أي لا يتسبب في إيصال ما يسخط أي يغضب أو يؤذيه (ولا تبعة) أي ولا يجر إليه تبعة أي شيئا يتبع به (فإن مات في وجهه) أي في حال جلوسه وهو على تلك الحالة (كان ضامنا على الله) كرره لمزيد التأكيد أيضا والقصد الحث على فعل هذه الخصال وتجنب تعاطيها (طس عن عائشة) رضي الله تعالى عنها قال الهيثمي فيه عيسى بن عبد الرحمن بن أبي فروة وهو متروك

(خصلتان لا تجتمعان في منافق حسن سمت) أي حسن هيئة ومنظر في الدين قال القاضي السمت في الأصل الطريق ثم استعير لهدي أهل الخير يقال ما أحسن سمته أي هديه (ولا فقه في الدين) عطفه على السمت مع كونه مثبتا لكونه في سياق النفي قال في الإحياء لم يرد في الحديث الفقه الذي ظننته وأدنى درجات الفقيه أن يعلم أن الآخرة خير من الدنيا وقال التوربشتي حقيقة الفقه في الدين ما وقع في القلب ثم ظهر على اللسان فأفاد العلم وأورث التقوى وأما ما يتدارسه المغرورون فبمعزل عن الرتبة العظمى لتعلق الفقه بلسانه دون قلبه وقال الطيبي قوله خصلتان لا تجتمعان ليس المراد به أن واحدة منهما قد تحصل في المنافق دون الأخرى بل هو تحريض للمؤمن على اتصافه بهما معا وتجنب أضدادهما فإن المنافق من يكون عاريا منهما وهو من باب التغليظ قال بعضهم السمت حسن هيئة أهل الخير وقال بعضهم مراده بالفقه بالدين العلم بالدين في باطنه فالمنافق قد يقصد سمت الدين من غير فقه في باطنه وقد يحصل الإنسان علم الدين ويخلطه بهواه فيخرج عن سمت الصالحين فإذا اجتمع الظاهر والباطن انتفى النفاق لاستواء سره وعلنه (ت) في العلم (عن أبي هريرة) رضي الله تعالى عنه

وهو غريب لا نعرفه الا من حديث عوف بن خلف ابن ايوب العامري ولا ادري كيف انتهى وقال الذهبي تفرد به وقد ضعفه ابن معين وقال السخاوي سنده ضعيف

خصلتان لا تجتمعان في مومن اي كامل الايمان فلا يرد ان كثيرا من الموحدين يوجد فيه البخل وسوء الخلق او المراد بلوغ النهاية فيهما بحيث لا ينفك عنهما ومن فيه بعض ذا وبعض ذا وينفك عنه احيانا فهو في نزل عن ذلك والفضل للمتقدم الذكر بما يطلق المومن في التنزيل ويراد به المومن حقا الذي ارتقى اعلا درجات الايمان ـــــ قال الطيبي خصلتان لا تجتمعان مبتدا موصوف والخبر محذوف اي فيما احدثكم به خصلتان وهي لا تجتمعان كقوله سورة انزلناها وفرضناها اي فيما اوحينا اليك والبخل وسوء الخلق خبر مبتدا محذوف والجملة مبينة ويجوز ان يكون خبرا والبخل وسوء الخلق مبتدا قال وافرد البخل عن سوء الخلق وهو بعضه وجعله معطوفا عليه يدل على انه اسواها واشنعها الا ان البخيل بعيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس خد في البر عن ابي سعيد قال ت غريب لا نعرفه الا من حديث صدقة ابن موسى انتهى قال ـــــ الذهبي وصدقة ضعيف ضعفه ابن معين وغيره وقال المنذري ضعيف

خصلتان لا يحافظ عليهما اي على فعلهما على الدوام عبد مسلم الا دخل الجنة اي مع السابقين الاولين او من غير سبق عذاب الا حرف تنبيه يوكد به الجملة وهما يسير ومن يعمل بهما قليل يسبح الله في دبر كل صلاة من المكتوبات وذلك بان تقول سبحان الله عشرا من المرات ويحمده بان تقول الحمد لله عشرا من المرات ويكبره بان تقول الله اكبر عشرا من المرات فذلك اي هذه العشرات خمسون ومائة يعني في اليوم والليلة باللسان والف وخمسماية في الميزان اي يوم القيمة لان الحسنة بعشر امثالها ويكبر اربعا وثلاثين اذا اخذ مضجعه ويحمد ثلاثا وثلاثين ويسبح ثلاثا وثلاثين فتلك مائة باللسان والف في الميزان وذلك لان عدد الكلمات المحصاة خلف كل صلاة ثلاثون وعدد الصلوات خمس في اليوم والليلة فاذا ضرب احدهما في الاخر يبلغ هذا العدد فايكم يعمل في اليوم والليلة الفين وخمسمائة سيئة يعني اذا اتى بهولاء الكلمات خلف الصلوات وعند الاضطجاع حصل له الفان وخمسمائة حسنة فيعفى عنه بعدد كل حسنة سيئة فايكم ياتي كل يوم وليلة بذلك يعني يصير مغفورا ذكره المظهر قال الطيبي والفاء في فايكم جواب شرط محذوف في الاستفهام نوع

انكار

انكار يعني اذا تقرر ما ذكرت فايكم ياتي بالفين وخمسماية حتى يكون مكفرا بها فما بالكم لا تاتون بها حم د ت ن حب عن عمرو ابن العاص رضي الله تعالى عنه قال ت حسن صحيح وقال في الاذكار اسناده صحيح الا ان فيه عطا ابن السايب وفيه خلف وسببه اختلاطه وقد اشار ايوب السختياني الى صحة حديثه هذا

خصلتان معلقتان في اعناق المؤذنين صلاتهم وصيامهم شبه حالة المؤذنين واناطة الخصلتين للمسلمين بهم بحال اسير في عنقه ربقة الرق لا يخلصه منه الا المن او الفدا ذكره الطيبي هـ عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما فان لم يخرجه مروان ابن سالم الجزري وهو ضعيف ورواه الشافعي مرسلا وقال الدارقطني والمرسل هو الصحيح

خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا ومن لم يكونا فيه لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا من نظر في دينه الى من هو فوقه في الدين فاقتدى به ونظر في دنياه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضله به عليه كتبه صابرا شاكرا ومن نظر في دينه الى من هو دونه ونظر في دنياه الى من هو فوقه فاسف اي حزن وتلهف على ما فاته منه لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا قال الطيبي هذا جامع لانواع الخير لان الانسان اذا راى من فضل عليه في الدنيا طلب لنفسه مثل ذلك واحتقر ما عنده من نعم الله تعالى وحرص على الازدياد ليلحق بذلك او يقاربه وان نظر في امور الدنيا الى من هو دونه ظهرت له نعمة الله تعالى وشكرها وتواضع وفعل الخيرات في الزهد عن ابن عمرو ابن العاص رضي الله تعالى عنهما وفيه المثنى ابن صباح ضعفه ابن معين وقال النسائي متروك

خصلتان لا يحل منعهما الماء والنار وذكر في رواية معهما الملح وعلل ذلك ايضا في رواية الطبراني بان الله تعالى جعلهما متاعا للمقوين وقوة للمستضعفين البزار في مسنده طس كلاهما عن انس رضي الله تعالى عنه قال ابو حاتم حديث منكر واقره عليه الحافظ ابن حجر وقال الهيثمي فيه الحسن ابن ابي جعفر وهو ضعيف وفيه توثيق لين

خطوتان تثنية خطوة بالضم وهي ما بين القدمين في المشي وبالفتح المرة احداهما احب الخطا بالضم الى الله تعالى يعني انه يثيب صاحبها ويرضى عنه والاخرى ابغض الخطا الى الله تعالى يعني انه يعاقب صاحبها ولا يرضى عنه فاما التي يحبها فرجل نظر الى خلل في الصف اي في صف صفوف الصلاة فسده اي سده

ذلك الخلل بوقوف فيه **وانما التي يبغض فان الرجل ان يقوم مد رجله اليمنى ووضع يده عليها وانت اليسرى ثم قام كان هو عن سعد** ابن جبل قال الذهبي في المهذب قلت هذا منقطع

خفف مبني للمفعول لم يسم فاعله اي سهل **على داود** النبي عليه الصلاة والسلام **القران** اي القراءة او المقروء والمراد هنا الزبور والتورية يسمى قرانا نظرا للمعنى اللغوي باعتبار الجمع وقيل انما قال القران لانه قصد به اعجازه من طريق القراءة وهذا لانه من معجزاته وقال بعضهم قرا لكل شي يطلق على كتاب الذي اوحى اليه وقال في التنقيح القران الاول بمعنى القراءة والثاني الزبور ثم بين هذه الجملة بقوله **فكان يامر بدوابه** في رواية بدابته ولا تعارض لان المراد ما لا فراد الجنس التوحيد ونحو سراج الدواب اطولها الذي يكون لكل دابة سايس **فتسرج** كذا هو ما لفا في خط المولف وفي رواية تسرج بدونها وعليه هو بالرفع استيناف كانه قيل ماذا فقيل تسرج او النصب باضمار ان على حد تسمع بالمعيدي **فيقرا القران** الزبور او التوراة **قبل ان تسرج دوابه** من قبل الفراغ من اسراجها وقد دل الحديث على ان الله سبحانه وتعالى يطوي الزمان لمن شاء من عباده كما يطوي المكان لهم وذلك لا يدرك الا بفيض سبحاني قال القسطلاني قال لي البرهان ابن ابي شريف ان اباطاهر المقدسي وهو من معاصريه كان يقرا في اليوم والليلة خمس عشرة ختمة ولما كان قد يفهم من كونه له دواب وخدم يسرجها انه كان على زي ملوك الدنيا في السعة في الطعام نبه انه مع ما اتسا انما كان ياكل من عمل يده تحريا للحلال **ولا ياكل** الا ومع ذلك يتقلل من الدنيا ولا ياكل **الا من عمل يده** من ثمن ما كان يعمله وهو نسج الدروع وكان يبيعها ويأكل من ثمنها لان عمل اليد اطيب المكاسب وخص داود عليه الصلاة والسلام لان اقتصاره في اكله على عمل يده لم يكن لحاجة لانه كان سلطانا غنيا وانما تحرى الافضل **خ** في احاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام **عن ابي هريرة** رضي الله تعالى عنه ورواه عنه ايضا احمد •

خففوا بطونكم وظهوركم لقيام الصلاة اي قللوا الاكل ليسهل عليكم القيام الى التهجد في الليل فان من كثر اكله كثر نومه فقلة الاكل احمد وحمد شرعا وطبا وكثرة الاكل اصل الكدر وقلته اصل كل خير ولو لم يكن الا تنوير الباطن وافاضة النور على الجوارح لكفى ونقل عن الحكماء قال ارسطو انه قال يا ابناء الحكمة لا تتخذوا بطونكم قبور الحيوانات ومعادن للجيف فان ذلك يقفي بكم

الى التلف

الى التلف **حل عن ابن عمر** ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما ورواه عنه الديلمي **خلفت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما** اذا استمسكتم بهما **كتاب الله** القران **وسنتي** اي طريقتي وهدايتي **ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض** الكوثر يوم القيمة وقد تقدم تقريره بما فيه بلاغ **ابو بكر الشافعي في الغيلانيات عن ابي هريرة** رضي الله تعالى عنه ورواه عنه ايضا الدارقطني باللفظ المزبور وفيه كما قال الحافظ صالح بن موسى ضعفوه وعنه داود بن عمر الضبي قال ابو حاتم منكر الحديث

• **خلقان** تثنية خلق بالضم وهو الطبع والسجية فمن وفقه لذلك فقد انعم عليه بنعم جليلة فيلزمه الشكر عليهما وذلك علامة على حسن الخاتمة لكن الامر كله على النية والعمل لوجه الله تعالى لا للغرض ولا للعوض والا انعكس الحال فاعلم ذلك لابد منه **يحبهما الله** اي يرضاهما ويثيب عليهما ثوابا جزيلا **وخلقان يبغضهما الله** اي يسخط عليهما ويعاقب عليهما **فاما اللذان يحبهما الله فالسخا** بالمد الجود والكرم **والسماحة** اي الاعطاء بطيب نفس وفي رواية للديلمي الشجاعة بدل السماحة **واما اللذان يبغضهما الله فسوء الخلق والبخل** وهما مما يقرب الى النار ويقود اليهما كما في عدة اخبار **واذا اراد الله بعبد خيرا** اي عظيما كما يفيده التنكير **استعمله على قضاء حوائج الناس** اي الهمه القيام بحقها والوفا بما استعمل عليه فمن وفقه لذلك فقد انعم عليه بنعم جليلة يلزمه الشكر عليها وذلك علامة على حسن الخاتمة لكن الامر كله على النية والعمل لوجه الله تعالى لا للغرض ولا للعوض والا انعكس الحال فاعلم ذلك فانه لابد منه **هب** وكذا ابو نعيم والديلمي **عن ابن عمرو** ابن العاص ورواه عنه ايضا الاصفهاني وغيره •

خلق الله الخلق اي قدرهم والخلق التقدير وهو في الاصل مصدر **فكتب اجالهم واعمالهم وارزاقهم** فان اجال الخلق لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون فمن رام سهم فوق ما فرض عليه من الرزق فقد كد نفسه واتعب جسمه ولم يات الا ما قدر له **خط عن ابي هريرة** رضي الله تعالى عنه وفيه عبد الرحمن بن عبد المعز قال الذهبي في الضعفا مضطرب الحديث وبشر بن المفضل مجهول •

خلق الله جنة عدن قيل اسم الجنة من الجنان وقال ابن القيم الصحيح

ايها اسم لها كلها فكلها جنات عدن قال تعالى فكلها جنات عدن فانه من الاقامة والدوام يقال عدن اقام **وغرس شجارها بيده** اي بصفة خاصة وعناية تامة فان الشخص لا يضع يده في امر الا اذا كان له به عناية شديدة فاطلق الملزوم وهو اليد واراد اللازم وهو العناية مجازا لان اليد بمعنى الجارحة محال على الله تعالى وذلك تفضيلا لها على غيرها فاصطفاها لنفسه وخصها بالقرب من عرشه قال بعضهم فهي سيدة الجنان وهو سبحانه وتعالى من كل نوع امثله وافضله كما اختار من الملئكة جبريل عليه السلام ومن البشر محمدا صلى الله عليه وسلم ومن البلاد مكة ومن الاشهر الاشهر الحرم ومن الليالي ليلة القدر ومن الايام الجمعة ومن الليل اوسطه ومن الدعا اوقات الصلاة وقوله اعني ابن القيم ومن السموات العليا جرى فيه على عقيدته الزايغة من القول بالجهة والرجل يجرح بذلك ولا يكني ويتعوذ ولا يشير ومن جملة عبارته الله على العرش والكرسي موضع قدميه وفي موضع هو العرش فوق السما السابعة وفي اخرجته عدن مسكنه الذي يسكن فيه لا يكون معه فيها احد الا الانبيا والشهدا فالمصد يقون انتهى وما ذكره آخرا نقص لما صححه اولا من انها اسم لجملة الجنان لا للواحدة منها اذ كيف يكون اسما لجميعها ولا يسكنها الا من ذكر فاين يكون عامة الناس **ثم قال لها** اي الله تعالى **تكلمي فقالت قد افلح المؤمنون** اي فازوا وظفروا زاد في رواية طوبى لهم منزل الملوك وهذا الكلام يحتمل كونه بلسان الحال ولا مانع من كونه بلسان القال فان الذي خلق النطق في لسان الانسان قادر على ان يخلقه في اي شي اراده في التفسير **عن انس** رضي الله تعالى عنه وقال صحيح فتعقبه الذهبي فقال بل ضعيف انتهى وفي الميزان انه باطل

خلق الله آدم من تراب الجابية وفي رواية من طين الجابية **وعجنه بما الجنة** قال القاضي قد اشتهر ان آدم عليه السلام خلق من طين وانه كان ملقى ببطن نعمان وهو من اودية عرفات وظاهر هذا الحديث وصريح غيره انه خلق في الجنة ويمكن ان طينته خمرت في الارض وتركت فيها حتى استعدت لقبول الصورة الانسانية فحملت الى الجنة فصورت ونفخ فيها الروح **الحكيم** الترمذي **عن ابي هريرة** رضي الله تعالى عنه وفيه اسمعيل بن رافع قال في الميزان قال الدارقطني وغيره متروك الحديث وقال ابن عدي احاديثه

كلها

مطلب خلق آدم عليه السلام

كلها فيما نظر فيه مسارق للهذا الخبر

خلق الله آدم على صورته اي صورة آدم عليه السلام التي كان عليها من مبدا فطرته الى موته لم تتفاوت قامته ولم تتغير هيئته بخلاف بنيه فان كلا منهم يكون نطفة ثم علقة ثم عظاما واعصابا عارية ثم مكسوة لحما ثم حيوانا مختبيا لا ياكل ولا يشرب ثم يكون مولودا رضيعا ثم طفلا مترعرعا ثم مراهقا ثم شابا ثم كهلا ثم شيخا او خلقه على صورة مختصة به لا يشاركه انواع اخر من المخلوقات فانه يوصف مرة بالعلم واخرى بالجهل وتارة بالغوا والعصيان وتارة بالهداية والاستغفار ولحظة يقرن بالشيطان في استحقاق اسم العصيان والاخراج في الجنان ولحظة يتسم بسمة الاجتبا ويتوج بتاج الخلافة والاصطفا وبرهة يستعمل بتدبير الارضين وساعة يصعد بروحه الى عليين وطورا يشارك البهايم في مطعمه ومنكحه وطورا يسابق الكروبيين في فكره وذكره وتسبيحه وتهليله وقيل الضمير لله سبحانه بقرينة رواية خلق آدم على صورة الرحمن والمعنى خلق آدم على صورة اجتباها وجعلها نسخة من جميع مخلوقاته اذ ما من موجود الا وله مثال في صورته ولذلك قيل الانسان عالم صغير تنبيه قال ابن عربي لما وصل الوقت المعين في علمه تعالى لايجاد هذا الخليفة الذي يهدي الله هذه المملكة بوجوده وذلك بعد ان مضى من عمر الدنيا سبعة عشر الف سنة امر بعض ملائكته ان ياتيه بقبضة من كل اجناس تربة الارض فاتاه بها فاخذها سبحانه وخمرها بيده حتى تغير ريحها وهو المسنون وذلك الجزء الهوائي الذي في الانسان وجعل جسده محلا للاشقيا والسعدا من ذريته وجمع في طينته الاضداد بحكم المجاورة وانشاه على الحركة المستقيمة وذلك في دولة السنبلة وجعله ذا جهات ست فوق وهو ما يلي راسه وتحت وهو ما يلي رجليه ويمين وهو ما يلي الوجه وخلف وهو ما يلي القفا وصوره وعدله وسواه ثم نفخ فيه القوة الجاذبة التي بها تحدث الاعدية ثم الماسكة وبها يمسك الحيوان ما يتغذى به ثم الهاضمة وبها يهضم الغذا ثم الدافعة وبها يدفع الفضلا عن نفسه من عرق وبخار وريح وبراز واما سريان الحرارة وتقسيم الدم في العروق وفي الكبد فمن القوة الجاذبة لا الدافعة ثم احدث فيه القوة الغاذية والمنمية والحاسية والخيالية والوهمية والحافظة والذاكرة وهذا كله في الانسان على هو حيوان

لا بما هو انسان فقط الا ان هذه القوى الاربع قوة الخيال والوهم
والحفظ والذكر في الانسان اقوى ثم خصت بالقوة المصورة
والمفكرة والعاقلة وجعل هذه القوى الات للنفس الناطقة
ليصل بها الى جميع منافعها وجعله مدركا لهذه القوى فتبارك
الله احسن الخالقين ثم ما سمى نفسه باسم من الاسما
الا وجعل للانسان منها التخلق بها حظا منه يظهر به في العالم على
قدر ما يليق به ولذلك تاول بعضهم قوله في الخبر خلق ادم على صورته
على هذا المعنى والحديث خرج مخرج الزجر والتهويل لوروده عقب قوله
لا تقولوا قبح الله وجهك فان الله خلق ادم على صورته اي على صورة
هذا الوجه المقبح ذكره القاضي طوله ستون ذراعا بذراع نفسه
او بالذراع المتعارف يومئذ للمخاطبين او بالذراع المعروف عندنا
ورجح الاول بان حسن الخلق يقتضي اعتدال الاعضا وتناسبها ولو
قصرت ذراعه عن ربع قامته او طالت خرجت عن الاعتدال ومن قامته
ستون بذراع نفسه فذراعه سدس عشر قامته فيخرج عن الاعتدال
وزاد احمد في رواية بعد ما ذكر في سبعة اذرع عرضا ولم ينتقل
اطوارا كذريته ثم قال له اذهب فسلم على اولئك النفر فيه
اشعار بانهم كانوا على بعد ولا حجة فيه لمن اوجب ابتداء السلام
لانها واقعة حال لا عموم لها وهم نفر من الملائكة قال ابن حجر لم اقف
على تعيينهم فاستمع في رواية واسمع ما يحيونك بمهملة من التحية
وفي رواية يجيبونك من الجواب فانها تحيتك وتحية ذريتك من جهة
الشرع او اراد بالذرية بعضهم وهم المسلمون فذهب فقال
السلام عليكم يحتمل ان الله تعالى علمه كيفية ذلك نصا ويحتمل
كونه فهمه من قوله له سلم ويحتمل كونه الهمه ذلك فقالوا السلام
عليك ورحمة الله وهذا اول مشروعية السلام وتخصيصه
لانه فتح باب المودة وتاليف لقلوب الاخوان المودي الى استكمال
الايمان كما في خبر مسلم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا
حتى تحابوا الا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام
واستانس بهذا من اجاز حذف الواو في الرد ووجهه ان المسلم
عليه مامور بمثل تحية المسلم عدلا واحسن منها فضلا فاذا
رد بالمثل اتى بالعدل فزادوه الضمير لادم والزيادة تتعدى
لمفعولين ومفعوله الثاني ورحمة الله وفيه مشروعية زيادة
الرد والعفو ا على وجوب الرد لان السلام اما ان اذا ابتدا
به المسلم فلم يحييه او هم الشر قال القرطبي وقد دل هذا

الخبر

الخبر على تاكيد السلام وانه من الشرائع القديمة التي كلف بها عليه الصلاة
والسلام ثم لم ينسخ في شريعة وفي الخبر ما حسدتكم اليهود الى اخره
يدل على انه من خصوصياتنا فكل من يدخل الجنة من بني ادم يدخلها
وهو على صورة ادم اي على صفته في الحسن والجمال والطول ولا يدخلها
على صورة نفسه من نحو سواد او عاهة وهو يدل على ان صفة
النقص من نحو سواد ينتفي عند دخولها في طول ستين ذراعا بذراع
نفسه او تقدر الذراع المتعارف يومئذ عند المخاطبين وبذراع
الشرع المعروف الان على ما تقرر فيما قبله وروى ابن ابي الدنيا
عن انس مرفوعا يدخل اهل الجنة الجنة على طول ادم ستين ذراعا
بذراع الملك على حسن يوسف وعلى ميلاد عيسى ثلاث وثلاثين
سنة انتهى قال ابن حجر وروى عبد الرزاق ان ادم لما هبط كان
رجلاه في الارض وراسه في السما فحطه الله الى ستين ذراعا وظاهره
انه كان مفرط الطول في ابتدا امره وظاهر هذا الحديث انه خلق
ابتدا على طول ستين ذراعا وهو المعتمد فلم يزل الخلق ينقص بعده
في الجمال والطول حتى الان فانتهى التناقص الى هذه الامة واستقر
الامر على ذلك فاذا دخلوا الجنة عادوا الى ما كان عليه ادم عليه
الصلاة والسلام من الجمال والكمال وامتداد القامة وحسن
الهامة وفي مثير الغرام في زيارة القدس والشام ان ادم كان امرد
وانما حدثت اللحية لولده وكان اجمل البرية
قال السمهودي ما ذكر من الصفات من طول ادم وغيره ثابت لكل من
دخل الجنة كما تقرر فيشمل من مات صغيرا او كبيرا بل ما يقتضي ثبوت
ذلك للسقط فروى البيهقي باسناد حسن عن المقداد ما من
احد يموت سقطا ولا هرما وانما الناس فيما بين ذلك الا بعث ابن
ثلاث وثلاثين سنة فان كان من اهل الجنة كان على مسحة ادم
وصورة يوسف وقلب ايوب ومن كان من اهل النار عظم كالجبال
والان منصوب ظرف يعني وصل النقصان الى الوقت الذي ذكر
النبي صلى الله عليه وسلم فيه الحديث قيل هذا متقدم في الترتيب
على قوله فكل من يدخل الجنة الخ قال ابن حجر يشكل
على هذا ما يوجد الان من اثار الامم السابقة كديار ثمود فان
مساكنهم تدل على ان قاماتهم لم تكن مفرطة الطول على حسب
ما يقتضيه الترتيب السابق وعهدهم قديم والزمن الذي بينهم
وبين ادم دون ما بينهم وبين هذه الامة ولم يظهر الان ما يزيل
هذا الاشكال احمد عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ورواه عنه

الطبراني وغيره

خلق اي قدر الله مائة رحمة درحمته ارادة الانعام او فعل الانعام فوضع
منها رحمة واحدة بين خلقه اي بين جميع مخلوقاته من انس وجن وحيوان
وغيرها يتراحمون بها اي يرحم بعضهم بعضا بها حتى الدابة ترحم ولدها
فترفع حافرها مخافة ان يصيبه فيولمه وخبا عنده مائة الا واحدة
الى يوم القيمة فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة الواسعة
لم يياس من الجنة كما مر ذلك مبسوطا م ت عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه

خلق الله التربة يعني الارض فالتراب والترب والتربة واحد لكنهم
يطلقون التربة على التانيث ذكره ابن الاثير يوم السبت قال
الحرالي اصل السبت القطع للعمل ونحوه انتهى وفيه رد لزعم اليهود
ان ابتداء خلق العالم يوم الاحد وفرغ منه يوم الجمعة واستراح
السبت قالوا ونحن نستريح كما استراح الرب وهذا من جملة غباوتهم
وجهلهم اذ التعب لا يتصور الا على حادث انما قولنا لشيء اذا اردناه
ان نقول له كن فيكون وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم
الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثا لا ينافيه رواية مسلم وخلق
النقق اي ما يقوم به المعاش يوم الثلاثا لان كلا منهما خلق فيه
وخلق النور بالنون ولا ينافيه رواية النون اي الحوت لان كليهما خلق
فيه يوم الاربعا مثلث الباء كما سبق وما تقرر من ان المراد بالمكروه
الشر هو الظاهر والملائم للسياق بقرينة قوله وخلق النور يوم
الاربعا والنور خير ذكره ابن الاثير وانما سمي الشر مكروها لانه
ضد المحبوب وبث فيها قال الحرالي من البث وهو تفرقة احاد
متكثرة في جهات مختلفة الدواب من الدبيب وهو الحركة بالنفس
يوم الخميس وخلق ادم بعد العصر يوم الجمعة في اخر ساعات من
ساعات الجمعة فيما بين العصر الى الليل استدل في المجموع للمذهب
الصحيح ان اول الاسبوع السبت وعليه اكثر اصحاب الشافعي
بل في الروضة لانه لم يقل بان اوله الاحد الا ابن جرير وانما خلقها
في هذه الايام ولم يخلقها في لحظة وهو قادر عليه تعليما لخلقه
الرفق والتثبت تنبيه سيل شيخ الاسلام زكريا هل خلق
الله السموات والارض في الاسبوع الذي خلق فيه ادم عليه السلام
قبله وهل عمر الارض قبله خلق ام لا فاجاب بما نصه ظاهر
الاحاديث ان الله خلق السموات والارض في الاسبوع الذي خلق
فيه ادم عليه السلام فقد روي ان الله خلق الارض يوم السبت
والجبال يوم الاحد والشجر يوم الاثنين والظلمة يوم الثلاثا

والنور

والنور يوم الاربعا والدواب يوم الخميس وخلق فيه السموات الى
ثلاث ساعات بقيت من يوم الجمعة فخلق في الساعة الاولى الافات
والاجال وفي الثانية الارزاق وفي الثالثة ادم واما الارض فعمرها
قبل الجن ومنهم ابليس انتهى بنصه حم م وكذا النسائي عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيدي فذكره قال الزركشي اخرجه مسلم وهو من غرائبه وقد
تكلم فيه ابن المديني والبخاري وغيرهما من الحفاظ وجعلوه من كعب
الاحبار وان ابا هريرة انما سمعه من كعب لكنه اشتبه على بعض
الرواة فجعله مرفوعا وقد حرر ذلك البيهقي وذكره ابن كثير في
تفسيره وقال بعضهم هذا في متنه غرابة شديدة فمن ذلك انه ليس
فيه ذكر خلق السموات وفيه ذكر خلق الارض وما فيها في سبعة ايام
وهذا خلاف القران لان الاربعة خلقت في اربعة ايام ثم خلقت
السموات في يومين انتهى

خلق الله الجن ثلاثة اصناف صنف حيات وعقارب وخشاش الارض
اي على صورتها ومن ثم كذب ان اذاها قبل قتلها وصنف كالريح في
الهوا وهذان الصنفان لا حساب عليهما ولا عقاب ثم بين الثالث
قوله وصنف عليهم الحساب والعقاب اي مكلفون فهم وعليهم
بما كلفوا ما يستحقونه وخلق الله الانس ثلاثة اصناف صنف
كالبهايم وزاد الديلمي في روايته هنا قال الله تعالى لهم قلوب
لا يفقهون بها الاية وصنف اجسادهم اجساد بني ادم وارواحهم
ارواح الشياطين اي مثلها في الخبث والشر وصنف في ظل الله
يوم لا ظل الا ظله يعني في ظل عرشه فلا يصيبهم وهج الحر في ذلك
الموقف الاعظم حين يصيب الناس ويلجمهم العرق الجاما قال
الغزالي قال وهب بلغنا ان ابليس تمثل ليحيى بن زكريا عليهما
الصلاة والسلام فقال اخبرني عن بني ادم قال هم عندنا ثلاثة
اصناف فاما صنف منهم فاشد الاصناف علينا نقبل عليه حتى
نفتنه ونتمكن منه ثم يفزع الى الاستغفار والتوبة فيفسد علينا
كل شي ادركنا منه ثم نعود اليه فيعود فلا نحن نياس منه ولا
نحن ندرك منه حاجتنا فنحن منه في عناء والصنف الاخر في ايدينا
بمنزلة الكرة في ايدي صبيانكم نتلقفهم كيف شئنا والصنف
الاخر مثلك معصومون لا نقدر منهم على شيء الحكيم الترمذي في
النوادر وابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب مكايد الشيطان
وابو الشيخ في كتاب العظمة وابن مردويه في تفسيره وكذا الديلمي

كلهم عن ابي الدرداء رضي الله تعالى عنه وفيه يزيد بن سنان الرهاوي قال في الميزان ضعفه ابن حبان وغيره وتركه النسائي ثم سا قوله
منا كير هذا منها

خلق الله ادم فضرب كتفه اليمنى واخرج ذريته بيضا كانهم اللبن ثم ضرب كتفه اليسرى فاخرج ذريته سودا كانهم الحمم وقال هؤلاء الى الجنة واستعملهم بالطاعة ولا ابالي وهؤلاء الى النار واستعملهم بالمعاصي ولا ابالي فمن سبقت له السعادة قيض الله من يخرجه من الظلمات الى النور ومن غلب عليه الشقوة سلط الله عليه الشياطين فاخرجته من نور الفطرة الى ظلمات الكفر والحيرة فهو الهادي والمضل يفعل ما يشا ويحكم ما يريد لا راد لحكمه ولا معقب لقضائه فتعالى الله الملك الحق لا يسئل عما يفعل ابن عساكر في التاريخ عن ابي الدرداء رضي الله تعالى عنه وظاهر صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاحد من المتقدمين المشهورين الذين وضع لهم الرموز وهو ذهول عجيب فقد خرجه عن ابي الدرداء احمد والطبراني والبزار وغيرهم قال الهيثمي ورجاله ثقات انتهى فعدوله عن ابن عساكر مع وجود هؤلاء قصور او تقصير

خلق الله يحيى بن زكريا في بطن امه مومنا وخلق فرعون في بطن امه كافرا قال الذهبي وكذلك جميع من خلقه فليس للرسل اثر في سعادة احد كما انه ليس لابليس اثر في شقاوة احد لتميز اهل القبضتين عند الحق قبل بعثة الرسل لا يزيدون ولا ينقصون انتهى وهو مذهب اهل الحق ان الايمان لا ينفع عند الغرغرة ولا عند معاينة عذاب الاستيصال واخذ علماء الائمة الذين عليهم المعول من ذلك اجماعهم على موت فرعون على كفره ولا ينفعه قوله حين ادركه الغرق امنت انه لا اله الا الذي امنت به بنو اسرائيل وانا من المسلمين واما ما صرح به القاضي عبد الصمد الحنفي من اهل القرن الخامس الى مذهب الصوفية ان الايمان ينتفع به بعد معاينة العذاب فلا التفات له لمخالفته لما حكي عليه الاجماع وكذا ما جزم به في الفتوحات من صحة الايمان عند الاضطرار وان فرعون مومن فلا التفات لذلك وان كنا نعتقد جلالة قائله فان العصمة ليست الا للانبيا عليهم الصلاة والسلام وفيه رد لقول بعض الفرق ان الكفر والايمان مكتسبان للعبد غير مخلوقين ولقول البعض الكفر مخلوق دون الايمان تنبيه قال العراقي من هنا يأتي الشيطان للانسان فيقول لا حاجة لك الى العمل لانك

الذخلقت

شقيا الخ

خلقت سعيدا لم يضرك قلة العمل او لا ينفعك كثرته فان عصم الله العبد رده بان يقول انما انا عبد الله وعلى العبد امتثال العبودية والرب اعلم بربوبيته يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ولانه ينفعني العمل كيف كنت يعني اذ كنت سعيدا احتجت اليه لزيادة الثواب او شقيا فكذلك كيلا الوم نفسي على انه لا يعاقبني على الطاعة بكل حال كيف ووعده الحق وقد وعد على الطاعة بالثواب طب وكذا الديلمي عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي اسناده جيد انتهى واورده الذهبي في الميزان في ترجمة محمد بن سليم العبدي من حديثه ونقل عن النسائي وغيره انه قوي وعن اخرين انه ثقة

خلق الحور العين من الزعفران من رواية ذكرها الثعلبي في تفسيره انهن خلقن من تسبيح الملائكة وفي رواية انهن خلقن من المسك وقد يجمع بخلق بعض من زعفران وبعض من مسك وبعض من تسبيح الملائكة وفي شرح البخاري لابن الملقن عن ابن عباس خلقت الحور العين من اصابع رجليها الى ركبتيها من الزعفران ومن ركبتيها الى ثدييها من المسك ومن ثدييها الى عنقها من العنبر الاشهب ومن عنقها الى نهاية راسها من الكافور الابيض قال ابن القيم من انشئ في الجنة لسن مولودات بين الاباء والامهات واذا كانت هذه الخلقة الادمية التي هي احسن الصور مادتها من تراب فما الظن بصورة من زعفران الجنة طب عن ابي امامة رضي الله تعالى عنه ورواه عنه الديلمي ايضا

خلق الله الانسان والحية سواء ان راها افزعته وان لدغته اوجعته فاقتلوها حيث وجدتموها قال الحين سئل عن قتل الحيات الطيالسي ثم الديلمي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الحية فقاله ورواه عنه الطبراني في الاوسط قال الهيثمي وفيه جابر غير منسوب والظاهر انه الجعفي وقد ضعفوه

خلقت الملائكة من نور وخلق الجان اي الجن او ابليس من مارج من نار اي من نار مختلطة بهوا مشتعل والمرج الاختلاط فهو من عنصرين هوا ونار وكما ان ادم من عنصرين تراب وما عجن به فحدث له اسم الطين كما حدث للجان اسم المارج وخلق ادم مما وصف لكم يعني وصف لكم في القران فهو مما وصفه الله تعالى لكم في مواضع في كتابه العزيز وفي بعضها انه خلقه من ما وفي بعضها انه خلقه من تراب وفي بعضها من المركب منهما وهو الطين وفي بعضها من صلصال وهو طين ربته

مطلب خلق الحور العين

الشمس والريح حتى صار كالفخار فان الغبار قد اجتمع في الفخار النار والطين
طبعه السكون والنار طبعها الحركة فلا يتصور كون النار تشتعل لا تسكن
بل لا تزال تتحرك بطبعها وقد كلف المخلوق من النار ان يطمئن عن حركته
ساجدا للمخلوق من طين فاذى واستكبر ان يسجد لادم فلا يطمع في سجوده
لاولاده. تنبيه قال ابن عربي كان ادم كما وصف لكم ولم يقل كما
قال فيما قبله طلبا للاختصار فانه اوتي جوامع الكلم وهذا منه لما
ان الملئكة لم يختلف اصل خلقتها ولا الجان واما الانسان فاختلف
خلقه على اربعة انواع فخلق ادم لا يشبه خلق حوا ولا يشبه خلق
عيسى وخلق عيسى لا يشبه خلقهما وخلق ذريته لا يشبه خلق الكل
فاحال على ما وصل الينا من تفصيل خلق الانسان ولما كان خلق الجان
من نار كان فيه طلب القهر والاستكبار لان النار ارفع الاركان مكانا
ولها سلطان على الاحالة فلذلك قال انا خير منه وما علم ان سلطان
الما الذي خلق منه ادم عليه الصلاة والسلام اقوى منه
فانه يذهبه والتراب اثبت منه لبرده ويبسه فلادم عليه
الصلاة والسلام عليه القوة والثبوت لغلبة ذينك الركنين
عليه الركنين غلبة وان كان فيه الاخوان لكن ليس لهما ذلك السلطان
واعطى ادم التواضع للطينية فان تكبر فلعارض يخلبه لما فيه
من النارية كما يقبل في حياته واحواله من الهوائية واعطى الجان
التكبر للنارية فان تواضع فلعارض عما فيه من الترابية كما يقبل
النبات على الاغوا لكان شيطانا وعلى الطاعة ان لم يكن تسميم
الطايع والعاصي ولهم التشكل في اي صورة شاوا وفيهم التناسل
كما مر وكان وجودهم مالقوس وهو نار هكذا ذكر الوارد حفظه
الله فكان بين خلق الجان وخلق ادم عليه الصلاة والسلام ستون
الف سنة والتوالد في الجن باق الى اليوم كما فينا فالملئكة ارواح
منفوخة في انوار والجان ارواح منفوخة في رياح والاناسي ارواح
منفوخة في اشباح وقالوا لم يفصل عن الجن انثى كما فصلت حوا بل
خلق له فرج في نفسه فنكح بعضه بعضا فاتى بذكران واناث ثم
نكح بعضها بعضا فكان خلقه خنثى ولما غلب على الجن عنصر
الهوا والنار كان غذاؤهم ما يحمله الهوى مما في العظام من الدسم
وصفة اجتماع بعضهم ببعض في النكاح مثل ما تبصر الدخان
الخارج من الاتون او من فرن الفخار يدخل بعضه في بعض فيلتذ
كل منهم بذلك التداخل ويكون ما يلقونه كلقاح النخلة بمجرد
الرايحة كغذايهم **خرجه** في اخر الصحيح **عن عايشة** رضي الله تعالى

عنها

عنها ولم يخرجه البخاري
خلقت النخلة والرمان والعنب من فضل طينة ادم فبينها وبين
بني ادم قرابة وتشابه معنوي وفي الحديث المار اكرموا عمتكم النخلة
فانها فضلة طينة ابيكم ادم **ابن عساكر** في التاريخ **عن ابي سعيد** الخدري
رضي الله تعالى عنه قال سالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مما
خلقت النخلة فذكره وظاهر صنيع المص انه لم يره لاشهر من ابن عساكر
ولا اقدم منه وان الديلمي خرجه عن ابي سعيد ايضا لكن سنده مطعون فيه
خلل ندبا صرف الامر عن الوجوب لاخبار اخر **اصابع يديك ورجليك**
في الوضوء والغسل فايصال الما الى ما بين الاصابع واجب والتخليل
سنة ويحصل التخليل باي كيفية كانت والافضل كيفية مبينة
في الفروع **حم عن ابن عباس** رضي الله تعالى عنهما قال سال رجل النبي
صلى الله عليه وسلم عن شي من امر الصلاة فقال له خلل الى اخره
قال الهيثمي فيه عبد الرحمن بن ابي الزناد ضعيف
خللوا ندبا والصارف عن الوجوب اخبار اخر **بين اصابعكم** اي
اصابع ايديكم وارجلكم اذا تطهرتم **لا** يعني لئلا **يخللها الله يوم**
القيمة بالنار يعني حافظوا على التخليل واحفظوا انفسكم عن تركه
فان من اهمله يخلله الله يوم القيمة بنار جهنم قال الكمال مؤدى
التركيب اي تركيب هذا الخبر ان التخليل يراد لعدم التخلل وهو
لا يستلزم ان عدم التخليل يستلزم تخلل النار الا لو كانت
علته مساوية وهو منتف ولما كان التخليل واجبا بعد اعتقادهم
حجية الحديث لكن المعدود في السنن التخليل بعد العلم بوصول
الما الى ما بينهما وهو غير واجب وحينئذ ليس هو بمقرون بالوعيد
ثم تكلف الجواب بانه مصروف عنه بحديث الاعرابي وحديث
حكاية وضوئه صلى الله عليه وسلم اذ ليس فيهما التخليل والوعيد
مصروف اذ ليس فيهما التخليل الا بما لم لو يصل الما الى الاصابع
قط عن ابي هريرة قال الحافظ ابن حجر اسناده واه جدا وتبعه
السخاوي وقال ابن الهمام حديث ضعيف بيحيى بن ميمون
خللوا بين اصابعكم اي اصابع ايديكم وارجلكم **لا يخلل الله بينها**
بالنار ويل للاعقاب من النار اي شدة هلكة للاعقاب ارجلكم
من عذاب جهنم **قط عن عايشة** رضي الله تعالى عنها قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يتوضا ويخلل بين اصابعه ويدلك
عقبيه ويقول خللوا اصابعكم لا يخلل الله بينها بالنار ويل
للاعقاب من النار وهذا لفظ الدارقطني ضعيف لضعف قيس

وحيى بن ميمون وقال ابن حجر سنده ضعيف جدا انتهى ورواه الطبراني والديلمي من حديث ابن مسعود ثم قال الديلمي في الباب ابو هريرة فكان ينبغي للمصنف استيعاب مخرجيه اشارة لاكتفائه ببعض الفنون
خللوا الحاكم في الوضوء والغسل بالكيفية المعروفة وقصوا اظفاركم اذا طالت فان الشيطان ابليس وعمل اذا للجهد يجري ما بين اللحم والظفر فانه يجب الامتثال والاقذار وما يجتمع تحت الظفر من الوسخ يحجبه ويسكن اليه من فوايد التخليل ايصال الماء الى جميع الشعر والبشر ومباشرة البشرة والشعر باليد ليحصل تعميمه بالماء وتانيس البشرة لئلا يصيبها بالصب وما تتاذى به والامر للندب نعم ان توقف ايصال الماء على التخليل او ازالة الظفر وجب خط في كتاب الجامع وابن عساكر في تاريخه عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه
حليلي من هذه الامة اويس ابن عامر وابن عمرو القرني بفتح القاف والراء نسبة لقبيلة من مراد من اليمن ووهم الجوهري في قوله قرن الميقات وهو راهب هذه الامة لم يره النبي صلى الله عليه وسلم وانما دل على فضله قتل مع علي بصفين وقيل مات على الى قيس وقيل بدمشق وذكروا في موته قصصا تشبه المعجزات وفي الميزان عن مالك رضي الله تعالى عنه انه انكره وقال ابن حبان كان بعض اصحابنا ينكره ابن سعد في الطبقات عن رجل من التابعين مرسلا غير مسند
خمروا غطوا وكل ما ستر من شيء فهو خمر الانية جمع قلة كادمة جمع اديم ذكره الزمخشري واوكيوا بكسر الكاف شدوا الاسقية اي افواهها بنحو خيط واجيفوا بجيم وفا اغلقوا الابواب اي ابواب دوركم واكفتوا بكسر الكاف شدوا الاسقية الفا صبيانكم اي ضموهم اليكم والمراد اولادكم ذكورا واناثا عند المسا اي الغروب وما بين العشايين فامنعوهم من الحركة وادخلوهم البيوت فان للجن بعيد الغروب انتشارا وخطفة بالتحريك جمع خاص وهو ان ياخذ الشيء بسرعة واطفئوا بهمزة قطع وسكون المهملة وكسر الفا بعدها همزة مضمومة المصابيح عند الرقاد اي عند ارادة النوم فان الفويسقة بالتصغير الفارة ربما اجترت الفتيلة من المصباح بجيم ساكنة وفوقية وراء مشددة فمثنوة فاحرقت اهل البيت وهم لا يشعرون

وهذا

وهذا يفيد انه لو امن جرها كما لو كانت في قنديل لا يطلب اطفاؤه عند النوم وقد سبق ما فيه والاوامر في هذا الباب وامثاله ارشادية وتنقلب ندبية بفعلها بقصد الامتثال خ عن جابر كلام المصنف كالصريح في انه مما تفرد به البخاري عن صاحبه وهذا اغفال فقد عزاه الديلمي وغيره لهما معا
خمروا وجوه موتاكم يعني المحرمين فانه قال ذلك في المحرم يموت ولا تشبهوا بحذف احدى التائين للتخفيف باليهود وفي رواية بدله باهل الكتاب اي بانهم لا يغطون وجوه موتاهم منهم والخمار ثوب تغطي به المراة راسها والجمع خمر مثل كتاب وكتب واختمرت المراة وتخمرت لبست الخمار طب من حديث عطا عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال الهيثمي رجاله ثقات
خمس من الخصال بخمس من الخصال اي تقابلة بها ما نقض قوم العهد اي ما عهدوا الله عليه قوما اخرين الا سلط الله عليهم عدوهم جزاء لما اجترحوه من نقض العهد المامور بالوفا به وما حكموا بغير ما انزل الله في كتابه القران عن عمد وجهل الا فشا فيهم الفقر ولا ظهرت فيهم الفاحشة يعني الزنا ولم ينكر على فاعله الا فشا فيهم الموت كما وقع في قصة بني اسرائيل ولا طففوا المكيال الا منعوا بضم الميم النبات يعني البركة فيه واخذوا بالسنين قال في الفردوس يقال لعام المجاعة والقحط سنة وجمعها سنون ولا منعوا الزكاة اي اعطاها الى مستحقيها الا حبس عنهم القطر اي المطر طب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ظاهر صنيع المصنف انه لا يوجد مخرجا لاحد من الستة وهو ذهول فقد خرجه ابن ماجة باللفظ المزبور عن ابن عباس كما بينه الديلمي وغيره
خمس صلوات قال الطيبي مبتدا وقوله افترضهن الله عز وجل صفة صلوات والجملة الشرطية بعده خبر وهي قوله من احسن وضوءهن اي اتى به كاملا بسننه واذابه وصلاهن لوقتهن اي لاوقاتهن المعلومة ولعل المراد في اول اوقاتهن واتم ركوعهن وسجودهن اي اتى بهما تامين بان اطمان فيهما ودخل في حقهما من الاذكار الواردة وخشوعهن بقلبه وجوارحه كان له على الله تفضلا وتكرما عهدا ان يغفر له اتا جملة محذوفة المبتدا او صفة عهد واما بدل من عهد وهو لا ماذ والعهد الميثاق وعهد الله واقع لا محالة اذ الله لا يخلف الميعاد قال الطيبي وقوله ان يغفر له على حذف الباء لان العهد في معنى الوعد كما يقال وعد

بكذا او من لم يفعل ذلك على الوجه المذكور فليس له على الله عهد ان شا غفر له ما ترك من الصلوات وعفى عنه فضلا وان شا عذبه عدلا قال القاضي شبه وعهد الله باثابة المومن على عمله بالعهد الموثوق به الذي لا يخلف ووكل امر التارك الى مشيته تجويزا للعفو وانه لا يجب على الله شي ومن ديدن الكرام محافظة الموعد والمسامحة في الوعيد د عن عبادة بن الصامت واللفظ لابي داود وظاهر صنيع المص ان ابا داود تفرد به من بين الستة وليس كذلك فقد عزاه الصدر المناوي وغيره للترمذي والنسائي ايضا

خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقهن قال الباجي احترز من السهو وقال ابن عبد البر تضييعها ان لا يقيم حدودها كان له عند الله عهد ان يدخله الجنة اي مع السابقين او من غير تقدم عذاب ومن لم يات بهن على الوجه المطلوب شرعا فليس له عنده عهد ان شا عذبه عدلا وان شا ادخله الجنة برحمته فضلا فعلم من هذا وما قبله وبعده ان تارك الصلاة لا يكفر وانه لا يتحتم عذابه بل هو تحت المشية مالك د ن حب ك عن عبادة ابن الصامت قال الزين العراقي وصححه ابن عبد البر

خمس صلوات واجبات في اليوم والليلة من حافظ عليهن اي على فعلهن كانت له نورا في قبره وحشره وبرهانا تخاصم وتحاج عنه ونجاة من العذاب يوم القيمة ومن لم يحافظ عليهن اي على ادائهن بالشروط والاركان لم يكن له نور يوم القيمة حين يسعى نور المومنين بين ايديهم وبايمانهم ومن خلفهم ولا برهان ولا نجاة من العذاب وكان يوم القيمة مع فرعون وقارون وهامان وابي بن خلف الجمحي الذي اذى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وبالغ في ذلك حتى قتله الله بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد ولم يقتل بيده قط احدا غيره وفي ذكره مع هولا اشعار بانه اشقى هذه الامة واسدها عذابا مطلقا ويويده خبر اشقى الناس من قتل نبيا او قتله نبي ابن نصر عن ابن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما

خمس فواسق قال النووي روي بالاضافة وبالتنوين قال الطيبي الذي روي منونا وفواسق مرفوعا يكون مبتدا موصوفا ويقتلن خبره وان روي منصوبا يكون صفة لمحذوف وفواسق منصوبا على الذم قال الزمخشري اصل الفسق الخروج عن الطاعة

الاستقامة

الاستقامة والجور وقيل للعاصي فاسق لذلك وسميت هذه الحيوانات فواسق على الاستعارة لخبثهن وخروجهن عن الحرمة وقال غيره سميت فواسق لخروجها بالايذا والافساد عن طريق معظم الدواب في الحل والحرم اي لا حرمة لهن بحال والحرم بفتح الحا والرا الحرم مكة وبضمها جمع حرام من قبيل وانتم حرم والمراد المواضع المحرمة وعليه اقتصر في المشارق قال النووي وفي الفتح الاظهر الحية المراد بها هنا ما يشمل الثعبان والغراب الابقع الذي في ظهره او بطنه بياض واخذ بهذا القيد قوم ورجح الاطلاق لان رواياته اصح والفارة بهمز ساكنة وتسهل والكلب العقور من ابنية المبالغة اي الجارح المفترس كاسد وذيب ونمر سماها كلبا لاشتراكها في السبعية ونظيره قوله في دعائه على عتبة اللهم سلط عليه كلبا من كلابك فافترسه اسد وقيل اراد الكلب المعروف والحديا بضم الحا وفتح الدال وشد اليا مقصور وضبط المص فهو تصغير الحداة واحد الحدا الطاير المعروف قال ابن العربي امر بالقتل وعلل بالفسق فيتعدى الحكم الى ما وجدت فيه العلة ونبه بالخمسة على خمسة انواع من الفسق فنبه بالغراب على ما يجانسه من سباع الطير وكذا بالحداة ونبه بالغراب على سفر المسافر ونقب جرابه وبالحية على كل ما يلسع والعقرب كذلك والحية تلسع وتفترس والعقرب تلسع ولا تفترس وبالفارة على ما يجانسها من هوام المنازل المودية وبالكلب العقور على كل مفترس ومعنى فسقهن خروجهن على حد الكف عن الاذية م ن عن عايشة رضي الله عنها

خمس من الحيوانات يقتلن حلالا في الحرم فالحلال اولى الحية والعقرب والحداة والفارة والكلب العقور فيباح بل يجب قتلهن في اي محل كان ولو في جوف الكعبة لان ما كان ممنوعا ثم جاز وجب قال النووي اتفق العلما على انه يجوز للمحرم قتلهن ثم اختلف فيما يكون في معناهن فقال الشافعي رضي الله تعالى عنه المعنى في جواز قتلهن كونهن مؤذيات فكل موذ للمحرم قتله وما لا فلا ويجوز ان يقتل في الحرم كل من وجب عليه قتل بقود او رجم او محاربة ويجوز اقامة الحد دونه د عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه

خمس كلهن فاسقة قال ابو البقا كذا وقع في هذه الرواية بالتاء ووجهه انه محمول على المعنى لان المعنى كل منهن فاسقة ويجوز ان يكون الحق التا لتمام الغنة كقولهم رجل نسابة وعلامة ولو حمل على اللفظ لقال كلهن فاسق كما قال تعالى وكلهم اتيه يوم القيمة فردا الاشهر يقتلهن المحرم حال احرامه ولا يوزر بل يوجر ويقتلهن في الحرم ولو في المسجد

الفارة والعقرب والحية والكلب العقور والغراب سمي به
لسواده ومنه وغرابيب سود ومما لفظان بمعنى واحد والعرب
تتشاءم به ولذلك اشتقوا منه الغربة والاغتراب وغراب البين
هو الابقع قال صاحب المجالسة سمي غراب البين لانه بان عن نوح عليه
السلام لما وجهه الى الما فذهب ولم يرجع وقال ابن قتيبة سمي فاسقا
لتخلفه عن نوح عليه الصلاة حين ارسله ليأتيه بخبر الارض فترك
امره وسقط على جيفة وظاهر التقييد في هذه الاخبار بالكلب بكونه
عقورا ان غيره محترم يمتنع قتله وهو المصحح عند الشافعية ه
وعندهم قول مرجوح بجواز قتل غير العقور وامضا الامر فقتل الكلاب
حم عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي وفيه ليث بن ابي سليم
لكنه مدلس انتهى

خمس ليال لا ترد فيهن الدعوة من احد دعا بدعا سائغ متوفر الشروط
والاركان والاداب اول ليلة من رجب وليلة النصف من شعبان
وليلة الجمعة وليلة الفطر اي ليلة عيد الفطر وليلة النحر اي
ليلة عيد الاضحى فيسن قيام هذه الليالي والتضرع والابتهال
فيها وقد كان السلف رضي الله عنهم يواظبون عليه روى الخطيب
في غنية الملتمس ان عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه كتب الى عدي
ابن ارطاة عليك باربع ليال في السنة فان الله تعالى يفرغ فيهن الرحمة
ثم سردها ابن عساكر في تاريخه عن ابي امامة ورواه عنه الديلمي
في الفردوس ايضا ومن ثم صنيع المصنف كونه لم يخرجه احد ممن وضع لهم
الرموز غير سديد ورواه البيهقي من حديث ابن عمر وكذا ابن ناصر والعسكري
قال ابن حجر وطرقه كلها معلولة

خمس من الفطرة وفي رواية الفطرة خمس وهي بكسر الفا مقولة بالاشتراك
بمعنى الخلق والجبلة والسنة وهي المراد هنا كما مر خمس من السنة
القديمة التي اختارها الانبيا عليهم الصلاة والسلام واتفقت
عليها الشرائع حتى صارت كانها امر جبلي اعليه والحصر في الخمسة
غير حقيقي بدليل رواية عشر واكثر بل مجازي بطريق المبالغة فالحث
على الخمسة لانها اهم واكد واذكا لغيرها من الفطرة فالمراد حصر
الاكمل ويحتمل انه اعلم بالخمس ثم زيد الختان بالكسر اسم لفعل الخاتن
ويسمى به المحل وهو الجلدة التي تقطع فختان الرجل هو الحرف المستدير
على اسفل الحشفة وهو الذي تترتب الاحكام على تغييبه في الفرج
وختان المراة قطع جلدة كعرف الديك فوق الفرج قال الشافعي وهو
واجب دون تتمة الخمس ولا مانع من ان يراد بالفطرة القدر المشترك

الذي

الذي يجمع الوجوب والندب وهو الطلب المؤكد كما مر والاستحداد
وفي رواية بدله حلق العانة قال في المنار وهو اوسع من الاستحداد
فانه يصدق على النورة ولا يصدق عليه الاستحداد فانه الحلق بالحديد
وذكر الحلق غالبي والمطلوب الازالة وقص الشارب الشعر النابت على
الشفة العليا ولا باس بترك سباليه عند الغزالي لكن يورع ويحصل
السنة بقصه بنفسه وهو اولى وبقص غيره له وتقليم الاظفار
تفعيل من القلم القطع والمراد ازالة ما يزيد على ما يلابس راس
الاصبع من الظفر لان الوسخ يجتمع فيه قال ابن العراقي وقص الاظفار
سنة اجماعا ولا نعلم قائلا بوجوبه لذاته لكن ان منع الوسخ وصول
الما للبشرة وجبت ازالته للطهارة وشمل العموم اصابع اليدين
والرجلين فلو اقتصر على بعضها مع استوائهما في الحاجة لم يحصل
المقصود بل هو كالمشي في نعل واحد ويشمل الاصبع الزايدة واليد
الزايدة بناء على ان المفرد النادر يدخل في العموم ذكره ابن دقيق
العيد وتتادى السنة بقصه بنفسه وهو اولى وبقص غيره
اذ لا هتك حرمة ولا خرم مروة فيه سيما من يعسر عليه تحسينها
ذكره العراقي ونتف الابط لانه محل الريح الكريه المجتمع بالعرق
فيتلبد ويهيج فشرع نتفه ليضعف ويحصل اصل السنة
بحلقه والنتف افضل فان الحلق يهيج الشعر حم ق عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه وفي الباب غيره

خمس من الدواب كلهن فاسق سميت بذلك لخروجها بالايذا والافساد
عن طريق معظم الدواب او لتحريم اكلها قال تعالى ذلكم فسق بعد
ما ذكر اكله يقتلن في رواية يقتلهن بابرازها اي المرء وقوله فاسق
صفة لكلهن لكن روي يقتلن فيه ضمير راجع لمعنى كل وهو جمع وهو
تاكيد الخمس كذا في التنقيح وتعقبه في المصابيح بانه الصواب ان
يقال الخمس مبتدا وسوغ الابتدا به مع كونه نكرة وصفه ومن الدواب
في محل رفع على انه صفة اخرى للخمس وقوله يقتلن جملة فعلية
في محل رفع خبر المبتدا الذي هو خمس في الحرم الغراب وهو يبقر
ظهر البعير وينزع عينه والحداة كعنبة مقصورة وهي من خسيس
الطير تخطف اطعمة الناس والعقرب واحدة العقارب والانثى
عقربة والفارة بهمزة ساكنة والمراد فارة البيت وهي الفويسقة
والكلب العقور قال ابن الاثير الكلب العقور كل سبع يعقر اي
يجرح ويقتل كاسد وذيب ونمر سماها كلبا لاشتراكها في السبعية
والعقور من ابنية المبالغة الجارح وهو منتهي بوزن حروف رب عن

عائشة رضي الله عنها
خمس من الدواب ليس في قتلهن على المحرم جناح اي حرج الغراب والحدأة بكسر الحاء مهموزة والفارة والكلب العقور وعلله الشافعي بانهن مما لا يوكل وما لا يوكل وما تولد من ماكول وغيره اذا قتله المحرم لا فدية عليه وعلله مالك بانهن موذيات وكل موذ يجوز للمحرم قتله وما لا فلا وقال البيضاوي انما سميت هذه الحيوانات فواسق على الاستعارة تشبيها لها بالفساق وقيل لخروجهن من الحرمة في الحل والحرم وقيل لحرمتهن وخصت بالحكم لانها موذيات مفسدات تكثر في المساكن والعمران ويعسر دفعها والتحرز منها فان منها ما هو كالمتحين للفرصة اذا امكن من اضرار بادر اليه واذا احس بطلب او دفع فر منه بطيران او اختفاء في نفق ومنها ما هو صايل متطاول لا يتزجر بالخسوء كالكلب العقور وهو كل ما يتعدى على الادمي ويصول عليه ويعقره اي يجرحه من العقر وهو الجرح وقاس عليه الامام الشافعي كل سبع عقور وقيل عليه دعا المصطفى صلى الله عليه وسلم على عتبة بقوله اللهم سلط عليه كلبا من كلابك فافترسه الاسد والغراب الابقع الذي فيه سواد وبياض لانه اكثر ضررا واسرع فسادا مالك في الموطا حم ق د ن ه عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما

خمس من الخصال من حق المسلم على اخيه المسلم رد التحية يعني السلام واجابة الدعوة لوليمة او غيرها وجوبا في الاول وندبا في غيرها وشهود الجنازة اي حضور الصلاة عليها وفعلها واتباعها الى الدفن افضل وعيادة المريض اي زيارته في مرضه وتشميت العاطس اذا حمد الله تعالى بان يقول له يرحمك الله فان لم يحمد لم يشمت لتقصيره عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه

خمس من الايمان اي من خصال الايمان من لم يكن فيه شيء منهن فلا ايمان له ايمانا كاملا التسليم لامر الله فيما امر به والرضا بقضاء الله فيما قدره والتفويض الى الله والتوكل على الله والصبر عند الصدمة الاولى وهي حالة فجاءة المصيبة وابتدائها وقوتها وزاد الطبراني في روايته ولم يطعم احد حقيقة الاسلام حتى يامنه الناس على دمايهم واموالهم البزار في مسنده من حديث سعد بن سنان عن ابي الزاهرية عن كثير بن مرة عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما ثم قال اعني مخرجه البزار عقبه علته سعيد بن سنان لا يحتج به اي وهو ضعيف ورواه الطبراني ايضا من هذا الوجه قال الهيثمي وفيه سعيد بن سنان لا يحتج به

خمس من سنن المرسلين اي من طرايقهم وفعلهم الحياء الذي هو محل الروح من عمل الاحساس من الملا الاعلى وذلك لانه يطهر الروح من اسباب البشر والحلم الذي هو سعة الصدر وانشراحه لورود النور عليه والحجامة لان للدم حرارة وقوة وهو غالب على قلوب المرسلين فتعدل من ذلك دما وهم اذا لم تنقص اضرت والسواك لان الفم طريق للوحي فاسما له تطييب لحرمة الوحي والتعطر لانه ليس للملايكة حظ في البشر الا الريح الطيب وهم يكثرون مخالطة الرسل فيكون الطيب من لذتهم ع والحكيم الترمذي في النوادر والبزار في المسند والبغوي في المعجم طب وابو نعيم الاصبهاني في كتاب المعرفة هب كلهم عن حصين مصغر حصن بكسر الحاء وسكون الصاد المهملتين ابن عبد الله الخطمي بفتح المعجمة جد مليح بن عبد الله ثم قال الهيثمي عقب تخريجه هذا ذكره البخاري في التاريخ عن عبد الرحمن بن ابي فديك وهو محمد بن اسمعيل عن عمر بن محمد الاسلمي عن ينفرد به انتهى كلامه وعمر هذا اورده الذهبي في الضعفاء وقال هو من المجاهيل انتهى وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف وللترمذي وحسنه من حديث ابي ايوب اربع فاسقط الحلم والحجامة وزاد النكاح

خمس من سنن المرسلين الظاهر انه اراد في هذا وما قبله ما يشمل الانبياء الحياء والحلم والحجامة والتعطر والنكاح لان النور اذا امتلا الصدر ففاض في العروق التذت النفس وثارت الشهوة وريح الشهوة اذا قوي فانما تقوى من القلب والنفس والرسل عليهم الصلاة والسلام قد اعطوا من فضل تلك القوة ما يفوق غيرهم طب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال الهيثمي فيه اسمعيل بن شيبة قال الذهبي وذكر له هذا الحديث وغيره ورواه عنه احمد ايضا لكنه قال السواك بدل النكاح

خمس من الخصال من عمل واحدة منهن كان ضامنا على الله ان يدخله الجنة ويبعده من النار من عاد مريضا اي زاره في مرضه او خرج مع جنازة للصلاة عليها او خرج غازيا لتكون كلمة الذين كفروا السفلى وكلمة الله هي العليا او دخل على امامه يعني الامام الاعظم يريد تعزيره وتوقيره او قعد في بيته يعني اعتزل الناس في بيته او غيره فسلم الناس منه اي من اذاه حم طب عن معاذ ابن جبل رضي الله عنه قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وفيه مقال مشهور وبقية رجاله ثقات

خمس من قتل اي مات في شيء منهن فهو شهيد المقتول في سبيل الله اي
في قتال الكفار لاعلاء كلمة الله تعالى شهيد في احكام الدنيا والاخره
والغريق في سبيل الله شهيد من شهداء الاخرة والمبطون اي الميت
بوجع البطن في سبيل الله شهيد من شهداء الاخرة والمطعون اي الميت
بالطعن الذي هو وخز الجن او فساد في الهوى على ما مر في سبيل الله
شهيد من شهداء الاخرة والنفسا اي التي تموت عقب ولادتها بسبب
الولادة في سبيل الله شهيدة من شهداء الاخرة ن عن عقبة بن عامر
الجهني رضي الله عنه

خمس من عملهن في يوم اي يوم كان كتبه الله اي قدر او امر الملئكة
ان تكتب انه من اهل الجنة وهذا علامة على حسن الخاتمة وبشرى
له بذلك من صام يوم الجمعة صوم تطوع وراح الى الجمعة اي الى
محلها للصلاة بها وعاد مريضا ولو اجنبيا وشهد جنازة اي حضرها
وصلى عليها واعتق رقبة لوجه الله تعالى اي خلصها من الرق
ع حب عن ابي سعيد الخدري قال الهيثمي رجاله ثقات

خمس لا يعلمهن الا الله على وجه الاحاطة والشمول كليا وجزئيا فلا
ينافيه اطلاع الله بعض خواصه على كثير من المغيبات حتى من هذه
الخمس لانها جزئيات معدودة وانكار المعتزلة لذلك مكابرة
ان الله عنده علم الساعة اي وقت قيامها وينزل بالتخفيف
والتشديد الغيث اي يعلم نزوله في زمانه ويعلم ما في الارحام
من ذكر وانثى وشقي وسعيد وما تدري نفس ماذا تكسب غدا
من خير وشر جعل لنا الدراية التي فيها معنى الحيلة والجناية تقدم
العام تفرقة بين العلمين وافاد انما هو بحيلتنا لا نعرف عاقبته
فكيف بغيره وما تدري نفس باي ارض تموت خص المكان ليعرف
الزمان من باب اولى لان الاول وسعنا خلاف الثاني وتخصيص هذه
الخمسة لسؤالهم عنها حم والروياني في مسنده عن بريدة قال
الهيثمي رجاله احد رجال الصحيح انتهى وظاهر صنيع المصنف
ان ذا مما لم يخرج في احد الصحيحين مع ان البخاري خرجه في
الاستسقا بلفظ مفاتيح الغيب خمس ان الله عنده علم
الساعة الى اخره

خمس ليس لهن كفارة الشرك بالله يعني الكفر به وخص الشرك
لغلبته حالتئذ وقتل النفس اي المعصومة بغير حق وبهت
المومن اي قوله عليه ما لم يفعله حتى حيره في امره وادهشه
يقال بهته كمنعه بهتا وبهتانا قال عليه ما لم يفعله حتى حيره في

امره والبهيتة الباطل الذي يتحير من بطلانه والكذب كالبهت بالضم
ويقتضي تخصيص المومن ان الذمي ليس كذلك ويحتمل الحاقه به وانما
خص المومن لان بهته اشد والفرار من الزحف حيث لم يجز الفرار
ويمين صابرة يقتطع بها مالا لغيره بغير حق حم وابو الشيخ في التوبيخ
كلاهما عن ابي هريرة ورواه عنه الديلمي ايضا

خمس من فواصم كذا في خط المصنف وكتب في الحاشية ان في رواية
بخمس من قواصم الظهر اي كسره يقال قصمه ويقصمه كسره وابانه
او كسره وان لم يبنه وانقصم وتقصم عقوق الوالدين او احدهما
وان علا والمراة يأتمنها زوجها على نفسها وماله تخونه بالزنا
او التسحاق والتصرف في ماله بغير اذنه والامام الاعظم يطيعه
الناس ويعصي الله عز وجل ورجل وعد رجلا عن نفسه خيرا اي ان
يفعل معه خيرا فاخلف ما وعد واعتراض المرء في انساب الناس
وفي رواية بدله ووقيعة المرء في انساب الناس وظاهر المصنف
ان ذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته كما في الفردوس
وغيره وكلكم لادم وحوى انتهى عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
وفيه الحارث بن النعمان اورده الذهبي في الضعفا وقال ابو حاتم
غير قوي اورده عنه ايضا الديلمي

خمس من العبادة قلة المطعم اي الاكل والشرب قال الحرالي جعل
الله فضول المطعم والمشرب في الدنيا سببا لقسوة القلب وابطا
للجوارح عن الطاعة والصمم عن سماع الموعظة والقعود في المساجد
لانتظار الصلاة او للاعتكاف او لنحو علم او قران والنظر الى
الكعبة اي مشاهدة البيت ولو من وراء الستور والنظر الى
المصحف اي القراءة فيه نظرا فانها افضل من القراءة عن ظهر
قلب فان القارئ في المصحف يستعمل لسانه وعينه فهو في
عبادتين والقارئ من حفظه يقتصر على اللسان وفي نسخة والنظر
الى المصحف اي حفظه او الى ما فيه والنظر الى وجه العالم العامل
تعظيما له والمراد العلم الشرعي قال في الفردوس ويروى والنظر
الى وجه الوالدين دون النظر الى الكعبة فر عن ابي هريرة وفيه
سليمان ابن الربيع النهدي قال الذهبي تركه الدارقطني

خمس من اوتيهن لم يعذر على ترك عمل الاخرة زوجة صالحة
اي دينة تنفعه وبنون ابرار بابائهم اي غير عاقين وحسن
مخالطة الناس اي وملكة يتلطف بها على مخالطة الناس بخلق
حسن وما ذكر من ان الرواية بمخالطة الناس هو ما في نسخ كثيرة

وهو الظاهر ووقفت على نسخة المص فرايت فيها بخطه ما لفظه النساو الطا
ابن سبق قلم ومعيشة في بلده بنحو تجارة او صناعة من غير تنقل
في الاسفار وحب آل محمد صلى الله عليه وسلم فان حبهم سبب موصل
الى الله تعالى والدار الآخرة ومن تعرض منهما لفراد في الاخبار الماضية
تنبيه قال الحرالي سلسلة اهل الطريق تنتهي من كل وجه
من جهة المشايخ والمريدين الى اهل البيت فجهات طرق المشايخ ترجع
غايتها الى تاج العارفين ابي القسم الجنيد وبداية ابي القسم اخذ ها من
خاله السري والسري اخذ عن معروف وكان معروف مولى علي بن موسى
الرضى وهو عن ابائه رضي الله تعالى عنهم فرجع الكل الى علي كرم الله وجهه
اولئك حزب الله فر عن زيد بن ارقم ورواه عنه ايضا ابو نعيم ومن
طريقه وعنه اورده الديلمي مصرحا فكان عزوه اليه اولى

خمس يعجل الله لصاحبها العقوبة في دار الدنيا البغي اي المتعدي عن
الناس والغدر للناس وعقوق الوالدين اي الاصلين المسلمين او
احدهما وقطيعة الرحم اي القرابة بنحو صد او هجر بلا موجب ومعروف
لا يشكر ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله تعالى ابن لال في المكارم عن زيد
بن ثابت رضي الله تعالى عنه ورواه عنه ايضا الديلمي وغيره

خمس خصال يفطرن الصائم وينقضن الوضوء الكذب والغيبة
والنميمة والنظر بشهوة الى حليلته او غيرها واليمين الكاذبة
قال حجة الاسلام يريد ان الصوم اي المقبول المثاب عليه في
الآخرة الثواب الكامل ليس هو ترك الطعام والشراب والوقاع ورب
صائم ليس له من صيامه الا الجوع بل تمام الصيام ان يكف الجوارح
عما كره الله تعالى فيحفظ اللسان عن النطق بما يحرم ويحفظ العين
عن النظر الى المكاره والاذن عن الاستماع الى المحرم فان المستمع شريك
القائل وهو احد المغتابين وكذا يكف جميع الجوارح كما يكف البطن
والفرج اذا عرفت معنى الصوم الحقيقي فاستكثر منه ما استطعت
فانه اساس العبادات ومفتاح القربات الازدي ابو الفتح في كتاب
الضعفا والمتروكين عن عيسى بن سليمان ورواه داود بن رشيد
عن بقية عن محمد بن حجاج عن انس هكذا اورده في ترجمة محمد بن حجاج اللخمي
وقال لا يكتب حديثه وقال ابو العباس البناني في كتاب الحافل
والاسناد كله مقارب قال الحافظ العراقي وقد رواه عن بقية ايضا
سعيد بن عنبسة احد من رمي بالكذب وقال ابن الجوزي هذا
موضوع من سعيد الى انس كلهم مطعون فيهم فر عن انس رضي الله تعالى
عنه قال الحافظ العراقي ابو حاتم هذا كذاب انتهى وذلك لان فيه

سعيد

سعيد بن عنبسة وقد قال الذهبي كذبه ابن معين وغيره عن بقية وحال
معروف وحجاج قال الذهبي ليس بمعروف وفي اللسان عن ذيل
الميزان حجاج قال الازدي متروك الحديث ثم اورد له هذا الخبر

خمس دعوات يستجاب لهن دعوة المظلوم حتى ان ينتصر اي
ينتقم الله ممن ظلمه بالقول او الفعل ودعوة الحاج حجا مبرورا
حتى يصدر اي يرجع الى اهله ودعوة الغازي لاعلاء كلمة الله ابتغاء
رضاه لا طلبا للغنيمة حتى يقفل اي يعود من غزوه الى وطنه ودعوة
المريض اي مرضا لم يعص به فيما يظهر حتى يبرا من علته ودعوة
الاخ لاخيه في الاسلام وان لم يكن اخاه في النسب بظهر الغيب
قال الطيبي حتى في القرائن الاربع بمعنى الى كقوله سرت حتى تغيب
الشمس لان ما بعدها الى داخل فيما قبلها فدعوة المظلوم مستجابة
الى ان ينتصر وكذا الباقي فان قلت هذا يوهم ان دعا هولاء الاربع
لا يستجاب بعد ذلك وكذا دعا الغائب الى ان يحضر قلت
نعم لكن الاسباب مختلفة فيكون سبب الاجابة حينئذ امر اخر
غير المذكورة واسرع هذه الدعوات اي اسرعها اجابة دعوة
الاخ لاخيه بظهر الغيب لما فيها من الاخلاص وعدم الشوب بالريا
ونحوه هب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وفيه زيد العمي قال
الذهبي ضعيف متماسك ورواه عنه ايضا الحاكم ومن طريقه
اورده البيهقي مصرحا فكان عزوه اليه اولى

خمس من العبادة النظر الى المصحف للقراءة فيه والنظر الى الكعبة
والنظر الى الوالدين اي الاصلين مع الاجتماع او الافتراق والنظر
في زمزم اي بير زمزم او الى مائها وهي اي زمزم تحط الخطايا اي
يكون النظر الى ذلك مكفرا للذنوب والنظر في وجه العالم
العامل بما علم والمراد العلم الشرعي قال الحرالي وبقصد الناظر
التقرب الى الله برويته فان في التقرب الى روية العلما الاعيان
وعباد الرحمن سر من اسرار العبادات قط عن كذا في نسخة
المص بييض للصحابي

خيار المومنين القانع بما رزقه الله تعالى وشرارهم الطامع
في الدنيا لكثرة الاسباب فيستر زقلة الاطماع وتصيير العلو
عليه كالارباب لان الطمع فيها يضاعف الهم ويطيل الحزن وينسي
المعاد ومن ثمة استراح كل الطمع في الدنيا هو الذي عمر النار باهلها
والزهد فيها هو الذي عمر الجنة باهلها القانع هو الراضي عن الله
بما قسم به من قليل الرزق ظاهرا وباطنا وانما كان خيارهم لما

لما تضمنته القناعة من مكارم الاخلاق للايمان وهو الغنى بما قسم له
ومن الرضى وهو باب الله الاكبر وهو اشرف مقامات الايمان ومن الزهد
عن فضول الدنيا ومن التعفف عن تعلق الهمة بالخلق قال الحرالي والطمع
يشرب القلب الحرص ويختم عليه للطابع حب الدنيا وحب الدنيا
مفتاح كل شر وسبب احباط كل خير القضاعي في مسند الشهاب
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ورواه عنه الديلمي ايضا
خيار امتي في كل قرن خمسماية اي خمسماية انسان والابدال
اربعون رجلا كما سبق فلا الخمسماية ينقصون بل قد يزيدون
ولا الاربعون ينقصون كلما مات رجل منهم ابدل الله من الخمسماية
مكانه رجلا اخر وادخل في الاربعين مكانه ولهذا سموا ابدالا
وظاهره ان البدل لا يكون الا من اولئك لا من غيرهم لكن في مطارحات
الصوفية ما يقتضي خلافه قالوا يا رسول الله دلنا على اعمالهم
فقال يعفون عمن ظلمهم كما حكي عن ابراهيم بن ادهم رضي الله تعالى عنه
سأله جندي على الطريق ان يدله على المقابر فضربه فقال اللهم اني
اعلم انك توجره وتوزره فلا توجرني ولا توزره ويحسنون الى من
اساء اليهم اي يقابلونه على اساءته بالاحسان ويتواسون فيما
اتاهم الله فلا يستأثر احد منهم على احد فمن اجتمعت فيه هذه
الخصال دل على انه من الابدال حل من حديث سعد بن عبد ربه
عن عبد الله بن هرون الصوري عن الاوزاعي عن الزهري عن نافع عن ابن عمر
ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما ورواه عنه ايضا الطبراني ومن
طريقه وعنه رواه ابو نعيم فلو عزاه المصنف له لكان احسن
وسعيد بن عبد ربه وعبد الله بن هرون الصوري مجهولان قال
الذهبي وعبد الله بن هرون الصوري عن الاوزاعي وعنه سعيد بن
عبدوس لا يعرفان والخبر كذب في اخلاق الابدال كذا قال ومن ثم
حكم ابن الجوزي بوضعه ووافقه عليه المؤلف في مختصر الموضوعات
واقره ولم يتعقبه
خيار امتي الذين يشهدون ان لا اله اي لا معبود بحق الا الله الواحد
الواجب الوجود وان محمدا رسول الله الى كافة الثقلين الذين
اذا احسنوا استبشروا بتوفيق الله لهم الى الحسنات وهدايتهم
اليها واذا اساؤوا اي اذا فعلوا السيئات استغفروا الله تعالى منه يعني
تابوا توبة صحيحة وسبق في خبر ان الاستغفار باللسان توبة
الكذابين وشرار امتي الذين ولدوا في النعيم وغذوا به واكبر همهم
الوان الطعام والثياب اي الحرص على تحصيل اصناف الطعام

النفيسة

قوله ق النفيسة والتمالك على الالتذاذ بهما وعلى لبس الملابس الفاخرة ويتشدقون
في الكلام اي يتوسعون فيه من غير احتياط واحتراز واراد بالمتشدق
المستهزئ بالناس يلوي شدقه عليهم ولهم قال
الحرالي المقصود بقوله وشرار امتي الى اخره على ان المراد ان نبينا ولي
من الدنيا ما تناوله على انه يزيد به اخذا منهما بمقدم اطراف
اصابعه اكلا بمقدم اسنانه اكل قضم لا اكل خضم فان من تضلع من
طعامهما وشرابهما وتزين بملابسهما ومراكبهما وتقلب في مبانيهما
وزخارفهما فليس من الله في شيء الا من اغترف غرفة بيده فيأخذ لنفسه
بالحاجة لا بالشهوة ولا بالطاعة ولا شيئا منها كانت قيامته وحاجته
شاعته الخاصة به حل عن عروة بضم اوله ابن رويم باللخمي
اللخمي هو اللخمي الاردني له مقاطيع قال ابن حجر صدوق يرسل كثيرا
وفي موته اقوال
خيار امتي علماؤها العاملون بالعلوم الشرعية العاملون بها
قال تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس والعلماء منهم خيار الخيار يرفع
الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات وشرف العلوم على
حسب شرف المعلوم حتى ينتهي الى العلم بالله كما قال المصطفى صلى
الله عليه وسلم انا اعلمكم بالله وخيار علمائها رحماؤها الذين
يرحمون الناس منهم فان ابعد القلوب من الله القلب القاسي وفي
رواية بدل رحماؤها حلماؤها وللعليم الذي لا يستفزه الغضب
ولا تخلفه الطيش وغرة العلم فالحلم جمال العلم الا حرف تنبيه
وان الله يغفر للعالم العامل اربعين ذنبا قبل ان يغفر للجاهل
حم اي غير المعذور في جهله ذنبا واحدا اكراما للعلم واهله والظاهر
ان المراد بالاربعين التكثير لكن ربما صدر عنه انهم اناطوا ارادة
التكثير بالسبعين وما قبلها من المنازل الا وان العالم الرحيم
بخلق الله تعالى يجيء يوم القيامة وان نوره اي والحال ان نوره قد اضاء
له يمشي فيه ما بين المشرق والمغرب اضاءة قوية كما يضيء الكوكب
عم الدري في السماء وهذا ابانة لعظم العلم وفضل اهله حل القضاعي
عن ابن عمر وقال ثنا رحد غريب حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر عن
زكريا الساجي عن سهل بن بحر عن محمد بن اسحق السلمي عن ابن المبارك
عن الثوري عن ابي الزناد عن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
خط من هذا الطريق عن ابي هريرة ثم قال ابو نعيم غريب لم نكتبه
الا من هذا الوجه وقال الخطيب حديث منكر ومحمد بن اسحق السلمي
احد الغرباء المجهولين واورده ابن الجوزي في الواهيات وقال

انكره الخطيب وكان لم يتهم به الا السلمي وقال في الميزان ان هذا الخبر باطل
والسلمي فيه جهالة انتهى وحكى ذلك المؤلف عنهم واقره لكن قال له
طرق اخر عن ... ومنها ما اشار اليها هنا بقوله القضاعي في مسند
الشهاب عن محمد بن اسمعيل الفرغاني عن ابي الحسن الزبيري عن ابي
خالد القرشي والخبر باطل انتهى وحكاه المؤلف في مختصر الموضوعات
وسكت عليه فلم يتعقبه

خيار امتي الذين اذا رؤوا اي اذا نظر اليهم الناس ذكر الله برؤيتهم يعني
ان رؤيتهم مذكرة بالله تعالى ومذكره لما يعلوهم من البهاء والاشراق
والهيبة وحسن السمت وشرار امتي المشاؤون بالنميمة المفرقون
بين الاحبة الباغون للبراء العنت في النهاية العنت المشقة والفساد
والهلاك والاثم والغلط والزنا والحديث يحتمل كلها والبراء جمع بري
وهو والعنت منصوبان مفعولان للباغون يقال بغيت الشيء طلبته حم
عن عبد الرحمن بن غنم بضم المعجمة وسكون النون قال الهيثمي فيه شهر
ابن حوشب وثق وضعف وبقية رجاله رجال الصحيح وقال المنذري
فيه شهر وبقية باسناده محتج بهم في الصحيح طب عن عبادة ابن الصامت
قال الهيثمي فيه يزيد بن ربيعة وهو متروك قال المنذري وحديث عبد
الرحمن اصح ويقال له صحبة انتهى

خيار امتي احداؤهم وفي رواية احداها جمع حديد كشديد واشده
اي انشطها واسرعها الى الخير ماخوذ من حد السيف والمراد بالحدة
هنا الصلابة في الدين والقصد الى الخير والغضب لله كما مر وبعضهم
يرويه بالجيم من الجد ضد الهزل انتهى وهو غير سديد اذ لا ملائمة بينه
وبين قوله الذين اذا غضبوا رجعوا اعلم ان انتصاب المؤمنين بعزة
الايمان ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين فحدتهم تنشا من عزة الايمان
حمية للدين لان الحكم اذا انيط بوصف صار علة فيه نحو السارق
والسارقة فاقطعوا ايديهما فحينئذ يكون ان من تزايدت حدته
عن تزايد قوة الايمان لا عن كبر وهو سرعة رجوعهم عن سكينة الايمان
فهي حدة تنشا عن قوة الايمان وغيرته كما كانت حدة موسى عليه الصلاة
والسلام حتى روي انه اذا كان غضب اشتعلت قلنسوته نارا
وهذا الما قال لا يعصون الناس لولا حدة فيك قال دمعا يسرني
عن كذا وكذا وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قال
قال الطيبي الحاكم ان يشتبه على كثير من الناس الحدة بسوء الخلق والفارق
المميز ما ختم به هذا الحديث وهو قوله الذين اذا غضبوا رجعوا فالرجوع
والصفا هو الفارق وصاحب الخلق السوء يحقد وصاحبها لا يحقد

والغالب

والغالب ان صاحبها لا يغضب الا لله طس وكذا الديلمي عن علي امير المؤمنين
كرم الله وجهه قال الهيثمي فيه نعيم بن سالم بن قنبر وهو كذاب انتهى
وفي الضعفا للذهبي قال ابن حبان يضع الحديث

خيار امتي اولها واخرها نهج اعوج النهج الطريق المستقيم فلما وصفه
باعوج صار الطريق غير مستقيم ولو صح حتى يقيم به الملة العوجا
يعني ملة ابرهيم عليه الصلاة والسلام التي غيرتها العرب عن استقا
وهذا التقرير بنا على ان قوله نهج بالنون وهو ما عليه شارحون لكن
جعله اخرون بمثلثة اوله والثبج الوسط وما بين الكاهل الى الظهر
اي ليسوا من خيارهم ولا من اراذلهم بل من وسطهم كذا ذكره الديلمي
ليسوا مني ولست منهم قال الزمخشري معنى قولهم هو مني اي هو بعضي
والغرض الدلالة على شدة الاتصال وتمازج الاهوا واتحاد المذاهب
من تبعيضية فانه مني الخ نفي لهذه البعضية من الجانبين طب وكذا
الديلمي عن عبد الله بن السعدي بفتح السين وسكون المهملة الثانية
القرشي العامري واسم ابيه وقدان بفتح الواو وسكون القاف
صحابي مات في خلافة عثمان رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي فيه يزيد
ابن ربيعة وهو متروك انتهى

خيار امتي من دعا الى الله اي الى توحيده وطاعته ورضاه وحبب
عباده اليه بما ينتهي الى الزهد والاعراض عن الدنيا والترغيب
من تنعيمها والتسكون اليه لكن مع عدم قصده بذلك الشهرة وحب
اقبال الناس عليه للمحتال المار بحذر من الشهوة الخفية العالم محب
الذي يجلس اليه ابن النجار في تاريخه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
خيار ائمتكم اي امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم اي بان يكونوا عدولا
فان التحابب من الجانبين انما يكون بحمد وحا عند استعمالهم للعدل
كما سيتضح بتقريره وتصلون عليهم ويصلون عليكم اي يدعون لكم وتدعون
لهم يعني تحبونهم ما دمتم احيا ويحبونكم ما داموا احيا فاذا جا
الموت ترحم بعضكم على بعض وذكر بخير قال الطيبي يعني بالجنة الدنية
التي سببها اتباع الحق من الامام الرغبة وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم
ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قال المنذري وغيره هذا صحيح فان
الامام اذا كان ذا خير احبهم واحبوه واذا كان ذا شر بغضهم وابغضوه
وقيل ان ذلك خشية انه يتعقب على طاعته في خلقه وطاعته
فيهم تتعقبهم على محبته والملا على خيره وبعضهم له دليل على شره
وقلة مراقبته انتهى وظاهر كلام المص ان ذا هو الحديث بتمامه
والامر بخلافه بل بقيته كما في مسلم قالوا يا رسول الله افلا ننابذهم عند

ذلك فلا لاثما اتاقوا فنكم الغفلاة الامر ولي عليه والغزاه بانى شيئا
من معصية الله تعالى ولا ينزعن يدا من طاعته انتهى م في المغازي عن
عوف بن مالك ولم يخرج البخاري عن عوف
خيار ولد آدم خمسة نوح وابرهيم وموسى وعيسى ومحمد وخيرهم محمد
صلى الله عليه وسلم وهم اولوا العزم بعد محمد ابرهيم نقل بعضهم
الاجماع عليه وفي الصحيح خير البرية ابرهيم خص منه النبي صلى الله عليه
وسلم فبقي على عمومه فيه قال المص في النقاية ولم اقف على ايهم افضل
وينقدح تفضيل موسى اي لاختصاصه بالكلام فعيسى فنوح انتهى
وفاته ان الفخر الرازي حكى الاجماع على تقديم موسى وعيسى على نوح
فانه قال في اسرار التنزيل لا نزاع في ان افضل الانبيا والرسل اولوا
العزم الاربعة محمد وابرهيم وموسى وعيسى انتهى بلفظه ابن عساكر في التاريخ
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ورواه عنه ايضا البزار بالمقطع
المزبور قال الهيثمي بعد ما عزاه له ورجاله رجال الصحيح انتهى
فاغفال المص واقتصاره على ابن عساكر غير جيد
خياركم اي من خياركم من تعلم القرآن وعلمه قال في شرح المشكاة
لا بد من تقييد التعلم والتعليم بالاخلاص واطلاقه شامل لما لو
علمه باجرة وفيه خلاف معروف ه عن سعد ابن ابي وقاص رضي الله
تعالى عنه ورواه الطبراني عن ابي امامة قال الهيثمي وفيه عنده علي بن
ابي طالب البزار ضعفه ابن حبان انتهى
خياركم من قرأ القرآن واقرأه قال ابو عبد الرحمن السلمي فذاك الذي
اقعدني مقعدي هذا وكان يعلم القرآن ابن الضريس وابن مردويه
عن ابن مسعود
خياركم احاسنكم اخلاقا جمع احسن بوزن افعل ومتى اذ قرنت بمن
كانت للمذكر والمؤنث والاثنين والجمع بلفظ واحد والا عرفت ذكرت
وانثت وثنيت وجمعت وان اضيفت جاز الامران كما هنا والاخلاق
جمع خلق وهو اوصاف الانسان التي يعامل بها غيره وينقسم الى
محمود ومذموم فالمحمود صفة الانبيا عليهم الصلاة والسلام
والاوليا رضي الله تعالى عنهم كالصبر عند المكاره والحلم عند الجفا
وتحمل الاذى والاحسان والتودد للناس والرحمة والشفقة واللطف
في المحاولة والتثبت في الامور وتجنب المفاسد والشرور والمذموم
نقيضه زاد الترمذي في رواية واطولكم اعمارا والقصد بهذا الحديث
الحث على حسن الخلق ولين الجانب قال يوسف ابن اسباط علامة حسن
الخلق عشرة اشيا قلة الخلاف وحسن الانصاف وترك طلب العثرات
وتحسين

وتحسين ما يبدو من السيئات والتماس المعذرة واحتمال الاذى والرجوع
بالملامة على نفسه والتفرد بمعرفة عيوب نفسه دون عيوب
غيره وطلاقة الوجه ولطف الكلام حم ق ت عن ابن عمرو ابن العاص قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بخياركم فذكره وفي
الباب عبادة وغيره
خياركم احاسنكم اخلاقا فمن كان حسن الخلق فيه اكثر كان خيره اكثر
الموطئون اكنافا بصيغة اسم المفعول من التوطئة وهو التمهيد
والتذليل وفراش وطي لا يؤذي جنب النايم والاكناف الجوانب
اراد الذين جوانبهم وطية يتمكن فيها من يصاحبهم ولا يتاذى وهو
من احسن البلاغة وشراركم الثرثارون اي الذين يكثرون الكلام
تكلفا وتشدقا والثرثرة كثرة الكلام وترديده المتفيهقون
اي الذين يتوسعون في الكلام ويفتحون به افواههم وينفهقون
فيه المتشدقون الذين يتكلمون باشداقهم ويتقعرون في
مخاطباتهم تنبيه قال في المفصل افعل التفضيل يضاف
الى ما يضاف اليه اي تقول هو افضل الرجلين وافضل القوم
وافضل رجل ولك معنيان احدهما انه يراد انه زايد على المضاف
اليهم في الخصلة التي هو وهم فيها شركا والثاني ان يؤخذ مطلقا
له الزيادة فيها اطلاقا ثم يضاف لا للتفضيل على المضاف اليهم
بل لمجرد التخصيص نحو الناقص والاشج اعدلا بني مروان اي
عادلا بني مروان والاول على الاول توحيده في التثنية والجمع وان
لا تؤنثه وعلى الثاني ليس لك الا ان تؤنثه وتجمعه وتثنيه قال
وقد اجتمع الوجهان في حديث احبكم الي واقربكم مني مجلسا يوم
القيمة احاسنكم اخلاقا الموطئون اكنافا وابغضكم الي وابعدكم
مني مساويكم اخلاقا وقال ابن الحاجب في امالي المفصل قولهم اكرم
الناس يلزم ان يكون نجيب الناس كرما في قصد المتكلم وهو باطل
وكذا قوله عليه الصلاة والسلام الا اخبركم باحبكم الي واقربكم
مني فانه يلزم ان يكون المخاطبون مشتركا في اصل ما اضيف اليهم
من المحبة والقرب مع انهم لم يشتركوا والجواب ان معنى قوله
احبكم احب المحبوبين منكم وكذا اقربكم وابغضكم وابعدكم
ويجوز تقدير مضاف محذوف اي احب محبوبيكم وقال ابن نفيس
الوجهان جواز المطابقة وتركهما وردا في حديث احبكم واقربكم
وابغضكم وابعدكم وجمع احاسنكم ومساويكم هب عن
ابن عباس رضي الله عنهما
6

خياركم الذين اى القوم الذين اذا رؤوا ذكر الله بهم اى برؤيتهم لما علاهم من
البها والمهابة وشراركم المشاؤون بالنميمة ومن نقل حديث بعض القوم
لبعض للافساد المفرقون بين الاحبة بما يسعون به بينهم من الفتن
الباغون البراء العنت زاد ابو الشيخ في روايته في التوبيخ يحشرهم الله
في وجوه الكلاب انتهى واوحى الله تعالى الى موسى عليه السلام ان في بلدك
نماما اى بالنميمة ولست امطرك وهو في ارضك قال يا رب دلني عليه
اخرجه قال يا موسى اني اكره النميمة وانم فاتبع بخصلة تقضي الرجس
قطر السما عن لقا المرهب عن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه وفيه ابن
لهيعة وابن علان وفيهما كلام سبق وخرجه عنه ايضا الحاكم فكان
عزوه اليه اولى
خياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام اى من كان مختارا في مكارم
الاخلاق في الجاهلية فهو مختار في الاسلام اذا فقهوا قال في الرياض
بضم القاف على المشهور وحكي كسرها اى علموا باحكام الشرع او صاروا
فقهاء بان مارسوا الفقه وتعاطوه حتى صار لهم به ملكة ونعم
ما قال الاحنف كل عز لم يوطد بعلم فالى ذل ما يصير وقال الشاعر
ان السري اذا سرى فبنفسه • وابن السري اذا سرى اسراهما •
فارشد انه لا اختيار الا بالفضل والتقوى فمن ابتغوله ذلك مع اصل
شريف حميد الاعراق علت فضيلته وسما على غيره ثم القسمة بحكاه
انحصر رباعية فان الافضل من جمع بين الشرف في الجاهلية والشرف
في الاسلام ثم ارفعهم رتبة من اضاف لذلك التفقه في الدين ويقابل
ذلك من كان مشروفا في الجاهلية واستمر مشروفا في الاسلام فهذا
ادنى المراتب وارفع منه من شرف في الاسلام وفقه ولم يكن شريفا في
الجاهلية والشرف في الجاهلية بحسب الابا وكرم الاصل وفي الاسلام
بالعلم والحكمة فالاول موروث والثاني كسبي قال الطيبي فان قيل
ما فائدة التقييد بقوله اذا فقهوا لان كل من اسلم وكان شريفا في
الجاهلية خير من الذي لا شرف فيهما سوا افقه او لا قلنا ليس كذلك لان لبس مع
الايمان يرفع التفاوت المعتبر في الجاهلية فاذا علا الرجل بالعلم
والحكمة استجلب النسب الاصيل فيجتمع شرف النسب مع شرف
الحسب وفهم منه ان الوضيع المسلم المتحلي بالعلم ارفع منزلة
من المسلم الشريف العاطل فهما • ان اجتمعت له خصال الشرف
من الجاهلية من شرف الابا ومكارم الاخلاق وصنايع المعروف
مع شرف الاسلام والتفقه فيه فهو الاحق بمثله الاسم ذكره الطيبي
حم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قيل يا رسول الله من اكرم الناس

قال

قال اتقاهم قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب تسألوني
ثم ذكره وهذا الحديث رواه مسلم وعزاه في الفردوس الى مسلم
ايضا انتهى
خياركم الينكم مناكب في الصلاة اى الزمكم للسكينة والوقار والخشوع ع
والخضوع فلا يلتفت ولا يحاك بمنكبه صاحبه ولا يمتنع لضيق المكان
على مريد الدخول في الصف لسد الخلل بمعنى انه فاعل ذلك من خيار
المومنين لا انه خيارهم ابدا اذ لا يوجب لين المنكب فهو غيره افضل
نفسا ودينا وانما هو كلام عرض يطلق على الحال وعلى الوقت وعلى الحال ق
الشيء المنفصل عما لا الفاصلة ذكره الامام البيهقي قال ابن
الهمام وبهذا يعلم جهل من يستمسك عند دخول داخل بجنبه
في الصف ويظن ان فسحه له ريا بسبب ذلك انه يتحرك لاجله بل
ذلك اعانة على ادراك الفضيلة واقامة لسد الفرجات المامور
بها في الصف د في الصلاة هق كلاهما عن ابن عباس رضي الله عنهما سكت
عليه ابو داود ورد عليه الحق بان فيه عمارة بن ثوبان ليس بالقوي وقال د
ابن القطان فيه مجهولان
خياركم احسانكم وفي رواية احسنكم قضاء للدين بفتح الدال بان
يرد اكثر مما عليه بغير شرط ولا يمطل رب الدين ولا يسوف به
مع القدرة وتقضيه جملة لا مفرقا قال الكرماني خياركم يحتمل كونه
مفردا بمعنى المختار وكونه جمعا فاذ قلت احسن كيف يكون خبرا له
لانه مفرد قلت افعل التفضيل المقصود به الزيادة جاز فيه الافراد د
والمطابقة لمن هو له وهذا قاله حين استقرض ورد خيرا مما اخذ
وذلك من مكارم اخلاقه صلى الله عليه وسلم وليس هو من قرض جر
نفعا للمقرض لان المنهي عنه ما شرط في عقد القرض كشرط رد صحيح
عن مكسر او رده بزيادة في العين او الوصف فلو فعل ذلك بلا شرط
كما هنا جاز بل ندب عند الشافعي رضي الله تعالى عنه وقال المالكية
الزيادة في العدد ممنوعة والجيد برده هذا كله اذا اقترض لنفسه
فان اقترض لجهة وقف او محجور لم يجز له رد زايد والخير والخيار يرجع
الى النفع فخيار الناس انفع الناس للناس فان قلت هل خير من هذا
فمعناه انفع لنفسه او لغيره قلت اشرف المنفعة ما تعلق بالخلق لان الحسنة
المتعدية افضل من القاصرة وحسن المعاملة في الاقتضا والقضا
يدل على فضل فاعل ذلك في نفسه وحسن خلقه بما ظهر من قطع علاقة
قلبه بالمال الذي هو معنى الدنيا ن عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
قال استقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ورد خيرا منه ثم

ذكره وظاهر صنيع المصنف انه لم يره من الشيخان ولا احد ممن التخريج
وهو ذهول عجيب فقد عزاه هو في الدرر اليهما معا باللفظ المزبور
وقال الحافظ العراقي متفق عليه
خياركم خيركم لاهله اي حلايله وبنيه واقاربه يعني هو من خياركم
كما يقال الخير الاشيا كذا ولا يراد تفضيله في نفسه على جميع الاشيا لكن
على انه خيرها في حال دون حال ولواحد دون اخر كما قد يتصور واحد
سكلام في غير محله فيقول ما شي افضل من السكوت الى حيث لا يحتاج
الى الكلام ثم قد ينضر بالسكوت مرة فيقول ما شي افضل من الكلام
ويقال فلان اعقل الناس وافضلهم ويقال ويراد من اعلمهم ذكره
الحليمي طب عن ابي كبشة الانماري سعد ابن عمرو وعمرو ابن سعد وعامر
ابن سعد صحابي نزل الشام وروى عن ابي بكر رضي الله عنهما
خياركم خياركم لنسايهم وفي رواية لابن خزيمة وابن عساكر لنسايه
فاوصى ابن عوف رضي الله تعالى عنه لهم بحديقة ما ربعمائة الف واخرج
البيهقي عن ابن عيينة شكى ابرهيم عليه السلام الى ربه ما يلقى من رداء
خلق سارة عليها السلام فاوحى الله اليه البسها على ما كان فيها
ما لم تر عليها خرمة في دينها ه عن ابن عمرو ابن العاصي ورواه عنه ايضا
الديلمي
خياركم اطولكم اعمارا واحسنكم اعمالا لان المرء كلما طال عمره وحسن
عمله يغتنم من الطاعات ويراعي الاوقات فيتزود منها الاخرة ويكثر
من الاعمال الموجبة للسعادة الابدية ك عن جابر رضي الله تعالى عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بخياركم قالوا بلى
فذكره انتهى
خياركم اطولكم اعمارا اي في الاسلام مع انه صرح به في رواية الطبراني
مع طهوره واحسنكم اخلاقا قال الطيبي هذا اشارة الى ما قاله في
جواب من سال اي الناس خير فذكره وقوله احسنكم اخلاقا كقوله
وحسن عمله في ارادة الجمع بين طول العمر وحسن الخلق قال لقمان يا بني
اتخذ طاعة الله تجارة تاتيك الارباح من غير بضاعة فاستق
قالوا طريق تحصيل الاخلاق الحميدة كثرة الذكر وصحبة المرشد الكامل
ثم التخلق على ثلاثة اقسام انساني وملكي ورحماني ولا يصل احد
الى الاول حتى يخرج من الخلق الحيواني والشيطاني والنفساني وتحسين
الخلق فوايد منها محبة الله لصاحبه فاعظم بها من خصلة تتضمن
كل كمال وكل الصيد في جوف الفرا ومحبة المصطفى صلى الله عليه
وسلم واذا اراد الله بعبد خيرا واذابت خطيته كما تذيب الشمس

الجليد

الجليد والزيادة في عمره واظلال الله له تحت عرشه واسكانه حضيرة
قدسه وادناه من جواره وبلوغه درجة الصايم القايم وتحريمه
على النار هكذا احاجمعها في عدة اخبار حم والبزار في مسنده عن ابي
هريرة رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي فيه اسحق ويدلس استثنى
خياركم الذين اذا سافروا قصروا الصلاة وافطروا احتج به الرافعي
الشافعي على ان القصر افضل من الاتمام اي اذا كان السفر على مرحلتين
الشافعي في مسنده والبيهقي في كتاب المعرفة عن سعيد ابن المسيب
مرسلا ورواه اسمعيل القاضي في الاحكام عن عروة بن رويم مرسلا
ووصله ابو حاتم في العلل عن جابر بن عبد بلفظه خياركم من قصر
الصلاة في السفر وافطر
ه
خياركم من ذكركم بالله رويته وزاد في علمكم منطقه ورغبكم في الاخرة
عمله هذه كلمة نبوية واقرها لنبينا عيسى عليه افضل الصلاة
والسلام قال ابن عيينة قيل لعيسى يا روح الله من نجالس فقال
من يزيد في علمكم منطقه ويذكركم الله تعالى رويته ويرغبكم في
الاخرة عمله اخرجه العسكري اما الذي يذكركم بالله رويته فهم
الذين عليهم من الله سمات ظاهرة قد علاهم بها نور الجلالة وهيبة
الكبريا وانس الوقار فاذا نظر الناظر اليه ذكر الله لما يرى من اثار
الملكوت عليه فهذه صفة الاوليا فالقلب معدن هذه الاشيا
ومستقر النور وشرب الوجه من ماء القلب فاذا كان على القلب
نور سلطان الوعد والوعيد تادى الى الوجه ذكر النور فاذا وقع
بصرك عليه ذكرك البر والتقوى ووقع عليك منه مهابة الصلاح
والعلم وذكرك الصدق والحق فوقع عليك منه مهابة الصلاح
والعلم والاستقامة واذا كان نور سلطان الله على وجه نودي
ذكرك عظمته وجلاله وجماله واذا كان على القلب نوره وهو نور الانوار
تمنعك رويته عن النقايص فشان القلب الذي يسقي عروق الوجه
ويشرب منه ما الحياة الذي يرطب به ويتادى الى الوجه منه ما فيه
لا يعرف لك نور من هذه الانوار كان في قلب فيشرب وجهه منه فاذا
سر القلب يرضى الله عن العبد وبما يشرق به صدره عن وجهه
نضرة وسرورا واما رويته العالم فتزيد في منطقه لانه ينطق عن
الله فالناطق صنفان صنف ينطق بالعلم عن الصحف حفظا
وعن افواه الرجال تلقفا والاخر ينطق عن الله تلقيا فالذي ينطق
عن الصحف والافواه اغاليج اذا انهم عمرها بلا كسوة لانه لم يخرج
من قلب نوراني بل من قلب دنس وصدر مظلم مغشوش الحياة بحب

الرياسة والعز والشح على الحطام وتقسمه فلما استولت على قلبه تنازع
الله في ردائه قال الذي ينطق عن الله انما يلج اذان السامعين ما لكسوة
التي تخرق كل حجاب وهو نور الله يخرج من قلب مشحون نور وصدر به
مشرق به فيخرق قلوب المخلطين من دنس الذنوب وظلمة الشهوات وحب
الدنيا فيصله الى نور التوحيد فاثاره كجمرة وصلتها النفخة فالتهبت
نارا فاضا البيت واما قوله يزيد كم في العلم منطقه فانه اذا انطق
نطق بالله بما ابدا من وحدانيته وفردانيته كالجلال والجمال والعظمة
والهيبة والكبريا والبها والسلطان والعز والوقار على قلوب الاوليا
واما قوله يرغبكم في الاخرة عمله فلان على عمله نورا وعلى اركانه
خشوعا وعلى تصرفه فيها صدق العبودية مع بهاء ووقار وطلاوة
وحلاوة فاذا راه الراي تقاصر اليه عمله ونفسه واما علما الدنيا
تلبس الا عما لهم ذلك النور لانهم على الرغبة والرهبة لانه رغب
في الجنة والوعد والوعيد نصب عينيه فيستعين بذلك على نفسه
حتى يقمعها واما اهل اليقين فاذا عرض لهم نادت قلوبهم من
الشوق اليه والحب له فعاملوه على بشر وطيب نفس واذا عرضت
لهم دنية عرفت جباههم حياء منه فتشتان ما بين عبد من احد بما
يعمل لمولاه ولولا خوفه من وعيده وحرمانه وعده ما عمل واخر يعمل
لمولاه تذللا وتخشعا ومحبة له والقا نفسه بين يديه وشغفا به
لا يستويان الحكيم الترمذي عن ابن عمرو ابن العاص قال قيل يا رسول
الله من خير الناس فذكره ورواه العسكري من حديث ابن عباس رضي
الله تعالى عنهما
خياركم كل مفتن تواب بمثناة فوقية مشددة اي ممتحن اي يمتحنه
الله تعالى بالذنب ثم يتوب ثم يعود ثم يعود فيتوب قال بعض
العارفين اخبر ان خيارهم لم يخرجوا من الدنيا وان علمهم لابد منهم
حتى يرجعوا اليه بالتوبة والانابة وقال بعضهم رب ذنب يكون
للمومن انفع من كثير من الطاعات من وجله وانابته ومن لم يكون
توابا وهو الملازم للتوبة فيصير من الخيار المحبوبين لان الله يحب
التوابين وقال في المفهم معناه الذي يتكرر منه الذنب
والتوبة فكلما وقع في الذنب عاد الى التوبة لا من قال استغفر الله بلسانه
وقلبه مصر على تلك المعصية فهذا الذي استغفاره يحتاج للاستغفار
وقال الغزالي رضي الله تعالى عنه الشر معجون بطينة الادمي
قلما ينفك وانما غاية سعيه ان يغلب خيره شره وقال الحرالي
وما ذو سوس به النفوس وتزيين الشياطين للمذنبين انه لا ينبغي ان

ان يبادر بالتوبة ولو عاد ما عاد فذلك الذي يحبه الله من ولد ادم
ليكسر الذنب عجبهم وتمحو التوبة ذنبهم هب وكذا الديلمي عن علي امير
المومنين كرم الله تعالى وجهه قال الحافظ العراقي سنده ضعيف
انتهى وذلك لان فيه ضعيفا ومجهولا بل قال ابن سعد قال
الذهبي في الضعفا مجهول
خير الادام اللحم وهو سيد الادام اخرج البيهقي في الشعب عن
علي رضي الله تعالى عنه اللحم من اللحم فمن لم ياكل اللحم اربعين يوما
ساء خلقه والادام ما يوكل مع الخبز ليصلح ما يوكل اذا وجامدا وجمعه
ادم مثال كتاب وكتب ويسكن للتخفيف فيعامل معاملة المفرد
هب عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه وفيه هشام بن سلمان ضعفه جمع
عن يزيد الرقاشي وسبق انه متروك
خير الاصحاب عند الله خيرهم لصاحبه الصاحب يقع على الادنى
والاعلى والمساوي في صحبة دين او دنيا سفرا او حضرا فخيرهم عند
الله منزلة وثوابا فيما اصطحبا اكثرهم نفعا لصاحبه وان كان الاخر
قد يفضل في خصائص اخر وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره
بكاين من كان اكثر خيرا لصاحبه او جاره فهو الافضل عند الله تعالى
وفي افهامه ان شرهم عند الله شرهم لصاحبه او جاره وبه صرح
في عدة اخبار ويبنى عن ذلك انه ينبغي ان يخدم من يصحبه ومن تشيخ
عليه تتلمذ له فان كان ذلك بحق امر بحظ وان كان لهم جاء ترفق في ايسر
مدة فان الزخرف من القول والفعل في ايسر زمان يتبهرج حرث
في البرك في الحج عن ابن عمرو ابن العاص قال ك حسن غريب وقال ك
على شرطهما واقره الذهبي انتهى
خير الاصحاب صاحب اذا ذكرت الله اعانك على ذكره يعني ذكره
معك فحرك همتك واذا نسيت ان تذكره ذكرك بالتشديد اي
ذكرك بان تذكر الله وذلك بان يقول لك بلسانه اذكر الله او يد
بحضرتك ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب الاخوان عن الحسن
مرسلا وهو البصري
خير الاضحية الكبش الاقرن ما له قرنان لحسنه اوعظمه ك
وتمسك بهذا مالك رضي الله تعالى عنه في ذهابه الى ان التضحية
بالغنم افضل من الابل والبقر وخالفه الشافعي وابو حنيفة
رضي الله تعالى عنهما كالجمهور وقالوا على تفضيل الكبش
على نفسها وبه من الابل والبقر فان البدنة والبقرة تجزي
عن سبعة فالمراد تفضيل سبع من الغنم على بدنة او بقرة ذكره

ابو زرعة **وخير الكفن الحلة** واحدة الحلل برود اليمن قال اقلت ذا الشعر
بان البياض غير مقصود اذ برود اليمن عن بيض مع انه نص على افضلية
البياض قلت ـــــــ الظاهر انه هنا اشارة الى ان تعدد الكفن مطلوب
فان الحلة لا تكون الا من ثوبين فكانه قال خير الكفن كونه من ثوبين
فصاعدا انتهى رايت ابن الجوزى قال خير الكفن الحلة يعنى ما كان ثوبين
كما ورد في الصحيح في المحرم الذي وقصته ناقته كفنوه في ثوبين
وهو اقله واكثره ثلاثة وقوله وهو اقله اى ما في الكمال والا ففيه
اشكال **د ت ه عن ابي امامة** الباهلي **د ك** في الاضحية **عن عبادة** بن
الصامت قال ت غريب وفيه عفير يضعف في الحديث وقال ك صحيح
واقره الذهبي في التلخيص لكنه قال في المهذب فيه ابو حاتم
ابن نفير مجهول

خير الاعمال الصلاة في اول وقتها اى لاول وقتها وهنا توجيهات
سبقت فتذكر **ك** من حديث يعقوب بن الوليد الازدى المدنى عن
عبيد الله عن نافع **عن ابن عمر** ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه وتعقبه
الذهبي فقال قلت يعقوب كذاب انتهى ورواه الدارقطنى باللفظ
المزبور عن ابن عمر من هذا الوجه فقال الغرياني من مختصره فيه
يعقوب بن الوليد قال احمد كان من الكذابين الكبار يضع ولابن
حبان نحوه

خير البقاع المساجد لانها محل فيوض الرحمة وادرار النعمة **وشر
البقاع الاسواق** وقرن المساجد بالاسواق مع ان غيرها قد يكون شرا
منها ليبين ان الدين يمحو الامر الدنيوى فكانه قال خير البقاع
محصلة لذكر الله مسلمة من الشوائب الدنيوية فالجواب من
اسلوب الحكيم فكانه سئل اى البقاع خير فاجاب به وبضده
وسوى ذا من وصف المحل بما يقع فيه ـــــــ هذا الحديث
فيه قصة عند الطبراني في الاوسط عن انس رضي الله تعالى عنه
مرفوعا ولفظه قال النبي صلى الله عليه وسلم لجبريل عليه السلام
اى البقاع خير قال لا ادرى قال فسل ربك عز وجل فبكى جبريل عليه
السلام وقال ولنا ان نسأله هو الذي يخبرنا بما شاء فعرج الى السماء ثم اتى
فقال خير البقاع بيوت الله قال فاى البقاع اشر فعرج ثم اتانا
فقال شر البقاع الاسواق تفرد به عبيد بن واقد في احد الطريقين
عن عمار بن عمارة وعبيد ضعيف وفي رجال الطريق الاخرى زياد
الهوى وهو ضعيف لكن للحديث شواهد يتقوى بها كما افاده
الحافظ ابن حجر في تخريج المختصر **طب ك عن ابن عمر** ابن الخطاب رضي الله

تعالى

تعالى عنهما وكذا رواه الطبراني عن جبير بن مطعم قال سأل رجل النبي
صلى الله عليه وسلم اى البقاع خير فذكره قال الهيثمي وفيه عطاء
ابن السائب ثقة لكنه اختلط اخرا وبقية رجاله موثقون وقال
ابن حجر في تخريج المختصر حسن اخرجه ايضا ابن حبان ووقع عنده
في اوله السؤال والجواب بلا ادرى وكذا عند الحاكم واصل
الحديث عند مسلم من رواية ابي هريرة بلفظ احب البلاد
الى الله مساجدها وابغض البلاد الى الله تعالى اسواقها كما تقدم

خير التابعين اويس ابن عامر او عمرو القرني لا ينافيه قول احمد بن
حنبل افضل التابعين ابن المسيب ولا قول غيره افضلهم علقمة
والاسود ولا قول اخرين افضلهم ابو عثمان النهدي لان مرادهم كما
قال النووي في التهذيب افضلهم في علوم ظاهر الشرع واما اويس
رضي الله عنهم فارفعهم درجة واعظمهم ثوابا عند الله وقد سبق
عند مالك انه انكر وجوده قال في الاصابة الا ان شهرته وشهرة
اخباره لا يسع احد ان يشك فيه انتهى قال ابن الجوزي وقصة
اجتماعه بعمر رضي الله عنه باطلة وغلط في وضعها **ك** وقفه
في الفضائل **عن علي** امير المؤمنين كرم الله وجهه وظاهر صنيع المصنف
انه لا يوجد مخرجا في احد الصحيحين وهو ذهول فقد عزاه
الديلمي وغيره لمسلم بزيادة فائدة من هنا ولفظه خير التابعين
رجل من قرن يقال له اويس القرني قبله والده وكان بيده بياض
فدعا الله فاذهبه الا موضع الدرهم من سرته انتهى وفي مسلم
ايضا ان خير التابعين رجل يقال له اويس وكان له والده وكان به
بياض فمروه فليستغفر لكم انتهى

خير الخيل الادهم اى الاسود والدهمة السواد ويقال فرس ادهم
اذا اشتد زرقته حتى ذهب البياض منه فان زاد حتى اشتد السواد
فهو جون **الاقرح** بقاف وحاء مهملة ما في وجهه قرحة بالضم وهى
ما دون الغرة واما القارح فهو الذي دخل في السنة الخامسة
الارثم بالراء والثاء مثلثة من الرثم بفتح فسكون بياض في جحفلة الفرس
العليا اى شفته وفي النهاية هو الذي انفه ابيض وشفته
العليا **المحجل الثلاث** الذي في قوائمه بياض **مطلق اليمين** اى مطلقها
ليس فيها تحجيل بل خالية من البياض مع وجوده في بقية القوائم
فان لم يكن ادهم فكميت بضم الكاف اى كونه بين سواد وحمرة
قال سيبويه سألت الخليل عنه فقال الاصغر فانه بين سواد
وحمرة كانه لم يخلص واحد منهما فارادوا بالتصغير انه منهما

قريبا وا الفرق بينه وبين الاشقر بالعرف والذنب فاذا كانا احمر فاشقر
او اسود فكميت عن هذه الشية بكسر الشين المعجمة وفتح التحتية
اى على هذا اللون والصفة يكون اعداد الخيل للجهاد وغيره من سبيل
الخير ولا ينافي تفضيله الشقرة في الحديث الآتي لاختلاف جهة
التفضيل لانه فضل الدهم لكونها خيرا وفضل الشقر لكونها ايمن
ويجوز ان يكون الخير في ... واليمن في ... ولان احد الحديثين خرج
على سبب فلا يدل على التفضيل المطلق ولانه انما فضل الدهمة صحبها
وصف الاقرح الارثم فيكون خير الخيل ثلاث اوصاف ويكون اليمن
مع وجوده الشقرة الوصفين الاخرين زادة يمنه وجاز تفضيل الشبق
في الفضل حمرت في الجهاد حمرك عن ابي قتادة رضي الله تعالى عنه
قال ت غريب صحيح وقال ك غريب على شرطهما واقره الذهبي انتهى
خير الدعاء يوم عرفة الاضافة فيه يجوز كونها بمعنى اللام اى دعاء خص
به ذلك اليوم ذكره الطيبي وسماه دعاء مع كونه ثناء لانه لما شارك
الذكر الدعاء كونه جالبا للثواب ووصلة لحصول المطلوب صار
كانه منه وخير ما قلت قال الطيبي اى ما دعوت فهو بيان له انا
والنبيون من قبلي الظاهر ان المراد بهم ما يشمل المرسلين لا اله
اى لا معبود في الوجود بحق الا الله الواجب الوجود لذاته وحده
تاكيد لتوحيد الذات والصفات فهو رد على الكرامية والجهمية القايلين
بحدوث الصفات ذكره التستري لا شريك له تاكيد لتوحيد الافعال
ففيه رد على المعتزلة له الملك قال التسهيلي هذا اخذ في اثبات
ما له بعد ما يجوز عليه وله الحمد قدم الملك عليه لانه ملك فحمد
في مملكته ثم ختم بقوله وهو على كل شيء قدير ليتم معنى الحمد اذ لا يحمد
المنعم حقيقة حتى يعلم انه لو شاء لم ينعم وانه كان قادرا على
المنع وكان مخيرا بين النعم والجود فلما كان مخيرا لما لو وجها جميعا
ثم فعل الانعام استحق الحمد على الكمال لا كما تقول المعتزلة انه يجب
عليه اصلاح الخليقة تنبيه قال الشلوبين في حديث
افضل ما قلت الخ هذا مما فيه الخبر بنفس المبتدا في المعنى فلم يحتج
الجملة الى ضمير وقال ابن مالك في شرح التسهيل من الاخبار عن مفرد
بجملة اتحدت فيه بمعنى قوله عليه السلام افضل ما قلت الى اخره
ت في الدعوات عن عمرو بن العاص وقال غريب وفيه حماد بن حميد
ليس بالقوي عندهم انتهى فقط والمصنف الحديث له وحده ذكر لا
ما عقبه من بيان علته غير جيد قال ابن عزي ليس في دعاء عرفة
حديث يعول عليه الا هذا وما ذكروا من المغفرة فيه والفضل لاهله

احاديث

احاديث لا تساوي سماعها
خير الدعاء الاستغفار المصحوب بالتوبة لانه اذا استغفر بلسانه
وهو مصر بقلبه فاستغفاره ذلك ذنب يوجب الاستغفار
ويسمى توبة الكذابين قيل لبعض العارفين ايما افضل التسبيح
والتكبير او الاستغفار فقال الثوب الوسخ احوج الى الصابون
منه الى البخور ك في تاريخه عن علي امير المؤمنين كرم الله تعالى وجهه
خير الدواء القرآن اى خير الرقية ما كان بشيء من القرآن ونزل
من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين فهو دواء للقلوب والابدان
والارواح واذا كان لبعض الكلام خواص ومنافع فما بالك بكلام
رب العالمين الذي فضله كفضل الله تعالى على خلقه وفيه ايات
مخصوصة يعرفها الخواص لازالة الامراض والاعراض وقد الف
القوم في ذلك تاليفا وممن اعتنى بما فرد ذلك الغزالي والبوني رضي
الله تعالى عنهما وغيرهما عن علي امير المؤمنين كرم الله تعالى وجهه ورواه
عنه ايضا الديلمي وضعفه الدميري
خير الدواء الحجامة والفصاد اى لمن لاق به ذلك وناسب حاله مرضا
وسنا وقطرا وزمنا وغير ذلك ابو نعيم في الطب النبوي عن علي امير
المؤمنين كرم الله وجهه
خير الذكر الخفي وفي رواية المخفي اى ما اخفاه الذاكر وستره عن الناس
بحيث لا يطلع عليه الا الله فمن اخفى ذكره عن الاغيار والرسوم اخفى
الله ثوابه عن المعارف والفهوم فالذاكرون اشتات اقسام منهم من
يذكره بقلبه فهو لاغيار واعلى اذكاره [illegible]
في غيبه واسراره في خلقه واخره ذكر ربه في ازله حيث لا فهوم ولا
رسوم ولا علم معلوم واخذ الحنفية في الخبر ندب الاسرار في تكبير
العيد وما ذكر في معنى الذكر هو ما ذكره الكرماني قال الحرزي عندي انه
الشهرة والثناء بخير الرجل لانه تسعد بذاته وقاص [illegible] عما اراده
ودعاه اليه من الظهور وطلب الخلافة بهذا الحديث وخير الرزق
ما يكفي اى ما يقنع به ويرضى على الوجه المطلوب شرعا والا فلا يملأ
عين ابن ادم الا التراب واخرج الخطيب عن المحاسبي في تفسيره
خير الرزق ما يكفي انه قوت يوم بيوم ولا يهتم لرزق غده وتامل جمعه
هنا بين رزق القلب والبدن ورزق الدنيا والاخرة واختياره بان
خير الرزق ما لم يتجاوز الحد فيطغى من الذكر اخفاه ولذا زاد على
[illegible] خيف على صاحبه الرياء والتكبر على الغافلين وكذا الرزق
الزائد اذا زاد على الكفاية خيف عليه الطغيان والتكاثر وهذا

الحديث قد عد من الحكم والامثال **حم حب هب** من حديث محمد بن عبد الرحمن
وثقه ابن حبان وضعفه ابن معين وبقية رجاله رجال الصحيح
خير الرجال رجال الانصار لنصرتهم بالدين وجودهم بالانفس والاموال
طاعة لله ورسوله صلى الله عليه وسلم **وخير الطعام الثريد** لسهولة
اكله وكثرة منافعه وسمية قال ابن تيمية الانصار والمهاجرون
اسمان شرعيان جا بهما الكتاب والسنة وسماهما الله بهما كما
سماهم بالمسلمين من قبل **فر عن جابر** ورواه عنه ايضا ابو نعيم ومن
طريقه وعنه اورده الديلمي مصرحا فلو عزاه للاصل كان اولى
خير الرزق ما كان يوما بيوم كفافا اي بقدر كفاية العبد ولا يعوزه
ما يضره ولا يفضل عنه ما يطغيه ويلهيه لان ذلك هو الاقتصاد
المحمود وحكم الكفاف يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال فرب
من يعتاد الاكل كل اسبوع مرة فكفافه تلك المرة ورب من ياكل في
يومين ومرتين فكفاه ذلك لانه اذا تركه ضره ومنهم من تكثر عياله
فكفايته ما يقوم بهم على الوجه اللائق فقدر الكفاف غير معين ولا هو
محدود **عد فر عن انس** رضي الله تعالى عنه وفيه مبارك بن فضالة
اورده الذهبي في الضعفا وقال ضعفه احمد والنسائي
خير الرزق الكفاف وهو ما كف عن الناس اي ما اغنى عنهم وهو
ما يكف الانسان عن الجوع وعن السؤال لا زاد ما قل وكفى خير مما كثر
والهى قال الحرالي من كان رضاه من الدنيا سد جوعته وستر عورته
لم يكن عليه خوف ولا حزن في الدنيا ولا في الاخرة سوا جعله الله
فقيرا او غنيا وذو الكفاف اذا اطمان قلبه على الرضا يبلغهما والمراد
بالرزق في هذا وما قبله الحلال **حم في الزهد عن زياد بن جبير** بضم
الجيم وفتح الموحدة بن الحية ضد الميتة الثقفي البصري **مرسلا** قال
في الكاشف ثقة وفي التقريب ثقة يرسل كثيرا
خير الزاد التقوى كما نطقت به النصوص القرانية **وخير ما القي في
القلب اليقين** وهو العلم الذي يوصل صاحبه الى حد الضرورة بحيث
لا يتمارى في صحتها وثبوتها واذا اوصلت حقيقة هذا العلم الى
القلب وباشرته لم يلبث عن موجبه وترتب عليه اثره فان مجرد
العلم بقبح الشيء وسوء عاقبته قد لا يكفي في تركه فاذا صار له
علم اليقين كان تخلف موجبه عنه من اندر شيء ذكره ابن الاثير وقال
الحكيم سمي يقينا لاستقراره في القلب وهو النور فاذا استقر
النور دام واذا دام صارت النفس بصيرة فاطمأنت مخلص
القلب من اشغاله واذا قذف النور في القلب زالت تلك الظلمات

الراكده

الراكده في صدره فانشق الغطا فعاين الملكوت بقلبه قال في الحكم
لو اشرق نور اليقين لرايت الاخرة اقرب من ان ترحل اليها ولرايت
محاسن الدنيا قد ظهرت كسفة الفنا عليها **ابو الشيخ** ابن حبان في
كتاب **الثواب عن ابن عباس** رضي الله تعالى عنهما ورواه عنه الديلمي
ايضا انتهى
خير السودان اربعة من الرجال لقمان بن باعور بن اخت ايوب او ابن
خالته قيل عاش الف سنة وادرك داود عليه الصلاة والسلام
واخذ عنه وكان عليه السلام قبل داود فلما بعث قطع فقيل
له فقال لا اكتفي اذا كفيت والاكثر على انه حكيم لا نبي **وبلال** المؤذن الذي
عذب في الله ما لم يعذب به احد وهو رضي الله تعالى عنه يقول احد
احد **والنجاشي** ملك الحبشة **ومهجع** مولى عمر رضي الله تعالى عنهما
يقال انه من اهل اليمن اصابه سبي فمن عليه عمر وهو من المهاجرين
الاولين وهو اول من استشهد يوم بدر ذكره ابن سعد وغيره **ابن عساكر**
في تاريخه **عن الاوزاعي معضلا** هو عبد الرحمن
خير السودان ثلاثة لقمان وبلال ومهجع زاد الحاكم مولى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولا اعرف هذا وانما المعروف انه مولى عمر
رضي الله تعالى عنهما كما تقرر وفي المحلى انه لا يكمل حسن الحور العين في
الجنة الا بسواد بلال يتفرق سواده شامات في خدود الحور ولقمان
عليه السلام قيل انه عبد حبشي وقد اختلف في نبوته والمشهور
انه حكيم لا نبي **ك** عن اسمعيل بن محمد بن الفضل عن جده عن الحكم بن
الهتل بن زياد **عن الاوزاعي عن ابي عمار** الهمداني **عن واثلة** بن الاسقع
رفعه قال ك صحيح
خير الشراب في الدنيا والاخرة الماء الذي به حياة كل شي من حيوان
ونبات ومن خواصه انه لا يحصل الري بغيره مطلقا وهو احد
العناصر الاربعة التي هي اركان العالم **ابو نعيم في الطب** النبوي
عن بريدة بن الحصيب الاسلمي
خير الشهادة ما شهد بها صاحبها قبل ان يسالها بالبنا للمجهول
اي قبل ان يطلبها منه الحاكم وهذا محمول على شهادة الحسبة كما
مر وعلى ما اذا حمل الزركشي كالطحاوي له الشهادة على المغيب من احوال
الناس يشهد على قوم انهم من اهل الجنة بغير دليل كما يصنع اهل الاهوا
فرعه الدنيا من باب الذم وورد في الشهادة بدون استشهاد
والشهادة على المغيب مذمومة مطلقا سيما ما استشهاد او
طب عن زيد بن خالد الجهني ورواه عنه ايضا باللفظ المزبور

احد وكان المصنف امتثل سهوا او الافهوما بعزو اليه احق من الطبراني
خير الشهود من ادى شهادته عند الحاكم قبل ان يسئلها قد سمعت
انه محمول على ما فيه حق مؤكد لله وحمل ايضا على ما اذا لم يعلم صاحب
الحق ان له شاهد فيعلمه بشهادته فيصل الى حقه والفضل للمتقدم
عن زيد بن خالد الجهني رضي الله تعالى عنه
خير الصحابة اربعة لان احدهم لو مرض امكنه جعل واحد وصيا
والاخيرين شاهدين والثلاثة لا يبقى منهم غير واحد ولان الاربعة
بعد اوايل الاعداد من الالف واقربها الى التمام التي هي الشيء الذي
تحمله الدعايم اربعة وكذا القوايم الاربع اذا زال احدها سقط
وانما كانت الاربعة ابعد من الافة لانهم لو كانوا ثلاثة نباتا حي
اثنان ينفي اثنان وقيل تخصيص الاربعة لموافقة الحكمة في بناء
الامور على الاربعة والاربعين فان قواعد البناء اربعة وبناء الكعبة
على اربعة والاشهر الحرم اربعة وخلفاء النبوة اربعة وميقات
موسى اربعون والابدال اربعون وخير السرايا اربعماية لانها الدرجة
الثالثة من درجات الاعداد درجة المئين وهي في القوة دون العشرات
كما ان العشرة فوق الالف فدرجة السرية اربع من درجة الطليعة
التي هي اربعون وقد زادتها في رواية العسكري بين الاربعة والاربعماية
والسرية القطعة من الجيش سميت به لانها تسري بالليل فعيلة
بمعنى فاعلة وخير الجيوش اربعة الاف لانه اخوج الى القوة من السرية
والجيش هو الرابع من المرتبة والالف في الدرجة الرابعة من الاعداد
فاقوى الاعداد وارفعها درجة اربعة الاف يرشد اليه ما قيل في
تفسيره وجعلت له ما لا ممدودا قيل اربعة الاف والشيء الممدود
اقوى مما لا مدد له فيمكن كونه بمعنى خير السرايا اربعماية وخير
الجيوش اربعة الاف لقوتهما في انفسهما وما زاد على هذا الحد
فهو فضل لانه فوق التمام ولا تهزم في رواية لن تؤتى اثنا عشر الفا
من قلة لان ذلك في حد الكثرة من اقوى الاعداد فلن يؤتى من قلة
كيوم حنين كانوا كذلك فان تغن عنهم كثرتهم لاعجابهم بها فانه
قيل سكتوا في عشرة الاف وتوجهوا الى حنين بزيادة الفين فانهزموا من
الاعجاب قال الحرالي جعل الله الاربع اصلا للمخلوقات ومن كل
شيء خلقنا زوجين فجعل الاوقات من اربع وقدر فيها اقواتها
في اربعة وجعل الاركان التي خلق منها صور المخلوقات اربعا وجعل
الاقطار اربعا وجعل الاعمار اربعا والمربعات في صور الخلق كثيرة
تتبعها العلما واطلع عليها الحكما د ت ك عن ابن عباس رضي الله

تعالى

تعالى عنهما قالت حسن غريب ولم يصححه لانه يروى مسندا ومرسلا
ومعضلا قال ابن القطان لكن هذا ليس بعلة فالاقرب صحته هـ ه
خير الصداق ايسره اي اقله لدلالته على يمن المراة وبركتها ولذلك
كان عمر ينهى عن المغالات في المهر ويقول ما تزوج رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا زوج بناته باكثر من اثنتي عشر اوقية فلو كانت مكرمة
كان احقكم بها النبي ومراده ان ذا الموالاة كثرة تبرك في الصداق
عن عقبة بن عامر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل اترضى ان
ازوجك فلانة قال نعم وقال للمراة اترضين قالت نعم فزوج ولم
يفرض صداقا ولم يعطها شيئا وكان ممن شهد خيبر فاوصى لها بسهمه
عند الموت فباعه بماية الف فذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ك على شرطهما واقره الذهبي
خير الصدقة اي افضلها ما كان عن وفي رواية للبخاري على ظهر
غنى اي ما وقع من غير محتاج اليها يتصدق به لنفسه وممونه ولفظ
الظهر مقحم تمكينا للكلام فهو كقولهم هو راكب متن السلامة ونحوه
من الالفاظ التي يعبر بها عن التمكن من الشيء والاستعلا عليه او ما ثبت
عند ها غنى لصاحبها يستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك
يندم غالبا ويكره ولا يتاتى فيه خير افضل الصدقة حمد
المقل ان الفضل يتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل
قال النووي عند هنا ان التصدق بجميع المال يستحب
لمن لا دين له ولا له عيال يصبرون ويكون هو يصبر على الاضافة
والفقر فان لم يجمع هذه الشروط فهو مكروه وابدا بمن تعول
قالوا بالطهر وتركه بمن تعول اي بمن تلزمك نفقته والمعنى افضل
الصدقة ما اخرجه من ماله بعد ان يستبقي قدر كفاية عياله وزاد
في رواية البيهقي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ومن اعول قال
امراتك تقول اطعمني والا فارقني خادمك يقول اطعمني والا بعني
ولدك يقول الى من تكلني خ في الزكاة عن ابي هريرة رضي الله تعالى
عنه ولم يخرج له مسلم الا قوله ابدا بمن تعول
خير الصدقة ما ابقت غنى اي ما ابقت لك بعد اخراجها كفاية
لك ولعيالك واستغنا لقوله تعالى يسئلونك ماذا ينفقون
قل العفو وما اجزلت فاغنيت به المعطي عن المسئلة كقول عمر
رضي الله تعالى عنه اذا اعطيتم فاغنوا وانث الضمير الراجع الى
الموصول في قوله ما ابقت ذهابا الى معناه لانه في معنى الصدقة
ذكره كله الزمخشري واقتصر بعضهم على الثاني فقال بمعنى ما ابقت

عن بما حصل به غنى للمتصدق عن سؤاله كمن اراد ان يتصدق بماله فانه لو اعطاه لمائة لم يظهر عليهم الغنى بخلاف اعطائه لواحد واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول اي ادبا لتحصل لك الفضائل وكثرة الثواب قال عياض واليد العليا الآخذة والسفلى المانعة وقال الكرماني في العليا الآخذ والسفلى المنفقة لان عادة الكرما بسط الكف لياخذ الفقير منها فيد الآخذ اعلى والمعطي يفيد الفقير الدنيا وهي فانية والفقير يفيده الآخرة وهي خير وابقى ورد بانه نص الحديث ان العليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة فهذا نص يرفع تعسف من تأوله لاجل حديث ان الصدقة تقع بكف الرحمن لا تنصابه ان العليا المعطية والمنفقة السائلة قال وهو المعتمد وقول الجمهور وفيه وما قبله حث على الانفاق في وجوه الطاعة وتفضيل الغنى مع القيام بحقوقه على الفقر لان العطا انما يكون مع الغنى وكراهة السؤال والتنفير عنه حيث لا ضرورة طب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال الهيثمي فيه الحسن ابن ابي جعفر الجفري وفيه كلام انتهى لكن ورد معناه في البخاري ولفظه اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول وخير الصدقة عن ظهر غنى

خير الصدقة المنيحة بالكسر في الاصل هي ان يعطيه شاة او ناقة ينتفع بلبنها وصوفها او وبرها تغدو باجر وتروح باجر اي ياخذها بمصاحبة حصول الثواب للمعطي ويردها عليه بمصاحبة للثواب ايضا حم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي فيه عبد الله ابن صبيح ذكره ابن ابي حاتم ولم يذكر فيه كلاما وبقية رجاله ثقات

خير العيادة اخفها لان المريض قد تبدو له الحاجة فيستحي من جلسائه وهذا بناء على ان العيادة بمثناة تحتية وروي بالموحدة وعليه فالمعنى طلب تخفيفها لئلا يجلب الملل فيوقع في الخلل قال الغزالي خير الامور ادومها وان قل ومثال القليل الدائم كقطرات من الماء تتقاطر على الارض على التوالي فهي تحدث فيها حفيرة لا محالة ولو وقعت على حجر والكثير المتفرق كماء صب دفعة لا يتبين له اثر وروى الحكيم عن نافع قال مطرنا ليلة مطرا شديدا في ليلة مظلمة فقال ابن عمر انظر هل في الطواف احد فوجدت ابن الزبير يطوف ويصلي فلما سجد طف السيل على راسه فاخبرت ابن عمر فقال هذه عبادة متقبلة القضاعي في مسند الشهاب عن عثمان ابن عفان رضي الله تعالى عنه قال الحافظ ابو الفضل ابن حجر العسقلاني يروى بالموحدة وبالمثناة

التحتية

التحتية واقتصاره على عزوه لذلك لا ينجبر بوجود ذلك لمن يريده لغيره من المتقدمين مع انه مسطور في كتاب مشهور وهو الفردوس فقال فيه بعد ما قدم رواية العبادة بالباء الموحدة ما نصه وفي رواية خير العيادة اخفها اي قياما من عند المريض انتهى

خير العمل ان تفارق الدنيا يعني تموت ولسانك اي والحال ان لسانك رطب من ذكر الله هذا مسوق للحث على لزوم الذكر ولو باللسان مع غروب القلب وانه خير من السكوت ولذلك قال تلميذ لابي عثمان البناني في بعض الاحيان يجري باللسان الذكر وقلبي غافل فقال اشكر الله ان استعمل منك جارحة في خير وعودك الذكر ومن عجز عن الاخلاص فترك تعويد اللسان ما الذكر فقد اسعف الشيطان فتدلى بحبل غروره فتمت بينهما المشاكلة والموافقة والمرافقة ولهذا قال التاج ابن عطا الله رضي الله تعالى عنه لا تترك الذكر مع عدم الحضور فعسى ان ينقلك منه الى ذكر مع الحضور ومنه الى ذكر مع غيبة عما سوى المذكور وما ذلك على الله بعزيز حل عن عبد الله ابن بسر بضم الموحدة وسكون المهملة

خير الغداء بالمهملة ما يتغدى به بواكره جمع باكرة وهي اول الفاكهة ونحوها ويحتمل ان المراد ما يوكل في البكرة واطيبه اوله تتمة عنه بمخرجه وانفعه كذا في الفردوس من حديث عتبان ابن مالك عن عنبسة ابن عبد الرحمن القرشي عن ابي زكريا اليمامي عن انس رضي الله تعالى عنه وعتبان اورده الذهبي في الضعفا وقال قال ابو حاتم غير قوي وعنبسة متروك متهم رواه عنه ابو نعيم ايضا وعنه اورده الديلمي مصرحا بعزوه اليه فلو عزاه المؤلف اليه كان اولى

خير الكسب كسب يد العامل اذا نصح في عمله بان عمل عمل اتقان واحسان متجنبا للغش وافيا بحق الصنعة غير ملتفت الى مقدار الاجر وبذلك يحصل الخير والبركة وبنقيضه يحصل الشر والوبال وفيه ان عمل اليد بالاحتراف افضل من التجارة والزراعة وقد مر ان الذي عليه النووي رضي الله تعالى عنه حم وكذا الديلمي والبيهقي وابن خزيمة وجمع كلهم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال الحافظ العراقي في اسناده حسن وقال تلميذه الهيثمي رجاله ثقات

خير الكلام اربع لا يضرك في حيازة فضلهن وثوابهن بايهن بدأت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فانهن الباقيات

الصالحات في رواية الحبر **الحماني** في تاريخ بغداد **فر** كلاهما **عن ابي هريرة**
رضي الله تعالى عنه قال الديلمي وفي الباب ابو ذر وسمرة بن جندب

خير المجالس اوسعها بالنسبة لاهلها ويختلف ذلك باختلاف
الاشخاص والاحوال والازمان والبلدان لانها اروح للجالس وامكن
في تصرفه من قيامه وقعوده وايسر في ادا ما يستحقه من التوسعة
والاكرام **حم حد ك هب** من حديث عبد الرحمن بن ابي عمرة **عن ابي سعيد**
الخدري رضي الله تعالى عنه قال عبد الرحمن اوذن ابو سعيد في قوم
فلم يأت حتى اخذ الناس مجالسهم فلما جا قام له رجل من مجلسه فجلس
ابو سعيد ناحيته ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول فذكره وفيه سهل بن عمار العتكي النيسابوري قال الذهبي في الضعفا
كذبه الحاكم اي في تاريخه وقال في المستدرك صحح له الحاكم في المستدرك
وتعقبه في تلخيصه بالتناقض لكن عزى النووي في رياضه الحديث
لابي داود باللفظ المزبور عن ابي سعيد المذكور وقال اسناده صحيح
على شرط البخاري **البزار** في مسنده **ك هب** كلاهما **عن انس** بن مالك
رضي الله تعالى عنه وفيه مصعب بن ثابت اورده في الضعفا وقال
ضعفوا احاديثه قال الهيثمي وبقية رجاله ثقات

خير الما الشبم بشين معجمة فموحدة مكسورة البارد او بسين
مهملة فنون مكسورة العالي على وجه الارض والجاري المرتفع ذكره
الزمخشري وقال ابن قتيبة مخرج الحديث يروى بشين
معجمة وموحدة وانا احسبه بسين مهملة ونون قال وهذا اوفق
بكلام جرير لانه شبهه بما ذكره من ماء ولم يذكر انه سائم
بارد **وخير المال الغنم** لان فيها البركة **وخير المرعى الاراك** السواك
المعروف **والسلم** هو شجر واحدته سلمة وظاهر صنيع المص ان هذا
هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته والسلم اذا اخلف
كان لجينا واذا سقط كان درينا واذا اكل كان لبيبا وقوله اخلف
يريد اخلف المرعى اذا اقدم وقوله لبيبا اي مدرا للبن انتهى
ابن قتيبة في كتاب غريب الحديث وكذا العسكري **عن ابن عباس**
رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لجرير يا جرير اني احذرك الدنيا وحلاوة رضاعها ومرارة فطامها
يا جرير اين تنزلون قال في اكناف بيشة بين سلم واراك وسهل
ودكداك شتاؤنا ربيع وماؤنا يميع لا يقام ماتحها ولا يعزب
سارحها ولا يحسر صاحبها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
اما ان خير المال الى اخره وظاهر صنيع المص انه لم يره لاحد من المشاهير

الذين

الذين وضع لهم الرموز والا لما ابعد النجعة وهو ذهول فقد خرجه
الديلمي في مسند الفردوس عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
المذكور باللفظ المزبور

خير المسلمين من سلم المسلمون ذكر من خرج مخرج الغالب لان محافظة
المسلم على كف الاذى عن اخيه المسلم اشد تاكيدا ولان الكفار
بصدد ان يقاتلوا وان كان فيهم من يجب الكف عنه وجمع المذكر
للتغليب فان المسلمات يدخلن فيه **من لسانه ويده** خص اللسان
لانه المعبر عما في النفس واليد لان اكثر الافعال بها والحديث عام
بالنسبة الى اللسان دون اليد لانه يمكنه القول في الماضين
والموجودين والحادثين بعد بخلاف اليد نعم يمكن ان تشارك
اللسان في ذلك بالكتابة وان اثرها في ذلك لعظيم وعبر باللسان
دون القول ليشمل ما لو اخرج لسانه استهزا وذكر اليد دون
غيرها من الجوارح لتدخل المعنوية كالاستيلا على حق الغير عدوانا
وفيه من انواع البديع جناس الاشتقاق وعموم هذا الحديث
ونحوه منزل على ارادة شرط وهو لاحق في حديث البخاري
افضل المسلمين قال الكرماني وهما من باب التفضيل لان الفضل
بمعنى كثرة الثواب في مقابلة القلة والخير بمعنى النفع في مقابلة
الشر لكن الاول في الكمية والثاني في الكيفية **م** من باب الايمان
عن ابن عمرو ابن العاص قال ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي المسلمين خير فذكره

خير الناس اقرؤهم للقران لان القران كلام الله وصفة من صفات
ذاته فالاخص بكلام الله بعد مشاهدات السر ومقامات
القلوب في خير للناس **وافقههم في دين الله** لان الفقه في الدين
صناعة المصطفى صلى الله عليه وسلم الموروثة عنه فالعلما
ورثة الانبيا قال في بحر الفوايد وهم الفقها والعلما بالاطلاق
هم الفقها والعلما بسائر العلوم علما على التقييد لان علمهم
والوارث يرث المال لا الحال فمقام القارئ مقام الوصي على الميت
ومقام الفقيه مقام الوارث والوصي يقوم مقام الميت نفسه
دون الوارث والوصي يتقدم على الوارث فلذا قدم القارئ
واتقاهم لله وامرهم بالمعروف وانهاهم عن المنكر لان الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر بهما قيام نظام النواميس الدينية
فينبغي لمن يقوم بهذه الوظيفة ان ينظر نظرا خاصا ويتامل في العواقب
للامر والنهي فقد تكون المفسدة المترتبة عليهما اشد من المفسدة

على تركهما كمن يتعاطى المنكر بجواره ويخفيه ولا ينكر فعله خوفا ان يبلغه
فاذا نهاه فقد ازعجه من جواره فكانه يقول ادخل بما شئت بعد ان
لا اراك فينتقل المنكر بين تستر وبين غيبة فيتجاهر حسب كمن
ه العياطي انه زاره بعض الاعاظم فسمع بجواره صوت عود فاعظمه
ه ذلك وذكره لسلطانا انه يحمله فقال كهذا جاري منذ سنين واعرف
منه ولم انكر عليه قط فانه يترك كثيرا من المعاصي خوفا ان تبلغني
ولو اعلمته تحول فسكن بمحل لا يحتشم فيه احدا فيكون اعوانني
على اكثار المعصية والتجاهر بها او وصلهم الرحم اي القرابة
حم طب هب عن درة بضم الدال المهملة وشد الراء بنت عم المصطفى
صلى الله عليه وسلم ابي لهب من المهاجرات رضي الله تعالى عنها قالت
قام رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر فقال اي الناس
خير فذكره قال الهيثمي رجال احمد ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر
خير الناس اهل قرني اي عصري من الاقتران في الامر الذي يجمعهم يعني
اصحابي او من رآني او من كان حيا في عهدي ومدتهم من البعث نحو مائة
وعشرين سنة قال الزمخشري والقرن الامة من الناس سميت قرنا
لتقدمها على التي بعدها ثم الذين يلونهم اي يقربون منهم وهم
التابعون وهم من مائة الى نحو سبعين ثم الذين يلونهم اتباع
التابعين وهم الى حدود العشرين ومائتين ثم ظهرت البدع وطلقت
المعتزلة السنتها ورفعت الفلاسفة رؤوسها وامتحن اهل العلم
بالقول بخلق القرآن ولم يزل الامر في نقص الى الآن ثم يجي اقوام جمع
قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته اي في حالين
لا في حالة واحدة لانه دور قاله البيضاوي وحكى الكرماني هم قوم حراص
على الشهادة مشغوفون بترويجها يحلفون على ما يشهدون به
تارة يحلفون قبل ان يشهدوا وتارة يعكسون واحتج به من رد شهادة
من حلف معها والجمهور على خلافه وقضية الحديث ان كلا من القرون
الثلاثة افضل مما بعده لكن هل الافضلية بالنظر للافراد او
المجموع خلاف كما مر حم ق عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ورواه
عنه النسائي في الشروط وابن ماجه في الاحكام فما اوهمه صنيع
المصنف من تفرد الترمذي به من بين الاربعة غير جيد بل قال المصنف
ينبغي ان الحديث متواتر
خير الناس القرن الذي انا فيه ثم الثاني ثم الثالث انما كان قرنه
خير الناس لانهم آمنوا به حين كفر الناس وصدقوه حين كذبوه
ونصروه حين خذلوه وجاهدوا واووا ونصروا قال في الكشاف

كل اهل

كل اهل عصر قرن لمن بعدهم لانهم يتقدمونهم م عن عائشة رضي الله
تعالى عنها
خير الناس قرني ثم الثاني ثم الثالث ثم يجي قوم لا خير فيهم وفي بعض
الروايات والقرن الرابع لا يعبأ الله بهم شيئا قال بعض الشراح
وقضيته ان الصحابة افضل من التابعين وان التابعين افضل من
اتباعهم وهكذا لكن هل الافضلية بالنسبة الى المجموع او الافراد
كقولان ذهب ابن عبد البر الى الاول والجمهور الى الثاني قال ابن حجر والذي
يظهر ان من قاتل مع النبي صلى الله عليه وسلم او في زمنه او بامره
او انفق شيئا من ماله بسببه لا يعدله في الفضل احد بعده كائنا
من كان واما من لم يقع له ذلك فهو محل بحث ومن وقف على سير اهل القرن
الاول علم ان من هم لا يلحق قال البصري التابعي الكبير المجمع على
جلالته وامامته لقد ادركنا اقواما اي وهم الصحابة اهل القرن
الاول كنا في جنبهم لصوصا وقال ادركنا الناس وهم يبيتون مع
نسائهم على وسادة واحدة عشرين سنة يبكون حتى يبتل الوساد
من دموعهم لا يشعر عيالهم بذلك وقال ذهبت المعارف وبقيت
المناكير ومن بقي اليوم من المسلمين فهو مغموم وكان كثيرا ما ينشد
ليس من مات فاستراح بميت • انما الميت ميت الاحيا
وقال الربيع بن خثيم لو رآنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لقالوا
هؤلاء لا يؤمنون بيوم الحساب طب عن ابن مسعود رضي الله تعالى
عنه اسنى
خير الناس قرني الذي انا فيه ثم الذين يلونهم والآخرون اي من
بعدهم اراذل اي ارذل من كل شيء الرديء منه ورايت في نسخ من الفتح
والآخرون اردى بدل ما ذكر فما ادري هو تحريف
ام لا والقرن بفتح فسكون الجيل من الناس قيل ثمانون سنة وقيل
سبعون سنة قال الزجاج الذي عندي ان القرن اهل كل مدة
كان فيها نبي او طبقة من اهل العلم سواء قلت السنون او كثرت
طب ك من طريق ادريس عن ابيه يزيد الاودي عن جعدة بفتح الجيم
وسكون المهملة بن هبيرة المخزومي او الاشجعي صحابي صغير له
رؤية على ما ذكره الذهبي وهو ابن ام هانئ قال الهيثمي رجاله رجال
الصحيح الا ان الاودي لم يسمع من جعدة وقال في الاصابة ذكر ابن
ابي حاتم ان اباه حدث بهذا الحديث في ترجمة جعدة المخزومي في
الوحدان وقال ابن جعدة تابعي قوله في الفتح رجاله ثقات
الا ان جعدة مختلف في صحبته

خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال الخواص رضي الله
تعالى عنه كان لان القرن الاول كمال الايمان ولاهل الثاني كمال العلم
ولاهل الثالث كمال العقل ثم تغيرت الاحوال والمراسم في اكثر الناس
ثم ياتي من بعدهم قوم يتسمنون اي يحرصون على لذيذ المطاعم
وينهمكون في التنعم بلذاتها حتى تسمن ابدانهم ويحبون السمن كذا
هو في نسخة المصنف بخطه وفي رواية السمانة بفتح الشين اي السمن
فيتوسعون في الماكل ويترفهون في نعيمها حتى يسمنوا او المراد
التكثر بما ليس فيهم او ادعاء الشرف او جمع المال فقال ابن العربي انما ذم
حب السمن لان المومن حسبه لقيمات يقمن صلبه وموالاة الشبع
والرفاهية مكروه فاما صحة السمن فهي مكروهة في النفس محبوبة
في الغيرة لزوجة والامة انتهى ويظهرون الشهادة قبل ان يسالوها
بالبنا للمجهول بضبط المص اي يشهدون بها قبل طلبها منهم حرصا
على تلقيها وفيه ذم لتلك الشهادة ولا ينافيه خبر خير الشهود الخ
لما سبق وافاد ان المبادر لا تقبل شهادته اي في غير الحسبة وعليه
الشافعي رضي الله تعالى عنه وخالفه جمع واولوا الخبر قال ابن حجر
واستدل بهذه الاحاديث على تعديل اهل القرون الثلاثة وان
تفاوتت منازلهم في الفضل وهذا محمول على الغالب والاكثر فقد
وجد بعد الصحابة من القرنين من وجدت فيه الصفات المذمومة
لكن بقلة بخلاف من بعد القرون الثلاثة فانه كثير ت ك عن عمران بن
حصين تصغير حصن رضي الله تعالى عنه
خير الناس من طال عمره وحسن عمله لان من شان المومن الازدياد والترقي
من مقام الى مقام حتى ينتهي الى مقام القرب فلا ينبغي للمومن المتزود
للاخرة الساعي في ازدياد العمل الصالح اي يطلب قطعه عن مطالبه
بتمني الموت حم ت عن عبد الله ابن بسر رضي الله تعالى عنه
خير الناس من طال عمره وحسن عمله لان من كثر خيره كلما استمد
عمره كثر اجره وضوعفت درجاته ففي الحياة زيادة الاجور بزيادة
الاعمال ولو لم يكن الا الاستمرار على الايمان فاي شيء اعظم منه وليس
لك ان تقول قد يسلب الايمان لانا نقول ان سبق له في علم الله
خاتمة السوء فلا بد من وقوع ذلك طال عمره ام قصر او السعادة
فزيادة عمره زيادة في حسناته ورفع في درجاته كثرت او قلت
كالحرزة المحفوظ ابو زرعة وشر الناس من طال عمره وساء عمله سبق
ان الاوقات والساعات كراس المال للتاجر فينبغي الاتجار فيما يربح
فيه فكلما كان راس المال كثيرا كان الربح كثيرا فمن مضى لطيبه فاز وانتفع

ومن

ومن اضاع راس ماله فقد خسر خسرانا مبينا قال المناوي وبهذا انقسام
من اربعة طرفان بينهما واسطة لانه اما طويل العمر او قصيره ثم هو
حسن العمل او سيئه فطويل العمر حسن العمل وطويل العمر سيء العمل
طرفان شرهما الثاني وقصير العمر حسن العمل وقصير العمر سيء العمل
واسطتان خيرهما الاول حم ت في الزهد ك في الجنائز عن ابي بكرة
قال ت حسن صحيح وقال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال الهيثمي
اسناد احمد جيد
خير الناس خيرهم قضاء اي للدين كما سبق قال بعض العارفين
فاذا كان لاحد عندك دين وقضيته فاحسن القضاء وزده في الوزن
او الكيل او ارجح تكن بذلك من خيار العباد وهو الكرم الخفي اللاحق
بصدقة السر فان المعطى له لا يشعر بانه صدقة سر في علانية
ويورث بذلك محبة وودا في نفس المقضي له وتخفى نعمتك عليه في
ذلك ففي حسن القضاء فوائد جمة ه عن عرباض ابن سارية وقضيته
صنيع المص ان ابن ماجة تفرد به عن الستة والامر افرده بالخروج
وهو ذهول فقد رواه الجماعة كلهم الا البخاري عن ابي رافع قال
استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرا فجاءته ابل الصدقة
فامرني ان اقضي الرجل بكره فقلت لا اجد الا جملا رباعيا قال اعطه اياه
فان خير الناس احسنهم قضاء انتهى بلفظه
خير الناس احسنهم خلقا مع الخلق بالبشر والتودد والشفقة
والحلم عنهم والصبر عليهم وترك التكبر والاستطالة ومجانبة
الغلظة والغضب والحقد واصل ذلك غريزي وكماله مكتسب كما
سبق طب عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي فيه من
لم يعرفوا في رجال الكتب
خير الناس في الفتن جمع فتنة اي فساد ذات البين او غيرها رجل
اخذ بعنان فرسه خلف اعداء الله الكفار يخيفهم ويخيفونه
ورجل معتزل في الفتنة في بادية يؤدي حق الله الذي عليه
وزعمه
اي من الزكاة في ماشيته وغير ذلك من الحقوق اللازمة قال النووي
رضي الله تعالى عنه ففضل العزلة في ايام الفتن الا ان يكون له قوة
على ازالة الفتنة فيلزمه السعي في ازالتها عينا او كفاية بحسب
[illegible] وسادة الاسلام رضي الله تعالى عنه

ما في اختلاط الناس خير ولا ... ذو الجهل يعلم شيئا كالعالم
فلا يغرك تركهم جاهلا ... زراني منفوس على خاتمه

فوجدوا على نقش خاتمه وما وجدنا لاكثرهم من عهد وان وجدنا اكثرهم

لفاسقين انتهى وانشدوا

واحسن الناس بالايمان عبد • خفيف الحاذ مسكنه القفار
له في الليل حظ من صلاة • ومن صوم اذا طلع النهار
وقوت الناس يأتيه كفافا • وكان له على ذلك اصطبار
وفيه عفة وبه خمول • اليه بالاصابع لا يشار
فذلك قد نجا من كل شر • ولم تمسسه يوم البعث نار

ك في الفتن عن ابن عباس طب عن ام مالك البهزية صحح ثمانيتها حديث قال ك على شرطهما واقره الذهبي قال الديلمي في الباب ابن عباس وابو سعيد وام بشر وغيرهم

خير الناس من يعطي جهده اي مقدوره يعني يتصدق بما امكنه تمسك به من فضل الفقر على الغنى ولا دليل فيه لانه تضمن تفضيله تقيير يتصدق من جهده فمعه فقر الصابر وغنى الشاكر فجمع بين موجبي التفضيل **فر عن ابن عمر** ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال الحافظ العراقي سنده ضعيف جدا

خير الناس انفعهم للناس بالاحسان اليهم بماله وجاهه فانهم عيال الله واحبهم اليه انفعهم لعياله اي اشرفهم عنده اكثرهم نفعا للناس بنعمة يسديها او نقمة يزيلها عنهم دينا او دينا ومنافع الدين اشرف قدرا وابقى نفعا قال بعضهم هذا يفيد ان الامام العادل خير الناس اي بعد الانبيا لان الامور التي يعم نفعها ويعظم وقعها لا يقوم بها غيره وبه نفع العباد والبلاد وهو القايم بخلافة النبوة في اصلاح الخلق ودعايهم الى الحق واقامة دينهم وتقويم اودهم ولولاه لم يكن علم ولا عمل **القضاعي في مسنده** الشهاب **عن جابر** رضي الله تعالى عنه وفيه رجاله وفيه عمرو بن ابي بكر السكسكي الرملي قال في الميزان واه وقال ابن عدي له مناكير وابن حبان يروي عن الثقات الطامات ثم اورد له اخبارا ذا منها

خير النسا التي تسره يعني زوجها **اذا نظر** لان ذات الجمال عنده معونة له على عفته ودينه وكانت امراة زكريا عليهما السلام في غاية الجمال مع رفضه للدنيا وكان عارا فتنبيل فذكرا ان عذره العفة مستند وهو معصوم فكيف بنا **وتطيعه ولا تخالفه في امره اذا امرها** بشي موافق للشرع **ولا تخالفه في نفسها** بان لا تمنع نفسها منه عند ارادته الاستمتاع بها **ولا مالها بما يكره** بان تتساعده على اموره وتجانبه ما لم يكرهها فان حسن العشرة ترك هواها لهواه واذا كانت كذلك كانت عونا له على حسن العشرة وزوال العسرة واقامة الحقوق **حم ن ك في النكاح عن ابي هريرة** رضي الله عنه قال ك على شرطه واقره

الذهبي

الذهبي انتهى

خير النساء من تسرك اذا ابصرت اي نظرت اليها **وتطيعك اذا امرت** ها بشي **وتحفظ غيبتك** فيما يجب حفظه **في نفسها ومالك** ومن ثم كان من رزقها فقد وقع على اعظم متاع الدنيا وعنهما قال في التنزيل قانتات حافظات للغيب قال داود عليه السلام مثل المراة الصالحة لبعلها كالملك المتوج بالتاج المخوص بالذهب كلما راها قرت بها عيناه ومثل المراة السوء لبعلها كالحمل الثقيل على الشيخ الكبير ومن حفظها الغيبة ان لا تفشو سره فان شر الروح كما سلمو من حكاية ما يقع له ولزوجته لانها فضيلته وحليلته **طب عن عبد الله بن سلام** كالتخفيف الاسرايلي الصحابي المشهور قال الهيثمي فيه زريك بن ابي زريك لم اعرفه وبقية رجاله ثقات ظاهر صنيع المص ان هذا مما لم يتعرض احد من الستة لتخريجه وهو وهم فقد خرجه ابن ماجة بلفظ يقرب مع الاتحاد في المعنى ولفظه خير النسا اذا نظرت اليها سرتك واذا امرتها اطاعتك واذا غبت عنها حفظتك في مالك ونفسها

خير النكاح ايسره اي اقله مونة يعني مهرا او اسهله اجابة للخطبة فمعنى ان ذلك يكون مما اذن فيه وعلامة اهل التيسير ويستدل بذلك على يمن المراة وعدم شومها لان النكاح مندوب اليه حملة ويجب في حاله فينبغي الدخول فيه بتيسير وخفة مونة لانه الفة بين الزوجين فيقصد منه الخفة فاذا تيسر عمت بركته ومن تيسره خفة صداقها وترك المغالاة فيه وكذا جميع متعلقات النكاح من وليمة ونحوها **د عن عقبة بن عامر** الجهني ورواه عنه ايضا الديلمي

خير ثواب البر بالكسر اي وجوهه وانواعه **الصدقة** لتعدي نفعها ولانها تطفي غضب الرب كما في الخبر **قط في الافراد طب** وكذا الديلمي **عن ابن عباس** رضي الله تعالى عنهما قال الهيثمي فيه من لم اعرفه

خير اخوتي علي بن ابي طالب **وخير اعمامي حمزة** ابن عبد المطلب اسد الله واسد رسوله صلى الله عليه وسلم وهذه منقبة عظيمة لهما رضي الله تعالى عنهما **فر عن عابس** بمهملة فموحدة مكسورة ومهملة **ابن ربيعة** بالراء مولى حويطب بن عبد العزى قيل من السابقين ممن عذب في الله وفيه عباد بن يعقوب شيخ البخاري اورده الذهبي في الضعفا وقال ابن حبان رافضي داعية وعمرو بن ثابت قال الذهبي تركوه

خير اسمايكم عبد الله وعبد الرحمن والحرث وافضلهم الاولان

لانه لم يقع في القران اضافة عبد الى اسم من اسمائه غيرهما ولانهما اصول الاسما الحسنى واصدقها الثالث وقد سبق توجيهه غير مرة **طب** عن خيثمة بن عبد الرحمن بن سبرة عن ابيه **ابي سبرة** بفتح المهملة وسكون الموحدة عبد الرحمن قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح لكن ظاهر الرواية الارسال

خير ابنا الشرا انا جمع سرية **زيد بن حارثة** مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وحبه **اقسمهم بالسوية** بين اهل الفي والغنيمة **واعدلهم في الرعية** اي فيمن جعل راعيا عليه وفيه جواز السجع اذا كان بغير تكلف ومسكنا او النبوة قطعة من الجيش فعيلة بمعنى فاعلة لانها تسري في خفية **ك** في المناقب **عن جبير بن مطعم** وتعقبه الذهبي بان فيه الواقدي انتهى

خير امتي امة الاجابة **بعدي** اي بعد وفاتي **ابو بكر** الصديق اول الخلفا رضي الله تعالى عنه **وعمر** الفاروق الذي فرق الله به بين الحق والباطل وفتح الله به البلاد رضي الله تعالى عنه وفيه اشعار بحقيقتهما بالخلافة بعده وتقدمهما على غيرهما وافضلهما ابو بكر رضي الله تعالى عنهما **ابن عسا كر** في التاريخ **عن علي** امير المومنين رضي الله تعالى عنه **والزبير** ابن العوام **معا** زاده دفعا لتوهم ان الواو بمعنى او

خير امتي القرن الذي بعثت اي ارسلت الى الخلق **فيه ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يخلف قوم يحبون السمانة يشهدون قبل ان يستشهدوا** وقد مر تقريره غير مرة قال بعضهم القرن اهل زمان حيل الذي هو فيه وهو كل طبقة مقترنين في وقت لانه يقرن امة بامة وعالم بعالم مصدر قرنت جعل اسما للوقت او لاهله في مقدار اقوال ثلاث مرت **م عن ابي هريرة** رضي الله تعالى عنه

خير امتي امة الاجابة **الذين لم يعطوا** اي كثيرا **فيبطروا ولم يمنعوا** القوت **فيسالوا** الناس بل كان رزقهم كفافا لا يزيد عن الكفاية ولا ينقص **ابن شاهين عن عبد الله بن الجذع** الانصاري وهو في تحلية ابن زيد قال الذهبي وصوابه بمهملة

خير امتي الذين اذا اساوا اي فعلوا سيئة **استغفروا** الله منها اي طلبوا منه غفرانها اي سترها ومحوها **واستغفروا اذا احسنوا** اي فعلوا حسنة **استبشروا** اي فرحوا بما اتاهم الله من فضله **واذا سافروا** سفرا يبيح القصر **قصروا** الصلاة الرباعية بان يصلوها ركعتين **وافطروا** اذا كان السفر في رمضان **طس** وكذا الديلمي **عن جابر** وقال الهيثمي فيه ابن لهيعة وهو ضعيف

خير

خير امتي اولها واخرها وفي وسطها يكون **الكدر** زاد الحكيم في روايته ولن يخزي الله امة انا اولها والمسيح اخرها قال الحكيم فالميزان لسانه في وسطه وباستوا الطرفين والكفتين يستوي اللسان ويقوم الوزن فجعل اول هذه الامة واخرها بعدوين ما للخزي يعدل لو لم فهذا الوسط الاعوج ينجو بهاتين الكفتين المستقيمتين **الحكيم الترمذي عن ابي الدرداء** رضي الله تعالى عنه

خير اهل المشرق عبد القيس القبيلة المشهورة ظاهر صنيع المصنف ان هذا هو الحديث بكماله وليس كذلك بل تمامه عند مخرجه الطبراني اسلم الناس كرها واسلموا طائعين انتهى **طب** وكذا البزار **عن ابن عباس** رضي الله تعالى عنهما قال الهيثمي وفيه عندهما وهب بن يحيى بن زمام ولم اعرفه وبقية رجاله ثقات

خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم اي صغير لا اب له ذكرا او انثى **يحسن اليه** بالبنا للمفعول اي بالقول وبالفعل او بهما لان ذلك البيت حوى الشفقة والرحمة **ويكرم** والكرامة تعهد اموره والرفق به **وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يسا اليه** بالبنا للمجهول اي بقول او فعل كما تقرر **انا وكافل اليتيم هكذا** اي متقاربين فيها واشار
نا
مثل اقتران هاتين الاصبعين قال الطيبي وهذا عام في كل يتيم قريبا او غير **محدد** في الادب **خ** كلهم **عن ابي هريرة** رضي الله تعالى عنه وضعفه المنذري وقال المناوي رجال ابن ماجة موثقون وقال العراقي فيه ضعيف

ت
خير بيوتكم بيت فيه يتيم مكرم بنحو تلطف وشفقة واكرام وانفاق وتاديب وحسن تطعيم وتعليم وغير ذلك واليتيم صغير مات ابوه وان كان له ام كما مر **عن حل عن عمر** ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه قضية صنيع المصنف ان ذا لم يخرجه احد من الستة وهو ذهول فقد خرجه ابن ماجة باللفظ المزبور من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وعنه او رده في الفردوس ثم ان فيه ابرهيم العبسي قال الدارقطني وغيره متروك

خير تمركم في نسخة تمراتكم **البرني يذهب الدا ولا دا فيه** اي فهو خير من غيره من الانواع وان كان التمر كله خيرا قال ابن الاثير وهو ضرب من التمر اكبر من الصيحاني يضرب الى السواد وهو مما غرسه النبي صلى الله عليه وسلم بيده الشريفة بالمدينة قالوا وانواع تمر المدينة كثيرا استقصيناها فبلغت نيفا وثلاثين وزادوا لا دا فيه لان الشي قد يكون نافعا من وجه ضارا من اخر **الروياني** في مسنده

عب والضيا المقدسي عن بريدة وفيه ابوبكر الاعين ضعفه ابن معين وغيره
وعتبة بن عبد الله قال ـــ فيه بعضهم مجهول وقال ابن حبان ينفرد
بالمناكير عن المشاهير فلهذا اورده ابن الجوزي في الموضوعات لكن تعقبه
المؤلف بان الضيا خرجه في المختارة ولم يتعقبه الحافظ ابن حجر في
اطرافه فهذا قصارى ما رد به عليه ولا يخفى ما فيه عق طس وابن السني
وابو نعيم في كتاب الطب النبوي كلهم من طريق واحدة عن انس بن مالك
رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان زيد بن عبد
القيس فذكره قال مخرجه العقيلي لا يعرف الا به يحيى بن عبد الله العبدي
وهو مجهول وحديثه غير محفوظ انتهى واقول فيه ايضا عبيد بن واقد
ضعفه ابو حاتم واورده الذهبي في الضعفا والمتروكين ك من الطريق
المذكور عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه وقال صحيح فتعقبه الذهبي
في تلخيصه فقال عثمان لا يعرف والحديث منكر طس ك وابو نعيم في الطب
عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه ثم قال الحاكم اخرجناه شاهدا
يعني لحديث انس الذي قبله وفيه من هو مجهول وخالد بن رباح اورده
الذهبي في الضعفا وقال قد ذكره وقال ابن عدي لا باس به قال المؤلف
وطريق حديث بريدة هو امثل طرقه قال الهيثمي بعد عزوه للطبراني
وفيه سويد وهو ضعيف
خيار ثيابكم البياض اي الابيض الى الغاية فالبسوها احياكم فانها
اطهر واطيب كما جاء مبينا في خبر وكفنوا فيها موتاكم اي من مات منكم
ايها المسلمون واخذ علما الشافعية من هذا الخبر ان افضل الوان
الثياب البياض ثم ما صبغ غزله قبل نسجه كالبرود اما ما صبغ منسوجا
بل يكره لبسه كما نبه عليه البندنيجي وغيره ولم يلبسه المصطفى
صلى الله عليه وسلم ولبس البرود كما في خبر البيهقي الاتي في حرف
الكاف انه كان له برد يلبسه في العيدين والجمعة والكلام في غير
المزعفر والمعصفر ـــ تتمة روى الترمذي عن عايشة رضي الله
تعالى عنها انه عليه الصلاة والسلام سئل عن ورقة فقالت
له خديجة انه كان صدقك وانه مات قبل ان تظهر فقال اريته
في المنام وعليه ثياب بيض ولو كان من اهل النار لكان عليه لباس غير
ذلك انتهى بنصه قط في كتاب الافراد عن انس رضي الله تعالى عنه
ورواه الحاكم بهذا اللفظ المزبور عن ابن عباس وصححه ابن القطان قال ابن
حجر ورواه اصحاب السنن عن ابي داود والحاكم ايضا من حديث
سمرة واختلف في وصله وارساله انتهى فعدول المصنف
للدارقطني تقصير

خير ثيابكم البياض فكفنوا فيها موتاكم والبسوها احياكم هذا
خطاب لعموم الخلق لقوله ثيابكم ولم يقل ثيابنا فهي خير الثياب
لانها لم يمسها صبغ تحتاج الى مونة فلا يومن فيها غاسته وان البياض
لا يكاد يخفى اثر الجنابة فيه فيطهر ولان الالوان تنبي على الكبر والمفاخرة
ولان البياض اعمر وايسر وجودا لكن لما انفا الا انا الدنيا في تصفيته
وتصقيله تركه قوم من المتزهدين فلبسوا الاسود ونحوه لذلك
ولخفة مونة غسله ولهذا لم يتوح المصطفى صلى الله عليه وسلم
لبس البياض بل كان يلبس ما تيسر من اخضر واحمر وغيره ذكره البعض
وخير اكحالكم الاثمد قال الطيبي عطف على قوله البسوا وانما ابرز
الاول في صورة الامر مهتما بشانه وانه سنة مؤكدة واخرج عن
الثاني ابدانا بانه من خير داب الناس وعادتهم وجمع بينهما لمناسبة
الزينة بين بينهما المتزينون من الصلحا وعلل الاثمد بالكحل بقوله
ينبت الشعر اي شعر الاهداب ويجلو البصر لتخفيفه للرطوبات
الفاسدة ودفعه للمواد الردية واما توسيطه ذكر الكفن بينهما
فكاستطراده طب ك عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال الديلمي
وفي الباب ابن عمر
خير جلسايكم من ذكركم الله لكونه حسن النية مخلص الطوية عاملا
بعلمه قاصدا بالتعليم وجه ربه وذكركم الاخرة عمله الصالح فان
الرجل اذا نظر الى رجل من اهل الله تذكر الاخرة وعمل لما بعد الموت
فالنظر الى العلما العاملين والاوليا الصادقين ترياق نافع ينظر
الرجل الى عمل احدكم فيستكشف ببصيرته حسن استعداده
واستحقاقه لمواهب الله فيقع في قلبه محبته وينظر اليه نظر
محبة عن بصيرة فيسعى خلفه ويقتدي به في اعماله فيصير من
المفلحين الفايزين ومن ثم حثوا على مجالسة الصالحين وهم
القوم لا يشقى بهم جليسهم عبد بن حميد والحكيم الترمذي عن
ابن عباس رضي الله تعالى عنهما تفتيشه صنيعه انه لا يوجد مخرجا
لاشهر من هذين والامر غلافه بل رواه ابو يعلى بهذا اللفظ المزبور عن
ابن عباس المذكور قال الهيثمي وفيه مبارك بن حسان وقد وثق وبقية
رجاله رجال الصحيح انتهى
خير خصال الصايم السواك تمسك به من ذهب الى عدم كراهته
بابديه بعد الزوال قال ومن ادعى التقييد والتخصيص فعليه
البيان هـ من حديث مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عايشة
رضي الله تعالى عنها ثم قال مجالد وعاصم ليسا بقويين ورواه

الدارقطني بهذا الوجه ثم قال ـــ بحاله غيره اثبت منه
خير دور الانصار في رواية دور الانصار جمع دار والمراد بها هنا القبائل اي خير
قبائلهما وبطونهما من قبيل ذكر المحل وارادة الحال او خيرتهما بحسب
خيرية اهلهما وانما كنى عن البطون بالدور لان كل واحدة من البطون كانت
لها محلة تسكنها والمحلة تسمى دارا بنو النجار بفتح النون وجيم مشددة
تيم بن ثعلبة ابن عمرو ابن الخزرج سمي بالنجار لانه اختتن بقدوم النجار
او لانه ضرب رجلا فنجره وبنو النجار اخوال جد رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولهم مزية على غيرهم قالوا انفصلهم على قدر سبقهم
وسبقهم الى الاسلام ت عن جابر اقتصار المصنف الى الترمذي
يوهم انه ليس في الصحيحين ولا احدهما وهو ذهول بل هو فيهما بزيادة
وسياقه خير دور الانصار بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث
ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير انتهى
خير ديار الانصار اي منازل الانصار قال القاضي يريد بالدور البطون فان
الدار يعبر بها عن المحلة وبالمحلة عن اهلها وان اراد بها ظاهره فقوله
بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل على حذف المضاف واقامة المضاف
اليه مقامه ويكون خيريتهما بحسب خيرية اهلها ولما يجري ويوجد
فيها من الطاعات بنو عبد الاشهل بفتح فسكون وظاهره يعارض
ما قبله والافضلية في بني النجار على بابها وفي هذا اعني من بدلية
خبر الشيخين خير دور الانصار بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل واما
روايتها بالعكس فقد اختلف على ابي سلمة فيها واما رواية تقدم
بني النجار فسالمة عنه مما من الاختلاف ت عن جابر بن عبد الله رضي
الله تعالى عنه ورواه ايضا مسلم في صحيحه في المناقب من حديث
اسيد بزيادة ولفظه خير دور الانصار دار بني النجار ودار بني عبد
الاشهل ودار بني الحرث ابن الخزرج ودار بني ساعدة والله لو كنت
مؤثرا بها احدا لآثرت بها عشيرتي انتهى
خير دينكم اليسر اي الذي لا مشقة فيه والدين كله كذلك اذ لا مشقة
فيه ولا اصر كالذي كان من قبلكم بعضه ايسر من بعض فامر بعدم
التعمق فيه فانه لن يغالبه احد الا غلبه وقد جاءت الانبياء السابقة
عليهم الصلاة والسلام بتكاليف وآصار بعضها اغلظ من بعض
حم خد طب عن محجن بكسر اوله وسكون المهملة وفتح المعجمة ابن الادرع
الاسلمي طب عن عمران بن حصين قال تفرد به اسمعيل بن يزيد
طس عد والضيا المقدسي في المختارة عن انس رضي الله تعالى عنه
قال الزين العراقي سنده جيد

خير

خير دينكم اليسره في رواية اليسر وخير لفظ رواية عبد البر
وافضل العبادة الفقه قال الماوردي يشير الى انه لا سبيل الى
معرفة جميع العلوم فيجب صرف الاهتمام الى معرفة اهمها والعنا
بخيرها وافضلها وهو علم الفقه لان الناس بمعرفته يرشدون
وبجهله يضلون ان العلم يبعث على فعل العبادة وفضلها والعباد
مع خلو فاعلها عما يصححها ويبطلها وقد لا تكون عبادة ابن عبد
البر في كتاب العلم عن انس رضي الله تعالى عنه ورواه ايضا ابو الشيخ
والديلمي قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف
خير دينكم الورع لان الورع دائم المراقبة للحق مستديم الحذر
ان يمزج باطلا بحق قال الحبر كان عمر رضي الله تعالى عنه كالطير
الحذر والمراقبة تورث المشاهدة ودوام الحذر يعقب النجا
والظفر ابو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب ثواب الاعمال
عن سعد ابن ابي وقاص ورواه عنه الديلمي ايضا
خير سحوركم التمر يعني التسحر به افضل من التسحر بغيره لما فيه
من الفضائل والمنافع ويظهر ان الرطب عند وجوده يقدم عليه
وانما خص التمر لوجوده في جميع العام عد عن جابر ابن عبد الله رضي
الله تعالى عنه
خير شبابكم من تشبه بكهولكم يعني من تشبه من الشباب بالكهول
في سيرتهم لا في صورتهم فيغلب عليه وقار الحلم وسكينة الحلم
ونزاهة التقوى عن مد الي الامور وكف نفسه عن عجلة الطبع والحداثة
السوء والتصابي واللهو فيكون في الدنيا في رعاية الله وفي القيامة
في ظله وشر كهولكم من تشبه بشبابكم اي في العجلة وقلة الثبات
والصبر عن الشهوات بلا عقل ولا ورع يحجزه ولا حلم يسكنه فتشبهها
بالشباب والشباب شعبة من الجنون والقصد بالحديث حث
الشباب على اكتساب الحلم والثبات وزجر الكهول عن الخفة والطيش
وان الخضاب السواد منهي عنه قال الغزالي رضي الله تعالى عنه
المراد بالتشبه بالشيوخ في الحلم والوقار لا في تبييض الشعر
فانه منكر ولما فيه من اضمار علو السن توصلا الى التصدر والتوقير
وقال ابن ابي ليلى يعجبني اذا رأيت الشاب احسبه شيخا وابغض
اذا رأيت الشيخ احسبه شابا فاذا ابو شيخ واخذ الماوردي
من الحديث انه ينبغي للطالب الاقتداء باشياخه في رضى اخلاقهم
والتشبه بهم في جميع افعالهم ليصير لها آلفا وعليها ناشئا
ولما خالفها مجانبا ع د طب عن واثلة ابن الاسقع قال الهيثمي فيه

الحسن ابن ابي جعفر وهو ضعيف وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ظاهر صنيع المصنف ان مخرجه البيهقي خرجه ساكتا عليه والامر بخلافه بل قال تفرد به بحر بن كثير السقا انتهى وبحر قال في الكاشف تركوه وفي الضعفا اتفقوا على تركه عد عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال الحافظ العراقي في اسناده ضعيف وقال ابن الجوزي حديث لا يصح انتهى

خير صفوف الرجال اولها لاختصاصه بكمال الاوصاف كالضبط عن الامام والتبليغ عنه ونحو ذلك وشرها اخرها لاتصاله باول صفوف النسا فهو شرها من جهة قربهن والمراد ان الاول اكثر اجرا والاخر اقلها ثوابا وابعدها عن مطلوب الشرع وخير صفوف النسا اخرها لبعده عن مخالطة الرجال وقربهم وتعلق القلب بهم عند رؤية حركاتهم وسماع كلامهم ونحو ذلك وشرها اولها لكونها بعكس وذلك قال النووي رضي الله تعالى عنه وهذا على عمومه ان صلين مع الرجال فان تميزن فهن كالرجال خيرها اولها وشرها اخرها قال الطيبي والخير والشر في صفي الرجال والنسا للتفضيل لئلا يلزم من نسبة الخير الى احد الصفين شركة الاخر فيه ومن نسبة الشر الى احدهما شركة الاخر فيه فيتناقض ونسبة الشر الى الصف الاخير وصفوف الصلاة كلها خير اشارة الى ان تاخر الرجل عن مقام القرب مع تمكنه منه هضم لحقه وتسفيه لرايه فلا يبعد ان يسمى شرا قال المتنبي

ولم ار في عيوب الناس شيا ... كنقص القادرين على التمام

واعلم ان الصف الممدوح التي وردت الاحاديث بفضله والحث عليه هو الصف الذي يلي الامام سوا اصاحبه متقدما ام متاخرا وسوا تخلله نحو مقصورة ومنبر وعمود ام لا هذا هو الاصح عند الشافعية حم م في الصلاة عن ابي هريرة طب عن ابي امامة وابن عباس رضي الله تعالى عنهما ولم يخرجه البخاري

خير صلاة النسا حتى للفرايض في قعر بيوتهن قال البيهقي فيه دلالة على ان الامر بعدم منعهن امر ندب وهو قول عامة العلما وقعر بيوتهن وسطها وما تقعر منها اي سفل واحيط من جوانبها بدليل قوله في الخبر الاتي افضل صلاة صلاة المراة في اشد بيتها ظلمة طب عن ام سلمة قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وفيه كلام معروف انتهى

خير طعامكم الخبز اي خبز البر ويليه خبز الشعير وكان اكثر خبزهم

منه

منه وخير فاكهتكم العنب ظاهره انه افضل من التمر وفي بعض الاخبار ما يصرح بخلافه فر عن عائشة رضي الله تعالى عنها كتب الحافظ ابن حجر على حاشية الفردوس بخطه هذا السند مختلط انتهى كذا رايته بخطه واقول فيه الحسن بن شبيل اورده الذهبي في ذيل الضعفا وقال كان ببخارى معاصر للبخاري كذبه سهل بن شاذويه الحافظ وغيره انتهى وخرجه ابن عدي عنها مرفوعا بلفظ عليكم بالمرزنة اكل الخبز مع العنب وخير الطعام الخبز ثم قال ابن عدي هذا موضوع والبلا فيه من عمر بن خالد الاسدي واورده ابن الجوزي في الموضوعات واقره عليه المؤلف في مختصرها

خير طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه كالمسك والعنبر والعود وخير طيب النسا ما ظهر لونه وخفي ريحه كالزعفران ونحوه لان ذلك هو اللايق بحال الفريقين عق عن ابي موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه وضعفه

خير لهو المؤمن السباحة اي العوم وخير لهو المؤمنة المغزل اي لمن يليق بها ذلك منهن اما خونات الملوك فقد يقال ان لهوهن يكون بالاشتغال في نحو التطريز والتكليل وهذا الخبر وان كان سنده ضعيفا فله شواهد منها خبر ابن حبان عن عائشة رضي الله تعالى عنها مرفوعا لا تسكنوهن الغرف ولا تعلموهن الكتابة وعلموهن المغزل وسورة النور رواه الحاكم عنها وقال صحيح الاسناد وخرجه البيهقي في الشعب عن الحاكم ثم خرجه باسناد اخر بنحوه وقال هو بهذا الاسناد منكر قال المؤلف فعلم منه ان غير هذا الاسناد غير منكر وبه رد على ابن الجوزي دعواه وضعه نعم قال الحافظ ابن حجر في الاطراف بعد قول الحاكم صحيح بل عبد الوهاب احد رواته متروك وقضية صنيع المصنف ان مخرجه ابن عدي لم يخرج الحديث الا هكذا والذي وقفت عليه من كلامه انه ساقه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مرفوعا بما نصه لا تحلوا نساكم الكتابة ولا تسكنوهن الغرف وقيل خير لهو المؤمن السباحة وخير لهو المؤمنة المغزل انتهى بنصه عد عن جعفر بن سهل ابن نصر عن حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال مخرجه ابن عدي في الكامل جعفر بن نصر حدث عن الثقات بالبواطيل انتهى ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه واقره عليه المؤلف في مختصر الموضوعات وفي الميزان في ترجمة جعفر ابن نصر انه هو ابن توبة العنبري ذكره صاحب الكامل فقال حدث

حة

عن الشقاقات بالبواطيل ثم ساق له احاديث منذا منها
خير ماءٍ على وجه الارض ماء زمزم فيه طعام من الطُعم كذا في
نسخة المؤلف بخطه وفي رواية طعام طُعمٍ بالاضافة والضم اي طعام
اشباع او طعام يُشبع من اضافة الشي الى صفته والطُعم بالضم الطعام ٣
وشفاء من السُقم كذا في خطه وفي رواية شفاء سُقمٍ بالاضافة اي
شفاء من الامراض اذا شرب بنية صالحة رحمانية وفيه تقوية لمن
ذهب الى تفضيله على ماء الكوثر قال المص في المساعدة وبها اي بئر
زمزم يجتمع ارواح المؤمنين من اسلم وشر ماءٍ على وجه الارض ماء
بالمد بوادي برهوت اي بئر بوادي برهوت بفتح الباء والراء بئر
عميقة بحضرموت وقال لا يمكن نزول قعرها وقد تضم الباء وتسكن
الراء وهي المشار اليها بانه وبئر معطلة بقية حضرموت كرِجْل
الجراد في الهوام تصبح تتدفق وتمسي لا بلال بها قال الزمخشري
برهوت بئر بحضرموت يقال ان فيها ارواح الكفار واسم البلد التي
فيها هذه البئر واد باليمن انتهى وفي المفرد وعن الاصمعي عن رجل
من اهل برهوت انهم يجدون الريح المنتن الفظيع منها ثم يمكثون حينا
فيأتيهم الخبر بان عظيما من الكفار مات فيرون ان الريح منه وفيه انه
يكره استعمال هذا الماء في الطهارة وغيرها وبه قال جمع شافعية
تنبيه — اخذ بعضهم من قوله خير ماء على وجه الارض ان ماء زمزم
افضل من الماء النابع من اصابع المصطفى صلى الله عليه وسلم ه
واجيب — بان المراد الماء الموجود حال قوله ذلك والماء النابع
من الاصابع الشريفة لم يكن موجودا حينئذ بل وجد بعد وانت
خبير بانه لما يتجه ان لو ثبت هذه البعدية بتاخر التاريخ ثم هو
مقرر في الناسخ والمنسوخ والى بذلك طب عن ابن عباس رضي الله
تعالى عنهما قال الهيثمي رجاله ثقات وصححه ابن حبان وقال ابن حجر
رواته موثوقون وفي بعضهم مقال لكنه يقوى في المتابعات
وقد جاء عن ابن عباس من وجه اخر موقوفا انتهى
خير ما اعطي الناس وفي رواية الرجل وفي رواية الانسان خلق
حسن بالضم قال بعض العارفين ضابط حسن الخلق ان يعاشر
من شاء خلقه بعشرة نظر الشيء الخلق انه احسن الناس خلقا
وقيل حسن الخلق كف الاذى وبذل الندى وقيل ان لا يؤذي
ولا يتأذى وجملته ما قال الله خذ العفو وامر بالعرف واعرض
عن الجاهلين وهو ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو
عمن ظلمك حم ه ك في الطب عن اسامة بن شريك الثعلبي ه

عثلاثة وسمعة لتمتاع تفرد بالرواية عن زياد بن علاقة على الصحيح
قال قالوا يا رسول الله فما خير ما اعطي الناس فذكره قال ك صحيح واقره
الذهبي وقال في المهذب اسناده قوي ولم يخرجوه وقال الحافظ
العراقي اسناد ابن ماجه صحيح وقال المنذري قال ك على شرطهما
ولم يخرجاه لان اسامة ليس له راو واحد كذا قال وليس بصواب
فقد روى عنه زياد ابن علاقة وابن الاقمر وغيرهما
خير ما اعطي الرجل المؤمن خلق حسن وشر ما اعطي الرجل قلب سوء في
صورة حسنة ومن كان كذلك فعليه ان يجاهد نفسه ليحسن
خلقه ويزكو طبعه ويلزم نفسه الصبر على ملازمة ذلك ففي
خبر الخير عادة والشر لجاجة والعادة مشتقة من العود الى الشيء
مرة بعد اخرى حتى يسهل عليه فعل الخير والصلاح والعاقل من
جاهد نفسه قال والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا ش عن رجل
من جهينة الظاهر انه صحابي
خير ما تداويتم به الحجامة قال ابن القيم اشار الى اهل الحجاز
وللبلاد الحارة لان دماءهم رقيقة تميل الى ظاهر البدن لغلبة الحرارة
لسطح الجلد ومسام ابدانهم واسعة ففي الفصد لهم خطر فالحجامة منه
اولى واخذ منه ايضا ان الخطاب لغير الشيوخ لقلة الحرارة في
ابدانهم وقد خرج الطبراني بسند قال ابن حجر حسن عن ابن سيرين اذا بلغ
الرجل اربعين سنة لم يحتجم لانه يصير من حينئذ في نقص وانحلال من قوى
بدنه فلا يزيده وهنا باخراج الدم ومحله حيث لم يتعين حاجته
اليه ولم يعتد ه حم طب ك عن سمرة ابن جندب رضي الله عنه
خير ما تداويتم به الحجامة سيما في البلاد الحارة والقسط البحري
وهو الابيض فانه يقطع البلغم وينفع الكبد والمعدة وحمى الربع والورد
والسموم وغيرها وفي رواية بدله العود الهندي وهو الاسود وهو
يقرب منه لكنه ابيس ولا تعارض لانه وصف لكل ما يلائمه فحيث
وصف الهندي كان الاحتياج في المعالجة الى دواء شديد الحرارة لان
الهندي اشد حرارة وقد ذكر الاطباء في منافع القسط انه يدر
الطمث والبول ويقتل دود الامعاء ويدفع السم وحمى الربع ويسخن
المعدة ويحرك الباه ويذهب الكلف ولا تعذبوا صبيانكم بالغمز
من العذرة بضم المهملة وسكون المعجمة وجع في الحلق يعتري
الصبيان غالبا وقيل قرحة تخرج بين الاذن والحلق سميت به
لانها تخرج عند طلوع العذرة كوكب تحت الشعرى وطلوعها يكون
في الحر والمعنى عالجوا العذرة بالقسط البحري ولا تعذبوهم

حيث وصف الهندي بكونه اسود
[illegible]

بالتمر وذلك لان مادة العذرة دم يغلب عليه بالتمر وفي القسط
تخفيف للرطوبة والادوية الحارة قد تنفع في الامراض الحارة بالعرض
حم وعن انس رضي الله تعالى عنه ظاهر صنيع المص انه ذاتهما لم يتعرض
احد الشيخين لتخريجه وهو كذلك من حيث اللفظ اما هو في المعنى
في الصحيحين
خير ما تداويتم به الحجامة والفصد والحجامة لمن قوى متخلخلات
ومسام بدنه ضعيفة والفصد لغيره ابو نعيم في كتاب الطب النبوي
عن علي امير المومنين كرم الله وجهه
خير ما اي مسجد ركبت اليه الرواحل جمع راحلة مسجدي هذا
المسجد النبوي المدني والبيت العتيق اي ومسجد البيت العتيق
وهو الحرم المكي والواو لا تقتضي ترتيب فخيرنا ركبت اليه الرواحل
الحرم المكي ويليه الحرم المدني عم حب عن جابر رضي الله تعالى عنه
وفيه ابو خباب الكلبي اورده الذهبي في الضعفا وضعفه النساي
والدارقطني ورواه عنه ايضا الطبراني وعنه ومن طريقه اورده
الديلمي مصرحا فلو عزاه المص للاصل لكان اولى
خير مال المرء مهرة مامورة اي كثيرة النتاج يقال امرهم الله
فامروا اي كثروا وبه استدل على انه لو حلف لا مال له ولا خيل
حنث وقال ابو حنيفة رضي الله عنه لا او سكة مابورة اي طريقة
مصطفة من النخل مؤبرة ومنه قيل للفرقان سكة والتابير
تلقيح النخل حم طب عن سويد بن هبيرة بن عبد الحرث الديلمي نزيل
البصرة قال ابو حاتم له صحبة قال الهيثمي رجال احمد ثقات
خير مساجد النساء قعر بيوتهن فالصلاة لهن فيهن افضل منها في
المسجد حتى المكتوبة وذلك لطلب زيادة الستر في حقهن حم هق
وكذا ابو يعلى والديلمي عن ام سلمة رضي الله تعالى عنها قال في المهذب
اسناده صويلح انتهى وقال الديلمي صحيح وهو زلل وهو من حديث
ابن لهيعة عن دراج
خير نساء العالمين اربع مريم بنت عمران الصديقة بنص القران
وقدمها اشارة الى تقدمها في الفضل بل قيل بنبوتها وخديجة
بنت خويلد زوجة المصطفى صلى الله عليه وسلم ولذا امن من
هذه الامة مطلقا رضي الله تعالى عنها وفاطمة بنت محمد خير
الانبيا صلى الله عليه وسلم واسية امراة فرعون التي نطق
التنزيل بالثناء عليهما والمراد جميع نساء الارض فيحمل على ان كلا منهن
خير نساء الارض من عصرها واما التفضيل بينهن في التفصيل فمسكوت

عند

عنه حم طب عن انس رضي الله تعالى عنه ورواه عنه الديلمي ايضا
خير نسائها اي خير نساء الدنيا في زمنها فالضمير عايد على غير مذكور
يفسره الحال والمشاهدة مريم بنت عمران وليس المراد ان مريم
عليها السلام خير نسائها اذ يصير كقولهم يوسف احسن اخوته
وقد صرحوا بمنعه لان افعل التفضيل اذا اضيف وقصد به
الزيادة على من اضيف له يشترط ان يكون منهم كزيد افضل الناس
فان لم يكن منهم لم يجز كما في يوسف احسن اخوته لخروجه عنهم
باضافته اليهم ذكره الزركشي والنووي وغيرهما وخير نسائها
خديجة بنت خويلد وقال القاضي البيضاوي قيل الكناية الاولى
راجعة الى الامة ... وكيع الذي هو احد رواة الحديث انه اشار
الى السماء والارض يعني بهما خير العالم الذي فوق الارض وتحت السما
كل منهما في زمانه ووجه الضمير لانه اراد جملة طبقات السما واقطار
الارض وان مريم خير من صعد بروحه الى السما وخديجة خير نسائها
على وجه الارض والحديث ورد في ايام حياتهما وفي المطامح الضمير
حيث ذكر مريم عايد على السما ومع خديجة على الارض دليله ما رواه عن
وكيع من بينهم باصبعه الى السما عند ذكر مريم والى الارض عند ذكر خديجة
رضي الله تعالى عنهما وزيادة العدد لبفتوكه والمعنى فيه انهما خير
نساء بين السما والارض انتهى زاد في خبر فقالت له عائشة رضي الله
تعالى عنها ما ترى من عجوز حمرا الشدقين هلكت في الدهر قد
ابدلك الله خيرا منها فغضب وقال ما ابدلني خيرا منها امنت بي حين
كذبني الناس ورزقت الولد منها وحرمته من غيرها كذا في المطامح
ق ت عن علي امير المومنين كرم الله وجهه وفي الكتاب ابن جعفر
خير نساء ركبن الابل كناية عن نساء العرب وخرج به مريم رضي الله تعالى
عنها فانها لم تركب بعيرا قط على ان الحديث مسوق للترغيب في نكاح
العربيات فلا تعرض فيه لمن انقضى زمنه صالح بالافراد عند
الاكثر وفيه رواية صلاح بضم اوله وشد اللام بصيغة الجمع
نساء قريش وفي رواية نساء قريش بدون لفظ صالح والمطلق محمول
على المقيد فالمحكوم له بالخيرية الصالحات منهن لا على العموم والمراد
هنا صلاح الدين وحسن معاشرة الزوج ونحو ذلك احناه بسكون
المهملة بعدها نون من الحنو بمعنى الشفقة والعطف وهذا استيناف
جواب عما قيل ما سبب كونهن خيرا فقال احناه على ولد اي
اكثر شفقة وعطفا ومن ذلك عدم التزوج على الولد في حال صغره
ويتمه والقياس احناهن لكنه ذكر الضمير باعتبار اللفظ والجنس

او الشخص والانسان وكذا يقال في قوله الاتي وارعاه وفي رواية لمسلم
على يتيم وفي اخرى على طفل والتقييد باليتيم والصغر اما على بابه واما من
ذكر بعض افراد العموم وكذا قوله **وارعاه** من الرعاية الحفظ والرفق به
على زوج لها اي احفظ وارفق واصون لماله بالامانة فيه والصيانة
له وترك التبذير في الانفاق **في ذات يده** اي في ماله المضاف اليه
او هو كناية عن البضع الذي يملك الانتفاع به يعني من اشد حفظا الفرو
على ازواجهن وفيه ايماء الى ان النسب له تاثير في الاخلاق وبيان شرف
قريش وان الشفقة والحنو على الاولاد مطلوبة مرغوبة وحث على
نكاح الاشراف سيما القرشيات واخذ منه اعتبار الكفاءة في النسب
تنبيه قال قاسم بن ثابت في الدلائل ذات يده وذات بيننا
ونحوه صفة لمحذوف مؤنث كانه يعني الحال التي بينهم والمراد بذات
يده ماله وكسبه واما قولهم لقيته ذات يوم فالمراد لقاه او لقية
حم ق عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وسببه ان النبي صلى الله عليه
وسلم خطب ام هانئ رضي الله عنها فاعتذرت بكبر سنها وانها ام
عيال فرغبت بالنبي صلى الله عليه وسلم ان لا تاتي بعشيته ولا
بمخالطة اولاد فما ذكره قال الحافظ العراقي فينبغي ذكر هذا في
اسباب الحديث
خير نسائي اصبحهن وجوها واقلهن مهرا وفي رواية وجوها ومهورا
بلفظ الجمع وذلك لان صباحة الوجه يحصل بها العفة وهي خير
الامور وقلة المهر دالة على خيرة المرأة ويمنها وبركتها **عد عن ابن عباس**
فضعيفة صنيع المص انه لم يخرجه واتقوا الامر بحلاله فان في ترجمة
الحسين بن المبارك الطبراني قال انه متهم ذكره في اللسان
خير نسائكم الولود الودود اي المحببة لزوجها **المواسية المواتية**
اي الموافقة للزوج **اذا اتقين الله** اي خفنه فاطعنه في فعل
المامور وتجنب المنهي **وشر نسائكم المتبرجات** اي المظهرات زينتهن
للاجانب وهي مذموم لغير الزوج **المتخيلات** اي المعجبات المتكبرات
والخيلا بالضم العجب والتكبر **وهن المنافقات** اي يشبهنهن
لا يدخل الجنة منهن الا مثل الغراب الاعصم الابيض الجناحين او
الرجلين اراد قلة من يدخل الجنة منهن لان هذا الوصف في الغربان
عزيز **هق عن ابي اذينة الصدفي** بفتح الصاد والدال المهملتين
واخره فاء نسبة الى الصدف بكسر الدال قبيلة من حمير نزلت مصر
مرسلا وعن سليمان بن يسار عابد زاهد حجة **مرسلا** قال الحافظ
العراقي قال البيهقي وروي باسناد صحيح عن سعيد بن يسار مرسلا

خير

خير نسائكم العفيفة اي التي تكف عن الحرام **الغلمة** التي تشتهي بما يجب
لكن ليس ذلك محمودا مطلقا كما بينه بقوله **عفيفة في فرجها**
عن الاجانب **غلمة على زوجها** قال بعضهم خرجت ليلة فاذا بجارية
كفلقة قمر فراودتها فقالت اما لك زاجر من عقل اذ لم يكن لك كاف من
دين قلت ما يرانا الا الكواكب قالت فاين مكوكبها **فر عن انس** رضي الله
تعالى عنه وفيه عبد الملك بن محمد الصنعاني قال ابن حبان لا يجوز
الاحتجاج به عن زيد بن جبير قال الذهبي تركوه ورواه ابن لال ومن طريقه
اورده الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف للاصل لكان اصوب
خير هذه الامة اولها يعني القرن الذي انا فيه كما في الرواية الاخرى
واخرها ثم بين وجه ذلك بقوله **اولها فيهم رسول الله صلى الله عليه**
وسلم الذي ارسله بالهدى ودين الحق **واخرها فيهم عيسى بن مريم** عليه
الصلاة والسلام روح الله وكلمته **وبين ذلك ثبج اعوج ليس منك**
ولست منهم والثبج هنا بالتحريك الضم وهو نشز الوادي وانقطاع
النفس من الاعيا كذا في القاموس كغيره والاعوج ضد المستقيم
والمراد هنا اعوجاج احوالهم **حل عن عروة بن رويم مرسلا**
خير يوم طلعت فيه وفي رواية عليه **الشمس** قال القرطبي خير وشر
يستعملان للمفاضلة ولغيرها فاذا كانا للمفاضلة فاصلهما اخير
واشير على وزن افعل وهي هنا للمفاضلة غير انها مضافة لنكرة موصوفة
يوم الجمعة وذلك لان **فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج**
منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي بين الفجر وطلوع
الشمس واختصاصه بوقوع ذلك فيه يدل على تميزه بما لخيرية
لان خروج ادم عليه الصلاة والسلام فيه من الجنة سبب لوجود
الذرية الذين منهم الانبيا عليهم الصلاة والسلام والاوليا رضي الله
تعالى عنهم وسبب للخلافة في الارض وانزال الكتب وقيام الساعة
سبب تعجيل جزاء الاخيار واظهار شرفهم فرع ان وقوع مثل هذه
القضايا فيه لا يدل على فضله في خبر المنع قال القاضي وقد عظم
الله هذا اليوم ففرض على عباده ان يجتمعوا فيه ويعظموا الخالق
بالطاعة لكن لم يبينه لهم بل امرهم ان يستخرجوه بافكارهم
ويجب على كل قبيل اتباع ما ادى اليه اجتهاده صوابا او خطا كما
في المسائل الاجتهادية فقالت اليهود هو يوم السبت لانه يوم
فراغ وقطع عمل لان الله فرغ من السماء والارض فيه فينبغي انقطا عنا
عن العمل فيه والتعبد وزعمت النصارى انه الاحد لانه يوم بدو
الخلق الموجب للتعبد والتشكر ووفق الله تعالى هذه الامة للاصابة

فعينوه الجمعة لان الله تعالى خلق الانسان للعبادة وكان خلقه يومها
فالعبادة فيه اولى لانه تعالى اوجد في سائر الايام ما ينتفع الانسان وفي
الجمعة اوجد نفس الانسان والشكر على نعمة الوجود اهم وروي ان في
خاتم عن السدي ان الله فرض الجمعة على اليهود فقالوا يا موسى ان الله لم يخلق
يوم السبت شيئا فاجعله لنا فجعل عليهم وذكر الرازي ان في بعض الاثار
ان موسى عليه الصلاة والسلام عين لهم يوم الجمعة واخبرهم بفضله
فناظروه بان السبت افضل فاوحى الله اليه دعهم وما اختاروا
حم في باب الجمعة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ولم يخرجه البخاري
خير يوم طلعت فيه الذي وقفت عليه في اصول صحيحة عليه
الشمس يوم الجمعة يعني من ايام الاسبوع واما ايام السنة فخيرها
يوم عرفة فيه خلق ادم وفيه اهبط من الجنة للخلافة في الارض لا
للطرد وتكثير النسل وبث عباد الله فيها واظهار العبادة التي
خلقوا لاجلها وما اقيمت السموات والارض الا لها وذلك لا يستتم
الا بخروجه منها فكان ذلك احرى ما لفضل من استمراره فيها فاخراجه منها
بعد تفضيلة لادم عليه السلام خلافا لما وقع لعياض وفيه تيب
عليه بالبناء للمفعول والفاعل معلوم وفيه قبض اي توفي وفيه
ينقضي اجل الدنيا وتقوم الساعة اي القيامة وفيه يحاسب الله
الخلق ويدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار قال ابن العربي كان
خروج ادم عليه السلام سببا لهذا النسل العظيم الذي منه الانبيا
عليهم الصلاة والسلام ولم يخرج منها طردا بل لقضاء اوطار ويعود اليها
وقيام الساعة سبب تعجيل جزا الاصناف الثلاثة الانبيا والصديقين
والاوليا وغيرهم واظهار كراماتهم وقال القاضي فيه بيان لفضله اذ لا
شك ان خلق ادم فيه يوجب له شرفا ومزية وكذا قبضه فيه فانه
سبب لوصوله الى جناب القدس والخلاص من البليات وكذا النفخة
وهي نفخ ثان الصور فانها مبدا قيام الساعة ومقدمات النشاة
الاخرة واسباب توصل ارباب الكمال الى ما اعد لهم من النعيم المقيم
ومن كان على وجه الارض دابة الا وهي تصبح يوم الجمعة مصيخة بسين
وصاد اي مصغية مستمعة منتظرة لقيامها فيه وروي مسيخة
بابدال الصاد سينا حتى تطلع الشمس شفقا اي خوفا وفزعا
من قيام الساعة فانه اليوم الذي ينطوي فيه العالم وتخرب
الدنيا وتبعث فيه الناس الى منازلهم من الجنة والنار والساعة
اسم علم ليوم القيمة سميت به لقربها ووصفها بالقيام لانها اليوم
الساكنة واذا اراد الله ايجادها اتصفت بالحركة وقوله حتى

تطلع

تطلع الشمس يدل على انها اذا طلعت عرفت الدواب على انه ليس ذلك
اليوم قال الطيبي وجه اصاخة كل دابة وهي لا تعقل ان الله تعالى
يلهمها ذلك ولا عجب عند قدرة الله تعالى وحكمة الاخفا عن الثقلين
انهم لو كوشفوا بذلك اختلت قاعدة الابتلا والتكليف وحق القول
عليهم ووجه اخر انه تعالى يظهر يوم الجمعة من عظايم الامور وجلائل
الشئون ما تكاد الارض تميد بها فتبقى كل دابة ذاهلة دهشة
كانها مسيخة للرعب الذي يداخلها اشفاقا منها لقيام الساعة
وفيه ساعة اي خفيفة لا يصادفها عبد مؤمن وهو في الصلاة
في رواية وهو يصلي اي يدعو يسال الله شيئا الا اعطاه اياه زاد
احمد رضي الله تعالى عنه ما لم يكن اثما او قطيعة رحم قال الشافعية
وسن الاكثار من الدعا يومها رجا مصادفتها وفي تعيينها بضعة
واربعون قولا كما في ليلة القدر وكان النبي صلى الله عليه وسلم
يعلمها بعينها ثم انسيها كما انسي ليلة القدر قال ابن حجر وهذا رواه
ابن خزيمة عن ابي سعيد صريحا مالك رضي الله تعالى عنه في الموطا
تنبيه استدل بالحديث على مزية الوقوف بعرفة يوم الجمعة
على غيره من الايام ومن ثم كان وقوف المصطفى صلى الله عليه وسلم الافضل
ولان الاعمال تتشرف بشرف الازمنة كالامكنة ويوم الجمعة افضل
يوم الاسبوع قال ابن حجر وما ذكره رزين في جامعه مرفوعا خير يوم طلعت
فيه الشمس يوم عرفة وافق يوم الجمعة وهو افضل من سبعين حجة
في غيرها فحديث لا اعرف حاله لانه لم يذكر صحابيه ولا من خرجه
بل ادرجه في حديث الموطا وليس في الموطات فان كان له اصل احتمل
ان يراد بالسبعين التحديد او المبالغة وعلى كل تثبت المزية بذلك
حم في باب الجمعة حب كلهم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال ك
صحيح وقال ك على شرطهما واقره الذهبي
خير يوم تحتجمون فيه سبع عشرة من الشهر وتسع عشرة منه
واحدى وعشرين منه قال ابو البقا خير اصلها افعل وهي تضاف
الى بعض له وتقديره خير ايام فالواحد هنا في معنى الجمع وقوله
سبع عشرة وما بعده جعل مونثا والظاهر يعطي ان يكون مذكرا
لانه خبر عن يوم والوجه في تانيثه انه حمل على الليالي لان التاريخ
به يقع واليوم تبع له ولهذا قال الحديث على معنى الليلة وفيه
وجه ثالث انه يريد باليوم الوقت ليلا كان او نهارا كما يقال يوم
بدر ويوم الجمل ثم انث على اصل التاريخ وقوله واحدى وعشرين
هو في هذه الرواية بالنصب والجيد ان يكون مرفوعا الى هنا كلامه

وسلم مررت بملا اي جماعة من الملائكة ليلة اسري بي الى السما الا قالوا
عليك بالحجامة يا محمد اي الزمها او امر امتك بها لما قال في خبر اخر
وذلك دلالة على عظيم فضلها وبركة نفعها واعانتها على الترقي في
الملكوت الاعلى كما سيجي بسطه في الميم حم ك عن ابن عباس رضي الله تعالى
عنهما قال ابن الجوزي قال يحيى عباد بن منصور راويه احد رجاله ليس بشي
وقال ابن الجنيد هو متروك وكان النسائي ضعيف وكان تغير
خير ما تداويتم به اللدود بالفتح ما يسقاه المريض من الادوية
في احد شقي فمه والسعوط بالفتح ما يصب في الانف من الدوا والحجامة
والمشي بميم مفتوحة وشين مكسورة وشد اليا الدوا المسهل
لانه يحمل شاربه على المشي للخلا ت في الطب وابن السني وابو نعيم
كلاهما في الطب النبوي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وقال ت
حسن غريب ورواه عنه ابن ماجة ايضا فما اوهم صنيع المصنف
من تفرد الترمذي به من بين الستة غير صواب
خير الدوا اللدود والسعوط والمشي والحجامة والعلق بفتح
العين واللام بضبط المص دويبة حمرا تكون في الما تعلق بالبدن
وتمص الدم وهي من ادوية الحلق والاورام الدموية لمصها الدم الغالب
على الانسان وفيه كالذي قبله مشروعية الطب الذي هو حفظ
الصحة ودفع السقم فانه لما سبق في علم الله تعالى انه لا يخلص الصحة
ولا السقم للناس دايما وخلق في الارض ما لو استعملوه اسقى سقيه
الحاجة الى معرفة الضار والنافع وحقيقته واحتيج مع ذلك الى معرفة
الادوا والعلل واسبابها واعراضها وطرق استعمالها لتكون البلا
وتعود الصحة ابو نعيم في الطب النبوي عن الشعبي مرسلا خيركم
اي من خيركم خيركم لاهله اي لعياله واقاربه قال ابن الاثير هو اشارة
الى صلة الرحم والحث عليها بل قال القفال يقال خيرهم شيا كذا
ولا يراد به انه خير من جميع الوجوه في جميع الاحوال والاشخاص بل في
حال دون حال او نحوه وانا خيركم لاهلي فانا خيركم مطلقا وكان
احسن عشرة لهم حتى انه كان يرسل بنات الانصار لعايشة رضي الله
تعالى عنها يلعبن معها وكان اذا هويت شيا لا محذور فيه تابعها عليه
واذا شربت شرب من موضع فمها ويقبلها وهو صايم واراها الحبشة
وهم يلعبون في المسجد وهي متكية على منكبه وسابقها في السفر
مرتين فسبقها وسبقته ثم قال هذه بتلك وتدافعا في خروجهما
من المنزل مرة وفي الصحيح ان نساه كن يراجعنه الحديث وتهجره
الواحدة منهن يوما الى الليل ووقعت احداهن في صدره فرجرتها

ايها

ايها فقال لها دعيها فانها من يصنع اكثر من ذلك كذا في الاحيا وجرى بينه
وبين عايشة رضي الله عنها حكما كما في خبر الطبراني وقالت له عايشة مرة
في كلام غضبت عنده وانت الذي تزعم انك نبي الله فتبسم كما في خبر
ابي يعلى وابي الشيخ عنها ت في المناقب عن عايشة هـ عن ابن عباس طب
عن معوية وصححه الترمذي وظاهر كلام المصنف ان ذا هو الحديث
بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند الترمذي كما في الفردوس وغيره
واذا مات صاحبكم فدعوه ولا تقعوا فيه
خيركم خيركم للنسا ولهذا كان على الغاية القصوى من حسن الخلق
معهن وكان يتلاعبهن ويباسطهن قال ابن القيم وربما مد يده الى احدى
نسايه بحضرة باقيهن ولعل مكنا به عن تقبيلهن والاستمتاع بها فوق الثياب
لا عن وطيها فيحاشا جنابه الشريف فانه حرام كما نبه بعض الشافعية
وبفرض عدم الحرمة فهي قلة مروة وجرم حشمته لا تليق بمن هو اشد
حيا من العذرا في خدرها ك في البر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ك
صحيح واقره الذهبي
خيركم يعني من خياركم وافاضلكم من كان يحسن بره لاهله كما يقال فلان
اعقل الناس اي من اعقلهم فلا يصير بذلك خير الناس مطلقا والاهل
قد يخص الزوجة واولادها وقد يقال على جملة الاقارب فهم اولى من
الاجانب خيركم لاهله وانا خيركم لاهلي اي برا ونفعا لهم دينا ودنيا
اي فاقتدوا بي في ذلك فاني ما امركم بشي الا وانا افعله ما اكرم النسا الا كريم
وما اهانهن الا لئيم ومن ثم كان يعتني بهن ويهتم بتفقد احوالهن
وكان اذا صلى العصر دار على نسايه فدنا واستقرى احوالهن فاذا
جا الليل انقلب الى صاحبة النوبة وكان اذا شربت عايشة
رضي الله عنها من الانا اخذه فوضع فمه على موضع فمها وشرب واذا
تعرقت عرقا وهو العظم الذي عليه اللحم اخذه فوضع فمه
على موضع فمها رواه مسلم ولما اراد ان يحمل صفية بنت حيي
على بعير نصب لها فخذه الشريف لتضع رجلها عليه فلوت
ساقها عليه وفي تذكرة ابن عراق عن الامام مالك رضي الله تعالى
عنه يجب على الرجل ان يتحبب الى اهل داره حتى يكون احب الناس
اليهم وذكر نحوه يوسف الصدفي المالكي ابن عساكر في التاريخ هـ
عن علي امير المومنين كرم الله تعالى وجهه
خيركم من اطعم الطعام للاخوان والجيران والفقرا والمساكين
لان فيه قوام الابدان وحياة كل حيوان ورد السلام على من سلم
عليه ورده واجب واما الاطعام فان كان لمضطر فواجب والا فمندوب

ويحتمل المرقال لمن اي الاسلام خير فقال الخطابي دل صرف الجواب على جملة
خصال الاسلام واعمال الى ما يجب من حقوق الادميين فجعل خير افعالها
من المثوبة اطعام الطعام الذي به يحصل به الالفة بين اهل الاسلام
وقد اشتمل الحديث على نوعي المكارم لانها اما مالية والاطعام اشارة
اليها وفيه حث على الجود والسخاء ع عن صهيب ورواه عنه ايضا
احمد بن اللفظ المذكور وكانه اغفله ذهولا لما سبق ان الحديث اذا كان
في مسند احمد لا يعدل عنه لمن دونه
خيركم خيركم قضاء للدين بان يرد احسن مما اقترض مثلا ويزيده
في الاعطاء عما في ذمته من غير مطل ولا تسويف عند القدرة ن هـ عن عرباض
ابن سارية رضي الله عنه
خيركم خيركم لاهلي من بعدي اي خيركم ايها الصحب لاهلي زوجاتي
واقاربي وعيالي من بعد وفاتي وقد فعل اكثر الصحابة رضي الله تعالى
عنهم وصيته فقابلوهم بالاكرام والاحترام وعمل البعض بضد
ذلك ومن هنا نوهم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ورواه ايضا
وابو نعيم والديلمي ورجاله ثقات لكن شذ راويه بقوله لاهلي ذكره
ابن ابي خيثمة
خيركم قرني المراد خير قرونكم فحذف لدلالة الكلام عليه ورعاية
لقوله ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم فان قلت كان القياس ثم
يلونكم ثم الذين يلونكم فالجواب ان الاول التفات والثاني على
الاصل ثم يكون بعدهم اي بعد الثلاث قوم فاعل يكون قال جمع
لفظ قوم يختص بالرجال يخونون ويشهدون ولا يستشهدون
صفة قوم وهذا مول للخبر خير الشهود من يشهد قبل ان يستشهد
وقيل المراد شهادة الزور وقيل يحلفون كذبا ولا يستحلفون وينذرون
بكسر المعجمة وضمها ولا يفون بنذرهم ويظهر فيهم السمن يعني يحبون
التوسع في الماكل والمشرب وهي اسباب السمن ويتعاطون التسمين
او يتكثرون بما ليس فيهم ويدعون ما ليس فيهم من الشرف وظاهر
الخبر ان صحبه رضي الله تعالى عنهم افضل من جميع من جا بعدهم
وعليه كثير لكن ذهب جمع منهم ابن عبد البر الى انه يمكن ان يكون
فيمن بعدهم افضل من بعضهم للخبر الحسن بل قيل الصحيح
امتي مثل المطر لا يدرى اخره خير ام اوله قال فانتصر المؤول
بما يخلو عن تكلف وفي الاخذ باطلاقه صعوبة ويبعد كل البعد
القطع بافضلية اعرابي جلف لم يحصل له الا مجرد الرؤية ولم
يحا الكل علما الصحابة على مثل الائمة الاربعة والسفيانيين وامثالهم

ق في الفضايل وغيرهما حم في النذر عن عمران بن حصين
خيركم في المائتين الذي وقفت عليه في اصول صحيحة بعد المائتين
كل خفيف الحاذ بحاء مهملة وذال معجمة خفيفة قال المؤلف وغيره
ومن جعله باللام والجيم والدال فقد صحف اصله طريقة المتن
اي ما يقع عليه اللبد من ظهر الفرس اي خفيف الظهر من العيال
او المال قيل يا رسول الله وما خفيف الحاذ قال الذي لا امرأة له
ولا ولد خيرية مثلا لقلة ماله وعياله ومن زعم نسخه لم يصب
لان النسخ خاص بالطلب ولا يدخل الخبر ولا منافاة بينه وبين
خبر تناكحوا تناسلوا لان الامر بالنكاح عام لكل احد بشروط
وهذا الخبر فيمن لم يتوفر فيه الشروط وخاف من النكاح التورط
فيما يخاف فيه على دينه بسبب طلب المعيشة وبذلك حصل
الجمع بين الحديثين وزعم النسخ جهل بقواعد الاصول ع وكذا
الخطيب كلهم عن حذيفة ابن اليمان وفيه رواد بن الجراح قال الدارقطني
متروك قال في الميزان وهذا الحديث قد يغلط فيه انتهى
وسبقه البيهقي فخرجه في الشعب فقال تفرد به رواد وهو
ضعيف وقد ادخله البخاري في الضعفاء وقد اختلط لا يكاد
تقوم حديثه وقال احمد حديثه في المناكير وقال الخليلي ضعفه
الحفاظ وغلطوه فيه وفي معناه اخبار كلها واهية وقال
الذهبي في الضعفاء رواد قال الدارقطني ضعيف ووثقه ابن
معين وقال له حديث واحد منكر عن سفيان خيركم في المائتين
كل خفيف الحاذ انتهى بلفظه وقال الحافظ العراقي طرقه كلها
ضعيفة وقال الزركشي غير محفوظ والحمل فيه على رواد
خيركم خيركم لنسائه ولبناته فيه دلالة على حسن المعاشرة
مع الاهل والاولاد سيما البنات واحتمال الاذى منهن والصبر على
سوء اخلاقهن وضعف عقولهن والعطف عليهن تنبيه
ينبغي للزوج اكرام الزوجة بما يناسب من موجبات المحبة والالفة
كاكرام مثواها واجادة ملبوسها على الوجه اللائق ومشورتها
في الجزئيات الاهم انه اتخذها كاتمة اسراره وتخليتها في المنزل
لتهتم بخدمته قال حاتم الاصم رضي الله تعالى عنه
اي في البيت كدابة مربوطة ان قدم اليها اكلت والا امسكت
ويراعي اكرام اقاربها ودفع الغيرة عنها ما استطاع رعاية خاطرها بامور
المنزل ولا يوثر الغير عليها وان كان خيرا منها فان الغيرة والحسد
في طبيعة النساء لنقصان العقل فيهما فان الغيرة والحسد

في طبيعة النساء من نقصان العقل فإذا لم يدفع ضررهما عنهما أدى
أدى إلى تباغض والرجل في المنزل كالقلب في البدن فكما لا يكون في بدن
واحد منبع الحياة بدنين لا يكون لرجل تدبير منزلين على الوجه
الأكمل ولا تغتر بما وقع وعن مشاورتهما في الكلمات ولا يطلعهما على
أسراره فإنها وإن كتمتها حالا تظهرها عند ظهور الغيرة ويجنبهما
الملاهي والنظر إلى الأجانب واستماع حكايات الرجال ومجالسة نساء
يعلن هذه الأعمال سيما العجائز وقد صنف الطبراني والنوقاني في
معاشرة الأهل مؤلفات (طب عن أبي هريرة) رضي الله تعالى عنه
خيركم خيركم لمماليك أي لمماليكهم وكذا مماليك غيركم بأن تنظروا
إلى من يكلف عبده على الدوام فتعاونوه أو من يجيع عبده فتطعموه
ونحو ذلك تنبيه الخدم كالأعضاء الجدد للإنسان
ولولاهم لتباشر أشغاله بنفسه فلينظر في حال كل واحد فيصلحه
ويسلك معه طريق الرفق والمداراة ويعين له وقت الاستراحة
ويتفقد أحواله ويعاملهم بمقتضى الحال فمن احتاج إلى العطف عطف
عليه أو إلى الأدب أدبه بقول أو فعل أو بهما بقدر المصلحة ويتلطف
بهم لطفا يتنزل لا ولا يبالغ في عقابهم ويجتنب الوجه والمفاصل
ويتغافل عن خفي ذنوبهم ولا يعاقب على ذلك أول مرة بل يهدد ويذكر
ومن عرف عدم صلاحه فارقه سريعا لئلا يفسد غيره ويخص
كل واحد بشغل يلائمه ولا يختار أحدا للخدمة إلا بعد إمعان
النظر والتجربة ويجتنب أصحاب صور مشوهة وتخطيطات
منفا وتد فإن الخلق تابع للخلق وليس وراء الخلق الذميم إلا الخلق
الذميم ونحو أقرع وأعور وأبرص وكل ذي علة والمفرط جماله دفعا
للتهمة ويربيه ويزجره إذا بلغ ويعفه إذا كبر (فر عن عبد الرحمن بن
عوف) رضي الله تعالى عنه وفيه محمد بن إسمعيل ابن أبي فديك أورده
الذهبي وقال ثقة مشهور وابن سعد ليس بحجة عن عبد الملك
ابن زيد ضعيف عن مصعب بن مصعب قال ابن أبي حاتم ضعفوه
ذكره كله الذهبي
• خيركم المدافع عن عشيرته في المهمات في حضورهم وغيبتهم
ويرد عنهم من ظلمهم في مال أو عرض أو بدن ويكون الدفع بالأخف
فالأخف (ما لم يأثم) أي ما لم يظلم الدافع في دفعه بأن تعدى
الحد الواجب في الدفع كأن يتحامل على المدفوع لنحو عصبية
أو ضغينة قال في الإتحاف للخيرية هنا باعتبار إضافي وما ذاك
إلا أن من المدافعين من يدافع عن نفسه ومن يدافع عن أصدقائه

ومن

المناوي
ج الثاني

عبد الله بن ثابت (ما دام عنده) لم تزهق روحه بالكلية (فإذا وجب
فلا تبكين باكية) قال لما جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب
فصاح به فلم يجبه فاسترجع وقال غلبنا عليك يا أبا الربيع فصاح
النسوة وبكين فجعل ابن عتيك يسكتهن فذكره فقالوا ما الوجوب
يا رسول الله قال الموت وأخذ الشافعي وصحبه من هذا أنه يكره البكا
على الميت بعد الموت لأنه أسف على ما فات وأنه لا كراهة فيه قبل
الموت بل صرح أئمة الشافعية بندبه إظهارا للكراهة فراقه
(مالك في الموطأ ن ك) كلهم (عن جابر بن عتيك) بن قيس الأنصاري شهد
جليل من بني غنم
• دعهن يا عمر بن الخطاب يبكين فإن العين دامعة والقلب مصاب
والعهد قريب بالموت فلا حرج عليهن في البكا أي بغير نوح ونحوه
قال الطيبي وكان الظاهر أن يعكس لأن قرب العهد مؤثر في القلب
بالحزن والحزن مؤثر في البكا لكن قدم ما يشاهد وفيه أن من لم يكن
يزيد على البكا النياحة والجزع انتهى وقضيته أنه بعد الموت غير
مكروه خلاف ما اقتضاه الحديث الأول ويمكن حمل هذا على البكا
الاضطراري الذي لا يمكن دفعه إلا بجهد ورياضة في جسده والأول
على خلاف ذلك فلا تعارض (حم ن ه ك عن أبي هريرة) قال مات ميت
في آل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتمع النساء يبكين فقام
عمر ينهاهن ويطردهن فذكره
دعهن يا عمر يبكين وإياكن أيها النسوة التفت من خطاب عمر إلى خطا
ونعيق الشيطان قالوا وما نعيق الشيطان فإنه أي الشأن مهما
كان من العين والقلب من غير صياح ولا ضرب نحو خد فمن الله ومن
الرحمة فلا لوم عليكن فيه ومهما كان من اليد بنحو ضرب خد وشق
جيب واللسان من نحو صياح وكذب فمن الشيطان أي أنه
الآمر به الراضي بفعله قال الطيبي ومهما حرف شرط تقول مهما
تفعل أفعل ومحله رفع يعني أي شيء كان من العين فمن الله فإن قلت
نسبة الدمع من العين والقول من اللسان والضرب باليدان
كان من طريق الكسب فالكل يصح من العبد وإن كان من طريق التقدير
فمن الله فما وجه اختصاص البكا بالله قلت الغالب في البكا
أن يكون محمودا فالأدب أن ينسب إلى الله بخلاف قول الخنا والضرب
باليد عند المصيبة فإنه مذموم وهذا قاله لما ماتت رقية بنته
فبكت النساء فجعل عمر يضربهن بسوطه وفيه أنه يحرم الندب وهو
تعديد الشمائل مع البكا والنوح وهو رفع الصوت والجزع بضرب خد

وشق ثوب وقطع شعر وتغيير لباس ونحو ذلك حم عن ابن عباس قال في الميزان
بعد احاديث منكرة فيه علي بن زيد بن جدعان وقد ضعفوه
دعوا الحسناء العاقر التي لا تلد وتزوجوا السوداء الولود فاني مكاثر
بكم الامم يوم القيمة اي افاخرهم واغالبهم بكثرتكم وانا متكثر عليهم
فاغلبكم والامر للندب لا للوجوب عب عن ابن سيرين مرسلا هو ابو بكر
ابن ابي عمرة البصري ثقة ثبت عابد كبير القدر لا يرى الرواية بالمعنى
دعوا الحبشة ما ودعوكم فيما قلما يستعملون الماضي من ودع ويحتمل
كون الحديث ما وادعوكم اي سالموكم فسقطت الالف قال الطيبي ولا
حاجة لهذا مع مجيء في القران ما ودعك ربك بالتخفيف وقال
المظهري كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم متبوع لا تابع بل فصحاء العرب
بالاضافة اليه اقل واتركوا الترك ما تركوكم اي مدة تركهم لكم فلا
تتعرضوا لهم الا ان تعرضوا لكم لما في غزوهم من المشقة ولقوة باسهم
وبرد بلادهم وبعد ما بينكم وبينهم اولئن يسلب منه الامة ملكهم كما
تقدم قال الخطابي والجمع بين هذا وبين قوله قاتلوا المشركين كافة
ان الاية مطلقة والحديث مقيد فيحمل المطلق على المقيد ويجعل الحديث
مخصصا لعموم الاية وكذا ذلك ما اذا لم يدخلوا بلاد فان دخلوا وجب
قتالهم د عن عيسى ابن محمد الرملي عن ضمرة عن الشيباني عن ابي سكينة
عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كذا هو في اصول معتمدة
والذي وقفت عليه في مسند الفردوس ان ابا داود خرجه في الملاحم
عن ابن عمر وهكذا

دعوا الدنيا اي اتركوها لاهلها من اخذ من الدنيا فوق ما يكفيه
لنفسه ومن يلزمه مؤنته اخذ حتفه اي هلاكه وهو لا يشعر
بان الماخوذ فيه هلاكه ادنى السم القاتل فطلبها شين وقتلها
زين فان طلبها ليطلب بها البر وفعل الصنايع واكتساب المعروف
كان على خطر وغرر وتركها ابلغ في البر ابن لال في مكارم الاخلاق
عن انس وظاهره انه لم يره مخرجا لغير ابن لال وهو عدل اليه واقتصار
عليه والامر بخلافه فقد خرجه ما للفظ المزبور عن انس المذكور البزار
وقال لا يروى عن النبي الا من هذا الوجه قال المنذري ضعيف وقال
الهيثمي كشيخه العراقي فيها هانئ بن المتوكل ضعفوه

دعوا الناس يصيب بعضهم من بعض لان ايدي العباد خزاين الملك
الجواد فلا تتعرضوا لها الا باذن فلا تسعروا وان لا تلقوا الركبان ولا يبيع
حاضر لباد فاذا استنصح احدكم اخاه اي طلب منه ان ينصحه
فلينصحه وجوبا فان التسعير غير مشروع بل ورد في عدة

اخبار

اخبار النهي عنه وفي خبر للدارقطني انه طلب من النبي صلى الله عليه وسلم
التسعير فابى وقال ان لله ملكا اسمه عمارة على فرس من حجارة الياقوت
طوله مد بصره يدور في الاسواق فينادي الا ليرخص كذا وكذا قال
السخاوي واغرب ابن الجوزي في حكمه بوضعه طب وكذا القضاعي عن
ابي السائب قال مر النبي برجل وهو يساوم صاحبه فجاءه رجل فقال
للمشتري دعه فذكره قال الهيثمي بعدما عزاه للطبراني وفيه عطا
ابن السائب وقد اختلط ورواه بهذا اللفظ من هذا الوجه احمد
ولعل المصنف ذهل عنه والمصنف رمز لصحته حديث ابي السائب فليحرر
وروى مسلم منه دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض

دعوا لي اصحابي الاضافة للتشريف تؤذن باحترامهم وزجر سابهم
وتعزيره عند الجمهور قال النووي وهو من اكبر الفواحش وعياض من
الكباير وبعض المالكية يقتل فو الذي نفسي بيده
اي بقدرته وتدبيره وهذا قسم لو تحلون عظيم لو انفقتم مثل
جبل احد بضم الهمزة ذهبا ما بلغتم اعمالهم اي ما بلغتم من انفاقكم
بعض اعمالهم لما قارنها من مزيد اخلاص وصدق نية وكمال يقين قال
بعض الكاملين وقوله اصحابي مفرد مضاف فيعم كل صاحب له لكنه
عموم مراد به الخصوص لان السبب الاتي يدل على ان الخطاب لخالد
وامثاله ممن تاخر اسلامهم وان المراد هنا متقدم الاسلام منهم
الذين كانت لهم الاثار الجميلة والمناقب الجليلة في نصرة الدين
من الانفاق في سبيل الله واحتمال الاذى في الله ومجاهدة اعدائه
ويصح ان يكون من بعد الصحابة مخاطبا بذلك حكما اما بالقياس
واما بالتبعية حم وكذا البزار عن انس قال كان بين خالد بن الوليد
وابن عوف كلام فقال له خالد تستطيلون علينا بايام سبقتمونا
بها فذكره قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

دعوا لي اصحابي واصهاري لما لهم من الفضايل والمآثر وبذل المهج
في نصرة الدين وظاهر صنيع المصنف ان هذا هو الحديث بتمامه
والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الذي عزاه اليه فمن اذاني في
اصحابي واصهاري اذاه الله يوم القيمة انتهى بلفظه ابن عساكر
في ترجمة معوية من حديث وكيع عن فضيل بن مرزوق عن رجل من الانصار
عن انس وفضيل ان كان هو الرقاشي فقد قال الذهبي ضعفه ابن
معين وغيره وان كان الكوفي فقد ضعفه النسائي وغيره وعيب على
مسلم اخراجه له في الصحيح والرجل مجهول
دعوا صفوان بن المعطل بفتح الطا المشددة اي اتركوه فلا تتعرضوا

لا بشر فانه خبيث النفس طيب القلب اى نقيه من الشرك والغش والخيانة والحقد والكبر والحسد وغير ذلك من الامراض القلبية والعمل انما هو على طهارة القلوب وكذا الطبراني عن سفينة قال شكى رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم صفوان بن المعطل وقال انه يخانى فذكره قال الهيثمي فيه عامر بن رستم ولم يعرفه جمع وضعفه جمع وبقيه رجاله رجال الصحيح

دعوا صفوان ابن المعطل ولا تؤذوه فانه يحب الله ورسوله وما احب الله حتى احبه الله سمعت امراة من العابدات تقول بحبك لى اما غفرت لى فقيل لها يكفيك ان تقول بحبى لك قالت اما سمعت قوله يحبهم ويحبونه فقدم محبته على محبتهم له ابن سعد في الطبقات عن الحسن مرسلا وهو البخاري

دعوني من السودان يعني من الزنج كما بينه في رواية اخرى فانما الاسود لبطنه وفرجه اى لا همة لهم الا بهما فان جاع سرق وان شبع فسق كما في خبر اخر عن محمد بن زكريا الغلابي عن عبد الله بن رجاء عن يحيى بن ابي سليمان المديني عن عطا عن ابن عباس قال ذكر السودان عند النبي فذكره قال الهيثمي فيه محمد بن زكريا الغلابي وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان وقال يعتبر حديثه اذا روى عن ثقة انتهى واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال يحيى منكر الحديث وتعقبه المؤلف بان ابن حبان ذكره في الثقات وقال السخاوي سنده ضعيف لكن له شواهد يؤكد بعضها بعضا

دعوه يعني اتركوه يا اصحابي من طلب منا دينه فاغلظ فلا تبسطوا به فان لصاحب الحق مقالا اى صولة الطلب وقوة الحجة فلا يلام اذا تكرر طلبه لحقه لكن مع رعاية الادب وهذا من كمال حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم وكرمه وقوة صبره على الجفاء مع القدرة على الانتقام وفيه انه يحتمل من صاحب الدين الاغلاظ بالمطالبة لكن بما لا يقبح او يشتم ويحتمل ان القائل كان كافرا فاراد تالفه خ ت عن ابي هريرة قال ان رجلا اتى النبي يتقاضاه فاغلظ فهم به اصحابه فقال رسول الله دعوه فان لصاحب الحق مقالا ثم قال اعطوه سنا مثل سنه قالوا لا نجد الا امثل من سنه قال اعطوه فان خيركم احسنكم قضاء للدين كذا رواه الشيخان معا كما عزاه لهما النووي ثم العراقي فما اوهمه صنيع المؤلف انه مما تفرد به البخاري غير صحيح

دعوا المريض يئن اى يستريح بالانين اى بقوله اه ولا تنهوه عنه فان الانين من اسماء الله تعالى اى لفظ اه من اسمايه تعالى لكن

منذا

لم يرد في حديث صحيح ولا حسن واسماؤه تعالى توقيفية يستريح اليها العليل فيه رد لما رواه احمد عن طاوس ان انين المريض شكوى وقول جمع شافعية منهم ابو الطيب وابن الصباغ انين المريض وتاوهه مكروه ورده النووي بانه ضعيف او باطل فان المكروه ما ثبت فيه نهي مخصوص وهذا لم يثبت فيه نهي مخصوص وهذا لم يثبت فيه شيء الا ان فيه نعم استعماله بالذكر اولى وكثرة الشكوى تدل على ضعف اليقين وتشعر بالتسخط للقضا وتورث شماتة الاعدا اما اخبار المريض صديقه او طبيبه عن حاله فلا باس به اتفاقا وحكى ابن جرير في كتابه الاداب الشريفة والاخلاق الحميدة خلافا للسلف ان انين المريض هل يواخذ به ثم رجح الرجوع فيه الى النية فان نوى به تسخط قضا ربه اوخذ به او الاستراحة لم الا لم جاز الرافعي امام الدين في تاريخ قزوين عن عايشة قالت دخل رسول الله وعندنا عليل يئن فقلنا اسكت فذكره

دفن البنات من المكرمات اى من الخصال التي يكرم الله تعالى بها ابائهن ونعم الصهر القبر لانها عورة ولضعفها انها نوبة وعدم استقلالها وكثرة مونتها وانتقالها وقد تجر العار وتجلب العدو الى وسط الدار اخرج ابن ابي الدنيا عن قتادة ان الحرمات لما بنت فاتاه الناس يعزونه فقال عورة سترت ومونة كفيت واجر ساقه الله تعالى قال حمد المتاخرون انه يريد وانهما حرفا فما قدروا ذلك الفردوس عن ابن عمر مرفوعا نعم الكفؤ القبر للجارية واما خبر نعم الصهر القبر فلا اصل له نسبة ذلك قال بعضهم حاشاه ان يقول ذلك كراهة للبنات بل خرج مخرج التعزية للنفس خط من حديث محمد ابن جعفر عن حميد بن حماد عن مسعر بن كدام عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ابن الخطاب وحميد بن حماد اورده الذهبي في الضعفاء وقال ابن عدي يحدث عن الثقات بالمناكير انتهى ورواه الطبراني في الاوسط من حديث ابن عباس واورده ابن الجوزي من هذا الطريق وحكم بوضعه واقره عليه المؤلف في مختصر الموضوعات

دفن بالطينة التي خلق منها قال لما راى حبشيا يدفن بالمدينة وفي رواية للبزار عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بالمدينة فراى جماعة يحفرون قبرا فسال عنه فقالوا حبشي قدم فمات فقال لا اله الا الله سيق من ارضه وسمائه الى التربة التي خلق منها واخرج عبد الرزاق عن ابن عباس يدفن كل انسان

في التربة التي خلق منها واخرج الدينوري في المجالسة عن هلال ابن يساف قال ما من مولود يولد الا وفي سرته من تربة الارض التي يموت فيها واخرج عبد بن حميد عن عطاء الخراساني ان الملك الموكل بالارحام ينطلق فياخذ من تراب المكان الذي يدفن فيه فيذره على النطفة فيخلق من التراب ومن النطفة وذلك قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم واخرج الديلمي عن انس رفعه ما من مولود يولد الا وفي سرته من تربته التي خلق منها فاذا رد الى ارذل العمر رد الى تربته التي خلق منها حتى يدفن فيها واخرج عبد الرزاق عن ابي هريرة ما من مولود يولد الا نعث الله ملكا ياخذ ترابا فيجعله على مقطع سرته فكان فيه شفاؤه وكان قبره حيث اخذ التراب منه طب عن ابن عمر ابن الخطاب قال الهيثمي وفيه عبد الله بن عيسى وهو ضعيف

دال الخير كفاعله يعني من ارشدك الى خير فحصل له بارشاده فكانه فعل ذلك الخير بنفسه قال عياض يعني ان الدال له ثواب كما للفاعل الخير ثوابا ولا يلزم تساويهما وخالفه غيره كما ستقرره ويعكس المعونة في اعمال الخير المعونة في اعمال الشر ذكره عياض ايضا ابن النجار في تاريخ بغداد عن علي امير المومنين كرم الله وجهه

دم عفراء ازكى عند الله في رواية احب الى الله تعالى من دم سوداوين يعني ضحوا بالعفراء وهي الشاة التي يضرب لونها الى البياض غير ناصع والعفرة لون الارض فان دمها عند الله افضل من دم شاتين سوداوين ذكره الزمخشري طب عن كبيرة بنت سفيان الخزاعية وكانت ادركت الجاهلية قالت قلت يا رسول الله اني وادت اربع بنين في الجاهلية قال اعتقي اربع رقاب قالت وقال لها دم عفراء الى الاخره قال الهيثمي وفيه محمد بن سليمان بن مسمول وهو ضعيف

دم عفراء احب الي من دم سوداوين يعني في الاضاحي حم ك عن ابي هريرة قال الذهبي في المهذب فيه ابو ثقال قال خ فيه نظر

دم عمار بن ياسر ولحمه حرام على النار نار جهنم ان تاكله او تمسه من غير اكل لتمكن الايمان من قلبه وفي رواية بدل ان تاكله ان تطعمه ابن عساكر في التاريخ من حديث اوس بن اوس عن علي امير المومنين قال كنت مع علي بصفين فسمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وفيه عطاء بن مسلم الخفاف اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن حبان لا يحتج به وضعفه ابو داود ورواه البزار عن علي ايضا باللفظ المزبور قال الهيثمي ورجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر

دور مع كتاب الله حيث ما دار قال الحرالي من الدور وهو رجوع الشي عودا على بدء والمراد كما في حديث احلوا حلاله وحرموا حرامه وهذا الحديث يوضحه ما رواه الطبراني عن معاذ خذوا العطاء ما دام عطاء فاذا صار رشوة على الدين فلا تاخذوه الا ان رحى الاسلام دائرة فدوروا مع الكتاب حيث دار الا ان الكتاب والسلطان سيفترقان فلا تفارقوا الكتاب عد عن حذيفة بن اليمان

قال

دونك اي خذي حقك يا عائشة فانتصري من زينب التي دخلت بغير اذن وهي غضبى ثم قالت يا رسول الله احسبك اذ قلبت لك بنت ابي بكر ذريعتها ثم اقبلت على عائشة فقال لها النبي دونك ومعنى دون ادنى مكان من الشيء ومنه تدوين الكتب لانه ادناء البعض من البعض ودونك هذا اي خذه من ادنى مكان منك في النكاح من حديث خالد ابن سلمة عن عروة عن عائشة قالت ما علمت عليها حتى رايتها قد يبس ريقها في فيها لا ترد على فرايت النبي صلى الله عليه وسلم يتهلل وجهه قال ابن عدي خالد ابن ... وقال ابن حجر ثقة لكنه يبغض عليا كرم الله وجهه

دية المعاهد بفتح الهاء اي الذمي نصف دية الحر فيه حجة لمالك واحمد على قولهما دية الكتابي كنصف دية المسلم وقال الشافعي ثلثها وابو حنيفة كدية مسلم تنبيه حكمة ايجاب الدية ان المقتول يتقدم كالشاكي الذي يمشي الى السلطان مستعديا على من ظلمه فيحمل الدية كالاستحسان لولي الدم لعل ذلك الشاكي اذا بلغه استحسانه لذوي قرابته يمسك عنه فلا يطالب عند الله الحكم العدل بديته د عن ابن عمر ابن الخطاب قال الهيثمي فيه جماعة لم اعرفهم

دية عقل الكافر نصف عقل المومن قال القاضي يريد بالكافر الكتابي الذي له ذمة وامان وبه قال مالك مطلقا واحمد وقال ان كان عمدا فديته عنده دية مسلم والدية المال الواجب بالجناية على الحر في النفس او ما دونها ماخوذة من الودي وهو دفع الدية يقال وديت القتيل اديه وديا ن عن ابن عمرو ابن العاص رمز المصنف لحسنه

دية المكاتب بقدر ما عتق منه دية الحر وبقدر ما رق منه دية العبد قال الخطابي اجمعوا على ان المكاتب عبد ما بقي عليه درهم في جنايته والجناية عليه ولم يذهب الى هذا الحديث الا النخعي وتعقبه ابن رسلان بانه حكي عن احمد طب عن ابن عباس رمز المصنف

لحسنه

دية اصابع اليدين والرجلين سوا عشرة من الابل لكل اصبع قال ابو البقا
وقع في هذه الرواية عشرة بالتا وهو خطا والصواب عشر لان الابل
مونثة والكلا تثبت في العدد مع المونث ت عن ابن عباس ورواه عنه
احمد ايضا وكان ينبغي للمصنف ضمه الى الترمذي وقد رمز المصنف
لصحته
هد
دية الذمي دية المسلم اي مثل ديته وبه اخذ الشعبي والنخعي ومجا
هد فالوا ديته دية المسلم عمدا كان القتل او خطا واليه ذهب الثوري
واصحاب الراي نقله القاضي ولفظ رواية الطبراني مثل دية المسلم
فكانه سقط من قلم المؤلف طس عن ابن عمر ابن الخطاب قال الهيثمي وفيه
ابو كرز عبد الله بن كرز وهو ضعيف وهذا انكر حديث رواه انتهى
وفي الميزان في ترجمة عبد الله بن كرز هو قاضي الموصل عن نافع وعنه علي
ابن الجعد واه وانكرنا له عن نافع هذا الخبر قال ابو زرعة هو ضعيف
وضرب على حديثه وقال الدارقطني باطل لا اصل له وحكم ابن الجوزي
بوضعه وقال ابن حجر في تخريج المختصر حديث غريب قال مخرجه الطبراني
لم يروه عن نافع الا ابو كرز تفرد به علي بن الجعد وخرجه الدارقطني
ايضا وقال ابو كرز متروك الحديث ولم يروه عن نافع غيره وقد وهاه
العقيلي وابن حبان ايضا
دين المرء عقله ومن لا عقل له لا دين له لان العقل هو الكاشف عن مقادير
العبودية ومحبوب الله ومكروهه وهو الدال على الرشد والناهي
عن الغي وكلما كان حظ العبد من العقل اوفر فسلطان الدلالة
فيه ابعد فالعاقل من عقل عن الله امره ونهيه فائتمر بامره وانزجر
عما نهاه فتلك علامة العقل وصورة العبادة قد تكون عادة
وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم اذا ذكر له عبادة رجل سال
عن عقله ابو الشيخ بن حبان في كتاب الثواب وابن النجار في تاريخ
بغداد عن جابر ورواه عنه الديلمي
دينار انفقته في سبيل الله اي في جهاد الغزو ودينار انفقته في
رقبة اي في عتقها ودينار تصدقت به على مسكين المراد به
ما يشمل الفقير اذا افترقا اجتمعا واذا اجتمعا افترقا ودينار
انفقته على اهلك يعني مونتك من تلزمك مونته اعظمها اجرا الذي
انفقته على اهلك قال القاضي قوله دينار مبتدا وانفقته في
سبيل الله صفته والجملة اعني اعظمها اجرا الخ خبرية
والنفقة على الاهل اعم من كون نفقتهم واجبة او مندوبة فهي اكثر
الكل ثوابا واستدل به على ان فرض العين افضل من الكفاية لان

د النفقة على الاهل فرض عين افضل من النفقة في سبيل الله وهو الجهاد
الذي هو فرض كفاية م في الزكاة عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري
الذاعر حرم فمن دخل عليك حرمك فاقتله اي لم يندفع الا بالقتل
قال البيهقي ان صح فانما اراد به انه يامره بالخروج فان لم يخرج فله
ضربه وان اتى الضرب على نفسه حل طب عن عبادة بن الصامت
رمز المصنف لصحته وهو زلل فقد اعله الهيثمي بان فيه عندهما محمد بن
كثير السلمي وهو ضعيف فالحسن فضلا عن الصحة من اين وقال
الذهبي في المهذب فيه محمد بن كثير السلمي وهو ضعيف واه وقال
وروي باسناد ضعيف انتهى واورده في الميزان في ترجمة محمد بن
كثير وقال قال الدارقطني وغيره ضعيف وابن المديني ذاهب الحديث
الداعي والمومن في الاجر شريكان يعني كل منهما من الاجر مثل ما للاخر
والقارئ والمستمع للقارئ اي قاصد السماع في الاجر شريكان
يد حيث استويا في الاخلاص وحسن النية وغير ذلك من المقاصد والثواب
وظاهر الحديث ان السامع ليس كالمستمع فر عن ابن عباس وفيه اسمعيل
الشامي قال الذهبي من يضع الحديث قال الدارقطني وجويبر بن سعيد
قال الدارقطني وغيره متروك
الدال على الخير كفاعله فان حصل ذلك الخير فله مثل ثوابه والا فله
ثواب دلالته وقال القرطبي ذهب بعض الائمة الى ان المثل المذكور
انما هو بغير تضعيف لان فعل الخير لم يفعله الدال وليس كما قال
بل ظاهر اللفظ المساواة ويمكن ان يصار الى ذلك لان الاجر على الاعمال
انما هو تفضل يهب لمن يشاء على اي فعل شا وقد جا في الشرع من ذلك
كثير وظاهر صنيع المص ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل
بقيته والدال على الشر كفاعله اي لاعانته فعليه كفل من الاثم
وان لم يحصل ما ذكرناه البزار في مسنده وكذا القضاعي عن ابن
مسعود انما قال عبد الحق البزار عن انس فما هنا سهو طب عن سهل
بن سعد وقال لم يروه عن سهل الا بهذا الاسناد وعن ابن مسعود
وفيه من طريقه كما قال في المنار زياد النميري ضعفه ابن معين
وقال ابو حاتم لا يحتج به ومن طريق الطبراني عمران بن محمد بن سعيد لم
ده يسمع من ابي حاتم قال الهيثمي فيه من لم اعرفه وقال العراقي اسناده
ضعيف جدا
الدال على الخير كفاعله قال الاذرعي ظاهر الحديث المساواة وقاعدة
ان الثواب على قدر المشقة تقتضي خلافه فان مشقة من انفق عشرة
ليس كمن دل ويدل عليه ان من دل انسانا على قتل اخر بغير حق لا يقتل

منه والله عجب اغاثة اللهفان اى الملهوف المكروب حم ع والضيا
المقدسي في كتاب فضل قضاء الحوائج للناس عن انس قال المنذري فيه
زياد والنميري ضعف وقد وثق وله شواهد قال الهيثمي فيه زياد
النميري وثقه ابن حبان وقال يخطئ وابن عدي وضعفه جمع وبقية
رجاله ثقات

الدبا بضم الدال وشدة الموحدة وبالقصر اشهر القرع يكثر الدماغ
ويزيد في العقل لخاصية فيه علمها ولذلك كان يعجبه كما ورد في
عدة احاديث وفي الغيلانيات عن عائشة مرفوعا انه يشد قلب
الحزين فر عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر من
اكل الدبا فقلنا يا رسول الله انك لتحبها فذكره وفيه نصر بن حماد قال
النسائي وغيره ليس بثقة ويحيى بن العلاء قال الذهبي في الضعفاء
قال احمد كذاب يضع الحديث ومحمد بن عبد الله الحنظلي لينه
ابن حبان

الدجال فعال بفتح فتشديد من الدجل وهو التغطية وغيرها وفي
الفتح عن شيخه صاحب القاموس انه اجتمع له من الاقوال في
تسميته المسيح خمسون قولا عينه خضرا كالزجاجة هذا من تمام
الحديث ولعل المؤلف ذهل عنه قال ابن حجر وهذا يوافق رواية كانها
كوكب دري اي المراد بوصفها بالكوكب شدة ايقادها قال وتشبيهها
بالزجاجة او بالكوكب الدري لا ينافي تشبيهها بالعنبة الطافية
في رواية وبالنخاعة في الحائط المجصص في اخرى فان كثيرا ممن يحدث
في عينه النتوء يبقى معه الادراك فيكون من هذا القبيل والدجال
ادمي يخرج اخر الزمان يبتلي الله عباده به ويقدره على اشيا يدهش
العقول ويحير الالباب يغتر به الرعاع ويثبت الله من سبقت له
السعادة وخالف في خروجه شذوذ من الخوارج والجهمية وبعض
المعتزلة وما زعموه يرده الاخبار المفيدة للقطع تنبيه
قال ابن العربي شان الدجال في ذاته عظيم والاحاديث الواردة
فيه اعظم حم عن ابي بن كعب ورواه عنه ايضا احمد والطبراني بلفظ
الدجال احدى عينيه كانها زجاجة خضرا قال الهيثمي رحمه
الله تعالى ورجاله ثقات

الدجال قال البسطامي هو رجل قصير كهل براق الثنايا ممسوح
العين اي موضع احدى عينيه ممسوح مثل جبهته ليس فيه اثر
عين وفي رواية اليمنى وفي اخرى اليسرى ولا تعارض لان احديهما
طافية لا ضوء فيها والاخرى ناتئة كحبة عنب مكتوب بين عينيه

كافر

كافر وفي رواية ك ف ر يقروه كل مسلم والكتابة مجاز عن حدوثه
وشقاوته رواية كل مؤمن كاتب وغير كاتب ولو كانت حقيقة
لراها الكافر ايضا او هي حقيقة بان يخلق الله الادراك في بصر المؤمن
بحيث يراه وان لم يعرف الكتابة ولا يراه الكافر وان عرفها كما يرى المؤمن
الادلة ببصيرته وان لم يرها الكافر وذلك زمان تخرق العادات
وهذا الارجح عند النووي تتمة قال البسطامي الدجال
مهدي اليهود ينتظرونه كما ينتظر المؤمنون المهدي ونقل عن كعب
الاحبار انه رجل طويل عريض الصدر مطموس يدعي الربوبية معه جبل
من خبز وجبل من اصناف الفواكه وارباب الملاهي جميعا يضربون بين
يديه بالطبول والعيدان والمعازف والنايات فلا يسمعه احد الا
تبعه الا من عصمه الله قال ومن امارات خروجه تهب ريح كريح قوم عاد
ويسمعون صيحة عظيمة وذلك عند ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
وكثرة الزنا وسفك الدما وركون العلما الى الظلمة والتردد الى ابواب
الملوك ويخرج من ناحية المشرق ومن قرية تسمى رستاباذ ومدينة
الهواز ومدينة اصبهان ويخرج على حمار وهو يتناول السحاب
بيده ويخوض البحر الى كعبيه ويستظل في اذن حماره خلق كثير ويمكث
في الارض اربعين يوما ثم تطلع الشمس يوما حمرا ويوما صفرا ويوما
سودا ثم يصل المهدي وعسكره الى الدجال فيلقاه ويقتل من اصحابه
ثلاثين الفا فينهزم الدجال ثم يهبط عيسى الى الارض وهو متعمم
بعمامة خضرا متقلد بسيف راكب على فرس وبيده حربة فيأتي
اليه فيطعنه بها فيقتله انتهى كلامه نقلا عن كعب الاحبار حم عن
انس بن مالك ورواه عنه ايضا ابو يعلى وغيره

الدجال اعور العين اليسرى وفي رواية اعور عين اليسرى من
اضافة الموصوف الى صفته وفي رواية للبخاري اعور العين اليمنى
والله سبحانه وتعالى منزه عن العور وعن كل افة فاذا ادعى الربوبية
ولبس عليهم بان اشيا ليست في البشر فانه لا يقدر على ازالة العور
الذي يستحيل عليه بالبشرية ذكره الزمخشري وما ذكر من انه
اعور اليسرى لا يعارضه ما ذكر انه اعور اليمنى لانهما معيبتان
احدهما طافية لا ضوء فيها والاخرى ناتئة كحبة عنب جفال
الشعر بضم الجيم وتخفيف الفاء واذا خرج يخرج معه جنة ونار
فناره جنة وجنته نار اي من ادخله الدجال ناره بتكذيبه اياه
تكون النار سببا لدخول الجنة في الاخرة ومن ادخله جنته
بتصديقه اياه بتصديقه اياه تكون الجنة سببا لدخول النار

في الآخرة وزاد في رواية انه بعد قوله وجنته نار فمن ابتلي بناره فليستغث بالله وليقرأ فواتح الكهف فتكون عليه بردا وسلاما وفي رواية وانه يجيء معه مثل الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار وفي رواية معه صورة الجنة خضراء يجري فيها الماء وصورة النار سوداء وتدخن وقيل هذا يرجع الى اختلاف المرئي بالنسبة الى الرائي او يكون الدجال ساحرا فيجعل الشيء بصورة عكسه وقيل غير ذلك حم ق عن حذيفة بن اليمان قال الديلمي وفي الباب ابن عمر وغيره

الدجال لا يولد له اي بعد خروجه او مطلقا ولا يدخل المدينة النبوية ولا مكة فان الملائكة تقوم على انقابهما تطرده عن الدخول تشريفا للبلدين فينزل بقربهما فيخرج له من كان به مرض والحق البسطامي بمكة والمدينة بيت المقدس وجزم بانه لا يدخله ايضا وفي رواية لمسلم انه يهودي وانه لا يولد له وانه لا يدخل مكة ولا المدينة تنبيه عدوا من خصائص نبينا انه بين له في امر الدجال ما لم يبين لاحد حم عن ابي سعيد الخدري

الدجال يخرج من ارض بالمشرق يعني بلد بالمشرق اي بجهة المشرق يقال لها خراسان بلد كبير مشهور قال البسطامي هو موضع الفتن ويكون خروجه اذا غلا السعر ونقص القطر قال ابن حجر اما خروجه من قبل المشرق فجزم ثم جاء في هذه الرواية انه يخرج من خراسان وفي اخرى انه يخرج من اصبهان اخرجه مسلم واما الذي يدعيه فانه يخرج اولا فيدعي الايمان والصلاح ثم يدعي النبوة ثم يدعي الالهية كما اخرجه الطبراني قال قلت تنبيها في خروجه من خراسان او اصبهان اخرجه ابو نعيم من طريق كعب الاحبار ان الدجال تلده امه بقوص من ارض مصر قلت ويحتمل ان يولد فيها ثم يرحل الى المشرق وينشأ فيه ثم يخرج يتبعه اقوام من الاتراك واليهود كذا ذكره البسطامي كان وجوههم المجان واحدها مجن وهو الترس سمي به لانه يستتر المستجن به اي يغطيه المطرقة بضم الميم وتشديد الرا المفتوحة اي الاتراس التي البست العقب شيئا فوق شيء ذكره الزمخشري شبه وجوه اتباعه في غلظها وعرضها وقططها تنبيه قال البسطامي في كتاب الجفر الاكبر قال ابو بكر الصديق يخرج الدجال فيما بين العراق وخراسان ويخرج معه اصحاب العقد ويتبعه خمسة عشر الفا من نسائهم ويخرج من اصبهان وحدها سبعون الفا طيلسانات كلهم يهود

ويمر

ويمر الدجال بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل ومعه جنة ونار فناره جنة وجنته نار فجنته خضرة وناره دخان ومعه جبلان من خبز وهو جبل البصرة الذي يقال له سنام ومعه نهر من ماء فمن اقربه اطعمه وسقاه ومن الا قتله وقال انا ربكم تنبيه كلاهما في الفتن عن ابي بكر الصديق قال ك صحيح واقره الذهبي وقال ت حسن غريب ورواه ابن ماجة ايضا

الدجال تلده امه وهي منبوذة في قبرها فاذا ولدت حملت النساء بالخطائين وفي رواية لابي نعيم والديلمي الدجال تلده امه وهي مقبورة في قبرها قال الديلمي وذلك ان امه حملت به فوضعت جلده مصمتة فقالت القوابل هذه سلعة فقالت بل يقبو فيها ولد كان ينفر في بطني فشقوها فاستهل صارخا تنبيه قال عياض في هذه الاحاديث حجة لاهل السنة في صحة وجود الدجال وانه رجل معين ابتلى الله به عباده ويقدره على اشيا كاحيا الميت الذي يقتله وظهور الخصب والانهار والجنة والنار واتباع كنوز الارض له وامره السما فتمطر والارض فتنبت وغير ذلك ثم يبطل امره ويقتله عيسى وقد خالف فيه بعض الخوارج والمعتزلة والجهمية فانكروا وجوده ورد والاحاديث طس عن ابي هريرة قال الهيثمي فيه عثمان ابن عبد الرحمن الجمحي قال ابو حاتم يحتج به وقال ابن عدي منكر الحديث ثم ساق في ترجمته احاديث منكرة هذا منها

الدعا هو العبادة قال الطيبي اتى بضمير الفصل والخبر المعرف باللام ليدل على الحصر فان العبادة ليست غير الدعا وقال غيره هو المعنى من اعظم العبادة فهو كخبر الحج عرفة اي ركنه الاكبر وذلك لدلالته على ان فاعله مقبل بوجهه الى الله معرض عما سواه ولانه مامور به وفعل المامور به عبادة لتضمنه الدعا واظهار ذلته ومسكنته وافتقاره اذ العبادة ذل وخضوع ومسكنة قال الحكيم كانت الامم الماضية ترفع حوائجها الى الانبيا فيرفعونها الى الله تعالى فلما جاءت هذه الامة اذن لهم في دعائه لكرامتها عليه حم تخ د ت ه حب ك كلهم عن النعمان بن بشير قال ت حسن صحيح وقال ك صحيح ع عن البرا قال النووي اسناده صحيح

الدعا مخ العبادة اي خالصها لان الداعي انما يدعو الله عند انقطاع امله مما سواه وذلك حقيقة التوحيد والاخلاص ولا عبادة فوقهما فكان مخها بهذا الاعتبار وايضا لما فيه من اظهار

الافتقار والتبري من الحول والقوة وهو سمة العبودية واستشعار
ذلة البشرية ومتضمن الثناء على الله واضافة الكرم والجود اليه
وبقية الحديث ثم قرا وقال ربكم ادعوني استجب لكم قال القاضي لما
حكم بان الدعا هو العبادة الحقيقية التي تستاهل ان تسمى عبادة
من حيث يدل على ان فاعله مقبل بوجهه الى الله معرض عما سواه
لا يرجوا ولا يخاف الا منه استدل عليه بالاية فانها تدل على انه امر
مامور به اذا اتى به المكلف قبل منه لا محالة وترتب عليه المقصود
ترتب الجزاء على الشرط والمسبب على السبب وما كان كذلك كان اتم
العبادة واكملها انتهى قال الراغب والعبودية اظهار التذلل والعبادة
ابلغ منها لانها غاية التذلل ولا يستحقها الا من له غاية الافضال قال
الطيبي ويمكن حمل العبادة على المعنى اللغوي اي الدعا ليس الا اظهار
غاية التذلل والافتقار والاستكانة قال الله تعالى يا ايها الناس
انتم الفقرا الى الله والله هو الغني الحميد الجملتان واردتان على الحصر
وما شرعت العبادة الا للخضوع للباري واظهار الافتقار اليه ت في الدعوات
عن انس وقال غريب من هذا الوجه لا نعرفه الا من حديث ابن لهيعة
الدعا مفتاح الرحمة والوضوء مفتاح الصلاة والصلاة
مفتاح الجنة اي مبيحة لدخولها لان ابوابها معلقة ولا يفتحها الا
الطاعة والصلاة اعظمها فر عن ابن عباس باسناد ضعيف
الدعا سلاح المومن يعني انه به يدافع البلا ويعالجه كما يدافع عدوه
بالسلاح وللدعا مع البلا ثلاث مقامات ان يكون اقوى من البلا فيدفعه
او يكون اضعف منه فيقوى عليه البلا فيصاب به العبد لكن قد
يخففه او يتقاوما فيمنع كل منهما صاحبه فتبين المصطفى بتنزيله الدعا
منزلة السلاح ان السلاح بضاربه لا بحده فقط فمتى كان السلاح
سلاحا تاما لا افة به والساعد قوي والمانع مفقود حصلت به
النكاية في العدو ومتى تخلف واحد من الثلاثة تخلف التاثير فاذا
كان الدعا في نفسه غير صالح او الداعي لم يجمع بين قلبه ولسانه
او كان ثم مانع من الاجابة لم يحصل التاثير وعماد الدين ونور السموات
والارض اصل الحديث الا ادلكم على ما ينجيكم من عدوكم ويدر لكم ارزاقكم
تدعون الله في ليلكم ونهاركم فان الدعا سلاح المومن الى اخر ما ذكره
وفيه رد لقول بعض الصوفية ان الدعا قادح في التوكل ولقول
البعض المدعو به ان كان قد رقم وافق لا محالة دعا او لا وان لم يقع دا
دعي ووجه الدفع ان المقدر قدر باسباب منها الدعا فلم يقدر
مجردا عن سببه بل بسببه فان وجد السبب وقع والا فلا ع ك ع

الدعا عن علي ابن ابي طالب وصححه واقره الذهبي في التلخيص لكنه عزاه
له في الميزان وقال ان فيه انقطاعا وقال الهيثمي فيه طريق ابي يعلى محمد
ابن الحسن بن ابي يزيد وهو متروك
الدعا لا يرد بين الاذان والاقامة قال ابن القيم هذا مشروط بما
اذا كان للداعي نفس فعالة وهمة موثرة فيكون حينئذ من اقوى
الاسباب في دفع النوازل والمكاره وحصول المارب والمطالب
لكن قد يتخلف اثره عنه اما لضعف في نفسه بان يكون دعا لا يحبه
الله لما فيه من العدوان واما بضعف القلب وعدم اقباله على
الله وجمعيته عليه وقت الدعا فيكون كالقوس الرخو فان السهم
يخرج منه بضعف واما لحصول مانع كاكل حرام وظلم ورين ذنوب
واستيلا غفلة وسهو ولهو فتبطل قوته وتضعفها حم د ت حب
عن انس حسنه الترمذي وضعفه ابن عدي وابن القطان ومغلطاي
لكن قال الحافظ العراقي رواه النسائي في اليوم والليلة باسناد
جيد وابن حبان والحاكم وصححه
الدعا بين الاذان والاقامة مستجاب فادعوا بعد ان تجمعوا شروط
الدعا التي منها حضور القلب وجمعه بكليته على المطلوب والخشوع
والانكسار والذل والخضوع والاستقبال وغيرها وتقديم التوبة
والاستغفار والخروج من المظالم والطهارة وغير ذلك وكثيرا
ما نقف اذ نرى الناس يدعوا في وقت فيجاب فنظر ان السر في
ذلك الوقت وفي اللفظ فياخذه مجردا عن ذلك الامور التي قارنته
من الداعي وهو كما لو استعمل رجل دوا نافعا في وقت وحال واستعد
فنفعه فظن غيره ان استعماله بمجرده كاف فغلط ع عن انس قال
الهيثمي فيه يزيد الرقاشي مختلف في الاحتجاج به
الدعا مستجاب ما بين النداين يعني ما بين الندا للصلاة وهو الاذان
والاقامة كما بينته الرواية السابقة ويحرم فيه ما تقرر وقد
ورد في احاديث اخرى ان الدعا يستجاب في مواطن اخرى منها في
ليلتي العيدين وليلة القدر وليلة النصف من شعبان واول ليلة
من رجب وعند نزول المطر والتقا الصفين في الجهاد وفي جوف
الليل الاخر وعند فطر الصايم ورؤية الكعبة واوقات الاضطرار
وحال السفر والمرض وعند المحتضر وعند المحتضر وصياح الديك
وختم القران وفي مجالس الذكر ومجامع المسلمين وفي السجود ودبر
المكتوبة وعند الزوال الى قدر اربع ركعات وبين صلاة الظهر
والعصر من يوم الاربعا وعند القشعريرة وفي الطواف وعند

الملتزم وتحت الميزاب وفي الكعبة وعند زمزم وعلى الصفا والمروة وفي
عرفة والمسعى وخلف المقام والمزدلفة ومنى والجمرات وغيرها ذلك

ك عن انس بن مالك رضي الله عنه

الدعاء يرد القضاء يعني يهونه وييسر الامر فيه ويرزق بسببه الداعي
الرضا بالقضاء حتى يجده نعمة ذكره القاضي في اصله قول التوربشتي
القضاء الامر المقدر وفي تاويله وجهان الاول ان يراد بالقضاء ما يخافه
العبد من نزول المكروه فاذا وفق للدعاء دفع الله عنه فيكون تسميته
بالقضاء مجازا ويوضحه قول المصطفى صلى الله عليه وسلم في الرقية
هي من قدر الله فقد امر الله بالدعاء والتداوي مع علمه الخلق بان المقدور
كائن الثاني ان يراد به الحقيقة فيكون معنى رد الدعاء القضاء تهوينه
حتى يكون القضاء النازل كانه لم ينزل وان البر بالكسر يزيد في الرزق
اي في قدره او في حصول البركة فيه وان العبد ليحرم الرزق بالذنب
يصيبه تمامه عند العسكري والضيا وغيرهما ثم قرا رسول الله صلى
الله عليه وسلم انا بلوناهم كما بلونا اصحاب الجنة اذ اقسموا ليصرمنها
مصبحين قال الغزالي وقيل لابراهيم بن ادهم ما بالنا
ندعو فلا يستجاب لنا وقد قال تعالى ادعوني استجب لكم قال لان
قلوبكم ميتة قيل وما الذي اماتها قال ثمان خصال عرفتم حق
الله فلم تقوموا به وقراتم القران فلم تعملوا بحدوده وقلتم نحب
رسول الله وتركتم سنته وقلتم نخشى الموت فلم تستعدوا له
وقال تعالى ان الشيطان لكم عدو فواطاتموه على المعاصي وقلتم
نخاف النار فارهقتم ابدانكم فيها وقلتم نحب الجنة ولم تعملوا لها
واذا قمتم من فرشكم رميتم بعيوبكم وراء ظهوركم وفرشتم عيوب
الناس امامكم فاسخطتم ربكم فكيف يستجيب لكم عن ثوبان
قال الدميري قلت فيه ابن كذاب وسعيد واه وشيخه ضعفه ابن معين
انتهى فكان يجب حذفه من الكتاب

الدعاء جند من اجناد الله يرد القضاء بعد ان يبرم اي بان يسهله
من حيث تضمنه للصبر على القضاء والرضا به والرجوع الى الله فكانه
رده قال الغزالي من القضاء رد البلاء بالدعاء فالدعاء سبب لرد
البلاء ووجود الرحمة كما ان الترس سبب لدفع السلاح والماء سبب
لخروج النبات وليس من شرط الاعتراف بالقضاء ان لا يحمل السلاح
وقد قال تعالى خذوا حذركم واسلحتكم كما تقدم قال التوربشتي
راى العارف الكيلاني في اللوح المحفوظ ان تلميذا له لا بد ان يزني
بسبعين امراة فقال يا رب اجعلها في النوم فكان كذلك ابن

عساكر

عساكر في التاريخ عن عمير تصغير عمر بن اوس الاشعري قاضي دمشق تابعي
ثقة قال في التقريب ووهم من عده في اصحابه مرسلا لا ظاهر صنيع المصنف
انه لم يره مسندا لاحد والا لما عدل لرواية ارساله وهو ذهول فقد
رواه ابو الشيخ ثم الديلمي من حديث ابي موسى الاشعري

الدعاء ينفع مما نزل من المصائب والمكاره اي يسهل تحمل ما نزل
من البلاء فيصبره او يرضيه حتى لا يكون نزوله متمنيا ومما لم ينزل منها
بان يصرف ذلك عنه او يمده قبل النزول بتاييد من عنده حتى يخف
به اذا نزل فعليكم عباد الله بحذف حرف النداء بالدعاء قال الطيبي
الفاء جواب شرط محذوف يعني اذا رزق بالدعاء الصبر والتحمل بالقضاء
النازل ويرد به القضاء غير النازل فالزموا يا عباد الله وحافظوا
عليه وخص عباد الله بالذكر تحريضا على الدعاء واشارة الى ان الدعاء
هو العبادة فالزموا واجتهدوا والحوا فيه وداوموا عليه لان به
يحاز الثواب ويحصل ما هو الصواب وكفى بك شرفا ان تدعوه
فيجيبك ويختار لك ما هو الاصلح في العاجل والاجل وخص عباد
الله بالذكر زيادة في الحث وايماء الى ان الدعاء هو العبادة ك في الدعاء
من حديث عبد الرحمن بن ابي بكر المليكي عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن
عمر ابن الخطاب وصححه وتعقبه الذهبي بان عبد الرحمن واه انتهى
وقال ابن حجر سنده لين ومع ذلك صححه الحاكم

الدعاء يرد القضاء اذ لولا ارادة الله تعالى رد ذلك البلاء المدعو
برفعه لما فتح له باب الدعاء قال تعالى الا قوم يونس لما امنوا كشفنا
عنهم فائدة في تذكرة المقريزي بسنده عن السهيلي انه
انشد ابياتا وقال انه ما سال الله بها احد حاجة الا اعطاه وهي

يا من يرى ما في الضمير ويسمع • انت المعد لكل ما يتوقع
يا من يرجى للشدائد كلها • يا من اليه المشتكى والمفزع
يا من خزائن رزقه في قول كن • امنن فان الخير عندك اجمع
ما لي سوى فقري اليك وسيلة • وبالافتقار اليك فقري ادفع
ما لي سوى قرعي لبابك حيلة • فلئن رددت فاي باب اقرع
ومن الذي ادعو واهتف باسمه • ان كان فضلك عن فقيرك يمنع
حاشا لجودك ان تقنط عاصيا • الفضل اجزل والمواهب اوسع

ابو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب وكذا الديلمي عن انس وفي الباب
عن غيره ايضا

الدعاء محجوب عن الله حتى يصلى على محمد واهل بيته جود منه ان سائلا
مخاطبه وهو هو للغني لا يرفع الدعاء الى الله حتى يستصحبه الصلاة

معه بمعنى ان الصلاة عليه من الوسيلة الى الاجابة قال الحليمي وانما
شرعت الصلاة عليه في الدعا لانه علمنا الدعا فكانه فتقتضي بعض
حقه اعتدادا بالنعمة ابو الشيخ في الثواب عن علي امير المومنين ظاهر
صنيع المصنف انه لم يره لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع ان
البيهقي خرجه في الشعب باللفظ المزبور عن علي مرفوعا وموقوفا ثم قال
ورواه الترمذي عن عمر بلفظ ان الدعا موقوف بين السماء والارض لا يصعد
منه شي حتى يصلى على نبيه الى اخره
الدم مقدار الدرهم يغسل وتعاد منه الصلاة وهذا الحديث فيه
حجة على الحنفية في قولهم الاستنجا مستحب لا واجب وهو احد
روايتين عن مالك خط في ترجمة صالح الترمذي عن جعفر بن محمد الشروطي
عن احمد بن جعفر الخلال عن صالح بن محمد الترمذي عن القسم بن عباد الترمذي
عن ابي عامر عن نوح بن ابي مريم عن يزيد الهاشمي عن الزهري عن ابي سلمة
عن ابي هريرة وصالح هذا اورده الذهبي في الضعفا وقال قال ابن
حبان لا يحل كتب حديثه ونوح بن ابي مريم قال الذهبي تركوه وقال
الحاكم وضع نوح هذا حديث فضايل القران وحكم ابن الجوزي بوضعه
وقال نوح كذاب واقره عليه المؤلف في مختصر الموضوعات
الدراهم والدنانير خواتيم الله في ارضه من جا بخاتم مولاه قضيت
حاجته يعني ان الدنانير والدراهم احدى المسخرات لبني ادم التي
قال تعالى وسخر لكم ما في السموات وما في الارض فاذا وصل اليك
منافع المسخرة جاءت المنفعة من طلب المسخرة لا فانت خدمت الله فليس
بانفس لغاتم ومن احبهما لنيل شهوة وبلوغ لذة ونهمة فقد ضيع الحد
وباء بالذمة وبذلك تبين انه لا تدافع بين هذا وبين الحديث الاتي
ان هذا الدينار والدرهم قد اهلكا من كان قبلكم وهما مهلكاكم فمن
سلك السبيل الاول فليسا مهلكا ومن سلك الثاني اهلكاه
تنبيه قال الغزالي من نعم الله خلق الدراهم والدنانير
وبهما قوام الدنيا وهما حجران لا نفع في عينهما لكن يضطر الخلق اليهما
لان كل انسان يحتاج الى طعام وملبس وسائر حوائجه وقد يعجز
عما يحتاجه ويملك ما يستغني عنه فاحتيج اليهما في المعاوضات
ومعرفة قيم الاشيا فخلقهما الله حاكمين متوسطين بين سائر الاموال
لتقدر الاموال بهما فخلقهما لحكم العدل والمتوسط بهما الى جميع
الاشيا لانهما عزيزان في انفسهما ولا غرض في عينهما ونسبتهما الى
سائر الاموال واحدة فمن ملكهما فكانه ملك كل شي لا كمن ملك عين
ثوب فانه لا يملك الا ثوبا فلو احتاج لنحو طعام لم يرض به صاحبه

بالثوب فاحتيج لشي هو في صورته كانه ليس بشي وهو في معناه كانه
كل الاشيا ومثاله المراة لا لون لها وتحكي كل لون فالنقد لا غرض فيه
وهو وسيلة لكل غرض كالحرف لا معنى له في نفسه وتظهر به المعاني في غيره
طس من حديث ابن عيينة وابن ابي فديك عن محمد بن عمرو عن ابن لبيبة عن ابيه
عن ابي هريرة وقال لا يروى عن النبي الا بهذا الاسناد قال الهيثمي وفيه
احمد بن محمد بن مالك بن انس وهو ضعيف وقال الذهبي حديث ضعيف
الدنيا قيل سميت دنيا لدنوها ودناءتها حرام على اهل الاخرة اي
ممنوعة عنهم والاخرة حرام على اهل الدنيا لان المنهمك في معايش الدنيا
لا يمكنه التوسع في عمل الاخرة والتوسع في متاع الدنيا لا يمكنه التوسع
في عمل الاخرة لما بينهما من التضاد فهما ضرتان قال الشافعي من ادعى
انه جمع بين حب الدنيا وحب خالقها في قلبه فقد كذب وقال الراغب
كما ان من المحال ان يظفر سالك طريق المشرق بما لا يوجد الا في المغرب
وعكسه فكذا من المحال ان يظفر سالك طريق نعيم الدنيا بمعارف
طريق الاخرة ولا يكاد يجمع بين معرفة طريق الاخرة على التحقيق والقصد
الا من رشحه الله لتهذيب الناس في امر معاشهم ومعادهم جميعا
كالانبيا وبعض الحكما والاخرة حرام على اهل الله لان جنات عامة
المومنين جنات المكاسب وجنة كمال العارفين جنات المواهب فاهل
الموهبة اتقوا الله حق تقاته لا لخوف من ناره ولا طمعا في جنته فصارت
جنتهم النظر الى وجهه الاقدس ونارهم الحجاب عن جماله الانفس
فحجابهم عن رؤيته هو العذاب الاليم وعدم الحجاب هو جنات النعيم
ومن ثم قال البسطامي ان في الجنة رجالا لو حجب الله عنهم طرفة عين
استغاثوا من الجنة كما يستغيث اهل النار من النار فقد استبان
بذلك ان الدنيا والاخرة حرام عليهم معا وقال النصراباذي اذا بدا
لك من بوادي الحق فلا تلتفت معها الى جنة ولا الى نار فاذا رجعت
من تلك الحال فعظم ما عظم الله فر عن ابن عباس وفيه جبلة بن سليمان اورده
الذهبي في الضعفا وقال قال ابن معين ليس بثقة
الدنيا حلوة خضرة اي مشتهاة مونقة تعجب الناظرين فمن استكثر
منها اهلكته كالبهيمة اذا اكثرت من رعي الزرع الاخضر اهلكها ففيه
تشبيه الدنيا بالخضرة فعلى العاقل القنع بما تدعو الحاجة منها
وتجنب الافراط والتفريط في تناولها فانه مهلك وهذا الحديث
رواه مسلم بزيادة ولفظه الدنيا حلوة خضرة وان الله مستخلفكم
فيها فينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النسا فان اول فتنة
بني اسرائيل كانت في النسا انتهى بنصه والاستخلاف اقامة الغير

مقام النفس اي جعل الله الدنيا مزينة لكم ابتلاء لكم فينظر هل تتصرفون
فيها بغير ما يرضيه وقوله فاتقوا الله اي احذروا من الاغترار بما فيها فانه
في وشك الزوال واحذروا النساء وقبول قولهن فانهن ناقصات عقل
وقوله ان اول فتنة في بني اسرائيل اي ان رجلا اسمه عاميل طلب منه ابن اخيه
او ابن عمه ان يزوجه بنته فابى فقتله لينكحها وقيل لينكح زوجته وهو
الذي نزلت فيه اية البقرة تنبيـــــه هل الدنيا ما على الارض الى
قيام الساعة او كل موجود قبل الحشر او ما ادرك حسا والاخرة ما ادرك
عقلا او ما فيه شهوة للناس رجح النووي الثاني وبعض المحققين ما قبل
الاخير طب عن ميمونة بنت الحرث الهلالية ام المؤمنين ماتت بعد
الخمسين وعزاه المصنف نفسه في الاحاديث المتواترة الى الشيخين معا
ولفظهما الدنيا خضرة حلوة وذكر انه متواتر
الدنيا حلوة خضرة عن طيب المذاق والخبر وحسن المرأى والمنظر فمن
اخذها بحقه بورك له فيها اي انتفع بما ياخذه في الدنيا بالتنمية
وفي الاخرة باجر النفقة ورب متخوض اي متسارع ومنهمك فيما اشتهت
نفسه منها ليس له يوم القيمة الا النار يريد ان للدنيا ظاهرا وباطنا
فظاهرها ما يعرفه الجهال من التمتع بزخارفها والتنعم بلذاتها والتي
اشار بقوله سبحانه يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا وحقيقتها انها مجاز
الى الاخرة يتزود منها اليها بالطاعة والعمل الصالح ولهذا قال لقمان
لابنه خذ من الدنيا بلاغك وانفق فضول كسبك لاخرتك ولا ترفض كل
الرفض فتكون عيالا وعلى اعناق الرجال كلا طب عن بن عمرو بن العاص
قال المنذري رواته ثقات وقال الهيثمي رجاله ثقات
الدنيا حلوة خضرة اي روضة خضراء او شجرة ناعمة غضة
مستحلات الطعم من اكتسب فيها مالا من حله وانفقه في حقه
اثابه الله عليه في الاخرة واورده الله جنته اي ادخله اياها
ومن اكتسب فيها مالا من غير حله وانفقه في غير حقه احله الله
دار الهوان ورب متخوض في مال الله ورسوله له النار يوم
القيمة فالدنيا لا تذم لذاتها فانها مزرعة للاخرة فمن اخذ منها
مراعيا للقوانين الشرعية اعانته على اخرته ومن ثم قيل لا تركنوا
الى الدنيا فانها لا تبقي على احد ولا تتركوها فان الاخرة لا تنال الا بها هب
عن ابن عمر ابن الخطاب
الدنيا دار من لا دار له قال الطيبي لما كان القصد الاول من الدار
الاقامة مع عيشة هنيئة ابدية والدنيا بخلافه لم تستحق ان تسمى دارا
فمن داره الدنيا فلا دار له ان الدار الاخرة لهي الحيوان لو كانوا يعلمون

قال عيسى

قال عيسى من ذا الذي يبني على الموج دارا تلكم الدار فلا تتخذوها قرارا
ومال من لا مال له لان القصد من المال الانفاق في وجوه القرب
فمن اتلفه في شهواته واستيفاء لذاته فحقيق بان يقال لا مال له وما
الحياة الدنيا الا متاع الغرور ولذلك قدم الظرف على عامله في قوله
ولها يجمع من لا عقل له لغفلته عما يهمه في الاخرة ويراد منه في
الدنيا والعاقل انما يجمع للدار الاخرة ذخرا وزادا فان خير الزاد التقوى
قال في الحكم لا بد لبناء هذا الوجود ان تنهدم دعائمه وان تسلب
كرائمه فالعاقل من كان بما هو ابقى افرح منه بما هو يفنى ولبعضهم في الدنيا

ايا فرقة الاحباب لا بد لي منك * ويا دار دنيا اني راحل عنك
ويا قصر الايام ما لي وللمنى * ويا سكرات الموت ما لي وللضحك
وما لي لا ابكي لنفسي بعبرة * اذا كنت لنفسي فمن ابكي
الا اي حي ليس بالموت موقنا * واي يقين منه اشبه بالشك

حم هب عن عائشة هب عن ابن مسعود موقوفا قال المنذري والحافظ العراقي
اسناده جيد وقال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح غير دريد وهو
ثقة انتهى
الدنيا اي الحياة الدنيا سجن المؤمن بالنسبة لما اعد له في الاخرة من النعيم
المقيم وجنة الكافر بالنسبة لما اعد له من عذاب الجحيم وعما قليل يحصل
في السجن المستدام نسأل الله السلامة يوم القيمة وقيل المؤمن صرف
نفسه عن لذاتها فكانت في السجن لمنع الملاذ عنه والكافر سرحها في
الشهوات فهي له في الجنة قال التستري ورد ان السجن والخروج منه
يتعاقبان على قلب المؤمن على توالي الساعات ومرور الاوقات لان النفس
كلما ظهرت صفاتها اظلم الوقت على القلب حتى ضاق وانكمد وهل
السجن الا التضييق وحجر من الخروج فكلما هم القلب بالتبرز من شأبيب
الهوى الدنيوية والتخلص عن قيود الشهوات العاجلة تنبيها الى
الاجلة وتنزهها في فضاء الملكوت ومشاهدة الجمال الازلي تحجزه
الشيطان المطرود من هذا الباب المبعود بالاحتجاب فتدلى بحبل
النفس الامارة اليه فكدر صفو العيش عليه وحال بينه وبين محبوب
طبعه وهذا من اعظم السجون واضيقها فان من حيل بينه وبين محبوبه
ضاقت عليه الارض بما رحبت وضاقت عليه نفسه تتمة
ذكروا ان الحافظ ابن حجر لما كان قاضي القضاة مر يوما بالسوق
في موكب عظيم وهيئة جميلة فهجم عليه يهودي يبيع الزيت الحار
واثوابه ملطخة بالزيت وهو في غاية الرثاثة والشناعة فقبض
على لجام بغلته وقال يا شيخ الاسلام تزعم ان نبيكم قال الدنيا

سجن المومن وجنة الكافر اى سجن انت فيه واى جنة انا فيها فقال انا
بالنسبة لما اعد الله فى الاخرة من النعيم كانى الان فى سجن وانت بالنسبة
لما اعد الله لك فى الاخرة من العذاب الاليم كانك فى جنة فاسلم اليهودى
حم هب فى الرقائق **ت** فى الزهد **عن ابى هريرة طب ك عن سلمان** ورواه عنه
العسكرى فى الامثال بابسط من هذا وزاد بيان السبب فاخرج عن عامر
ابن عطية قال رايت سلمان اكره على طعام فقال حسبى انى سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اطول الناس جوعا يوم القيمة اكثرهم
شبعا فى الدنيا يا سلمان انما الدنيا سجن المومن وجنة الكافر **البزار**
عن ابن عمر ابن الخطاب زاد ابن المبارك فى روايته عن ابن عمرو وانما مثل المومن
حين تخرج نفسه كمثل رجل كان فى سجن فاخرج منه فجعل يتقلب فى
الارض ويتفسح فيها
الدنيا سجن المومن لانه ممنوع من شهواتها المحرمة فكانه فى سجن والكافر
عكسه فكانه فى جنة **وسنته** بفتح اوله **فاذا فارق الدنيا** بالموت **فارق**
السجن والسنة والسنة بفتح السين المهملة القحط والجدب هكذا
ضبطه الزركشى فى اللالى وتبعه المولف فى شرح الصدور وقال بعض
العارفين الدنيا سجن للمومن اذ شعر به وضيق فيه على نفسه طلبت
السراح منه الى الاخرة فيستعد ومن لم يشعر بانها سجن توسع فيها على
نفسه طلبت البقا فيها وليست بباقية تنسى ولما مات داود الطاى
سمعت الهتفة تقول اطلق داود من السجن وقال بعض الصوفية خرق
ملك الموت المخيبه بالسلام بانه سبب فى خلاصنا من عالم المكون
والفساد فتحفه عظيم وشكره لازم وحكى ان قوما من الاوايل كانوا يعظمون
زحل بالتقديس ويقولون انه يعين على الحياة العرضية بل هو سبب
انقاذنا من الدنيا الدنية **حم طب حل ك عن ابن عمرو** ابن العاص ولم يصححه
الحاكم بل سكت قال الهيثمى ورجال احمد رجال الصحيح غير عبد الله بن
جنادة وهو ثقة انتهى
الدنيا كلها كذا هو عند الديلمى وكانه سقط من قلم المولف سهوا **سبعة**
ايام من ايام الاخرة وتمامه عند مخرجه الديلمى وذلك قوله عز وجل
وان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون وما اورده ابن جرير
الطبرى فى مقدمة تاريخه عن ابن عباس فى قوله الدنيا جمعة من جمع
الاخرة كل يوم سنة فغير ثابت ونقدم صحته لان الاخبار الثابتة
فى الصحيحين كما قال الحافظ ابن حجر تقتضى كون مدة هذه الامة نحو
الربع والخمس من اليوم لما ثبت فى حديث ابن عمر انما اجلكم فيمن مضى قبلكم
كما بين صلاة العصر وغروب الشمس قال فاذا ضم مدة الى قول ابن عباس

زاد

زاد على الالف زيادة كثيرة والحق ان ذلك لا يعلم حقيقته الا الله تعالى
انتهى وقال العارف ابن عربى قال سيدنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان صلحت امتى فلها يوم وان فسدت فلها نصف يوم واليوم
ربانى فان ايام الرب كل يوم الف سنة مما يعدون خلاف ايام الله فانها
اكبر فلكل من ايام الرب وصلاح الامة بنظرها اليه عليه السلام
وفسادها باعراضه فوجدنا البسملة تتضمن الف معنى لا تحصل الا
بعد انقضا حول ولا بد من حصول مدة المعانى التى تضمنتها لانه ما
الا ليعطى معناه فلا بد من كمال الف سنة لهذه الامة وهى فى اول
دورة الميزان ومدتها ستة الاف سنة روحانية محققة **فر** من
حديث العلا بن زيد **عن انس** قال الذهبى فى الضعفا قال ابن المدينى
العلا بن زيد يضع الحديث انتهى وفى الميزان انه تالف يضع وقال
خ انه منكر الحديث وساق له مناكير هذا منها وقال ابن حبان يروى عن انس
نسخة موضوعة وقال السخاوى اسناده غير ثابت
الدنيا سبعة الاف سنة اى عمرها ذلك بعد ذكر النجوم السيارة
لكل واحد الف قال الحرالى الا ان كمال العدد دنيا لانه رتبة والسنة
اخذ تمام دورة الشمس وتمام اثنى عشرة دورة القمر **انا** وفى رواية وانا
بالواو **فى اخرها الفا** فاذا انتهت السبعة فذلك وقت تقوض العالم
وطى الدنيا وقد اكثر الناس الخوض فى ذلك فاخذ البعض بما صرح به هذا
الخبر المعلول وبالغ العارف البسطامى فادعى فى كتابه مفتاح الجفر
ان اتفاق وجوه الملل عليه فقال اتفق اهل الملل الاربع المسلمون والنصارى
والصابئة واليهود على ان عمر الدنيا سبعة الاف سنة وقال قال
على كرم الله وجهه النافى الى خراب الدنيا الف سنة وفى التوراة كذلك
وفى التوراة الدنيا جمعة من جمع الاخرة وهى سبعة الاف سنة وان
الله يبعث فى كل الف سنة نبيا بمعجزات واضحة وبراهين قاطعة
لرفع اعلام دينه القويم وظهور صراطه المستقيم فكان فى الالف
الاولى ادم وفى الثانية ادريس وفى الثالثة نوح وفى الرابعة ابرهيم
وفى الخامسة موسى وفى السادسة عيسى وفى السابعة محمد الذى
ختمت به النبوة وختمت به الالاف فالالف الاولى لزحل والثانية
للمشترى والثالثة للمريخ والرابعة للشمس والخامسة للزهرة
والسادسة لعطارد والسابعة للقمر فالمتولى على الف ادم حرف
الالف وعلى الف ادريس حرف البا وعلى الف نوح حرف الجيم وعلى
الف ابرهيم حرف الدال وعلى الف موسى حرف الها وعلى الف عيسى
حرف الواو وعلى الف محمد حرف الزاى وذهب البعض الى ان عمر الدنيا

اثنا عشر الف سنة بعدد البروج لكل برج الف وقال البعض ثلثمائة
وستون الف سنة بعدد درجات الفلك وذكر الهند له
حسابا طويلا وجعلوا اخره اجتماع الكواكب في اخر نقطة من الحوت فتعود
كما كانت حين تحركت من اول نقطة من الحمل وما بقي ايام العالم عندهم
في هذا الحساب اكثر مما مضى وما ذكرنا هو الظن والظن لا يغني من الحق
شيئا ويتوجه على كل قول من الاقوال الثلاثة انه هذا الحكم والكلام
ما لكما الوضع للافلاك والكوكب فيجوز اذا امرت بعد الالاف ان تحدث
قطع كالانسان الذي عمر بقاؤه لكل طبيعة من الطبايع الاربع الترفيه
مدة من المدد الا ان مرت به قسمة بعضها انقطع عمره فلم يبلغ قسمة
ما بقي منها فكذا يجوز مثله على عمر العالم والكوكب مختلفة الاحوال
مختلفة القوى متفاوتة الاجرام فما الدليل على ان الذي يصيب كل
كوكب او كل برج الف لا اقل ولا اكثر فتعين تفويض مدته الى الله تعالى
كما جاء به القران مغلطاي وهذا الحديث لا مسكة فيه
فقد ذكر ابن الاثير في منال الطالب ان الفاظه مصنوعة ملفقة وهو
متداول بين رواة الحديث وايمته وذكر بعض الحفاظ انه موضوع
ولما ذكره ابو الفرج في العلل وصف بعض رواته بالوضع وقال
الذهبي قد جاءت النصوص في فناء هذه الدار واهلها ونسف الجبال
وذلك تواتره قطعي لا محيد عنه ولا يعلم متى ذلك الا الله فمن زعم انه
يعلم ذلك بحساب او بشيء من علم الحرف او بكشف او بنحو ذلك فهو
ضال مضل طب والبيهقي في الدلايل وكذا ابن لال والديلمي عن الضحاك
ابن زمل الجهني تبع المص في تسميته الضحاك الطبراني ووافق الطبراني
ابو نعيم قال ابن الاثير ارا مما ذهبا غير مذهب ولعلهما احتفظا عن اسم
الضحاك ابن زمل فظناه ذلك والضحاك من اتباع التابعين قال ابن
المديني اما ابن زمل هذا فلا اعرفه سمي في شيء من الروايات قال مغلطاي
وذكر العسكري وابن مندة وابن حبان ان اسمه عبد الله ولما ذكر ابن
حبان ابن زمل في الصحابة قال يقال ان له صحبة غير اني لا اعتمد على
اسناد خبره وقال في الروض الانف هذا الحديث وان كان ضعيفا
فقد روي موقوفا على ابن عباس من طرق صحاح وتعضده اثار انتهى
وقال ابن حجر هذا الحديث انما هو عن ابن زمل وسنده ضعيف جدا
واخرجه ابن السكن في الصحابة وقال اسناده مجهول وقال
ابن الاثير الفاظه مصنوعة واورده ابن الجوزي في الموضوعات
الدنيا كلها متاع اي محل تمتع دنايتها الى فنا وانما خلقت نافعة ليستمتع
به مع حقارته امدا قليلا ثم ينقضي والمتاع ما ليس له بقا قال الكشاف

شبه

شبه الدنيا بالمتاع الذي يدلس به على المستام ويغر حتى يشتريه ثم
يتبين له فساده ورداءته وقال الحرالي عبر بلفظ المتاع ايماء لخستها
لكونه من اسماء الجيفة التي انما هي بنال المضطر على شعوره برفضه عن
قرب من زمن حي الغنا عنها واصل المتاع انتفاع ممتد من قولهم حبل ماتع
اي مرتفع طويل قال في الكشف هو من متع النهار اذا طال ولهذا يستعمل
في امتداد مشارف الارض للزوال ومنه متاع المسافر وان التمتع بالنساء
ولهذا اغلب استعماله في معرض التحقير سيما في القران وخير متاعها
المراة الصالحة قال الطيبي المتاع من التمتع بالشيء وهو الانتفاع به
وكل ما ينتفع به من عروض الدنيا متاع والظاهر ان المصطفى اخبر بان
الاستمتاعات الدنيوية كلها حقيرة ولا ابه بها وذلك انه تعالى لما
ذكر اصنافها واصنافها في اية زين للناس حب الشهوات اتبعه بقوله
ذلك متاع الحياة الدنيا ثم قال بعده والله عنده حسن الماب انتهى
قال الحرالي فيه ايماء الى انها اطيب حلال في الدنيا اي لانه سبحانه زين
الدنيا بسبعة اشياء ذكرها بقوله زين للناس الاية وتلك السبعة
هي ملاذها وغاية امال طلابها واعمها زينة واعظمها شهوة النسا
ولانها تحفظ زوجها عن الحرام وتعينه على القيام بامور الدنيوية
والدينية وكل لذة اعانت على لذات الاخرة فهي محبوبة مرضية لله
فصاحبها يلتذ بها من جهة تنعمه وقرة عينه بها ومن جهة ايصالها له
الى مرضاة ربه وايصاله الى لذة الكل منها قال الطيبي وقيد بالصالحة
ايذانا بانها شر المتاع لو لم تكن صالحة وقال الاكمل المراد بالصالحة
التقية المصلحة لحال زوجها في بيته المطيعة لامره حم م ن في النكاح
عن ابن عمرو ابن العاص ولم يخرجه البخاري
الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ما كان منها لله عز وجل يحتمل ان المراد
بلعنها ملاذ شهواتها وجمع حطامها وما زين من حب النساء والبنين
والقناطير من الذهب والفضة وحب البقاء فيها فيكون قوله ملعونة اي
متروكة مبعدة متروك ما فيها واللعن الترك وقد يراد انها متروكة
الانبياء والاصفياء كما في خبر لهم الدنيا ولنا الاخرة حل والضيا المقدسي
عن جابر ابن عبد الله رمز المص لحسنه
الدنيا ملعونة اي لانها غرت النفوس بزهرتها ولذتها واما لتها عن
العبودية الى الهوى حتى سلكت غير طريق الهدى ملعون ما فيها الا ذكر
الله وما والاه اي ما يحبه الله في الدنيا والموالاة المحبة بين اثنين
وقد تكون من واحد وهو المراد هنا يعني ملعون ما في الدنيا الا ذكر الله وما
احبه الله مما يجري في الدنيا وما سواه ملعون قال الاشرف المراد

بما هو الى ذكر الله طاعته واتباع امره وتجنب نهيه لان ذكر الله يقتضي ذلك
وعالما او متعلما اي هو وما فيها مبعد عن الله تعالى الا المعلم النافع
الدال على الله تعالى فهذا هو المقصود منها قوله عالما او متعلما
بالنصب عطفا على ذكر الله لانه مستثنى من موجب وروي بالرفع ايضا
قال الطيبي والنصب الظاهر والرفع على التاويل كانه قيل الدنيا
مذمومة لا يحمد ما فيها الا ذكر الله وعالم او متعلم وكان من حق الظاهر
ان يكتفي بقوله وما والاه لاحتوائه على جميع الخيرات والفاضلات
ومستحسنات الشرع لكنه خص بعد التعميم دلالة على فضل
العالم والمتعلم وتفخيما لشانهما تصريحا وايذانا بان جميع الناس
سواهما همج وتنبيها على ان المعني بالعالم والمتعلم العلماء بالله الجامعون
بين العلم والعمل فيخرج الجهلاء وعالم لم يعمل بعلمه ومن يعلم علم
الفضول وما لا يتعلق بالدين وفيه ان ذكر الله افضل الاعمال وراس
كل عبادة والحديث من كنوز الحكم وجوامع الكلم لدلالته بالمنطوق
على جميع الخلال الحميدة وبالمفهوم على رذايلها القبيحة تنبيه
قال بعض السلف تحقيرك للدنيا وانت مقبل عليها زور وبهتان
وتعظيمك لله مع وجود اعراضك عنه من امارات الخذلان كيف ترجوا
ان يكون لك قدر عنده وقد استعبدك ما لا قدر له عنده لو
استغلت بالباقيات عنه كان ذلك عذرا لك عنده بل ان
اشتغلت بالفاني فقتنتيه تنبيه قال الحكيم الدنيا هي الدار التي
دورت ارضها تحت وراء جبل قاف واحيط عليها بالجبال وتلك دار اخرى
وهي الاخرة وهذه الاولى وسميت دنيا لانها ادنيت الينا والاخرة
لعقبها فسميت عاقبة والعاقبة للتقدير وفي هذه الدار زينة
وحياة قريبة منه اصلهما من تلك زينت وبنيات من ارض هي
ذهبها وفضتها وجواهرها واصل الشهوة من الفرج واصل اللذة
من الذهب واصل القالب من التراب والحياة مسكنها في البطن وهي
منبثة في جميع البدن واصلها متشدد في ذلك العرق والشهوات
في النفس واللذة منها وعملها في الذهن فهذه الزينة والحياة التي
في النفس تستعمل هذا القالب فما كان الى العين خرج الى العين وما
كان من السمع خرج للسمع وما كان من النطق خرج للسان وما كان من
عمل اليد او الرجل خرج اليهما وما كان من عمل الفرج خرج اليه وما
كان من عمل البطن خرج اليه فخرج اعمال الجوارح السبع من الفرح
الذي في القلب ومن الزينة والحياة التي في النفس وان احزن
القلب ذبلت النفس وانطفت نار الشهوة وتعطلت الجوارح عن

العمل

عن العمل واذا فرح هاجت النفس فصارت قوية طرية وانارت نار الشهوة
واستعلت الجوارح فكل ما تستعمل الجارحة التي عملها فالفرح راس
اعمال الجوارح والعبد مغلوب فاذا حيي القلب بفرح لشيء من زينة
الدنيا زينا بذلك النور الذي في قلبه فيصير ذلك الفرح لله ونطق
بالحمد لله واضمر على الطاعة والشكر ثم ينتشر سلطان ذلك الفرح من
صدره في جميع جوارحه فيذهب كسله ويقوى عزمه وتطيب نفسه
ويصير حامدا شاكرا واذا هاج الفرح بتلك الزينة من قلبه وكان
قلبه محجوبا عن الله وصدره مظلما بغيوم الهوى ودخان الشهوة
ورين الذنوب لم يبصر بعين فؤاده صنع الله في تلك الزينة فيصير
الفرح للنفس والفرح بالدنيا فيظهر الفساد من الجوارح ويخرج السخا
من الجسد كل من يجد بها من قلة الرحمة والمبالاة وظهرت الفظاظة
واليبس والغلظة والقسوة ومداني الاخلاق حتى صارت الجوارح
الى الغش والمكر والخديعة وسوء النيات والمقاصد حتى يخرج الى
الفرعنة والتجبر وكل على قدره يشتغلون بتلك اللذات فرحا واشرا
وبطرا فبان ان الامر كله اصله من الفرح فمن امكنه صرفه الى الله في
كل نعمة ينور قلبه الذي وقع في الرياء فان صرف ذلك لله لم يرد لربه
الا خشوعا وخضوعا وحبا فحمده ودعاه ذلك الى الشكر بجميع جوارحه
واقامة فرايضه ومن لم يمكنه ذلك سباه فرحه فصار سببا من
سبي النفس واذا نالت النفس الفرح كان كرجل يتغلب وجد كنزا
ففرقه في الغوغا حتى صاروا اعوانه فخرج بتلك القوة على حاكم
البلد فسجنه فان تداركه الامام الاعظم بجنده فقد نصره
والا ذهبت الامر محمدا شان القلب مع النفس قل بفضل الله وبرحمته
فبذلك فليفرحوا لفرح الدنيا هلاك الدين والقلب وفرح الفضل
والرحمة يوصل الى الله فاذا اراد من عبد اقباله على هذه الدنيا الدنية
والشهوات الردية اعرض عنه فاستولى عليه الشيطان فجعل
همه دنياه وهمته شهوات نفسه وطلبه العلو فيها حتى يضاد ا
قضية ربه وتدبيره فقطع بها عمره فخسر الدنيا والاخرة واذا اراد
اقباله على ربه هيا له تدبيرا ينال به سعادة الدارين فجميع ما في
الدنيا متاع وانما صارت مذمومة ملعونة لانها غرت النفوس بنعيمها
وزينتها ولذتها فلما ذاقت النفس طعم النعم اشتهت ومالت عن
العبودية الى هواها وقد جعل الله تعالى الاشيا مسخرة ياخذ منها
للخدمة لا لنقضا الشهوة واللعب انما وقع على ما اغترف من الدنيا على
نعيمها ولذتها فان الانبياء قد نالته فذلك الذي استثناه المصطفى

نقوله الا ذكر الله الى اخره عن ابي هريرة طس عن ابن مسعود ٥ لـــ الطبراني
لمن يرويه عن ثوبان عن عبد الا ابو المطرف المغيرة بن مطرف قال الهيثمي
ولم ار من ذكره

الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا امر بمعروف او نهيا عن منكر او ذكر
الله فان هذه الامور وان كانت فيها ليست منها بل هي من اعمال الاخرة
الموصلة الى النعيم المقيم قال الحكيم فكل شي اريد به وجه الله من الامور
والاعمال فهو مستثنى من اللعنة خاصة فقد اوى الى ذكر الله والكفار هم
والشياطين وكل امر وعمل لم يرد به وجه الله فهو ملعون في حد
الارض صارت سببا للمعاصي العباد بما عليها فبعدت عن ربها بذلك
لانها سلمية للعباد عنه وكل شي بعد العبد عن ربه فالبركة منزوعة
منه البزار في مسنده عن ابن مسعود رمز المص لصحته وليس كما زعم
فقد قال الهيثمي فيه المغيرة ابن مطرف و لم اعرفه وبقية رجاله
ثقات انتهى

الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ما ابتغي به وجه الله تعالى قد
اعلم هذا الحديث والاربعة قبله ان الدنيا مذمومة مبغوضة
اليه تعالى الا ما تعلق منها بدرء مفسدة او جلب مصلحة فالمراة
الصالحة يندفع بها مفسدة الوقوع في الزنا والامر بالمعروف جماع
جلب المصالح والذكر جماع العبادة ومنشور الولاية ومفتاح السعادة
والكل يبتغي وجه الله تعالى وفيه وفيما قبله حجة لمن فضل الفقر
على الغنا قال الوالد ان الله لعنها ومقتها وابغضها الا ما كان له ومن
احب ما لعنه الله وابغضه فقد تعرض للعنته وغضبه
طب عن ابي الدرداء رمز المص لصحته وهو غير جيد فقد قال الهيثمي
فيه خراش بن المهاجر لم اعرفه وبقية رجاله ثقات لكن قال المنذري
اسناده لا باس به

الدنيا لا تصفو لمؤمن ولا لا لهيه فانه سبحانه حمى من احبه واصطفاه
عنها لئلا يتدنس بها ويسخرها اعداه لينشغلهم بها ويصرف بها وجوههم
عنه ويطردهم بها عن بابه ويعمي قلوبهم ويصم اسماعهم فيحسبون انما نمدهم
به من مال وبنين نسارع لهم في الخيرات بل لا يشعرون قال ابن عطا الله
انما المريض الدنيا لهم وجعل الدار الاخرة محلا لجزائهم لان هذه الدار
لا تسع ما يريد ان يعطيهم ولانه اجل اقدارهم ان يجازيهم في دار
لا بقا لها ابو عبد الله السلمي الصوفي في كتاب الزهد عن عايشة
ورواه عنها ايضا الديلمي من طريقين

الدنيا تصغر المؤمن كيف تصغر واله ومن سجد وبلاه قال ابن عطا

الله انما جعلها الله محلا للاغيار ومعدنا لوجود الاكدار تزهيدا
لك فيها فاذاقك من مر واقتها الاكدار من عرف ذلك لم يركن اليها فاما هو
الا اسفل الخلق واقلهم عقلا اثر الخيال على الحقيقة والمنام على
اليقظة والظل الزايل على النعيم الدايم وباع حياة الابد في ارغد
عيش بحياة هي ظل زايل وحال حايل ان اللبيب بمثلها لا يخدع تخرج
كل عاقل ان يعلم ان الدنيا جمة المصايب كدرة المشارب تثمر للبرية
اصناف البلية فيها مع كل لقمة غصة ومع كل جرعة شرقة فهي عدوة
محبوبة كما قال ابو نواس

اذا امتحن الدنيا لبيب تكشفت • له عن عدو في ثياب صديق •

وكما روي عن الحسن ما مثلنا مع الدنيا الا كما قال كثير

اسي بنا او احسني لا ملومة • لدينا ولا مقلية ان تقلت •

فما احد فيها الا وفي كل حال عرض لاسهم ثلاثة سهم بلية وسهم رزية
وسهم منية

تناضله الافات في كل جانب • فتخطيه يوما ويوما تصيبه •

وقال ـــ حكيم اسباب الحزن فقد محبوب او فوت مطلوب
ولا يسلم منهما انسان لان الثبات والدوام محال وما ذ في عالم
الكون والفساد فراحت الذي يحسن يوقاتله واحبابه فهو غافل
وقال ـــ الحكماء من قال لغيره متاتك الله من نوب الايام وصروف
الزمان فانه يدعو عليه بالموت فالانسان لا ينفك من ذلك الا بخروجه
من دار الكون والفساد ـــ قال ابن عطا الله لا تستغرب
وقوع الاكدار ما دمت في هذه الدار فانها ما ابرزت الا ما هو مستحق
وصفها وواجب نعتها وانما جعلها محلا للاغيار ومعدنا بالوجود
الاكدار تزهيدا لك فيها علما انك لا تقبل النصح المجرد فذوقك من
ذوق اقتها ما يسهل عليك فراقها لطيفـــة في تذكرة المقريزي
في ترجمة العلاي الامر شعره

ومن رام في الدنيا حياة خلية • من الهم والاكدار رام محالا
فهاتيك دعوى قد تركت دليلها • على كل ابنا الزمان محالا •

وقال ـــ الجنيد لست ابتئس بما يرد على من العالم في هذه
الدار لاني قد اصلت اصلا وهو ان الدار الدنيا كلها شر فمن حكمها ان
يتلقاني بكل ما اكره فان تلقاني بكل ما احب فهو فضل والا فالاصل
هو الاول انتهى قال بعض العارفين فينبغي للانسان ان يصحب
الناس على النفور ويعاملهم بالتكلف فاذا ظهر الكمال فهو فضل والا
فالاصل هو الاول ابن لال عن عايشة ورواه عنها ايضا الديلمي وكذا

الحاكم خرجه

الدين يذهب بالبوس والكسوة اي تحسينها **يظهر الغنى والاحسان الى الخادم** في الماكل وحسن الهيئة والملبس **مما يكبت به العدو** اي يحزنه قال في الفردوس البوس الفقر وكبت العدو اي صرعه واذلاله وقيل احزنه والمكبوت للحزين **ابن السني وابو نعيم** معا في كتاب **الطب** النبوي **عن طلحة** بن عبيد الله ورواه الطبراني والديلمي عن عايشة

الدوا من القدر وقد ينفع اي ينفع الله به **من يشا** نفعه من خلقه **بما شا** من الادوية من عباد والشخص لا يكون دواوه الاخرمع اتخاذ المعالجة فالشافي في الحقيقة هو الله والادوية اسباب وهذا قاله وقد سيل هل ينفع الدوا من القدر **ابن السني** في الطب **عن ابن عباس** ورواه عنه ايضا الديلمي

الدواوين جمع ديوان بكسر الدال وقد تفتح فارسي معرب قال ابن العربي هو الدفتر قال في المغرب الديوان الجريدة من دون الكتب اذا جمعها لانها قطعة من القراطيس مجموعة قال الطيبي والمراد هنا صحايف الاعمال **ثلاثة فديوان لا يغفر الله منه شيا وديوان لا يعبا الله به شيا** يقال ما عبات به اي لم ابال به واصله من العباء الثقل كانه قال ما ارى له وزنا ولا قدرا قال تعالى ما يعبا بكم ربي لولا دعاوكم **وديوان لا يترك الله منه شيا** بل يفعل فيه بقضية العدل بين اهله **فاما الديوان الذي لا يغفر الله منه شيا فالاشراك بالله** قال تعالى ومن يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة **واما الديوان الذي لا يعبا الله به شيا فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه من صوم يوم** مفروض **تركه او صلاة** مفروضة **تركها فان الله يغفر ذلك** ان شا **ويتجاوز** عنه فانه حق الكريم وشان الكريم المسامحة **واما الديوان الذي لا يترك الله منه شيا فظلم العباد** بعضهم بعضا **فيه القصاص لا محالة** اي لابد ان يطالب بها حتى يقع التقاص من بعضهم لبعض قال الطيبي انما قال في القرينة الاولى لا يغفر ليدل على ان الشرك لا يغفر اصلا وفي الثالثة لا يترك ليوذن بان حق الغير لا يهمل قطعا اما بان يقتص من خصمه او يرضيه الله عنه وفي الثالثة لا يعبا ليشعر بان حقه تعالى مبني على المسامحة فيتركه كرما وجودا ولطفا **حم ك** في الفتن من حديث صدقة بن موسى عن ابي عمران الجوني عن يزيد بن بابنوس **عن عايشة** قال ك صحيح فرده الذهبي بان صدقة ضعفوه وابن بابنوس فيه جهالة وقال الهيثمي في سند احمد صدقة ابن موسى ضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات

الديك الابيض صديقي لانه اقرب الناس صوتا الى الذاكرين وهو يحفظ غالبا اوقات الصلوات ويوقظ لها فهو لا عانته على ما يوصل الى الرحمة والبركة كالصديق ولهذا هو اقرب الى الرحمة فتدبر وما ذكرته ان اللفظ صديقي هو ما في خط المصنف ولعله سبق قلم من رواية اخرى فان الذي وقفت عليه بخط الحافظ ابن حجر وغيره تبعا لابن الاثير ومعمر والمخرج ابن قانع انما هو خليلي بدل صديقي ولم يحكوا سواه **ابن قانع** في معجم الصحابة من طريق هارون بن نجيد عن جابر بن مالك **عن ابي الورد** بن زيد احد واخره موحدة ذكره ابن حجر **بن عتبة** صحابي قال ابن الاثير قال احمد حديث منكر لا يصح اسناده وفي الاصابة ذكره الدارقطني في الموتلف وقال لا يصح سنده وفي التجريد جزم ما ثقة ادو في اللسان عن ذيل الميزان جابر بن مالك عن ابي الورد بن عتبة ان الديك الابيض الخ وعنه به هرون بن نجيد افته احدهما فان رجال اسناده كلهم معروفون غيرهما قال الدارقطني في الموتلف والمختلف لا يصح اسناده وقال ابن ماكولا لا يثبت اليهما كلامه انتهى

الديك الابيض صديقي وصديق صديقي وعدو عدو الله تمامه كما ذكره المولف في الموضوعات كابن الجوزي وكان رسول الله يبيته معه في البيت انتهى له اسماء كثيرة وكنى تما تدل على شرف المسمى غالبا منها الذاووق قال الزمخشري الدواوي الديكة لانهم كانوا يسيرون فتشقل عليهم رقادهم لانقطاع التمر عنهم باستلاج الفجر **ابو بكر البرقي** بفتح الموحدة التحتية وسكون الراء نسبة الى برقة بلد بالمغرب خرجه جمع كثير من العلما في كل فن من حديث ابي السري عن محمد بن مهاجر عن عبيد الله بن عبد العزيز القرشي **عن ابي زيد الانصاري** واسمه عمرو بن اخطب صحابي جليل مشهور بكنيته ومحمد بن مهاجر وضاع وشيخه ليس بثقة بل كذبه بعضهم وهذا اورده ابن الجوزي في الموضوع وتبعه عليه في ذلك المولف في مختصره فسلمه ولم يتعقبه فالعجب له كيف اورده هنا

الديك بكسر الدال **الابيض صديقي وصديق صديقي وعدو عدوي** يوافقه خبر ابي نعيم لا تسبوا الديك فانه صديقي وانا صديقه وعدوه عدوي والذي بعثني بالحق لو يعلم بنو ادم ما في صوته لاشتروا لحمه وريشه بالذهب والفضة وانه ليطرد مدا صوته من الجن انتهى **الحارث** ابن ابي اسامة في مسنده **عن عايشة وعن انس بن مالك** معا

الديك الابيض صديقي وعدو وعدو الله يحرس دار صاحبه وسبع ادر اي يحفظ اهل دار صاحبه واهل سبعة ادر حول داره الخ

تصيبهم مكروه او سود وللديك خصوصية ليست لغيره من معرفة
الوقت الليلي فانه يسقط صوته فيه تسقيطا لا يكاد يتفاوت ويتوالى
صياحه قبل الفجر وبعده فلا يكاد يخطئ طال الليل ام قصر ومن ثم
افتى بعض الشافعية بالاعتماد على الديك المجرب في الوقت المعوف من العجم
من حديث ابي روح السلمي عن ابي شهاب عن طلحة بن زيد عن ابي الاحوص
عن خالد بن معدان مرفوعا اورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال المقطوع
وطلحة متروك وتعقبه المؤلف بان ابن حجر لم يبين في الحكم عن منشيه بالوضع
وانما رواته ضعفا

الديك الابيض الافرق حبيبي وحبيب حبيبي جبريل امين الوحي يحرس بيته
اي المحل الذي هو فيه من بيته او غيره وستة عشر بيتا من جيرانه الملاصقة
له من الجهات الاربع كما بينه بقوله اربعة عن اليمين اي عن يمين البيت الذي
هو فيه واربعة عن الشمال واربعة من قدام واربعة من خلف زاد
ابو نعيم في روايته وكان النبي يبيته معه في البيت عق وابو الشيخ
ابن حبان في كتاب العظمة كلاهما عن انس قال في الميزان عن ابي حاتم
حديث منكر وتبعه المص في الدرر فقال هو منكر وظاهر كلامه هنا
ان مخرجه العقيلي خرجه ساكتا عليه والامر بخلافه بل قال في ترجمة
احمد بن محمد المزني هو منكر الحديث يوصل الاحاديث ثم ساق له مما انكر
عليه هذا الخبر وقال ابن ابي حاتم روى حديثا منكرا اورده له هذا
وقال ابو حاتم ضعيف الحديث سمعت منه ولا احدث عنه وفيه
ايضا الربيع ابن صبيح اورده الذهبي وغيره في الضعفا واورده
ابن الجوزي في الموضوعات فقال موضوع الربيع ضعيف والمزني
منكر الحديث وتبعه المؤلف على ذلك في مختصرها ولم يذكر الا كلام ابن
حجر السابق

الديك يوذن بالصلاة اي يعلم بدخول وقتها من اتخذ ديكا ابيض
حفظ من ثلاثة من شر كل شيطان وساحر وكاهن قال الحافظ زعم
اهل التجربة ان ذابح الديك الافرق لم يزل ينكب في ماله وقال الداودي
يتعلم من الديك خمس خصال حسن الصوت والقيام في السحر
والغيرة والسخا وكثرة الجماع هب عن ابن عمر ابن الخطاب قال مخرجه
البيهقي هذا اسناد مرسل وهو بما انكره

الديك الابيض صديقي وصديق صديقي وعدو عدوي يحرس دار
صاحبه وتسع دور حولها قد افرد الحافظ ابو نعيم اخبار الديك
بالتاليف وقد ذكر بعض المجربين انه ما ذبح في دار الا واصاب اهلها
نكبة الحارث ابن ابي اسامة في مسنده عن ابي زيد الانصاري قال

الخطيب

الخطيب ولا يصح وقال السخاوي اخبار الديك كلها فيها ركة ولا ارى
لها اصلا انتهى

الدينار بالدينار لا فضل بينهما والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما
اشار الى ان الربا يحرم في الذهب والفضة لا الفلوس وان راجت
لقلة الثمنية الغالبة فالربويات بعلة واحدة ان اتحد جنسها
كبيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة يحرم فيها التفاضل وكذا
النسا والتفرق قبل التقابض وبيان ذلك موضح في كتب الفروع
م د عن ابي هريرة

الدينار كنز والدرهم كنز والقيراط كنز اي اذا لم تخرج زكاته فهو كنز
واذا كان على وجه الارض لم يدفن فيدخل في قوله تعالى والذين يكنزون
الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب
اليم بخلاف ما لو اديت زكاته فان حكمه ليس حكم المكنوز وان دفن
في الارض فلا يشمله الوعيد ابن مردويه في تفسيره عن ابي هريرة
باسناد ضعيف ورواه عنه في الفردوس وبيض لسنده ه

الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم وصاع حنطة بصاع حنطة
وصاع شعير بصاع شعير وصاع ملح بصاع ملح لا فضل بين شيء من
ذلك زاد في رواية فمن زاد او استزاد فقد اربى وفي اخرى فاذا اختلفت
هذه الاجناس فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد اي مقابضة
طب ك في البيع عن ابي اسيد بفتح الهمزة مالك بن ربيعة قال راويه
عن ابي اسيد سمعته وابن عباس يفتي الدينار بالدينار فقال له ابو اسيد
واغلظ فقال ابن عباس ما كنت اظن ان احدا يعرف قرابتي من رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لي مثل هذا فقال له ابو اسيد اشهد
لقد سمعت رسول الله يقول فذكره فقال ابن عباس انما هذا شيء
كنت اقول برايي ولم اسمع فيه شيئا انتهى قال ك على شرطهما واقره
الذهبي وقال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني اسناده حسن

الدينار بالدينار لا فضل بينهما والدرهم بالدرهم لا فضل
بينهما فمن كانت له حاجة بورق بتثليث الراء والكسر افصح ومحل
ذلك كتب الفروع اي فضة فليصطرفها بذهب ومن كانت له حاجة
بذهب فليصطرفها بالورق لفظ الحاكم في الموضعين فليصرفها
والباقي سواء والصرف هاوها بالمد والقصر بمعنى خذ وهات فيشترط
التقابض في الصرف بالمجلس ه عن علي امير المؤمنين وفيه العباس
ابن عثمان بن شافع جد الامام الشافعي عن عمرو بن محمد بن الحنفية
قال في الميزان لم ار عنه راويا سوى ولده محمد ايضا وروى عنه

ايضا الحاكم وقال صحيح غريب واقره الذهبي
الدين يسر بكسر الدال يسر اي الاسلام ذو يسر اي مبني على التسهيل
والتخفيف وهو بمعناه ولن يغالب في رواية ولن يشاد قال في مختصر
الفتح وسمي الدين يسرا مبالغة بالنسبة للاديان قبله لانه تجافى
رفع عن اهله الاصر الذي كان على من قبلهم ومن اوضح الامثلة له ان توبتهم
كانت بقتل انفسهم وتوبة هذه بالاقلاع والعزم والندم الدين
اي يقاويه احد الا غلبه نفي يتعمق فيه احد ويترك الرفق ويأخذ
بالعنف الا غلبه الدين وعجز المتعمق وانقطع قال ابن حجر الدين منصوب
على المفعولية واضمر الفاعل للعلم به وحكى في المطالع ان اكثر الروايات
بالنصب وجمع بينهما بانه بالنسبة الى روايات المغاربة والمشارقة
قال ابن المنير فيه علم من اعلام النبوة فقد راينا وراى الناس قبلنا ان
كل متنطع في الدين ينقطع وليس المراد منع طلب الاكمل في العبادة لانه
من الامور المحمودة بل منع الافراط المودي الى الملال او المبالغة في التطوع
المفضي الى ترك الافضل او اخراج الفرض عن وقته كمن بات يصلي الليل
كله ويغالب النوم اي ان غلبه النوم اخر الليل فنام عن صلاة الصبح
في جماعة او الى خروج الوقت المختار او الى طلوع الشمس هب عن ابي هريرة
ورواه البخاري بلفظ ان الدين الخ
الدين النصيحة اي عماده وقوامه النصيحة حتى جعل الدين كله اياها
وبقية الحديث كما في صحيح مسلم قالوا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه
ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم قال بعضهم هذا الحديث ربع الاسلام
اي احد احاديث اربعة يدور الاسلام عليها وقال النووي بل المدار
عليه وحده ولما نظر السلف الى ذلك جعلوا النصيحة اعظم وصاياهم
قال بعض العارفين اوصيك بالنصح نصح الكلب لاهله فانهم
يجيعونه ويطردونه ويأبى الا ان يحوطهم وينصحهم وظاهر الخبر وجوب
النصح وان علم انه لا يفيد في المنصوح ومن قبيل النصيحة امن الفضيحة
ومن ابى فلا يلومن الا نفسه تنبيه قال بعض العارفين النصاح
الخيط والمنصحة الابرة والناصح الخائط والخائط هو الذي يولف اجزاء
الثوب حتى يصير قميصا او نحوه فينتفع بستا لبسه اياه ومثله الا
بنفعه والناصح في الدين الله هو الذي يولف بين عباد الله وبين ما فيه
سعادتهم عند الله وبين خلقه وقال القاضي الدين في الاصل الطاعة
والجزاء والمراد به الشريعة اطلق عليها لما فيها من الطاعة والانقياد
تخ عن ثوبان مولى النبي البزار في مسنده عن عمر بن عمر ابن الخطاب قال
الهيثمي رجاله رجال الصحيح وقضية صنيع المصنف انه لم يخرجه احد

الشيخين

الشيخين وهو ذهول فقد عزاه هو نفسه في الدر الى مسلم وابي داود واحمد
موصولا والى البخاري معلقا وعزاه النووي في الاذكار الى مسلم ٤
الدين بفتح الدال شين الدين بكسر الدال اي عيبه قال الحرالي الدين
في الامر الظاهر معاملة على تاخير كان الدين بالكسر فيما بين العبد وبين
٣ الله معاملة على تاخيره وفي شرح الشهاب لما جمع الدين محاسن الاسلام
ظاهرا وجمال الايمان باطنا نهى عن شين متعة الجمال بالدين وهو يشغل
القلب بهمه وقضائه والتذلل للغريم عند لقائه وتحمل منته الى
تاخير ادائه وربما يعد بالوفا فيخلف او يحدث الغريم بسببه
ويكذب او يحلف فيحنث او يموت فيرتهن به ابو نعيم في كتاب المعرفة
عن مالك بن يخامر بضم التحتية وفتح المعجمة وكسر الميم الحمصي السكسكي
قال الذهبي يقال له صحبة انتهى وقال ابو نعيم لم تثبت وفيه عبد
الله بن شبيب الربعي قال في الميزان اخباري علامة لكنه واه وقال
الحاكم ذاهب الحديث وبالغ فضلك فقال يحل ضرب عنقه وقال
ابن حبان يقلب الاخبار ويسرقها وله شاهد الخبر القضاعي في مسند
الشهاب عنه اي عن مالك المذكور عن معاذ بن جبل وفيه اسماعيل
ابن عياش اورده الذهبي في الضعفا وقال مختلف فيه وليس بالقوي
لكن قال العامري في شرحه حسن
الدين بفتح الدال المشددة راية الله في الارض اي التي وضعها فيما
لا ذل لمن شاء اذلاله فاذا اراد ان يذل عبدا اي من خلقه وضعها
في عنقه وذلك بايقاعه في الاستدانة ويترتب عليها الذل والهوان
ولهذا تكرر في عدة احاديث استعاذة المصطفى منه فان قيل اذا
كان الدين كذلك فكيف استدان المصطفى قيل انما استدان في ضرورة
ولا خلاف في عدم ذمه للضرورة فان قيل لا ضرورة مع ان الله
خيره ان يكون له بطحاء مكة ذهبا اجيب بانه خيره فاختار
الاقلال والتقنع وما عدل عنه زهدا فيه لا يرجع اليه فالضرورة
لازمته قال ابن العربي والدين عبارة عن كل ما يثبت في ذمة الغير
للغير في الذمة موجلا وحالا لك في البيع من دين بشر بن عبيد
الدارسي عن حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ابن الخطاب قال ك على شرط
مسلم ورده الذهبي فقال بشر واه فالصحة من اين ٥
الدين دينان بفتح الدال فمن مات وهو اي والحال انه ينوي قضاه
اي وفاه لصاحبه متى تمكن فانا وليه اي انصفه عنه بما يفي الله
به من نحو غنيمة ومن مات ولا ينوي قضاه فذلك اي المدين الذي لم
ينو الوفا هو الذي يوخذ من حسناته يوم القيمة فيعطى لرب الدين

فانه ليس يومئذ اي يوم الحساب دينار ولا درهم يوفى به فان لم تكن
حسناته اخذ من سيئات خصمه فالقيت عليه ثم طرح في النار كما جاء في خبر
اما من كانت نيته الوفاء متى تمكن فلم يتمكن فلا يوخذ من حسناته لعدم تقصيره
طب عن ابن عمر ابن الخطاب قال الهيثمي فيه محمد بن عبد الرحمن البيلماني وهو ضعيف
ورواه عنه ايضا الديلمي رمز المص لحسنه

الدين بفتح الدال هم بالليل فان المديون اذا خلا بنفسه تفكر فيه
وتذكر انه اذا اصبح طولب وضيق عليه ولم يجد للخلاص حيلة لم يزل
طول ليله في غم وهم حتى حال النوم بان يرى احلاما منكرة من تلك
الجهة ومذلة بالنهار سيما اذا كان خصمه الذي يتقاضى فهو البلاء
الاكبر والموت الاحمر والقصد بهذه الاخبار الاعلام بان الدين مكروه
لما فيه من تعريض النفس للمذلة فاذا دعت اليه ضرورة فلا كراهة
بل قد يجب ولا لوم على فاعله واما بالنسبة الى معطيه فمندوب
لانه من الاعانة على الخير فر عن عائشة ثم قال اعني الديلمي وفي الباب
انس وغيره

الدين بالفتح ينقص من الدين بكسرها اي يذهب منه فانه ربما جر
الى التسخط بالقضاء او الى الاحتيال بتحصيل شي من غير حله ليرضي به
رب الدين والحسب بالتحريك اي انه يزري به وهذا وما قبله مسوق
للتنفير من الاستدانة والزجر بمقارنته ما يودي اليهما فر عن عائشة
وفيه الحكم بن عبد الله الايلي قال الذهبي في الضعفاء متروك متهم
اي بالوضع ورواه عنها ايضا ابو الشيخ ومن طريقه وعنه اورده
الديلمي مصرحا فلو عزاه المص للاصل لكان اولى

الدين بفتح الدال قبل الوصية اي يجب تقديم وفائه على تنفيذها
وليس لوارث وصية الا ان يجيز الوارث والوصية لغة من وصيت
الشي وصلته سميت به لانه وصل خير دنياه بخير عقباه واذا اريد
بها ما يخرج من الثلث وهي المراد هنا والمبوب لها في الفقه تعرف بانها
عقد يوجب حقا في ثلث عاقده يلزم بموته هق من حديث يحيى بن ابي
انيسة عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي امير المومنين قال
الذهبي في المهذب ويحيى ضعيف انتهى واخرجه الدارقطني عن علي يرفعه
وفيه عاصم لينه ابن عدي عن شبيب بن شعبة ثقة له غرائب ويحيى
ابن ابي انيسة تالف ذكره الغرياني وغيره واخرجه الحرث بن ابي اسامة
من حديث ابن عمر قال ابن حجر وسنده ضعيف

حرف الذال المعجمة

ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا اي قنع بالله ربا واكتفى به ولم يطلب غيره
وبالاسلام دينا بان لم يسع في غير طريقه قال الطيبي ولا يخلو اما ان يراد
بالاسلام الانقياد كما في حديث بني الاسلام على خمس ويويد الثاني
اقترانه بالدين لان الدين جامع الانقياد وعلى التقديرين هو عطف على
قوله بالله ربا عطف عام على خاص وكذا قوله وبمحمد رسولا بان لم يسلك
الا ما يوافق شرعه ومن كان كذلك فقد وصلت حلاوة الايمان
الى قلبه وذاق طعمه شبه الامر الحاصل الوجداني من الرضا بالامور
المذكورة بمطعوم يلتذ به ثم ذكر المشبه به واراد المشبه ورشح
بقوله ذاق فان قيل الرضى بالثالث مستلزم للاولين فلم ذكرهما
قلنا التصريح بان الرضى بكل منهما مقصود وقال الراغب
والذوق وجود الطعم في الفم واصله فيما يقل تناوله فاذا كثر يقال له
الاكل واستعمل في القران بمعنى الاصابة اما في الرحمة ولئن اذقنا الانسان
منا رحمة واما في العذاب نحو ليذوقوا العذاب وقال غيره الذوق ضرب
مثلا لما ينالونه عند المصطفى من الخير حم م ت في الايمان عن العباس
ابن عبد المطلب ولم يخرجه البخاري

ذاكر الله في الغافلين بمنزلة الصابر في الفارين شبه الذاكر الذي
يذكر الله بين جماعة لم يذكروه بالمجاهد يقاتل الكفار بعد فرار اصحابه
منهم فالذاكر قاهر لجند الشيطان وهازم له والغافل مقهور قال
ابن عربي علامة يذكر الله بين الغافلين عن الله بحيث لا يعلمون فتلك
خلوة العارف بربه وهو كالمصلي بين النيام طب وكذا في الاوسط
عن ابن مسعود قال الهيثمي بعد ما عزاه لهما رجال الاوسط وثقوا
ونصه ان رجال الكبير لم يوثقوا فلو عزاه المصنف للاوسط
لكان احسن

ذاكر الله في الغافلين مثل الذي يقاتل عن الفارين لان اهل الغفلة
قد تعلقت قلوبهم بالاسباب فاذكروها ولاذوا بها صارت عليهم فتنة
فاذا ذكر الله بينهم كان فيه رد اعليهم غيبتهم وحماهم وسوء صنيعهم
واعراضهم عن الذكر فكان ذاكر الله فيهم كحامي الفئة المنهزمة فهو
يطفي بانه غضب الله على من اعرض عن ذكره ولولا دفع الله الناس بعضهم
ببعض لفسدت الارض ومن ثم شرع لداخل السوق الذي هو محل
الغفلة الذكر المشهور ورتب عليه ذلك الخبر العظيم الذي لم
يقع مثله في حديث صحيح الا قليلا وذاكر الله في الغافلين كرره
ليناط به كل مرة ما لم ينط به اولا ذكره الطيبي كالمصباح في البيت المظلم
شبه الذاكر بالسراج الذي يستضي به اهل البيت ويهتدون به الى

المصالح ويحترزون بصونهم من الهوام وذاكر الله في الغافلين كمثل الشجرة الخضراء في وسط الشجر الذي قد تحات من الضريب اي تساقط من شدة البرد والضريب الصقيع ويروى من الجليد شبه الذاكر بالغصن الاخضر الذي يصلح للاثمار والغافل باليابس الذي يهيأ للاحراق ذكره القاضي قال الحكيم فكذلك اهل الغفلة اصابهم حريق الشهوات فذهبت ثمار القلوب وهي طاعة الاركان فالذاكر قلبه رطب بذكره لم يصبه قحط ولا برد وقاما اهل الغفلة كاهل الاسواق فالحرص فيهم كامن فكلما ازداد الواحد منهم طلبا ازداد حرصا فاقبل العدو فنصب كرسيه في وسط اسواقهم وركز رايته وبث جنوده فحثهم على الغفلة فاضاعوا الصلاة ومنعوا الحقوق فاهل الغفلة على خطر عظيم من نزول العذاب والذاكر بينهم يرد غضب الله فيدفع بالذاكر عن الغافل وبالمصلي عن الذي لا يصلي وذاكر الله في الغافلين يعرفه الله مقعده من الجنة اي في الدنيا بان يكشف له عنه فيراه او يرى له او في القبر وذاكر الله في الغافلين يغفر الله له بعدد كل فصيح واعجم فالفصيح بنو ادم والاعجم البهائم هكذا ذكره متصلا بالخبر واخرجه ابو نعيم فما ادري من تتمة الحديث او من تفسير الراوي شبه الذاكر بشجرة خضر الى المنظر من الاشجار سقيها بما في قضبان الحطوب القفار رطبة بذكره لينه بفيضه واهل الغفلة بشجرة حتت فتسقط ورقها وبيست اغصانها لان حريق الشهوة اصابهم فذهبت ثمار القلوب وهي طاعة الاركان وذهبت طلاوة الوجوه وسمتها وسكون النفس وهديها فلم يبق ثمر ولا ورق وما بقي من الثمر فمر او حلو لا طعم له كدر اللون عاقبته التخمة فهي اشجار تتخذه الصيغة حل وكذا البيهقي في الشعب عن ابن عمر ابن الخطاب قال الحافظ العراقي سنده ضعيف اي وذلك لان فيه عمران بن مسلم القصير قال في الميزان قال البخاري منكر الحديث ثم اورد له هذا الخبر

ذاكر الله في شهر رمضان مغفور له من الله تعالى وسكت عن الغافل للعلم به وسائل الله فيه شيئا من خير الدين او الدنيا لا يخيب بفتح اوله او ضمه واتفاقا لان ذاكر الله في رمضان ذو لم ينقل ذاكر الله وهو صائم كبيرين شمول الحكم للصيام طس وهب عن عمر ابن الخطاب قال الهيثمي فيه هلال بن عبد الرحمن وهو ضعيف وقال الذهبي في الضعفا منكر الحديث واقول فيه ايضا عبد الله بن علي بن جدعان قال الدارقطني لا يزال عندي فيه لين وقال الذهبي في الضعفا قال احمد ويحيى ليس بشي وابو زرعة غير قوي

ذاكر الله خاليا اي في محل خال لا يطلع عليه فيه الا الله والحفظة كمبارز الى الكفار من بين الصفوف اي ليس معه احد فذاكر الله في الخلوات بعد في الثواب جوده بنفسه في القتال في الفلوات وهذا تنويه عظيم بفضل الذكر ومن ثم كانت جميع العبادات تزول يوم القيمة الا الذكر قال الهمام الرازي جميع التكاليف الظاهرة من صلاة او غيرها تزول في عالم القيمة الا الذكر والتوحيد لدلالة القرآن على مواظبتهم على الحمد والمواظبة عليه مواظبة عليهما قال الغزالي قال بعض المكاشفين ظهر لي الملك فسالني ان املي عليه شيئا من ذكري الخفي عن مشاهدتي من التوحيد وقال ما نكتب لك عملا ونحن نحب ان نصعد لك بعمل تتقرب به الى الله فقلت الستما تكتبان الفرائض قالا بلى قلت فيكفيكما ذلك قال الغزالي وذا اشارة الى ان الكاتبين لا يطلعون على اسرار القلب انما يطلعون على الاعمال الظاهرة الشيرازي في كتاب الالقاب عن ابن عباس ورواه عنه ايضا الديلمي لكن بيض له ولده

ذبح الرجل ان تزكيه في وجهه اي تزكيتك له في وجهه بمنزلة المعجلة اذا احتمل ذلك المادح وسيلة الى طلب شيء منه فانه يلجئه بشدة الحيا الى الاجابة كرها فيتالم لذلك تالما يكاد ان يضاهي تالم المذبوح ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب فضل الصمت اي السكوت عن ابرهيم ابن يزيد التيمي بفتح المثناة الفوقية وفتح المثناة التحتية نسبة الى تيم بالتحريك بطن من غافق وبفتح الفوقية وسكون التحتية نسبة الى قبيلة تيم بالسكون وهو الزاهد العابد مرسلا ارسل عن عائشة وغيرها

ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله عند الذبح او لم يذكر لانه ان ذكر لم يذكر الا اسم الله احتج به من ذهب الى عدم وجوب التسمية على الذبيحة وهم الجمهور فقالوا هي سنة لا واجبة والمذبوح حلال سواء تركها سهوا او عمدا وفرق احمد بين العامد والناسي ومال اليه الغزالي في الاحيا حيث قال في مراتب الشبهات المرتبة الاولى ما يتأكد الاستحباب في التورع عنه وهو ما يقوى فيه دليل المخالف فمنه التورع عن اكل متروك التسمية فان الاية اعني قوله ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ظاهرة في الايجاب والاخبار متواترة بالامر بها لكن لما صح قول المصطفى المؤمن يذبح على اسم الله سمى او لم يسم يحتمل كونه عاما موجبا لصرف الاية والاخبار عن ظاهر الامر ويحتمل تخصيصه بالناسي والثاني اولى انتهى كلامه وهذا الحديث الذي حكم بصحته تابع النووي في انكاره وقال مجمع على ضعفه قال وقد خرجه البيهقي

من حديث ابي هريرة وقال منكر لا يحتج به (د في مراسيله عن الصلت) بفتح
المهملة وسكون اللام واخره مثناة السدوسي مولى سويد بن منجوف
(مرسلا) قال عبد الحق يوهم ارساله ضعفه قال ابن القطان وعلته ان
الصلت لا يعرف حاله وقال ابن حجر في التخريج رواه البيهقي من حديث ابن
عباس موصولا وفي سنده ضعف واعله ابن الجوزي بمعقل بن عبد الله
فزعم انه مجهول فاخطا لكن قال البيهقي وقفه على ابن عباس وقال في الفتح
الصلت ذكره ابن حبان في الثقات وهو مرسل جيد اما كونه يبلغ درجة
الصحة فلا

(ذبوا) اي امنعوا وادفعوا (عن اعراضكم) بفتح الهمزة (باموالكم) تمامه
عند مخرجه الخطيب قالوا يا رسول الله كيف نذب باموالنا عن اعراضنا
قال تعطون الشاعر ومن تخافون لسانه انتهى بلفظه (خط عن ابي هريرة
ابن لال ابو بكر عن عائشة) ورواه عنهما ايضا الديلمي

(ذراري المسلمين) اي اطفالهم من الذر بمعنى التفريق لان الله فرقهم
في الارض او من الذر بمعنى الخلق (يوم القيمة تحت العرش) اي في ظله يوم
لا ظل الا ظله (شافع) اي كل منهم شافع عند الله فيمن اذن (ومشفع) اي
مقبول الشفاعة غير مردود (من لم يبلغ اثني عشرة سنة) بدل مما
قبله او خبر مبتدا محذوف تقديره وهو قال تعالى كل نفس بما كسبت
رهينة الا اصحاب اليمين قال علي وابن عمر رضي الله عنهما هم اطفال
المسلمين قال المصنف ثم اذا دخلوا الجنة كانوا مع ارفع الابوين
مكانا وخير الوالدين فضلا واحسانا (ومن بلغ ثلاث عشرة سنة
فعليه وله) اي فعليه وزر ما فعله بعد البلوغ من المعاصي وله اجر
ما فعله من الطاعات وظاهره ان التكليف منوط ببلوغ هذا السن
لكن مذهب الشافعية ان البلوغ وجريان القلم بالاحتلام او ببلوغ
خمس عشرة سنة (ابو بكر الشافعي في الغيلانيات وابن عساكر
في التاريخ عن انس) ورواه عنه ايضا ابو نعيم والديلمي فما اوهمه
عدول المص لابن بيلمه من انه لا يوجد لاحد من المشاهير غير سديد ثم
الذهبي ركن الشامي قال في الميزان وهاه ابن المبارك وقال النسائي
والدارقطني متروك ثم ساق له هذا الخبر وفي اللسان عن الحاكم انه
يروي احاديث موضوعة

(ذراري المسلمين) اي ارواح اطفالهم (في عصافير خضر تعلق في
شجر الجنة يكفلهم ابوهم ابرهيم) الخليل عليه السلام وفيه رواية
زائدة وسارة امراته قال المص وروى ابن ابي الدنيا عن ابن مسعود وهو
كالمرفوع السنة ان اطفال المسلمين يلون في الجنة اما ذراري الكفار

ففيهم

المناوي
من الثالث

ليس له عند الله خلاق

(رب حامل فقه غير فقيه) اي مستنبط علم الاحكام من طريق الاستدلال
بل يحمل الرواية من غير ان يكون له استدلال واستنباط منها ذكره في القواطع
(ومن لم ينفعه علمه ضره) وفي رواية عنه (احمل القران ما نهاك
فان لم ينهك فلست تقرؤه) قال الذهبي اشار الى ان المفهوم تفقها ضل
فاذا رايت فقيها خالف حديثا او رده عليك وحرف معناه فلا تبادر الى
تضليله ولهذا قال علي كرم الله وجهه لمن قال له اطلحة والزبير كانا على
باطل يا هذا انه ملبوس عليك ان الحق لا يعرف بالرجال اعرف الحق تعرف
اهله (طب عن ابن عمرو) قال المنذري وفيه شهر بن حوشب

(ربيع امتي العنب والبطيخ) جعلهما ربيعا للابدان لان الانسان يرتاح
لاكلهما ويميل اليه فمن ثم انتعش ما في البدن وينمو به ونظيره حسنه كما
ان الربيع اظهر اثار رحمة الله واحيا الارض بعد موتها وفيه فضل العنب
والبطيخ وهل الافضل البطيخ او العنب فيه خلاف والاكثر على تفضيل
الثاني والاولى اكلهما معا لينكسر حر هذا ببرد هذا وبرد هذا بحر هذا (ابو
عبد الرحمن السلمي الصوفي في كتاب الاطعمة وابو عمرو النوقاني) بفتح
النون وسكون الواو وفتح القاف وبعد الالف نون نسبة الى نوقان
احدى مدينتي طوس (في كتاب البطيخ فر) وكذا العقيلي في الضعفاء (عن
ابن عمر) ابن الخطاب وفيه عندهما محمد بن احمد بن مهدي قال الذهبي في
الضعفاء قال الدارقطني ضعيف جدا عن محمد ابن ضو قال ابن حبان لا يجوز د
الاحتجاج به كذاب متهتك بالخمرة والعجوز عن عطاف بن خالد قال
ابن عدي لا باس وقال ابو حاتم ليس بذاك وقال الحاكم ليس بمتين عندهم
ثالثه وستوان السلمي وضاع ولهذا اورد ابن الجوزي الحديث في
الموضوعات وسكت عليه المؤلف في مختصرها

(رجب شهر الله وشعبان شهري ورمضان شهر امتي) اضافة الشهر
الى الله تدل على شرفه وفضله ومعنى الاضافة الاشارة الى ان تحريمه
من فعل الله ليس لاحد تبديله كما كانت الجاهلية يحلونه ويحرمون
مكانه صفر واخذ بقضيته بعض الشافعية فذهب الى ان رجب
افضل الاشهر الحرم قاله ابن رجب وغيره وهو مردود والاصح ان الافضل
بعد رمضان المحرم ولرجب سبعة عشر اسما سردها ابن رجب
وغيره وله احكام معروفة افردت بالتاليف تنبيه قال
في كتاب الصراط المستقيم لم يثبت عن النبي في فضل رجب الا خبر
كان اذا دخل رجب قال اللهم بارك لنا في رجب ولم يثبت غيره بل عامة
الاحاديث المأثورة فيه عن النبي كذب وقال النووي لم يثبت في صوم

رجب ندب ولا نهي بعينه ولكن اصل الصوم مندوب ابو الفتح بن ابي الفوارس
في اماليه عن الحسن البصري مرسلا قال الحافظ الزين العراقي في شرح
الترمذي حديث ضعيف جدا هو من مرسلات الحسن رويناه في كتاب
الترغيب للاصفهاني ومرسلات الحسن لا شيء عند اهل الحديث ولا يصح في
فضل رجب حديث انتهى وكلام المؤلف كالصريح في انه لم يره مسندا
والا لما عدل لروايته ارساله وهو عجيب فقد خرجه الديلمي في مسند
الفردوس من طريق ثلاث وابن نصر وغيرهما من حديث انس بما للفظ
المزبور بعينه
رحم الله ابا بكر انشا بلفظ الخبر اي نحاه وانعم عليه في الدارين زوجني
ابنته عائشة وحملني الى دار الهجرة المدينة على ناقة له واعتق بلالا
من ماله لما راه يعذب في الله عذابا شديدا وما نفعني مال في الاسلام
لعل المراد به في نصرته ما نفعني مال ابي بكر وروى ابن عساكر انه اسلم
وله اربعون الف دينار وفي رواية الف درهم فانفقها عليه ولا يعارضه
حديث البخاري ان المصطفى لم ياخذ منه الراحلة الى الهجرة الا بالثمن لاحتمال
انه ابراه منه وفي رواية انه لما قال لما نفعني الخ بكى ابو بكر وقال هل انا ومالي
الا لك يا رسول الله قال ابن المسيب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقضي في مال ابي بكر كما يقضي في مال نفسه وقد فسر قوله سبحانه وسيجنبها
الاتقى الذي يؤتي ماله يتزكى وما لاحد عنده من نعمة تجزى بان المراد منه
ابو بكر قال في العوارف وغيرها ومن قواعد الصوفية من الاخلاق
شكر المحسن على الاحسان والدعا له مع كمال توحيدهم وقطعهم
النظر عن الاغيار ومشاهدتهم النعم من المنعم الجبار لكن يفعلونه اقتدا
بسيدهم المصطفى فاذا ارتقى الصوفي الى ذروة التوحيد شكر الخلق
بعد شكر الحق ويثبت لهم وجودا في المنع والعطا بعد ان يرى المسبب
اولا ولسعته لا يحجبه الخلق عن الحق وفي النوادر عن بعضهم اذ دخلت صوفيا
منزلي فقدمت له لبنا وسكرا فتناوله وقال لا يحمد الله لاحمدك فوضعت
رجلي على عنقه فاخرجته ورجعت الحالة مع اهلي
رحم الله عمر ابن الخطاب يقول الحق وان كان مرا وكان لا يخاف في الله لومة
لائم من ثم قال لقد تركه الحق اي قول الحق والعمل به وما له من صديق
لعدم انقياد اكثر الخلق للحق ونفرتهم ممن يتصلب فيه ومن ثم لزم
النصح قل اولياؤه فان الغالب على الناس اتباع الهوى قال
بعض العارفين
لما لزمت النصح والتحقيقا • لم يترك لي في الوجود صديقا •
رحم الله عثمان بن عفان تستحييه الملائكة اي تستحيي منه وكان حييا

بذل للامة وجهز جيش العسرة تجاه الروم مالا منه الف بعير باقتابها
والمراد به تبوك كما في البخاري في المغازي وزاد في مسجدنا مسجد المدينة
حتى وسعنا فانه لما كثر المسلمون ضاق عليهم فصرف عليه حتى وسعه
رحم الله عليا ابن ابي طالب كرم الله وجهه اللهم ادر الحق معه حيث
دار ومن ثم كان افضل الصحابة وافاد ندب شكر المحسن والاعتراف
له في الملا والمحافل والمجامع وليس ذلك تنقيصا لقدر الشاكر بل تعظيم
له لظهور اتصافه بالانصاف والمكافات بالجميل ت عن علي امير المؤمنين
رمز لصحته وليس كما زعم فقد اورده ابن الجوزي في الواهيات
وقال هذا الحديث يعرف بمختار قال البخاري هو منكر الحديث وقال ابن
حبان ياتي بالمناكير عن المشاهير حتى يسبق الى القلب انه يتعمدها
انتهى وفي الميزان مختار بن نافع منكر الحديث جدا ثم اورد له مناكير
منها هذا الخبر
رحم الله عبد الله بن رواحة بفتح الراء والواو والمهملة مخففا البدري
الخزرجي النقيب ليلة العقبة وهو اول خارج الى الغزو واستشهد
في غزوة موتة كان حيثما ادركته الصلاة وهو سائر على بعيره اناخ
بعيره وصلى محافظة على ادائها اول وقتها فان صلى فرضا على الدابة
وهي سائرة لم يصح وان كانت واقفة واتم الاركان صح لكن يندب له
صلاته على الارض حيث امكن لانه افضل فلذلك اثره هذا الصحابي الجليل
ابن عساكر في التاريخ عن ابن عمر ابن الخطاب وفيه مختار بن نافع الصائغ
قال في الميزان عن العقيلي حديث غير محفوظ وظاهر صنيع المصنف
انه لم يره لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجب فقد
خرجه الطبراني باللفظ المزبور الا انه اخره ولفظه رحم الله اخي عبد الله
ابن رواحة كان اينما ادركته الصلاة اناخ قال الهيثمي اسناده حسن
انتهى فاقتصار المصنف على ابن عساكر من ضيق العطن
رحم الله قسا قيل يا رسول الله ترحم على قس قال نعم انه كان على
دين ابي اسمعيل بن ابراهيم الخليل وورد من طرق عن ابن عباس قدم وفد
عبد القيس على رسول الله فقال ايكم يعرف القس بن ساعدة الايادي
قالوا كلنا قال فما فعل قالوا هلك قال ما انساه بعكاظ على جمل احمر يقول
ايها الناس من عاش مات ومن مات فات وكل ما هو ات ات ان في السما لخبرا
وان في الارض لعبرا مهاد موضوع وسقف مرفوع ونجوم تمور وبحار
لا تغور اقسم قس قسما حتما لئن كان في الامر رضا ليكونن سخطا ان لله
لدينا هو احب اليه من دينكم الذي انتم عليه ما لي ارى الناس يذهبون
ولا يرجعون ارضوا بالمقام فقاموا ام تركوا فناموا زاد في رواية ابن

الاباق الاجداد ابن المريض والعواد اين الفراعنة الشداد اين من بنى وشيد
وزخرف ونجد وغره المال والولد اين من بغى وطغى وجمع فأوعى وقال انا ربكم
الاعلى اين الذين كانوا اكثر منكم مالا واطول آجالا وابعد آمالا طحنهم الثرى بكلكله
ومزقهم بتطاوله فتلك عظامهم بالية وبيوتهم خاوية وعمرتها
الذئاب العادية كلا بل هو الواحد المعبود لم يلد ولم يولد انتهى
وفي السيرة اليعمرية وغيرها ان سبب الحديث ان رجلا اخبر المصطفى
صلى الله عليه وسلم انه ضلت له ضالة فطلبها فرأى قبرين في ظل شجرة
فسلم فرد فاذا هو بعين خرارة في الارض خواره ومسجد بين قبرين واسدين
عظيمين فاذا استوى احدهما لما اتبعه الآخر ضربه بقضيب بيده وقال
ارجع حتى يشرب من قبلك فقلت ما هذان القبران فقال اخوان ذكرانا
بعبد الله فادركهما الموت فقبرتهما وها انا بين قبريهما حتى الحق بهما
ثم نظر اليهما فتغرغرت عيناه بالدموع فانكب عليهما يقول

خليلي هبا طال ما قد رقدتما ... أجدكما لا تقضيان كراكما
الم تريا اني بسمعان مفرد ... وما لي فيها من خليل سواكما
مقيم على قبريكما لست بارحا ... طوال الليالي او يجيب صداكما
ابكيكما طول الحياة وما الذي ... يرد على ذي لوعة ان بكاكما
امن طول نوم لا تجيبان داعيا ... كأن الذي يسقي العقار سقاكما
كأنكما والموت اقرب غائب ... بروحي في قبريكما قد اتاكما
فلو جعلت نفس لنفس وقاية ... لجدت بنفسي ان تكون فداكما

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله قسا الى آخره
قال الحافظ في الانباء ان لقس وقومه فضيلة ليست لاحد
من العرب لان رسول الله روى كلامه وموقفه على جمله بعكاظ وموعظته
وعجب من حسن كلامه واظهر تصويبه وهذا شرف تقصر عنه الآمال
وتنقطع دونه الآمال طب وكذا في الاوسط عن غالب ابن ابجر بموحدة وجيم
وزاد احمر ويقال غالب ابن ذيخ بكسر وتحتية ثم معجمة المزني صحابي له
حديث نزل الكوفة قال الهيثمي رجاله ثقات
رحم الله لوطا اسم اعجمي وصرف مع العجمة والعلمية وهو ابن هاران
او هارون ابن اخي ابراهيم وهذا تمهيد وتقدمة للخطاب المزعج كما في
قوله عفى الله عنك لم اذنت لهم ياوي لفظ رواية البخاري كان ياوي في
الشدايد الى ركن شديد اي اشد اعظم وهو الله تعالى فانه اشد
الاركان واعظمها واصل ذلك ان قومه ابتدعوا وطء الذكور فدعاهم
الى الاقلاع عن ذلك فاحشة فاصروا على الامتناع ولم يتفق انه ساعده
منهم احد فلما اراد الله اهلاكهم بعث جبريل وميكائيل واسرافيل

اليه

اليه فاستضافوه فخاف عليهم من قومه واراد ان يخفي عليهم خبرهم
فنمت عليهم امرأته فجاؤه وعاتبوه على كتمانه امرهم فقال لو ان لي منعة
واقارب وعشيرة استنصر بهم عليكم ليدفعوا عن ضيفاني قال
القاضي كانه استغرب منه هذا القول وعده نادرة اذ لا ركون
اشد من الركن الذي كان يأوي اليه وهو عصمة الله وحفظه وقال
غيره ترحم عليه لسهوه في ذلك الوقت حتى ضاق صدره فقال
او آوي الى ركن شديد اي الى عز العشيرة وهو كان يعني الالتجاء الى الله
وهو اشد الاركان وقال النووي يجوز انه لما اندهش حال الاضياف
اعتذارا وسمى العشيرة ركنا لان الركن يستند اليه ويمتنع به فشبههم
بالركن من الجبل لشدتهم ومنعتهم وما بعث بعده نبيا الا في
ثروة اي كثرة ومنعة من قومه تمنع منه من يريده بسوء تنصره
وتحوطه واستشكل بانه فلم تقتلون انبياء الله من قبل ان كنتم
مؤمنين ولو كانوا في منعة لما قتلوا منهم ببيت المقدس في يوم واحد
ثلثمائة وفي التقييد ببعدية لوط اشارة بانه لم يكن في منعة
لشهادة لو ان لي بكم قوة ك في اخبار الانبياء عن ابي هريرة وقال
على شرط مسلم واقره الذهبي
رحم الله حميرا ابن سبأ ابن يشجب بن يعرب بن قحطان ابو قبيلة من
اليمن افواههم سلام وايديهم طعام يعني افواههم لم تزل ناطقة
بالسلام على كل من لقيتهم ابتداء وجوابا وايديهم لم تزل ممتدة
بمناولة الطعام للضيف والجائع فجعل الافواه والايدي نفس
السلام والطعام لمزيد المبالغة وهم اهل امن وايمان اي الناس
امنون منهم وقلوبهم مملوءة بنور الايقان بعيدة من الشقاق نفورة من النفاق
حم طب عن ابي هريرة قال جاء رجل الى رسول الله الغز حميرا فاعرض عنه
مرارا فذكره
رحم الله خرافة بضم الخاء المعجمة وفتح المهملة انه كان رجلا
صالحا اسم رجل من عذرة استهوته الجن وحدث بما رأى فكذبوه وقالوا لوا
حديث خرافة واجروه على كل ما يكذبونه وكل ما يستملح او يتعجب منه
روى الترمذي عن عائشة قالت حدث النبي نساءه بحديث فقالت
امرأة منهن كأنه حديث خرافة فقال اتدرين ما خرافة ان خرافة
كان رجلا من عذرة اسرته الجن فمكث دهرا ثم رجع فكان يحدث
بما رأى فيهم من الاعاجيب فقال الناس حديث خرافة وخرج
ابن ابي الدنيا في ذم البغي عن انس قال اجتمع نساء النبي فجعل يقول
الكلمة لما يقول الرجل عند اهله فقالت احداهن كان هذا حديث

خرافة فقال اتدرون ما خرافة انه كان رجلا من الحي من عذرة اصابته الجن
فكان فيهم حينا فرجع فجعل يحدث باحاديث لا تكون في الانس فحدث
ان رجلا من الجن كانت له ام فامرته ان يتزوج فذكر قصة طويلة قال ابن حجر
ورجاله ثقات الا الاجلح بن معاوية فلم اعرفه المفضل بن محمد بن يعلى بن عامر
الضبي بفتح المعجمة وشد الموحدة نسبة الى ضبة ابن اد الكوفي كان علامة
راوية للادب ثقة في كتاب الامثال قال ذكر اسمعيل بن ابي عمرو بن ابي داود المكي
عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن عبد الرحمن قال سألت ابي يعني
عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن حديث خرافة فقال بلغني عن عائشة
انها قالت قلت للنبي حدثني بحديث خرافة فقال رحم الله خرافة انه كان رجلا
صالحا وانه اخبرني انه خرج ليلة لبعض حاجته فلقيه ثلاثة من الجن فاسروه
فقال واحد نستعبده وقال الآخر نقتله وقال الآخر نعتقه فمر بهم رجل
منهم فذكر قصة طويلة بسند كله من رواة المفضل عن عائشة واقتصر
المصنف على الجملة الاولى وحذف ما بعدها قال الحافظ ابن حجر لم ار من ذكر
خرافة في الصحابة لكن هذا الحديث يدل عليه

رحم الله الانصار الاوس والخزرج غلبت عليهم الصفة وابناء الانصار
وابناء ابناء الانصار في رواية وازواجهم وذراريهم وفي اخرى وموالي الانصار
وهذا دعاء او خبر وذلك لانهم من القيام في نصرة الدين وايواء المصطفى
حال شدة الخوف والضيق والعسرة وحمايتهم له حتى بلغ اوامر ربه
واظهر الدين واسس قواعد الشريعة فعادتهم ما نزعهم الشريف على
ابنائهم وذرياتهم ومن ثم اكد الوصية بهم في غير ما حديث عن عمرو بن عوف
ابن زيد بن ملحة المزني ورواه عنه ايضا الطبراني وفيه كثير بن عبد الله
ابن عمرو المزني وهو ضعيف وقد حسن له الترمذي وبقية رجاله ثقات

رحم الله المتخللين والمتخللات اي الرجال والنساء المتخللين من اثار الطعام
والمتخللين شعورهم في الطهارة فان ذلك سنة موكدة هب عن ابن عباس
وفيه قدامة بن محمد المديني قال الذهبي في الضعفاء خرجه ابن حبان هـ
واسمعيل ابن شيبة قال الازدي والنسائي منكر الحديث ومن ثم قال
السخاوي عقب تخريجه فيه نظر

رحم الله المتخللين من امتي امة الاجابة في الوضوء والغسل وفي الطعام
وفي رواية من بدل في وسم الحديث المحرم فيندب له التخلل لكل من رفق
دعا له بالرحمة المتاد لقبادت سنة والشعار ذلك كلفه مقصد رجاء دعوته
والتخلل في الطعام تتبع ما بقي بين الاسنان من الطعام ليخرجه بالخلال
لئلا يبقى فيتغير ريح الفم ويتاذى به من يناجيه فدعا له بالرحمة احتيا
للعبادة والادب والحرمة والتقيد به كل من علمه القضاعي في مسنده

الشهاب

الشهاب عن ابي ايوب الانصاري قال شارحه حسن غريب ورواه عنه
ايضا الديلمي

رحم الله المتسرولات من النساء اي اللاتي يلبسن السراويل بقصد
التستر فهو من سنة وكده محافظة على ستر عوراتهن ما امكن قط في الافراد
ك في تاريخه تاريخ نيسابور من حديث محمد بن القسم العتكي عن محمد بن شاذان
عن بشر بن الحكم عن عبد المومن ابن عبد الله بن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي
هريرة هب قال حدثنا الحاكم باسناده هذا عن ابي هريرة قال بينا
النبي صلى الله عليه وسلم جالس على باب المسجد مرت امراة على دابة
فلما حاذته عثرت بها فاعرض النبي فقيل انها متسرولة فذكره وفيه من لا
يعرف خط في كتاب المتفق والمفترق من حديث ابي بكر الاسمعيلي عن الحسن
ابن سفيان عن بشر بن سيار عن سهل بن عبد الواسطي عن يوسف بن زياد
عن عبد الله بن عبد الرحمن عن سعد بن طريف قال ابن حجر سعد بن طريف ذكره
الخطيب في المتفق والمفترق وقال يقال له صحبة ثم روى له هذا الحديث
وقال لم اكتبه الا من هذا الوجه وفي اسناده غير واحد من المجهولين
وقال ابن الجوزي جعل الخطيب سعد هذا ابن طريف الاسكاف ولا اراه
الا هو وليس في الصحابة من اسمه ابن طريف وكان الاسكاف وضاعا للحديث
ويوسف بن زياد قال الدارقطني مشهور بالاباطيل فالحديث موضوع
انتهى وما زعمه في دعواه وضعفه عق من حديث اسحق بن ابراهيم عن عبد
الرزاق عن محمد بن مسلم الطائفي عن الصباح عن مجاهد عن مجاهد بلاغا
انه قال بلغني ان امراة سقطت عن دابتها فانكشفت والنبي قريب
منها فاعرض فقيل عليها سراويل فذكره ومحمد بن مسلم ضعفه احمد
ووثقه غيره

رحم الله امراة اكتسب طيبا اي حلالا وانفق قصدا اي بتدبير واعتدال
من غير افراط ولا تفريط وقدم فضلا اي ما فضل عن انفاقه في نفسه وممونه
بالمعروف بان تصدق به على المحتاج ليجده ذخرا ليوم فقره وحاجته
وهو يوم القيمة وقدم ذكر الطيب ايماء انه لا ينفعه يوم الجزاء عند الله الا
ما انفقه من الحلال فاما الحرام وكذلك المريب ذلك ان الله لا حرج في اكل حتى
يتصف بالطيب للناس الذين في المخاطبين بما انسلخ اكثرهم من العمل
في الشكر والايمان ونحو اسمه عن الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ابن
النجار في تاريخ بغداد عن عائشة

رحم الله امراة اصلح من لسانه بان تجنب اللحن او بان الزمه الصدق
وجنبه الكذب حث على اصلاح اللسان وعابه له بالرحمة واصلاحه
من وجهين احدهما اصلاح نطقه بالعربية ولسان العرب اشرف

الالسنة سميت عربية لاعرابها عن الانسيا وافصاحها عن الحقايق بما لم
يفصح غيرها وجميع العلوم مفتقرة اليها سيما الشرعية فلا تدرك
حقايق الكتاب والسنة الا بوفور حظ منها وروى بعض المحدثين ان المصطفى
صلى الله عليه وسلم نهى عن الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة بسكون اللام
ثم قال مخاطبا بعض العلما لي منذ عشرين سنة ما حلقت راسي قبلها لهذا
النهي فقال هذا تصحيف هو الحلق محركا اي نهى ان يتحلق الناس قبل الجمعة
وقال ان النصارى كفرت بتصحيف كلمة اوحى الله الى عيسى انا ولدتك
بالتشديد فخففوا اللام اصلاح اللسان ما لتقوى وادامة ذكر الخير
والتنزه عن كل ما يقبح شرعا وعادة حتى يصلح لسانه ولا ينطق الا بخير
قال الحكما الخرس خير من الكذب وصدق اللسان اول السعادة وقال بعض
البلغا اللسان كالسيف كالحرق ولا عود كالصدق والكذب جماع كل شر
ابن الانباري بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الموحدة في كتاب **الوقف
والابتدا** و**الموهبي** بفتح الميم وسكون الواو وكسر الها والموحدة نسبة
الى موهب بطن من المعافر في كتاب **العلم عن خطاب الجامع** لاداب والنسا
كلهم **عن عمر** ابن الخطاب وسببه انه مر بقوم وهم ارشقوا فاخطاوا فقال
ما احسن رميكم فقالوا انا قوم متعلمين فقال لخطاكم اشد علي من رميكم سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ورواه عنه ايضا البيهقي في الشعب
باللفظ المزبور وكان اغفله ذهولا واورده في الميزان في ترجمة عيسى
ابن ابرهيم وقال سند اليسر بصحيح **ابن عساكر** في التاريخ **عن انس** ورواه
عنه ايضا ابو نعيم والديلمي واورده ابن الجوزي في الواهيات وقال
حديث لا يصح
رحم الله امرا صلى قبل العصر اربعا قال ابن قدامة ميه مندا ترغيب فيها
لكنه لم يجعلها من السنن الرواتب بدليل ان ابن عمر راويه لم يحافظ عليها
وقال الغزالي يستحب استحبابا موكدا رجا الدخول في دعوة النبي
وان دعوته مستجابة لا محالة **د ت** وحسنه **حب** وصححه كلهم **عن ابن عمر**
ابن الخطاب قال ابن القيم اختلف فيه فصححه ابن حبان وضعفه غيره
وقال ابن القطان سكت عليه عبد الحق تسامحا فيه لكونه من باب الاعمال
وفيه محمد بن مهران وهاه ابو زرعة وقال العقيلي له مناكير منها
هذا الخبر
رحم الله امرا تكلم فغنم بسبب قوله الخير **او سكت** عما لا خير فيه
فسلم بسبب صمته عن ذلك وافهم بذلك ان قول الخير خير من السكوت
لان قول الخير ينتفع به من يسمعه والصمت لا يتعدى صاحبه وهذا
الحديث قد عده العسكري وغيره من الامثال تنبيه قال ابن عربي

امراض

امراض النفس قولية وفعلية وتفاريع القولية كثيرة لكن علاجها قارا
محصورة في امرين الواحد ان لا تتكلم والاخر ان لا تتكلم الا فيما ان سكت
عنه عصيت وان لم تفعل واياك والكلام عند استحسان كلامك
فانها التيه من اكبر الامراض وما له دوا الا الصمت الا ان تعجز عن رفع
الستر وهذا هو الضابط انتهى **هب عن انس** بن مالك **وعن الحسن**
البصري **مرسلا** قال الحافظ العراقي سند المرسل رجاله ثقات
والمسند فيه ضعف فانه من رواية اسمعيل بن عياش عن الحجازيين
رحم الله عبدا قال خيرا فغنم الثواب **او سكت فسلم** من
العقاب قال الديلمي قال ذلك ثلاثا وعليه قيل
وامسكت اسالك الغي واني لانطق من طير غدا كان عشرا
وقيل تامل فلا تستطيع رد مقاله اذ القول في زلاته فارق الهما
ابو الشيخ بن حبان **عن ابي امامة** ورواه عنه ايضا الديلمي ثم قال
وفي الباب انس
رحم الله عبدا قال خيرا فغنم او سكت عن سو فسلم قال الماوردي
يشير به الى ان الكلام ترجمان يخبر عن مستودعات الضماير ويخبر عن مكنونات
السراير لا يمكن استرجاع بوادره ولا يقدر على دفع شوارده فحق على العاقل
ان يحترز من زلله بالامساك عنه او بالاقلال منه قال علي كرم الله وجهه
اللسان معيار اطاشه الجهل وارجحه العقل **ابن المبارك** في الزهد
وكذا الخرايطي في مكارم الاخلاق **عن خالد بن ابي عمران مرسلا** هو التجيبي
التونسي قاضي افريقية عن عروة وغيره قال الذهبي صدوق فقيه عابد
مات سنة تسع وثلاثين ومائة
رحم الله امرا علق في بيته سوطا يودب به اهله اي من استحق الادب
منهم ولا يتركهم هملا وقد يكون التاديب مقدما على العفو في بعض الاحوال
وانما قال علق ولم يقتصر على قوله ادب مع كونه اخصر ايذانا بانه
لا يضرب ولا يزجر وبيد ويحضر لهم الة الضرب بانه يجمع ذلك
فيهم لا يتعدا لحصول الغرض والا ضرب ويتقي الوجه والمفاصل ولا
يقصد بضربه تشفيا ولا انتقاما والاعاد وبالا عليه **عد** من حديث
عباد بن كثير الثقفي عن ابي الزبير **عن جابر** ابن عبد الله وظاهر صنيع
المص ان ابن عدي خرجه واقره والامر بخلافه بل اعله بكثير ونقل تضعيفه
عن البخاري والنسائي وابن معين ووافقهم
رحم الله اهل المقبرة بتثليث البا اسم للموضع الذي يقبر فيه
الاموات اي تدفن قال ذلك ثلاثا فسئل عن ذلك فقال **تلك مقبرة
تكون بعسقلان** بفتح فسكون بلد معروف واستقاقه من العساقيل

وهو التراب او من العسقيل وهو الحجارة لضخمه كذا في معجم البلدان قال
الحافظ ابن حجر وكان عطا راوي هذا زار الحديث رابط بها كل عام اربعين يوما
حتى مات فيها ليستشهد جماعة فيه تود في مقبرة فيها وهذا علقه من
طريق الكشف من عن اسمعيل بن عياش عن عطا الخراساني نسبة الى خراسان
بلد مشهور قال الجرجاني معنى خر وسان معناه سهل اي كل بلا تعب وقال
غيره معناه بالفارسية مطلع الشمس والعرب اذا ذكرت المشرق كله
قالوا فارس خراسان من فارس كذا في المعجم بلاغا اي انه قال بلغنا عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك وعطا هو ابن ابي مسلم مولى المهلب
ابن ابي صفرة قال ابن حجر صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس ارسل عن معاذ
واضرابه وروى عن عكرمة والطبقة وهذا الحديث اورده ابن الجوزي في
الموضوعات فتعقبه ابن حجر في القول المسدد بانه حديث في فضايل
الاعمال والتحريض على الرباط فليس فيه ما يحيله الشرع ولا العقل
فالحكم عليه بالبطلان لا يتجه وطريقة الامام احمد معروفة في التسا[هل] ع
في احاديث الفضايل دون الاحكام وقد ورد معناه في حديث مسند
متصل عند ابي يعلى والبزار بلفظ ان النبي استغفر وصلى على اهل
مقبرة بعسقلان وفي خبر الطبراني اذا دارت الرحى في امتي كان اهلها
اي عسقلان في خير وعافية

رحم الله حارس الحرس بفتح الحا والرا اسم الذي يحرس والحارس الحافظ
وفي رواية بدله الجيش وظاهر صنيع المصنف ان ذا هو الحديث بكماله
وكانه وهم بل بقيته كما في الفردوس وغيره الذين يكونون بين الروم
وعسكر المسلمين ينظرونهم ويحذرونهم انتهى ك في الجهاد عن عقبة بن
عامر الجهني قال ك صحيح واقره الذهبي

رحم الله هو ماض بمعنى الطلب رجلا قام من الليل اي تجدد النوم اذ
لا يسمى تهجدا الا صلاة بعد نوم فصلى اي ولو ركعة لخبر عليكم بصلاة
الليل ولو ركعة وايقظ امراته في رواية اهله وهي اعم فصلت فان
ابت ان تستيقظ نضح اي رش في وجهها الما ونبه به على ما في معناه
من نحو ماء ورد ونحوه وخص الوجه بالنضح لشرفه ولانه محل الحواس
التي بها يحصل الادراك وفيه ندب امر الزوجة بالصلاة وايقاظها
لذلك وعكسه

رحم الله امراة قامت من الليل فصلت وايقظت زوجها فصلى فان ابى
نضحت في وجهه الما اي اذا كما قال الطيبي ان من اصاب خيرا ينبغي
ان يحب لغيره ما يحب لنفسه فياخذ بالاقرب فالاقرب فقوله رحم
الله رجلا فعل كذا تنبيه للامة بمنزلة رش الما على الوجه لاستيقاظ

النايم

وذلك ان المصطفى لما نال ما نال ما تحلى من الكرامة اراد ان يحصل لامته
خط من ذلك فحثهم عليه عادلا عن صيغة الامر للتلطف حم د حب
ك عن ابي هريرة قال ك على شرط مسلم وتعقب بان فيه محمد بن عجلان
تكلم فيه قوم ووثقه اخرون قال النووي بعد عزوه لابي داود
اسناده صحيح

رحم الله رجلا مات وغسلته امراته وكفن في اخلاقه اي اثوابه
التي اشرفت على البلا وفي خبر ان ابا بكر غسلته اسما امراته وكفن في
ثيابه التي كان يتبذلها كذا في سنن البيهقي هق عن عايشة رمز المص
لحسنه وليس بصواب فقد قال الذهبي اسناده ضعيف فيه
الحكم بن عبد الله تركوه

رحم الله عبدا اي انسانا كانت لاخيه عنده مظلمة بكسر اللام
على الاشهر وحكي الضم والفتح وانكر في عرض بالكسر محل المدح والذم
من الانسان لما سبق او مال بسبب براصنا فجاه فاستحله قبل ان
يوخذ اي تقبض روحه وليس ثم اي هناك يعني في القيامة دينار
ولا درهم ليقضي منه ما عليه فان كانت له حسنات اخذ من
حسناته فيوفي منها لصاحب الحق وان لم يكن له حسنات او لم
توف وبقيت عليه بقية حملوا عليه من سيآتهم اي القي عليه اصحاب
الحقوق من ذنوبهم التي اجترحوها بقدر حقوقهم ثم تقذف به في النار
كما صرح به في عدة اخبار وهذا الحديث خرجه مسلم بمعناه من وجه
اخر وهو اوضح سياقا ولفظه المسلم من امتي من ياتي يوم القيمة بصلاة
وصيام وزكاة ويأتي قد شتم هذا وسفك دم هذا واكل مال هذا
فيعطي هذا من حسناته وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل
ان يقضي ما عليه اخذ من خطاياهم فطرحت عليه وطرح في النار
ولا ينجا من ذلك ولا تزر وازرة وزر اخرى لانه انما يعاقب بسبب
فعله وظلمه ولم يعاقب بغير جناية منه بل بجنايته فقوبلت الحسنا[ت] ت
بالسيات على ما اقتضاه عدل الحق تعالى في عباده وقد تعلق
بعض الذاهبين الى صحة الابرا من المجهول بهذا الحديث وقال ربطا د
بل فيه صحة الاشتراط التعيين لان قوله مظلمة يقتضي كونها
معلومة القدر وقال ابن المنير انما وقع في الخبر حيث يقتص المظلوم
من الظالم حتى ياخذ منه بقدر حقه وهذا متفق عليه انما الخلاف فيما
لو اسقط المظلوم حقه في الدنيا هل يشترط معرفة قدره والحديث
مطلق ت عن ابي هريرة رمز المصنف لصحته وظاهر صنيعه انه مما
لم يتعرض احد الشيخين لتخريجه وانما عدل عنه وهو ذهول

عجيب فقد رواه سلطان المحدثين البخاري مع خلف لفظي بيسير لا يصلح
عذرا للاعدول

رحم الله عبدا دعا او خبر وقرينة الاستقبال المستفاد من اذا يجعله
دعا سمحا بفتح فسكون نحو اذا او متساهلا غير مضايق في الامور وهذا
صفة مشبهة تدل على الثبوت ولذا كرر احوال البيع والشرا والتقاضي
حيث قال اذا باع سمحا اذا اشترى سمحا اذا اقضى سمحا او وفي ما عليه
بسهولة سمحا اذا اقتضى اي طلب قضي حقه وهذا مسوق للحث على
المسامحة والتضييق في الطلب والتخلق بمكارم الاخلاق وقال القاضي
رتب الدعا على ذلك ليدل على ان السهولة والتسامح سبب لاستحقاق
الدعا ولكونه اهلا للرحمة والاقتضا التقاضي وهو طلب قضا الحق
وقال ابن العربي فان كان نحو القضا حسن الطلب فطلب ما عليه بحسب
له في مقابلته صبر وصبا له على غيره خ ه في البيع عن جابر مطولا ومختصر

رحم الله قوما يحسبهم الناس مرضى وما هم بمرضى وانما ظهر على وجوههم
من التغير من استيلا هيبة الجلال على قلوبهم وغلبة سلطان الخوف
والقهر على افئدتهم ابن المبارك عن الحسن البصري مرسلا قال الحافظ
العراقي ورواه احمد موقوفا على علي كرم الله وجهه

رحم الله موسى بن عمران كليم الرحمن قد اوذي باكثر من هذا الذي اوذيت به
اي اذاه قومه باشد مما اوذيت به من تشديد فرعون وقومه وابايه
عليه وقصده اهلاكه بل ومن تعنت من امن معه من بني اسرائيل حتى رموه
بالادرة واتهموه بقتل اخيه هرون لما مات معه في التيه بعدما راوا
من معجزاته الحسية العجايب مما جا به التنزيل ومن فظاظتهم وسوء
طباعهم وخشن اخلاقهم فصبر قيل لما سلك بهم البحر قالوا له ان صحبنا
لا نراهم فقال سيروا فانهم على طريق كطريقكم قالوا لا نرضى حتى نراهم فقال
اللهم اعني على اخلاقهم السيئة ففتحت لهم كوات في الما فتراءوا وتسامعوا
وهذا قاله النبي حين قال رجل يوم حنين والله ان هذه لقسمة ما عدل
فيها ولا اريد بها وجه الله فتغير وجهه ثم ذكره وكان ذلك منه شفقة
عليهم ونصحا في الدين لا تشديدا وتبريا ايثار الحق لله على نفسه
في ذلك المقام الذي يوجب الغضب وتمكن السلطان الذي يتنفس فيه
المكروب وينفث المصدور ويتشفى المغيظ المحنق ويدرك ثاره
الماثور فسبحان الله ما اوطاهم واسمحهم ولله عقولهم ما ارزنها
وارجحها قال الزمخشري وفيه تسلية للعالم بما يلقى من الجهلة وقال
الغزالي كما لا تخلو الانبيا من ابتلا بالجاحدين فكذا لا تخلو الاوليا والعلماء عن
الابتلا بالجاهلين فقلما انفك ولي وعالم عن ضروب من الايذا بنحو

اخراج

اخراج من بلده وسعاية الى سلطان وشهادة عليه عنه بالكفر فاصبر
ثم صبروا لتظفر كما ظفروا فعلى التحلي بالعدل والقيام بنواميس الشريعة
والصدع بالحق عند السلاطين واظهار السنن واخماد البدع والقيام
لله في امور الدين ومصالح المسلمين وتحمل الاذى المترتب على ذلك ولاه
ترضون من فعالهم الظاهرة والباطنة بالجاير بل ياخذون باحسنها
واكملها فانهم القدوة والمرجع في الاحكام وحجة الله على العوام حم ق عن
ابن مسعود قال لما كان يوم حنين اثر النبي صلى الله عليه وسلم اناسا
في القسمة فاعطى الاقرع بن حابس ماية من الابل واعطى عيينة بن حصن
مثلها واعطى اناسا من اشراف العرب فاثرهم يوميذ في القسمة
فقال رجل والله لاخبرن النبي فاتيته فاخبرته فقال ومن يعدل اذا
لم يعدل الله ورسوله رحم الله موسى الخ

رحم الله يوسف النبي ان كان لذا اناة وحلما لو كنت انا المحبوس
ولبثت في السجن هذه اللبثة ثم ارسل الي لخرجت سريعا مبادرة
الى الخلاص والاستراحة منه ولم اقل ارجع الى ربك الاية وهذا قاله
تواضعا وتعظيما لشان يوسف وايثار الاخبار بكمال فضيلته وحسن
نظره في براءة ساحته وحمد الصبر وترك عجلته وتنبيها على ان
الانبيا وان كانوا من الله بمكان لا يرام فهم بشر يطرا عليهم من الاحوال
ما يطرا على غيرهم فلا يعد ذلك نقصا ابن جرير المجتهد المطلق المجمع
على امامته وجلالته في التهذيب وابن مردويه في التفسير عن
ابي هريرة رمز لم لحسنه

رحم الله اخي يوسف لو كنت انا محبوسا تلك المدة واتاني الرسول
يدعوني الى الملك بعد طول الحبس لاسرعت الاجابة اي اجابة
رسول الملك الذي اخبر الله عنه بقوله فلما جاءه الرسول حين
قال له ارجع الى ربك اي سيدك فاسأله ما بال النسوة الى
اخر الاية وهذا من حسن تواضعه وثنا على يوسف كما تقرر لا انه
كان عليه اثرا وتقصيرا لو كان في محل يوسف لو خرج مع الرسول
وانما اراد لم يكن يستثقل محنة الله فيعجل بل كان صابرا محتسبا
مع طول امد الحبس عليه قال الكشاف انما تانى وتثبت في اجابة
الملك وقدم سؤال النسوة ليظهر براءة ساحته عما سجن فيه
لئلا يتسلق به الحاسدون الى تقبيح امره عنده ويجعلونه سلما
الى حط منزلته لديه ولئلا يقولوا ما لبث في الحبس سبع سنين الا لامر
عظيم وجرم كبير فان قيل انما ذكر المصطفى هذا على جهة المدح ليوسف
فما له يذهب بنفسه عن حالة قد مدح بها غيره فسلنا انما

اخذ لنفسه وحسنا اخو من ان الرامي وجد اخرامي لو كنت اما الباد رت
الخروج ثم حاولت بيان عذري بعد ذلك وذلك ان هذه النقيصة
في النوازل انما هي هو ضيقه ليقتدي بها الناس الى يوم القيمة فاراد عليه
الصلاة والسلام حمل الناس على الاخذ من الامور فدون التعمق في مثل
هذه النازلة التارك فرصة الخروج من ذلك بما ينفتح له ذلك من اللقا
في سجنه واذ كان يوسف امر من ذلك بعلمه من الله فغيره من الناس
لا يامن ذلك وقال بعضهم خاف يوسف ان يخرج من السجن فينال من
الملك مرتبة ويسكت عن امره سفها فيراه الناس بتلك المنزلة
ويقولون هذا الذي راود امراة مولاه فاراد بيان براته وتحقيق منزلته
حم في كتاب الزهد وابن المنذر عن الحسن البصري مرسلا
رحم الله قس بن ساعدة الايادي عاش ثلاث مائة وثمانين سنة
وقيل ستمائة قدم وفد اياد على النبي فاستعلموا فسالهم عنه فقالوا مات
فقال كاني انظر اليه بسوق عكاظ على جمل احمر اورق اي يضرب
الى الخضرة كلون الرماد او الى سواد يتكلم بكلام له حلاوة لا احفظه
فقال بعض القوم نحن نحفظه يا رسول الله فقال هاتوه فذكروا خطبته
المدونة الشاهقة المشحونة بالحكم والمواعظ وهو اول من امن بالبعث
من الجاهلية واول من قال اما بعد وقال من كتب من فلان الى فلان الازدي
نسبة الى ازد شنوة بفتح الهمزة وسكون الزاي وكسر المهملة وهو ازد بن
الغوث ابن نبت بن ملكان في الضعفاء عن ابي هريرة وورد من عدة طرق
اخر قال ابن حجر كلها ضعيفة قال المص اذا ضم بعضها لبعض حكم بحسنه
فزعم ابن الجوزي وضعفه غير سديد
رحم الله اخي يحيى سماه اخا لان نسبة الدين اعظم من نسب الما والطين
حين دعاه الصبيان الى اللعب وهو صغير ابن سنتين وثلاثا على
ما في تاريخ الحاكم عن الحبر بسند رواه واصح سنه انه كان ابن ثمان فقال
لهم اللعب خلقت استفهام انكاري اي بل خلقت للعبادة وهي لا
تطلب من مثلي لان الله احكم عقله في صباه واذا كان هذا حال ابن لم يبلغ
الحنث فكيف من ادرك الحنث من مقاله وهذا اوضح مما رواه ابن
قتيبة من حديث ابن عمرو ان يحيى دخل بيت المقدس وهو ابن ثمان سنين فنظر
الى العباد واجتهادهم ثم رجع الى ابويه فمر في طريقه بصبيان
يلعبون فقالوا هلم نلعب فقال اني لم اخلق للعب فذلك قوله
تعالى واتيناه الحكم صبيا ابن عساكر في التاريخ عن معاذ
رحم الله من حفظ لسانه اي صانه عن التكلم فيما لا يعنيه قال
الماوردي الكلام شروط لا يسلم المتكلم من الزلل الا بها ولا يعري

من النقص الا ان يستوعبها وهي اربعة الاول ان يكون الكلام لداع يدعو
اليه اما في جلب نفع او دفع ضر الثاني ان ياتي به في محله ويتوخى به اصابة
فرصته الثالث ان يقتصر منه على قدر حاجته الرابع ان يتخير
اللفظ الذي يتكلم به فمتى اهمل شرطا منها اخل المتكلم بشرط منها فقد
اخطا وعرف زمانه اي ما يليق به فعمل على ما يناسبه واستقامت
طريقته اي استعمل القصد في اموره كتب عمر بن عبد العزيز
الى ولده وقد بلغه انه اتخذ خاتما من فضة اشتراه بعدد فانه قد بلغني
عنك انك اتخذت خاتما من فضة فاذا وصلك كتابي فبعه واشتر به
طعاما واطعمه الفقرا واتخذ خاتما من حديد وانقش عليه رحم الله
امرا عرف قدر نفسه فاستراح فر عن ابن عباس وفيه محمد بن زياد اليشكري
الميموني قال الذهبي في الضعفا قال احمد كذاب خبيث يضع الحديث
وقال الدارقطني كذاب انتهى ورواه الحاكم ايضا وعنه تلقاه الديلمي
فلو عزاه المص للاصل لكان اولى
رحم الله والدا اعان ولده على بره بتوفيته ما له عليه من الحقوق
فكما ان لك على ولدك عليك حقا فكذا للوالد على الولد حقا وبالجفا يحمل
الولد الى القطيعة والعقوق ابو الشيخ في كتاب الثواب عن علي
امير المؤمنين وكذا ابن عمر قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف
رحم الله امرا سمع مني حديثا فوعاه ثم بلغه
اي اداه من غير زيادة ولا نقص فمن زاد او نقص فهو مغير لا مبلغ
فرب مبلغ اوعى من سامع اي اعظم تذكرا لمقال ووعي يوعى وعيا اذا حفظ كلاما
بقلبه ودام على حفظه ولم ينسه زاد في رواية فرب مبلغ اوعى
من سامع اي لما رزق من جودة الفهم وكمال العلم والمعرفة وخص
مبلغ سنته بالدعا بالرحمة لكونه سعى في احيا السنة ونشر العلم
وفيه وجوب تبليغ العلم وهو الميثاق الماخوذ على العلما ليبيننه
للناس ولا يكتمونه قال البعض فيه انه يجي اخر الزمان من يفوق من قبله
في الفهم ونازعه ابن جماعة ابن عساكر في التاريخ عن زيد بن خالد
الجهني ورواه الحاكم بنحوه
رحم الله اخي ذا القرنين في اثبات الاخوة له من دلالة على علو مرتبتهم
وحيازتهم فضيلة الاخوة ذلك الجناب الافخم ولو وصفهم بالاخ
جعلهم جمع كالصحابة بل يقتضي الاخوة عند الانصاف اخص من
الصحبة وهي الاخوة الدينية من حيث كونهم قايمين بالتوكل التام
ذكره في المطامح ابن ابي حاتم في كتاب فضايل قزوين بفتح القاف
وسكون الزاي وكسر الواو وسكون اليا بعدها نون مدينة كبيرة

شهيرة من بلاد العجم من زمنهما اعمدا كابر ذكره ابن خلكان في ترجمة اخي الامام
الغزالي عن ابي هريرة وابن عباس معا ابو العلا العطار فيهما عن علي
امير المومنين كرم الله وجهه
وحرم الله عينا بكت من خشية الله اي من خوفه وحرم الله عينا سهرت
في سبيل الله اي في الحرس في الرباط او في قتال الكفار عند مقاربة العدو
حل عن ابي هريرة قال غريب من حديث الثوري لم يكتبه الا محمد بن عبد الله
الحميدي عن شعيب بن حرب
رحمة الله علينا وعلى موسى هذا من حسن الادب نحو عفا الله عنك تمهيد
الدفع عما يوحش من شدة العجلة وعدم التاني اليه لو صبر بمعنى تصبر
عن المبادرة بالسوال للخضر عن اتلاف المال وقتل نفس لم تبلغ وترك
الاستضافة عن ذلك حتى يكون هو الذي يخبره كما شرط ذلك بقوله فلا
تسالني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا لارى من صاحبه الخضر العجب
تمامه عند النسائي ولكنه قال ان سالتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني
قد بلغت من لدني عذرا انتهى فترك الوفا بالشرط حرم بركة صحبته
واستفادة العلم من جهته قالوا وقد ادب الله العلما بنفسه حيث
لم يرد العلم الى الله لما سئل هل في الارض اعلم منك قال لا موسى كنت
في البحر وانفتح المركب واشتد الريح فانفتحت السما ونزل ملكان
احدهما يقول موسى اعلم من الخضر والاخر يقول الخضر اعلم فنزل ملك
اخر فقال والله ما علم الخضر في علم موسى الا كعلم الهدهد في علم
سليمان قال ابن حجر هذا الحديث مما استدل به من زعم انه لم يكن
حال تمتد المقالة موجودا اذ لو كان لا لامكن ان يصحبه بعض اكابر
الصحابة ويرى منه نحو مما راى موسى واجاب من ادعا بقاه بان التقى
انما كان لما يقع بينه وبين موسى وغير موسى لا يقوم مقامه مقال ابن عطا
الله وبقا الخضر الى الان اجمع عليه هذه الطايفة وتواتر عن اوليا كل عصر
لقاوه والاخذ عنه واشتهر الى ان بلغ حد التواتر الذي لا يمكن جحده
وفيه من اداب الدعا انه يبدا بنفسه وفضل العلم والادب مع العالم
وحرمة المشايخ وترك اعتراض الكبير على كبير ولو دونه في الرتبة ولانه
بينه له عدم الانكار بل يصبر حتى يكشف له القناع وان على المعلم تقليه
معلم حتى فيما خالف رايه فان خطاه مرشد انفع من صوابه في نفسه
ان التجربة تطلع على دقائق يستغرب سماعها فكم من مريض محرور
يعالجه الطبيب احيانا بالحرارة ليزيد في قوته الرحيمة مما يعقبه
صدمة العلاج فيعجب منه من لا خبرة له بالطب وقال بعضهم هذا
اصل عظيم في وجوب التسليم من كل ما جا به الشرع وان لم تظهر حكمته

للعقول

للعقول د ذك في كتاب الانبيا عن ابي بن كعب زاد الباوردي المحاب
قال الحاكم على شرطهما واقره الذهبي وهذا الحديث رواه الشيخان
في قصة حديث الخضر وموسى بلفظ يرحم الله موسى لوددت انه لو كان
صبر حتى يقص علينا من اخبارهما
ط
رحم الله المتزا وشاطها اي الذي يكون في وسطها يعني قبل ظهور الهتر
طب عن عمرو بن عمرو ابن العاص وفيه عثمان بن عطا اورده الذهبي في الضعفا
وقال ضعفه الدارقطني وغيره وعمرو بن شعيب اختلف فيه
رد جواب الكتاب حق كرد السلام اي اذا كتب لك رجل بالسلام
في كتاب ووصل اليك وعلمته بقراتك او بقراة غيرك وجب عليك
الرد باللفظ او المراسلة وبه صرح جمع من الشافعية وهو مذهب
ابن عباس قال النووي ولو ارسل السلام مع انسان وجب على الرسول
تبليغه لانه امانة ونوزع بانه بالوديعة اشبه قال ابن حجر والتحقيق
ان الرسول ان التزمه اشبه بالامانة والا فوديعة قال النووي
ولو اتاه شخص بسلام من شخص او في ورقة وجب الرد فورا ويستحب
ان يرد على المبلغ كما اخرجه النسائي ويتاكد جواب الكتاب فان تركه
ربما اورث ضغائن ولهذا انشد

اذا كتب الخليل الى خليل * فحق واجب رد الجواب
اذا الاخوان فاتهم التلاقي * فما صلة باحسن من كتاب

فا ـــــ العراقي الرد الرجوع الى مكان منه البدا عق من حديث
الحسن بن محمد البلخي قاضي مرو عن حميد عن انس بن مالك فقضيه صنيع
المولف انه مخرجه ابن عدي مخرجه وسلمه والامر بخلافه بل عقبه بقوله
منكر جدا البلخي يروي الموضوعات والراوي عنه يروي المناكير وفي
اللسان كل احاديثه مناكير وقال ابن حبان يروي الموضوعات لا تحل
الرواية عنه ثم ساق له هذا الحديث ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه
ولم يتعقبه المولف سوى بان له شاهدا وهو قول ابن عباس المشار
اليه بقوله ابن لال ابو بكر القرشي عن جعفر الخلدي عن عبيد بن غنام
عن علي بن حكيم عن ابي مالك الجهني عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس
ظاهر تصرف المولف ان ابن عباس رفعه والامر بخلافه وانما هو من كلامه
فقد قال ابن تيمية رفعه غير ثابت
رد سلام المسلم على المسلم صدقة اي يوجر عليه كما يوجر على الصدقة
وربما افهم هذا انه مندوب لا واجب والجمهور على الوجوب وافهم ان
الكافر لا يرد عليه وهو اجماع ابو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب
عن ابي هريرة ورواه عنه الديلمي ايضا

ردوا السائل ولو بظلف محرق او للتعليل والمراد
بالاعطا والمعنى تصدقوا بما تيسر كثرا وقل ولو بلغ في القلة الظلف
مثلا فانه خير من العدم وقال ابو حيان الوا والداخلة على الشرط هي
للعطف لكنها لعطف حال محذوف تتضمنها السابق تقديره ردوه بشى
على حال ولو بظلف وقيد بالاحراق اي الشي كما هو عادتهم فيه لان النيّ
قد لا يوخذ وقد يرميه اخذه فلا ينتفع به بخلاف المشوي وقال الطيبي
هذا تتميم لارادة المبالغة في ظلف كقولهم كانه علم في راسه نار يعني
لا تردوه رد حرمان بلا شي ولو انه ظلف فهو مثل ضرب للمبالغة والدلالة
الى ان الظلف اذ ذاك كان له عندهم قيمة بعيد عن الاتجاه مالك في
الموطا حم تخ د في الزكاة عن حوا بنت السكن تدعى ام بجيد كعظيم بقيا
مر اخت اسما كانت في المبايعات وفي التقريب هي جدة عمرو بن معاذ صحابية
لها حديث اي وهو هذا قال ابن عبد البر حديث مضطرب
ردوا السلام على المسلم وجوبا لكن ان كان السلام باللفظ العربي
اما لو سلم بغيره فهل يستحق الجواب اقوال ثالثها يجب لمن لم يحسن
ويجب الرد فورا فان اخر ثم رد لم يعد جوابا ذكره القاضي حسين وغيره
حيث لا عذر قال ابن حجر ولو وقع الابتدا بصيغة الجمع لم يكف الرد بصيغة
الافراد لان الجمع يقتضي التعظيم فلا يكون ردا بالمثل فضلا عن الاحسن
ذكره ابن دقيق العيد وغضوا البصر عن النظر الى ما لا يجوز النظر اليه
واحسنوا الكلام اي لينوا القول وتلطفوا مع الخلق نظرا للخالق
فافاد به انه تسن المحافظة على شعاير الاسلام وظواهر الاحكام سيما
للعلما الاعلام كافشا السلام للخاص والعام ونهي عن منكر وامر بمعروف
الى غير ذلك مما هو معروف ابن قانع في المعجم عن ابي طلحة زيد بن سهل
الانصاري رمز المص لحسنه
ردوا القتلى الى مضاجعها وفي رواية الى مضاجعهم اي لا تنقلوا الشهدا
عن مقتلهم بل ادفنوهم حيث قتلوا لفضل البقعة بالنسبة اليهم
لكونها محل الشهادة وكذا من مات ببلد لا ينقل لغيره وهذا اقتضى
من ندب جمع الاقارب في مقبرة واحدة قال الزين العراقي وهذا شرف
عظيم للشهدا التشبيه بالانبيا حيث يدفن النبي في المكان الذي
مات فيه فالحق بهم الشهدا لفضلهم وقال المظهر فيه ان الميت لا ينقل
من الموضع الذي مات فيه الى بلد اخر قال الاشرف هذا كان في الابتدا
اما بعده فلا لما روي ان جابرا جا بابيه الذي قتل باحد بعد سنة
الشهر الى البقيع فدفنه فيه قال بعضهم ولعله كان لضرورة ت
وحسنه كلهم من رواية ربيح او نبيح العنزي عن جابر قال جات عمتي

باخ.

بابي يوم احد لتدفنه في مقابرنا فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان ردوا القتلى الى مضاجعها قال ت حسن غريب صحيح قال الزين
العراقي وقد حكى الترمذي نفسه عن البخاري انه قال في ربيح منكر الحديث
وقال احمد غير معروف انتهى وقضيته صنيع المؤلف ان الترمذي تفرد
به عن الستة والامر بخلافه فقد قال الزين العراقي خرج
حديث جابر هذا بقية اصحاب السنن
ردوا المخيط بالكسر الابرة والخياط اي الخيط من غل مخيطا او خياطا
من الغنيمة كلف يوم القيمة ان يجي به وليس بجاي يعني يعذب ويقال
له جي به وليس بقادر على ذلك فهو كناية عن دوام تعذيبه ونشدا
قال لما قفل من حنين فجا رجل يستحل خياطا او مخيطا فذكره طب
عن المستورد ابن شداد بن عمرو القرشي الفهري حجازي نزل الكوفة
له ولابيه صحبة قال الهيثمي فيه ابو بكر عبد الله بن حكيم الزاهدي
وهو ضعيف وقواه البصري فلم يلتفت اليه ورواه البيهقي من
وجه اخر فتعقبه الذهبي بان فيه نكارة ردوا مذمة السايل
بفتح الميم وتفتح الذال وتكسر اي ما يذمكم به على اضاعته ولو
بمثل راس الذباب ولو بشي قليل جدا وفي رواية ولو بمثل راس الطاير
من الطعام قال عيسى عليه السلام من رد سايلا خايبا لم تغش
الملكة هذا البيت سبعة ايام وفيه كما قال الحرالي حل السوال
عند الاضطرار ولو كان التسول حراما لما جاز اعانة المتعدي على
عداوته ولا عطا اعانة عق عن عايشة قال ابن الجوزي حديث
لا يصح والمتهم به اسحق ابن نجيح قال احمد من اكذب الناس وقال العقيلي
كان يضع وقال الذهبي اتهمه ابن عثمان الوقاصي
رسول الرجل الى الرجل اذنه اي هو بمنزلة اذنه له في الدخول اذا وصل
الى محل المدعو اليه واخذ بظاهره جمع فلم يوجبوا على المرسل اليه
استيذانا اذا وصلوا واوجبه اخرون وعليه العمل قال في المطامع
وهو اقرب لمعقولية الاستيذان وجمع جمع بان الاول فيما اذا قربت
الرسالة والثاني اذا بعدت قال ابن الكتاني والكلام فيمن ليس عنده
من يستاذن له والاحوط الاستيذان كيف ما كان د في الادب
عن ابي هريرة وسكت عليه ورواه عنه ايضا البخاري في الادب المفرد
وابن حبان وعده البغوي في الحسان
رضا الرب في رضا الوالد وسخط الرب في سخط الوالد لان الله تعالى امر ان
يطاع الاب ويكرم فمن امتثل امر الله فقد بر الله واكرمه وعظمه فرضي عنه
ومن خالف امره غضب عليه وهذا ما لم يشهد شاهد ابوة الدين بان

الوالد فيما يرومه خارج عن سبيل المتقين ولا فرضي الرب في تلك الحالة
في مخالفته وهذا وعيد شديد يفيد ان الحقوق كبيرة وقد تظاهرت
على ذلك النصوص وفي خبر مرفوع لعن الله العاق لوالديه قال الذهبي
واسناده حسن وقال وهب اوحى الله الى موسى وقر والديك فانه من
وقر والديه مددت له في عمره ووهبت له ولدا يبره ومن عقهما قصرت
عمره ووهبت له ولدا يعقه وقال ابو بكر ابن ابي مريم قرات في التوراة
من يضرب اباه يقتل ت في البر ك في البر عن ابن عمرو ابن العاص على شرط
مسلم البزار في مسنده عن ابن عمر ابن الخطاب قال الهيثمي وفيه عصمة
ابن محمد وهو متروك
رضا الرب في رضى الوالدين وسخطه في سخطهما اي غضبهما الذي
لا يخالف القوانين الشرعية كما تقرر قال الزين العراقي واخذ من عمومه
انه سبحانه يرضى عنه وان لم يرض حقوق ربه او بعضهما اذا كان
الوالد مسلما فان قيل ما وجه تعلق رضى الله برضى الوالد قلنا الجزاء
من جنس العمل فلما ارضى من امر ما رضايه رضي الله عنه فهو من قبيل
لا يشكر الله من لا يشكر الناس قال الغزالي في اداب الولد مع
والده ان يسمع كلامه ويقوم لقيامه ويمتثل امره ولا يمشي امامه
ولا يرفع صوته فوق صوته ويلبي دعوته ويحرص على طلب مرضاته
ويخفض له جناحه بالصبر ولا يمن بالبر له ولا بالقيام بامره ولا ينظر
اليه شزرا ولا يقطب وجهه في وجهه طب عن ابن عمرو ابن العاص قال
الهيثمي وفيه عصمة بن محمد وهو متروك
رضيت لامتي ما اي الشيء الذي رضي لها به ابو عبد الرحمن عبد الله بن
مسعود الهذلي وامه ام عبد الهذلية اسلم قديما وشهد المشاهد
كلها وهاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين وكان النبي يقربه ولا يحجبه
وهو صاحب سواكه ونعليه وطهوره وبشره بالجنة وانما رضي لامته
ما رضيه لها لانه كان يشبهه في مشيه وسمته وهديه وكان نحيفا
قصيرا جدا طوله نحو ذراع ولي قضا الكوفة وما لها في خلافة عمر
ومات بها او بالمدينة سنة اثنين وثلاثين عن بضع وستين لك عن
ابن مسعود ورواه عنه البزار وزاد وكرهت لها ما كره لها ابن ام عبد
قال الهيثمي وفيه محمد بن حميد الرازي وهو ثقة وبقية
رجاله وثقوا انتهى
رغم بكسر الغين وتفتح اي لصق انفه بالتراب وهو كناية عن حصول
غاية الذل والهوان انف رجل يعني انسان وذكر الرجل وصف طردي
وكذا يقال فيما بعده ذكرت عنده بالبناء للمفعول فلم يصل علي

اي لحقته

اي لحقه ذل وخزي مجازاة له على ترك تعظيمي او خاب وخسر من قدر ان
ينطق باربع كلمات توجب لنفسه عشر صلوات من الله ورفع عشر
درجات وحط عشر خطيات فلم يفعل لان الصلاة عليه عبارة عن
تعظيمه فمن عظمه عظمه الله ومن لم يعظمه اهانه وحقر شانه قال الطيبي والفاء
استبعادية كما في قوله تعالى ثم اعرض عنها والمعنى بعيد من العاقل
ان يتمكن من اجرا كلمات معدودة على لسانه فيفوز بها ذكر فلم يغتنمه
حتى يموت فحقيق ان يذله الله انتهى ورد بان جعلها للتعقيب اولى ليفيد
ذم التراخي عن تعقيب الصلاة عليه بذكره ورغم انف رجل دخل عليه
رمضان ثم انسلخ قبل ان يغفر له اي رغم انف من علم انه لو كف
نفسه عن الشهوات شهرا في كل سنة واتى بما وظف به فيه من صيام
وقيام غفر له ما سلف من الذنوب فقصر ولم يفعل حتى انسلخ الشهر
ومضى فمن وجد فرصة عظيمة بان قام فيه ايمانا واحتسابا عظمه الله
ومن لم يعظمه حقره الله واهانه ورغم انف رجل اي انه ملعون عليه
او مخبر عنه بلزوم ذل وصغار لا يطاق ادرك ابواه عنده الكبر
قيد به مع ان خدمة الابوين ينبغي المحافظة عليها في كل زمن لشدة
احتياجهما الى البر والخدمة في تلك الحالة فلم يدخلاه الجنة لعقوقه
لهما وتقصيره في حقهما وهو اسناد مجازي يعني ذل وخسر من ادرك ابويه
او احدهما في كبر السن ولم يسع في تحصيل ما ربه والقيام بخدمته
فيستوجب الجنة جعل دخول الجنة بما يلابس الابوين فيما يوسطهما
بمنزلة ما هو بفعلهما ومسبب عنهما وتعظيمهما مستلزم لتعظيم الله
ولذلك قرن تعالى الاحسان اليهما وبرهما بتوحيده وعبادته فمن لم يغتنم
الاحسان اليهما خاصة حال كبرهما فحقيق بان يذل ويحقر شانه ت في الدعوات
ك كلاهما عن ابي هريرة قال ت حسن غريب من هذا الوجه وقال
الحاكم صحيح قال ابن حجر وله شواهد
رغم انفه بالكسر اي لصق بالرغام اي التراب هذا اصله ثم استعمل
في الذل والعجز عن الانتصاف من المظالم وقال القاضي يستعمل رغم
مجازا بمعنى كره من اطلاق اسم السبب على المسبب ثم رغم انفه ثم
رغم انفه كرره ثلاثا للزيادة في التنفير والتحذير من ادرك ابواه عنده
الكبر احدهما او كلاهما ثم لم يدخل الجنة يعني لم يخدمهما حتى
يدخل بسببهما الجنة قال بعضهم وقد كان النبي روفا رحيما ارسل
رحمة للعالمين فدعاؤه هنا على من بعد الرحمة لعله فيمن اشتغل
بشهواته عن مرضات ربه بعدما دله على سبيل الفلاح فتمادى في غيه
فكانه لا يسعه الا النار لما كتب به على العصيان والتمرد على الرحمن فلم يستوجب

الغفران حيث لم يعظم من ارسل رحمة للعالمين بالصلاة عليه ولم يقم بتعظيم
حرمته شهر تفتح فيه ابواب الجنة وتغلق فيه ابواب النار واستخف بحق
والديه فلم يقم بحقهما نحو هولاء بان نظرهم بالنار ان لم يدركهم اللطف
حم في الادب عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري
رفع عن امتي الخطا اي اثمه لا حكمه اذ حكمه من الضمان لا يرتفع كما هو مقرر
في الفروع والنسيان كذلك ما لم يتعاط سببه حتى فوت الواجب فانه
ياثم وما استكرهوا عليه اي في غير الزنا والقتل اذ لا يباحان بالاكراه
فالحديث منزل على ما سواهما قال البيضاوي ومفهومه ان الخطا والنسيان
كان مواخذا بهما اولا اذ لا تمتنع المواخذة بهما عقلا فان الذنوب كالسموم
فكما ان تناولها يودي الى الهلاك وان كان خطا فتعاطي الذنوب لا يبعد
ان يفضي الى العقاب وان لم يكن عزيمة لكنه تعالى وعد بالتجاوز عنه رحمة
وفضلا ومن ثم امر الانسان بالدعا به استدامة واعتدادا بالنعمة وفي
جمع الجوامع انه ليس من المجمل وخالف البصريان ابو الحسين وابو عبد الله
وبعض الحنفية قالا لو لا يصح رفع المذكورات مع وجودها فلا بد من تقدير
شيء وهو متردد بين امور لا حاجة لجميعها ولا مرجح لبعضها فكان مجملا قلنا
المرجح موجود وهو العرف فانه يقتضي بان المراد منه رفع المواخذة انتهى
وقال ابن الهمام قوله رفع الى اخره من باب المقتضى ولا عموم له لان ضرورة
توجب تقديره على وجه يصح والاجماع على ان رفع الاثم مراد فلا يراد غيره
والا لزم تعميمه وهو في غير محل الضرورة ومن اعتبره في الحكم الاعم من حكم
الدنيا والاخرة فقد عممه من حيث لا يدري اذ قد اثبته في غير محل الضرورة
من تصحيح الكلام وصار كما لو طال الكلام ساهيا فانه يقول بالفساد
فان الشرع اذ رتب افساد وجب شمول الصحة والا فشمول عدمها
وانما عفي القليل من العمل لعدم التحرز عنه انتهى طب عن ثوبان رمز المولف
لصحته وهو غير صحيح فقد تعقبه الهيثمي بان فيه يزيد بن ربيعة
الرحبي وهو ضعيف انتهى وقصارى امر الحديث ان النووي ذكر في الطلاق
من الروضة انه حسن ولم يسلم له ذلك بل اعترض باختلاف فيه
وتباين الروايات وبقول ابن ابي حاتم في العلل ان اباه انكره ونقل الخلال
عن احمد من زعم ان الخطا والنسيان مرفوع فقد خالف الكتاب والسنة
وقال ابن نصر هذا الحديث ليس له سند يحتج بمثله انتهى وقد خفي هذا
الحديث على الامام ابن الهمام فقال هذا الحديث يذكره الفقهاء بهذا اللفظ
ولا يوجد في شيء من كتب الحديث
رفع القلم عن ثلاث كناية عن عدم التكليف اذ التكليف يلزم منه الكتابة
فعبر بالكتابة وعبر بلفظ الرفع اشعارا بان التكليف لازم لابن ادم الا

الثلاثة

الثلاثة وان صفة الرفع لا تنفك عن غيرهم عن النائم حتى يستيقظ من
نومه وعن المبتلى بدا الجنون حتى يبرا منه بالافاقة وفي رواية بدل هذا
وعن المجنون حتى يعقل وعن الصبي يعني الطفل وان ميز حتى يكبر وفي رواية
حتى يشب وفي رواية حتى يبلغ وفي اخرى حتى يحتلم قال ابن حبان والمراد
برفع القلم ترك كتابة الشر عليهم دون الخير قال الزين العراقي وهو ظاهر
في الصبي دون المجنون والنائم لانهما في حيز من ليس قابلا لصحة العبادة
منهم لزوال الشعور فالمرفوع عن الصبي قلم المواخذة لا قلم الثواب
لقوله عليه السلام للمراة لما سالته الهذا حج قال نعم واختلف في تصرف
الصبي فصححه ابو حنيفة ومالك باذن وليه وابطله الشافعي
فالشافعي رافع للتكليف وهما راعيا التمييز حم د ك عن عايشة
وقال ك على شرطهما قال ابن حجر ورواه ابو داود والنسائي واحمد والدا رقطني
والحاكم وابن حبان وابن خزيمة من طرق عن علي وفيه قصة جرت له مع عمر وعلقها
البخاري
رفع القلم عن ثلاث عن المجنون المغلوب على عقله حتى يبرا من جنونه
بالافاقة وعن النائم حتى يستيقظ من نومه وعن الصبي حتى يحتلم قال
السبكي ليس في رواية حتى يكبر من البيان ولا في قوله حتى يبلغ ما في هذه
الرواية فالتمسك بها لبيانها وصحة سندها اولى وقوله حتى يبلغ مطلق
والاحتلام مقيد فيحمل عليه فان الاحتلام بلوغ قطعا وعدم بلوغ خمسة
عشر ليس ببلوغ قطعا حم د ك في الحدود عن علي امير المومنين وعمر
ابن الخطاب وذلك ان عمر امر برجم امراة مجنونة لكونها زنت
فمر بها علي فقال ارجعوا بها ثم اتاه فقال لعمر اما تذكر ان رسول الله قال
فذكره فقال صدقت وخلى عنها وقد اورده الحافظ ابن حجر من طرق
عديدة بالفاظ متقاربة ثم قال وهذه طرق يقوي بعضها بعضا
وقد اطنب النسائي في تخريجها ثم قال لا يصح منها شيء والموقوف
اولى بالصواب
ركعتان من عالم بالله خير من الف ركعة من جاهل بالله لان العالم به انما
يصلي صلاة تامة مستوفية الكمالات من نحو تدبر وخشوع وخضوع له
والجاهل به وان اتم اركانها وسننها لا ينال في نهاية سنة ما يناله ذلك
في لحظة واحدة من الفتوحات السبحانية والاسرار الرحمانية الشيرازي
في كتاب الالقاب عن علي امير المومنين ورواه الديلمي من حديث انس
ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها قال في الرياض وفي رواية لصاحبي
الشيخين احب الي من الدنيا جميعا اي نعيم ثوابهما خير من كل ما يتنعم
به في الدنيا فالمفاضلة راجعة الى ذات النعيم لا الى نفس ركعتي الفجر

فلا يعارضه خبر الدنيا ملعونة ملعون ما فيها لما ذكره جمع وقال الطيبي ان
حمل الدنيا على اعراضها وزهرتها فالخير ما يجري على رغم من يرغب فيها خيرا
او يكون من باب اي الفريقين خير مقاما والحمل على الانفاق في سبيل الله
فتكون هاتان الركعتان اكثر ثوابا منهما (م ت) عن عايشة ولم يخرجه
البخاري واستدركه الحاكم فوهم

ركعتان بسواك خير من سبعين ركعة بغير سواك لا دليل فيه
على افضليته على الجماعة التي هي بسبع وعشرين درجة اذ لم يتحد
الجزاء في الخبرين فدرجة من هذه قد تعدل بدرجات من تلك السبعين
ركعة (قط) في الافراد عن ام الدردا ورواه ايضا البزار بلفظ ركعتان
بسواك افضل من سبعين ركعة بغير سواك قال الهيثمي ورجاله
موثقون انتهى ورواه الحميدي وابو نعيم عن جابر قال المنذري واسناده
حسن قال السمهودي كل رجاله ثقات الا ان فيه عنعنة ابن اسحق
وهو مدلس وبه يعرف ان قول المجموع خبر السواك ضعيف من سائر
طرقه لا معول عليه

ركعة بسواك افضل من سبعين ركعة بغير سواك قال في التتمة
دل على ان السواك للصلاة افضل من الجماعة ورده السمهودي بان
مشروعية الجماعة مقتضية لمزيد اعتنا الشارع بها وانها ارجح في
نظره ولا يلزم من ثبوت المضاعفة لشي تفضيله على ما لم يثبت له
ذلك لان المضاعفة من جملة المزايا فلا تمتنع وجود مزايا غيرها في الاخر
يترجح بها كيف وصلاة النفل في بيت المدينة افضل منها بمسجدها
مع اختصاصه بالمضاعفة ودعوة في السر افضل من سبعين دعوة
في العلانية ومن ثم كان دعا الانسان لاخيه بظهر الغيب ارجى اجابة
واسرع قبولا وصدقة في السر افضل من سبعين صدقة في العلانية
لبعدها عن الريا ودلالتها على الاخلاص كما سبق توجيهه ابن النجار
في تاريخ بغداد عن كلاهما عن ابي هريرة وفيه اسمعيل ابن ابي زياد فان
كان الشامي فقد قال الذهبي عن الدارقطني يضع الحديث او السكوني
فقد قال ابن معين كذاب او السكوني فجزم الذهبي بتكذيبه وابان بن عياش
قال احمد تركوا حديثه

ركعتان بعمامة اي يصليهما الانسان وهو معتم خير من سبعين
ركعة بلا عمامة اي افضل من سبعين ركعة يصليها حاسر الراس لان
الصلاة حضرة الملك والدخول الى حضرة الملك بغير تجمل خلاف
الادب (فر) عن جابر ورواه عنه ايضا ابو نعيم ومن طريقه وعنه
تلقاه الديلمي فلو عزاه للاصل لكان اولى ثم ان فيه طارق بن عبد

الرحمن

الرحمن وورده الذهبي في الضعفا وقال قال النسائي ليس بقوي عن محمد بن
عجلان ذكره البخاري في الضعفا وقال الحاكم سيئ الحفظ ومن ثم قال
السخاوي وهذا الحديث لا يثبت

ركعتان خفيفتان ان يصليهما الانسان خير له من الدنيا اي من نعيمها
وما عليها من اللذات والشهوات ولو انكم تفعلون ما امرتكم به
من اكثار الصلاة التي هي خير موضوع لاكلتم غير اذرعا ولا اشقيا بالذال
المعجمة جمع ذرع ككتف وهو الطويل اللسان بالشر والسيار ليلا
ونهارا ابن يزيد عليه السلام بذلك لو فعلتم ما امرتكم به من التطوع
بالصلاة وتوكلتم على الله حق توكله لاكلتم رزقكم مساقا اليكم
من غير نصب ولا تعب ولا جد في الطلب ولما احتجتم الى كثرة اللدد
والخصومة والسعي ليلا ونهارا في تحصيلها من غير اجمال في الطلب
سمويه (طب) عن ابي امامة رضي الله عنه

ركعتان خفيفتان مما تحقرون وتنفلون اي تتنفلون به من زيادة
خير لهذا الرجل الذي ترونه اشعث اغبر لا يؤبه به ولا يلتفت اليه
في عمله احب اليه من بقية دنياكم لان الصلاة توصل الى علو الدرجات
في الجنان والخلود في جوار الرحمن وسياتي ان الصلاة مكيال فمن وفى
استوفى والصلاة فرضها افضل الفروض ونفلها افضل النوافل
فلذلك كانت ركعتان يزيدهما الرجل في صلاته خيرا من الدنيا وما فيها
ابن المبارك في الزهد عن ابي هريرة

ركعتان يصليهما المرء في جوف الليل اي بعد نوم يكفران الخطايا
يعني الصغاير لا الكباير كما مر ويجي فيه في عدة مواضع (فر) عن جابر
وفيه احمد بن محمد بن الازهر قال الذهبي في الضعفا قال ابن عدي حدث
بمناكير وذكر ابن حبان انه جرب عليه الكذب وعبد الله بن عبد
الرحمن بن مليحة النيسابوري قال الذهبي في الذيل قال الحاكم
الغالب على روايته المناكير ورواه الحاكم ايضا عن جابر ومن طريقه
وعنه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه للاصل لكان اجود

ركعتان من الضحى اي من صلاتهما تعدلان عند الله بحجة وعمرة
متقبلتين متنفلا بهما فليس المراد بحجة الاسلام وعمرته وهذا
ترغيب عظيم في فضل صلاة الضحى ورد على من ذهب لعدم ندبها
ابو الشيخ الرجحان في الثواب عن انس ورواه عنه الديلمي ايضا

ركعتان من المتزوج افضل من سبعين ركعة من الاعزب لعل وجهه
ان المتزوج مجتمع الحواس والاعزب مشغول بمدافعة الغلمة وقمع
الشهوة فلا يتوفر له الخشوع الذي هو روح الصلاة (تمام) عن محمد بن

ابن حنيفة القصبي عن الحسن بن جبلة عن مجاشع بن عمرو عن عبد الرحمن بن يزيد
ابن اسلم عن ابيه عن انس طاهر بن صبيح الملم اثر العقيلي اخرجه ساكتا عليه
والامر بخلافه فانه اورده في ترجمة مجاشع بن عمرو من حديثه وقال حديثه
منكر غير محفوظ وفي الميزان عن ابن معين انه احد الكذابين ثم اورد له هذا
الخبر وقال في مجاشع بن عمرو منكر مجهول وحكم ابن الجوزي بوضعه ولم
يتعقبه المؤلف سوى بان له طريقا اخرى ومن ثم اشار اليه بقوله
ركعتان من المتاهل يعني المتزوج خير من اثنين وثمانين ركعة من العزب
لما تقرر ولا يعارضه وبين ما قبله لاحتمال ان يكون اعلم اولا
بالشيعين ثم زاد الله في الفضل فاخبر بالزيادة تمام في فوايده
ومحمد بن برو بن شعيب ابن اسمعيل ابن محمد العدوي عن سليمان بن عبد
الرحمن عن مسعود بن عمرو البكري عن حميد الطويل عن انس بن مالك والضيا
في المختارة عن انس من هذا الطريق بعينه انتهى قال المؤلف لكن تعقبه
الحافظ ابن حجر في اطرافه فقال هذا حديث منكر ما لاخراجه معنى انتهى
بنصه وفي الميزان مسعود بن عمرو البكري لا اعرفه وخبره باطل ثم ساق هذا
الخبر بعينه انتهى
ركعتان من رجل ذكر الرجل وصف طردي يعني انسان ذو ورع افضل من الف
ركعة من مخلط اي يخلط العمل الصالح بالعمل السيء ويخلط عمل الدنيا
بعمل الاخرة لان المخلط مشتغل بالدنيا وباطنه متعلق بارادتها فلا
يعطي الصلاة حقها والورع يستنير قلبه بالحكمة وتتعاونه اعضاوه
في العبادة فتكثر قيمة عمله ويعظم قدره ويفخر شرفه بحيث يصير
قليله افضل من كثير غيره واذا كانت العبادة تتكثر وتشرف بذلك
فنحو من طلب العبادة ان يتحرى الورع ما امكن فر عن انس وفيه يونس
ابن عبيد اورده الذهبي في الضعفا وقال مجهول ورواه عنه ايضا
ابو الشيخ وابو نعيم وعنهما تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف
الى الاصل لاجاد
ركعتان من عالم اي عامل بعلمه افضل من سبعين ركعة من غير
عالم عالم فان الجاهل مظنة الاخلال ببعض الاركان او الشروط
والمبطلات بخلاف العالم والعلم اس العمل ومن لم يعرف ما يلزمه
فعله من الواجبات الشرعية باحكامها وشروطها حتى يقيمها
فهو في حيرة وضلال فربما اقام على شي سنين وارتكب ما يفسد عليه
صلاته او طهارته ويخرجها عن كونها واقعة على وفق السنة وهو
لا يشعر ابن النجار في تاريخ بغداد عن محمد بن علي مرسلا
ركعتان بركعتها ابن ادم في جوف الليل خير له من الدنيا وما

فيها

وما فيها من النعيم لو فرض انه حصل له وحده وتنعم به وحده ولولا ان اشق
على امتي لفرضتهما اي الركعتين عليهم اي اوجبتهما وهذا صريح في عدم
وجوب التهجد عليهم اتباعا ابن نصر محمد المروزي في كتاب قيام الليل وادم
ابن ابي اياس في الثواب عن حسان ابن عطية مرسلا هو ابو بكر المحاربي قال
الذهبي ثقة عابد نبيل لكنه قدري قال الحافظ العراقي ووصله الديلمي
في مسند الفردوس من حديث ابن عمر ولا يصح
رمضان بمكة اي صوم شهر رمضان وهو مقيم بها افضل من صوم
الف رمضان بغير مكة لان الله تعالى اختارها لنبيه وجعلت
مناسك لعباده وحرما امنا وخصها بخواص كثيرة منها مضاعفة
الحسنات وفي مضاعفة السيئات قولان رجحا ول ابن القيم ثم نزلهما
على حالين فقال تضاعف مقادير السيئات لا كميتها فان السيئة جزاء
بما
سيئة لكن سيئة كبيرة وجزاؤها مثلها وصغيرة جزاؤها مثلها
والسيئة في حرم الله وعلى بساطه اكبر منها في اطراف الارض ولهذا
من عصى الملك على بساط ملكه ليس كمن عصاه بمحل بعيد البزار في
مسنده عن ابن عمر قال الهيثمي فيه عاصم بن عمر وضعفه الايمة وغيره
ووثقه ابن حبان وقال يخطي ويخالف
رمضان شهر مبارك تفتح فيه ابواب الجنة اي ابواب اسبابها بالتجاوز
من كثرة الطاعة ووجوه البر وهو كناية عن نزول الرحمة وعموم المغفرة
فان الباب اذا فتح خرج ما فيه متواليا وهو حقيقة وان من مات
من المومنين في رمضان يكون من اهلها او بابه من روحها فوق من يموت
في غيره وتغلق فيه ابواب السعير فيما لعمل المذكور في ابواب
الجنة وتصفد تغل فيه الشياطين اي تشد وتربط بالاصفاد ومن
القيود والمراد بقهرها بكسر الشهوة النفسية بالجوع او تصفد
حقيقة تعظيما للشهر ولا ينافيه وقوع الشر ورذيلة لانها انما تغلّ
عن الصايم حقيقة بشروطه او عن كل صايم والشر من جهات اخر
ع
كالنفس الخبيثة او المقيد هو المتمرد منهم فيقع الشر من غيره وينادي
مناد اي ملك والمراد انه يلقي ذلك في قلوب من يريد الله اقباله
على الخير كل ليلة يا باغي الخير هلم اي يا طالبه اقبل فهذا وقت تيسير
العبادة وحبس الشياطين ويا طالب الثواب اقبل فهذا وقته فانك
تعطى
تعطى كثيرا بعمل قليل لشرف الشهر ويا باغي الشر اقصر فهذا زمن
قبول التوبة والتوفيق للعمل الصالح ولله عتقاء من النار لعلك تكون
منهم حم هب عن رجل من الصحابة رمز لحسنه وفيه عطاء
ابن السايب قال في الكاشف ثقة ساحفظه باخره وقال احمد من سمع

منه قديما فصحح

رمضان بالمدينة أي ثواب صومه خير من ألف أي من صوم ألف رمضان
فيما سواها من البلدان الا مكة وجمعة أي وصلاة جمعة بالمدينة
خير من صلاة الف جمعة فيما سواها من البلدان أي الا مكة قال بعضهم
وكذا يقال في سائر العبادات بها وبيت المقدس بخمسمائة في الاوقات
كالقونوي في شرح التعرف ورمضان ثم خمسا بصرحه هذه الا ان طب والضيا
المقدسي عن بلال بن الحارث المزني بضم الميم وفتح الزاي له صحبة مات
سنة ستين قال الهيثمي فيه عبد الله بن كثير وهو ضعيف واورده في الميزان
في ترجمة عبيد الله بن كثير ثم قال وهذا باطل والاسناد مظلم انفرد به عنه
عبد الله بن ايوب المخزومي ولم يصب ضيا الدين باخراجه في المختارة

رميا بني اسمعيل أي ارموا رميا يا بني اسمعيل والخطاب للعرب فان اباكم
اسمعيل بن ابراهيم كان راميا فيه فضل الرمي والمناضلة والاعتنا بذلك
بنية الغزو في الجهاد والتدرب ورياضة الاعضا لذلك وان الجد
الاعلى يسمى ابا والتنويه بذكر الماهر في صناعة بيان فضله وحسن
خلق المصطفى ومعرفته بامور الحرب وفيه الندب الى اتباع خصال الآبا
المحمودة والعمل بمثلها حم ه في الجهاد عن ابن عباس قال مر النبي صلى
الله عليه وسلم بنفر يرمون فذكره وظاهر صنيع المص انه لم يخرجه احد
من الشيخين والامر بخلافه وهو ذهول فقد خرجه البخاري ولفظه
في الجهاد ارموا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا ارموا وانا مع بني فلان
فامسك احد الفريقين بايديهم فقال رسول الله ما لكم لا ترمون قالوا
كيف نرمي وانت معهم قال ارموا فانا معكم كلكم

رهان الخيل طلق أي المراهنة يعني المسابقة عليها جائزة قال في
المعارضة رهان الخيل عبارة عن حبسها على المسابقة من الرهن وهو
الحبس وذلك لانه تعالى سخر الخيل واذن في الكر والفر والايجاف
عليها ولم يكن بد من تدريبها وتاديبها والتادب بها حتى تقتحم غمر الحرب
ليكون انفع وانجع في المقصود فشرع المسابقة عليها
على الكيفية المبينة في الفروع سمويه والضيا في المختارة عن رفاعة
بكسر الرا وخفة الفا ابن رافع بن مالك الزرقي بدري وابوه نقيب نقل الى
امرة معوية ورواه ابو نعيم في الصحابة من رواية يحيى بن اسحق بن عبد
الله بن ابي طلحة عن ابيه عن جده مرفوعا

رواح الجمعة واجب على كل محتلم أي بالغ عاقل ذكر حر مقيم غير معذور
فلا رخصة في تركها لمن ذكر فليس له ان يلزم العزلة ويترك الجمعة لاجل
التفرغ للعبادة والسلامة من اذى الخلق وما نقل عن بعض الكاملين

من التخلف

من التخلف عن شهودها فلعله لعله ان الضرر الذي يلحقه في مخالطة
الناس بسبب هذه الفروض اعظم من تركها فحينئذ يكون له عذر كذا
ذكره الغزالي وقد رايت انا بمكة بعض اهل العلم المنفرد من لا يحضر المسجد
الحرام في الجماعات مع قرب بيته منه وسلامة حاله فتحاورت في ذلك فذكر
من عذره انه ما يجده من الثواب لا يفي بما يلحقه من الاثام والتبعات
في الخروج الى المسجد ولقا الناس د عن حفصة ام المؤمنين ورواه عنه
ايضا الديلمي

روحوا القلوب ساعة فساعة وفي رواية ساعة وساعة أي ارجعوها
بعض الاوقات من مكابدة العبادات بمباح لا عقاب فيه ولا ثواب
قال ابو الدردا اني لاجم فؤادي ببعض الباطل أي اللهو الجائز لانشط
للحق وذكر عند المصطفى القران والشعر فجا ابو بكر فقال اقراة وشعر
فقال نعم ساعة هذا وساعة ذاك وقال علي كرم الله وجهه احموا هذه
القلوب فانها تمل كما تمل الابدان أي تكل وقال بعضهم انما ذكر المصطفى
ذلك لاولئك الاكابر الذين استولت هموم الآخرة على قلوبهم فخشي عليها
ان تحترق وقال الحكيم في شرح هذا الحديث الذكر المنهل للنفوس
انما يدوم ساعة ثم ينقطع ولولا ذاك ما انتفع بالعيش والناس في الذكر
طبقات فمنهم من يدوم له ذكره في وقت الذكر ثم تعلوه غفلة حتى يقع في
التخليط وهو الظالم لنفسه ومنهم من يدوم له ذكره في وقت الذكر ثم
تعلوه معرفته بسعة رحمة الله وحسن عطفه عبادة فتطيب
بفوز نفسه بذلك الى غاية وهو المقتصد واما اهل اليقين وهم السابق
فقد جاوزوا هذه الخطة وهم درجات قال فقوله ساعة وساعة
أي ساعة للذكر وساعة للنفس لان القلب اذا حجب عن احتمال ما حل
به يحتاج الى مزاج الا ترى ان المصطفى صلى الله عليه وسلم لما صار الى
سدرة المنتهى فغشيها ما غشيها واشرق النور حالا دونه فراش من
ذهب وتحولت السدرة زبرجدا وياقوتا فلم يرتقم بصره للنور عوض
بذلك مزاحا ليقوى ويستقر كان يشعل قلبه بهذا المزاح كما راى
بلا انفعم ولا نجد قرارا ابو بكر بن المقري في فوايده والقضاعي في مسند
الشهاب عنه أي عن ابي بكر المذكور عن انس بن مالك د في مراسيله عن
ابن شهاب يعني مرسلا قال السخاوي ويشهد له ما في مسلم وغيره
يا حنظلة ساعة وساعة وقال شارح الشهاب انه حسن

رياض الجنة المساجد أي فالزموا الجلوس فيها وواظبوا عليه قال
الغزالي لا مناقضة بينه وبين اختيار الامرة بالعزلة لان هذا في
غير زمن الفتنة والمراد انه يحضر في المسجد ولا يخالط الناس ولا يداخلهم

فيكون بالشخص مجمد وبالمعنى منفردا وهذا هو معنى العزلة والانفراد وهذا
تاكل ابن ادم كل واحد اجامعنا ومن رتك مستانسا ومن المنافرة اوحشته
والمدارس والربط جمعت المعبين والمتعابدين وكف عن الناس بالصحبة
والمنار كذ تكثير شعار الاسلام الحيرة ابو الشيخ بن حبان في الثواب
عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا ابن ابي شيبة والديلمي
ريح الجنة يوجد من مسيرة خمسمائة عام ولا يجد ريحها يعني ولا يشم ريحها
من راى انسان طلب الدنيا بعمل الاخرة كان اظهر الصيام والصلاح والتشد
ولباس الصوف ليوهم الناس انه من الصالحين فيعطى وهذا ابلغ زجرا ومن هذا
جزاو من هذا الفعل القبيح الموجب لدخول النار فانه اذا لم يشم ريح الجنة
من هذه المسافة البعيدة فهو لا يدخلها وان لم يدخلها دخل النار اذ لا
منزل بين المنزلتين ومن ثم ورد في خبر سيأتي ان ملكة السموات والارضين
تلعنه لتلبيسه وتدليسه فر عن ابن عباس
ريح الجنوب من الجنة وهي الريح اليمانية وهي الريح اللواقح التي ذكرها الله في
كتابه فيها منافع للناس والشمال من النار تخرج فتمر بالجنة فيصيبها نفحة منها فبردها من ذلك وهي تب
من جهة القطب حارة في الصيف والرياح اربع هذان والثالثة الصبا
تهب من مطلع الشمس وهي القبول ايضا والرابعة الدبور تهب
من المغرب ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب السحاب وابن جرير
الطبري الامام المجتهد المطلق وابو الشيخ كتاب العظمة وابن مردويه
في التفسير عن ابي هريرة
ريح الولد من ريح الجنة يحتمل ان ذلك في ولده خاصة فاطمة وابنيها
لان في ولدها طعم ثمار الجنة بدليل خبر الولد الصالح ريحانة من الجنة
ومنه قيل كعلي ابو الريحانتين ويحتمل ان المراد كل ولد صالح للمومن
لانه تعالى خلق ادم في الجنة وغشي حوا فيها وولد له منها فبنوا ادم
من نسلهما ولهذا قال ابن ادم بخير اهل الجنة سبانا ابليس بالخطيئة
فهل للاسير من راحة الا ان يرجع الى ما سبى منه فريح الولد من ريح الجنة
لانه اقرب اليها من ابيه ولم يتدنس بعد بالخطايا او المراد ان الولد كسب
الرجل والكسب الطيب والعمل الصالح من نبت الجنة وهو الزاد اليها
ثلثة قيل للحكيم اي ريح اطيب قال ريح ولد اربه وبدن احبه طس وكذا
في الصغير عن ابن عباس قال الهيثمي رواه عن شيخه محمد بن عثمان بن سعيد
وهو ضعيف وقال شيخه الزين العراقي رواه الطبراني في الاوسط والصغير
وابن حبان في الضعفا عن ابن عباس وفيه مندل ابن علي ضعيف انتهى واقول
رواه ايضا البيهقي في الشعب وفيه المندل المذكور

الراحمون

د

الراحمون لمن في الارض من ادمي وحيوان لم يومر بقتله بالشفقة والاحسان
والمواساة والشفاعة والطلم تمنا لتوحيد والتوجه الى الله والالتجا اليه
والدعا لاصلاح الحال ولكل مقام مقال يرحمهم الرحمن في رواية
للزعفراني ذكرها الحافظ العراقي في اماليه الرحيم بدل الرحمن تبارك
وتعالى اي يحسن اليهم ويتفضل عليهم فاطلاق الرحمة عليه باعتبار
لازمها لتنزهه عما يتعلق بالجوارح قيل وذا اول حديث روي مسلسلا
ارحموا من في الارض اي من تستطيعون رحمته من المخلوقات المتجددة
الحادثة يرحمكم من في السما اي من رحمته عامة لاهل السما الذين هم
اكثر واعظم من اهل الارض والمراد اهل السما كما يشير اليه رواية
السما قال العارف البوني فاذا كان ذلك شوقا الى رحمة الله فكن رحيما
لنفسك ولغيرك ولا تستبد بخيرك فارحم الجاهل بعلمك والذليل
بجاهك والفقير بمالك والكبير والصغير بشفقتك ورافتك
والعصاة بدعوتك والبهايم بعطفك ودفع غضبك فاقرب الناس
من رحمة الله ارحمهم لخلقه فكل ما يفعله من خير دق او جل فهو صادر
عن صفة الرحمة وقال ابن عربي قد امر الراحم ان يبدا بنفسه
فيرحمها فمن رحم نفسه سلك بها سبيل هداها وحال بينها وبين
هواها فانه رحم اقرب جار اليه ورحم صورة خلقها الله على صورته
فجمع بين الحسنيين ولذلك امر الداعي ان يبدا بنفسه في الدعا انتهى
تتمة انشدنا والدي تاج العارفين وهو اول شعر سمعته
منه قال انشدنا بقية المجتهدين شيخ الاسلام يحيى المناوي وهو اول
شعر سمعته منه قال انشدنا ابو محمد عبد الوهاب السكندري
وهو اول شعر سمعته منه قال انشدنا محمد بن محمد الواسطي وهو اول
شعر سمعته منه قال انشدنا ابو المظفر بن سليم الحافظ وهو اول
شعر سمعته منه قال انشدنا ابو محمد عبد الخير الدمشقي وهو
اول شعر سمعته منه انشدنا الامام الحافظ ابو القسم علي بن هبة
ابن عساكر وهو اول شعر سمعته منه

بادر الى الخير يا ذا اللب مغتنما ۝ ولا تكن من قليل الخير محتشما
واشكر لمولاك ما اولاك من نعم ۝ فالشكر يستوجب الافضال والكرما
وارحم بقلبك خلق الله وارعهم ۝ فانما يرحم الرحمن من رحما

تنبيه قال العلامة اقضى القضاة الجويني في ينابيع العلوم
حكمة اتيانه بالراحمين جمع راحم دون الرحما جمع رحيم وان كان استعمال
باورد من الرحما استعمال الرحيم لا الرحمن ان الرحيم صفة مبالغة فلو
عبر بجمعها اقتضى الاقتصار عليه وعبر بجمع راحم اشارة الى ان العباد

الشيخ

منهم من قطعت رحمته فيصح وصفه بالراحم فيدخل في ذلك ثم اورد على نفسه
حديث انما يرحم الله من عباده الرحماء قلت ان له جوابا حقيقه انه يكتب بما
الذي سيق على صفحات القلوب وهو ان لفظ الجلالة دال على العظمة والكبريا
ولفظ الرحمن دال على العفو حيث وقع لفظ الجلالة في قوله انما يرحم الله
ناسب معه ما عند ذكر من كثرت رحمته وعظمت ليكون الكلام جاريا على
نسق العظمة ولما كان الرحمن دالا على المبالغة في العفو ذكر كل ذي رحمة
وان قلت حم د في الادب ت في الزكاة ك كلهم عن ابن عمرو ابن العاص قال
ت حسن صحيح زاد حم د ك والرحم شجنة بالكسر والضم من الرحمن اي
مشتقة من اسمه يعني قرابة مشتبكة كاشتباك العروق وشبهه بذلك
مجازا واتساعا واصل الشجنة شعبة من اغصان الشجرة فمن وصلها
وصله الله ومن قطعها قطعه الله اي قطع عنه جوده وفضله
الراشي والمرتشي اي اخذ الرشوة ومعطيها في النار قال الخطابي انما يلحقهما
العقوبة اذا استويا في القصد فرشا المعطي لينال باطلا فلو اعطى ليتوصل
به لحق او دفع باطل فلا حرج وقال ابن القيم الفرق بين الرشوة والهدية
ان الراشي يقصد بها التوصل الى ابطال حق او تحقيق باطل وهو الملعون
في الخبر فان رشا لدفع ظلم اختص المرتشي وحده باللعنة والمهدي
يقصد استجلاب المودة من كل لا بهم المراطبين تنصيرهما باطيل طب عن
ابن عمرو ابن العاص قال الهيثمي رجاله ثقات وقال المنذري ثقات معروفون
قال ابن حجر وليس في سنده من ينظر في امره سوى شيخه والحارث ابن عبد
الرحمن شيخ ابن ابي ذئب وقد قواه النسائي

الراكب شيطان يعني ان الشيطان يطمع في الواحد كما يطمع فيه اللص
والسبع فاذا خرج وحده فقد تعرض للشيطان والسبع واللص
فكانه شيطان ثم والراكبان شيطانان لان كلا منهما متعرض لذلك
ذكره كله ابن قتيبة قال سمي بذلك لان واحدا من القبيلين سلك
سبيل الشيطان في اختياره في السفر وقال المنذري قوله شيطان
اي عاص كقوله شياطين الانس والجن فان معناه عصاتهم وقال
القاضي سمي الواحد والاثنين شيطانا لمخالفة النهي عن التوحد في السفر
والتعرض للآفات التي لا تندفع الا بالكثرة ولان المتوحد بالسفر
تفوت عنه الجماعة ويعسر عليه التعيش ولعل الموت يدركه فلا يجد
من يوصي اليه بايفاء ديون الناس واماناتهم وسائر ما يجب او يسن على
المحتضر ان يوصي به ولم يكن ثم من يقوم بتجهيزه ودفنه وقال الطبري
هذا زجر ادب وارشاد لما يخاف على الواحد من الوحشة وليس بحرام فالسائر
وحده بفلاة والبائت في بيت وحده لا يامن من الاستيحاش سيما ان كان ذا

فكرة

فكرة ردية وقلب ضعيف والحق ان الناس يتفاوتون في ذلك فوقع الزجر
لحسم المادة فيكره الانفراد سدا للباب والكراهة في الاثنين اخف
منها في الواحد والثلاثة ركب لزوال الوحشة وحصول الانس
وانقطاع الاطماع عنهم وخروج النبي مع ابي بكر مهاجرين لضرورة الخوف
على نفسيهما من المشركين وان مرخصا نصه عدم كراهة الانفراد
في السفر وحده لا من من الشيطان بخلاف غيره كما ذكره الحافظ
العراقي وارسال النبي البريد وحده انما هو لضرورة طلب السرعة
في ابلاغ ما ارسله به على انه كان لا يامن ان ينضم في الطريق بالرفقا فسقط
ما لبعض الضالين هنا من زعم التناقض حم د ت ك في الجهاد عن ابن عمرو
ابن العاص قال ك صحيح واقره الذهبي وفي الرياض بعد عزوه لابي داود
والترمذي اسانيده صحيحة وقال ابن حجر حديث حسن الاسناد وصححه
ابن خزيمة

الراكب يسير خلف الجنازة والماشي يمشي خلفها وامامها وعن
يمينها وعن يسارها قريبا منها اخذ بظاهره ابن جرير الطبري فذهب
الى ان الراكب يندب كونه خلفها والماشي كيف شاء ومذهب الشافعية
ان الافضل للمشيع ماشيا كونه امامها كيف كان وعكس ابو حنيفة قال
ابن العربي وهذا باب ليس للنظر فيه مدخل وانما هو موقوف على الاثر
والسقط يصلى عليه اذا انفصلت حياته ويدعى لوالديه بالمغفرة
والرحمة اي في حال الصلاة عليه وفيه ادعية ماثورة مشهورة
مبينة في الفروع وغيرها حم د ت ك في الجنائز عن المغيرة ابن شعبة
قالوا ووهم من قال المغيرة بن زياد قال ك على شرط خ واقره الذهبي
وظاهر صنيع المص انه لم يخرجه من الستة الا هذين وليس كذلك بل
خرجه الاربعة في الجنائز

الرؤيا بالقصر مصدر كالبشرى مختصة غالبا بشيء مرئي
مناما كذا قاله جمع وقال آخرون الرؤيا كالرؤية جعل الف التانيث
فيها مكان تاء التانيث للفرق بين ما يراه النائم واليقظان وقال
ابن العربي للانسان حالتان حالة تسمى النوم وحالة تسمى اليقظة وفي
كلتيهما جعل الله له ادراكا يدرك به الاشياء يسمى ذلك الادراك
في اليقظة حسا ويسمى في النوم حسا مشتركا فكل شيء تبصره في
اليقظة يسمى رؤية وكلما تدركه في النوم يسمى رؤيا مقصورا وجميع
ما يدركه الانسان في النوم هو مما يضبطه الخيال في حال اليقظة
من الحواس وهو نوعان اما ان ادركه صورته في الحس واما ان ادرك
اجزاء كل صورة التي ادركها في النوم بالحس لابد من ذلك فان نقصه

شئ من ادراك الحواس في اصل خلقته فلم يدرك في اليقظة ذلك الامر الذي
فقد المعنى الحسي الذي يدركه به في اصل خلقته فلا يدركه في النوم
ابدا فان لاصل الحس والادراك به في اليقظة والخيال يتبع في ذلك وقد
يتقوى الامر على بعضهم فيدرك في اليقظة ما يدركه في النوم وذلك نادر
وهو لاهل الطريق من يرى ذلك **الصالحة** اي المنتظمة الواقعة على شروطها
الصحيحة وهي ما فيه بشارة او تنبيه على غفلة وقال الكرماني الصالحة
صفة موضحة للرؤيا لان غير الصالحة تسمى بالحلم او مخصصة والصلاح
باعتبار صورتها او تعبيرها **من الله** اي بشرى منه تعالى او تحذير
وانذار ذكره القرطبي قال الكرماني حقيقة الرؤيا الصالحة ان الله تعالى
يخلق في قلب النائم او حواسه الاشيا كما يخلقها في اليقظان فيقع ذلك
في اليقظة كما رآه وربما جعلها علما على امور يخلقها الله او خلقها فيقع
تلك كما جعل تعالى الغيم علامة على المطر **والحلم** بضم فسكون او بضمتين
وهو الرؤيا غير الصالحة **من الشيطان** اي من وسوسته فهو الذي
يرى ذلك للانسان ليحزنه بسوء ظنه بربه وقال التوربشتي الحلم
عند العرب يستعمل استعمال الرؤيا والتفريق بينهما من الاصطلاحات
الشرعية التي لم يعطها بليغ ولم يهتد لها حكيم بل سنها صاحب
الشرع للفصل بين الحق والباطل كانه كره ان يسمي ما كان من الله وما
كان من الشيطان باسم واحد فجعل الحلم عبارة عما كان من الشيطان
لان الكلمة لم تستعمل الا فيما يخيل للحالم في نومه من قضاء الشهوة
مما لا حقيقة له **فاذا رأى احدكم شيئا يكرهه فلينفث** بضم الفاء
وكسرها **حين يستيقظ يسارا ثلاثا** كراهة للرؤيا وتحقيرا
للشيطان واستقذارا له وخص اليسار لانها محل الاقذار **وليتعوذ**
بالله من شرها فانها لا تضره اي اذا التجا اليه وتعلق بالله لا
يصيبه شئ ببركة صدق الالتجا اليه وامتثالا لامر رسوله كما يدفع الله
البلا بالصدقة وكل ذلك بقضا وقدر ولكن الاسباب والوسايط
عاديات للموجودات قال ابن حجر وورد في صفة التعوذ اثر صحيح
اعوذ بالله بما عاذت به ملايكة الله ورسوله من شر رؤياي هذه
ان يصيبني منها ما اكره في ديني ودنياي **تنبيه** قال ابن
نفيس في الشامل قد تحدث الاحلام لامر في الماكول بان يكثر
تبخيره او يكون خبيثا فاذا تصعد ذلك الى الدماغ وصادف انفتاح
البطن الاوسط منه وهو ينفتح حال النوم حرك الدماغ حركة ايضا
فيعرض عنه الاختلاط الصور التي في مقدم الدماغ بعضها من بعض
فيحدث من ذلك صور ليست على وفق الصور الواردة من الحواس

التي

التي يدرك بها تلك الصور حينئذ ويلزم ان يحكم على تلك الصور بمعاني
تناسبها فتكون تلك المعاني لا محالة مخالفة للمعاني المعهودة فلذلك
تكون الاحلام مشوشة فاسدة وقد تحدث الاحلام لامر مهم يتفكر
فيه في اليقظة فيستمر عمل القوة المفكرة فيه وهذا كالصانع والمتفكر
في العلوم وكثيرا ما يكون الفكر صحيحا لان القوة تكون قويت بما
عرض لها من الراحة ولتوفر الارواح على القوى الباطنة ولذلك كثيرا
ما ينحل حينئذ مسايل لم يظفر بها الا وذلك لتعلقها بالفكرة
المتقدمة في اليقظة وهذه الوجوه من الاحلام لا اعتبار لها في التعبير
واكثر من تصدق احلامه من يجتنب الكذب فلا يكون لمخيلته عادة بوضع
الصور والمعاني الكاذبة ولذلك الشعرا اندر صحة لاحلامهم
لان الشاعر من عادته التخيل بما لا حقيقة له واكثر فكره انما هو في وضع
الصور والمعاني الكاذبة انتهى **تنبيه** ذكر الحكيم الترمذي
ان سبب الرؤيا ان الانسان اذا نام سطع نور النفس حتى يجول في
الدنيا ويصعد الى الملكوت فيعاين الاشيا ثم يرجع الى معدنه فان وجد
مهلة عرض على العقل والعقل يستودع الحفظ ذلك **وفي رواية عن ابي قتادة**
الرؤيا الصالحة وصفت بالصلاح لتحققها وظهورها على وفق المرئي
من الله والرؤيا السوء من الشيطان فمن رأى رؤيا يكره منها شيئا
فلينفث عن يساره وليتعوذ بالله من الشيطان فانها لا تضره
جعل هذا سببا لسلامته من مكروه يترتب عليها كما جعل الصدقة
وقاية للمال وسببا لدفع البلا **ولا يخبر بها احدا** لانه ربما فسرها تفسيرا
مكروها ظاهرا بصورتها وكان ذلك محتملا فوقعت كذلك بتقدير
الله **فان رأى رؤيا حسنة فليبشر** بضم اليا وسكون البا الموحدة
من البشارة وروي بفتح اليا وسكون البا من البشر وهو الاشاعة
قال عياض وهو تصحيف **ولا يخبر بها الا من يحب** لانه لا يامن ممن لا يحبه
ان يعبره على غير وجهه حسدا ليغمه او يكيده لا تقصص رؤياك
على اخوتك فيكيدوا لك كيدا **تنبيه** قال الغزالي الرؤيا
انكشاف لا يحصل الا بانقشاع الغشاوة عن القلب فلذلك
لا يوثق الا برؤيا الرجل الصالح الصادق ومن كثر كذبه لم تصدق رؤياه
ومن كثر فساده ومعاصيه اظلم قلبه فكان ما يراه اضغاث
احلام ولهذا امر بالطهارة عند النوم لينام طاهرا وهو اشارة
لطهارة الباطن ايضا وهو الاصل وطهارة الظاهر كالتتمة **عن ابي قتادة**
الحارث وقيل عمرو وقيل النعمان ابن ربعي بكسر الرا وسكون الموحدة
السلمي بفتحتين

الرؤيا ثلاثة فبشرى من الله بان ياتيه بها الملك من ام الكتاب وبشرى تصد
كقسي اي فاحدى الثلاث هي في نفسها بشرى لافراط مسرتها للرائي
قال ابن عربي سماها بشرى ومبشرة لتاثيرها في بشرة الانسان فان
الصورة البشرية تتغير بما يرد عليها في باطنها مما تتخيله من صورة
تبصرها او كلمة تسمعها بحزن او فرح فيظهر لذلك اثر في البشرة وحديث
النفس وهو ما كان في اليقظة كان يكون في امر هم او عشق صورة
فيرى ما يتعلق به من ذلك الامر او معشوقه في النوم وهذا لا عبرة به
وتخويف من الشيطان بان يريه ما يحزنه قال البغوي اشار به الى
انه ليس كل ما يراه النائم صحيح ويجوز تعبيره انما الصحيح ما جاء
به الملك فاذا راى احدكم رؤيا تعجبه فليقصها ان شاء واذا راى
شيئا يكرهه فلا يقصه على احد بضم الصاد المهملة وليقم فليصل
ما تيسر زاد في رواية ويستعيذ بالله فانه لن يضره قال القرطبي
والصلاة تجمع ذلك لانه عند المضمضة والتعوذ واكره الغل في النوم
لان الغل جعل الحديد في العنق نكالا او عقوبة وقهرا واذلالا فيشير ايضا
الى تقييده العنق وتثقيله بتحمل الدين والمظالم او كونه محكوما
عليه وغالب ودين في العنق دليل على حالة سيئة للرائي تلازمه
ولا ينفك عنه وقد تكون في دنياه كشدة تعتريه وبلية تلازمه
واحب القيد اي احب ان يرى الانسان تقييده في النوم القيد ثبات
في الدين لانه في الرجلين وهو كف عن المعاصي والشر والباطل وقال
المعبرون اذا راى رجليه قيدا فهو يقيم في مسجد او على حالة حسنة فهو
دليل ثباته في ذلك ولو راه مريض او مسجون كان ثباته فيه واذا
انضم الغل اليه دل على زيادة ما فيه ق عن ابي هريرة ورواه عنه
ايضا احمد وغيره

الرؤيا على رجل طائر اي هي كشيء معلق برجله لا استقرار لها ما لم
تعبر ما للمهول وتخفيف الباء في اكثر الروايات اي ما لم تفسر
فاذا عبرت وقعت تلك الرؤيا يعني انها يلحق الرائي او المرئي له حكمها
قال في النهاية يريد انها سريعة السقوط اذا عبرت كما ان الطائر
لا يستقر غالبا فكيف يكون ما على رجله وقال في جامع الاصول كل حركة
من كلمة او شيء يجري لك فهو طائر يقال اقتسموا دارا وطار سهم فلان
في ناحية كذا اي خرج وجرى والمراد ان الرؤيا على رجل قدر جار وقضاء
ماض من خير او شر وهو لاول عابر يحسن تعبيرها ولا تقصها الا على
واد بتشديد الدال اي محب لانه لا يستقبلك في تفسيرها بما تكره
او ذي راي اي ذي علم بالتعبير فانه يخبرك بحقيقة حالها او باقرب

ما يعلم

ما يعلم منه لا ان تعبيرها يزيلها عما جعلها الله عليه وقال القاضي يعني
لا تقصها الا على حبيب لا يتقدر لك الا خيرا او عاقل لبيب لا يعبر
الا بفكر بليغ ونظر صحيح ولا تواجهك الا بخير تنبيه قال الراغب
الرؤيا فعل للنفس الناطقة ولو لم يكن لها حقيقة لم يكن لايجاد هذه
القوة في الانسان فايدة وهي ضربان ضرب وهو الاكثر اضغاث احلام
واحاديث نفس من الخواطر الردية لكون النفس في تلك الحال كالماء المتموج
الذي لا يقبل صورة وضرب وهو الاقل صحيح وهو قسمان قسم لا يحتاج
الى تاويله وقسم يحتاج اليه ولهذا يحتاج المعبر الى مهارة للفرق بين الاضغاث
وغيرها وليميز بين الكلمات الروحانية والجسمانية ويفرق بين طبقات
الناس اذ كان فيهم من لا تصح له رؤيا ثم من تصح له ومنهم من يرشح لان يلقى
اليه في المنام الاشياء العظيمة الخطيرة ومنهم من لا يرشح لذلك ولذلك
قال اليونانيون ينبغي للمعبر ان لا يشتغل بعبارة رؤيا الحكما والملوك
دون العظام فان لهم حظا من النبوة وهذا العلم يحتاج الى مناسبة
بين ربه ومعرفته فرب حكيم لا يرزق حذقا فيه ورب نزل الحظ من الحكمة
وساير العلوم يوجد له فيه قوة عجيبة انتهى تنبيه قال
ابن عربي اذا راى احد رؤيا فصاحبها له فيما راه حظ من خير او شر بحسب
قضية رؤياه ويكون لحظه في ناموس الوقت اما في الصورة المرئية
فيصور راسه ذلك الحظ طائرا وهو ملك في صورة طائر كما يخلق من الاعمال
صورا ملكية روحانية جسدية برزخية وانما جعلها في صورة طائر
لانه يقال طار له سهم بكذا او الطائر الحظ وجعل الرؤيا معلقة برجل
هذا الطائر وهي عين الطائر ولما كان الطائر اذا اقتنص صيدا من الارض
انما ياخذه برجله لانه لا يد له وجناحه لا يمكنه الاخذ به فلذلك علق الرؤيا
برجله فهي متعلقة وهي عين الطائر فاذا عبرت سقطت لما عبرت له وعند
سقوطها ينعدم الطائر لكونه عينها ويتصور في عالم الحس بحسب
الحال التي تخرج عليه تلك الرؤيا فيرجع صورة الرؤيا عين الحال
فتلك الحال اما عرضا وجوهرا ونسبة من ولاية او غيرها هي عين صورة
تلك الرؤيا وذلك الطائر ومنه خلقت بتلك الحالة سواء كانت حسيا
او عرضا او نسبة اعني تلك الصور كما خلق ادم من تراب ونحن من ماء
مهين حتى اذا دلت الرؤيا على وجود ولد فالولد مخلوق من تلك الرؤيا
في صلب ابيه فان لم يتقدم للولد رؤيا فهو على نشاة كسائر الاولاد
فاعلم فانه سر عجيب وكشف صحيح وولد الرؤيا يتميز عن غيره بكونه
اقرب للروحانيات وانظر في رؤيا امنة ام نبينا بنبينا ولك صحته
واذا اردت تانيسا له فانظر في علم الطبيعة اذا توجهت المراة

الحامل على شبه الولد يشبهه وان انظرت حلل حاما او تخييل الرجل
عند الوقاع صورة فان الما يكون الولد على صورتها ولذلك امرت الحكما
بتصوير فضلا الحكما واكابرهم في الماكن بحيث تنظر تلك الصورة المراة
عند الجماع والرجل فتنطبع في الخيال فتؤثر الطبيعة فتخرج تلك القوة ٥
عن ابي رزين العقيلي واسمه لقيط بن عامر صحيح الملم انه لم يخرجه من
الستة الا هذين وليس كذلك فقد عزاه موفي الدين كالزركشي الى الترمذي
ايضا وقال صحيح وقال في الاقتراح اسناده على شرط مسلم
الرؤيا ثلاث فبشرى من الله وحديث النفس وتخويف من الشيطان فمنها ما ليس له حقيقة لها
في نفس الامر ومنها ما يهم به الرجل في يقظته فيراه في منامه قال
القرطبي ويدخل فيه ما يلازمه في يقظته من الاعمال والعلوم والاقوال
ومما يقوله الاطبا من ان الرؤيا من خلط غالب على الرائي ومنها جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة قال الحكيم اصل الرؤيا حق جاء من عند الحق المبين
يخبر ما عن انبا الغيب وهو بشارة او نذارة او معاتبة وكانت عامة
امور الاولين بها ثم ضعفت في هذه الامة لعظم ما جاء به النبي من الوحي
ولما فيها من الصديقين واهل الالهام واليقين فاستغنوا بها عن الرؤيا
والمومن محسود ولع به شيطانه ويلبس عليه فاذا راى رؤيا صادقة
خلطها ليفسد عليه بشراه او نذارته او معاتبته ونفسه عون للشيطان
فتلبس عليه بما اهتم به في يقظته فهذان الصنفان ليسا من انبا
الغيب والصنف الثالث هو الرؤيا الصادقة التي هي في اجزا النبوة
٥ عن عوف بن مالك الاشجعي صحابي مشهور
الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة اي جزء من اجزا
علم النبوة والنبوة غير باقية وعلمها باق وقيل فان الكافر يراها
فكيف كان للكافر منها نصيب وهو غير موضع للنبوة وقد ذكر
حال النبوة انه عرض له وهو في المحل الذي يتصل منه بالحجاب فاسرة الله
في المنام بفصل العز والصاد ربه بكفه اليسرى فتعجل فيراه ٥
فالجواب ان الكافر وان لم يكن محلا لها فليس كل مومن
محلا لها ثم لم يتبقى الرؤيا المومن الذي لا يجوز كونه نبيا انما يعود عليه
بخير في دنياه ولا يمتنع ان يكون الكافر مثله فالمعنى فيه ان الرؤيا وان
كانت جزءا من النبوة فليست بانفرادها نبوة كما ليست كل شعبة من
شعب الايمان بانفرادها ايمانا ولا كل جزء من الصلاة بانفراده صلاة
خ عن ابي سعيد الخدري م عن عمر بن عمرو ابن العاص وعن ابي هريرة معا حم
٥ عن ابي رزين العقيلي طب عن ابن مسعود قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح
وفي الباب عن جمع كثير من الصحابة وهو متواتر

الرؤيا الصالحة جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة عبر بالنبوة
دون الرسالة لانها تزيد على النبوة بالتبليغ قال القاضي في الرؤيا
الصالحة اعلام وتنبيه من الله تعالى بتوسط الملك فلذلك عد من
اجزا النبوة وتحقيقه ان النفوس البشرية خلقت بحيث لها ما لذات
تعلق واتصال بالملك الموكل على عالم هذا الموكول اليه تدبير امره
وهو المسمى في هذا الباب بملك الرؤيا لكنها ما دامت مستغرقة في امر
البدن وتدبير معاشها وتدبر احوالها معوقة عن ذلك فاذا نام وحصل
لها ادنى فراغ اتصلت بطباعها فتنطبع فيها من المعاني والعلوم الصا
من بطالعة الروح المحفوظ والالهامات الفايضة عليه من جناب
القدس ما هو اليق بها من احوالها واحوال ما يقرب منها من الاهل والولد
والمال والبلد وغير ذلك فتحاكيه المتخيلة بمحسوسة مناسبة
ثم ان كانت تلك المناسبة ظاهرة كانت غنية عن التعبير والا افتقرت
اليه وهو تخييل تلك المناسبة بالرجوع القهقرى الى المعنى المتلقى
من الملك واما الرؤيا الكاذبة فسببها الاكثري تخيل فاسد تركبه
المتخيلة بسبب افكار فاسدة اتفقت لها حال اليقظة او سوء
مزاج او امتلا ونحو ذلك ما تلقته عن الحس المشترك وقد تكون
بسبب استعراض الحس والتفاته الى بعض المخزونات الخيالية
المرتسمة في الخيال من مشاهدة المحسوسات حال اليقظة ولما كان
للشيطان دخل في هذه الاقسام لتولدها من الاستغراق في امر
البدن والانهماك في الشهوات والاعراض الكلي عن عالم الملكوت
والاعتنا بامره اضاف الحكم الى الشيطان في الحديث المتقدم وذكر
في هذا الحديث خمسة وعشرين وقبله سبعين وقبله ستة
واربعين واشار الغزالي الى ان الاختلاف يرجع الى اختلاف درجات
الرؤية والرائي قال ولا تظنن ان تقدير النبي جرى على لسانه جزافا
واتفاقا بل لا ينطق الا بحقيقة الحق فانه لا ينطق الا بحقيقة الحق فانه
لا ينطق عن الهوى فهو تقدير تحقيقي لكن ليس في قوة غيره معرفة علة
تلك النسبة الا بتخمين اذ يعلم ان النبوة عبارة عما يختص به النبي
ويفارق به غيره وهو يختص بانواع من الخواص احدها انه يعرف
حقايق الامور المتعلقة بالله وصفاته وملائكته والدار الاخرة
علما مخالفا لعلم غيره بكثرة المعلومات وزيادة الكشف
والتحقيق والثاني ان له في نفسه صفة بها تتم له الافعال الخارقة
للعادة كما ان لنا صفة تتم بها الحركات المقرونة بارادتنا وهي
القدرة الثالث ان له صفة بها يبصر الملائكة ويشاهدهم كما ان

لحد

للبصير صفة بها يفارق الأعمى والرابع أن له صفة بها يدرك ما سيكون في
الغيب ثم سنده بكمالات وصفات ينقسم كل منهما إلى أقسام ويمكننا
أن نقسمها إلى أربعة وخمسين وسبعين ويمكننا تكلف قسمتها إلى ستة
وأربعين بحيث تقع الرؤيا جزءا من جملتها لكن تعيين طريق واحد للقسمة
لا يمكن إلا بظن انتهى وقال ابن حجر يمكن الجواب عن اختلاف الأعداد بأنه
بحسب الوقت الذي حدث فيه المصطفى بذلك كأن يكون لما أكمل ثلاث
عشرة سنة بعد مجيء الوحي إليه حدث بأن الرؤيا من ستة وعشرين إن
ثبت الخبر به وذلك وقت الهجرة ولما أكمل عشرين حدث بأربعين وإثنين
وعشرين حدث بأربعة وأربعين ثم بخمسة وأربعين ثم بستة وأربعين
في آخر حياته وما عدا ذلك من الروايات بعد الأربعين فضعيف ورواية
الخمسين يحتمل جبر الكسر ورواية السبعين للمبالغة وما عدا
ذلك لم يثبت وتقدم ذلك مبينا ابن النجار عن عمر ابن الخطاب
الرؤيا ستة المرأة خير والبعير حرب في رواية حزن واللبن
فطرة أي يدل من السنة والعلم والقرآن لأنه أول شيء يناله المولود
من طعام الدنيا وهو الذي يفتق أمعاءه وبه تقوم حياته كما يقوم بالعلم
حياة القلوب وقد يدل على الحياة لأنها كانت به في الصغر وقال ابن
الدقاق اللبن يدل على ظهور الأسرار والعلم والتوحيد وقد أنكر اللبن
الحليب أما الرائب فهم والحمض أشد غلبة منه ولبن الإبل يؤكل حرام
ودنو وأمراض ومخالفة على قدر جوهر الحيوان وقال بعضهم المراد
ما يحلب منها لبن الإبل والبقر والغنم ولبن الوحش شك في الدين ولبن
السباع غير محمود لكن لبن اللبوة يدل على الظفر بالعدو ولبن الكلب
يدل على الخوف ولبن السنور والثعلب يدل على مرض ولبن المرء يدل
على عداوة والخضرة جنة والسفينة نجاة والتمر رزق يعني أن
هذه الأشياء إذا رأيت في النوم تؤول بما ذكر نسبه قال ابن
بطال بعض الرؤيا لا يحتاج إلى تفسير وما فسر في النوم فهو تفسيره
في اليقظة وفيه أن أصل التعبير من قبل الأنبياء وأنه توقيف لكن الوارد
عنهم فيه وإن كان أصلا فلا يعم جميع المرائي فلا بد للحاذق في هذا
الفن أن يستدل بحسن نظره فيرد ما لم ينص عليه إلى حكم التمثيل
ويحكم له بحكم التشبيه الصحيح فيجعل أصلا يلحق به غيره كما يفعل
الفقيه في الفروع الفقهية وقال المسبحي الفيلسوف لكل علم أصول
لا تتغير وأقيسة مطردة لا تضطرب إلا تعبير الرؤيا فإنها تختلف
باختلاف أحوال الناس وهيآتهم وصناعاتهم ومراتبهم ومقاصدهم
ومللهم ونحلهم وعاداتهم وينبغي كون المعبر مطلقا على جميع العلوم

النوم فيه

عارفا

عارفا بالأديان والملل والمراسم والعادات بين الأمم عارفا بالأمثال والنوادر
وما أخذ اشتقاقه من الألفاظ فطنا ذكيا حسن الاستنباط خبيرا بعلم الفراسة
وكيفية الاستدلال من الهيئات الخلقية على الصفات حافظا للأمور التي
تختلف باختلاف تعبير الرؤيا فمن أمثلة التعبير بحسب الاشتقاق أن
رجلا رأى أنه يأكل سفرجلا فقال له المعبر تسافر سفرا عظيما لأن أول
جزء السفرجل سفر ورأى آخر أن رجلا أعطاه غصن سوسن فقال يصيبك
من المعطي سوء سنة لأن السوء يدل على الشدة والسنة اسم للعام التام
٣ لكن التعبير بحسب الاشتقاق للألفاظ العربية إنما هو للعرب وغيرهم
إنما ينظر للفظ في لغتهم ع في معجمه والديلمي من طريقه عن رجل من الصحابة
من أهل الشام قال كنا جلوسا عند ابن العزيز فجاء رجل من أهل الشام فقال
يا أمير المؤمنين ههنا رجل رأى رسول الله وسمعه قال أنت
رأيت رسول الله قال نعم قال سمعته قال سمعته يقول فذكره
الربا سبعون بابا والشرك مثل ذلك لأن كل من طفف في ميزانه فتطفيفه
ربا بوجه ما فلذلك تعددت أبوابه وتكثرت أسبابه قال الحرالي في
إشارة قرنه بذكر الشرك تهويل وتشديد شديد بحق من علم حكمه وأصر
عليه لأنه مرتبك في شرك الشرك قاطع نحوه عقبات ثلاث شتان بينهما
انتهاك حرمة الله في علم الاستيما والاستهانة في العود إليه وانتهاك
حرمة عباد الله فكان آخذه مستكبرا مباهيا في قبوله في تهديده ولذلك
وعد أذن الله في القرآن بأن الربا والإيمان لا يجتمعان حيث قال ذروا
ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين وأكثر بلاء بمدة الامتحان أصابهما ما إما
بني إسرائيل من التباين التشنيع والانتقام بالسنين من عمل الربا
قال الغزالي كل من عامل بالربا فقد كفر النعمة وظلم لأن النقد وسيلة
البزار في مسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه
الربا ثلاثة وسبعون بابا أي إثم الربا قال الطيبي لا بد من هذا
التقدير ليطابق قوله أدناها ثلاثة وسبعون بابا أيسرها مثل أن
ينكح الرجل أمه وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم قال الطيبي إنما كان
الربا أشد من الزنا لأن فاعله حاول محاربة الشارع بفعله بعقله قال
تعالى فأذنوا بحرب من الله ورسوله أي بحرب عظيم فتحريمه محض تعبد
وأما قبح الزنا فظاهر عقلا وشرعا وله روادع وزواجر سوى الشرع فآكل
الربا يهتك حرمة الله والزاني يخرق جلباب الحياء فريحه يهب ريحا ثم يسكن
ولواؤه يخفق برهة ثم يقر —— الزمخشري وهذا على مذهب
قطع الباطل صولة ثم يضمحل ولريح الضلال عصفة ثم تخفت ك عن
ابن مسعود قال الحافظ العراقي إسناده صحيح

الربا وإن كثر فإن عاقبته إلى قل بالضم القلة كالذل والذلة اي انه وان
كان زيادة في المال عاجلا يؤول الى نقص ومحق آجلا بما يفتح على المرابي من المغارم
والمهالك فهو مما يكون هباء منثورا والمحق لازم للربا قال الطيبي والكثرة والقلة
صفتان للمال لا للربا فيجب ان يقدر رمال الربا لانه مال الربا ربا ك في باب
الربا عن ابن مسعود قال ك صحيح واقره الذهبي ورواه عنه ايضا البزار
الربا اثنان وسبعون بابا ادناها مثل اتيان الرجل امه وان اربى الربا استطالة اربا
الرجل في عرض اخيه اي استحقاره والترفع عليه والوقيعة فيه قال
القاضي الاستطالة في عرضه ان يتناول منه اكثر مما يستحقه على ما قيل
له او اكثر مما رخص له فيه ولذلك مثله بالربا وعده من عداده ثم فضله
على جميع افراده لانه اكثر مضرة واشد فسادا فان العرض شرعا وعقلا اعز
على النفس من المال واعظم منه خطرا ولذلك اوجب الشارع بالمجاهرة بهتك
الاعراض ما لم يوجب بنهب الاموال طس عن البراء بن عازب قال الهيثمي فيه
عمر بن راشد وثقه العجلي وضعفه جمهور الائمة وسبق المنذري
الربا سبعون حوبا بفتح الحاء وتضم اي ضربا من الاثم والحوب الاثم فمعناه
الربا اي اثم الربا قال الطيبي ولا بد من هذا التقدير ليطابق قوله ايسرها ان
ينكح الرجل امه قال كعب الاحبار في بعض الصحف المنزلة ان الله تعالى
يأذن بالقيام يوم القيامة للبر والفاجر الا لآكل الربا فانه لا يقوم الا كما
يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ه عن ابي هريرة قال الحافظ العراقي
فيه ابو معشر واسمه نجيح مختلف فيه انتهى
الربوة بتثليث الراء كما في الكشاف الرملة اي هي الرملة يعني قوله تعالى
وآويناهما الى ربوة هي رملة بيت المقدس كذا شرحه الديلمي وقيل هي الارض
المرتفعة وقيل هي ايليا ارض بيت المقدس وقيل هي دمشق وغوطتها وقيل
فلسطين وقيل مصر ابن جرير الطبري وابن ابي حاتم عبد الرحمن وابن مردويه
في التفسير عن مرة بضم الميم بن كعب وقيل ابن مرة السلمي البهزي وقيل
هما اثنان نزلا الشام وظاهر صنيع المص انه لم يره مخرجا لاشهر من هؤلاء مع ان
الطبراني والديلمي خرجاه باللفظ المزبور
الرجل جبار اي في اصابة الدابة برجلها فهو جبار اي هدر لا يلزم صاحبها
وبه اخذت الحنفية اذا نفحت الدابة برجلها هدر وبيده يضمنه
راكبه د في الديات عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا النسائي في العارية
وبسط الدارقطني والبيهقي القول في تضعيفه وقال الشافعي
هذا اللفظ غلط
الرجل الصالح يأتي بالخبر الصالح والرجل السوء يأتي بالخبر السوء الذي
وقفت عليه في اصول صحيحة قديمة من الفردوس مصحح بخط الحافظ

ابن حجر

ابن حجر عاريا لام في نعم بحب الخبر الصالح ويحب الخبر السوء لما يأتي فلينظر
حل وابن عساكر في التاريخ عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا الديلمي
الرجل احق بصدر دابته اي مقدمها من غيره اي الا ان يجعل ذلك لغيره
كما صرح به في رواية واحق بمجلسه كذلك اذا رجع اي اذا قام لحاجة ثم عاد
اليه واخذ منه ان من جلس لمعاملة في شارع ولم يضر لم يمنع ويختص
الجالس بمكانه ومكان متاعه والته ولو قام ليعود فهو احق بمكانه وان من جلس
في المجلس لتدريس او اقراء او افتاء درس يريد بعد درس كان كذلك حم عن ابي سعيد
للذي رمز المص لصحته وليس بصواب فقد قال الهيثمي وغيره فيه اسمعيل
ابن رافع قال خ ثقة مقارب الحديث وضعفه جمهور الائمة وبقية رجاله
رجال الصحيح
الرجل احق بصدر دابته وبصدر فراشه وان يؤم في رحله وفي رواية
في بيته وفيه ان صاحب المنزل واهل البيت والقبيلة احق بالامامة
من غيرهم وان كان الغير اعلم وافقه لكن بشرط اهلية الامامة لا نحو
كالمرأة بالنسبة للرجال الدارمي وكذا البزار في مسنديهما عن عبد
الله بن حنظلة قال كنا في منزل قيس بن سعد ومعنا جماعة من الصحابة
فقلنا تقدم فقال ما كنت لافعل فقال ابن الحنظلية سمعت رسول
الله صلى الله عليه يقول فذكره قال البزار لا نعلم له طريقا عن ابن
الحنظلية الا هذا الطريق ثم ان المص رمز لصحته وهو زلل فقد اعله
الذهبي في المهذب مستدركا على البيهقي بان فيه اسحق بن يحيى ابن
طلحة تركه احمد وغيره وقال الحافظ العراقي في شرح الترمذي فيه
اسحق بن يحيى وثقه ابن ابي شيبة وضعفه احمد وابن معين والبخاري
الرجل احق بصدر دابته وصدر فراشه والصلاة في منزله الذي
هو ساكنه بحق ولو باجرة الا ان يكون اماما يجمع الناس عليه فانه اذا
حضر يكون احق من غيره مطلقا فافاد ذلك ان الساكن بحق يقدم
على مولاه وان كان عبدا والمالك اولى من المستعير وان امام المسجد
احق من غيره وان الامام الاعظم احق من الكل ومثله نوابه الاعلى فالاعلى
طب عن فاطمة الزهراء سيدة نساء هذه الامة قال الهيثمي فيه اسحق بن يحيى
ابن طلحة ضعفه احمد وابن معين والبخاري ووثقه ابن حبان انتهى وعادة
ذي معلى الحرد قال فيه الحكم بن عبد الله الايلي وهو متروك
الرجل احق بمجلسه الذي اعتاد الجلوس فيه لنحو صلاة او اقراء او افتاء
ولو جلس في المسجد لصلاة وقام بلا عذر بطل حقه او لعذر كقضاء حاجة
او تجديد وضوء واجابة داع وعاد فهو احق حتى تنقضي صلاته او مجلسه
وان خرج لحاجة ثم عاد فهو احق بمجلسه ت عن وهب بن حذيفة وقال

حذيفة الغفاري صحابي من اهل الصفة وقال حديث صحيح غريب
الرحم اخت بينة ثمالمرء يُنبنها يعني يعوض عنها ويعارضه الخبر المتفق
عليه العائد في هبته كالعائد في قيئه ومذهب الشافعي انه لو وهب
ولم يذكر ثوابا لم يرجع وان وهب لمن دونه او اعلا وقال مالك ان وهب
للاعلا وجب الثواب بيان مرض الاصل
عن ابي هريرة قال الذهبي فيه ابرهيم ابن اسمعيل ابن مجمع
ضعفوه وقال البخاري كثير الوهم
الرجل على دين خليله اي صاحبه فلينظر احدكم من يخالل اي فليتامل
احدكم بعين بصيرته الى امر من يريد صداقته فمن رضي دينه وخلقه صادقه
والا تجنبه د ت عن ابي هريرة وحسنه الترمذي وتبعه المؤلف فرمز
لحسنه وهو اعلا من ذلك فقد قال النووي في رياضه اسناده صحيح
الرجم كفارة لما صنعت سببه انه امر برجم امراة فرجمت فجا الست
فقيل قد رجمناه الخبيثة فذكره بين بذلك ان الحدود كفارة لاهلها
فاذا اقيم الحد على انسان في الدنيا سقط عنه ولا يعاقب عليه في الاخرة
بالنسبة لحق الله تعالى ن والضيا في المختارة عن شريد بن سويد بمهمل
ورواه عنه ايضا الديلمي
الرحم اي القرابة شجنة بالحركات الثلاث للشين المعجمة وسكون الجيم
قرابة مشتبكة متداخلة كاشتباك العروق معلقة بالعرش الرحم التي
توصل وتقطع من المعاني فذكر تعلقها بالعرش استعارة واشارة الى
عظم شانها قال العلائي ولا استحالة في تجسدها بحيث تنطق وتعقل
حم طب عن ابن عمرو ابن العاص قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى ثم رمز المصنف
لصحته
الرحم معلقة بالعرش اي متمسكة به اخذة بقايمة من قوايمه تقول
من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله اي قطع عنه كمال عنايته
وذا يحتمل الاخبار والدعا قال القرطبي الرحم التي توصل عامة وخاصة
فالعامة رحم الدين ويجب مواصلتها بالود والتناصح والعدل
والانصاف والقيام بالحق الواجب والمندوب والخاصة تزيد بالنفقة
على القريب وتفقد على القريب وتفقد حاله والتغافل عن زلته
وتتفاوت مراتب استحقاقهم في ذلك ويقدم الاقرب فالاقرب وقال
ابن ابي جمرة صلة الرحم بالمال وبالعون على الحوايج ودفع الضرر
وطلاقة الوجه والدعا والمعنى الجامع ايصال ما امكن من شر بقدر
الطاقة وهذا كله اذا كان اهل الرحم اهل استقامة فان كانوا كفارا
او فجارا فمقاطعتهم في الله صلتهم بشرط بذل الجهد في وعظهم
واعلامهم

واعلامهم بان اصرارهم سبب مقاطعتهم وحينئذ يكون صلتهم الدعا
لهم بظهر الغيب بالاستقامة وقال الذهبي يدخل فيه من قطعهم بالجفا
والاهمال والحقوق ومن وصلهم بما لهم وودده ونشاشته وزيارته فهو واصل
ومن فعل بعض ذلك وترك بعضا فبقدر تسقط من الصلة والقطيعة والنا
في ذلك متفاوتون وقد يعرض الشخص عن رحمه لفسقهم وعقوقهم س
وعنادهم م في الادب عن عايشة ظاهر صنيع المص انه ما تفرد به
مسلم عن صاحبه وهو فيه متابع للطبراني حيث عزا لمسلم خاصة
قال المناوي وليس بصحيح فقد ذكره الحميدي وغيره فيما
اتفق عليه الشيخان
الرحم شجنة من الرحمن اي اشتق اسمها من اسم الرحمن كما بينه الخبر القدسي
انا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي فكانها مشتبكة به اشتبا ك
العروق او سمي اسم اشتق من رحمة الرحمن او انها اثر من رحمته فقاطعها منقطع
عن رحمة الله قال الله من وصلك بالكسر خطاب للرحم وصلته اي
رحمته ومن قطعك قطعته اي اعرضت عنه لاعراضه كما امر به من شدة
اعتنايه برحمه وهذا تحذير شديد من قطعها والمراد بها القرابة من الابوين
وان بعدت ولم تكن محرما بالنسبة قال القونوي الرحم اسم
لحقيقة الطبيعة والطبيعة عبارة عن حقيقة جامعة بين الحرارة والرطو ة
والرطوبة واليبوسة بمعنى انها عين كل واحدة من الاربعة بغير تضاد
وليس كل واحدة من الاربعة من كل وجه عينها بل من بعض الوجوه واما
انها معلقة بالعرش فلان جميع الاجسام الموجودة عند المحققين
طبيعة والعرش اولها واما انها شجنة من الرحمن فلان الرحمة نفس
الوجود لانها التي وسعت كل شي فانه ما ثم شي وسع كل شي الا الوجود
فانه ما ثم شي وسع كل شي حتى المسمى بالقدم فان له من حيث تعينه
في التعقل والحكم عليه مانه في مقابلة الوجود المحقق ضربا ما من الوجو د
ثم ان الرحمة لما كانت اسما للوجود فالرحمن اسم للحق واما كونها شجنة
من الرحمن فلان الموجودات تنقسم الى ظاهر وباطن فالاجسام صور
ظاهرة الموجود والارواح والمعاني تعينات باطن الوجود والعرش مقام
الانقسام واما استعاذتها من القطيعة فلان شعورها بالتغيير
الذي عرض لها من عالم الارواح وحضرة النفس الرحماني الذي هو مقام القو ب
التام الرباني فتالمت من حالة البعد بعد القرب وخافت من انقطاع
الامداد الرباني بسبب الفصل الذي شعرت به فنبهها الحق في عين
اجابته لدعايها على استمرار الامداد ودوام الوصلة من حيث المعية
والحيطة الالهيتين فسرت بذلك واطمانت واستبشرت باجابة الحق

لها في عين ما نالت وصلتها بمعرفة مكانتهما وتفخيم قدرهما وقطعهما بازدرا
والجهل بمكانتهما وبخسهما حقهما فمن ازدراهما وبخسهما فقد بخس حق الله وجهل
ما اودع فيهما من خواص الاسماء ولو اطلع على مكانتهما عنده تعالى لم يجر ما كان
الاجابة بقوله من وصلك الى آخره ومن جملة ما ازدراه المقطع دم تناخره
الحكم لها ووصفها بالظلمة والكدورة وطلب الخلاص من احكامهما والانسلا
من صفاتهما فلو علموا ان ذلك متعذر وان كمالا لا يحصل للانسان بعد
مفارقة النشأة الطبيعية فهو من نتائج مصاحبة الروح الطبيعي
وثمراته وان الانسلاخ بعد المفارقة انما يتنقل من صور الطبيعة التي
العوالم التي يظهر سلطانها وفي تلك العوالم التي لعموم السعدا
رؤية الحق الموعود بها والمخبر عنها انها اعظم نعم الله على اهل الجنة تحقيقه
تتوقف مشاهدة الحق كيف يجوز ان تزدرى واما حال الخصوص من اهل
الله فانهم وان فازوا بشهود الحق وعرفته هنا فانه انما يتيسر
لهم ذلك بعون هذه النشأة الطبيعية حتى ان التجلي الذاتي الذي لا حجاب
بعده باتفاق الكمل من لم يحصل له ذلك في هذه النشأة الطبيعية
لا يحصل له بعد المفارقة ت في الادب عن ابي هريرة د عن عائشة

الرحمة عند الله مائة جزء فقسم بين الخلائق جزءا واحدا فيه يتراحمون
ويعطف بعضهم على بعض حتى الدابة ترفع حافرها عن ولدها مخافة ان
يصيبه فيؤذيه واخر تسعا وتسعين الى يوم القيمة حتى ان ابليس
ليتطاول ذلك اليوم رجا للرحمة وفيه بشرى للمؤمنين لانه اذا حصل
من رحمة واحدة في دار الاكدار ما حصل من النعم الغزار فما ظنك بباقيها
في دار القرار قال الحرالي الجزء بعض من كل يشابهه كالقطعة من الذهب
ونحوه البزار في مسنده عن ابن عباس رمز لصحته

الرحمة تنزل حال الصلاة على الامام اي على امام الصلاة ثم تنزل على من
على يمينه الصفوف الاول فالاول ابو الشيخ ابن حبان في كتاب
الثواب عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا الديلمي ثم قال وفي الباب ابو
بكر الصديق

الرزق الى بيت فيه السخاء بالمد الجود والكرم اسرع من الشفرة
بفتح الشين وسكون الفاء السكين العظيمة الى سنام البعير اي هو
سريع اليه جدا ومقصود الحديث الحث على السخاء سيما على عيال
الانسان واهل بيته الذين اجرى الله سبحانه وتعالى رزقهم على يده
والاعلام بان التوسعة عليهم سبب لجلب الرزق وما انفقتم من شيء
ومن وسع وسع الله عليه ومن قتر قتر عليه وفي ضمنه تحذير عظيم من
البخل وايذانا بانه سبب لحرمان بعض الرزق ابن عساكر في التاريخ

عن ابي

عن ابي سعيد الخدري ورواه عنه ايضا ابو الشيخ في الثواب وسنده لا بأس
به قال الزين العراقي وكلها ضعيفة

الرزق اشد طلبا للعبد من اجله لان الله تعالى وعد به بل ضمنه ووعده
لا يتخلف وضمانه لا يتأخر ومن علم ان ما قدر له من رزقه لا بد له منه
علم ان طلبه لما لا يقدر له عنا لا يفيد ولهذا قال بعض الالباب الرزق
يطرق على صاحبه الباب وقال بعضهم الرزق يطلب المرزوق ويسكون
احدهما يتحرك الاخر قال حجة الاسلام قسم الله الارزاق وكتبها في اللوح
المحفوظ وقدر لكل واحد ما يأكله ويشربه ويلبسه كل بمقدار مقدر
ووقت موقت لا يزيد ولا ينقص ولا يتقدم ولا يتأخر كتب بعينه
وفي المعنى قوله

يا طالب الرزق السني بقوة • هيهات انت بباطل مشغوف
اكل العقاب بقوة جيف الفلا • ورعى الذباب الشهد وهو ضعيف

فينبغي للعاقل ان لا يعرض في رزقه بل يكله الى الله الذي تولى القسمة
في خلقه القضاعي في مسند الشهاب وكذا ابو نعيم والطبراني والد يلمي
عن ابي الدردا قال العامري صحيح ورواه عنه الدارقطني في علله
مرفوعا وموقوفا وقال انه اصح

الرضاع يغير الطباع اي يغير الصبي عن لحوقه بطبع والديه الى طبع
مرضعته لصغره ولطف مزاجه ومراد المصطفى حث الوالدين على
توخي مرضعة طاهرة العنصر زكية الاصل ذات عقل ودين وخلق
جميل والطباع ما تركب في الانسان من جميع الاخلاق التي لا يكاد يزاولها
من خير وشر كذا في النهاية وفي المصباح الطبع بالسكون الجبلة التي
خلق الانسان عليها قال الدميري العادة جارية بان من ارتضع امرأة
غلب عليه اخلاقها من خير وشر وروي ان الجويني دخل فوجد ابنه امام
الحرمين يرضع ثدي غير امه فاختطفه وعالجه حتى تقايا اللبن وكان
الامام اذا حصلت له كبوة في المناظرة يقول هذه بقايا تلك الرضعة
القضاعي وكذا ابن لال والديلمي عن ابن عباس قال شارح الشهاب حديث
حسن وافول فيه صالح بن عبد الجبار قال في الميزان اتى بمنكر جدا
ثم ساق هذا الخبر قال وفيه انقطاع وفيه ايضا عبد الملك بن مسلمة مدني
ضعيف ورواه ابو الشيخ عن ابن عمر

الرضاعة بفتح الراء اسم بمعنى الارضاع تحرم بتشديد الرا المكسورة
من ضم اوله ما تحرم الولادة اي مثل ما تحرمه وتبيح ما تبيحه وهو بالاجماع
فيما يتعلق بتحريم النكاح وتوابعه وبالجمع بين قريبتين وانتشار الحرمة
بين الرضيع واولاد المرضعة وتنزيلهم منزلة الاقارب في حل نظر

وخلوة وسفر لا في باقي الاحكام كتوارث ووجوب انفاق وسقوط قود ونحو
ذلك وفي رواية بدل الولادة النسب ولعله قال القفطي في وفتن من
وحكمة التحريم ما ينفصل من اجزاء المراة وزوجها وهو اللبن فاذا اغتذى
به الرضيع صار جزءا من اجزائهما فانتشر التحريم بينهم قال الحرالي الرضاعة
المتغذية بما يذهب الضراعة وهو الضعف والنحول ما لم يرزق الخاتم الذي
هو طعام وشراب وهو اللبن الذي مكانه الثدي من المراة والضرع من ذات
الظلف مالك في الموطا ق ت د عن عايشة

الرعد ملك من ملايكة الله موكل بالسحاب يسوقه كما يسوق الحادي الابل
معه مخاريق من نار جمع مخراق اصله ثوب يلف ويضرب به الصبيان بعضهم
بعضا اراد انه آلة تزجر بها الملايكة السحاب تسوقها السحاب حيث شا
الله اذ ما من ساعة تمر الا والمطر يقطر في بعض الاقطار ومن بدع المتصوفة
الرعد صعقات الملايكة والبرق زفرات افيدتهم والمطر بكاوهم انتهى
وقال ابن عربي السحاب ابخرة تتصعد للحرارة التي فيها فتنتقل لعتمد على الهوا
تصعد بوجه السحاب متراكما فتمنعه من الصعود فتكلفه فاستحال
الهوا فخلق الله في تلك الشعلة ملكا سماه برقا فاضا به الجو ثم انطفا
بقوة الريح كالسراج فزال الضوء مع بقاء عينه فزال كونه برقا وبقي العين كونا
يسبح الله ثم صدع الوجه الذي يلي الارض من السحاب فلما زحمه كان
كالنكاح فخلق الله من ذلك البخار ملكا سماه رعدا يسبح بحمده فكان بعد
البرق ما لم يكن البرق وطلبا فكل برق لا بد ان يكون الرعد بعده لان الهوا
تصعد مشتعلا فخلقه الله ملكا يسميه برقا وبعد هذا يصدع اسفل
السحاب فيخلق الله الرعد يسبح بحمده ولم ير ورق من ملكته خلقهما الله
في زمن الصيف من شدة حر الجو ت عن ابن عباس وروا عنه ايضا الديلمي
وغيره انتهى

الرفث بالاعرابية الرفث كلمة جامعة لكل ما يريد الرجل من المراة والتعريض
للنسا بالجماع والفسوق المعاصي كلها والجدل جدال الرجل صاحبه في النهاية
الجدل مقابلة الحجة والمجادلة المناظرة والمراد الجدال ليحق باطلا او يبطل
حقا طب عن ابن عباس رمز لصحته

الرفق راس الحكمة اي التخلق به يصير الانسان في اعلا درجاتها فانه به
تنتظم الامور ويصلح حال الجمهور وقال سفيان الثوري لاصحابه اتدرون
ما الرفق هو ان تضع الامور مواضعها الشدة في الجرح يعالج فان احتيج
الى الحديد لم ينكر منه بد وقال ابو حمزة الكوفي لا تتخذ من الخدم الا ما لا
بد منه فان مع كل انسان شيطانا واعلم انهم لا يعطون بالشدة شيئا الا
اعطوا باللين افضل منه وقال ابن رجب

كن شديدا بعد رفق ، لا رفيقا بعد شدة
لان الشدة بعد الرفق عز والرفق بعد الشدة ذل القضاعي في مسند
الشهاب عن جرير بن عبد الله قال العامري في شرحه حسن ورواه ابو الشيخ
وابن شاذان والديلمي من حديث جابر

الرفق في المعيشة مما يعان به من اسباب العيش كالزراعة والرفق
فيها الاقتصاد في النفقة يعني ذات اليد خير من بعض التجارة وروى كما في
الفردوس خير من كثير التجارة وجاء في خبر من فقه الرجل رفقه في معيشته قال
مجاهد ليرفق احدكم بما في يده ولا يتاول قوله تعالى وما انفقتم من شي فهو يخلفه
فان الرزق مقسوم ولعل رزقه قليل فينفق نفقة الموسع ويبقى فقيرا حتى
يموت بل يعنى انما كان من خلق فهو منه سبحانه فلعله اذ انفق بلا اسراف
ولا اقتار كان خيرا من معاناة بعض التجارة قط في الافراد والاسماعيلي في معجمه
ضعيف وكذا القضاعي عن جابر قال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني فيه عبد
الله بن صالح المصري قال عبد الملك بن شعيب ثقة مامون وضعفه جمع وقال
الهيثمي بعد ما عزاه للبيهقي فيه ابن لهيعة وسبق بيان حاله ورواه عنه
ايضا الديلمي

الرفق به الزيادة والبركة ومن يحرم الرفق يحرم الخير فيه فضل الرفق دخل
مالك بن دينار على محبوس قد اخذ بمال عليه وقيد فقال يا ابا يحيى اما ترى
ما نحن فيه من القيود فرفع راسه فراى سلة فقال لمن هذه قال لي فامر بها
فانزلت فاذا دجاجة واخبصة فقال لمن هذه وضعت القيود في رجلك طب عن جرير
بن عبد الله ورواه عنه ايضا البزار والديلمي

الرفق يمن اي بركة والخرق بالضم شوم اي جهل وحمق كذا في النهاية وفي الفردوس
الخرق الحمق وهو نقيض الرفق وليس بسديد بل بينهما عموم انتهى فسر الراغب
الخرق بانه قلة النشبه لطريق الحق والحرق بانه الجهل بالامور العلمية وذلك
ان يفعل الانسان ما يجب او اقل او على غير نظام محمود قال وبضاد الحذق وفي
رواية الرعب شوم قال في مجمع الغرايب يقال هو الشره والنهم والحرص على
الدنيا وهذا الحديث قد عده العسكري من الامثال والحكم طس عن ابن مسعود
وضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه المعلى بن عرفان وهو متروك وقال شيخه
العراقي رواه الطبراني عن ابن مسعود والبيهقي عن عايشة وكلاهما ضعيف

الرفق يمن والخرق شوم واذا اراد الله باهل بيت خيرا ادخل عليهم باب الرفق
فان الرفق لم يكن في شي الا زانه وان الخرق لم يكن في شي قط الا شانه ولذلك كثر
حث الشرع في جانب الرفق دون الخرق والعنف قال عمرو بن العاص لابنه عبد الله
ما الرفق قال ان تكون ذا اناة وتلاين قال فما الخرق قال معاداة امامك ومناواة
من يقدر على ضرك وقال سفيان لاصحابه تدرون ما الرفق قالوا لا قال ان تضع

الامور مواضعها فالشدة في موضعها واللين في موضعه والسيف في موضعه
والسوط في موضعه قال الغزالي وهذا اشارة الى انه لا بد من مزج الغلظة
باللين والفظاظة بالرفق ووضع الندا موضع السيف بالعلا مضر كوضع
السيف في موضع الندا فالمحمود وسط بين العنف واللين كما في سائر الاخلاق
لكن لما كانت الطباع الى الحدة والعنف اميل كانت الحاجة الى ترغيبهم في جانب
الرفق اكثر والحاجة الى العنف تقع على ندور الحسن بن سفيان في [illegible]
ولو كان الحياء رجلا لكان رجلا صالحا وان الفحش من الفجور وان الفجور
في النار ولو كان الفحش رجلا لكان رجلا سوءا وان الله لم يخلقني فحاشا
عن عائشة وفيه موسى بن برد قال الذهبي في الضعفاء مجهول
الرقبى جائزة من ان يقول جعلت لك هذه الدار فان مت قبلي عادت
الي وان مت قبلك فلك فعلى من المراقبة لان كلا يرقب موت صاحبه
وقد جعلها بعضهم تمليكا وبعضهم عارية (د) عن زيد بن ثابت رمز
المصنف لصحته
الرقوب التي لا يموت لها ولد لا ما تعارفه الناس انها التي لا يعيش لها
ولد فانها اذا مات ولدها قبلها فانفلق بها من ابواب الجنة فاعظم بها من منة
ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي عن بريدة ابن الحصيب قال بلغ النبي ان امراة
من الانصار مات ابنها فجزعت فقام اليها ومعه اصحابه يعزيها فقال انه
بلغني انك جزعت قالت ما لي لا اجزع وانا رقوب لا يعيش لي ولد فذكره
قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح
الرقوب كل الرقوب الذي له ولد فمات ولم يقدم منهم شيئا فان الثواب
فيمن تقدم منهم وتخلفهم وان عظم في الدنيا فثواب الصبر والتسليم في
الاخرة اعظم وهذا من قبله الذي ابطل التفسير اللغوي بل نقله الى
ما ذكر اشارة (حم) عن رجل شهد رسول الله يخطب ويقول تدرون ما الرقوب
قالوا الذي لا ولد له فذكره قال الهيثمي فيه ابو حصينة وابن حصينة
لم اعرفه وبقية رجاله ثقات الرقوب الذي لا فرط له (ع) عن ابي هريرة
الركاز بكسر الراء وخفة الكاف واخره زاي الذي ينبت من الارض
وفي رواية في الارض وهذا حديث معلول وفي البخاري عن مالك
والشافعي الركاز دفن الجاهلية قال الزركشي وغيره بكسر فسكون
الشيء المدفون وهو دفين بمعنى مدفون وفعل يجيء بمعنى المفعول كالذبح والطحن
واما بفتحها فالمصدر وليس مرادا هنا وتعقبه في المصابيح بانه يصح
الفتح على ان يكون مصدرا اريد به المفعول كالدرهم ضرب الامير والثوب
نسج اليمن وقد جاء في مسند الحديث الركاز هو المعدن وعارضهما في
حديث البخاري فقال المعدن جبار وفي الركاز الخمس ومنه اخذ الجمهور

وقوله

وقوله المعدن جبار اي هدر وليس المراد انه لا زكاة فيه بل انه من استاجر
رجلا للعمل في معدن فهلك فهو هدر (تو) من رواية الاعمش عن ابي هريرة
قال ابن الجوزي قال الدارقطني هذا وهم لان ذا ليس من حديث الاعمش
ولا من حديث ابي صالح انما يرويه رجل مجهول ورواه ايضا ابو يعلى
قال الهيثمي فيه عبد الله بن سعيد بن ابي سعيد وهو ضعيف
الركاز الذهب والفضة الذي خلقه الله في الارض يوم خلقت
اي وليس هو دفن احد هذا ما اقتضاه هذا الحديث لكن عرفه الشافعية
بانه دفين جاهلي في موات مطلقا وفيه الخمس وضعفوا هذا الحديث
والمال المستخرج من الارض له اسما فما دفنه بنو ادم كنز وما خلقه الله
في الارض معدن والركاز يعمهما لان الركز بمعنى غرز وهما مركوزان في الارض وان
اختلف الراكز (هق) عن ابي هريرة باسناد ضعيف
الركب الذي معهم الجلجل لا تصحبهم الملائكة لانه يشبه الناقوس
فيكره جعله في اعناق الدواب تنزيها لانه من مزامير الشيطان والملائكة
ضده ولانه يشبهه فيكره تنزيها عند الشافعية وسياتي ذلك
مبسوطا (الحاكم في كتاب الكنى) عن عمر بن الخطاب
الركعتان قبل صلاة الفجر ادبار النجوم والركعتان بعد المغرب
ادبار السجود هذا تفسير لقوله تعالى ومن الليل فسبحه وادبار
السجود (ك) في صلاة التطوع عن ابن عباس وقال صحيح ورده الذهبي
بان فيه رشدين ضعفه ابو زرعة والدارقطني وغيرهما
الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة اي هما من ياقوتها على المعتاد
اذ الياقوت نوعان متعارف وغيره كما سبق في بيانه (ك) في الحج عن
داود الزبرقان عن ايوب السختياني عن قتادة عن ابن دعامة عن انس وقال
صحيح فرده الذهبي بان فيه داود قال ابو داود متروك وظاهر صنيع
المصنف انه لم يخرجه احد من الستة والامر بخلافه ولعله ذهل
فقد قال الحافظ العراقي رواه ايضا الترمذي وابن ماجه وكذا ابن
حبان والحاكم من حديث ابن عمر انتهى فعزو المصنف له فقط تقصير
او قصور
الرمي بالسهام خير ما لهوتم به فيه حل الرمي بالسهام واللعب بالسلاح ح
على طريق التدريب للحرب والتنشيط له ومما كان النبي من حسن الخلق
ومعاشرة الاهل والتمكين مما لا حرج فيه (فر) عن عمر بن الخطاب قال
افتقد رسول الله رجلا فقال اين فلان فقيل ذهب يلعب فقال ما لنا
واللعب فقيل ذهب يرمي فقال ليس الرمي بلعب فذكره وفيه عبد الرحمن بن
عبد الله العمري قال الذهبي تركوه واتهمه بعضهم بالوضع

الرهن مركوب ومحلوب اي يركبه ويحلبه فان او حركان اجر ظهره له ونفقته
عليه قال الحرالي الرهن بالفتح والسكون التوثق بالشيء بما يعادله بوجه
ما انتهى والرهن هنا بمعنى المرهون (ك) عن ابي هريرة وفيه ابراهيم بن مجشر
البغدادي قال في الميزان له احاديث مناكير من قبل الاسناد منها هذا الحديث
وهو صويلح في نفسه انتهى وفي اللسان قال ابن حبان في الثقات وقال
الشيرازي عن الفضل بن سهل يكذب وعن ابن عدي ضعيف بين والحديث
انتهى وقال ابن حجر اعل بالوقف ورفعه ابو عوانة ثم مرة ثم تركه ورجح البيهقي
كالدارقطني وقفه وهي رواية الشافعي

الرهن اي الظهر المرهون يركب بالبناء للمجهول بنفقته اي يركب وينفق
عليه وهو خبر بمعنى الامر لكن لم يتعين فيه المأمور ولبن الدر بفتح المهملة
والتشديد اي ذات الدر وهو اللبن فالتركيب من اضافة الشيء لنفسه
كقوله تعالى وحب الحصيد كذا ذكره ابن حجر وتعقبه العيني بان اضافة
الشيء لنفسه لا تصح الا اذا وقع في الظاهر فيؤول وقال لو كان المراد بالدر
الدارة فلا يكون من اضافة الشيء لنفسه لان اللبن غير الدارة اذا كان
مرهونا المرتهن مرهونة باعتبار ما ويل الحيوان يعني للمرتهن الركوب والشرب
اي لم ياذن الراهن فلو هلك بركوبه لا يضمن واخذ بظاهره احمد فجوز الانتفاع
بالرهن اذا قام بمصالحه وان لم ياذن مالكه وقال الشافعي الكلام في
الراهن فلا يمنع من ظهرها ودرها فهي محلوبة ومركوبة له كما قبل الرهن اي فله
انتفاع لا ينقص المركوب وقال ابو حنيفة ومالك واحمد في رواية ليس
للراهن ذلك لانه ينافي حكم الرهن وهو الحبس الدائم (خ) عن ابي هريرة ورواه
عنه ابو داود بلفظ يحلب مكان يشرب

الرواح يوم الجمعة اي الى صلاة الجمعة واجب على كل محتلم اي من بلغ الحلم
والغسل واجب عليه كاغتساله من الجنابة وهذا محمول على انه
سنة مؤكدة تقرب من الواجب (طب) عن حفصة بنت عمر ام المؤمنين قال
الطبراني تفرد به عمر بن بكر بن عبد الله عن ابن عباس وعنه مفضل بن
فضالة انتهى

الروحة والغدوة في سبيل الله افضل من الدنيا وما فيها وهو بمعنى
مما تطلع عليه الشمس وتغرب في الرواية الاخرى وقد تعرف ان حديث
وما فيها يشتمل مما تحت طباقها من الكنوز وغيرها وحديث
ما طلعت عليه الشمس يشمل بعض السموات لانها في الرابعة والقصد
بهذا الحديث وشبهه تسهيل امر الدنيا وتعظيم شان الجهاد وهذا من
تنزيل المغيب منزلة المحسوس والا فليس شيء من الاخرة بينه وبين
الدنيا تواز حتى يقع فيه التفاضل او المراد ان انفاق الدنيا وما فيها

لا يوازن

لا يوازن ثوابه ثواب بعد ما يكون الثواب من ثواب العليين (ق ت) عن سهل بن سعد
الساعدي

الريح من روح الله بفتح الراء بمعنى الرحمة اي الريح من رواح الله اي
من الاشياء التي تجيء من حضرة الله بامره تاتي بالرحمة لمن اراد الله رحمته وتاتي
بالعذاب لمن اراد الله هلكته فاذا رايتموها فلا تسبوها اي لا يجوز
لكم ذلك واسألوا الله خيرها اي من خير ما ارسلت به واستعيذوا
في رواية وعوذوا بالله من شرها اي شر ما ارسلت به فانها مامورة ولو لو
عند النظر ربما وهذا تأديب من الله وتاديبه رحمة لعباده وقال ابن العربي
واسناد الفعل اليها مجاز وانما المأمور الملك الموكل بارسالها وامساكها
وتحريكها وتسكينها وعبر بطلبها معرفته له (حم د) في الادب (ك) في الادب
عن ابي هريرة قال (ك) صحيح واقره الذهبي وقال النووي في الاذكار رواه ابو داود
اسناده حسن وظاهر صنيع المص تفرد ابي داود به من بين الستة وليس
كذلك بل رواه ابن ماجه في الادب وكذا النسائي في يوم وليلة عن ابي هريرة
ايضا انتهى

الريح تبعث عذابا لقوم ورحمة لاخرين اي في ان واحد قال الحرالي والريح
تحرك الهواء في الاقطار (فر) عن ابن عمر ابن الخطاب وفيه عمرو بن دينار قهرمان
آل الزبير قال الذهبي متفق على ضعفه ورواه عنه الحاكم ايضا وعنه
تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف للاصل كان اجود

حرف الزاي

زادك الله يا ابا بكرة الذي ادرك الامام راكعا فتحرم وركع قبل ان
يصل الى الصف ثم مشى الى الصف خوفا من فوت حرصا على الخير قال القاضي
ذهب الجمهور الى ان الانفراد خلف الصف مكروه ولا يبطل الصلاة بل
هي منعقدة وذهب جمع من السلف كحماد والنخعي ووكيع الى بطلانها
به فالحديث حجة عليهم فانه لم يامره بالاعادة ولو كان الانفراد مفسدا
لم تنعقد صلاته لاقتران المفسد بتحرمها ولا تعد الى الاقتداء منفردا
فانه مكروه او الى الركوع دون الصف او الى المشي الى الصف في الصلاة
فان الخطوة والخطوتين مما كان من العود وفيه انه يندب الدعاء لمن
بادر بالخير وحرص عليه ودعا ولا تعد بسكون العين اي لا تسرع في المشي
الى الصلاة واصبر حتى تصير الى الصف (حم خ د ن) في الصلاة عن ابي بكرة
ورواه عنه ايضا ابن حبان وغيره قال ابن حجر وعبر به الفاظه مختلفة
زادكم الله صلاة وهي الوتر بفتح الواو وكسرها فصلوها فيما بين العشاء
اي صلاتها الى طلوع الفجر لا دلالة فيه على وجوب الوتر اذ لا يلزم

اول المراد من جنس المزيد حم من حديث عبيد الله بن زحر عن عبد الرحمن قدم
معاذ الشام واهلها لا يوترون فقال لمعوية ما لي اراهم لا يوترون فقال
وواجب عليهم قال نعم سمعت رسول الله يقول فذكره قال الهيثمي وعبيد
الله بن زحر ضعيف منهم ومعوية لم يتامر في زمن معاذ انتهى وقال ابن حجر
اخرجه عبد الله بن احمد في زوايده وفيه عبيد الله بن زحر وهو واه ومعاذ
مات قبل ان يلي معاوية دمشق وعبد الرحمن لم يدرك القصة
زار رجل اخا له في قرية اي اراد زيارة اخيه وهو اعم من كونه اخا
حقيقة او مجازا فارصد له اي وكل بحفظه يقال ارصده لكذا اذا وكل
بحفظه ملكا من الملئكة على مدرجته اي هيا على طريقه ملكا واقعده
يرقبه والمدرجة بفتح الرا والجيم الطريق سميت به لان الناس يدرجون فيها
اي يمشون فقال اين تريد قال اريد اخا لي في هذه القرية اي ازوره
فان قيل السوال عن المقصد والجواب غير مطابق له قلنا في الحديث بيان
المقصد ومقصوده فقال هل له عليك من نعمة اي هل لك من حق واجب
عليه من النعم الدنيوية تربها بفتح المثناة الفوقية وضم الرا وشد الموحدة
التحتية اي تملكها وتستوفيها او تحفظها تقوم بها وتسعى في صلاحها
وتحفظها وتراعيها كما يربي الرجل ولده قال لا الا اني احبه في الله اي ليس
لي داعية الى زيارته الا محبتي اياه في جنب رضى الله قال فاني رسول الله
اليك ان الله كذا بخط المولف وفي نسخ وهي رواية بان الله فالجار والمجرور
متعلق برسول احبك كما احببته اي رحمك ورضي عنك واراد لك الخير
بسبب ذلك وافاد فضل الحب في الله وانه سبب لحب الله وفضل زيارة
الاخوان في الله من جوامع عبادة الله وفيها الزلفى الكريمة الى الله مع ما
من ضروب الفوايد وصلاح القلب لكن يشترط ان احدهما ان لا يخرج الى
الاكثار والافراط كما افاد الخبر الاتي الثاني ان يحفظ حرمته بالتجنب
عن الريا والتزين وقول اللغو والغيبة ونحو ذلك وقال العوفي فيه ايشير
الى ان من صح عمله يعتقده يجيء غير ملتفت فيه لغير الله تعالى اسعده
الله تعالى بالوان ايمانية وقوة روحانية ومحبة عرفانية حم خد م في
الادب عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري
زر القبور تذكر بها الاخرة لان الانسان اذا شاهد القبر تذكر الموت وما
بعده وفيه عظة واعتبار وكان الربيع بن خيثم اذا وجد غفلة يخرج الى
القبور ويبكي ويقول كنا وكنتم ثم يحيي الليل كله عندهم فاذا اصبح كانه
نشر من قبره قال السبكي وهذا المعنى ثابت في جميع القبور وعليه ذلك
متساوية كما ان المساجد غير الثلاثة متساوية واغسل الموتى فان
معالجة جسد خاو موعظة بليغة وصل على الجنايز لعل ذلك

يحزنك فان الحزين في ظل الله اي في ظل عرشه يوم القيمة يوم لا ظل الا ظله
يتعرض لكل خير قال الحرالي فيه ندب زيارة القبور لكن لا يمس القبر ولا يقبله
فان ذلك عادة النصارى قال وكان ابن واسع يزور يوم الجمعة ويقول بلغني
ان الموتى يعلمون بزوارهم يوم الجمعة ويوما قبله ويوما بعده ك من حديث
موسى الضبي عن يعقوب بن ابرهيم عن يحيى بن سعيد عن ابي مسلم الخولاني عن
ابن عمير عن ابي ذر قال ك رواته ثقات قال الذهبي قلت لكنه منكر ويعقوب
واه ويحيى لم يدرك ابا مسلم فهو منقطع او ان مسلم رجل مجهول انتهى
زر ابا هريرة غبا تزدد حبا اي زر اخاك وقتا بعد وقت ولا تلازمه
زيارته كل يوم تزدد عنده حبا وفقد الملازمة تورث عليه وانتصب
غبا على الظرف وحبا على التمييز قال بعضهم والاكثار من الزيارة ممل
والاقلال منها مخل ونظم البعض هذا المعنى فقال

عليك باغباب الزيارة انها ... اذا كثرت كانت الى الهجر مسلكا
فاني رايت الغيث يسام دايما ... ويسال بالايدي اذا هو امسكا

وقال آخر

وقال النبي وكان بشرا ... اذا زرت الحبيب فزره غبا

وقال آخر

قلل زيارتك الصديق ... يكون كالثوب استجده
واسأم شي لامري ... ان لا يزال يراك عنده

وهذا الحديث قد عده العسكري من الامثال البزار في مسنده طس
هب كلهم عن ابي هريرة قال قال لي رسول الله اين كنت بالامس قلت زرت
ناسا من اهلي فذكره وظاهر صنيع المص ان مخرجيه سكتوا عليه والامر
بخلافه اما البزار فقال عقبه ولا نعلم فيه حديثا صحيحا وقال ابن طاهر
رواه ابن عدي في اربعة عشر موضعا من كامله واعلها كلها وقال
البيهقي عقب تخريجه طلحة ابن عمرو احد رجاله غير قوي قال وقد
روي باسانيد هذا اشملها انتهى وطلحة هذا اورده الذهبي في الضعفا
وقال قال احمد لا شي متروك الحديث وابو زرعة والدارقطني وابن معين
ضعيف البزار في مسنده هب عن ابي ذر قال الهيثمي وفيه عويد ابن ابي
عمران الجوني وهو متروك انتهى طب ك عن حبيب ابن مسلمة المكي الفهري
بكسر الفا وسكون الها واخره را نسبة الى فهر بن مالك بن النضر بن
كنانة نزل الشام وكان يسمى حبيب الروم لكثرة دخوله عليهم غازيا
قال في التقريب يختلف في صحبته والراجح ثبوتها لكن كان نصف
طب عن ابن عمرو طس عن ابن عمر ابن الخطاب حل عن عايشة وقال الذهبي
في الضعفا قال النسائي وغيره متروك وفي اللسان كالميزان عن البخاري

منكر الحديث ثم أورد له مناكير هذا منها ثم قال ابن عدي ليس في أحاديثه
أنكر من هذا والضعف عليه بين وقال أبو داود أحاديثه تشبه
الأباطيل انتهى وظاهر صنيع المصنف أنه لم ير الحديث أمثل من هذين الطريقين
وإلا لما آثرهما واقتصر عليهما وهو عجب فقد خرجه الطبراني أيضا من
حديث ابن عمر باللفظ المزبور وقال الهيثمي وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن
وبقية رجاله ثقات انتهى وقال المنذري هذا الحديث روي عن جماعة
من الصحابة واعتنى غير واحد من الحفاظ بجمع طرقه والكلام عليها ولم أقف
له على طريق صحيح كما قال البزار بل له أسانيد حسان عند الطبراني وغيره
زر في الله فإنه أي الشأن من زار أخاه في الله شيعه سبعون ألف ملك
في عوده إلى محله إكراما له وتبجيلا وتعظيما ويظهر أن المراد بالسبعين
التكثير لا التحديد كما في قوله تعالى في سلسلة ذرعها سبعون ذراعا
وفيه فضل زيارة الإخوان والحث عليها حل عن ابن عباس
زكاة الفطر بكسر الفاء ضبطها وهم بعض الأئمة قال في المجموع وهي مولدة
لا عربية ولا معربة بل اصطلاحية للفقهاء أي فتكون حقيقة شرعية
على المختار كالصلاة وتسمى أيضا زكاة رمضان وزكاة الصوم وصدقة
الرؤوس وزكاة الأبدان فرض بإجماع الأربعة على ما حكاه ابن المنذر لكن عورض
بأن الحنفي يرى وجوبها لا فرضيتها على قاعدته أن الواجب ما ثبت بظني
وبأن أشهب نقل عن مالك أنها سنة وكان فرضها في السنة الثانية
من الهجرة في رمضان قبل العيد بيومين على كل مسلم حر وعبد بأن يخرج
عنه سيده ويستثنى عبد بيت المال والموقوف فلا تجب فطرتهما إذ لا
مالك لهما معين يلزم بهما وكذا المكاتب لضعف ملكه ولا على سيده
لأنه معه كالأجنبي ذكر وأنثى ظاهره وجوبه على الأنثى عن نفسها ولو مزوجة
وبه أخذ الحنفية ومذهب الثلاثة أنها على زوجها إلحاقا بالنفقة
من المسلمين فلا يجب على كل مسلم إخراج عن عبد وقريب كافرين عند الثلاثة
وأوجبه أبو حنيفة قال الطيبي من المسلمين حال من العبد وما عطف عليه
ومعناه فرض على جميع الناس من المسلمين أما كونهم فيم وجبت وعلى من
وجبت فيعلم من نصوص أخرى وقال الدماميني هو نص ظاهر في أن قوله
من المسلمين صفة لما قبله من النكرات المتعاطفات بأو وفيه نقض قول
الطحاوي أنه خطاب موجه معناه إلى السادات يقصد بذلك الاحتجاج
لمذهبه انتهى وزعم أن من المسلمين تفرد به مالك عن الثقات منعه
الحافظ العراقي بأنه رواها أكثر من عشرة من الحفاظ العراقي فيما منه
ودونها المعتمد من صاع برفعه خبر زكاة الفطر وهو أربعة أمداد والمد
رطل وثلث بغدادي من تمر أو صاع من شعير فهو مخير بينهما فيخرج

من

من أيهما شاء صاعا ولا يجزئ إخراج غيرهما وبه قال ابن حزم قال الحافظ العراقي
ق فهو أسعد الناس بالعمل بهذه الرواية المشهورة لكن ورد في روايات
ذكر أجناس أخرى يجزئ نصفها وعليه التعويل وإنما اقتصر هنا عليهما
لأنهما غالب قوت المدينة في ذلك الوقت قط ك في الزكاة عن عمر ابن
الخطاب قال ك على شرطهما وأقره الذهبي
زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث الواقعين من الصائم حال
الصوم أخذ منه الحسن وابن المسيب أنها لا تجب إلا على من صام والجمهور
بعق بخلافه وأجابوا بأن ذكر التطهير خرج مخرج الغالب كما أنها تجب على
من لم يذنب قط أو من أسلم قبل الغروب بلحظة وطعمة للمساكين
والفقراء من أداها أي أخرجها إلى مستحقيها قبل الصلاة أي
صلاة العيد فهي زكاة مقبولة أي يقبلها الله ويثيب عليها ومن
أداها بعد الصلاة أي صلاة العيد فهي صدقة من الصدقات
أي وليست بزكاة الفطر على ما اقتضاه هذا السياق وأخذ بظاهره
هب ابن حزم فقال لا يجوز تأخيرها عن الصلاة والأربعة على خلافه ومذهب
الشافعي وأحمد أنها تجب بغروب شمس ليلة العيد وأوجبها الحنفية
بطلوع فجر العيد ولمالك روايتان قال الزمخشري
زكاة الفطر زكاة إلا أنه بينها وبين الزكاة المعهودة أن تلك
تجب طهرة للمال وهذه طهرة للبدن المؤدي ما للطهارة د ه ك
من حديث عكرمة عن ابن عكرمة قال المنذري عكرمة تكلم فيه لرأيه
رأي الخوارج فظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من الستة وإلا
لما عدل عنه وهو عجب فقد خرجه ابن ماجه باللفظ المزبور عن ابن
عباس رضي الله عنهما
زكاة الفطر على كل حر وعبد بأن يخرج عنه سيده كما تقرر قال أبو
الطيب على بمعنى عن لأن العبد لا يطالب بأدائها وتعقب بأنه لا يلزم
من وجوب شيء على شخص مطالبته به بدليل الفطرة المتحملة على غير
من لزمته والدية الواجبة بقتل الخطأ وشبهه وأخذ بظاهره
داود فأوجب إخراج العبد عن نفسه قال أبو زرعة ولا نعلم من
قال به سواه ولم يتابعه أحد من أتباعه ذكر وأنثى أخذ بظاهره
أبو حنيفة فأوجبها على الأنثى ولو ذات زوج ومذهب الثلاثة أن
فطرتها على زوجها كالنفقة وعلى كل صغير لم يحتلم من ماله إن
كان له مال وإلا فعلى من عليه مؤنته وبه قال الأئمة الأربعة وكبير
فقير حيث وجد فاضلا عن قوت يومه ومن تلزمه نفقته وإن لم
يملك نصابا وغني صاع من تمر أو نصف صاع من قمح أخذ بظاهره

ابو حنيفة تبعا لمعاوية فقال يجزي صاع من غير البر ونصفه الثلاثة
بان في سنده من لا يحتج به واخذ ابن حزم من قوله صغير وجوبها عن الحمل فانه
ببطن امه يسمى صغيرا ومنع بانه لا يفهم منه عاقل الا الموجود في الدنيا
قط عن ابي هريرة قد عرفت ان في سنده من لا يعول عليه
زكاة الفطر على الحاضر والبادي اجمع عليه الائمة الاربعة فصرحوا بانه
لا فرق في وجوبها بين اهل الحاضرة والبادية ونفى عطاء والزهري وربيعة
والليث وجوبها على اهل البادية هق عن ابن عمر ابن الخطاب
زمزم وهي كما قال المحب الطبري بير في المسجد الحرام بينها وبين الكعبة
ثمانية وثلاثون ذراعا سميت به لكثرة مائها او لزمزمة جبريل وكلامه او
لغير ذلك طعام طعم اي فيها قوة الاغتذاء لا الابدان الكثيرة لكن مع
الصدق كما وقع لابي ذر بل لكثر لحمه وزاد سمنه يقال هذا الطعام طعم
اذ يشبع ويجوز تخفيف طعم جمع طعام كانه قال انها طعام اطعمه
كما قال اصنع اضلالا لدو سيدا سادة المعنى انه خير طعام واجوده
ذكره كله الزمخشري وشفاء سقم اي حسي او معنوي مع قوة اليقين
وكمال التصديق وهذا اسر لكل احد شربه ولذا يقصد به نيل مطالبه
الدنيوية والاخروية ط البزار في مسنده عن ابي ذر قال الهيثمي رجال
البزار رجال الصحيح انتهى ورواه عنه الطيالسي قال ابن حجر واصله
في مسلم دون قوله وشفاء سقم قال المص وهما اسمان منها برة ومضنونة
وشراب الابرار قال ابن عباس صلوا في مصلى الاخيار واشربوا من شراب
الابرار قيل ما مصلى الاخيار قال تحت الميزاب قيل ما شراب الابرار قال
ماء زمزم اكرم به من شراب
زمزم حفنة من جناح جبريل بحاء مهملة مفتوحة وفاء ساكنة ونون
مفتوحة اي زمزم حفنة حفنها جبريل بخافقة جناحه لما امر بحفرها
من قولهم حفنت الشيء اذا احرزته بكلتا يديك وفي رواية هزمة بدل
حفنة اي غمزة يقال هزم الارض هزمة بالحفنة اذا شقها شقا
فر عن عائشة
زملوهم بالزاي لفوهم بدمائهم اي لا تغسلوها عنهم فانه
اي الشان ليس من كلم بالتشكول اي جرح يكلم اي يجرح في الله اي
في الجهاد في سبيل الله بقصد اعلاء كلمة الله الا ياتي يوم القيمة يدمى
اي يسيل منه الدم كانه يوم جرح لونه لون الدم وريحه ريح المسك
تمامه وقدموا اكثرهم قرانا انتهى وكانه سقط من قلم المؤلف وهذا قاله
في شهداء احد وفيه اشعار بان الشهيد لا يغسل ن عن عبد الله بن
ثعلبة العذري قال الذهبي له صحبة ان شاء الله ورواه عنه ايضا

احد

احمد والطبراني والشافعي والحاكم والديلمي وغيرهم
زنا العينين النظر يعني النظر بريد الزنا ورائد الفجور والبلوى فيه
اشد واكثر ولا يكاد يقدر على الاحتراس منه واسناد الزنا الى العين لان
لذة النكاح في الفرج تصل اليها قال الغزالي ونبه به على انه لا يصل
الى حفظ الفرج الا بحفظ العين عن النظر وحفظ القلب عن الفكرة وحفظ
البطن عن الشبهة وعن الشبع فان هذه محركات للشهوة ومغارسها
قال عيسى عليه السلام اياكم والنظر فانه يزرع في القلب الشهوة وكفى
بها لصاحبها فتنة ثم بين الغزالي ان زنا العين من كبار الصغاير وهو يؤدي
الى الكبيرة الفاحشة وهي زنا الفرج ومن لم يقدر على غض بصره لم يقدر
على حفظ دينه ابن سعد في الطبقات طب وكذا ابو نعيم والديلمي
عن علقمة بفتح المهملة والقاف ابن الحويرث او ابن الحرث الغفاري قال
الهيثمي فيه محمد بن مطرف لم اعرفه وبقية رجاله ثقات ورواه القضاعي
في الشهاب وقال شارحه العامري صحيح
زن وارجح بفتح المهملة وكسر الجيم اي اعط راجحا والرجحان الثقل
والميل اعتبر في الزيادة وذلك مندوب من الارجاح الوزن ومثله الكيل
عند الايفاء الا الاستيفاء لقوله تعالى واوفوا الكيل اذا كلتم المعنيين
العدل والاحسان ان الله يامر بالعدل والاحسان اما العدل فانه
لا تتحقق براءة ذمته بيقين الا بان يرجح بعض الرجحان فيصير تقليل
الرجحان في طرق الورع والعدل الواجب كان يحصل جزء من الرابح ليتحقق
استيعاب الوجه ومما لا يتم الواجب الا به واجب والثاني الاحسان
الى من له الحق وخياركم احسنكم قضاء كما في الخبر الآتي وهذا قاله وقد اشترى
سراويل ثم رجل يزن بالاجر اي في السوق الامر محمل للاباحة وفي الاوسط
الطبراني ان الثمن كان اربعة دراهم وفيه صحة هبة المجهول المشاع لان
الرجحان هبة وهو غير معلوم القدر وثبوت شراء السراويل الا انه لبسها
وقول الهدي الظاهر انه انما اشتراها ليلبسها غير ظاهر فقد يكون اشتراها
لبعض عياله ومن عزى الى الهدي الجزم بلبسها كالحجازي في حاشية
الشفاء فقد رده بانه سبق قلم لم يصب ان الموجود فيه ما ذكرته نعم
جاء في رواية لابي يعلى بسند شديد الضعف عن ابي هريرة ان المصطفى اشترى
سراويل من سوق البزازين باربعة دراهم وانه قال له يا رسول الله وانك
لتلبس السراويل قال اجل في السفر والحضر وبالليل وبالنهار فاني
امرت بالتستر فلم اجد استر منه تتمة قال ابن القيم وقد باع
النبي واشترى وشراؤه اكثر واجر واستاجر وايجاره اكثر وضارب وشارك
ووكل وتوكل وتوكيله اكثر واهدى واهدي له ووهب واتهب واستدان

واستعار وضمن عاما وخاصا ووقف وشمع فقبل تارة ورد اخرى فلم ينصب ولا علت وحلف واستحلف ومضى في يمينه تارة وكفر اخرى ومازح وورى ولم ينقل لا حصاوهو القدوة والاسوة حرم لا حب وكذا البخاري في تاريخه عن سويد بالتصغير بن قيس العبدي عن مرحبه بخارى مشهور نزل الكوفة قال جلبت انا ومخرفة العبدي بزا من هجر فاتينا به مكة فاتانا النبي يمشي فاشترى منا سراويل فبعناه منه فوزن ثمنه وثم وازن يزن بالاجر فقال يا وازن زن وارجح قال ت حسن صحيح وقال ك صحيح على شرط م واورده ابن الجوزي في الموضوع وقال في الاصابة لسويد بن قيس العبدي روى عنه سماك بن حرب ان النبي اشترى من رجل سراويل اخرجه اصحاب السنن واختلف فيه على سماك اى ففيه اضطراب قال وفي المسيب بن واضح فيه مقال

زنا اللسان الكلام اسند الزنا الى اللسان لانه يلتذ بالكلام الحرام كما يلتذ الفرج بالوطي الحرام ويأثم بتلذذ كما يأثم بذلك قال ابن عربي تمدح ابن بتقييد الجوارح فزنا اللسان النطق وزنا العينين النظر وزنا الاذان الاستماع وزنا اليد البطش وزنا الرجل السعي وكل جارحة تصرفت فيما حرم عليها التصرف فيها على هذا الوجه حرام هو زناها ابو الشيخ ابن حبان عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا الديلمي

زني يا فاطمة شعر الحسين بعد حلقه لان حلقه من قبيل اماطة الاذى فان شعر المولود ضعيف فيحلق ليقوى مع ما فيه من فتح المسام ليخرج البخار بسهولة وفي ذلك تقوية حواسه وتصدقي بوزنه فضة واعطي القابلة رجل العقيقة اى احدى رجليها فامتثلت الامر ووزنته فكان وزنه درهما او بعض درهم كما رواه ابن اسحق عن علي وصرح عطا بتقديم الحلق على الذبح قيل ولعله قصد تمييزه عن مناسك الحج وان لا يتشبه به قال ابن حجر اتفقت الروايات على ذكر التصدق بالفضة خلاف قول الرافعي يندب بمذهب فان لم يفعل ففضة اكن في خبر الطبراني ذهبا او فضة وفيه رواه ضعيف ك عن علي امير المومنين وقال صحيح قال الحافظ العراقي وهو عند الترمذي منقطع بلفظ حسن وقال ليس اسناده بمتصل ورواه احمد من حديث ابي رافع واسناده ضعيف

زوجوا الاكفاء تزوجوا الاكفاء واختاروا لنطفكم اى لا تضعوها الا في خيار النساء واياكم والزنج اى احذروا وقاعهن فانه يعني لونهن وهو السواد خلق مشوه يجي الولد مشوها وهذا الامر للندب وجه اعتبار الكفاءة حب في الضعفا عن قاسم المودب عن المثنى ابن الضحاك عن محمد بن مروان السدي عن هشام عن عروة عن عايشة حكم ابن الجوزي بوضعه

وقال

فالنزاع قائم وسلطان الطبيعة قوي جدا فلا تغلب سلطنة نزاحه الطبيعي الذي لصحبة الشمال حيث يخلص جملة من افعاله الروحانية عن شوب طبيعته واحكامها مع بقاء الارتباط والامتزاج الواقع بين الصفات الروحانية والطبيعية الانيابية رباني وشدة عظيمة بالدعاء الموهات في الزكاة وغيرها عن ابي هريرة او ابي سعيد الخدري حرق عن ابي هريرة وابي سعيد معا سبعة من الناس يكونون في ظل العرش يوم لا ظل الا ظله اضاف الظل الى العرش لانه محل الكرامة والا فالشمس وسائر العالم تحت العرش ليس فوقه شي يظل منه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه اسند الفيض الى العين مع ان الفايض الدمع لا هي مبالغة لدلالته على مصير العين دمعا فياضا ثم ان فيضها فاشى عن القرح التي احرقت قلبه اما حياء من الله او شوقا اليه وحبا له او خوفا من ربوبيته او لشهود التقصير معه فلما فعل ذلك حيث لا يراه احد الا الاحد كان معاملة لله فآواه الى ظله ورجل يحب عبدا لا يحبه الا لله لان قصد التواصل هو واخوه بروح الله وتاالفا بمحبته كان ذلك احياء انشا الى الله فآواه الى ظله ورجل قلبه معلق بالمساجد من شدة حبه اياها لما اثر طاعة الله وغلب عليه حبه صار قلبه ملتفتا الى المسجد لا يحب البراح عنه لوجدانه فيه روح القربة وحلاوة الخدمة فآوى الى الله مؤثرا فاظله ورجل يعطي الصدقة التطوع بيمينه فيكاد يخفيها عن شماله لانه اثر الله على نفسه ببذل الدنيا اثار الحب الله على ما تحبه نفسه اذ شان النفس حب الدنيا فلا يبذلها الا من اثر الله عليها فاستحق الاظلال قيل ومن الخفية ان يشترى منه بدرهم ما يساوي نصفه فهي الصورة بيع وهو بالحقيقة صدقة وامام مقسط في رعيته اى متبع امر الله فيهم بوضع كل شي في محله بغير افراط ولا تفريط فلما عدل في عباد الله فاوى المظلوم الى ظل عرشه آواه الله في ظله وان كان الامام العادل من اعلا الناس منزلة يوم القيمة بمقتضى الحديث فالجاير من اخس الناس منزلة يوم القيمة ورجل عرضت عليه امراة نفسها ليجامعها بالزنا ذات منصب وجمال فترك جماعها لا لاجل الله فانه حصل بارتكاب مخالفة الهوى مخافة مولاه ومخالف لدواعي الطبع المعارضة للتقوى فلما خاف من الله هرب اليه فلما هرب اليه هنا محلا آواه اليه في الاخرة مواصلة ورجل كان في سرية مع قوم فلقوا العدو فانكشفوا فحمى آثارهم حتى نجا ونجوا او استشهد فانه لما بذل نفسه بما استوجب بسكون في القيامة في حماه وتشترك الاقسام السبعة في معنى واحد ... واحد ... كل منهم حر مخالفة الهوى في الدنيا فلم يدفه الله حر الاخرى تنبيه قد نظم ابو شامة معنى هنا

الحديث فقال
وقال النبي المصطفى ان سبعة ● يظلهم الله العظيم بظله
محب عفيف ناشئ متصدق ● وباك مصل والامام بعدله
وذيل عليه الحافظ ابن حجر في ابيات اخر ابن زنجويه عن الحسن مرسلا وهو
المصري ابن عساكر في تاريخ دمشق عن ابي هريرة تنبيــــه ممن ورد
ان يكون في الظل ايضا رجل تعلم القران في صغره فهو يتلوه في كبره ورجل
راعى الشمس لمواقيت الصلاة ورجل ان تكلم تكلم بعلم وان سكت سكت
عن حلم وتاجر اشترى او باع فلم يقل الا حقا ومن انظر معسرا او وضع له
وسقا ورجل ترك لغارم او نصفه وعليه ومن اعان اخرق او من لا صنعة
له ولا يقدر ان يتعلم صنعة ومن اعان مجاهدا في سبيل الله او غارما في
عسرته او مكاتبا في رقبته ومن اظل راس غاز والوضوء على المكاره والمشي
الى المساجد في الظلم ومن اطعم الجائع حتى يشبع ومن لزم البيع والشرا
فلم يذم اذا اشترى ولم يحمد اذا باع وصدق الحديث وادى الامانة
ولم يتمن للمومنين الغلا ومن احسن خلقه حتى مع الكفار ومن كفل يتيما
او ارملة ومن اذا اعطي الحق قبله واذا سيله بذله ومن حكم للناس كحكمه
لنفسه ومن صلى على الجنائز ليحزنه ذلك تخاحزنه ومن نصح واليا في
نفسه او في عباد الله ومن كان بالمومنين رحيما لا غليظا ومن حزن كل
او صبرها ومن يعود المرضى ويشيع الهالكي ويشيع على محبته ومن لا
ينظر الى الزنا ولا يبتغي الربا ولا ياخذ الرشا ومن لم يلحقه في الله لومة
لايم ورجل لم يمد يده الى ما لا يحل له ورجل لم ينظر الى ما حرم عليه
ومن قرا اذا صلى الغداة ثلاث ايات من اول سورة الانعام الى ويعلم
ما تكسبون ووا اصل الرحم وامراة مات زوجها وترك عليها ايتاما صغارا
فقالت لا اتزوج حتى يموتوا او يغنيهم الله وعبد صنع طعاما فاطاب
صنعه واحسن نفقته ودعا عليه اليتيم والمسكين فاطعم من لوجه
الله ورجل حيث توجه علم ان الله معه ورجل يحب الناس لجلال الله ومن
فرج عن مكروب من امة محمد واحيا سنته واكثر الصلاة عليه وحملة القر
والمرضى واهل الجوع في الدنيا ومن صام من رجب ثلاثة عشر يوما ومن
صلى ركعتين بعد ركعتي المغرب قرا في كل ركعة الفاتحة والاخلاص خمس
عشرة مرة واطفال المومنين ومن ذكر بلسانه وقلبه ومن لا يعق
والديه ولا يمشي بنميمة ولا يحسد الناس على ما اتاهم الله من فضله
والطاهرة قلوبهم المزينة ابدانهم الذين اذا ذكر الله ذكروا واذا ذكروا ذكر
الله بهم والمشتاقون الى ذكر الله كما ينوبه النسور الى اوكارها ويغضبون
لمحارم الله اذا استحلت كما يغضب النمر ويكلفون بحبه كما يكلف

الصبي

الصبي بحب الناس والذين يعمرون مساجد الله ويستغفرون بالاسحار
والذين يذكرون الله كثيرا ويذكرهم واهل لا اله الا الله وشهداء احد
ومطلق الشهدا ومن جاهد بنفسه وماله في سبيل الله حتى قتل ومعلم
القران ومن امر بالمعروف ونهى عن المنكر ودعا الناس الى طاعة الله وحملة
القران وابراهيم وعلي والحسين والحسن هذا محصول ما التقطه
ابن حجر والشيخ وعدة المولف من الاخبار واكثرها ضعاف ومن اراد
الوقوف على ما فيها من الكلام ومن رواها من الاعلام فليرجع الى
ذلك التاليف
سبعة يظلهم الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله اي لا ظل الا
ظل عرشه وذلك لا يكون الا في القيامة حين تدنو الشمس من رووس
الخلايق ويا خذهم العرق ولا ظل ثم الا للعرش وبهذه الرواية يرد
على من زعم ان المراد بالظل من الرواية الاولى ظل طوبى او الجنة لان
ذلك انما يكون بعد الاستقرار فيها وهذا عام رجل قلبه معلق
بالمساجد ورجل دعته طالبته امراة ذات منصب بكسر الصاد
اي ما حسب ونسب شريف الى نفسها فقال اني اخاف الله ورجلان
تحابا اي اشتركا في جنس المحبة واحب كل منهما الاخر في الله ورجل
غض عينيه عن محارم الله اي كفهما عن النظر اليه وعين حرست في سبيل
الله اي في الرباط او حال القتال لاهل الضلال وعين بكت من خشية
الله اي من خوفه لما انكشف لها من اوصاف الجلال والهيبة والعظمة
والبكا يكون بحسب حال الذاكر ومن ينكشف له ففي حال اوصاف الجلال
يكون من الخشية وفي حال اوصاف الجمال يكون من الشوق اليه واعلم
انما تقرر في هذه الاخبار هو ما قرره اهل الاثار وذهب الصوفية
الى ان الامام العادل القلب وتعلق القلب بالمساجد تعلقه بالعرش
بان العرش مسجد قلوب المومنين وذكر الخلو عبارة عن كونه خاليا
من النفس والهوى واخفا الصدقة اخفاوها من نفسه وبيواه هذا
تنبيــــه ذكر الرجال في هذه الاخبار لا مفهوم له فالنسا
مثلهم فيما يمكن فيه ذلك فالمراة التي دعاها ملك جميل لنفسه مثلا
فامتنعت خوفا من الله مع حاجتها وشاب جميل دعاه ملك ليزوجه
ابنته فامتنع خوف ان يرتكب منه الفاحشة لذلك واحكام
الشرع عامة لجميع المكلفين وحكمه على الواحد حكمه على الجماعة
الا ما خرج بدليل البيهقي في كتاب الاسما والصفات عن ابي هريرة رمز
المص لحسنه
سبعة لعنتهم وكل نبي مجاب اي من شان كل نبي مجاب الدعوة وفي رواية

سبعة لعنتهم لعنهم الله وكل نبي مجاب الزائد في كتاب الله اي من يزيد فيه
ما ليس منه او يتأوله بما ينبو عنه لفظه ويخالف المحكم كما فعلت اليهود في
التوراة من التبديل والتحريف والزيادة في كتاب الله كفر وتأويل ما
يخالف الكتاب والسنة بدعة والمكذب بقدر الله بقوله ان العباد
يفعلون بقدرهم والمستحل حرمه وفي رواية حرم الله اي من فعل
في حرم مكة ما لا يجوز من تعرض لصيده او شجره والمستحل من عترتي ما حرم
الله اي من فعل باقاربي ما لا يجوز من ايذا وترك تعظيم وتخصيص ذكر
الحرم والعترة لشرفهما وان احدهما منسوب الى الله والآخر الى رسوله
وعليه فمن ابتدائية متعلقة بالفعل ويجوز كونها بيانية وان يراد
بالمستحل من يستحل من اقاربه شيئا محرما والتارك لسنتي استخفافا
بها وقلة مبالاة او بترك العمل بها والجري على منهاجها والمستأثر
بالفي اي المختص بشيء من امام او امير فلم يصرفه لمستحقيه والفي ما اخذ
من الكفار بلا قتال ولا ايجاف خيل والمتجبر بسلطانه اي بقوته
وقهره ليعز من اذل الله ويذل من اعز الله لان ذلك غاية الجور والتجبر
وهو مضاد للعدل المأمور به في قوله تعالى ان الله يأمر بالعدل والاحسان ن
طب من طريقين وتبعه الديلمي وك الصحيح عن عمرو بن شعوى بشين معجمة
ونون معجمة تضبط المما ثنائي قال الذهبي يقال له صحبة شمد فتح
مصا رمز المصنف لحسنه

سبعون الفا من امتي يعني سبعون الفا زمرة بقرينة تعقيبه في
خبر مسلم بقوله زمرة واحدة منهم على صورة القمر يدخلون الجنة
بغير حساب ولا عذاب بدليل رواية ولا حساب عليهم ولا عذاب مع كل
الف سبعون الفا هم الذين لا يكتوون ولا يسترقون ليس في البخاري
لا يسترقون قال ابن تيمية وهو الصواب والثاني لفظة وقعت بحجة
في هذا الحديث وهي غلط من بعض الرواة فان جعل الوصف الذي استحق
به هؤلاء دخولها بغير حساب تحقيق التوحيد وتجريده فلا يسألون
غيرهم ان يرقيهم ولا يتطيرون لان الطيرة نوع من الشرك وعلى ربهم يتوكلون
قدم الظرف ليفيد الاختصاص اي عليه لا على غيره وهذه درجة
الخواص المعرضين عن الاسباب بالكلية الواقفين مع المسبب لا ينظرون
سواه فكل نفوسهم وتوكلهم من كل وجه ولم يكن لهم اختيار لانفسهم
ليفعلوا شيئا منها قال المظهر يحتمل ان يراد بقوله سبعون العدد
وان يراد الكثرة ورجح اختلاف الاخبار من المقدار فروي مائة الف
وروي مع كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا وغير ذلك البزار
البزار في مسنده عن انس قال العلائي حديث غريب من حديث انس

صحيح

المناوي

منكر لا اصل له ولما كثرت المناكير في روايته على المذكور بطل الاحتجاج
سورة الكهف تدعى في التوراة الحائلة اي الحاجزة قالوا يا رسول الله
وما الحائلة قال تحول اي تحجز بين قارئها وبين النار اي وبين دخول
نار جهنم يوم القيامة بمعنى انها تحاج وتخاصم عنه كما في رواية هب عن ابن
عباس رضي الله عنهما

ن
سورة من القرآن تمامها ثلاثون آية اي ثلاثون جملة من كلمات القرآن
علامة على تمام الكلام او لانها جماعة من كلمات القرآن والآية تقال للجماعة عة
شفعت خاصمت اي حاجت ودافعت عن صاحبها اي قارئها المداوم لتلاوتها وتها
بتدبر وتأمل واعتبار وتبصر حتى ادخلته الجنة بعد ما كان ممنوعا
من دخولها لما اقترفه من الذنوب وهي تبارك في رواية وهي سورة تبارك
قال القاضي هذا وما اشبهه عبارة عن اختصاص هذه السورة ونحو ها
بمكان من الله تعالى وقربه لا يضيع اجر من حافظ عليها ولا يهمل مجازاة
من صنيعها انتهى وفيه ما قيل المراد بمحاجتها ان الله تعالى يأمر من شاء
من ملائكته ان يقوم بذلك قال الطيبي وفي هذا الابهام ثم البيان
بقوله وهي تبارك نوع تفخيم وتعظيم لشأنها اذ لو قيل سورة تبارك
خاصمت لم تكن بهذه المنزلة وهذا الحديث قد احتج به من الائمة من ذهب
الى ان البسملة ليست آية في كل سورة قالوا لم يختلف العادون ان تبارك
ثلاثون آية غير البسملة حم ت وكذا في الصغير والضيا المقدسي عن انس
ابن مالك قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وقال ابن حجر حديث صحيح
فقد اخرج مسلم بهذا الاسناد حديثا آخر واخرج البخاري بحديثين
سورة تبارك هي المانعة من عذاب القبر اي الكافة لعذاب القبر لقارئها
اذا مات ووضع في قبره او انها اذا قرئت على قبر ميت منعت عنه
العذاب ويؤخذ منه ندب ما اعتيد من ندب قراءة خصوص السورة
للزوار على القبور ابن مردويه في تفسيره عن ابن مسعود ورمز المصنف
لحسنه قال الحافظ ابن حجر في اماليه انه حسن وظاهر صنيع المصنف
ان هذا لم يخرجه احد من الستة وليس كذلك فقد خرجه الترمذي بزيادة
من حديث الحبر ولفظه سورة تبارك هي المانعة هي المنجية من عذاب الله
واخرجه الحاكم والبيهقي وغيرهما عن ابن مسعود من قوله
سووا صفوفكم اي اعتدلوا فيها على سمت واحد وسدوا الفرج بها
ثم عقبه بما هو كالتعليل له حيث قال فان تسوية الصفوف في روا ية
الصف بلا تراد والمراد به الجنس من اقامة الصلاة اي من تمامها وكمالها
او من جملة اقامتها وهي تعديل اركانها وحفظها من ان يقع زيغ في فرائضها
وسننها واخذ بظاهره ابن حزم فأوجب لان الاقامة واجبة وكل شيء من

الواجب واجب ومنع بان حسن الشي زيادة عن تمامه ولا يضره رواية من تمام
الصلاة لان تمام الشي عرفا امر زايد على حقيقته غالبا والمسوي لها هو
الامام وكذا غيره لكنه اولى والسر في تسويتها ما لغة المتابعة فقد روى
مسلم من حديث جابر بن سمرة خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها قلنا وكيف تصف عند ربها
قال يتمون الصفوف الاول ويتراصون في الصف والمطلوب من تسويتها
محبة الله لعباده. حم ق ده عن انس واللفظ للبخاري

سووا صفوفكم عند الشروع في الصلاة لا تختلف قلوبكم اي لئلا تختلف قلو
اي هواها وارادتها والقلب تابع للاعضا فان اختلفت اختلف واذا
اختلف فسدت الاعضا لانه رئيسها الدارمي في مسنده عن البرا
ابن عازب وفي الباب عن غيره ايضا

سووا صفوفكم اي اعتدلوا على سمت واحد حتى تصيروا كالرمح او القدح
او الرقيم او سطر الكتابة او ليخالفن الله او ليوقعن الله المخالفة بين
وجوهكم بان تفرقوا فيأخذ كل وجها غير الذي اخذ صاحبه لان تقدم
البعض على البعض مظنة الكبر المفسد للقلوب وسبب لتاثيرها الناشي
عنها الخلف في الضغاين فالمراد ليوقعن العداوة والبغضا بينكم ومخالفة
الظاهر سبب لاختلاف الباطن وقيل المراد وجوه قلوبكم بدليل قوله
فيما ياتي لتختلف قلوبكم وقيل المخالفة في الجزا فيجازي المسوي الصف
بخير والخارج بشر والوعيد على عدم التسوية للتغليظ لا للتحريم ه عن
النعمان بن بشير

سووا القبور على وجه الارض اذا دفنتم الموتى فيها وهذا امر ندب
فعلم ان التسطيح القبر افضل من تسنيمه وقد صح عن القسم بن محمد ان
عمته عايشة كشفت له عن قبر المصطفى وصاحبيه فاذا هي مسطحة
مبطوحة ببطحا العرصة الحمرا ورواية البخاري انه مسنم حملت
على ان تسنيمه حادث لما سقط جدره واصلح زمن الوليد
وقيل عمر بن عبد العزيز وكون التسطيح صار شعار الروافض لا يوثر
لان السنة لا تترك لفعل اهل البدعة لها طب عن فضالة بن عبيد
ظاهر صنيع المصنف انه لم يخرجه احد من الستة والامر بخلافه فقد
عزاه الديلمي لمسلم والنسائي وكذا احمد

سلامة الرجل في الفتنة ان يلزم بيته يعني المحل الذي هو سكنه
بيتا او غيره قال الخطابي العزلة عند الفتنة سنة الانبيا وسيرة
الحكما فلا اعلم لمن عابها عذرا ولا سلم لمن تجنبها فخر لا سيما في هذا الزمان
فر في المسلسلات وابو سعيد السمان وابو الحسن بن علي المفضل

المقدسي

المقدسي في الاربعين المسلسلة عن ابي موسى الاشعري وله شواهد
وقد اورد الخطيب في العزلة جزءا

سياتيكم اقوام يطلبون العلم فاذا رايتموهم فقولوا لهم مرحبا
اي رحبت بلادكم واتسعت واتيتم اهلا لا غربا فاستانسوا وانتو حشوا
وهو مصدر استغنى به عن الفعل ولزم النصب بوصية رسول الله
وقد درج السلف على قبول وصيته فكان ابو حنيفة يكثر محادثة
طلبته ويخصهم بمزيد الاكرام وصرف العناية في التعظيم وكان يدنيهم
ويقربهم ويعرفهم بفضل الشافعي وفضل كتبه ويحثهم على الاشتغال
ويحاسنهم بما شرف الاحوال وافتوهم مالها اي علموهم وفي رواية
الديلمي وغيره بالقاف ولو زيعني ارضوهم من اقنى اي ارضى وقيل اقنوهم
ونبلا اعينوهم ه عن ابي سعيد الخدري رمز المصنف لحسنه ورواه
عنه الطيالسي والديلمي وغيرهما

سياتي عليكم زمان لا يكون فيه شي اعز من ثلاثة درهم حلال واخ
يستانس به او سنة يعمل بها اما الدرهم الحلال فقد عز وجوده قبل
الان بعدة قرون واما الاخ الذي يوتنس به فاعز قال الزمخشري والصديق يو
هو الذي صادق في ودادك الذي يهمه ما يهمك وهو اعز من بيض الانوق
واما السنة التي يعمل بها فاعز منها لتطابق اكثر الناس على البدع في
الحوادث وسكوت الناس حتى لا يكاد احد ينكر ذلك ومن اراد التفصيل
فليطلع على كتاب المدخل لابن الحاج ترى العجب العجاب طس حل وكذا
الديلمي عن حذيفة ثم قال ابو نعيم غريب من حديث الثوري تفرد به
روح بن صلاح قال ابن عدي وهو ضعيف انتهى وقال الهيثمي فيه روح بن
صلاح ضعفه ابن عدي ووثقه ابن حبان وبقية رجاله ثقات

سياتي على امتي زمان يكثر فيه القرا اي الذين يحفظون القران عن
ظهر قلب ولا يفهمون معانيه ويقل الفقها العالمون بالاحكام
الشرعية ويقبض العلم اي بموت اصحابه كما صرح به في الخبر الاخر
ويكثر الهرج اي القتل قال القتل ثم ياتي من بعد ذلك زمان يقرا
القران رجال من امتي لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة
وهي عظام بين نقرة النحر والعاتق يعني لا يتخلص عن السنتهم
واذانهم الى قلوبهم ثم ياتي من بعد ذلك زمان يجادل المشرك بالله
المومن في مثل ما يقول اي يخاصمه ويغالبه ويقابل حجته بحجة مثلها
في كونها حجة لكن حجة الكافر باطلة داحضة وحجة المومن صحيحة
ظاهرة طس ك عن ابي هريرة ه قال الهيثمي فيه ابن لهيعة
وهو ضعيف انتهى

سيأتي على الناس زمان يخير الرجل فيه بين العجز والفجور أي بين أن
يعجز ويبعد ويهون بأن يخرج عن طاعة الله فمن أدرك ذلك الزمان
وحتم فليختر وجوبا العجز على الفجور لأن سلامة الدين واجبة التقديم
والمخيرهم الأمراء وولاة الأمور (ك) في الأهوال من حديث محمد بن يعقوب عن أحمد
العطاردي عن الصمعوية عن أبي هند عن شيخ من بني قشير عن أبي هريرة
قال (ك) صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي رواه أحمد وأبو يعلى عن شيخ عن أبي
هريرة وبقية رجاله ثقات انتهى وليس بسديد كيف وأحمد بن عبد الجبار
العطاردي أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال في الميزان ضعفه
غير واحد وقال ابن عدي أجمعوا على ضعفه ولم أر له حديثا منكرا إنما
ضعفوه لكونه لم يلق من حدث عنهم ولا نطيق كان يكذب وقال الدارقطني
لا بأس به واختلف فيه شيوخنا
سيحان من السيح وهو جري الماء على وجه الأرض وهو نهر العواصم قرب
مصيصة وهو غير سيحون وجيحان نهر أدنة وسيحون نهر بالهند
والسند وجيحون نهر بلخ وينتهي إلى خوارزم فمن زعم اتحادهما فقد وهم
فقد حكى النووي الاتفاق على المغايرة والفرات نهر بالكوفة والنيل
نهر مصر كل منها من أنهار الجنة أي هي لعذوبة مائها وكثرة منافعها
وهضمها وتضمنها المزيد البركة وشرفها بورود الأنبياء وشربهم منها
كأنها من أنهار الجنة بتلك الأسامي ليطابق أنهارا في الجنة مثابة الأنهار
الأربعة في الدنيا أو أنها مسميات بتلك التسميات فوقع الاشتراك
فيها أو هو على ظاهره ولها مادة من الجنة فقال الطيبي سيحان مبتدأ
وكل مبتدأ ثان والتقدير كل منها ومن أنهار الجنة خبر المبتدأ الثاني
والجملة خبر الأول ومن إما ابتدائية أي ناشئة منها أو اتصالية
أو تبعيضية أي ناشئة منها أو اتصالية أو تبعيضية (م) في صفة
الجنة عن أبي هريرة ولم يخرجه خ
سيخرج أقوام من أمتي يشربون القرآن كشربهم اللبن أي
سيلقفونه بألسنتهم من غير تدبر لمعانيه ولا تأمل لأحكامه بل يمر
على ألسنتهم كما يمر اللبن المشروب عليها بسرعة (طب) عن عقبة بن عامر
قال الهيثمي رجاله ثقات وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرجه أحد من الستة
وهو ذهول عجيب فقد خرجه مسلم باللفظ المزبور عن أبي هريرة وهكذا
عزاه له في مسند الفردوس وغيره
سيخرج أهل مكة منها ثم لا يعبرها إلا قليل ثم تمتلئ بالناس وتبنى بها
الأبنية ثم يخرجون منها مرة ثانية فلا يعودون فيها بعد ذلك أبدا
إلى قيام الساعة (حم) عن عمر ابن الخطاب ورواه عنه أبو يعلى قال الهيثمي

وفيه

وفيه ابن لهيعة وبقية رجاله الصحيح
سيخرج ناس إلى المغرب يأتون يوم القيامة وجوههم على ضوء الشمس في
الضياء والإشراق والجمال البارع (حم) من حديث أبي مصعب عن رجل من الصحابة
قال أبو مصعب قدم رجل من أهل المدينة فروه بو شكرا في جهاده فسألوه
فأخبرهم أنه يريد المغرب وقال سمعت رسول الله يقول فذكره وفيه ابن
لهيعة وفيه ضعف
سيد الإدام في الدنيا والآخرة اللحم قال الطيبي مستعار من الرئيس
المقدم يصمد إليه في الحوائج ويرجع إليه في المهمات والجامع لمعاني الأقوات
ومحاسنها هو اللحم ويطلق السيد أيضا على الفاضل ومنه خبر قوموا إلى
سيدكم أي أفضلكم واللحم سيد المطعومات لأنه تعظم قوة الحياة
في الشخص المتغذي به قال ابن حجر وقد دلت الأخبار على إيثار اللحم ما وجد
إليه سبيلا وما ورد عن عمر وغيره من السلف من إيثار أكل غيره عليه فإما
لقمع النفس عن تعاطي الشهوات والإدمان عليها وإما لكراهة الإسراف
والإسراع في تبذير المال لقلة الشيء عندهم إذ ذاك وقد اختلف في الإدام
والجمهور أنه ما يؤكل به الخبز مما يطيبه سواء كان مركبا أم لا واشترط أبو حنيفة
الاصطباغ وسيد الشراب في الدنيا والآخرة الماء وسيد الرياحين
في الدنيا والآخرة الفاغية نور الحناء وهي من أطيب الرياحين معتدلة في الحر
واليبس فيها بعض قبض وإذا وضعت بين ثياب الصوف منعت السوس
ومنافعها كثيرة (طس) وأبو نعيم في كتاب الطب النبوي (هب) كلهم عن بريدة
ابن الخصيب قال الهيثمي فيه سعد بن عنبسة القطان لم أعرفه وبقية
رجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر وقال ابن القيم إسناده ضعيف
سيد الأدهان البنفسج وإن فضل البنفسج على سائر الأدهان
كفضلي على سائر الرجال لعموم منافعه وعموم فضائله وهو بارد
رطب ينفع الصداع الحار ويرطب الدماغ وينوم ويسهل حركة المفاصل
ومنافعه لا تحصى ومراتبه لا تستقصى الشيرازي في كتاب الألقاب
من حديث إبراهيم بن أحمد الوراق عن محمد بن عمير عن محمد بن صالح الترمذي
عن داود بن حماد بن [illegible] عن محمد بن ثابت عن ثابت البناني عن أنس وهذا
الحديث له طرق كثيرة كلها معلولة وهو أحد هذه الطرق أمثل طرقه
ومع ذلك محمد بن ثابت ضعيف وقال ابن القيم في التنقيح حديثان باطلان
موضوعان هذا أحدهما والثاني فضل دهن البنفسج على الأدهان كفضل
الإسلام على سائر الأديان
سيد الاستغفار أي أفضل أنواع الأذكار التي تطلب بها المغفرة
متنا الذكر الجامع لمعاني التوبة كلها والاستغفار طلب المغفرة والمغفرة

التستر للذنوب والعفو عنها قال الطيبي لما كان هذا الدعا جامعا لمعاني التوبة
كلها استعير له اسم السيد وهو في الاصل الرئيس الذي يقصد في الحوائج
ويرجع اليه في المهمات ان تقول اي العبد وثبت في رواية احمد والنسائي
ان سيد الاستغفار ان يقول اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني قال ابن
حجر في نسخة معتمدة من البخاري تكرير انت وسقطت الثانية من معظم الروايات
وانا عبدك يجوز ان تكون مؤكدة وان تكون مقررة اي انا عابد لك كقوله
وبشرناه بإسحق نبيا ذكره الطيبي وانا على عهدك ووعدك اي ما عاهدتك
عليه وواعدتك من الايمان بك واخلاص الطاعة لك ذكره بعضهم وقال
المؤلف العهد ما اخذ عليهم في عالم الذر يوم الست بربكم والوعد ما جاء
على لسان النبي صلى الله عليه وسلم ان من مات لا يشرك دخل الجنة ما
استطعت اي مدة دوام استطاعتي ومعناه الاعتراف بالعجز والقصور
عن كنه الواجب من حقه تعالى اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك اي اقر
والتزم بنعمتك علي واصل البوء اللزوم ومنه خبر فقد باء بها احدهما اي
التزمه ورجع وابوء بذنبي اي اعترف ايضا وقيل معناه احمله برغمي
لا استطيع صرفه عني وقال الطيبي اعترف اولا بانه تعالى انعم عليه ولم يقيده
ليشمل كل الانعام ثم اعترف بالتقصير وانه لم يقم باداء شكرها وعده
ذنبا مبالغة في التقصير وهضم النفس فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب
الا انت فائدة الاقرار بالذنب ان الاعتراف يمحو الاقتراف كما قيل فان اعتراف
المرء يمحو اقترافه كما ان انكار الذنوب ذنوب من قالها من النهار موقنا بها
اي مخلصا من قلبه مصدقا بثوابها فمات من يومه ذلك قبل ان يمسي
اي يدخل في المسا فهو من اهل الجنة اي ممن استحق دخولها مع السابقين
الاولين او بغير سبق عذاب والا فكل مؤمن يدخلها وان لم يقلها ومن قالها
من الليل وهو موقن فمات قبل ان يصبح اي يدخل في الصباح فهو من
اهل الجنة بالمعنى المذكور قال ابن حجر جمع في الحديث من بديع المعاني
وحسن الالفاظ ما يحق له ان يسمى سيد الاستغفار ففيه الاقرار لله
وحده بالالوهية والعبودية والاعتراف بانه الخالق والاقرار بالعهد الذي
اخذه عليه والرجا بما وعده به والاستغفار من شر ما جنى على نفسه
واضافة النعم الى موجدها واضافة الذنب الى نفسه ورغبته في المغفرة
واعترافه بانه لا يقدر على ذلك الا هو وكل ذلك اشارة الى الجمع بين الحقيقة
والشريعة بان تكاليف الشريعة لا تحصل الا اذا كان عونا من الله
قال ويظهر ان اللفظ المذكور انما يكون سيد الاستغفار اذا جمع صحة
النية والتوجه والادب حم خ عن شداد بن اوس ورواه عنه ايضا
الطبراني وغيره

سيد الايام عند الله يوم الجمعة اي افضلها لان السيد افضل
القوم كما ورد قوموا الى سيدكم اي افضلكم واريد بقيتها ان الجمعة
متبوعة كما ان السيد يتبعه القوم ذكره الطيبي اعظم عند الله من
يوم النحر والفطر اي من يوم عيد النحر ويوم عيد الفطر الذي ليس
بيوم جمعة وفيه خمس خلال جمع خلة بفتح الخا وهي الخصلة وهذا
جواب عن سوال ماذا فيه من الخير فبدل لكونه اذا الخمس خيرات
وفواضل تستلزم فضيلة اليوم الذي يتم فيه فيه خلق الله ادم
وفيه اهبط من الجنة الى الارض الهبوط ضد الصعود وفيه ساعة
اي لحظة لطيفة لا يسال العبد الله فيها شيئا الا اعطاه اياه ما لم
يسال اثما او قطيعة اي هجر الذي قرابة بنحو ايذا او صد وفيه تقوم
الساعة اي القيمة وما من ملك مقرب ولا سما ولا ارض ولا ريح ولا
جبل ولا حجر الا وهو مشفق من يوم الجمعة اي خائف منها من قيام القيمة
فيه تنبيه قال ابن عربي قد اصطفى الله من كل جنس نوعا ومن
كل نوع شخصا واختاره عناية منه بذلك المختار وما الغير لسببه
وقد يختار من الجنس النوعين فالثلاثة ومن النوع الشخصين فاكثر
فاختار من النوع الانساني المؤمنين ومن المؤمنين الاوليا ومن الاوليا
الانبيا ومن الانبيا الرسل وفضل الرسل بعضهم على بعض ولولا ورود
النهي عن التفضيل بين الانبيا لعينت الافضل ولما خص الله من الشهور
رمضان وسماه باسمه فان من اسمائه تعالى رمضان خص الله من ايام
الاسبوع يوم العروبة وهو يوم الجمعة وعرف الامم ان الله يوما اختص
من السبعة ايام وشرفه على ايام الاسبوع وهذا تخلط من بعضهم
بينه وبين يوم عرفة وعاشورا فان فضل ذلك يرجع الى مجموع ايام
السنة لا الى ايام الاسبوع وهذا قد يكون يوم عرفة او عاشورا
يوم جمعة وقد لا ولو يوم جمعة لا يتبدل تفضيل يوم الجمعة لكن وفضل
يوم عرفة وعاشورا الامور عرضت اذا وجدت في اي يوم كان ذلك الفضل
لذلك اليوم لهذا العارض فيدخل مفاضلة عرفة وعاشورا في المفاضلة
بين الاسباب العارضة الموجبة للتفضيل في ذلك النوع كما ان رمضان
انما فضله على الشهور في الشهور القمرية لا الشمسية فيشرف ذلك
ذلك الشهر الشمسي بكون رمضان فيه فلما ذكر الله شرف اليوم وعينه بل وكلهم الاجتهاد فيه اختلفوا فقالت النصارى افضل الايام
الاحد لانه يوم الشمس ان يوم خلق الله فيه السموات والارض فيه ابتدا
فيه الخلق الا بشرية على بقية الايام فاتخذته عيدا وقالت اليهود
السبت فان الله فرغ من الخلق في يوم العروبة واستراح يوم السبت

فضلة

وزعموا أن هذا في التوراة فلا نصدقهم ولا نكذبهم والعلم لله نبينا بأن
الأفضل يوم الجمعة لأنه الذي خلق فيه هذه النشأة الإنسانية التي
خاتم المخلوقات من يوم الأحد إلى الخميس من أجلها فلا بد أن يكون أفضل الأوقات
وفي حديث ضعيف أن الساعة تقوم في نصف رمضان يوم الجمعة وكانوا
إذا كان أول رمضان الجمعة أشفقوا حتى ينتصف (الشافعي في مسنده
حم تخ عن سعد بن عبادة) سيد الخزرج وإسناده حسن

(سيد السلعة) بكسر المهملة البضاعة أي صاحبها (أحق أن يسام)
بالبناء للمفعول أي يسومه المشتري بأن يقول له بكم تبيع سلعتك يقال
سام البائع السلعة سوما عرضها للبيع وسامها المشتري واستامها
طلب من البائع أن يبيعها له ومنه خبر لا يسوم أحدكم على سوم أخيه
أي لا يشتري ويجوز حمله على البائع أيضا وصورته أن يعرض رجل
على المشتري سلعته بثمن فيقول آخر عندي مثلها بأقل من هذا الثمن فيكون
النهي عاما في البائع والمشتري (د في مراسيله عن أبي حسين) المكي بضم
المهملة زيد بن الحباب وفي نسخة أبي حصين بفتح أوله ابن أحمد بن عبد الله
ابن يونس اسمه عبد الله يروي عنه أبو داود

(سيد الشهداء) جمع شهيد سمي به لأن روحه شهدت أي حضرت دار
السلام عند موته وروح غيره إنما تشهدها يوم القيامة أو لأن الله تعالى
شهد له بالجنة أو لأن ملائكة الرحمة يشهدونه أو لكونه شهد ما أعد
الله له من الكرامة أو لغير ذلك (عند الله يوم القيامة حمزة بن عبد
المطلب) خص سيادته بيوم القيامة لأنه يوم انكشاف الحقائق
وجمع جميع الخلائق وهذا مخصوص بغير من استشهد من الأنبياء فالمراد
شهداء هذه الأمة أي شهداء المعركة كما قاله الزين العراقي ليخرج عمر وعثمان
وعلي (ك في الجهاد) من حديث أبي حماد وفي المناقب (عن جابر) بن عبد الله
(طب عن علي) أمير المؤمنين قال ك صحيح وتعقبه الذهبي فقال أبو حماد هو
المفضل بن صدقة قال النسائي متروك وقال الهيثمي فيه عند الطبراني
علي بن الحزور وهو متروك

(سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب) عم المصطفى الذي استشهد
يوم أحد (ورجل قام إلى إمام جائر فأمره) بالمعروف (ونهاه) عن المنكر
(فقتله) لأجل أمره أو نهيه عن ذلك فحمزة سيد الشهداء في الدنيا والآخرة
والرجل المذكور سيد الشهداء في الآخرة لمخاطرته بالنفس ما عنده وهي
نفسه في ذات الله تعالى (ك في مناقب الصحابة والديلمي والضياء
المقدسي عن جابر) قال ك صحيح وتعقبه الذهبي بأن فيه حفيد الصفار
لا يدرى من هو انتهى وفي الباب ابن عباس باللفظ المزبور عند الطبراني

قال

قال الهيثمي وفيه ضعيف

(سيد الشهداء جعفر بن أبي طالب تطير معه الملائكة) أي يطيرون معه
مصاحبين له ويطير معهم (لم ينحل) بالبناء للمفعول أي لم يعط (ذلك أحد ممن
مضى من الأمم غيره شيء أكرم الله به نبيه) وابن عمه (محمدا) أفضل الأنبياء
(أبو القاسم الخرقي في أماليه عن علي) أمير المؤمنين

(سيد الشهور شهر رمضان) أي هو أفضلها (وأعظمها حرمة ذو الحجة)
لأن فيه يوم الحج الأكبر ويوم عيد الأضحى قال شيخ الطريقين السهروردي
رمضان أفضل من الحجة وإذا قوبلت الجملة بالجملة وفضلت إحدى
الجملتين على الأخرى لا يلزم تفضيل كل أفراد الجملة ولهذا أن جنس الصلاة
أفضل من جنس الصوم وصوم يوم أفضل من ركعتين (البزار في مسنده
هب عن أبي سعيد) الخدري رمز لحسنه وليس كما قال فقد قال الهيثمي فيه
يزيد بن عبد الملك النوفلي ضعفوه

(سيد الفوارس أبو موسى) الأشعري الفوارس جمع فارس ويجمع أيضا
على فرسان وهو المستعمل وأما فوارس فهو شاذ كما في المصباح وغيره
لأن فواعل إنما هو جمع فاعلة مثل ضاربة وضوارب وصاحبة وصواحب
(ابن سعد في الطبقات عن نعيم بن يحيى مرسلا)

(سيد القوم خادمهم) لأن السيد هو الذي يفزع إليه في النوائب
فيتحمل الأثقال عنهم فلما تحمل خادمهم عنهم الأمور وكفاهم مؤنتهم
وقام بأعباء ما لا يطيقونه كان سيدهم بهذا الاعتبار ولم أر المصنف
لم يذكر من خرجه (عن أبي قتادة) وعزاه في الدرر المنتثرة لابن ماجه
من حديث أبي قتادة وفي درر البحار للترمذي (خط عن يحيى بن أكثم عن أبيه عن
جده عن عكرمة عن ابن عباس) وفيه قصة طويلة ليحيى ورواه أيضا
السلمي في آداب الصحبة عن عقبة بن عامر قال في المواهب وفي سنده
ضعف وانقطاع

(سيد القوم خادمهم وساقيهم آخرهم شربا) وعليه أنشد
البيهقي

إذا اجتمع الإخوان كان أذلهم ... لإخوانه نفسا أبرهم وأفضلا
وما الفضل في أن يؤثر المرء نفسه ... ولكن فضل المرء أن يتفضلا

قال الغزالي صحب المروزي أبا علي الرباطي فقال أبو علي أنت
الأمير أم أنا قال أنت فلم يزل يحمل الزاد على ظهره ومطرت السماء فقام
طول الليل على رأس رفيقه بكساء فكلما قال لا تفعل يقول ألم تسلم الإمارة
لي فلم تحكم علي قال فوددت أني مت ولم آمره (أبو نعيم في الأربعين
الصوفية عن أنس) في صيغة أشار إلى أن الحديث لا يوجد مخرجا لأحد من

الستة ولهما ابعد المنجبة وهو دهو لهذا خرجه ابن ماجة باللفظ
المذكور عن قتادة ورواه ايضا الديلمي

سيد القوم في السفر خادمهم اي ينبغي كون السيد له المتأوب عليه من اقامته بمصالحهم ورعاية احوالهم ومعناه ان من يخدمهم وان كان ادناهم ظاهرا فهو بالحقيقة سيدهم بحيازته للثواب واليه الاشارة بقوله فمن سبقهم بخدمته لم يسبقوه بعمل الا الشهادة لانه شريكهم فيما يزاولونه من الاعمال بواسطة خدمته ذكره الطيبي وانشد البيهقي

اذا اخاك الحق من يسعى معك • ومن يضر نفسه لينفعك
ومن اذا ريب زمان صدعك • شتت فيه شمله ليجمعك

ك في تاريخه اي تاريخ نيسابور في ترجمة ابي الحسين الصغار من فقهاء اهل الري هب عن سهل بن سعد الساعدي ورواه عنه الديلمي ايضا قال وفي الباب عقبة بن عامر

سيد الناس ادم وسيد العرب محمد وسيد الروم صهيب وسيد الفرس سلمان وسيد الحبشة بلال وسيد الجبال طور سينا وسيد الشجر السدر وسيد الاشهر المحرم وسيد الايام الجمعة وسيد الكلام القران وسيد القران البقرة وسيد البقرة اية الكرسي اما بالتخفيف ان فيها خمسين كلمة في كل كلمة خمسون بركة قال حجة الاسلام اذا تاملت جملة معاني اسماء الله من التوحيد والتقديس وشرح الصفات العلا وجدتها مجموعة في اية الكرسي فلذلك قال انه سيدة اي القران فان شهد الله ليس فيها الا التوحيد وقل هو الله احد ليس فيها الا التوحيد والتقديس وقل اللهم مالك الملك ليس فيها الا الافعال وكمال القدرة والفاتحة فيها رمز الى هذه الصفات من غير شرح وهي مشروحة في اية الكرسي والذي يقرب منها في جمع هذه المعاني اخر الحشر واول الحديد اذ تشتمل على اسماء وصفات كثيرة لكنها ايات لا اية واحدة وهذه اذا قابلتها باحد تلك الايات وجدتها اجمع للمقاصد فلذلك تستحق السيادة على الاي وقال رزين ثبت في القران الاخبار بتفاضل سوره واياته بعضها على بعض في حق التالي بالنسبة الى النافية من الاجر وقد وردت اية الكرسي سيدة اي القران لانه ليس في القران اية ذكر الله فيها باسم مضمر وظاهر في ستة عشر موضعا الا اية الكرسي ور عن علي امير المؤمنين وفيه محمد بن عبد القدوس عن محالد بن سعيد وهما قال الذهبي مجهول ومجالد قال احمد ليس بشيء وضعفه غيره ورواه ايضا ابن السني وعنه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه

للاصل

للاصل لكان اولى

سيد ادامكم الملح لانه به صلاح الاطعمة وطيبها والادم لا يمكنه ان يقوم بالحلاوة فجعل الله لنا الملح من احد الاشياء ليتفطر حاله لكون غالب الادام انما يصلح به وسيد الشيء هو الذي يصلحه ويقوم عليه واخذ منه الغزالي ان من اداب الاكل ان يبدا ويختم به • والحكيم الترمذي وابو يعلى والطبراني وابن قانع عن دلب الذنبلي من حديث عيسى البصري عن رجل عن انس وعيسى قال في الميزان عن احمد لا ليس وحي شيئا ثم اورد له اخبار اهذا منها انتهى وقال السخاوي سنده ضعيف ولنبت احدهم المبهم وحذفه اخرون

سيد ريحان اهل الجنة الحنا اي نورها وهو الفاغية وتسمية الناس من حنا لب من حديث عبد الله بن احمد عن ابيه عن سعيد بن هشام عن ابي سعيد قتادة عن ابي ايوب عن ابن عمرو وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن احمد بن حنبل وهو ثقة مامون خط من حديث محمد بن عبد الله الشافعي عن احمد بن محمد النيسابوري عن يونس بن حبيب عن بكر بن بكار عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عمر ابن العاص ثم قال اعني الخطيب تفرد به بكر بن بكار عن شعبة ولم اكتبه الا من هذا الوجه انتهى وبكر هذا اورده الذهبي في الضعفاء وقال النسائي غير ثقة انتهى وقال في الميزان عن ابن معين ليس بشيء وفي اللسان عن ابي حاتم ضعيف الحديث سيء الحفظ له تخليط وذكره العقيلي في الضعفاء وحكم ابن الجوزي بوضعه ونوزع

سيد طعام الدنيا والاخرة اللحم ظاهر صنيع المصنف ان ذا هو الحديث بكماله والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه ابي نعيم ثم الارز وزاد ابو الشيخ في روايته عقب اللحم ولو سالت ربي ان يطعمنيه كل يوم لفعل انتهى قال الغزالي وينبغي ان لا يواظب على اكل اللحم قال علي كرم الله وجهه من ترك اللحم اربعين يوما ساء خلقه ومن داوم عليه اربعين يوما قسى قلبه ابو نعيم في كتاب الطب النبوي من حديث عبد الله بن احمد بن عامر عن ابيه عن اهل البيت له نسخة باطلة انتهى ولهذا اورده ابن الجوزي في الموضوعات وهنا حديث احسن حالا منه وهو خبر ابن حبان سيد طعام اهل الجنة اللحم وهو وان عده ابن الجوزي من الموضوعات ايضا لكن انتقد عليه الحافظ ابن حجر فقال لم يتبين لي وضعه بل ضعفه وظاهر صنيع المص ان هذا لا يوجد مخرجا لاحد من الستة والامر بخلافه فقد خرجه ابن ماجة من حديث ابي الدرداء بلفظ سيد الطعام اهل الدنيا واهل الجنة اللحم قال الزين وسنده ضعيف

سيد كهول اهل الجنة ابو بكر الصديق وعمر الفاروق فان ابا بكر في الجنة

مثل الثريا في السما افرده ثانيا بعد ما جمعه مع عمر اولا ايذانا بانه افضل
منه واكمل وعليه قاطبة اهل السنة خط في ترجمة ابن سعيد عن انس وفيه
يحيى بن عنبسة قال الذهبي في الضعفا قال ابن حبان دجال يضع الحديث
سيدات نساء اهل الجنة اربع مريم وفاطمة وخديجة واسية
امراة فرعون قال رحمه الله هذا نص صريح في تفضيل خديجة على عائشة وغيرها
من زوجاته لا يحتمل التاويل قال القرطبي لم يثبت في حق واحدة من الاربع
انها نبية الا مريم وقد اورد ابن عبد البر من وجه اخر عن ابن عباس رفعه سيدة
نساء العالمين مريم ثم فاطمة ثم خديجة ثم اسية قال وهذا حديث حسن
يرفع الاشكال قال ومن قال ان مريم غير نبية اول هذا الحديث وغيره
بانها وان لم تذكر في الخبر فهو مراده انتهى وتعقبه ابن حجر بان الحديث الثاني
انما يدل على الترتيب غير ثابت قال وقد يتمسك بالحديث من يقول ان مريم
غير نبية لتسويتها بخديجة وهي غير نبية ايضا اتفاقا وجوابه انه
لا يلزم من التسوية في شي التسوية في جميع الصفات انتهى وما في تفسير
القاضي من حكاية الاجماع على انه لم تتنبا امراة تحقق الخلاف سيما في مريم
فان القول بنبوتها شهير ذهب اليه كثير ومال السبكي في الحلبيات الى
ترجيحه وقال ذكرها مع الانبيا في سورة الانبيا قرينة قوية لذلك ك في
مناقب الصحابة عن عائشة قال على شرطهما واقره الذهبي ورواه
الطبراني بنحوه

سيدة نساء المومنين فلانة اي ويحتمل عائشة وخديجة بنت
خويلد اول نساء المسلمين اسلاما بل هي اول الناس اسلاما مطلقا لم
يسبقها ذكر ولا غيره ولخديجة من جموم الفضائل ما لا يساويها فيه
غيرها من نسائه وفي الطبراني عن عائشة كان المصطفى اذا ذكر خديجة لم
يسام من الثنا عليها والاستغفار لها وعند احمد عن عائشة آمنت بي اذ
كفر بي الناس وصدقتني اذ كذبني الناس وواستني بمالها اذ حرمني الناس ورزقني
الله ولدها اذ حرمني اولاد النسا قال ابن حجر ومما كافا به المصطفى خديجة
على ذلك في الدنيا انه لم يتزوج عليها حتى ماتت كما في مسلم عن عائشة
وهذا مما لا خلاف فيه بين اهل العلم بالاخبار وفيه دليل على عظيم
قدرها عنده ومزيد فضلها لانها اغنته عن غيرها واختصت به
بقدر ما اشترك غيرها فيه مرتين لانه عاش بعدما تزوجها ثمانية
وثلاثين عاما انفردت خديجة منها بخمسة وعشرين وهي نحو الثلثين
المجموع ومع طول المدة صان قلبها من الغيرة ونكد الضرائر ومما اختصت
به ما تطرقه هذا الحديث من سبقها نساء هذه الامة الى الايمان فبسبب
ذلك يكون لها مثل اجر كل من امنت بعدها لما ثبت ان من سن سنة حسنة

اقول ويحتمل فاطمة انتهى لكاتبه

الحديث

الحديث وقد شاركها ابو بكر بالنسبة الى الرجال ولا يعرف قدر ما لكل منهما
من الثواب بسبب ذلك الا الله تعالى انتهى كلام الحافظ ع عن حذيفة
ابن اليمان ورمز المصنف لحسنه

سيدرك رجلان في رواية الترمذي في العلل رجال من امتي عيسى ابن مريم
وليشهدان لفظ رواية الترمذي وليشهدوا ودمي او في قتال الدجال
اي قتل عيسى للدجال فانه يقتله على باب لد ابن خزيمة ك في المغازي
عن انس قال الذهبي حديث منكر وفيه عباد بن منصور ضعيف انتهى
وقال الهيثمي رواه ابو يعلى وفيه عباد بن منصور ضعيف جدا

سيشد هذا الدين برجال ليس لهم عند الله خلاق اي لا حظ لهم في الخير
وهم امرا السوء والعلما الذين لم يبلغ العلم قلوبهم بل حظهم منه جريانه
على السنتهم قد دنسوه بابواب المطامع وخادعوا الله في معاملته
واتخذوا ذلك العلم الذي هو حجة الله على خلقه حرفة يصيرونها ماكلة
وتواصلوا بها الى تمكنهم من صدور المجالس وصحبة الحكام لما في ايديهم
من الحطام وليتوا لهم القول طمعا فيما لديهم وداهنوهم رجاء نوالهم
وزينوا لهم تجبرهم وجورهم المحاملي في اماليه عن انس ظاهر صنيع
المصنف انه لا يوجد مخرجا لاحد من المشاهير اصحاب الرموز وهو ذهول فقد
خرجه الطبراني ثم الديلمي باللفظ المزبور عن انس

سيصيب امتي دا الامم قالوا يا رسول الله وما دا الامم قال الاشر اي
كفران النعمة والبطر الطغيان عند النعمة وشدة المرح والفرح وطول
الغنا والتكاثر في جمع المال والتشاحن اي التعادي والتحاقد
في الدنيا والتباغض والتحاسد اي تمني زوال نعمة الغير حتى يكون
البغي اي مجاوزة الحد وهذا تحذير شديد من التنافس في الدنيا لانها
اساس الافات وراس الخطيات واصل الفتن وعنها تنشا الشرور
وهذا علم من اعلام النبوة فانه اخبار عن غيب وقع ك في البر والصلة
عن ابي هريرة قال صحيح واقره الذهبي ورواه عنه ايضا الطبراني
قال الهيثمي وفيه ابو سعيد الغفاري لم يرو عنه غير حميد بن هاني وبقية
رجاله وثقوا ورواه عنه ابن ابي الدنيا في ذم الحسد قال الحافظ العراقي
وسنده جيد

سيعزي الناس بعضهم بعضا من بعدي بالتعزية في فان موته
من اعظم المصائب على امته بل هو اعظمها قال انس ما نفضنا ايدينا من
تراب دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انكرنا قلوبنا ع طب عن
سهل بن سعد قال الهيثمي رجالهما رجال الصحيح غير موسى بن يعقوب
الزمعي وثقه جمع

ستقتل بعذراء بقرية من قرى دمشق **اناس يغضب الله لهم واهل السماء**
يعني حجر بن عدي الادبر واصحابه وفد على المصطفى وشهد صفين مع علي اميرا
وقتل بعذراء من قرى دمشق ومسجد قبره بها قال ابن عساكر في تاريخه
عن ابي مخنف وغيره كان حجر عابدا ولم يحدث قط الا توضأ ولا توضأ الا صلى
اطال زياد الخطبة فقال له حجر الصلاة فمضى زياد في خطبته فضرب
حجر بيده الى الحصى وقال الصلاة وضرب الناس بايديهم فنزل فصلى وكتب
الى معوية فطلبه فقدم عليه فقال السلام عليك يا امير المؤمنين فقال
او امير المؤمنين انا فامر بقتله فقتل وقتل من اصحابه من لم يتبرأ من علي
واتقى من تبرأ منه واخرج ابن عساكر ايضا عن سفين الثوري قال معوية
ما قتلت احدا الا وانا اعرف فيم قتلته ما خلا حجرا فانه لا اعرف فيم قتلته
وروى ابن الجنيد في كتاب الاولياء ان حجر بن عدي اصابته جنابة فقال للموكل
به اعطني شرابي اتطهر به ولا تعطني غدا شيئا فقال اخاف ان تموت عطشا
فيقتلني فدعا الله فانسكبت سحابة فقال اصحابه ادع الله ان يخلصك
فقال اللهم خذ لي **يعقوب بن سفين في تاريخه** في ترجمة حجر من حديث ابن
لهيعة عن ابي الاسود **عن عائشة** قال دخل معوية على عائشة فقالت
ما حملك على ما صنعت من قتل اهل عذراء حجر واصحابه قال رأيت قتلهم
صلاحا للامة وبقاءهم فسادا فقالت سمعت رسول الله يقول فذكره قال
في الاصابة في سنده انقطاع

سيقرؤن القرءان يجاوز حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم
اي لا تتعداها الى قلوبهم قال النووي المراد انهم ليس لهم حظ الا مروره
على السنتهم ولا يصل الى حلوقهم فضلا عن وصوله الى قلوبهم لان المطلوب
تعقله وتدبره لوقوعه في القلب او لا تعيه قلوبهم **يمرقون من الدين**
اي يخرجون منه بسرعة وفي رواية يمرقون من الاسلام وفي اخرى من الحق
قال ابن حجر تعقب على من فسر الدين هنا بطاعة الامة وقال انه نعت
للخوارج **كما يمرق السهم من الرمية** بفتح وكسر وتشديد الياء التي
الذي يرمى فعيلة بمعنى مفعول لتاء دخلت فيها الهاء وان كان فعيل
بمعنى مفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث للاشارة لنقلها من الوصفية
الى الاسمية ويطلق الرمية على الصيد يرمي فينفذ فيه السهم
ويخرج من الجهة الاخرى شبههم في ذلك بها استحقاقا لهم عما يرمون
به من القول النافع ثم وصف المشبه به في سرعة تخلصه وتنزهه
عن التلوث بما مر عليه من فرث ودم ليبين المعنى المضروب له المثل
وجاء في عدة طرق ان هذا نعت الخوارج واصله ان ابا بكر قال يا رسول
الله اني مررت بوادي كذا فاذا رجل حسن الهيئة متخشع يصلي فيه

فقال

فقال اذهب اليه فاقتله فذهب اليه فلما رآه يصلي كره ان يقتله فقال
يا علي اذهب فاقتله فذهب فلم يره فذكره واستدل به من قال بتكفير
الخوارج وهو مقتضى صنيع البخاري حيث قرنهم بالملحدين وبه صرح ابن
العربي فقال الصحيح انهم كفار لحكمهم على من خالف معتقدهم بالكفر
والخلود في النار ومال اليه السبكي ثم قال وبه احتج من كفر الخوارج
ج وغلاة الروافض بتكفيرهم اعلام الصحابة لتضمنه تكذيب المصطفى
في شهادته لهم بالجنة وهو عندي احتجاج صحيح واحتج من لم يكفرهم
بان الحكم بتكفيرهم يستدعي تقدم علمهم بالشهادة المذكورة
علما قطعيا وفي الشفا نكفر كل من قال قولا يتوصل به الى تضليل الامة
او تكفير الصحابة وحكاه في الروضة في الردة واقره وذهب اكثر الاصو
ليبن من اهل السنة الى ان الخوارج فساق وحكم الاسلام جار عليهم لتلفظهم
بالشهادتين ومواظبتهم على اركان الدين وانما فسقوا بتكفير المسلمين
مستندين الى تاويل فاسد وجرهم ذلك الى استباحة دماء مخالفيهم
وتكفيرهم وقال الخطابي اجمع علماء المسلمين على ان الخوارج مع ضلالتهم
فرقة من فرق المسلمين وقال الغزالي في كتاب التفرقة بين الايمان والزندقة
وينبغي التحرز عن التكفير ما وجد اليه سبيلا فان استباحة دماء
المصلين المقرين بالتوحيد خطأ والخطأ في ترك الف كافر في الحياة اهون
من الخطأ في سفك دم مسلم واحد وقال ابن بطال ذهب جمهور العلماء
الى ان الخوارج غير خارجين من جملة المسلمين لان من ثبت له عقد يقين
لم يخرج منه الا بيقين قال وسئل علي عن اهل النهروان اهم كفروا فقال
من الكفر فروا وقال في المفهم باب التكفير خطر ولا يعدل بالسلامة
شيء **عن انس** ابن مالك قال ابن حجر رجاله ثقات وروى احمد نحوه بسند
جيد عن ابي سعيد

سيكون في امتي اقوام يتعاطى فقهاؤهم عضل المسائل بضم العين
وفتح الضاد صعابها **اولئك شرار امتي** اي من شرارهم فخيارهم من
يستعمل سؤلته الا لقا بنصح وتلطف ومزيد بيان وساطع برهان
ويبذل جهده لتقريب المعنى لفهم الطالب ولا يعباء بالمسائل الصعبة
بل يقرر له ما يحتمل ذهنه ويضبطه حفظه ويوضح ما يتوقف الذهن
العبارة ويجتنب اعادة الشرح له وتكراره ويبدأ بتصوير المسائل
وتوضيحها ثم يذكر الدلائل وتوجيهها ويقتصر على تصوير المسألة
وتمثيلها لمن لم يتاهل لفهم ماخذها ودليلها ويذكر الادلة موضحة
منقحة لمحتملها ويبين له معاني اسرار حكمها وعللها وما يتعلق بها
من فرع واصل ومن وهم فيها من حاكم او مخرج او نقل بعبارة جليلة غريبة

عن التقليد والايهام سلمة عن تنقيص احد من الاعلام مبينا ماخذ الحكمين
والفرق بين المسئلتين وبذلك يزول التعقيد والفصل بين البين طب عن ثوبان
بن ابي حسنة وليس دامنه بحتشر قال العلقمي وغيره وفيه يزيد
بن ربيعة وهو متروك سيكون بعدي خلفا اشارة الى انقطاع النبوة
بعده وبقاء الرحمة مع خلفائه حتى قضوا بالحق وبه كانوا يعدلون ومن
بعد الخلفاء امراء ومن بعد الامراء ملوك اشارة الى انقطاع الامارة وقدم
وظهور الجور لان موضع الخلافة الحكم بالعدل وهذا من الامر القديم
المشار اليه بآية انا جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس بالحق
والملك بخلاف الخلافة ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها ومن بعد
الملوك جبابرة جمع جبار وهو من يقتل على الغضب او المتمرد العاتي
ثم يخرج رجل من اهل بيتي يملأ الارض عدلا كما ملئت جورا ثم يؤمر بعده
القحطاني فوالذي بعثني بالحق ما هو بدونه اي باحط منه منزلة قال
الحرالي فيه اشعار بان الملك من لم يكن من اهله واخص الناس بالبعد
منه العرب ثم ينتهي الامر استنده الى الاسلام من سائر الامم الذين
دخلوا في يده الامة من قبائل الاعاجم وصنوف اهل الاقطار حتى ينتهي
الامر الى ان يسلب الله الملك جميع اهل الارض ليفيده الى امام العرب
الخاتم للهداية من ذريته خاتم النبوة من ذرية ادم وقال البسطامي
قبل نزول عيسى يخرج من بلاد الجزيرة رجل يقال له الاصهب ويخرج عليه
من الشام رجل يقال له جرهم ثم يخرج القحطاني رجل بارض اليمن
فبينما هو لاء الثلاثة اذا هم بالسفياني وقد خرج من غوطة دمشق
واسمه معوية بن عنبسة وهو رجل مربوع القامة رقيق الوجه طويل
الانف في عينه اليمنى كسر قليلا فاول ظهوره يكون بالزهد والعبادة
ويخطب على منابر الشام فاذا تمكن وقويت شوكته زال الايمان
من قلبه واظهر الظلم والفسق ويسير الى العراق ويحشر عظيم على يقه
رجل يقال له ناجيه فاول ما يقاتله القحطاني فيهزم ثم يبعث
جيشا الى الكوفة وجيشا الى خراسان وجيشا الى الروم فيقتلون
العباد ويظهرون الفساد وقيل ان السفياني من ولد ابي سفيان
بن حرب يخرج من قبل المغرب من يكاد يقال له البادي الياسر ويخرج حتى
يصل اسكندرية فيقتل بها ما شاء الله ثم يدخل مصر والشام والكو
وبغداد وخراسان حتى يدخل مرو فيلقاه رجل يسمى الحارث فيقتله
طب عن جابر قال الهيثمي فيه جماعة لم اعرفهم
سيكون في اخر الزمان خسف خسف المكان ذهب في الارض وخسف
الله به خسفا اي غاب به في الارض وقذف اي رمي بالحجارة من فوق ومسخ

اي تحويل الصورة اي صورة قبيحة منها قيل ومتى ذاك يا رسول الله قال اذا ظهرت
المعازف بعين مهملة وزاي جمع معزفة بفتح الزاي آلة اللهو ونقل القرطبي
عن الجوهري ان المعازف الغناء والذي في صحاحه آلات اللهو وفي حواشي
الدمياطي انها الدفوف وتطلق على كل لعب والقينات واستحلت الخمر
اشار الى ان الخسف واذا وقع في قوم وتظاهروا بما شنع لاعمال القبيحة
قوبلوا بما شنع المعاملات فالعاقبات والمثوبات من جنس السيئات
والحسنات ثم ان من العلماء من اجرى المسخ هنا على الحقيقة فقال سيكون
كما كان فيمن سبق وقال البعض اراد مسخ القلب فيصير على قلب
الحيوان الذي اشبهه في خلقه وعمله وطبعه فمنهم من يكون على اخلاق
السباع العادية ومنهم على اخلاق الكلاب والخنازير والحمير ومنهم
من يتطوس في ثيابه كما يتطوس الطاووس في ريشه ومنهم من يكون بليدا
كالحمار ومنهم من يالف ويؤلف كالحمام ومنهم من يحقد كالجمل ومنهم من يروغ
كالذيب والثعلب ومنهم من هو خير كله كالغنم والقوى المتشابهة باطنا
حتى تظهر في الصورة الظاهرة ظهورا خفيا ثم جليا وقوله واستحلت
الخمر قال ابن عربي يحتمل ان معناه يعتقدونها حلالا ويحتمل انه مجاز
عن الاسترسال اي يسترسلون في شربها كالاسترسال في الحلال
وقد سمعنا بل راينا من يفعله طب عن سهل بن سعد الساعدي قال
الهيثمي وفيه عبد الله بن ابي الزناد وهو ضعيف وبقية رجاله احد
الطريقين رجال الصحيح
سيكون في اخر الزمان شرطة في النهاية الشرطي واحد شرط
السلطان وهم نخبة اصحابه الذين يقدمهم على سائر الجند سموا بذلك
لان لهم علامة يعرفون بها واشراط الساعة علاماتها يغدون في
غضب الله ويروحون في سخط الله اي يغدون ويبكرون النهار ويروحون
اخره وهم في غضبه وسخطه فاياك ان تكون من بطانتهم اي احذر ان
تكون منهم وبطانة الرجل صاحب سره وداخلة امره وصفيه الذي
يفضي اليه بحوائجه ثقة به شبه ببطانة الثوب كما يقال فلان شعاري
قال في الفردوس عقب سياق هذا الحديث وفي رواية يوشك ان طالت
بك مدة ان ترى قوما في ايديهم اسواط مثل اذناب البقر يغدون في
غضب الله طب عن ابي امامة وعزاه في الفردوس لمسلم واحمد
سيكون بعدي سلاطين الفتن على ابوابهم كمبارك الابل قال
الزمخشري اراد مبارك الابل الجرب يعني انه يعدي من يقربهم
اعداء هذه المبارك الابل السليمة اذا انيخت فيها قال وقد تعدى
الصحاح مبارك الجرب لا يعطون احدا شيئا الا اخذوا من دينه مثله

لانه من قبيل جوابهم اما انه يسكت على الانكار عليهم فيكون مداهنا او يتكلف
في كلامه لرضاه وتحسينه فالمورد لك هو البهت الصريح اوحى الله
تعالى الى بعض انبيائه قل لاوليائي لا يلبسوا ملابس اعدائي ولا يدخلوا مداخل
اعدائي فيكونوا اعدائي كما هم اعدائي وقال بعض الحكماء من رق
ثوبه رق دينه ونظر رافع بن خديج الى بشر بن مروان وهو على منبر الكوفة
يعظ فقال انظروا الى اميركم يعظ الناس وعليه زي الفساق وكان عليه
ثياب رقاق فهذا كانوا يتحاملون مخالطة السلاطين ولما
حج الرشيد قال لمالك الك دار قال لا فاعطاه ثلاثة الاف دينار فلما
اراد الشخوص قال اخرج معنا فقال لا اوثر الدنيا على جوار المصطفى
وهذا دنا ابن كرو داود بن هبيرة ابا حنيفة على ولاية بيت المال فابى
فضربه عشرين سوطا فاحتمل العذاب ولم يتقلد طب ك في المناقب
عن عبد الله بن الحرث وقال الحارث بن جزء بفتح الجيم وسكون الزاي
بعدها همزة الزبيدي بضم الزاي صحابي سكن مصر وهو آخر من مات
بها من الصحابة قال الهيثمي عقب عزوه للطبراني فيه حسان بن
غالب وهو متروك
سيكون رجال من امتي ياكلون الوان الطعام ويشربون الوان الشراب
ويلبسون الوان الثياب ويتشدقون في الكلام فاولئك شرار امتي
اي من شرارهم وهذا من معجزاته فانه اخبار عن غيب وقع الواحد من هؤلاء
يطول الكم منه ويجر ذياله تيها وعجبا منقبضا الى ما يقول الناس له وفيه
شاخصا الى ما ينظرون اليه من قد عمي بصره وبصيرته الى النظر الى صنع
الله وتدبيره وصم سمعه عن مواعظ الله يقرأ كلام الله ولا يلتذ به
ولا يجد له طلاوة كالماعز بل الحمير فكيف يلتذ بما هو كلام غيره
ولهذا صار لذلك لان الله عز اسمه خاطب اولي العقول وذوي البصائر
والالباب فمن ذهب عقله وعميت بصيرته في شان نفسه ودنياه كيف
يفهم كلام رب العالمين ويلتذ به وكيف يحلو بصدره وهو يرى صنعه غيره
طب حل عن ابي امامة وضعفه المنذري وقال الغزالي سنده ضعيف
وقال الهيثمي رواه الطبراني في الكبير والاوسط من طريقين في احدهما
جميع بن ثوب وهو متروك وفي الاخرى ابو بكر بن ابي مريم وهو مختلط
سيكون في امتي رجل يقال له اويس بن عبد الله القرني نسبة لقرن
بفتح القاف بطن من قبيلة مراد على الصواب وغلط الجوهري في قوله
نسبة لقرن ميقات اهل نجد وان شفاعته في امتي مثل ربيعة
ومضر قال المعضد اليه الاشارة بقوله عليه السلام اني لاجد نفس
الرحمن من قبل اليمن وفي خبر انه امر عمر ان يطلب منه الاستغفار وفي

التق

التصريح باويس في هذه الرواية رد على من زعم ان المراد بالرجل الذي
يدخلون الجنة بشفاعته في الرواية المطلقة المارة انه عثمان بن عفان
عد عن ابن عباس قال الحافظ العراقي ورويناه في جزء ابن السماك من حديث
ابي امامة سيدخل الجنة بشفاعة رجل من امتي اكثر من ربيعة ومضر
واسناده حسن وليس فيه ذكر اويس انتهى
سيكون بعدي بعوث كثيرة فكونوا في بعث خراسان بلد مشهور
معنى خر كل واسان معناه سهل اي كل بلا تعب وقيل معناه بالفارسية
مطلع الشمس ثم انزلوا مدينة مرو فانه بناها ذو القرنين
ودعا لها بالبركة ولا يضر اهلها سوء ابدا لفظ رواية الطبراني
فيما وقفت عليه من النسخ ولا يضر اهلها بدل يصيب اهلها انتهى
قال الديلمي وفي الباب عن عمرو واربعة من الصحابة الحكم بن عمرو الغفاري وابو برزة
الاسلمي وبريدة بن الحصيب وقثم بن العباس حم وكذا الطبراني في
الكبير والاوسط من حديث اوس عن اخيه سهل بن عبد الله بن بريدة
عن ابيه عن جده بريدة واوس قال الدارقطني متروك وقال خ في حديثه
نظر واورده الذهبي في ترجمة اوس من الميزان وقال حديث منكر
وسهل لم يخرج له احد من الستة وقال ابن حبان منكر الحديث يروي
عن ابيه ما لا اصل له روى عنه اخوه اوس فذكر خبرا منكرا قال الذهبي
بل باطل ثم ساقه في ترجمته ايضا وقال الهيثمي في اسناد احمد والاوسط
اوس بن عبد الله وفي اسناد الكبير حسام بن مصك وهما مجمع على
ضعفهما وقال في الميزان الحديث منكر انتهى ومن ثم اورده ابن الجوزي
في الموضوع لكن تعقبه ابن حجر بان الصواب انه حسن وبريدة هذا
هو ابن الحصيب الاسلمي من مشاهير الصحابة وليس فيهم بريدة بن
الحصيب غيره
سيكون اقوام زاد ابو داود من هذه الامة وفي رواية قوم بلفظ الافراد
يعتدون في الدعاء اي يتجاوزون الحد ويدعون بما لا يجوز او يرفعون
الصوت به او يتكلفون السجع وظاهر صنيع المص ان هذا هو الحديث
بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجيه وفي الطهور اي بفتح الطا
قال التوربشتي الاعتداء في الدعاء يكون من وجوه كثيرة والاصل فيه
ان يتجاوز عن مواقف الافتقار الى بساط او يميل الى احد شقي الافراط
او التفريط في خاصة نفسه وفي غيره اذا دعا له وعليه والاعتداء
في الطهور استعماله فوق الحاجة والمبالغة في تحري طهوريته
حتى يفضي الى الوسواس انتهى قال الطيبي فعلى هذا ينبغي ان يروى
الطهور بضم الطا ليشمل التعدي في استعمال الما والزيادة على ما حد

لدوا التنقص وقال ابن حجر الاعتداء فيه يقع بزيادة مما فوق الحاجة او بطلب ما يستحيل حصوله شرعا او بطلب معصية او يدعو بما لم يؤثر سيما ما ورد كراهته كالسجع المتكلف وترك المأثور وقال ابن القيم اذا قرنت هذا الحديث بقوله تعالى انه لا يحب المعتدين وعلمت ان الله يحب عبادته انتج ان وضوء الموسوس ليس بعبادة يقبلها الله وان اسقط الفرض عنه فلا تفتح ابواب الجنة الثمانية لوضوئه (حم د) وكذا الديلمي (عن سعد) ابن ابي وقاص رمز المصنف لصحته وسببه انه سمع ابنه يقول اللهم اني اسالك القصر الابيض عن يمين الجنة قال اي بني سل الله الجنة وتعوذ به من النار فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال التوربشتي انكر على ابنه في هذه المسالة لانه طمح الى ما لم يبلغه عملا وحالا حيث سال منازل الانبيا والاوليا وجعلها من باب الاعتداء في الدعا لما فيها من التجاوز عن حد الادب ونظر الداعي الى نفسه بعين الكمال قال الحافظ ابن حجر وهو صحيح انتهى

(سيكون قوم ياكلون بالسنتهم كما تاكل البقرة من الارض) اي يتخذون السنتهم ذريعة الى ماكلهم كما تاخذ البقرة بالسنتها ووجه التشبيه بينهما انهم لا يهتدون من الماكل كما ان البقرة لا تتمكن من الاحتشاش الا بلسانها ولانهم لا يميزون بين الحق والباطل والحلال والحرام كما لا تميز البقرة في رعيها بين رطب ويابس وحلو ومر بل تلف الكل (حم) وكذا البزار (عن سعد) ابن ابي وقاص رضي الله عنه قال الحافظ العراقي فيه من لم يسم وقال الهيثمي رويا من طرق وفيه راو لم يسم واحسنها ما رواه احمد عن زيد ابن اسلم عن سعد الا ان زيدا لم يسمع من سعد

(سيكون رجل من بني امية الاخنس) اي منقبض قصبة الانف مع عرض (بمصر) المرتبة (يلي سلطانا ثم يغلب) بضم اوله وضبطه المص (عليه او ينزع منه فيفر الى الروم فياتي بهم الى الاسكندرية فيقاتل اهلها فذلك اول الملاحم) وفي جامع عبد الرزاق اراد رجل ان يسمي ابنا له الوليد فنهاه النبي وقال سيكون رجل يقال له الوليد يعمل في امتي بعمل فرعون في قومه (الروياني في مسنده وابن عساكر) في ترجمة حسان الرعيني من حديث ابن لهيعة عن كعب بن علقمة عن حسان (عن ابي ذر) ثم قال اعني ابن عساكر رواه ابو الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة واختلف عليه فيه فقال عنه ابن لهيعة عن كعب عن حسان سمعت ابن الحضرمي سمعت ابا ذر وقال ابو سعيد بن يونس والحديث معلول انتهى كلام ابن عساكر واقره عليه الذهبي فرمز المص لحسنه مع قطع مخرجه بانه معلول غير مقبول

(سيكون قوم من بعدي يقرؤون القرآن ويتفقهون في الدين ياتيهم الشيطان فيقول لو اتيتم السلطان فاصلح من دنياكم واعتزلتموه بدينكم ولا يكون ذلك) اي ولا يصلح ولا يستقيم الجمع بين الامرين لما ان ذلك النفي مستلزم لنفي الشي مرتين تعميما وتخصيصا ثم ضرب له مثلا بقوله (كما لا يجتنى من القتاد) شجر له شوك (الا الشوك كذلك لا يجتنى من قربهم الا الخطايا) قال الطيبي شبه التقرب اليهم بما يصابه جدواهم ثم الخيبة والخسارة في الدارين بطلب الجني من القتاد فانه من المحال فانه لا يثمر الا الجراحة والالم وكذا من ركن اليهم ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار واستشهد من قوله

وسائله ليس فيها البيس ● الا اليعافير والا العيس

واطلق المستثنى في حيز المستثنى منه اي لا يحدث الاقتصار الدارين ويدخل فيه الخطايا ايضا انتهى وقال الزمخشري النهي متناول للانحطاط في هواهم والانقطاع اليهم ومصاحبتهم ومجالستهم وزيارتهم ومداهنتهم والرضى باعمالهم والتشبه بهم والتزيي بزيهم ومد العين الى زهرتهم وذكرهم بما فيه تعظيم لهم ولما خالط الزهري السلاطين كتب اليه اخ في الدين عافانا الله واياك من الفتن اصبحت بحال ينبغي لمن عرفك ان يرحمك اصبحت شيخا كبيرا اثقلتك نعم الله بما فهمك من كتابه وعلمك سنة نبيه وليس كذلك اخذ الله الميثاق على العلماء فما ايسر ما عمرت لهم في جنب ما خربوا عليك انتهى والناس في القرآن اقسام قوم شغلوا بالرد على الظاهر وادعوا ما عنده وقوم شغلوا بصاحب النعم من دنياهم وقوم منعهم من فهمه سابق معرفة واعتقاد انتحلوها ومذاهب حكمية مذهبوا بها فاذا سمعوه تاولوه بما عندهم فيحاولون ان يتبعوا القرآن لا ان يتبعوه وانما يفهمه من تفرغ من كل ما سواه فان للقرآن علوا من الخطاب يعلو على قوانين العلوم علو كلام الله على كلام خلقه (ابن عساكر عن ابن عباس) ورواه عنه ايضا ابو نعيم والديلمي فاقتصار المص عليه غير سديد

(سيكون في اخر الزمان ديدان القراء) بكسر الدال ودود القراء وجمع الدود ديدان (فمن ادرك ذلك الزمان فليتعوذ بالله منهم) هم القوم الذين تنسكوا في ظاهر الحال تصنعا ورموا بابصارهم الى الارض وبذلوا اعناقهم خضوعا وتكبروا على الحسين بالله وعيروهم بما يعتقدونه من الخطايا ويفقدون المنافاة طرا الى اهل الذنوب بعين الازدرا احتقارا لهم وعجبا بانفسهم اعطوا القوة على لبس الخشن والصبر على ملاذ الدنيا اسعد راحا فشحت نفوسهم بترك الشهوات في جنب لذة ثناء الخلق عليهم وتعظيمهم فابتلوا اهل ذم الدنيا وخمار زينتها

والطعن على من وسمهم بالغفلة حتى ادّاهم جهلهم الى على اغنيا الصحب واكابر السلف فخرجوا من الدين وهم من حيث لا يشعرون ظنوا انه لم يبق وراتركهم لذات الدنيا شي ومن علموا انهم تركوا شيئا قليلا من شي لا يزن عند الله جناح بعوضة فان اكالة الكل لا يزن جناحها فما تركه هولا المسا كين هو وقوم تعولوا وتاهو بعلمهم وتحيروا وتصنعوا بحسن الملابس وطول الطيالس وطول الاكمام وكبر العمايم وتوفير اللحية وتعظيم الهامة ليتمكنوا في صدور المجالس ويستنزروا من الابالس فضلوا واضلوا وخبطوا عشوا حيث ما قالوا وحلوا فقد كان الواحد منهم يبوح بدعوى الاجتهاد وهو ما تاهل لتعليم الاولاد فينشفقه المصطفى على امته بنبه على انهم سيكونون وامرنا بالتعوذ منهم ليلا نفتتن بهم الغي المفتون وما ربك بغافل عما يعملون وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون

حا عن ابي امامة

سيكون في اخر الزمان ناس من امتي يزعمون انهم علما ويحدثونكم بما لم تسمعوا به انتم ولا اباؤكم من الاحاديث الكاذبة والاحكام المبتدعة والعقايد الزايغة فاياكم واياهم اي احذروهم وبعدوا انفسكم عنهم قال الطيبي ويجوز حمله على المشهور بين المحدثين فيكون المراد بها الموضوعات وان يراد به ما هو بين الناس اي لم يحدثوهم بما لم يسمعوه من السلف من علم الكلام ونحوه فانهم لم يتكلموا فيه وعلى الاول تنبيه انه لا الان الحديث ينبغي ان لا يتلقى الا عن ثقة عرف بالحفظ والضبط وشهر بالصدق والامانة عن مثله حتى ينتهي الخبر الى الصحابي وهذا علم من اعلام نبوته ومعجزة من معجزاته فقد يقع في كل عصر من الكذابين كثير ووقع ذلك لكثير من حنابلة المتدينة المتصرفة م في مقدمته عن ابي هريرة يرفعه قال ذلك ولا اعلم له علة

سيكون امرا تعرفون يعني ترضون بعض اقوالهم وافعالهم لكونه في الجملة مشروعا وتنكرون بعضها القبيح شرعا فمن بادهم بحسن الكر بلسانه ما لا يوافق الشرع نجا من النفاق والمداهنة ومن اعتزلهم منكرا بقلبه سلم من العقوبة على ترك المنكر ومن خالطهم راضيا بفعلهم هلك يعني وقع فيما يوجب الهلاك الاخروي من ارتكاب الاثام لاختلاطه في بوامهم واحتياجه لمداهنتهم والرضى باعمالهم والتشبه باحوالهم والتزيي بزيهم ومد العين الى زهرتهم ومانفيه تعظيمهم ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار ش طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه هشام ابن بشطام وهو ضعيف ظاهر صنيع المص انه لم يخرجه من الستة احد والا لما عدل عنه وهو ذهول عجيب فقد خرجه مسلم عن ام سلمة

سيكون بعدي امرا يقتتلون على الملك يقتل بعضهم بعضا هذا من اعلام نبوته ومعجزاته الظاهرة البينة فانه اخبار عن غيب ووقع طب عن عمار ابن ياسر

سيكون في امتي قوم يكذبون بالقدر اي لا يصدقون بان الله تعالى خلق افعال عباده كلها من خير وشر وكفر وايمان حم ك عن عمر بن الخطاب ورواه عنه ابو داود في السنة والترمذي في القدر وابن ماجه في الفتن بلفظ يكون في امتي خسف ومسخ وذلك في المكذبين بالقدر

سيكون بعدي قصاص جمع قاص وهو الذي يقص على الناس كما سبق لا ينظر الله اليهم هذا من علامة النبوة لانه من الاخبار بالمغيبات وكان ذلك فقد نشا قصاص يقومون على رؤس الناس يكذبون ويسردون احاديث لا اصل لها ويشتغلون عن ذكر الله وعن الصلاة قال الغزالي وقد يطلق الوعاظ يتجرؤن اسجاعا ويتكلفون ذكر ما ليس في وسعه عليهم ويتشبهون بحال غيرهم فسقطوا من القلوب ووقارهم ولم يكن كلامهم صادرا من القلب ليصل الى القلب بل القايل متصنع والسامع متكلف وفي الفردوس من حديث ابن عباس مرفوعا سيكون في اخر الزمان علما يرغبون الناس في الاخرة ولا يرغبون ويزهدون ولا يزهدون وينبسطون عند الكبر او ينقبضون عند الفقرا ينهون عن غشيان الامرا ولا ينتهون اولئك الجبارون اعدا الرحمن عز وجل انتهى

ابو عمرو بن فضالة في اماليه عن علي

سيلي اموركم من بعدي رجال يعرفونكم ما تنكرون وينكرون عليكم ما تعرفون فمن ادرك ذلك منكم فلا طاعة لمن عصى الله عز وجل قال في الفردوس وفي رواية ابن مسعود يطفون السنة ويعملون بالبدع وفي هذا الحديث وما قبله ايذان بان الامام لا ينعزل بالفسق ولا بالجور ولا يجوز الخروج عليه بذلك لكنه لا يطاع فيما امر به من المعاصي ك طب في المناقب عن عبادة ابن الصامت قال ك صحيح ورده الذهبي بانه تفرد به عبد الله بن واقد وهو ضعيف انتهى وبه يعلم ان رمز المص لحسنه غير حسن وسبب الحديث كما في المستدرك ان عبادة دخل على عثمان فقال سمعت رسول الله يقول نسانه ثم قال والذي نفسي بيده ان معوية من اوليك فما راجعه عثمان حرفا

سيليكم امرا يفسدون وما يصلح الله بهم اكثر فمن عمل منهم بطاعة الله فلهم الاجر وعليكم الشكر ومن عمل منهم بمعصية فعليهم الوزر قال في الكشاف الوزر والوقر اخوان ووزر الشي اذا حمله وعليكم الصبر اي لا طريق لكم في ايامهم الا الصبر فالزموه فهو اشارة الى وجوب طاعتهم

وان جاروا ولزوم الانقياد لهم والتحذير من الخروج عليهم وشق العصا
واظهار كلمة النفاق وذلك كله في السياسة التي يقوم بها مصالح الدارين
قال الزمخشري يريد بالوزر الحقوق الثقيلة الناهضة سماها وزرا
تشبيها في ثقلها على المعاقب وصعوبة احتمالها بالحمل الذي يفدح
الحامل وينقض ظهره ويلتهب عليه بهره او لانها جزاء الوزر وهو الاثم انتهى
طب عن ابن مسعود قال الحافظ العراقي ضعيف اه وذلك لان فيه
حكيم بن حزام قال في الميزان قال ابو حاتم متروك وقال خ منكر الحديث وساق
له هذا الخبر وفيه ايضا عبد الملك بن عمير قال الذهبي في الضعفا قال احمد
مضطرب الحديث

سيوقد المسلمون من قسي ياجوج وماجوج بوزن طالوت وجالوت
ونشابهم وترستهم سبع سنين في الكشاف هما اسمان اعجميان بدليل
منع الصرف وهما من ولد يافث وقيل ياجوج من الترك وماجوج من الجيل
قال ابن العربي وهما امتان مضرتان مفسدتان ذكرا قرنا من نسل يافث
ابن نوح وخروجهما بعد عيسى والقول بانهم خلقوا من مني آدم المختلط
بالتراب وليسوا من حوا غريب جدا لا دليل عليه وانما يحكيه بعض اهل
الكتاب وفي التبيان ان امة منهم امنوا فتركهم ذو القرنين لما بنى السد
بارمينية فسموا لذلك الترك والديلم ه عن النواس بن سمعان

السائحون هم الصائمون قيل للصائم سائح لان الذي يسيح في الارض
متعبد يسيح ولا زاد له فحين يجد يطعم والصائم يمضي نهاره ولا يطعم شيئا
فشبه به واصله من السيح وهو الماء الجاري الذي ينبسط ويمضي الى غير
حد ولا منتهى ذكره في الفردوس ك عن ابي هريرة ورواه عنه ابن جرير
وابو الشيخ والديلمي وغيرهم

السائمة اي الراعية الغافلة وفي رواية السائمة جبار اي هدر
لا زكاة فيه والمعدن جبار اي ما استخرج من نحو لولو وياقوت هدر
لا شيء فيه وفي الركاز الخمس وهو ما دفنه جاهلي في موات مطلقا حم عن
جابر قال الهيثمي فيه مجالد بن سعيد وقد اختلط

السابق والمقتصد يدخلان الجنة بغير حساب والظالم لنفسه
يحاسب حسابا يسيرا ثم يدخل الجنة قاله تفسيرا لقوله تعالى
فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات ك في التفسير
عن الاعمش عن رجل عن ابي الدردا اسمه منه جرير الضبي هكذا رواه عنه
الطبراني ايضا قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح

الساعي على الارملة بلا مهملة التي لا زوج لها والمسكين اي الكاسب
لهما العامل لمؤنتهما كالمجاهد في سبيل الله لاعلاء كلمة الله او كذا بالشك

فى كثير

في كثير من الروايات وفي بعضها بالواو والقائم الليل في العبادة ويجوز
في الليل الحركات الثلاث كما في قولهم الحسن الوجه الصائم النهار لا يفتر
ولا يضعف والذي كالمجاهد والقائم معترضه وكذلك جاء في بعض الروايات
وصف كل منهما بعمله فحذفه بعده وهو كالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر
كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني ذكره الاشرف ومعنى الساعي الذي
يذهب ويجيء في تحصيل ما ينفع الارملة والمسكين حم ق في الادب ت في
البر في الزكاة ن في التجارة ه عن ابي هريرة رضي الله عنه

السباع بسين مهملة مكسورة ثم با موحدة على الاشهر وقيل بشين
معجمة ذكره المنذري كان ابن الاثير اي المفاخرة بالجماع هكذا فسره ابن لهيعة
احد رواته حرام لما فيه من هتك الاسرار وفضيحة المراة وهو ليتساب
اثنان فيرمي كل صاحبه بما يسوءه او المراد جلود السباع حرام حم ع هق
عن ابي سعيد الخدري قال الهيثمي بعد ما عزاه لاحمد وابي يعلى فيه
دراج وثقه ابن معين وضعفه غيره انتهى وقال غيره فيه احمد بن عيسى
المصري اورده الذهبي في الضعفا وقال كان ابن حبان يكذبه وهو ثقة
انتهى وبالخلاف ينحط درجة السند عن الصحة فرمز المصنف لصحته
فيه ما فيه

السباق اربعة انا سابق العرب وصهيب سابق الروم وسلمان
سابق الفرس وبلال سابق الحبشة تمسك بهذا من فضل العجم على
العرب ثم لو انصف لرآه المسلم لسبقه الى الاسلام وقد ثبت للعجم
منها ما لم يثبت للعرب فان قلتم فقد سبق للاسلام ابو بكر وعمار
وامه وبلال وصهيب والمقداد قلنا فالسابق اذن بعد النبي ستة
ثلاثة عرب وثلاثة عجم والنبي عربي فلا يساوي عدد اتباعه ومن بعده
عدد اتباعه من غيرهم واجيب بما فيه طول البزار في مسنده عن انس
قال الهيثمي ورجاله ثقات طب ك عن انس قال ك تفرد به عمارة بن زاذان
عن ثابت قال الذهبي وعمارة واه ضعفه الدارقطني انتهى وقال
الهيثمي رجال الطبراني رجال الصحيح غير عمارة ابن زاذان وهو ثقة
وفيه خلاف طب عن ام هانئ قال الهيثمي فيه فايد العطار وهو متروك
ورواه الطبراني ايضا عن ابي امامة قال الهيثمي وسنده حسن عد عن ابي
امامة قال في الميزان عن ابي حاتم وابي زرعة حديث باطل لا اصل له
بهذا الاسناد

السبع المثاني المذكورة في قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من
المثاني فاتحة الكتاب قاله تفسيرا للآية المذكورة سميت بذلك
لانها سبع آيات باعتبار عد البسملة آية منها وهو ما نقله البخاري

فان قيل المتبادر من اطلاق الحديث نفي كونهما منها رد الاول لما لم يتم وان سلم
فلا ينفي كونهما منها والثاني مال الحديث تمييزهما في فضايل القران وكذا ابو
الشيخ والديلمي عن ابي بن كعب قال لي رسول الله اني لارجو ان لا تخرج من المسجد
حتى تعلم سورة ما انزل في التوراة ولا في الانجيل ولا في القران مثلها ثم
ذكره صحيحه ك

السبق ثلاثة السابق الى موسى بن عمران يوشع بن نون وهو القايم
بعده والسابق الى عيسى بن مريم صاحب يس حبيب النجار والسابق الى
محمد علي ابن ابي طالب فاعظم بها من منقبة لعلي وكم له من مناقب لا يشارك
فيها قال ابن حجر ان ثبت هذا الحديث دل على ان قصة حبيب النجار المذكو
في يس كانت في زمن عيسى او بعده وصنيع البخاري يقتضي انها قبله طب
وابن مردويه في تفسيره كلاهما من وجه واحد عن ابن عباس قال الهيثمي
فيه الحسن بن ابي الحسين الاشقر وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور وبقية
رجاله حديثهم حسن او صحيح ورواه من هذا الوجه العقيلي في الضعفا
وقال حسن المذكور شيعي متروك والحديث لا يعرف الا من جهته
وهو حديث منكر

الزاد والراحلة سيل عن الاية فذكره قال القاضي وهو يؤيد قول
الشافعي انها اي الاستطاعة بالمال ولذلك اوجب الاستنابة على
الزمن اذا وجد اجرة نايب وقال مالك هي بالبدن فيجب على من امكنه
المشي والكسب في الطريق وجعلها ابو حنيفة لمجموع الامرين الشافعي
في مسنده هق كلاهما عن ابن عمر ابن الخطاب واورده في الميزان في ترجمة محمد
ابن عبد الله الليثي وقال ضعفه ابن حبان وتركه النسائي ت عن عايشة
قالت قيل يا رسول الله ما السبيل في الحج قال الزاد والراحلة رمز لـ
لصحته وليس بصواب فقد قال الذهبي في المهذب فيه ابرهيم بن يزيد
وهو ضعيف لكن له شاهد مرسل واخر مسند عن ابن عباس انتهى

السجدة التي في ص اي في سورة ص سجدها داود نبي الله توبة اي
شكرا لله على قبول توبته كما تفسره في اخرى ونحن نسجدها شكرا لله
على قبول توبته سنة من خلاف الاولى الذي ارتكبه مما لا يليق بسمو
مقامه لعصمته كسائر الانبيا عن وصمة الذنب مطلقا وما وقع في كثير
من التفاسير مما لا ينبغي تسطيره غير صحيح بل موضوع وحسبك
لثبوت عصمتهم ووجوب اعتقاد نزاهتهم عن ذلك الكشاف الذي
لا يقع [illegible] من اقل صالحي هذه الامة فضلا عن الانبيا وخبر داود وذلك
مع وقوع مثله لادم وغيره لا دحرنه على ما ارتكبه كان عظيما جدا وهذا
الحديث حجة صريح فيما ذهب اليه الشافعي من ان سجدة ص ليست من

سجدات التلاوة وجعلها ابو حنيفة منها واول الحديث بان عايشة انه
من المسبب في حق داود وفي حقنا وكونها للشكر لا ينافي الوجوب فكل
واجب انما وجب شكرا لتوالي النعم طب خط في ترجمة موسى الختلي عن ابن عباس
وفيه محمد بن الحسن الامام اورده الذهبي في الضعفا والمتروكين وقال
قال النسائي ضعيف وظاهر صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاحد من الستة
وهو عجب فقد رواه النسائي في سننه عن الحبر ايضا وفي مسند احمد
عن ابي سعيد رايت واني اكتب سورة ص حتى بلغت السجدة الدواة
والقلم وكل شي حضرني ساجدا فقصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم
فلم يزل يسجدها

السجود على سبعة اعضا اليدين والقدمين والركبتين والجبهة
يعني انه يندب وضعها على الارض حال السجود على ما عليه الرافعي
الشافعي قال النووي يجب ورجح ارادة الاول قوله ورفع اليدين اذا
رايت البيت اي الكعبة اذا لم يتصل احد بوجوبه فيما رايت وعلى رفع اليد
ايضا على الصفا والمروة ورفعهما بعرفة وبجمع اي بالمزدلفة وعند
رمي الجمار اي الثلاث المعروفة واذا اقيمت الصلاة يعني عند التحرم
بها فاوجب احدها الاخير طب عن ابن عباس

السجود على الجبهة والكفين والركبتين وصدور القدمين
من لم يمس شيا منها من الارض احرقه الله بالنار فيه وجوب وضع هذه
السبعة اعظم المذكورة مع التحامل عليها وهو المعتمد عند الشافعية
خلافا للرافعي منهم بل قضية الخبر ان ترك ذلك كبيرة للتوعد عليه
بالنار ومحل بسط ذلك كتب الفروع قط في الافراد عن ابن عمر ابن الخطاب

السحاق بين النسا زنا بينهن اي مثل الزنا في لحوق مطلق الاثم وان تفاوت
المقدار لا الاعلطية ولا حد فيه بل التعزير فقط لعدم الايلاج فاطلق
الزنا العام على زنا العين والرجل واليد والفم مجازا طب عن واثلة ابن
الاسقع ورواه عنه الديلمي

السحور اكله بركة اي زيادة في القدرة على الصوم او زيادة في الاجر
فلا تدعوه اي لا تتركوه ولو ان يجرع احدكم جرعة من ما ولا يتركه
بحال فان الله وملايكته يصلون على المتسحرين وصلاة الله عليهم
رحمتهم وصلاة الملايكة استغفارهم لهم وهذا ترغيب عظيم فيه
كيف يتصور زيادة وزيادة اباحة الاكل وزيادة في الرخص المباحة التي
تحب الله ان توتى وزيادة في الحياة وزيادة في الرفق وزيادة في اكتساب
الطاعة وكانه جعل السحور وقتا لزيادة النعمة ودفعا للنقمة حم
عن ابي سعيد الخدري قال الهيثمي فيه ابن رفاعة ولم اجد من وثقه

ولابن خرجه ونقيبة رجاله رجال الصحيح انتهى وبه يعرف ما في رمز المصنف لصحته

السخاء خلق الله الاعظم اي هو من اعظم صفاته العظمى والخلق بالضم السجية قال الماوردي وحد السخا انه في الخلق ويبذل لما يحتاج اليه عند الحاجة وان يوصل الى مستحقه بقدر الطاقة وتدبير ذلك مستقيم ولعل بعض من يجب ان ينسب الى الكرم يتكرر حد السخا وجعل تقدير العطية فيه نوعا من البخل وان الجود بذل الموجود ولما كان للتصرف موضعا ولا للتدبير موقعا وقد ورد الكتاب والسنة بذمهما وان كان السخا محمودا فمن وقف على حده سمي كريما واستوجب المدح انتهى كلامه وقال الراغب السخا هيئة في الانسان داعية الى بذل المقتنيات حصل معه البذل او لا ويقابله الشح والجود بذل المقتنى ويقابله البخل هذا هو الاصل وقد يستعمل كل منهما مكان الاخر ويدل على ذلك انه الشح وجد منه في ابيات كثيرة وقال في الاحيا الامساك حيث يجب البذل بخل والبذل حيث يجب الامساك تبذير وبينهما وسط هو المحمود والجود والسخا عبارة عنه ولا يكفي ان يفعل ذلك بجوارحه ما لم يكن قلبه طيبا به والا فهو متسخي لا سخي وقال بعضهم السخا اتم واكمل من الجود وضده البخل وضد السخا الشح والجود والبخل يتطرق اليهما الرياء ويكون بتصنعه بخلاف السخا كما هو في العوارف فلذا قال السخا ولم يقل الجود **ابن النجار** في تاريخ بغداد **عن ابن عباس** وضعفه المنذري وظاهره انه لم يخرجه احد ممن وضع لهم الرموز مع ان ابا نعيم والديلمي خرجاه عن عمار ما للفظ المزبور بل رواه ابو الشيخ بن حبان في كتاب الثواب انتهى

السخا قال ابن العربي وهو لين النفس بالعطا وسعة القلب للمواساة **شجرة من اشجار الجنة اغصانها متدليات في الدنيا فمن اخذ بغصن من اغصانها قاده ذلك الغصن الى الجنة** يعني ان السخا يدل على كرم نفس وتصديق بان بالاعتماد في الخلف على من ضمن الرزق وهو على كل شيء قدير فمن اخذ بهذا الاصل وعقد طويته عليه فقد استمسك بالعروة الوثقى الجاذبة له الى دار الابرار والبخل يدل على ضعف الايمان وعدم الوثوق بضمان الرحمن وذلك جاذب الى الخسران وتابع الردا والهوان وقيل ومن آفتهما في البخيل انه يعيش عيش الفقرا ويحاسب محاسبة الاغنيا وقيل البخل جلباب المسكنة والبخيل ليس له خليل تنبيه سخا العوام سخا النفس عن كل موجود ومفقود وغني بالواحد المعبود ثم سخا بالاشيا وعنها اعتمادا على مولاه

اكتنفه

اكتنفه فمتى عز في مملكته تولاه **قط في الافراد** وكذا السجاد **هب** كلاهما **عن علي** امير المؤمنين **عد هب** كلاهما عن محمد بن المنير الطبري عن عثمان بن شيبة عن ابي غسان محمد بن يحيى عن عبد العزيز بن عمران بن ابي حنيفة عن داود بن الحصين عن الاعرج **عن ابي هريرة** قال مخرجه البيهقي هو ضعيف وقال ابن الجوزي فيه داود ضعيف **حل** عن الحسن بن ابي طالب عن عبد الله بن محمد الخلال عن احمد بن الخطاب ابن مهران التستري عن عبد الله بن عبد الوهاب الخوارزمي عن عاصم بن عبد الله عن عبد العزيز بن خالد عن الثوري عن الزبير **عن جابر** بن عبد الله قال ابن الجوزي موضوع عاصم ضعيف وشيخه كذاب **حل عن جابر** بن عبد الله ثم قال ابو نعيم تفرد به عبد العزيز بن خالد وعنه عاصم بن عبد الله **خط** في ترجمة ابي جعفر الطيالسي **عن ابي سعيد** الخدري ثم قال انه اغرب الحديث حديث منكر ورجاله ثقات انتهى **ابن عساكر** في التاريخ **عن انس** بن مالك لكن مع اختلاف في اللفظ ولفظه عن انس قال اول خطبة خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم صعد المنبر فحمد الله واثنى عليه وقال يا ايها الناس ان الله اختار لكم الاسلام دينا فاحسنوا صحبة الاسلام بالسخا وحسن الخلق الا ان السخا شجرة في الجنة واغصانها في الدنيا فمن كان منكم سخيا لا يزال متعلقا بغصن من اغصانها حتى يورده الله الجنة الا ان اللوم شجرة في النار واغصانها في الدنيا فمن كان منكم لئيما لا يزال متعلقا بغصن من اغصانها حتى يورده الله النار انتهى وفيه ضعفا ومجاهيل **قط عن معاوية** ورواه ابن حبان في الضعفا عن عائشة قال الزين العراقي وطرقه كلها ضعيفة واورده ابن الجوزي في الموضوع

السخي قريب من الله اي من رحمته وثوابه فليس المراد قرب المسافة تعالى الله عنه اذ لا يحل الجهات ولا ينزل الاماكن ولا تكتنفه الاقطار **قريب من الناس** اي من محبتهم والمراد قرب المودة **قريب من الجنة** لسعيه فيما يدنيه منها وسلوكه طريقها فالمراد هنا قرب المسافة وذلك جار عليها لانها مخلوقة وقربه منها برفع الحجاب بينه وبينها وبعده عنها بكثرة الحجب فاذا قلت الحجب بينك وبين الشي قلت مسافته انشد بعضهم

يقولون لي دار الاحبة قد دنت * وانت كئيب ان ذا لعجيب
فقلت وما تغني ديار قريبة * اذا لم يكن بين القلوب قريب

فالجنة والنار محجوبتان عن الخلق بما حفتا به من المكاره والشهوات وطرق هتك هذه الحجب مبينة في محل الاحيا والقوت من كتب القوم **بعيد من النار والبخيل بعيد من الله** اي من رحمته **بعيد من الناس بعيد من الجنة** وقال الغزالي البخل ثمرة الرغبة في الدنيا والسخا ثمرة الزهد والثنا على الثمرة ثنا على المثمر لا محالة والسخا ينشا من حقيقة التوحيد

والتوكل والثقة بوعد الله وضمانه للرزق وهذا اختصار شجرة التوحيد
التي اشار اليها الحديث والبخل ينشا من الشرك وهو الوقوف مع الاسباب
والشك في الوعد قال الطيبي التعريف في السخي والبخيل للعهد الذهني
وهو ما عرف شرعا ان السخي من يودي والبخيل من هو وذلك انه اداء الزكاة
فقد امتثل امر الله وعظمه واظهر الشفقة على خلقه وواساهم بماله فهو
قريب من الله وقريب من الناس فلا تكون منزلته الا الجنة ومن لم يكن كذلك
فبالعكس ولذلك كان جاهل سخي احب الى الله من عابد بخيل كما قيل والجاهل
السخي احب الى الله من عابد بخيل فحول لفظ ليبين ان الجاهل غير العابد
السخي احب الى الله من العالم العابد البخيل فيا لها من حسنة غطت على
عيبين عظيمين ويا لها من سيئة حطت حسنتين خطيرتين على ان الجاهل
السخي سريع الانقياد الى ما يومر به من نحو تعلم والى ما ينهى عنه بخلاف
العالم البخيل تنبيه قال الراغب من شرف السخاء والجود ان
الله قرن اسمه بالايمان ووصف اهله بالفلاح والفلاح اجمع لسعادة
الدارين وحق للجود ان يقترن بالايمان فلا شي اخص منه به ولا اشد مجانسة
له فمن صفة المومن انشراح الصدر فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره
للاسلام ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وهما من صفة
الجواد والبخيل لان الجواد يوصف بسعة الصدر والبخيل بضيقه
انتهى ومن احسن ما قيل فيه تراه

تراه اذا ما جيته متهللا • كانك تعطيه الذي انت سايله

وللمتنبي

تعود بسط الكف حتى لو انه • اراد انقباضا لم تطعه انامله
ولو لم يكن في كفه غير روحه • لجاد بها فليتق الله سايله

تنبيه قال ابن العربي قوله جاهل سخي الى اخره مشكل باعه
الحديث عن الصحة ساعده كثيره وعلى حاله فيحتمل ان معناه ان الجهل
قسمان جهل بما لا بد من معرفته في عمله واعتقاده وجهل بما لا يعود
نفعه على الناس من العلوم فاما المختص بذلك فعابد بخيل خير منه واما الجاهل
عنه فجاهل سخي خير منه لان الجهل والعلم يعودان الى الاعتقاد والسخا
والبخل للعمل وعقوبة ذنب الاعتقاد اشد من ذنب العمل ت في الادب
عن ابي هريرة وقال اعني الترمذي غريب هب عن جابر بن عبد الله طس
عن عايشة وفيه عندهم جميعا سعيد بن محمد الوراق قال الذهبي وتبعه
الهيثمي وهذا قال ابن حبان الحديث غريب وقال البيهقي تفرد به سعيد
الوراق وهو ضعيف انتهى لكن هذا لا يوجب الحكم بوضعه كما ظنه
ابن الجوزي انتهى

السر

السر افضل من العلانية لما فيه من السلامة في الوقوع في الريا وساير
حظوظ النفس ومن ثم ورد في بعض الاثار ان عمل السر يفضل عمل العلانية
بسبعين ضعفا والعلانية افضل لمن اراد الاقتدا به في افعاله
واقواله حالا لان يعبد الله الخلق بمثل ما يعبده وهو نصحا له في ذاته
ودينه وخلقه فر عن ابن عمر بن الخطاب وفيه محمد بن الحسين السلمي الصوفي
قال الذهبي قال الخطيب قال لي محمد بن القطان كان يضع للصوفية الاحا
دبـ ونقيه قال الذهبي عمد وتركيه يروى عن دب ودرج فكثرت العجايب
والمناكير في حديثه وعثمان بن زايدة اورده الذهبي في الضعفا وقال له
حديث منكر وفي اللسان عثمان بن زايدة عن نافع عن ابن عمر حديثه غير
محفوظ انتهى
السراويل جايز لبسه لمن لا يجد الازار اي لمحرم فقده بان تعذر عليه
تحصيله حسا او شرعا والخف لمن لا يجد النعل هذا دليل لما ذهب
اليه الشافعي من حل لبس السراويل للمحرم اذا فقد الازار ولا يحتاج
لفتق السراويل فيها ذكر تنبيه قال الزمخشري السراويل
معربة وهي اسم مفرد واقع في كلامهم على مثال الجمع الذي لا ينصرف
كقناديل فيمنعونه الصرف ويقال سراوة لقاله عليه من اللوم سراولة
وعن الاخفش من العرب من يراه جمعا وان كل جزء من اجزايها سراولة
د عن ابن عباس ورمز المصنف لصحته كلامه كالصريح في ان ذلك لا يوجد مخرجا
في احد الصحيحين وهو ذهول فقد عزاه في الفردوس الى مسلم
السرعة في المشي تذهب بها المومن اي بهايته وحسن سمته وهيبته
كما سبق تقريره خط وكذا الديلمي عن ابي هريرة قال ابن الجوزي حديث
لا يصح فيه ابو معشر ضعفه يحيى والنسائي والدارقطني
السعادة كل السعادة طول العمر في طاعة الله لفظ رواية القضاعي فيما
وقفت عليه طول العمر في عبادة الله وذلك لان السعادة من الاسعاد
والمساعدة ومن اعانه الله على العبادة واقدره على القيام بها فقد اسعده
وكلما كان العمر اطول كان الفضل ارسخ واقوى وانما مقصود العبادة ت
تاثيرها في القلب ولذلك كره الانبيا والاوليا الموت والدنيا مزرعة
للاخرة فكلما كانت العبادة اكثر بطول العمر كان الثواب اجزل والنفس
اركى واطهر والاخلاق اقوى وارسخ القضاعي في مسند الشهاب
فر وابن زنجويه عن ابن عمر ابن الخطاب قال سئل رسول الله عن السعادة
فذكره قال الزين العراقي في سنده ضعف وقال شارح الشهاب غريب
جدا وخرجه الخطيب في تاريخه عن ابن عمر وفيه عنده ابرهيم البرزوي وقال
اسلم بن محمود الى الرواية وفيه غفلة وتساهل

السعيد من سعد في بطن امه والشقي من شقي في بطن امه اي السعيد
مقدر سعادته وهو في بطن امه والشقي مقدر شقاوته وهو في بطن امه
وتقدير الشقاوة له قبل ان يولد لا يخرجه عن قابلية السعادة وكذا التقدير
بالسعادة له قبل ان يولد لا يدخله في حيز ضرورة السعادة ويدل على
ذلك الحديث الآتي كل مولود يولد على الفطرة ثم ابواه يهودانه الى اخره وسره
ان التقدير تابع للعلم وكان العلم تابع للمعلوم ذكره ابن الكمال طص وكذا
البزار والديلمي كلهم عن ابي هريرة قال ابن حجر سنده صحيح وقال السخاوي
سبقه لذلك شيخه العراقي وقال في الدرر سنده صحيح انتهى
السفر قطعة من العذاب اي جزء منه لما فيه من التعب ومعاناة الريح
والشمس والبرد والخوف والخطر واكل الخشن وقلة الماء والزاد وفراق الاحبة
ولا يناقضه خبر سافروا تغنموا اذ لا يلزم من الغنم بالسفر ان لا يكون
من العذاب لما فيه من المشقة وقيل السفر سقر وقيل فيه

وان اغتراب المرء من غير خلة ● ولا همة يسمو بها لعجيب
وحسب الفتى ذلا وان ادرك العلى ● ونال الثريا ان يقال غريب

يمنع احدكم طعامه الجملة استئناف بياني لمقدر تقديره لم كان ذلك
فقال يمنع احدكم طعامه وشرابه ونومه نصب الاربعة بنزع الخافض
على المفعولية لان منع يتعدى لمفعولين الاول احدكم والثاني طعامه
وشرابه عطف عليه ونومه اما على الاول او الثاني والمراد منعه كمالات
المذكورات لا اصلها ومما تقرر علم ان المراد العذاب الدنيوي وان
ما فيه من العذاب الاخروي بسبب الاثم الناشئ من المشقة فيه او ما نشأ
عن عدم تمام قوله منع احدكم الى اخره فان قلت لم عبر بالعذاب دون
العقاب قلت لكون العذاب اعم اذ العذاب الالم كما تقرر وليس كل مولم
يكون عقابا عن ذنب فاذا قضى احدكم نهمته بفتح فسكون رغبته اي
مقصوده او حاجته من وجهه اي مقصده وفي رواية اذا قضى احدكم
وطره من سفره وفي رواية فرغ من حاجته فليعجل بضم التحتية الرجوع
الى اهله محافظة على فضل الجمعة والجماعة واداء الحقوق الواجبة
لمن يمونه وعبر بالنهمة المؤذنة ببلوغ الهمة اشعارا بان الكلام في سفر
لارب دنيوي كتجارة دون الواجب كحج وغزو وفائدة لما جلس امام الحرمين
محل ابيه سئل لم كان السفر قطعة من العذاب فاجاب فورا لان فيه
فراق الاحباب مالك في اخر الموطا حم ق ه عن ابي هريرة
السفل بكسر اوله وضمه ارفق قاله لابي ايوب لما نزل عليه بالمدينة
فنزل النبي في السفل وابو ايوب في العلو ثم استدرك ابو ايوب رعاية
الادب فعرض عليه التحول الى العلو فقال السفل ارفق اي ما صحابه وقاصديه

الى المراد من

حم

حم عن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه
السكينة عباد الله السكينة بفتح المهملة والتخفيف والوقار
والطمانينة والرزانة وفي رواية بالكسر والتشديد وقيل السكينة
التاني في الحركات وتجنب العبث والوقار في الهيئة وغض البصر وخفض
الصوت ومر صحيح اخر وحذف حرف النداء تخفيفا اي الزموا يا عباد الله وقار
الظاهر مع طمانينة القلب وعدم تحركه بما ينجر به من المؤذيات ابو عوانة
في صحيحه عن جابر قال لما افاض النبي من عرفات قال ذلك
السكينة مغنم وتركها مغرم قال الديلمي فعيلة من السكون
وهو الوقار وقال غيره السكينة تطلق على الطمانينة والسكون والوقار
والتواضع قال ابن خالويه اي ولا نظير لها اي في وزنها الا قولهم على
فلان ضريبة اي خراج معلوم ك في تاريخه اي تاريخ نيسابور والاسماعيلي
في معجمه والديلمي عن ابي هريرة ثم قال الحاكم هذا الحديث مما انكر
على سفيان بن وكيع فانه صحيح الاسناد شاذ المتن
السكينة بفتح السين في اهل الشاء والبقر لان من حكمة الله في
خلقه ان من اغتذى جسمه بجسمانية شيء اعتدت نفسانيته بنفسانية ذلك الشيء
وقال بعضهم انما خص اهل الغنم والبقر بذلك لانهم غالبا دون اهل
الابل في التوسع والكثرة وهما من اسباب الفخر والخيلاء وقيل اراد باهل
الغنم اهل اليمن لان غالب مواشيهم الغنم والبقر بخلاف ربيعة ومضر
فانهم اصحاب ابل وقال المجد ابن تيمية اصل هذا ان الله جبل بني ادم بل
سائر المخلوقات على التفاعل بين الشيئين المتشابهين وكلما كانت المشابهة
اكثر كان التفاعل في الاخلاق والصفات اتم حتى يؤول الامر الى ان لا يتميز
احدهما عن الاخر الا بالعين وكما كان بين انسانين وانسان مشاركة
في جنس خاص كان التفاعل فيه اشد ثم بينه وبين سائر الحيوان مشاركة
الجنس المتوسط فلا بد من نوع تفاعل بقدره ثم بينه وبين النبات
مشاركة في الجنس البعيد مثلا فلا بد من نوع ما من المفاعلة ولهذا الاصل
وقع التاثر والتاثير في بني ادم واكتساب بعضهم اخلاق بعض بالمباشرة
والمشاكلة وكذا الادمي اذا عاشر نوعا من الحيوان اكتسب بعض
اخلاقه فلذلك صار الخيلاء والفخر في اهل الابل والسكينة في اهل
الغنم وصار الجمالون والبغالون فيهم اخلاق مذمومة من اخلاق الجمال
والبغال وصار الحيوان الانسي فيه بعض اخلاق الناس من المعاشرة
والمؤالفة وقلة النفرة فالمشابهة والمشاكلة في الامور الظاهرة
توجب مشاكلة ومشابهة في الامور الباطنة على وجه المسارقة
والتدريج الخفي البزار في مسنده عن ابي هريرة قال الهيثمي فيه كثير

بن زيد وثقه احمد وجماعة وفيه ضعف
السلطان ظل الله في الارض لانه يدفع الاذى عن الناس كما يدفع الظل حر الشمس
وقد يكنى بالظل عن الكنف والناحية ذكره ابن الاثير وهذا تشبيه بديع
ستقف على وجهه واضافه الى الله تشريفا له كبيت الله وناقة الله وايذانا
بانه ظل ليس كسائر الظلال بل له شان ومزيد اختصاص بالله لما جعل له
خليفة في ارضه ينشر عدله واحسانه في عباده ولما كان في الدنيا ظل
الله ياوي اليه كل ملهوف يستوجب ان ياوي في الاخرة الى ظل العرش
قال العارف المرسي هذا اذا كان عادلا والا فهو في ظل النفس والهوى فمن اكرمه
اكرمه الله ومن اهانه اهانه الله لان نظام الدين انما هو بالمعرفة والعبادة
وذلك لا يحصل الا بامام مطاع ولولا الوقع التغلب وكثرة الهرج ودمت
الفتن وتعطل امر الدين والدنيا فالسلطان جائرين وراع ومن لا راعي له
فهو ضال [illegible] ان امير المومنين من هو من المنابر نسبة قال بعض
العارفين لا تدعوا على الظلمة اذا جاروا فانه زجورهم لم يقصد رعيتهم وانما
صدر عن المظلوم حتى يحكم فيه او عليه مظهر ظلمه فالحكام متسلطون
حسب الاعمال ان لكم لما تحكمون فالحاكم الجائر عدل الله في الارض ينتقم
من خلقه به لتربيتهم الى انه فان شاعفاه لانما لله وان شاعد بسلطانه
حقه طب هب عن انس مكره وفيه سعد بن او سرقان كان هو القيسي فقد
ضعفه الازدي وان كان البصري فضعفه ابن معين ذكرهما الذهبي
في الضعفا

السلطان ظل الله في الارض تشبيه وقوله ياوي اليه كل مظلوم من
عباده جملة مبينة لما شبهه بالظل لان الناس يستريحون الى برده
عند لهب حر الظلم فان عدل كان له الاجر وكان على الرعية الشكر وان
جار او خان او ظلم كان عليه الوزر اي الوزر العظيم الشديد وكان على
الرعية الصبر اي يلزمهم الصبر على جوره ولا يجوز لهم الخروج عليه
الا ان كفر نعم انه لا منافاة بين فرض جوره وما اقتضاه مطلع الحديث
من عدله لان قوله السلطان ظل بيان لشانه وانه ينبغي كونه كذلك فان
جار خرج عن كونه ظل الله فهو من قبيل يا داود انا جعلناك خليفة في
الارض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فترتب على الحكم الوصف
المناسب وبناه عليها ناسب افاده الطيبي واذا جارت الولاة قحطت
السما اي اذا ذهب العدل انقطع القطر فلم تنبت الارض فيحصل القحط
لان الوالي فاصل بين الحق والباطل واذا ذهب الفاصل انقطعت الرحمة
فاذا منعت الزكاة هلكت المواشي لان الزكاة تنميها والنمو بركة واذا
منعت الزكاة بقي المال بدنسه ولا بقا للبركة مع الدنس واذا ارتحلت

البركة عن شيء هلك لانه ينقطع فاذا ظهر الزنا ظهر الفقر والمسكنة
الفناء فضل الله والفضل لاهل الفرح بالله وبعطايه وبالمنا لحة
الشرعية يلتقي الزوجان على الفرح بما اعطاهم الله فمن زنا فقد اثر
الفرح الذي من قبل العدو وعلى الفرح الذي بفضل الله فاورثه الفقر
واذا اخفرت الذمة اديل للكفار لان المومن عاهد الله بالوفا بذمته
فاذا اخفر نقض العهد واذا انتقض وعن عقد المعرفة لان المعرفة مقرونة
بالعهد مقصودة به فينتقض العهد بخاف اخلال العقد وبالاخلال
تذهب هيبة الاسلام وتنقذف الوهن في القلوب الحكيم الترمذي
والبزار في مسنده وابن خزيمة عن ابن عمر قال الهيثمي وفيه سعيد بن
سنان ابو مهدي وهو متروك هب وكذا ابو نعيم والديلمي عن ابن عمر
ابن الخطاب وقضية صنيع المصنف ان البيهقي خرجه وسكت عليه
والامر بخلافه بل تعقبه بما نصه وابو المهدي سعيد بن سنان هذا
ضعفه ابن معين وغيره وقال خ منكر الحديث وساق في الميزان من مناكيره
هذا الحديث وجزم الحافظ العراقي بضعف سنده. السلطان ظل الله
في الارض قال في الفردوس قيل اراد بالظل العزة والمنعة ياوي اليه
الضعيف وبه ينتصر المظلوم فان الظلم له وهج وحر يحرق الاجواف ويظمي
الاكباد فاذا اوى الى السلطان سكنت نفسه وارتاحت في ظل عدله ومن
اكرم سلطان الله في الدنيا اكرمه الله يوم القيمة وقيل سلطان عادل
خير من مطر وابل وسبع خطوب خير من دوام غشوم وقال بعضهم اقامة
الدين هو المطلوب ولا يتم الا بالامام فاتخاذ الامام واجب في كل زمان
ان شدة ذكر حجة الاسلام في الاحيا من خصائص المصطفى ان الله
جمع له بين النبوة والسلطان ابن النجار في تاريخ بغداد عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه

السلطان ظل الله في الارض اي ستره فمن غشه ضل ومن نصحه
اهتدى قال الماوردي لا بد للناس من سلطان قاهر تاتلف برهبته
الاهوا المختلفة وتجتمع بهيبته القلوب المتفرقة وتنكف بسطوته الايدي
المتغالبة وتنقمع من خوفه النفوس المتعاندة والمتعادية لان في طباع
الناس من حب المغالبة والقهر لمن عاندوه ما لا ينفكون عنه الا بمانع
قوي ورادع ملي قال

والظلم من شيم النفوس فان تجد ... ذا عفة فلعلة لا يظلم

والعلة المانعة من الظلم عقل زاجر او دين حاجز او سلطان رادع او عجز
صاد فاذا تاملت لم تجد خامسا ورهبة السلطان ابلغها لان العقل
والدين ربما كانا مشغوفين بداعي الهوى فيكون رهبة السلطان اشد

زاجرا واقوى رادعا عن انس بن مالك وفيه محمد ابن يونس القرشي هو الكد
الحافظ اتهمه ابن عدي بوضع الحديث وقال ابن حبان كان يضع على الثقات
وقال الذهبي في الضعفاء عقبه قلت انكشف عندي حاله انتهى
السلطان ظل الله في الارض فاذا دخل احد بلدا ليس فيها سلطان
فلا يقيمن به قال الحكماء الادب ادبان ادب شريعة وادب سياسة وهو
ما عمر الارض وكلاهما يرجع الى العدل الذي به سلامة السلطان والامات
وعمارة البلدان ابو الشيخ ابن حبان عن انس بن مالك ورواه عنه
الديلمي انتهى
السلطان ظل الرحمن في الارض يأوي اليه كل مظلوم من عباده فان عدل
كان له الاجر وعلى الرعية الشكر وان جار وخان وظلم كان عليه
الاصر وعلى الرعية الصبر قال الزمخشري الاصر هو الثقل الذي
يأصر حامله اي يحبسه في مكانه لفرط ثقله تنبيه
قال ابن عربي من اسرار العالم انه ما من شيء يحدث الا وله ظل يسجد لله
ليقوم بعبادة ربه على كل حال سواء كان ذلك الامر الحادث مطيعا او عا
صيا فان كان من اهل الموافقة كان هو وظله سواء وان كان مخالفا ناب ظله
منابه في طاعة الله ولله يسجد من في السموات والارض طوعا وكرها
وظلالهم بالغدو والاصال فالسلطان ظل الله في الارض اذ كان
ظهوره بجميع صور الاسماء الالهية التي لها الاثر في عالم الدنيا والعرش
ظل الله في الارض في الاخرة فالظلالات ابدا تابعة للصور المنبعثة
عنها حسا ومعنى فالحسي قاصر لا يقوى قوة الظل المعنوي للصورة
المعنوية لانه ليس له عمل وانما تقيده ما في الحس من التقييد والضيق
ولهذا نبهنا على الظل المعنوي بما جاء في الشرع من ان السلطان ظل
الله فقيد بان ذا بالظلالات عرفت الماكر وقد تضمن الحديث وجوب
طاعة الائمة في غير معصية الله ولا يوالهم وبيان ما على السلطان
من حياطة رعيته ولهذا قال يأوي اليه كل مظلوم ليمتنع اليه بعز
سلطانه من الظلم ويرفع من ظلامته بيد ظله تنبيه عد
من اخلاق العارفين محاسبة ظلمة السلاطين ما لم يتبين انهم داخله
ايدي القدرة الالهية من الاخذ بناصيته فذلك الظالم لا زال للجور
وان الحاكم الظالم كالمجبور على فعله من بعض الوجوه وكصاحب الفالج
لا يستطيع تسكين رعدته تنبيه ذهب بعض الصوفية الى ان
المراد بالسلطان في اخبار كثيرة القطب قال العارف ابن عربي الائمة
هم اقامهم الله من حيث لا يشعر بهم الاقطاب والاوتاد والابدال
والنقباء والنجباء وهؤلاء دون المحيط الاحاطة اقامة امر الدين والدنيا

من حيث

من حيث لا يشعرون تسري مددهم من المحيط الى الابعد والافراد من الاوتاد
لمن يؤيد بروح منهم قال وذلك الولي الامر الظاهر من الخلفاء والملوك والسلاطين
والامراء والولاة والقضاة والفقهاء ونحوهم ممن يقوم بهم امر ظاهر الملة
والدنيا من الاقطاب مددا واقامة من حيث لا يشعرون وذلك ان الامر
كله لله الا له الخلق والامر من ورائهم محيط فر عن عمر ابن الخطاب وفيه عمرو
ابن عبد الغفار قال الذهبي في الضعفاء قال ابن عدي اتهم بالوضع وسعيد
ابن سعيد الانصاري قال الذهبي ضعيف
السلطان العادل بين الخلق المتواضع هو ظل الله ورمحه في الارض
يرفع له عمل سبعين صديقا تماما كلهم في الفردوس كلهم عابد مجتهد
وكانه سقط من قلم المصنف وذلك لان رفع الدرجات بالنيات لهم لا بمجرد
العمل اما سبقكم ابو بكر بكثرة صوم ولا صلاة بل بشيء وقر في صدره فانما
هي همم سبقت هممًا فشتان ما بين همته ونيته صلاح العالم ومن
همته ونيته مقصورة على صلاح نفسه واذا ان تبين من رتبته بالعلم
احياء الدين واعلاء السنة واماتة البدعة وبين من رتبته اكتساب بماله
او رياسته رايت بينهما في الفضل الرتبة ابعد ما بين السماء والارض
وهما في التعب سواء وانما التفاوت بالنية والهمة فالسلطان الذي همه
بعثه ليس من الدنيا ولا الدنيا منه فيؤتيه الله ملكا من ملكه ظاهرا
وهداية من هدايته باطنا ويضاعف له ثواب الصديقين والظاهر
ان المراد بالسبعين التكثير مبالغة لنظائره ابو الشيخ ابن حبان
عن ابي بكر الصديق ورواه عنه الديلمي ايضا
السلف في حبل الحبلة اي نتاج النتاج ربا لانه من بيع ما لم يخلق
وعبر بالربا عن الحرام وكانه اسم عام يقع على كل محرم في الشرع حم ن
عن ابن عباس رمز المؤلف لصحته ورواه عنه الديلمي
السل شهادة هو قرحة في الرئة مجاجة دمه وسببه ملازمة
بارد يابس كالحجر بقر وعفونة خلط ابو الشيخ ابن حبان عن عبادة ابن الصامت
ورواه عنه الديلمي ايضا
السماح رباح اي ربح قال القاري في اماليه يريد ان المتسامح احرى ان
يربح والعسر شؤم اي مذهب للبركة ممحق للنمو منفر للقلوب انظر
الى بني اسرائيل لما شددوا شدد عليهم ولو سامحوا اسوحوا وتامل
قصة البقرة قال بعض العارفين من يشهد ذاتك روح ممد لك وعلى
قدر يقينك تظهر تمكنك قال العامري في شرح الشهاب اصل السماحة
السهولة في الامر وذلك لان سخاء النفس وسعة الاخلاق والرفق بالمعا
من اسباب البركة والعسر مذهبها ويوجب الشؤم والخسران

للقضاعي في مسند الشهاب عن ابن عمر ابن الخطاب وفيه عبد الرحمن بن يحيى حميد
قال الذهبي ضعفه احمد والدارقطني واخرون لكن قال العامري في شرح
الشهاب انه حسن ق عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا ابن نصر وابن لال من
طريقهما وعنهما اورده الديلمي فلو عزاه المص للاصل كان اولى وفيه حجاج
ابن فراقصة اورده الذهبي في الضعفا وقال قال ابو زرعة ليس بقوي انتهى
ونسبه ابن حبان الى الوضع وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه
وقال الدارقطني حديث منكر انتهى
السمت الحسن والتؤدة التأني والتثبت وترك العجلة والاقتصاد
في الامور طرفي الافراط والتفريط جزء من اربعة وعشرين جزءا من النبوة
اي هذه الخصال من شمايل اهل النبوة وجزء من اجزاء فضايلهم فاقتدوا
بهم فيها وتابعوهم عليها فليس معناه ان النبوة تتجزأ ولا ان من جمع هذه
الخلال كان فيه جزء من النبوة لانها غير مكتسبة او المراد ان هذه الخلال
مما جاءت به النبوة ودعى اليها الانبيا او ان من جمعها البسه الله لباس التقوى
الذي البسه الانبيا فكانها جزء منها ت في البر عن عبد الله بن سرجس وقال حسن
غريب وتبعه المص فيه رمز لحسنه قال المناوي ورجاله موثوقون
السمت الحسن جزء من خمسة وسبعين جزءا من النبوة قال القاضي
كان الصواب ان يقال لخمسة وفيما قبله اربع على التذكير فلعله انث
بتاويل الخصلة او القطعة قال التوربشتي والطريق الى معرفة سر
هذا العدد مسدود فانه من علوم النبوة انتهى وسبق عن الغزالي مع
طريق معرفة ذلك فلا نعيده الضيا المقدسي عن انس بن مالك
السمع لاولي الامر باجابة اقوالهم والطاعة لاوامرهم حق واجب
للامام ونوابه على المرء المسلم فيما احب وكره اي فيما وافق طبعه
او خالفه وهو شامل لامرا المسلمين في عهد المصطفى وبعده ويندرج
فيهم الخلفا والقضاة ما لم يومر اي المسلم من قبل الامام بمعصية
الله فاذا امر بضم الهمزة اي بمعصية فلا سمع عليه ولا طاعة
تجب بل يحرم ذلك اذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وعلى القادر الامتناع
لكن بغير محاربة والفعلان نفيا فالمراد نفي الحقيقة الشرعية
لا الوجودية وفيه تقييد للمطلق في غيره من السمع والطاعة ولو لحبشي
ومن الصبر على ما يقع من الامير مما يكره والوعيد على مفارقة الجماعة وقد
خرج كثير من السلف على ولاة الجور وفي الفتن واغنت بها البعض ولعل خروج
الخارج لمخلوق على نفسه حم ق عن ابن عمر ابن الخطاب
السنة بالضم الطريقة المامور بسلوكها في الدين سنتان سنة
في فريضة وسنة في غير فريضة فالسنة التي في الفريضة اصلها في

كتاب

كتاب الله تعالى اخذها هدى وتركها ضلالة والسنة التي ليس اصلها
في كتاب الله تعالى الاخذ بها فضيلة وتركها ليس بخطيئة فمن فعلهما
الثواب وليس في تركهما عقاب طس عن ابي هريرة ثم قال الطبراني لم
يروه عن ابي سلمة الا عيسى بن واقد قال الهيثمي ولم ار من ترجمه
السنتان سنتان من نبي مرسل هكذا هو في رواية الديلمي وهنه سقط
من قلم المص ومن امام عادل الذي وقفت عليه في اصول صحيحة من
العزو وسر مصححة بخط الحافظ ابن حجر السنة سنتان سنة من نبي مرسل
وسنة من امام عادل انتهى بلفظه فر عن ابن عباس وفيه علي بن عبيدة اي
التيمي قال الذهبي في الضعفا قال الدارقطني كان يضع ويقسم ذكره
البخاري في كتاب الضعفا الكبير وضعفه ابن حزم
السنور وفي رواية لوكيع وغيره الهر والسنور قال العسكري وله
اسما خمسة ولفظ السنور سبع طاهر الذات واذا كان كذلك فسوره
طاهر لان اسوار السباع الطاهرة الذات طاهرة قال عياض يجوز ضم
موحدة السبع وسكونها الا ان الرواية الضم وقال الحربي هو بالضم
والسكون وقال ابن عربي هو بالاسكان والضم تصحيف كذا قال وقال
ابن الجوزي هو بالسكون والمحدثون يروونه بالضم واما قول الطيبي
يجوز الحمل على الاستفهام على سبيل الانكار وعلى الاخبار وهو الوجه
اي السنور سبع وليس بنجس اذ كان الكلب النجس ففيه من التعسف
ما لا يخفى حم قط ك عن ابي هريرة قال كان النبي ياتي قوما من الانصار
ودونهم دار فشق عليهم وعاتبوه فقال لان في داركم كلبا قالوا وفي
دارهم سنور فذكره وهذا صححه الحاكم ونوزع بقول احمد حديث غير
قوي وبان فيه عيسى بن المسيب ضعفه ابو داود والنسائي وابن حبان
وغيرهم واورده الميزان في ترجمته واعله وقال ابن الجوزي حديث لا يصح
وقال ابن حجر رواه العقيلي ايضا وضعفه انتهى ولما رواه الدارقطني
قال فيه عيسى بن المسيب الحديث فتعقبه الغرياني بان ابا حاتم
قال انه غير قوي وبان ابا داود قال ضعيف انتهى
السنور من اهل البيت فما ولغ فيه لا ينجس بولوغه فانه من الطوافين
او الطافات عليكم يعني كالخدم الذين لا يمكن التحفظ منهم غالبا
بل يطوفون ولا يستاذنون ولا يجيئون وكما سقط في حقهم ذلك
لضرورة مداخلتهم عفي عن الهر لذلك والقول بانه للتشبيه بمن
يطوف للحاجة والمسئلة فالاجر في مواساته كالاجر في مواساة
من يطوف للحاجة ردوه وجمعها بالواو والنون مع انها لا تعقل
لتنزيلها منزلة من يعقل او فيه اضمار تقديره انها مثل الطوافين

وقوله او الطوفات رواه احمد بالف وبدونها ونقل النووي الواو عن رواية
الترمذي وابن ماجه وعن الموطا ومسند الدارمي قال الولي العراقي واسقاط
الالف اكثر ونتقد برتبوتها بوشك من الراوي وللتقسيم قال النووي والنا
اظهر لانه بمعنى روايات الواو وفيه طهارة سور الهر وبه قال عامة العلما
الا ابا حنيفة كره الوضوء بفضل سوره وقال الكمال لهذا الحديث بخلف
فيه وعلى كل حال ليس المطلوب النزاع حاجة الى هذا الحديث لان النزاع ليس
في النجاسة بالاتفاق وعلى سقوطها لعلة الطوف المنصوصة في قوله
انها من الطوافين الى اخره يعني انها تدخل المنازل وتكثر شدة المخالطة
بحيث يتعذر صون الاواني منها بل الصيرورة اللازمة من ذلك اسقطت
النجاسة كما انه سبحانه اوجب الاستئذان واسقطه عن المملوكين والذين
لم يبلغوا الحلم اي عن اهل سر في تمكينهم من الدخول في حين الاوقات الثلاثة
بغير اذن للطوف المفاد بقوله سبحانه وتعالى عقبه طوافون عليكم اي
الكلام بعد بمدا في ثبوت الكراهة اي كراهة ما ولغ فيه انتهى واستدل
به بعض المالكية على طهارة الكلب لوجود العلة وهي الطوف سيما عند
الحرب قال ابن دقيق وهو استدلال جيد وطريق من يريد الجواب ان
يبين ان نجاسة الكلب او سوره بالنص والحكم المستند الى النص اقوى
من القياس حم عن ابي قتادة قال كان المصطفى ياتي دار قوم من الانصار
ودونهم دار فشق عليهم فقالوا تاتي دار فلان ولا تاتي دارنا قال ان في
داركم كلبا قال انها ليست بنجس انما هي من الطوافين عليكم والطوافات اخرجه
الدارقطني وصححه الحاكم
السواك بكسر او له لغة الدلك وعرفا يطلق على العود الذي يستاك به
وعلى الفعل واعترضه ابن هشام كانه تسامح بانه مصدر واوجب قلب واوه
يا كالقيام فيقال سياك وانما الخبر على حذف مضاف اي استعمال
السواك مطهرة للفم اي الة تنظفه والمطهرة مفعلة من الطهارة بفتح
الميم افصح مرضاة للرب وفي رواية لابي نعيم مرضاة لله والمرضاة مفعلة
من الرضى ضد السخط اي مظنة لرضى الله او سبب لرضاه وذلك لانه سبحانه
وتعالى نظيف يحب النظافة والسواك ينظف الفم ويطيب رائحته للمناجاة
الله وهذا كالصريح في ندبه للصائم لان مرضاة الرب مطلوبة في الصوم اشد
من طلبها في الفطر ولانه طهور للفم والطهور للصائم فضيلة لكنه قيد عند
الشافعية بما قبل الزوال حم عن حديث عبد الله بن محمد الشافعي الصديق
الشافعي في المسند حم ن حب ك ق عن عايشة عن ابي امامة ورواه البخاري
تعليقا بصيغة الجزم وقال الهيثمي رجاله ثقات الا ان عبد الله بن محمد لم يسمع

من ابي بكر وقال ابن الصلاح اسناده وقال البغوي حديث حسن وقال النووي
في رياضه اسانيده صحيحة
السواك مطهرة مصدر بمعنى الفاعل اي مطهر للفم او بمعنى الالة مرضاة
للرب اما بمعنى الفاعل اي مرض او بمعنى المفعول اي مرضي للرب وعطف مرضاة
يحتمل الترتيب بان تكون الطهارة به علة للرضى وان يكونا مستقلين
في العلية ذكره الطيبي ومجلاة للبصر في مجلاة ما في مرضاة فقد سمعت
ان السواك يطلق على العود الا انه هنا ذكره النووي كجمع وما زعمه ابن دقيق
العيد بانه غير متفق عليه دخل الكسائي والمامون على الرشيد فقال
للكسائي كيف تامر بالسواك قال استك فتبسم وقال ما افحش هذا الخطاب
ثم قال للمامون وهو طفل كيف قال قال سك فاك قال يا امير المؤمنين هكذا
يكون الخطاب طس عن ابن عباس قال الهيثمي رجاله ثقات الا ان فيه انقطاعا
ورواه ابو نعيم والديلمي
السواك يطيب الفم الذي هو محل الذكر والمناجاة ويرضي الرب تمسك
به ابن راهويه من قال بوجوب السواك للصلاة كداود وكذا ابن راهويه
فيما نقل قال ولو تركه اسخاط للرب واسخاطه حرام فتركه حرام والنو
مذكر على الصحيح وفي المحكم تانيثه وانكره الازهري تنبيه
قال القاضي عياض يوخذ من حديث كان اذا دخل بيته بدا بالسواك انه مما
لا ينبغي فعله بحضرة الناس ولا في مسجد وقال صاحب المفهم
فيه دليل على تجنبه في المساجد والمحافل ولم يرو عن المصطفى انه تسوك
في مسجد ولا في محفل لانه ازالة القذر قال الولي العراقي وفيه نظر
طب عن ابن عباس
السواك نصف الايمان والوضوء نصف الايمان لان السواك يزيل الاوساخ
الظاهرة والوضوء يزيل الظاهرة والباطنة والايمان مبني على النظافة
فكل منهما نصف بهذا الاعتبار رسته في كتاب الايمان عن حسان بن عطية
مرسلا هو صاحب علي كرم الله وجهه
السواك واجب وغسل الجمعة واجب على كل مسلم اي كل منهما متاكد
جدا بحيث يقرب من الوجوب فهكذا اتاول لتجمع جمعا بينه وبين الاخبار
المصرحة بعدم وجوبهما وقد حكى بعضهم الاجماع على عدم وجوب السواك
لكن حكى الشيخ ابو حامد عن داود انه اوجبه للصلاة كما مر وحكى الماوردي
عنه انه واجب لكن لا يقدح تركه في صحتها وعن ابن راهويه انه يجب لها
فان تركه عمدا لا سهوا بطلت صلاته قال النووي وذلك لا يضر في انعقاد
الاجماع على المختار عند المحققين ابو نعيم في كتاب السواك عن عبد الله
بن عمرو بن حلحلة ورافع بن خديج من السواك من الفطرة اي من السنة

ادمن تواضع المدين ومطلانه ويحصل بكل ما يعلو الاسنان ولا يكره في وقت من
الاوقات ولا في حالة من الحالات الا للصائم بعد الزوال ومن فوائده انه
يطهر الفم ويرضي الرب ويبيض الاسنان ويطيب النكهة ويشد اللثة ويصفي
الحلق من البلغم والاكدار ويزكي الفطنة ويقطع الرطوبة ويحد البصر ويبطي
الشيب ويسوي الظهر ويضاعف الاجر ويسهل النزع ويذكر الشهادة عند
الموت ويرهب العدو ويهضم الطعام ويغذي الجائع ويرغم الشيطان ويورث
السعة والغنا ويسكن الصداع وعروق الراس حتى لا تضرب عرق ساكن
ولا يسكن عرق ضارب ويذهب وجع الضرس والبلغم والحر ويصحح المعدة
ويقويها ويزيد في الفصاحة والحفظ ويطهر القلب ويبيض الوجه ويوسع
الرزق ويسهله ويقوي البدن وينمي البدن والمال وغير ذلك (ابو نعيم عن
عبد الله بن جراد)

السواك يزيد الرجل فصاحة لانه يسهل مجاري الكلام ويصفي الصوت
ويزكي الحواس وينظف الاسنان والفم واللسان واللهوات فيخف فمه
ولسانه فيسهل نطقه وتزيد فصاحته ويزداد رجحانا وبيانا اذا تكلم (عق عد
والقضاعي خط في الجامع) من حديث عمرو بن داود عن سنان بن ابي سنان (عن ابي
هريرة) قال ابن الجوزي حديث لا اصل له وعمرو وسنان قال العقيلي مجهولان
والحديث منكر غير محفوظ واورده في الميزان في ترجمة عمرو هذا وقال مجهول
كشيخه والحديث منكر تفرد به معلى بن ميمون ومعلى ضعيف انتهى وقال
الولي العراقي بعد ما عزاه للعقيلي فيه معلى بن ميمون المجاشعي ضعيف
وعمرو بن داود وسنان مجهولان والحديث فيه نكارة

السواك سنة فاستاكوا اي وقت شئتم لفظ رواية الديلمي فيما
وقفت عليه من اصول قديمة من الفردوس مصححة بخط الحافظ ابن حجر
فاستاكوا اي وقت من النهار شئتم (فر عن ابي هريرة) وفيه صدقة بن موسى
قال الذهبي ضعفوه عن فرقد قال الذهبي وثقه ابن معين وقال احمد غير قوي
وقال النسائي والدارقطني ضعيف عن ابي المهزم قال الذهبي ضعفوه انتهى
ورواه ابو نعيم ايضا وعنه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف
الى الاصل لكان اولى

السواك شفاء من كل داء الا السام والسام الموت قال ابن القيم وينبغي
ان لا يؤخذ السواك من شجرة مجهولة (فر عن عائشة) ظاهر
صنيع المصنف ان الديلمي اسنده وليس كذلك بل ذكره هو وولده بلا اسناد
فاطلاق المصنف العزو اليه غير صواب

السورة التي تذكر فيها البقرة فسطاط القرآن اي مدينته الجامعة
لاشتمالها على امهات الاحكام ومعظم اصول الدين وفروعه والارشاد

الى كثير

الى كثير من مصالح العباد ونظام المعاش ونجاة المعاد وفي الفردوس فسطاط
ط القرآن مفضل سوره وكل مدينة فيها مجتمع الناس تسمى فسطاطا فتعلموها
ندبا مؤكدا فان تعلمها بركة وتركها حسرة على تاركها ولا تستطيعها
اي ولا يستطيع تعلمها او قراءتها او ادامة ذلك البطلة اي السحرة
كذا فسره في الفردوس مرجح باطل سموا بذلك لانهما لهم في الباطل او لبطالتهم
لتمم عن امر الدين او بمعنى عدم استطاعتهم لها انهم مع حذقهم لا يوفقون لتعلمها
او التامل في معانيها او العمل بما فيها وقيل المراد انها من المعجزات التي
لا يقدر الساحر ان يعارضها بالسحر بخلاف المعجزات المحسوسة فانه قد
يمكن الساحر محاولة معارضتها بالسحر وقال الطيبي المراد السحرة من الموحدة
وارباب البيان كقوله ان من البيان لسحرا (فر عن ابي سعيد) الخدري وفيه
اسمعيل بن ابي زياد قال الشامي قال الذهبي قال الدارقطني يضع الحديث

السلام قبل الكلام لان في الابتداء بالسلام اشعارا بالسلام وتفاؤلا
بالسلامة وايناسا لمن يخاطبه وتبركا بالابتداء بذكر الله قال تعالى فاذا دخلتم
بيوتا فسلموا قال ابن القيم ويذكر عن المصطفى انه كان لا يأذن لمن لم يبدأ
بالسلام قال في الفردوس السلام مشتق من السلامة وهي التخلص
من الافات وكانوا في الجاهلية يحيي احدهم صاحبه بقوله انعم صباحا
وابيت اللعن ويقول سلام عليكم فكانه علامة للمسالمة وانه لا حرب
ثم جاء الاسلام فاقتصر على السلام وافشائه انتهى فالمسلم كانه يقول للمسلم
عليه احييتك بان السلام اي السلامة محيطة بك من جميع جهاتك
فانا مسالم لك بكل حال ومنفعا دفا فاقبل عقد هذا التامين برد مثله (ت
عن جابر) وقال انه منكر وقال في الاذكار حديث ضعيف واورده في الميزان
في ترجمة محمد بن زاذان وقال قال خ لا يكتب حديثه وضعفه الدارقطني
وحكم ابن الجوزي بوضعه واقره عليه ابن حجر وزعم العجيب انه ورد بسند
خط حسن رواه ابن عدي في الكامل من حديث ابن عمر باللفظ المذكور قال الحافظ
ابن حجر هذا اسناد لا باس به فاعرض المؤلف عن الطريق الجيد واقتصر على الضعيف
المنكر بل الموضوع وذلك من سوء التصرف

السلام قبل الكلام لان السلام الواقع في اثناء الكلام يوهم سلام
المتاركة وانما المراد منه التحية فلا يليق ذلك **ولا تدعوا احدا الى
الطعام حتى يسلم** فان السلام تحية اهل الاسلام فمن لم يظهر الاسلام
شعار الكرم ولا يقرب ولعظم مرتبة السلام واشتماله على ما لا يحصى من
فوائده العظام كان ينبغي ان يكون اول ما يقرع السمع ويطلع عليه
المخاطب والمكاتب ويستقر ذلك في النفس ويقع منها اعظم موقع فيكون
الباعث على بلوغ المقصد من الخطاب والكتاب فشرع عند ابتداء الملاقاة

والمكاتبات وما انحوا ذلك من المفارقة وفي الجموع الابتداء بالسلام فبل كلام للاخبار الصحيحة وعمل الامة على ذلك ع عن جابر قال الهيثمي في اسناده من لم اعرف قال ابن القيم هذا وان كان اسناده وما قبله ضعيفا فالعمل عليه فقد اعتضد باسناد احسن منه وهو اسناد هذا الخبر الذي ذكره بقوله السلام قبل السؤال فمن بداكم بالسؤال قبل السؤال فلا تجيبوه حـ لاعراضه عن السنة قال الحليمي فمن سلم على غيره فقد امنه من شره وعاهده على ذلك فلا ينقض ما حصل له من ذلك منه قال ابن عربي اذا قلت السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين او سلمت على احد في الطريق فقلت السلام عليكم فاحضر في قلبك كل عبد صالح لله من عباده في الارض والسما وميت وحي فانه من ذلك المقام يرد عليك فلا يبقى ملك مقرب ولا روح مطهر يبلغه سلامك الا ويرد عليك وهو دعا فيستجاب فيك فتفلح ومن لم يبلغه سلامك من عباد الله المهيمن في جلاله المشتغل به فانت قد سلمت عليه بهذا الشمول فان الله ينوب عنه في الرد عليك وكفى بهذا شرفا بل حيث تسلم عليك الحق فليت لم يسمع احد ممن سلمت عليه حتى ينوب عن الكل في الرد عليك ابن النجار في تاريخ بغداد عن عمر وظاهر صنيع المصنف انه لا يوجد مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو ذهول فقد خرجه احمد من حديث ابن عمر

السلام تحية لملتنا اي سبب لدوامها وبقا ملكها وحياة القلوب فيها وبقا الالفة بين اهل الاسلام بافشا السلام وبذل السلامة من بعضهم لبعض على الدوام وامان لذمتنا اي يشعر بامانك لمن سلمت عليه ووفا بعهد الاسلام وضمانه الذي عاهدت عليه وهو سلامة من يديه ولسانه وكان المسلم جدد العهد بحيث ان لا يخفر الذمة بعد السلام تنبيه قال ابن دقيق العيد بظهور ان التحية بغير لفظ السلام من باب ترك المستحب لا مكروه الا ان قصد به العدول عن السلام الى ما هو اظهر في التعظيم من اجل اكابر اهل الدنيا وكان تحية من قبلنا السجود لمن يلقونه فحرم علينا السجود لغير الله تعالى واتينا مكانه السلام فهو من خصوصياتنا على ما اقتضاه هذا الخبر قال في شرح رسالة ابن ابي زيد وكان للناس في حال سلمتهم الفاظ يتلاقون بها ويتراحبون بها التماسا منهم للبقا على احسن الحالات والبعد عن الافات سيما في خوف تمكن من اسباب الدنيا فلا ينتهي لها دعوة تقتضي بقاه على حال الا كلمة سمعها يتفال بها الذلك كقولهم بعضهم عم صباحا عم مسا ابن بنفا اللهم الا في فقال المصطفى السلام تحية لملتنا يعني بدال الملتمس من كلمات من هو البقا على صفة محبوبة منتهاة عند الامام وافضل من ذلك

كلها الاتصاف بالسلامة المبعدة عن الظلامة ولذلك سمى الله به الجنة بقوله والله يدعو الى دار السلام وقال الامام الرازي عادة العرب قبل الاسلام اذا لقي بعضهم بعضا ان يقولوا حياك الله واشتقاقه من الحياة كانه يدعو له بالحياة فلما جا الاسلام ابدل الله ذلك بالسلام وقال الراغب اصل التحية الدعا بطول الحياة ثم استعملت في كل دعا وكانت العرب اذا لقي بعضهم بعضا تقول حياك الله ثم استعملها الشرع في السلام قال والى السلام مزية على التحية لانه دعا بالسلامة من الافات الدينية والدنيوية وهي مستلزمة لطول الحياة وليس في الدعا بطولها ذلك القضاعي في مسند الشهاب عن انس وظاهر صنيع المصنف انه لم يره لاشهر من القضاعي وهو عجب فقد خرجه الطبراني باللفظ المزبور عن ابي امامة

السلام اسم من اسما الله كما قال هو السلام المؤمن وضعه في رواية جعله الله في الارض فافشوه بينكم فان الرجل المسلم اذا مر بقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة بتذكيره اياهم السلام فان لم يردوا عليه رد عليه من هو خير منهم واطيب اي وهم الملائكة الكرام تنبيه ما ذكر من ان السلام اسم من اسمائه تعالى لا يعارض ما قرره جمع من ان السلام دعا بالسلامة ملحوظ فيه التاسي بقوله تعالى ولله الاسما الحسنى فادعوه بها قال بعض العارفين كل اسم من اسمايه سبحانه يبلغك رتبة من المراتب اذا دعوت به فاسمه السلام يبلغك سلامته كما ان الرحمن يبلغك رحمته اذا دعوت به البزار في مسنده هب عن ابن مسعود المنذري رواه البزار والطبراني واحد اسنادي البزار جيد قوي وقال الهيثمي رواه البزار باسنادين احدهما رجاله رجال الصحيح انتهى وقال ابن حجر في الفتح رواه البزار والطبراني مرفوعا وموقوفا وطريق الموقوف احكم ابن الجوزي بوضعه غير صواب

السلام اسم من اسما الله عظيم جعله ذمة بين خلقه قال القرطبي ومعنى السلام في حقه تعالى انه المنزه عن النقايص والافات التي تجوز على خلقه ومعنى قول المسلم السلام اي مطلع عليك وناظر اليك فكانه يذكره باطلاع الله تعالى ويخوفه ليامن منه ويسلم من شره واذا دخلت الى على اسم الله كانت تفخيما وتعظيما اي الله العظيم التسليم من النقايص والافات المسلم لمن استجار به من جميع المخلوقات تنبيه كثيرا ما يقع لبعض الناس ان يمر بمسلمين فيهم ذمي فيقول السلام على من اتبع الهدى وذلك لا يجري في السنة كما افتى به السيوطي فانه انما شرع في صلاة الكتب الى الكفار فعليه ان يسلم باللفظ المعروف ويقصد بقلبه المسلم فقط فان اسم المسلم على مسلم فقد حرم عليه ان يذكره

لا غدر فانه امنه وجعله في ذمته ولو ذكره بالستر عد ردا للغدر عار وشنار
فاحذر ايها المسلم بعد هذا الاعلام وعقد المسالمة بهذا السلام من النكث
فانما ينكث على نفسه فما لك الا تصدر منك في حق من حييته بالسلام اذاه
او تضمر له بغضا فتكون ممن نقض العهد والامان فتبوء بالحرمان والخسران فر
عن ابن عباس وفيه عطا ابن السائب اورده الذهبي في الضعفا وقال احمد من سمع
منه قديما فهو صحيح انتهى

السلام تطوع والرد فريضة اي الابتداء بالسلام تطوع غير واجب
ورد السلام على المسلم المسلم فريضة واجبة بشروط مبينة في الفروع
قال الحافظ العراقي رد السلام واجب فان اثم تاركه اذا كان ابتداه مسلما
وتفسق بتكرر ذلك منه فر عن علي امير المومنين وفيه حاجب ابن احمد الطوسي
قال الذهبي ضعيف معروف وفيه ايضا رجل مجهول

السيد حقيقة هو الله لا غيره اي هو الذي يحق له السيادة المطلقة فحقيقة
السودد ليست الا لله اذ الخلق كلهم عبيده قال الزمخشري والسيد فيعل
من ساد يسود قلبت واوه يا للمجانسة مع اليا وسبقها اياها بالسكون انتهى
وقال الراغب سيد الشي هو الذي يملك سواده اي شخصه جميعه وقال
الدماميني السيد عند اهل اللغة من السودد وهو التقدم يقال ساد
قومه اذا تقدمهم وهذا قاله لمن خاطبه بما يخاطب به روسا القبايل
من قولهم انت سيدنا ومولانا فذكره ادبا فحقه ان يخاطب بالرسول
والنبي لانها منزلة ليس وراها منزلة لاحد من البشر فقال السيد هو الله
حول الامر فيه الى الحقيقة اي الذي يملك النواصي ويتولى امرهم ويسوسهم
انما هو الله ولا ينافيه انا سيد ولد ادم لانه اخبار عما اعطي من الشرف
على النوع الانساني واستعمال السيد في غير الله تعالى شايع ذايع
في الكتاب والسنة قال النووي والمنهي عنه استعماله على جهة التعاظم
لا التعريف واستدل بعضهم بهذا الخبر على ان السيد من اسما الله تعالى
حم د في الادب عن عبد الله ابن الشخير بكسر الشين والخا المعجمة
ابن عوف العامري وسكت عليه ابو داود ثم المنذري ورواه عنه ايضا
النسائي في يوم وليلة وسببه ان رجلا جا الى المصطفى فقال له انت
سيد قريش قال السيد الله قال انت اعظمنا فيها طولا واعلاها قولا فقال
رسول الله يا ايها الناس قولوا بقولكم ولا يستهوينكم الشيطان
انا عبد الله ورسوله

السيوف مفاتيح الجنة اي سيوف الغزاة كما سيتقرر ابو بكر في
الغيلانيات عن يزيد وفيه الكرعي وابن عساكر في التاريخ عن يزيد بن شجرة
الرهاوي صحابي مشهور من امرا معوية وفيه بقية وخالد [illegible]

صبيح

صبيح المهم انه لم يره مخرجا لاشهر من هذا وهو عجب مع وجوده في كتاب
شهير كثير التداول منه وهو المستدرك فرواه فيه باللفظ المزبور عن
بريدة المذكور

السيوف اردية المجاهدين اي هي لهم بمنزلة الاردية فلا يطلب المتقلد
منهم بسيفه اسبال الردا بل يصيره مكشوفا ليعرف فر عن ابي ايوب الانصاري
وفيه ذويب ابن عمامة السهمي اورده الذهبي في الضعفا وقال قال الدارقطني
ضعيف والوليد بن مسلم ثقة مدلس المحاملي في اماليه عن يزيد بن ثابت
ورواه عن ابي ايوب ايضا ابو نعيم ومن طريقه تلقاه الديلمي مصرحا فعزو
المصنف للفرع واهمال الاصل غير جيد

حرف الشين

شاب سخي حسن الخلق احب الى الله من شيخ بخيل عابد سيء
الخلق لان سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل والبخل لا يقع منه
كما مر فر في تاريخه اي تاريخ نيسابور عن ابن عباس

شارب الخمر كعابد وثن وشارب الخمر كعابد اللات والعزى قال ابن عباس
فيما رواه ابن ماجة يشبه ان يكون فيمن استحلها وذهب بعض المجتهدين الى ان
شاربها يقتل في الرابعة وورد فيه عدة احاديث الحارث ابن ابي اسامة
عن ابن عمرو ابن العاص ورواه ابن ماجة من حديث ابي هريرة بلفظ مدمن الخمر
قال العراقي وكلاهما ضعيف قال ابن عدي حديث ابي هريرة اخطا فيه
محمد بن سليمان الاصبهاني

شاهت الوجوه اي قبحت يقال شاه يشوه شوها والشوها المرأة
القبيحة والمرأة الحسنة الرايقة وهو من الاضداد قاله يوم حنين وقد
غشاه العدو فنزل عن بغلته وقبض قبضة من تراب ثم استقبل به وجوههم
فذكره فما منهم الا من ملا عينيه من تلك القبضة فولوا مدبرين م عن سلمة
ابن الاكوع ك عن ابن عباس

شاهداك اي لك ما شهد به شاهداك فالرفع على الفاعلية بفعل محذوف
او على انه خبر مبتدا محذوف اي الواجب شرعا شاهداك اي شهادة
شاهديك او مبتدا حذف خبره اي شهادة شاهديك الواجب في الحكم
وفي رواية للبخاري شاهدك بالافراد وفي رواية شهودك عطف عليه قوله
او يمينه اوله او يكفيك يمين المدعى عليه والمراد بقوله شاهداك اي بينتك
سوا كانت رجلين او رجلا وامرأتين او رجلا ويمين الطالب وانما خص الشاهدين
لانه الاكثر الاغلب فمعناه شاهداك وما يقوم مقامهما ولو لزم من ذلك
رد الشاهد واليمين لكونه لم يذكر لزم رد الشاهد واليمين لكونه لم يذكر

منها ما قرر به الشافعية الحديث محتجين به عن اخذ الحنفية بظاهره من منع القضا
بشاهد ويمين لكونه لم يجعل بينهما واسطة قلنا عليهم انه جا من طرق كثيرة
شهيرة صحيحة انه قضى بشاهد ويمين ولا ينافيه ما ذكر في الاية من ذكر احدهما
الاخرى لان الحاجة الى الاذكار انما هو فيما لو شهدتا فان لم تشهد اقامت
مقامهما اليمين بيان البينة الثانية ذكره الاسمعيلي وحاصله انه لا يلزم
من التنصيص على الشي نفيه عما عداه (م عن ابن مسعود) قال كانت بيني وبين رجل
خصومة في بير فاختصمنا الى رسول الله فقال شاهداك الخ وقضية صنيع
المؤلف ان هذا مما انفرد به مسلم عن صاحبه وهو ذهول عجيب فقد خرجه
البخاري باللفظ المزبور عن ابن مسعود المذكور في باب الرهن وقال ابن حجر
رواه البخاري في الشهادات معلقا اول الباب ووصله في اخر الباب من
حديث الاشعث

(شاهد الزور لا تزول قدماه حتى يوجب الله له النار) لانه رمى المشهود
عليه بداهية دهيا واصلاه نار الدنيا عاجلا بانه علام الغيوب مطلع
على كذبه فيجوزى ما يستجلب به دار البوار والمراد نار الخلود ان استحل ذلك
والا فالتطهير ان لم يستحل وبالجملة فشهادة الزور من اعظم الكباير كما
تظافر عليه اهل الابصار قال الذهبي شاهد الزور قد ارتكب كباير احدها
الكذب والافترا والله تعالى يقول ان الله لا يهدي من هو مسرف كذاب
ثانيها انه ظلم من شهد عليه حتى اخذ بشهادته ماله او عرضه او روحه
ثالثها ظلم من يشهد له بان ساق اليه الحرام فاخذه بشهادته فلذلك
استحق النار وقال القيصري العدل من الشهدا الذي لا يميل في شهادته
الى احد الجانبين وشاهد الزور هو من عين الوسط لاخذه من الازورار
وهو الميل والميزان العدل هو الذي لسانه في وسط القب والحايف
كلما استبعد وابعد عن العدالة (عد) من حديث موسى بن زكريا التستري عن
محمد بن خليد عن خلف بن خليفة عن سعد عن محارب عن ابن عمر وقال تفرد به محمد
ابن خليد عن خلف عن مسعر (ك) في الاحكام (عن ابن عمر) ابن الخطاب ورواه عنه
الخطيب ايضا قال ك صحيح واقره الذهبي في التلخيص وتعقبه في المهذب
بان فيه محمد بن الفرات ضعيف واورده في الميزان من مناكيره ثم قال
قال النساي متروك وساق له ابن الجوزي عدة طرق وقال لا يثبت منها
شي انتهى

(شاهد الزور مع العشار) اي المكاس (في النار) لجراته على الله حيث اقدم
على ما شدد النهي عنه حيث قرنه بالشرك الذي هو اقبح انواع الكفر فقال
اجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور فاعظم بشي هو عدل الشرك
قال ابن العربي شهادة الزور كبيرة عظمى ومصيبة في الاسلام كبرى لم يعد

حتى

حتى مات الخلفا الثلاثة وضربت الفتنة سرادقها فانها ستظل به اهل
الباطل وتقولوا على الله ورسوله ما لم يكن وقد عدلت شهادة الزور في
الحديث الاشراك بالله ولو عد عليها رسول الله حتى قال الصحب ليته سكت
وقد جعلها عدل القتل في حديث لانه قد يكون بها القتل الذي بغير
حق ويكون بها الفساد في الارض وهو عديل للشرك (قر عن المغيرة بن شعبة)
قال ابن الجوزي قال ابن حبان هذا خبر باطل ومحمد بن حذيفة يروي عن الثقات
ما لا يشبه حديث الاثبات

(شباب اهل الجنة) اي الشباب الذين ماتوا في سبيل الله ماتوا من اهل
الجنة (خمسة حسن وحسين وابن عمر) ابن الخطاب (وسعد بن معاذ وابي بن كعب)
ابن قيس بن عبيد الانصاري الخزرجي وقدم الحسن والحسين لانهما سيدا
شبابها كما مر مرارا وثلث بابن عمر لعظيم مكانته في العلم والعمل وربع
بسعد لانه سيد الخزرج وله في نصرة الاسلام ما هو معروف فتفضيلهم
على هذا الترتيب (قر عن انس) وفيه ابو شيبة الجوهري قال الذهبي قال
الازدي متروك

(شرار امتي الذين غذوا بالنعيم الذين ياكلون الوان الطعام ويلبسون
الوان الثياب ويتشدقون في الكلام) اي يتوسعون فيه بغير احتياط
وتحرز قال حجة الاسلام اكل انواع الطعام ليس بحرام بل هو مباح لكن
المداوم عليه يربي نفسه بالتنعم ويانس بالدنيا ويالف اللذات
ويسعى في طلبها فيجره ذلك الى المعاصي فهم من شرار الامة لان كثرة
التنعيم تقودهم الى اقتحام المعاصي [illegible]
ليمنعك ذلك عن كثير من الشهوات ومن فطم الجلد احرار نفوسهم
عن ملاذها وعودها الصبر عن شهواتها حلالها وحرامها وعلموا ان
حلالها حساب وهو نوع عذاب فخلصوا انفسهم من عذابها وتوصلوا
الى الحرية والملك في الدنيا والاخرة بالخلاص عن اسر الشهوات
ورقها (ابن ابي الدنيا) ابو بكر القرشي في كتاب (ذم الغيبة هب عن فاطمة
الزهرا) رضي الله عنها قال اعني البيهقي تفرد به علي بن ثابت عن عبد الحميد
الانصاري انتهى وعلي بن ثابت ساقه الذهبي في الضعفا وقال ضعفه
الازدي وقال وعبد الحميد ضعفه القطان وهو ثقة انتهى وجزم
المنذري بضعفه وقال الزين العراقي هذا منقطع وروي من حديث
فاطمة بنت الحسين مرسلا قال الدارقطني في العلل هو اشبه بالصواب
ورواه ابو نعيم من حديث عايشة باسناد لا باس به الى هنا كلامه وقال
في الميزان هذا من رواية اصرم بن حوشب وليس بثقة عن اسحق بن واصل
وهو هالك

٥

شرار امتي اي من شرارهم الذين ولدوا في النعيم وغذوا به يأكلون من
الطعام الوانا قال الغزالي وشره الطعام من امهات الاخلاق المذمومة
لان المعدة ينبوع الشهوات ومنها تتشعب شهوة الفرج ثم اذا غلبت
شهوة الماكول والمنكوح يتشعب منهما شره المال ولا يتوصل لقضا الشهو
لها به ويتشعب من شهوة المال شهوة الجاه وطلبهما راس الافات كلها من نحو كبر
وعجب وحسد وطغيان ومن تلبس بهذه الاخلاق فهو من شرار الامة
ويلبسون من الثياب الوانا ويركبون من الدواب الوانا يتشدقون في
الكلام قال الغزالي قد اشتد خوف السلف من لذيذ الاطعمة وتمرين النفس
عليها واعتقدوا انها من علامة الشقا وراوا منعها غاية السعادة
ك عن عبد الله بن جعفر ورواه عنه ايضا البيهقي في الشعب قال الحافظ
العراقي وفيه اصرم بن حوشب ضعيف
شرار امتي الثرثارون اي المكاثرون في الكلام والثرثرة صوت الكلا
وترديده تكلف وخروجا عن الحد المتشدقون اي المتكلمون بكل اشداقهم
ويلوون السنتهم جمع متشدق وهو الذي يتكلف في الكلام فيلوي
به شدقيه وهو المستهزئ بالناس يلوي شدقه عليهم والشدق
جانب الفم المتفيهقون في الكلام اي المتوسعون الفاتحون افواههم
للتفصح جمع متفيهق وهو من يتوسع في الكلام واصله الفهق وهو الامتلا
كانه ملا به فاه وكل ذلك راجع الى الترديد والتكلف لتميل قلوب الناس
واسماعهم اليه قال العسكري اراد المصطفى النهي عن كثرة الخوض في
الباطل وان تكلف البلاغة والتعمق في التفصح مذموم وان ضد ذلك
مطلوب محبوب وخيار امتي احاسنهم اخلاقا زاد في رواية اذا فقهوا
اي فهموا حم عن ابي هريرة ورواه عنه البزار والديلمي
شرار امتي الصايغون والصواغون لما هو ديدنهم من المطل والمواعيد
الباطلة والايمان الفاجرة كما جاء مسلسلا بحو ذلك عن الفاروق عند
ابراهيم الحربي في غريبه وزعم ان المراد الصواغون للكلام بعيد كما سلف
فر عن انس قال السخاوي سنده ضعيف واورده ابن الجوزي في
الواهيات وقال لا يصح
شرار امتي من يلي القضا ويكون موصوفا بانه اذا اشتبه عليه الحكم
في حادثة طلب منه فصلها بحكم وحكم برايه ولم يشاور العلما
امتثالا لقوله سبحانه وتعالى فاسلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون
وان اصاب الحق وحكم به باجتهاد او تقليد من غير نظر وتامل
وان غضب على احد الخصمين عنف ولم ياخذ برفق ولم يعامله
بالحلم وكاتب السوء كالعامل به في حصول الاثم له من كتب وتبعه

بباطل

بباطل كالحكم بشهادة زور فر عن ابي هريرة وفيه عبد الله بن ابان قال الذهبي
قال ابن عدي مجهول منكر الحديث
شرار امتي لفظ رواية البزار شرار الناس شرار العلماء في الناس لانهم
عصوا ربهم عن علم والمعصية مع العلم اقبح منها مع الجهل قال عيسى
عليه السلام مثل علما السوء مثل صخرة وقعت على فم النهر لا تشرب ولا
تترك الما يخلص الى الزرع ومثل قناة الحش ظاهرها جص وباطنها نتن
ومثل القبور ظاهرها عامر وباطنها عظام الموتى البزار في مسنده
وكذا ابو نعيم والديلمي عن معاذ ابن جبل قال تعرضت او تصديت
لرسول الله وهو يطوف بالبيت فقلت اي الناس شر قال اللهم غفرا
اسل عن الخير ولا تسال عن الشر ثم ذكره قال الهيثمي والمنذري
وفيه الخليل بن مرة قال خ منكر الحديث واورده في الميزان من جملة
ما انكر على جعفر الابلي
شرار قريش خيار شرار الناس هذه فضيلة عظيمة ومنقبة
جسيمة لقريش ولما علم انها مع كثرتها لا تخلو عن الاشرار اذ لا بد في
العالم من الخير والشر جعل شرارها افضل شرار من شرار غيرها ولم
يقل افضل شرارها جا به بلفظ الخير واضاف الخير اليهم في حال وصفهم
بقلة الشر واضاف الشر الى الناس وهذا من لطف وجوه الخطاب
الشافعي في المسند والبيهقي في كتاب المعرفة عن ابن ابي ذئب
بكسر المعجمة وبالهمز وبالموحدة وهو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن
الحارث قال الشافعي فاتني احد فاسفت عليه كابن ابي ذئب وابن ابي
ذئب وقال احمد هو افضل من مالك لكن مالك اشد تنقية للرجال
ولما حج المهدي ودخل المسجد النبوي قام كل احد الا ابن ابي ذئب فقال له
ابن المسيب امير المؤمنين قال انما اقوم لرب العالمين وما ذكر من
انه ابن ابي ذئب هو ما وقفت عليه في خط المؤلف ثم في نسخ انه
ابن ابي ذئب من تحريف النساخ وابن ابي ذؤيب اسمه اسمعيل بن عبد
الرحمن الاسدي معضلا
شراركم عزابكم اي من شراركم لا الاعرب واذ كان صالحا
فهو معرض نفسه لكثير من الفتن ذكره البيهقي طس عد عن
ابي هريرة قال لو لم يبق من اجلي الا يوم واحد للقيت الله بزوجة سمعت
النبي يقول فذكره قال الهيثمي فيه خالد بن اسمعيل المخزومي قال في
الميزان قال ابن عدي يضع الحديث على الثقات وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج
به بحال ومن اباطيله هذا الخبر انتهى
شراركم عزابكم واراذل موتاكم عزابكم وقد نظم هذا ابن

العماد فقال

شراركم عزابكم جا الخبر ◦ اراذل الاموات عزاب البشر

وقد سئل الحافظ ابن حجر عن هذا الخبر هل له اصل فاجاب بقوله

اهلا بيضا ذات الكمال ◦ ما للنقش من هو تدبها بالاعتقاد

منت بوصل بعد وصل جنى ◦ من المفرقة بعد اعتدال

ذم اولي العزبة فلنا نعم ◦ من جا عن العذر في الكفر حال

اراذل الاموات عذابكم ◦ شراركم عزابكم ما رجال

اخرجه احمد والموصلي والطبراني للثقات الرجال لكن طرق فيها اضطراب ولا تخلو من الضعف على كل حال حم عن ابي ذر ع عن عطية بن بسر بضم الموحدة وسكون المهملة المازني بن عبد الله صحابي صغير قال الهيثمي فيه معوية ابن يحيى الصدفي وهو ضعيف قال وهذا من الاحاديث التي لا تخلو عن ضعف واضطراب لكن لا يبلغ الحكم عليه بالوضع انتهى واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال فيه خالد يضع وله طريق ثالث فيه يوسف بن السفر متروك انتهى وافاد المصنف انه ورد بهذا اللفظ من حديث ابي ذر عند احمد ورجاله ثقات انتهى فكان ينبغي عزوه اليه وكان ذهل عنه هنا

شراركم عزابكم ركعتين من متاهل خير من سبعين من غير متاهل لان المتاهل متوفر الخشوع الذي هو روح العبادة والاعزب بخلافه كما سلف تقريره عد من حديث يوسف بن السفر عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة ثم قال مخرجه ابن عدي موضوع انتهى ويوسف انتهى ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه واقره عليه المؤلف في مختصر الموضوعات ورمز هنا لحسنه وليس فاسمه بحسن كيف ويوسف بن السفر الدمشقي قال في الميزان قال الدارقطني متروك يكذب وقال ابن عدي روى بواطيل ثم قال ساق منها هذا الخبر وقال البيهقي هو في عداد من يضع وقال ابو زرعة وغيره متروك

شر البلدان وفي رواية للطبراني البلاد اسواقها اورده مفردا لما تعوذ به خيرية المساجد وبضدها تتبين الاشيا قال الطيبي لعل شيمية الاسواق بالبلاد خصوصا تلميحا الى قوله تعالى والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه والذي خبث لا يخرج الا نكدا وسكان الاسواق الزم فساق مشغولون بالحرص والشره عن الخلاق اللهم الا يحمد رجل الطلب الحلال ليصون به دينه وعرضه فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه ك عن جبير بن مطعم ورواه عنه ايضا احمد وابو يعلى وكذا ابن حبان في صحيحه عن ابن عمر بلفظ ان حبرا من اليهود سال النبي اي البقاع خير فسكت فجاء جبريل فساله فقال ما المسئول عنه باعلم من

السايل

السايل ولكن اسال ربي تبارك وتعالى ثم قال جبريل يا محمد اني دنوت من الله دنوا ما دنوت مثله قط قال وكيف قال كان بيني وبينه سبعون الف حجاب من نور فقال شر البقاع اسواقها وخير البقاع مساجدها

شر البيت الحمام تعلو فيه الاصوات باللغو والخنى وتكشف فيه العورات فمن دخل فلا يدخل الا مستترا وجوبا ان كان ثم من يحرم نظره لعورته وندبا ان لم يكن ودخول الحمام مباح للرجال بالشرط المذكور مكروه للنسا الا لعذر كحيض او نفاس طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه يحيى بن عثمان التيمي ضعفه خ د ووثقه ابو حاتم وبقية رجاله رجال الصحيح

شر الحمير الاسود القصير جمع حمار وهو يشمل الانثى قال في النهاية لفظ الحمار يقع على الذكر والانثى والحمير كلهم عند العرب شر وهذا اشر لدمامته قالوا الحمار اذا وقفته ولى واذا تركته ولى كثير الروث قليل الغوث لا ترقى به الدما ولا تمهر به النسا عق عن ابي امامة من رواية عن هشام ابن عبد الملك عن بقية عن مبشر بن عبيد عن عبد زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر ابن الخطاب ومبشر بن عبيد الحمصي قال في الميزان قال احمد يضع الحديث وقال خ منكر الحديث ثم ساق له هذا الخبر ورواه عن مبشر بقية واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال مبشر يضع وتعقبه المؤلف بان ابن ماجه روى عن مبشر

شر في رواية بيس الطعام اي من شر الطعام فان من الطعام ما هو شر منه ونظيره شر الناس من اكل وحده طعام الوليمة اي وليمة العرس لانها المعهودة سماه شرا على الغالب من احوال الناس فيها فانهم يدعون الاغنيا ويدعون الفقرا كما اشار اليه بقوله يمنعها من ياتيها ويدعى اليها من ياباها فال البيضاوي ومن يحتمل ان قوله يمنع الخ صفة للوليمة على تقدير زيادة اللام او كونه الجنس حتى يجاء مسلك المعرف معاملة المنكر والحاصل ان المراد تقبيح اللفظ عاذكر عقبه وكيف يريد به الاطلاق وقد امر باتخاذ الوليمة واجابة الدعا اليها ولذلك رتب عليه العصيان كما قال ومن لا يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله فهذا كما ترى نص صريح في وجوب الاجابة اليها ومن تاوله بترك الندب فقد ابعد وظاهر الخبر ان الاجابة الى الوليمة المختصة بالاغنيا واجبة واقتضى كلام شرح مسلم وصرح به الطيبي فقال حاصله ان الاجابة واجبة فتجب الدعوة ويأكل شر الطعام لكن الذي اطلقه الشافعية عدم الوجوب اذا خص الاغنيا وقد يترك الوجوب على ما اذا خصهم لغنائهم بل لجوار او اجتماع حرفة والحاصل ان الكلام

في تعامين بيان ما جبل عليه الناس في طعامهما وهو الريا ومن جبلوا عليه
في اجابتهما وهو التواصل لا للتحابب ولا تجب اجابة لغير وليمة عرس مطلقا
وسنة وليمة التسري وقيل تجب واختاره السبكي والاطلاق يؤيده م في
النكاح عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري مرفوعا بل رواه موقوفا بلفظ
شر الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الاغنيا ويترك الفقرا ومن ترك الدعوة
فقد عصى الله ورسوله
شر الطعام طعام الوليمة يدعى صفة الوليمة لها الشبعان ويحبس عنه
الجايع قال القاضي انما سماه شر الما عقبه به فانه الغالب فيها فكانه قال
شر الطعام طعام الوليمة التي من شانها هذا فاللفظ وان اطلق فالمراد
به التقييد بما عقبه وكيف يريد به الاطلاق وقد امر باتخاذ الوليمة واوجب
اجابة الداعي ورتب العصيان على تركها الى هنا كلام القاضي وتبعه
على ما تقرر ان الطيبي وقد انتصى في تقريره مسلكا اخر وهو ان ال في الوليمة
للعهد الخارجي وكانت عادتهم تخصيص الاغنيا ويدعى الى اخره استيناف
بيان لكونها شر الطعام وعليه فلا حاجة الى التقدير من طب وكذا الديلمي
عن ابن عباس قال الهيثمي فيه سعيد بن سويد المعولي لم اجد من ترجمه وعمران
القطان وثقه احمد وضعفه النسائي وغيره
شر الكسب مهر البغي اي ما تاخذه على الزنا سماه مهرا توسعا وثمن الكلب
غير المعلم عند الحنفية وكذلك المعلم عند الشافعية واختلف به
قول المالكية وكسب الحجام حرا او عبدا فالاولان حرامان والثالث
مكروه قال القرطبي لفظ شر من باب تعميم المشترك في مسمياته او من
باب استعماله في القدر المشترك بين الحرام والمكروه حم م عن رافع
ابن خديج
شر المال في اخر الزمان المماليك اي الاتجار في المماليك كما يشير اليه
خبر الديلمي عن انس شر الناس الذين يشترون الناس ويبيعونهم فالمعنى
المماليك حل من حديث يزيد بن سنان الرهاوي عن محمد بن ايوب عن ميمون عن
ابن عمر بن الخطاب اورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال يزيد متروك
وتبعه على ذلك المؤلف في مختصره الكبير فاقره ولم يتعقبه بشي
شر المجالس الاسواق والطرق وخير المجالس المساجد فان لم تجلس
في المسجد فالزم بيتك لان زوار المساجد رجال لا تلهيهم تجارة ولا
بيع عن ذكر الله وقصاد الاسواق شياطين الانس والجن ومن الغفلة الذين
غلبت عليهم الحرص والشره وذلك لا يزيد الا قربا من الله وذا لا يورث
الا دنوا من الشياطين فيتداركه في بيت الرحمن فان قلت كيف قرن
المساجد بالاسواق وكم من بقاع شر من الاسواق قلت ذهب في التناسل

الى

الى بعض الالتهاء والاشتغال وان الامر الديني يدفعه الامر الدنيوي
والاسواق معدن الالتهاء عن ذكر الله وما والاه طب عن واثلة بن الاسقع
ورواه عنه الديلمي
شر الناس الذي يسال بالبنا للمجهول اي يساله السايل ثم يقسم عليه
بالله ثم لا يعطي بالبنا للفاعل اي لا يعطي المسئول السايل لما سأله
فيه بالله تعالى ويظهر ان الكلام في سؤال المضطر لمن ليس بمضطر ع
عن ابن عباس
شر الناس المضيق على اهله في النفقة مع اليسار والضيق في سوء
خلقه على اهله اي حلايله واولاده وعياله وتمامه عند الطبراني
قالوا يا رسول الله وكيف يكون ضيقا على اهله قال الرجل اذا دخل بيته
خشعت امراته وهرب ولده وفر فاذا خرج ضحكت امراته واستانس
اهل بيته انتهى وحذف المؤلف له غير صواب فانه كالشرح للاول طس
وكذا الديلمي عن ابي امامة قال الهيثمي فيه عبد الله بن يزيد بن الصلت
وهو متروك
شر الناس منزلة يوم القيمة من يخاف لسانه او يخاف شره فيه تنبيه
للشرير ومنع لشقوة الجامح المتمادي وانه وان ظفر بما ظفر به من الاغراض
الدنيوية فهو محاسب وان ربحت تجارته بل عظمت خسارته ابن ابي
الدنيا ابو بكر في كتاب ذم الغيبة عن انس
شر قتيل بين صفين احدهما يطلب الملك لان القتيل بينهما انما قتل
بسبب دنيا غيره فكانه باع دينه وروحه بدنيا غيره طس وكذا الديلمي
عن جابر رمز لحسنه قال الهيثمي فيه عبد الاول ابو نعيم ولم اعرفه
وبقية رجاله ثقات
شر ما في رجل اي شر مساوي اخلاقه شح هالع لغير جازع يعني
شح يحمل على الحرص على المال والجزع على ذهابه وقيل هو ان لا يشبع
كلما وجد شيئا بلعه ولا قرار له ولا يتبين في جوفه على تمنيه شرا آخر
قال التوربشتي والشح بخل مع حرص فهو ابلغ في المنع من البخل
فالبخل يستعمل في الضنة بالمال والشح فيما يمنع النفس من الاسترسال
فيه من بذل مال او معروف او طاعة قال واهل اللغة اختاروا الجزع ومعناه
انه يجزع في شحه اشد الجزع على استخراج الحق منه قالوا واعظم
الشح مع معرفة الله تعالى انه قال المانع من الانفاق والجود خوف
الفقر وهو جهل بالله وعدم وثوق بوعده وضمانه ومن تحقق انه
الرزاق لم يتوقف في انفاقه ومن ثم قال بعض الصوفية الاغنيا يثقون
بالارزاق والفقرا يثقون بالخلاق وجبن خالع اي شديد كانه يخلع

فؤاده من شدة خوفه والمراد به ما يعرض من أنواع الأفكار وضعف
القلب عند الخوف من الخلع وهو نزع الشيء من الشيء بقوة يعني جبن يخلعه
من محاربة الكفار والدخول في عمل الأبرار وكان الجبن يخلع الفؤاد والقوة
من القلب أو يخلع المتصف به عن كونه من الفحول أو يخلع الشجاعة ويذهب
بها لأنه إذا كان ذا دنيا ما تحاماه في العرف كان أعظم الناس منزلة عند الله
قال الطيبي والتوربشتي وصف الشح بالهلع والجبن بالخلع أن الهلع في
الحقيقة لصاحب الشح فأسند إليه مجازا فهما حقيقيان لكن الإسناد
مجازي ولا كذلك الخلع إذ ليس مختصا بصاحب الجبن حتى يسند إليه
مجازا بل هو وصف للجبن لكن على المجاز حيث أطلق وأريد به الشدة
وإنما كان شر ما في الرجل ولم يقل ما في الإنسان لأن الشح والجبن مما
تحمد به المرأة ويذم به الرجل أو لأن الخصلتين يقعان موقع الذم
من الرجال فوق ما يقعان من النساء تخ د في الجهاد في الجهاد عن أبي هريرة
قال ابن طاهر إسناده متصل وقال الزين العراقي إسناده جيد
شرب اللبن في المنام محض إيمان أي يدل على أن قلب الرائي للمرئي
له ذلك متمحض للإيمان ومن شرب في المنام فهو على الإسلام والفطرة
ومن تناول اللبن في المنام بيده فهو يعمل بشرائع الإسلام أي
فذلك يدل على أنه عامل ويستعمل بشرائع الدين كر عن أبي هريرة
وفيه استعمل ابن أبي زياد والمسمى به ثلاثة كل منهم قد رمي بالكذب
ورواه عنه أبو نصر أيضا
شرف المؤمن صلاته وفي رواية قيامه بالليل يعني تهجده فيه
والشرف لغة العلو وشرف كل شيء أعلاه لما وقف في ليله ووقت
صفاء فكره متذللا متخشعا بين يدي مولاه لابثا بجنابه وهجما شرفه الله
ورفع قدره عند ملائكته وخواص عباده متفرطا عنه على من سواه وعزه
استغناؤه عما أيدي الناس يعني عدم طمعه ما في أيديهم فإنه لما
ترك فقره وفاقته رب الناس أعزه بنصره وأعطاه بغناه عق عن يحيى
ابن غسان من صالح عبده أو دبر عنهما أن النخعي عن الأوزاعي عن محمد ذه
عن أبي هريرة قال مخرجه العقيلي داود وحدث عن الأوزاعي وغيره بالبواطيل
منها هذا الحديث وليس له أصل انتهى ومن ثم قال ابن الجوزي موضوع والمتهم
به داود خط من حديث محمد بن حميد عن زافر بن سليمان وغيره ذلك الديلمي
كلهم عن أبي هريرة و داود بن عثمان النخعي قال في اللسان عن العقيلي
حدث بالبواطيل ثم أورد له هذا الخبر وقال روي عن الحسن وغيره
من قوله وليس له إسناد انتهى وأورده ابن الجوزي في الموضوع
شعار المؤمنين على الصراط أي علامتهم التي يعرفون بها عنده يوم

القيمة

القيمة رب سلم سلم قال القاضي أي يقول كل منهم يا رب سلمنا من ضرر الصراط
أي اجعلنا سالمين من آفاته آمنين من مخافاته قال الغزالي ولا يتكلم يومئذ
إلا الرسل والشعار في الأصل العلامة التي تنصب ليعرف بها الرجل
ثم استعير في القول الذي يعرف الرجل به أهل دينه ولا يلتبسه المكروه
في الحساب والقصاص ك في التفسير عن المغيرة بن شعبة قال ك
على شرطهما وأقره الذهبي وقالت غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن
ابن إسحاق قال الذهبي واستحق ضعفه انتهى وأورده ابن الجوزي في الواهيات
وقال لا يصح
شعار أمتي أي أمة الإجابة إذا حملوا على الصراط بالبناء للمجهول
للمفعول ويصح للفاعل بتكلف وكيف ما كان المراد ونسبوا عليه يا لا
إله إلا أنت أي يا الله لا إله إلا أنت طب وكذا الأوسط عن ابن عمرو
ابن العاص وفيه من لم يوثق على ضعفه وعبدوس بن محمد لا يعرف
شعار المؤمنين يوم يبعثون من قبورهم للعرض والحساب أن يقولوا
لا إله إلا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون فيه تنويه عظيم بشرف
التوكل كيف وهو رأس الأمر كله وقد روي بعض الأكابر من الصوفية
بعد موته قيل كيف كان الحال قال وجدت التوكل شيئا عجيبا ابن مردويه
في تفسيره عن عائشة
شعار المؤمنين يوم القيمة في ظلم القيمة لا إله إلا أنت أي فإن
توهمهم ذلك يكون نورا يستضيئون به في تلك الظلم الشيرازي في
الألقاب عن ابن عمرو
شعبان بين رجب ورمضان تغفل الناس عنه أي عن صومه يرفع
فيه أعمال العباد لتعرض على الله تعالى فأحب أن يرفع عملي وأنا
صائم أي فأحب أن أصوم شعبان وهذا أورده مبينا لفضل الصوم
بعد رمضان أن الأفضل فيه هب عن أسامة بن زيد ظاهر صنيع المصنف
أنه لا يوجد مخرجا لأحد من الستة وهو ذهول فقد رواه النسائي في
الصوم باللفظ المزبور عن أسامة المذكور
شعبان شهري ورمضان شهر الله ظاهر أن هذا هو الحديث
بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمي وشعبان المطهر
ورمضان المكفر والمراد بكون شعبان شهره أنه كان يصومه من غير
إيجاب عليه وبكون رمضان شهر الله سبحانه أنه سبحانه أوجب
صومه فصار صومه حقا لله على عباده فر عن عائشة رضي الله عنها
فيه الحسن بن يحيى قال الذهبي تركه الدارقطني
شعبتان لا تتركهما أمتي مع كونهما من أعمال الجاهلية النياحة

اي رفع الصوت بالندب على الميت والطعن في الانساب اي الوقيعة في
اعراضهم والطعن في نسبهم حم عن ابي هريرة رضي الله عنه رمز المصنف
لحسنه انتهى
شفاء عرق النسا كالعصي عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذ والافصح
النسا لا عرق النسا ذكره في النهاية وتعقبه ابن القيم بان العرق اعم
فهو من اضافة العام الى الخاص سمي به لانه المه ينسي سواه. الية شاة اعرابية
في رواية كبش عربي اسود وليس بالعظيم ولا بالصغير تذاب ثم تجزا
ثلاثة اجزاء ثم تشرب على الريق كل يوم جزء. قال انس رضي الله تعالى
عنه وصفته لثلثمائة نفس كلهم برىء في وهذا خطاب لاهل الحجاز ونحوهم
فان هذا العلاج ينفع من المرض يحدث من يبس وقد يحصل من مادة
غليظة لزجة وفي الالية انضاج وتليين والمرض يحتاج لهما وخص الشاة
الاعرابية لقلة فضولها ولطف جوهرها وطيب مرعاها حم ه ك
في التفسير عن انس قال ك على شرطهما واقره الذهبي
شفاعتي الاضافة بمعنى ال العهدية اي الشفاعة التي اعطانيها
الله عز وجل ووعدني بها ادخرتها لاهل الكبائر الذين استوجبوا النار
بذنوبهم الكبائر من امتي ومن شاء الله تعالى يشفع لقوم منهم ان لا يدخلوا
النار ولاخرين ادخلوها ان يخرجوا منها ولا ينافيه قوله في الحديث
المار ان الله ادخلها على نبي فتنا بريننا لان المراد المستحق او الزجر والتنفير
كما مر قال الحكيم الترمذي اما المتقون الورعون واهل الاستقامة فقد
كفاهم ما قدموا عليه فانما لو اتقوا ما هم ورعهم برحمة سابقة فتلك
الرحمة اخذتهم في مكانهم قال والشفاعة درجات ولكل صنف من
الانبياء والاولياء واهل الذكر كالعابدين والورعين والزهاد والعلماء
ياخذ خطه منها على حياله لكن شفاعة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم
لا تشبه شفاعة غيره من الانبياء والاولياء لان شفاعتهم من الصدق
والوفاء والحظوظ وشفاعة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم من الجود
وفيه رد على الخوارج المنكرين للشفاعة واحتجاجهم في قوله تعالى فما
تنفعهم شفاعة الشافعين كما هو مبين في الاصول حم د ت حب ك في السنة
ت في الزهد حب ك عن انس ه حب ك عن جابر بن عبد الله قال ت
في العلل قال جابر ومن لم يكن من اهل الشفاعة فماله وللشفاعة
طب وفي الاوسط عن ابن عباس رضي الله عنهم قال الهيثمي فيه عند
موسى بن عبد الرحمن الصنعاني وهو وضاع خط عن ابن عمرو ابن العاص
وعن كعب بن عجرة قال الترمذي في العلل سالت محمدا يعني البخاري
عن هذا الحديث فلم يعرفه وفي الميزان رواه عن صدقة بن موسى جهال له

احمد

منزلون لكرامتهم عليه منزلة المقربين عند الملوك على طريق التمثيل والبيان ن
لشرفهم وتفضيلهم على غيرهم حم عن ابي هريرة
الشهداء الذين يقاتلون في الصف الاول ولا يلتفتون بوجوههم
حتى يقتلوا فاولئك يلتقون في الغرف العلا من الجنة يضحك
اليهم ربك اي يقبل عليهم ويجزل عطاياهم ويبالغ في اكرامهم واذا
انه تعالى اذا ضحك الى عبده المومن فلا حساب عليه هذا ترغيب
في جهاد اهل الطغيان بجدال السيف والسنان واعلام بالترتيب
عما يحصل به التصفية بما يؤدي اليه مناصبة الكفار ومقارعة
اهل دار البوار وفي الخبر اشعار بان فضل الشهادة ارفع من فضل
العلم واليه ذهب جمع فاحتجوا به لما سبق ان العلم يحصله العبد
في الحياة الدنيا ليتقرب الى الله زلفى والاجر في الاخرة بلقى والشهادة
تحصل للعبد عند خروج روحه من بدنه فهي ثواب الله الذي لا يبلغ
احد اقصى امده فالعلم يثاب عليه والشهادة من الثواب وفي تفضيل ٣
الثواب والمثاب عليه نظر لا يخفى على اولي الالباب وايضا فالشهادة
درجة عند الله سبحانه وتعالى والعلم يحصله العبد في الدنيا
ليكمل به عمله وايمانه والشهادة متى اتصف بها العبد حصلت له
الدرجة العالية بيقين والعلم قد يتصف به من لا يكون من المتقين
فيرجع عمله وبالا عليه ولا يرغب بحق فيما لديه ولان الشهادة اسم
مدح في كل حال والمتصف بها مخصوص بالاجر الذي لا ينقطع دونه ٣
الامان وتنتهي اليه الاماني والعلم في نفسه ينقسم الى محمود ومذموم
والمتصف بالمحمود منه مثاب ومعاقب ومرحوم والتحقيق انه
لا يمكن اطلاق القول بتفضيل العلم ولا الشهادة وان ذلك يتفاوت
بتفاوت احواله طس عن نعيم بن همار ويقال هبار ويقال همار ويقال هدار
ويقال حمار صحابي شامي قال ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي الشهداء افضل فذكره قال الهيثمي رواه الطبراني واحمد
وابو يعلى ورجال احمد وابي يعلى ثقات انتهى وقضيته ان رجال الطبراني
ليسوا كذلك فعدول المصنف للطبراني من بين من عزي اليه ليس
الرواية المرجوحة وعدوله عن احمد
الشهر يكون مرة تسعة وعشرين ويكون مرة ثلاثين فلا تاخذوا
انفسكم بصوم ثلاثين احتياطا وان يحصل في قلوبكم شك في كمال الحجة
وان نقص الشهر قالوا وقد يقع النقص متواليا في شهرين وثلاثة
واربعة لا اكثر فاذا رايتموه فصوموا واذا رايتموه فافطروا فان غم
عليكم قال القاضي فيه ضمير يجوز كونه مسندا الى الجار والمجرور

اي ان كنتم مغموما عليكم فاكملوا اي اتموا العدة اي عدد شعبان ثلاثين
وقد فرض الصيام على هذه الامة ابتدا ايا ما معدودة لان الله سبحانه لما
حرم علينا ما في الكتب والصحف من الفقه بايا كانت مبادى احكامها على حكم الحكمة ٤
المتقدمة بكا وجموا وجهته اهل الكتاب ابتدا ثم ختم لهم بالوجهة الى
الكعبة انتها صوموا صوم اهل الكتاب ابتدا ثم رقوا الى صوم دائرة الشهر
انتها فلما كان من قبلنا اهل حساب لما فيه من حصول امر الدنيا وكانت
اعوامهم شمسية كان صومهم عدد ايام لا وحدة شهر وكان فيه على هذه
الامة في الكلفة مما كان في صوم اهل الكتاب من حيث لم يكن فيه اكل ولا
نكاح بعد نوم بنا لدا من هذه الامة وا وايلها خطا من اوايل الاسم ثم
زفت الى ما خصها ن عن ابي هريرة ظاهر صنيع المصنف ان ذا اليسر في احد
الصحيحين دهو ذهول بل هو فيهما معا
الشهوة الخفية قال الزمخشري قيل هي كل شي من المعاصي يضمره صاحبه
ويصر عليه وقيل ان يرى جارية حسناء فيغض بصره ثم ينظر بقلبه
ويمثلها لنفسه فيتخيلها انتهى وقال الغزالي تريد ان الانسان اذا لم تقدر
نفسه على ترك بعض الشهوات دروم الدخفي الشهوة ويا كل في الخلوة
ما لا ياكل في الجماعة والريا شرك لان من عمل لحظ نفسه او لبرآة الناس
فيثنوا عليه فقد اشرك مع الله غيره تنبيه قال الغزالي الشهوة
النفس اضر الاعدا وبلاوها اصعب البلا وعلاجها اعسر الاشيا ودواها
اعضل الدا فانها عدو من داخل والعدو اذا كان من داخل البيت عزت
الحيلة في دفعه وهي عدو ومحبوب والانسان اعمى عن عيب محبوبه واذا
نظرت وجدت اصل كل فتنة وفضيحة وخزي وهلاك وافة وما وقع
من خلق الله من اول خلق الله الى يوم القيمة من قبل النفس تتمة
قال في الحكم حظ النفس في المعصية ظاهر جلي وحظها في الطاعة باطن
خفي ومداواة ما يخفى صعب علاجه وربما دخل الريا عليك حيث لا ينظر
الخلق اليك طب عن شداد بن اوس رمز المصنف لحسنه
الشهيد لا يجد مس القتل الا كما يجد احدكم مس القرصة بفتح القاف
وسكون الرا يقرصها القرصة الاخذ باطراف الاصابع وعبر بذلك للحصر
دفعا للتوهم تصور ان الم يفضل عن المها وهذا تسلية لهم عن هذا
الحادث العظيم والخطب الجسيم وتهييج للصبر على وقع السيوف
واقتحام الحتوف ن عن ابي هريرة ورواه عنه الديلمي ايضا
الشهيد لا يجد الم القتل الا كما يجد احدكم مس القرصة يعني ان الله تعالى
يهون عليه الموت ويكفيه سكراته وكربه بل رب شهيد تلذذ ببذل نفسه
في سبيل الله طيبة به نفسه كقول خبيب الانصاري حين قتل

ولست

ولست ابالي حين اقتل مسلما • على اي شق كان لله مصرعي
طس عن ابي قتادة قال الهيثمي فيه رشيد بن سعد وهو ضعيف واقول
فيه ايضا ابن لهيعة
الشهيد يغفر له في اول دفعة وفي رواية دفعة من دمه يعني ساعة
يقتل والدفعة بالضم والفتح المرة الواحدة من نظرا وغيره ويزوج
حورا وين من الحور العين ويشفع في سبعين نفسا من اهل بيته لفظ
رواية الترمذي من اقاربه بدل اهل بيته اي يقتل شفاعته فيهم والمرا بط
اذا مات في رباطه كتب له اجر عمله الى يوم القيمة فلا ينقطع بموته
وعدي عليه ورزق برزقه ويزوج سبعين حورا وقيل له اي تقول
له الملئكة بامر الله تعالى قف في الموقف فاشفع الى ان يفرغ من الحساب
فيدخل الجنة وترفع درجته فيها خاتمة قال ابن البركات في شرح
للشهيد الكامل المقتول في سبيل الله شرايط وخصها بعضهم بشروط
ان يقاتل مخلصا ومعنى الاخلاص ان يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا وهذا
دليل على ان العمل انما يكون بالنية الصالحة فيها بعتبر وان لم تصح
النية فلا اثر له وهو دليل ظاهر على ان الفضل الذي ورد في الجهاد
وما اعده الله للمجاهدين مختص بمن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
فمن قاتل لغير ذلك فليس في سبيل الله وبدليله ما في خبر من ماص
كلم يكلم في سبيل الله والله اعلم بمن يكلم في سبيله معنا • ليس كل من
يكلم في معركة كان ذلك في سبيل الله ولا يتعلق بذلك بظاهر الحال بل
الله اعلم بمن يكلم في سبيله فان ذلك مقرون بالاخلاص والله اعلم
به فانه من افعال القلوب ومن شرايط الشهادة الكاملة ان يقاتل
صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر فذلك هو السعيد الكامل ص عن
ابي هريرة رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي روى ابن ماجة بعضه ورواه
الطبراني عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي قال الذهبي مقارب الحديث
وضعفه النسائي
الشوم بضم المعجمة وسكون الهمزة وقد تسهل فتصير واوا نقيض
اليمن سو الخلق اي يوجد فيه ما يناسب الشوم ويشاكله وانه
يتولد منه قال ابن رجب نبه به على ان الشوم انما كان من قبيل الخطا يا
فانها تسخط الرب ومن سخط عليه فهو مشوم شقي في الدنيا
والاخرة كما ان من رضي عنه سعد فيما رسي الخلق يشوم على نفسه
وعلى غيره حم طس حل وكذا العسكري كلهم عن عايشة طس عن جابر
قال قيل يا رسول الله ما الشوم فذكر قال الهيثمي وفيه الفضل
ابن عيسى الرقاشي ضعيف انتهى وقال شيخه العراقي حديث لا يصح

الشونيز الكمون الاسود ويسمى الهندي وهو بفتح الشين كذا قيده وقال
القرطبي بالضم وقيل بالفتح وقال هو الشينيز بالكسر دواء من كل داء من الادوا
الباردة او اعم ولا ينبغي الا بدوي الحار بالحار بالخاصية او المراد اذا ركب
تركيبا وقد اطنب الاطبا في عموم منافعه الا السام وهو الموت فانه
لا دوا له اذا جا بحال قال في التنقيح لم يوجد في غير الشونيز من المنافع
ما وجد فيه وقد ذكر الاطبا فيه نحو اثنين وعشرين منفعة ابن السني
في كتاب الطب النبوي وعبد الغني في الايضاح عن بريدة ظاهره انه لا يوجد
مخرجا لاحد من الستة وهو ذهول فقد خرجه الترمذي في الطب عن ابي هريرة
ونقل عنه في مسند الفردوس وغيره

الشياطين يستمتعون بثيابكم اي يلبسونها فاذا نزع احدكم
ثوبه فليطوه حتى ترجع اليها انفاسها اي الثياب والقياس حتى يرجع
اليه نفسه ولعل التانيث وقع من بعض الرواة فان الشيطان لا يلبس
ثوبا مطويا اي لم يوذن له في ذلك كما لم يوذن له في فتح الباب المغلق
والاناء المستور ابن عساكر في التاريخ عن جابر

الشيب نور المومن لانه يمنعه عن الغرور والخفة والطيش ويميله
الى الطاعة وتنكسر نفسه به عن الشهوات وكل ذلك موجب للثواب
يوم الماب لا يشيب رجل في الاسلام الا كانت له بكل شيبة حسنة
ورفع بها درجة اي منزلة عالية في الجنة فائدة ورد في غير
ما خبر ان اول من شاب ابرهيم وفي الاسرائيليات ان ابرهيم لما رجع من
تقرب ولده الى نبه رات سارة في لحيته شعرة بيضا فكان اول من
شاب فانكرتها وارته اياها فتاملها فاعجبته وكرهتها وطالبته بازالتها
فابى واتاه ملك فقال السلام عليك يا ابرهيم وكان اسمه ابرم فزاد
في اسمه ها والها في السريانية للتفخيم والتعظيم ففرح وقال اشكر
الحمد له كثير ثم قال له الملك ان الله صيرك معظما في اهل السموات
والارض وسمك بسمة الوقار في اسمك وخلقك اما اسمك فانك تدعى في
اهل السما والارض ابرهيم واما خلقك فقد وقارا ونورا على شعرك
فقال لسارة هذا الذي كرهتيه نور ووقار قالت اني كارهة له قال
لكن احبه اللهم زدني نورا فاصبح وقد ابيضت لحيته هب عن عمرو
ابن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وفيه الوليد
ابن كثير اورده الذهبي في الضعفا وقال ابن سعد ليس بذاك وعبد
الرحمن بن الحرث قال احمد متروك الحديث

الشيب نور من خلع الشيب يعني ازاله بنحو نتف فقد خلع نور الاسلام
عنه فنتف الشيب مكروه مذموم شرعا قال القرطبي قال ان ملكا

اليونان استعمل على ملبسه امة ادبها بعض الحكما فارته يوما المراة فراى
في وجهه شعرة فقصها فاخذتها الامة وقبلتها ووضعتها بكفها
واصغت اليها فقال الملك اي شيء تصغين قالت سمعت هذه المقالة
نفعه قرب الملك تقول قولا عجيبا قال ما هو قالت لا اجتري لساني على
النطق به قال قولي امنت ما لزمت الحكمة قالت تقول ايها الملك المسلط
على الجسد قرب اني خفت بطشك في ظلمك حتى عهدت الى بناتي ان
ياخذن بثاري وكانك بهن وقد خرجن عليك فاما ان يعجلن القتل بك
واما ان ينتقصن شهوتك وقوتك وصحتك حتى يعجل الموت عنها فقال
اكتبي كلامك فكتبته فتدبره ثم نبذ ملكه في حديث هذا المقصود منه
وانشدوا في معناه

وزائرة للشيب لاحت بعارضي • فبادرتها خوفا من الحتف بالنتف
فقالت على ضعفي استطلت ووحدتي • رويدك حتى يلحق الجيش من خلفي

اذا بلغ الرجل اربعين سنة من عمره وقاه الله الادوا وفي رواية
امنه الله من البلايا الثلاث المهولة المخوفة المحدقة عند العرب
الجنون والجذام والبرص وخصها لانها اخبث الامراض واشنعها
واقبحها وزاد ابو يعلى في روايته فاذا بلغ ارذل العمر لكي لا يعلم من
بعد علم شيا كتب له مثل ما كان يعمل في صحته من الخير فاذا عمل سيئة
لم تكتب عليه انتهى ابن عساكر في تاريخه في ترجمة الوليد بن موسى القرشي
من حديثه عن الاوزاعي اباطيل لا اصل لها وقال ابن حبان هذا لا اصل
له من كلام النبي انتهى واقره عليه الذهبي وقال ابن الجوزي حديث لا يصح

الشيخ في اهله وفي رواية في قومه كالنبي في امته اي يجب له من
التوقير مثل ما للنبي في امته منه او المراد يتعلمون من علمه ويتادبون
من ادبه لزيادة تجربته التي تمرنت عقله ولذلك ترى الاكراد والاتراك
واجلاف العرب مع قرب رتبتهم من البهيمة يوقرون الشيخ بالطبع
تتمة قال ابن عربي الشيوخ نواب الحق كالرسل في زمانهم
فهم ورثوا الشرائع وعليهم حفظ الشريعة لا التشريع وحفظ القلوب
ورعاية الاداب فهم من العلما بالله بمنزلة الطبيب من العالم بحكم
الطبيعة فالطبيب لا يعرف الطبيعة الا علمي مدبرة للبدن والعالم
بالطبيعة يعرفها مطلقا وان لم يكن طبيبا وقد يجمع الشيخ بينهما
لكن حظ الشيخ من العلوم ان يعرف من الناس موارد حركاتهم ومصادرها
والعلم بالخواطر مذمومها ومحمودها وموضع اللبس الداخل فيها
من ظهور خاطر مذموم في صورة محمود ويعرف الانفاس والنظرة وما
لها وما يحتويان عليه في خير وشر ويعرف العلل والادوية

والازمنة والسن والامكنة والاغذية وما يصلح المزاج وما يفسد.
والفرق بين الكشف الحقيقي والخاطي ويعرف التجلي الالهي ويعلم
التربية وانتقال المريد من الطفولية الى الشباب ومنه الى الكهولة ويعلم
ما للنفس والشيطان من الاحكام وادويتها ومتى تصفو خواطر المريد
ويعلم ما تمكنا المريد مما لا يشعر به ويفرق للمريد اذا فتح عليه في باطنه
من الفتح الروحاني والالهي ويعلم ما للشيم اهل الطريق الذين يصلحون
له والتحلية التي تحلي بها نفوس المريدين الذين هم عن النفس الحق فالشيخ
عبارة عن جمع جميع ما يحتاج المريد في حال تربيته وسلوكه الى انتهائه
الى الشيخوخة صحبتها من سقيم ما لكما وقع لشيخنا حتى قيل له انت عيسى
ابن مريم فتنا وله الشيخ عما ينبغي وكذا اذا ابتلى بسماع النهي عن واجب
او فعل حرام فالشيخ طبيب الدين فمهما نقص مما يحتاج المريد في تربيته
فلا يحل العقود على منصة المشيخة فانه يفسد اكثر مما يصلح و
كالمتطبب يحمل الصحيح ويقتل المريض **الخليل في شيخه وابن النجار**
في تاريخه كلاهما من حديث احمد بن يعقوب القرشي الجرجاني الابوي عن عبد
الملك القناطري عن اسمعيل عن ابيه عن ابن رافع **عن ابي رافع** قال ابن حبان
وهذا موضوع وقال غيره هذا باطل وقال الزركشي ليس من كلام النبي
وفي الميزان في ترجمة محمد بن عبد الملك القناطري روى حديثا باطلا
الشيخ في اهله كالنبي في امته وقيل له القناطري لانه كان يكذب
قناطير انتهى وفي اللسان قال الخليل حديث الطبراني وضعه كذاب
على مالك فقال له صخر الحاجبي وهو الذي وضع حديث الشيخ في
اهله كالنبي في امته
الشيخ في بيته يعني في اهله وعشيرته **كالنبي في قومه** لا لكبر سنه
ولا لجاه وقوته بل لتناهي عقله الذي هو منبع الحلم ومطلعه واسه
والحلم يحرك منه محرك الزين الشجر والنور من الشمس والرؤية من
العين **حب في الضعفا والشيرازي في الالقاب** وكذا الديلمي عن ابن عمر
ابن الخطاب لكن نعقبه مخرجه ابن حبان بان ابن عثمان يروي عن ابن مالم
يحدث به قط وذكره ابن حبان ايضا في ترجمة ابن عمر وقال هذا موضوع قال
السخاوي وجزم شيخنا يعني ابن حجر بكونه موضوعا وممن تبعه ابن تيمية
الشيخ يضعف جسمه وقلبه شاب على حب اثنين اي كان وما زال
على حب اثنين كالمراد اشتمل على ذلك ودوامه عليه والحب
لهما لا ينقطع بشيخوخته **طول الحياة وحب المال** خبر المبتدا
محذوف ويجوز النصب على البدلية من اثنين وفيه ذم الامل والحرص
على جمع المال وذلك يقتضي وفضل الصدقة للغني والتعفف للفقير

والارادة

والارادة في القلب لا في عين الاغصان كما ظن قال الحافظ العراقي والحديث
غير منقح المعنى انتهى واحسن ما وجه به ما تقرر **عن عبد الغني بن سعيد في كتاب
ايضاح عن ابي هريرة** ورواه عنه احمد بلفظ الشيخ على حب اثنين طول
الحياة وكثرة المال
الشيطان يلتقم قلب ابن ادم مشتق من القلب الذي هو المقصد للفرط
تقلبه **فاذا ذكر الله خنس عنه** اي انقبض وتاخر **واذا نسي الله التقم
قلبه** وذلك لان الشيطان سيال يجري من ابن ادم مجرى الدم وسيلانه
كالهوا في القدح فاذا اردت اخلاء القدح من الهوا من غير ان تشتغل بشي
فقد طمعت في غير مطمع بل بقدر ما يخلو من الماء يدخله الهوا فلذلك القلب
المشغول بذكر الله يخلو عن جولان الشيطان ولو غفل عنه ولو لحظة فلا
قرين له فيه الا الشيطان ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا نعم
في الحديث عمها من الحال التي ترتبط التقام والخنوس على طريق ضرب المثل
للتفهيم قال حجة الاسلام والتطارد الذي بين ذكر الله ووسوسة
الشيطان كالتطارد بين النور والظلمة وبين الليل والنهار ولتطارد هما
قال الله تعالى استحوذ عليهم الشيطان فانساهم ذكر الله **الحكيم
عن انس** رمز المصنف لحسنه ظاهر صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاشهر من الحكيم
مع وضع لهم الرموز مع انه خرجه ايضا ابو نعيم والديلمي
الشيطان يهم بالواحد والاثنين فاذا كانوا ثلاثة لم يهم بهم قال
في الفردوس يعني من السفر وقال غيره اراد ما لواحد المنفرد برايه واحد
منه ان تقلته الاكثر او من تقليده الاكبر ويؤيده خبر عليكم بالسواد
الاعظم ومن شذ شذ الى النار فافهم **فائدة** سئل شيخ الاسلام
زكريا هل للكرام الكاتبين وللشياطين من الاطلاع على ما يخطر في القلب
ام لا فاجاب **لهم الاطلاع على ما يخطر بالقلب** باطلاع الله
تعالى **البزار في مسنده عن ابي هريرة** قال الهيثمي فيه عبد الرحمن بن ابي
الزناد وهو ضعيف انتهى واعلم ابن القطان بعبد العزيز بن عبد الله
الاصم وقال لا يعرف فالحديث لا يصح وفي الميزان عبد العزيز الاصم فيه
جهالة ثم اورد له هذا الخبر انتهى

حرف الصاد

صائم رمضان في السفر كالمفطر في الحضر من حيث تسا وبهما في الاثم
عن الرخصة في السفر وعن العزيمة في الحضر فهو حث على فعل الرخصة
فالفطر لمن سفره ثلاثة ايام افضل من الصوم عند الشافعي واحمد
وظاهره ابو حنيفة فاوجب الفطر فيه **عن عبد الرحمن بن عوف** مرفوعا
وعنه موقوفا رمز المصنف لحسنه وقال ابن حجر واخرجه البزار ورجح وقفه

وكذا ابن حزم ابن عدي لو وقفه بين علته انتهى
صاحب الدابة أحق بصدرها فلا يركب غيره معه عليها إلا رديفا إلا أن
يؤثره فلا بأس في الكرامة قال ابن العربي إنما كان الرجل أحق بصدر دابته
لأنه شرف والشرف حق المالك ولأنه يصرفها في المشي حيث شاء وعلى أي
وجه أراد من إسراع وإبطاء وطول وقصر بخلاف غير المالك حب عن بريدة
ابن الحصيب حم طب عن قيس بن سعد بن عبادة قال أتانا رسول الله فوضعنا
له غسلا فاغتسل فأتيناه بملحفة ورسية فاشتمل بها فكأني أنظر
إلى أثر الورس على عكنه ثم أتيناه بحمار ليركب فذكره قال الهيثمي فيه ابن
أبي ليلى سيء الحفظ وعن حبيب ضد العدو ابن مسلمة بفتح الميم واللام
ابن مالك القرشي الفهري المكي نزل الشام ويسمى حبيب الرومي لكثرة
دخوله عليهم مجاهدا مختلف في صحبته قال حبيب أتانا قيس من
الفتنة الأولى وهو على فرس فخرج عن السرج وقال اركب فقلت سمعت
النبي يقول صاحب الحق قال لست أجهل ما قال لكن أخشى عليك قال
الهيثمي رجاله أحد ثقات حم عن عمر ابن الخطاب قال قضى رسول الله صلى
الله عليه وسلم أن صاحب الدابة أحق بصدرها قال الهيثمي رجاله
ثقات طب عن عصمة بكسر المهملة الأولى وسكون الثانية ابن مالك
الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون المهملة نسبة إلى بني خطمة بطن من الأنصار
قال زارنا رسول الله أي في قبا فلما أراد أن يرجع حييناه بحمار فركب
قلنا يا رسول الله هذا الغلام يأتي معك يرد الدابة فذكره فرده وهو
بملاخ لا بيسار قال الهيثمي فيه الفضل بن المختار ضعيف وعن عروة
ابن مغيث الأنصاري قال الهيثمي مختلف في صحبته وعده البخاري تابعيا
وهو الصحيح ضس عن علي أمير المؤمنين البزار في مسنده عن أبي هريرة
وضعفه أبو نعيم عن فاطمة الزهرا قال الهيثمي فيه الحاكم بن عبد الله
الأيلي وهو متروك
صاحب الدابة أحق بصدرها أي الركوب عليه إلا أن يأذن ما لم يثنها
فإن الحق له لا بعده ويصح بناؤه للمفعول ويكون المعنى إلا أجنبيا إذن
من صاحبها في ذلك فلا يكون صاحبها حينئذ أحق لجعل الحق لغيره
ابن عساكر في التاريخ عن بشير الأنصاري
صاحب الدين مأسور أي مأخوذ بدينه في قبره يعني محبوس في نفسه
عن مقامه الكريم بسببه يشكو إلى الله ما يلقاه في قبره من الوحدة
أي لا يرى أحدا يفض عنه ويخلصه ذكره انتهى قال التوربشتي والمذكور
من شد الأسر أي القيد وكانوا يشدونه به فسمي كل أسير أسيرا
وإن لم يشد وقال في الفردوس المأسور المحبوس وزاد في رواية حتى

يؤخذ

يؤخذ عنه طس وابن النجار وكذا الدارقطني عن البراء بن عازب ورواه عنه
أيضا البغوي في شرح السنة قال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه
مبارك بن فضالة وثقه عفان وابن حبان وضعفه جمع انتهى
صاحب الدين مغلول في قبره أي مشدود ويداه إلى عنقه بجامعة
لا يفكه منه إلا قضاء دينه والظاهر أن المراد به دين أمكنه
قضاؤه في حياته ولم يقضه فر عن أبي سعيد الخدري وفيه أحمد
ابن يزيد أبو العوام قال الذهبي في الذيل مجهول
صاحب السنة أي المتمسك بها الجاري عليها إن عمل خيرا قبل
منه وإن خلط فعمل صالحا وآخر سيئا غفر له ما عمله من الذنوب ببركة
استمساكه بالسنة وقيل المراد بصاحب السنة المحدث وعليه
يدل كلام الخطيب خط في المؤتلف والمختلف عن ابن عمر ابن الخطاب
صاحب الشيء في لفظ رواية أي يحمل المتاع أحق بشيئه أي بحمله
لأنه أعون على التواضع وأنفى للكبر وهذا قاله لأبي هريرة وقد دخل
النبي السوق فاشترى سراويل فأراد أبو هريرة أن يحمله فذكره ثم
بين أن ذلك ما لم يكن عذر بقوله إلا أن يكون ضعيفا عنه خلقيا
أو لمرض يعجز عنه فيعينه عليه أخوه المسلم وبيان
الحقيقة في هذا أن لكل من المتصاحبين حقا على الآخر فعل أبي هريرة
له الخدمة فطلب الوفاء بها فأجابه بما معناه وإن كان ذلك حق طلب
الحمل إذ للخدمة لكن أنا أحق لكوني صاحبه وإنما منعه مع أن في
خدمته غاية الشرف والتواضع لأنه مشرع فبين كل فعل في محله
تشريعا ألا ترى إلى قوله أحق إذ تحمله لما في التعبير بصورته من زيادة
معنى التأكيد طس وأبو يعلى وابن عساكر في التاريخ عن أبي هريرة
قال دخلت يوما السوق مع رسول الله فجلس إلى البزازين فاشترى
سراويل بأربعة دراهم وكان لأهل السوق وزان يزن فقال
له النبي اتزن وأرجح فقال الوزان هذه كلمة ما سمعتها من أحد
قال أبو هريرة فقلت يا رسول الله إنك لتلبس السراويل قال نعم
في السفر والحضر وبالليل والنهار فإني أمرت بالستر فلم
أر شيئا أستر منه هذا سياقه عند الطبراني وأبي يعلى وبذلك
تبين صحة جزمه في الهدي بأنه لبسها فقول الشمس في حاشية
الشفا كبعض المتأخرين من الحفاظ الشافعية سبق قلم للفاحش
سببه قصور النظر قال الحافظ الزين العراقي وابن حجر سنده ضعيف
وقال السخاوي ضعيف جدا بل بالغ ابن الجوزي فحكم بوضعه وقال
فيه يوسف بن زياد عن عبد الرحمن الإفريقي ولم يروه عنه غيره

وردّ المؤلف بانه لم ينفرد يوسف فقد خرجه البيهقي في الشعب والاز
من طريق حفص بن عبد الرحمن وبرده بن عبد الرحمن قال ابن حبان بروى الموضوعات
عن الثقات فهو كاف في الحكم بوضعه

صاحب الصف وصاحب الجمعة اى الملازم على الصلاة في الصف الاول
وعلى صلاة الجمعة في الاجر سوا لا يفضل هذا على هذا بل هما مستعادان في
حيازة الثواب ومقداره ويحتمل في الحيازة دون المقدار ابو نصر
القزويني في مشيخته عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم

صاحب العلم الشرعي العامل به المعلم لغيره لوجه الله تعالى
يستغفر له حتى الحوت في البحر فيا لها من مرتبة ما اسناها ومنزلة
ما ارفعها واعلاها يكون المرء مشتغلا بامر دنيا ووصحف حسناته
مترايدة واعمال الخير ممدة اليه من حيث لا يحتسب وهذا سر قوله
من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ولولا العلما الذين يتلقون العلم
ويحملونه الناس ويبينون الحلال من الحرام جيلا بعد جيل لهلكت
الناس والدواب والانعام حتى حيتان البحر وضاع الدين واضمحل
العدل فحق لهم ان يستغفروا له عن انس بن مالك

صاحب الصور اسرافيل واضع الصور على فيه منذ خلق
ينتظر متى يومر ان ينفخ فيه فينفخ وذلك لان اسرافيل واضع
فاه على القرن كهيئة البوق ودارة راسه كعرض السما والارض وهو
شاخص ببصره نحو العرش ينتظر متى يومر فينفخ النفخة الاولى
فاذا نفخ صعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم ينفخ
الثانية بعد اربعين سنة خط في ترجمة عبد الصمد البزار عن ابن عبا
ابن عازب وفيه عبد الصمد بن النعمان اورده الذهبي في الذيل
وقال صدوق وقال الدارقطني غير قوي وعبد الاعلا بن ابي المساور
اورده في الضعفا وقال تركه ابو داود والنسائي

صاحب اليمين اى الملك المتكفل بكتابة ما يكون من جنده باعث
الدين الذي هو كاتب اليمين امير على صاحب الشمال اى الملك
الموكل بما ينشا عن جنده باعث الشهوة المضاد لباعث الدين قال الغزالي
وهذان الملكان وكلا بالادمي عند كمال شخصه بمقارنة البلوغ الحلم
وهو ذو اليمين بهدية والاخر نفوسه على جنده باعث الشهوة
فيتميز بمعونتهما عن البهايم ورتبة الملك الهادي اعلى رتبة القوي
فلذلك كان امير اعليه وللعبد اطوار في الغفلة والفكر والاسترسال
والمجاهدة فهو بالغفلة والفكر والاسترسال والمجاهدة فهو
بالغفلة معرض عن صاحب الشمال تارك للاستمداد منه وهو بذلك

مسى اليه فيكتب عليه سيئة وبالمجاهدة مستمد منه فيكتب له حسنة
وانما يكتب هذه الحسنات والسيئات بانشائهما فلذلك سميا كراما
كاتبين اما الكرام فلانتفاع العبد بهما فلان الملائكة كلهم بررة
واما الكاتبين فلاثباتهما الحسنات والسيئات بالكتابة فاذا عمل
العبد اى البالغ العاقل اما الصبي والمجنون فلا يكتبان عليه
شيئا كما قال الغزالي حسنة كتبها بعشر امثالها واذا عمل سيئة
فاراد صاحب الشمال ان يكتبها قال له صاحب اليمين امسك فيمسك
عن كتابتها ست ساعات يحتمل الفلكية ويحتمل الزمانية فان
استغفر الله منها اى طلب منه ان يغفرها وتاب منها توبة صحيحة
لم يكتب عليه شيئا فان التايب من الذنب كمن لا ذنب له وان لم
يستغفر الله كتبت عليه سيئة واحدة ظاهر كلام الغزالي
ان هذه الكتابة خارجة عن نمط كتابة الدنيا حيث قال وانما يكتبان
في صحايف مطوية في سر القلب ومطوية عن سر القلب حتى لا تطلع
في هذا العالم فانهما وكتبهما وخطهما وصحايفهما وجملة ما يتعلق
بهما من عالم الغيب والملكوت لا من عالم الشهادة وشي من عالم الملكوت
لا يدرك في هذا العالم انتهى وقال في موضع اخر اكثر الخلق يعجزون
عن قراءة الاسطر الالهية المكتوبة على صفحات الوجود بخط الهي
لا حرف فيه ولا صوت وذلك انما يدرك بعين البصيرة لا بعين
البصر تنبيه ذكر الغزالي ايضا ان الكرام الكاتبين
لا يطلعون على اسرار القلب انما يطلعون على الاعمال الظاهرة
طب هب عن ابي امامة قال الهيثمي رجاله وثقوا انتهى واعلم ان
للطبراني هنا ثلاث روايات احداها مرت في حرف الهمزة وهذه
الثانية وهما جيدتان وله طريق ثالثة فيها جعفر ابن الزبير
وهو كذاب كما بسطه الحافظ الهيثمي

صالح المومنين ابو بكر وعمر اى هما اعلا المومنين صفة واغلاها
قدرا قال الطيبي ان صالح ها هنا واحد ويريد به التثنية قال الكشاف
في تفسيره وصالح المومنين هو واحد اريد به الجمع كقولك لا يفعل
هذا الصالح من الناس تريد الجنس وكقولك لا يفعله هذا
الصالح من الناس تريد الجنس وكقولك لا يفعله الا من صلح منهم
ويجوز ان يكون اصله صالحوا المومنين بالواو فكتب بغير واو
على اللفظ لان لفظ الواحد والجمع واحد فيه كما جاءت اشيا
في المصحف متبوع فيها حكم اللفظ دون وضع الخط انتهى
قال اعني الكشاف والصلاح من ابلغ صفات المومنين

وهو تمني الانبياء قال تعالى حكاية عن سليمان وادخلني برحمتك في عبادك
الصالحين وقال في ابرهيم وانه في الاخرة لمن الصالحين ط وابن مردويه في
تفسيره وكذا الخطيب في التاريخ عن ابن مسعود قال سئل النبي عن قوله
وصالح المومنين من هم فذكره

صام نوح نبي الله الدهر كله الا يوم عيد الفطر ويوم عيد الاضحى فانه لم
يصمها لعدم قبول وقتها للصوم وصام داود النبي نصف الدهر كان
يصوم يوما ويفطر يوما على الدوام وصام ابرهيم خليل الله ثلاثة ايام
من كل شهر قبل البعثة وقيل من اوله صام الدهر وافطر الدهر اي لان
الحسنة بعشر امثالها فالثلاثة بثلاثين ومن عدة ايام الشهر
وفيه ان تحريم يوم الفطر ويوم الاضحى ليس من خصوصياتنا وهذا
فيما كان لواجب موقت تطوعا اما الواجب فمسكوت عنه هنا وفي ابن جرير عن
مجاهد ان الله كتب رمضان على من كان قبلكم طب هب عن ابن عمرو ابن
العاص رمز المص لحسنه قال الهيثمي صيام نوح رواه ابن ماجة وصيام
داود في الصحيح وهذا الخبر فيه ابو فراس ولم اعرفه انتهى واقول
فيه ايضا ابن لهيعة

صبيحة ليلة القدر اي الحكم والفضل به لعظم قدرها تطلع الشمس
لا شعاع لها يعني الشمس فلا يرى من ضوئها عند غروبها مثل الحبال والعصي
مقبلة لك اذا نظرتها وانتشار ضوئها كانها طست حتى ترتفع الشمس
كرمح في راي العين حم م عن ابي بن كعب

صدق الله فصدقه قاله في رجل جاهد حتى قتل يعني الله تعالى وصف
المجاهدين بالذين قاتلوا لوجهه صابرين محتسبين فتحرى هذا الرجل
فعله وقاتل صابرا محتسبا فانه صدق الله قال تعالى رجال صدقوا
ما عاهدوا الله عليه وهذا القول كناية عن تناهي رفعة منزلته
طب ك عن شداد ابن الهاد الليثي واسم ابيه اسامة قيل له الهاد لانه
كان يوقد النار ليلا لمن يسلك الطريق من الاضياف وشداد صحابي
شهد الحديبية وما بعدها وفيه قصة طويلة
صدقة اي القصر صدقة تصدق الله بها عليكم وليس بحر بيته فاقبلوا
صدقته واقصروا في السفر وفيه ان القصر رخصة لا عزيمة فان
الواجب لا يسمى صدقة ويدل له اية ليس عليكم جناح ان تقصروا من
الصلاة وذهب الحنفية الى انه عزيمة لقول عائشة فرضت الصلاة
ركعتين ثم هاجر النبي ففرضت اربعا واجاب الاول بان هذا من
قول عائشة غير مرفوع وبانها لم تشهد زمان فرض الصلاة ذكره
الخطابي واعترض قال ابن حجر والذي يظهر وبه يجمع بين الاولة ان

الصلوة ليلة الاسرا ركعتين ثم هاجر ركعتين الا المغرب ثم زيدت بعد
الهجرة الا الصبح ثم بعد ان استقر فرض الرباعية خفف منها في السفر
بالاية المذكورة صدقة علينا قال الشارح والباقي بقصة زائدة
ولم ارها في شي من الكتب الستة انتهى ولعلها سقوط من المولف
وللحديث قصة وهو ان يعلى ابن امية قال لعمر ابن الخطاب قال الله
عز وجل ان تقصروا من الصلاة ان خفتم وقد امن الناس فقال عجبت
مما عجبت منه فسالت رسول الله فقال صدقة الى اخره وهذا يدفع
قول البعض المراد بالصدقة ما لفطر في الصيام سفرا نعم هو يوخذ
منه قياسا وفيه تعظيم شان المصطفى حيث اطلق ما قيد الله ووسع
على عباد الله ونسب فعله اليه تعالى لانه خيرة الله من خلقه وعن
عمر عن عمر ابن الخطاب ظاهره ان الكل رووه وليس كذلك بل عزوه للبخاري
غلط لذهول فقد قال الصدر المناوي وغيره رواه الجماعة كلهم
الا البخاري ومن ثم اقتصر الحافظ ابن حجر في تخريج المختصر وغيره على عزو
الحديث لمسلم وابي داود والنسائي والترمذي

صدقة الفطر اي من رمضان اضيفت الصدقة للفطر لكونها
تجب بالفطر منه او ماخوذ من الفطرة التي هي الخلقة المرادة بقوله
تعالى فطرة الله التي فطر الناس عليها صاع تمر وهو خمسة ارطال
وثلث بالبغدادي عند مالك والشافعي واحمد او صاع شعير
او ليست للتخيير بل لبيان الانواع التي تخرج منها وذكرهما لانهما الغالب
في قوت اهل المدينة عن كل راس او صاع بر او قمح قال الزمخشري القمح
البر سمي به لانه ارفع الحبوب من قمحت الناقة اذا رفعت راسها
واقمح الرجل اقماحا اذا شمخ بانفه بين اثنين اخذ بظاهره ابو حنيفة
تبعا لفعل معوية في اجزا نصف صاع حنطة وخالفه الثلاثة
فاوجبوا صاعا من اي جنس كان واجابوا بان معوية فعل باجتهاد
وخالفه من هو اطول صحبة واعلم بحال النبي منه ابو سعيد
فقال لا اخرج الا ما كنت اخرج في عهد النبي صاع تمر او بر او شعير او
اقط فقيل له او مدين من قمح فقال لا تلك قيمة معوية لا اقبلها ولا اعمل
بها رواه ابن خزيمة صغير ولو يتيما خلافا لابن الحسن وزفر او كبير
او عبد ظاهره ان العبد يخرج عن نفسه وهو مذهب داود ورد بخبر ليس
على المسلم في عبده صدقة الا صدقة الفطر فانه يقتضي انها
على سيده دونه وقال البيضاوي جعل وجوب زكاة الفطر على السيد
كالوجوب على العبد مجازا اذ ليس هو اهلا لان يكلف بالواجبات
ذكر او انثى او خنثى اخذ بظاهره ابو حنيفة فاوجبها على المراة المزوجة

واوجبها الثلاثة على الزوج غنيا او فقيرا اما غنيكم فيزكيه الله و
فقيركم فيرد الله عليه اكثر مما اعطاه . فيه انه لا يعتبر لوجوب صدقة
الفطر ملك نصاب وقال ابو حنيفة يعتبر ولا زكاة على من لا يفضل عن قوت
وخادم يحتاجهما ويليقان به وعن قوته وقوت ممونه ليلة العيد
ويومه ما يخرجه فيها وامراة غنية لها زوج معسر ومطيقة لذلك
حم عن عبد الله بن ثعلبة قال ابن قدامة تفرد به النعمان بن راشد وهو
كما قال البخاري يهم كثيرا وهو صدوق في الاصل وقال مهنا ذكرت
لاحمد حديث ثعلبة هذا فقال ليس بصحيح وانما هو عن الزهري مرسل
قلت من قبل هذا قال من قبل النعمان بن راشد وليس بقوي انتهى
وقال ابن عبد البر ليس دون الزهري من يقوم به حجة
صدقة الفطر على اي عن كل انسان مدان من دقيق او من قمح ومن
الشعير صاع ومن الحلوى زبيب او تمر صاع صاع اختلف في اي
جنس يجب منه الفطرة فمذهب الشافعي ان جنسها كل ما يجب فيه
العشر وقال المالكية جنسها المقتات في زمن النبي وقال الحنفية
والحنابلة يجزئ من هذه الخمسة وما في معناها طس عن جابر قال الهيثمي
فيه الليث بن حماد ضعيف
صدقة الفطر صاع من تمر او صاع من شعير او مدان من حنطة عن كل
صغير وكبير وحر وعبد روي بالواو وباو والمعنى سواء لان الواو
ادخل في اثبات المعنى المطلوب لان الواجب على كل واحد من المذكورين
لا على احدهم دون الاخر وقد ترد او بمعنى الواو على حد ولا تطع منهم
اثما او كفورا وتمسك بهذا الخبر ابو حنيفة في الاكتفاء باقل من صاع
بر وخالفه الباقون وضعفوا الخبر قط عن ابن عمر ابن الخطاب قال
الغرياني في مختصر الدارقطني فيه نفقة وتقدم الكلام فيه عن
داود بن الزبرقان ضعفوه كلهم وقال خ مقارب ه لـ احمد
كيحيى ليس بشيء
صدقة الفطر عن كل صغير وكبير ذكر وانثى يهودي او نصراني
حر او مملوك مدبرا كان او ام ولد او معلقا العتق بصفة ولو ابقا
مغصوبا او مؤجرا او مرهونا يؤديها سيده عنه نصف صاع من بر او صاعا
من تمر او صاعا من شعير وفيه ان الفطرة تجب على الانسان عن غيره
وقال داود عليه فطرته فقط وقوله نصف صاع منصوب بفعل
مقدر نحو اعني او على انه معمول لمتعلق الجار والمجرور المحذوف
او حال وقوله او صاعا معطوف عليه في الاحوال كلها قط عن ابن عباس
ثم قال مخرجه الدارقطني تفرد به سلام الطويل وهو متروك وقال

الذهبي

الذهبي في التنقيح خبر واه انتهى وبه يعرف ان عزو المصنف الحديث لمخرجه
وسكوته عما قبله به من بيان علته كما هو دابه في هذا الكتاب غير
صواب انتهى
صدقة ذي الرحم اي القرابة على ذي الرحم صدقة وصلة
ففيها اجران بخلاف الصدقة على الاجنبي ففيها اجر واحد وفيه
التصريح بان العمل قد يجمع ثواب عملين لتحصيل مقصود بهما
به فلعامله سائر ما ورد في ثوابهما بفضل الله ومنته طس عن سلمان
ابن عامر ابن اوس الضبي بفتح المعجمة وكسر الموحدة صحابي سكن البصرة
قال مسلم ليس في الصحب ضبي غيره واعترض برمز المصنف لصحته وهو
خطأ وذهول عن قول الحافظ الهيثمي وغيره فيه غالب بن قران
وهو ضعيف
صدقة السر تطفئ غضب الرب قال الطيبي يمكن حمل اطفاء الغضب
على المنع من انزال المكروه في الدنيا ووخامة العاقبة في العقبى من
اطلاق السبب على المسبب كانه نفي الغضب واراد الحياة الطيبة
في الدنيا والجزاء الحسن في العقبى قال ابن عربي وهو الموقع عبده لما
تصدق به فمحو المعطي غضبه بما وقع عنده انتهى وقال بعضهم المعنى
المقصود في هذا الموضع الحث على اخفاء الصدقة وفي مسند احمد
قال ابن حجر باسناد حسن رفعه ان الملائكة قالت يا رب هل من خلقك
شيء اشد من الجبال قال نعم الحديد قال فهل شيء اشد من الحديد قال
نعم النار قال فهل شيء اشد من النار قال نعم الماء قال فهل شيء اشد
من الماء قال نعم الريح قال فهل شيء اشد من الريح قال ابن ادم يتصدق
بيمينه فيخفيه عن شماله طص عن عبد الله بن جعفر بن ابي طالب
العسكري بفتح العين وسكون السين المهملة وفتح الكاف نسبة
الى عسكر مكرم مدينة من كور الاهواز وقال الحافظ العجمي عسكر وهو
ابو احمد الحسن بن عبد الله ابن سعيد صاحب التصانيف الحسنة
احد ائمة الادب وذوي الاخبار والنوادر في السرائر عن ابي سعيد
الخدري قال الهيثمي فيه من طريق الطبراني اصرم بن حوشب وهو ضعيف
وظاهر صنيع المصنف ان ذا لم يخرجه احد من الستة والا لما عدل عنه
وهو ذهول فقد عزاه هو نفسه للترمذي من حديث انس بن مالك
صدقة المرء المسلم تزيد في العمر وتمنع ميتة السوء بكسر
الميم وفتح السين اصله موتة قلبت الواو ياء وهي الحالة التي يكون
عليها الانسان من الموت واراد بميتة السوء ما لم تحمد عاقبته ولا
تؤمن غائلته من الحالات التي يكون عليها الانسان عند الموت كالفقر

المدفع والوصب الموجع وموت الفجاءة والغرق والحرق ونحوها ذكره التوربشتي
وقال الحكيم ونحوه جميعاً تعوذ منه المصطفى في دعائه وقال الطيبي
سوء الخاتمة وخاتمة العاقبة **ويذهب الله بهما الفقر والكبر** لا ينافي زيادتهما
في العمر وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره الآية والنقصان من عمر المعمر
محال وهو من التسامح في العبارة فقد يفهم السامع هذا بحسب القليل
من النظر وقضيته النظر الدقيق أن العمر الذي قدر له العمر الطويل
يجوز أن يبلغ حد ذلك العمر لا فيزيد عمره على الأول وينقص على الثاني
ومع ذلك لا يلزم التغيير في التقدير لأن المقدر لكل شيء الأنفاس المعدودة
لا الأيام المحدودة والأعوام الممدودة وما قدر من الأنفاس يزيد وينقص
بالصحة والحضور والمرض والتعب ذكره ابن الكمال أخذاً من الكشاف وغيره
تنبيه مما ورد أنه يزيد في العمر أيضاً إسباغ الوضوء فقد روى
ابن عدي عن أنس مرفوعاً أسبغ الوضوء يزد في عمرك **أبو بكر بن مقسم في جزئه**
عن عمرو بن عوف الأنصاري البدري قضيته صنيع المصنف أنه لم يخرجه أحد
من المشاهير والأمر بخلافه فقد خرجه الطبراني والديلمي عن عمرو المذكور
باللفظ المزبور من هذا الوجه

صغاركم أيها المؤمنون وفي رواية صغارهم **دعاميص الجنة** أي صغار أهلها
وهو بفتح الدال جمع دعموص بضمها الصغير وأصله دويبة صغيرة
يضرب لونها إلى السواد تكون في الغدران لا تفارقها شبه الطفل بها
في الجنة لصغره وسرعة حركته وكثرة دخوله وخروجه وقيل هي سمكة
صغيرة كثيرة الاضطراب في الماء فاستعيرت هنا للطفل يعني هم
سياحون في الجنة ولا يحجرون في منازلها لا يمنعون منها كما يمنع صبيان الدنيا
الدخول على الحرم وقيل الدعموص اسم للرجل الزوار للملوك الكثير
الدخول عليهم والخروج لا يتوقف على إذن ولا يبالي أين يذهب من دارهم
شبه طفل الجنة به لكثرة ذهابه في الجنة حيث شاء لا يمنع من مكان منها
يتلقى أحدهم أباه فيأخذ بثوبه فلا ينتهي حتى يدخله الله وإياه
الجنة فيه أن أطفال المسلمين في الجنة وهو إجماع من يعتد به ولا عبرة
بخلاف المجبرة ولا حجة لهم في خبر الشقي من شقي في بطن أمه لأنه عام مخصوص
بل الجمهور على أن أطفال الكفار فيها **حم خد م** من حديث أبي حسان
عن أبي هريرة قال أبو حسان قلت لأبي هريرة إنه قد مات لي ابنان فما أنت
محدثي عن رسول الله بحديث يطيب أنفسنا عن موتانا قال نعم ثم ذكره
صغروا الخبز وأكثروا عدده يبارك لكم فيه هذا الحديث شهرته
حاله على الأثر قال ابن حجر وقد تتبعت هل كانت أقراص خبز المصطفى
صغاراً أو كباراً فلم أر في ذلك شيئاً بعد التفتيش إلا هذا الحديث

وما

وما انتبه به مما لا يحتج به **الأزدي في كتاب الضعفاء** والمتروكين **والإسماعيلي**
في معجمه من الوجه الذي خرجه منه الأزدي كما في اللسان **عن عائشة**
وقضيته صنيع المصنف أن الأزدي خرجه ساكتاً عليه والأمر بخلافه ففي اللسان
في ترجمة جابر بن سليم قال الأزدي منكر الحديث لا يكتب حديثه ثم روى
له هذا الخبر وقال وهذا خبر منكر لا شك فيه انتهى قال في اللسان ولعل
الآفة فيه ممن دون جابر قال ابن أحمد نقل غرائبه الذهبي قال والخبر
منكر لا شك فيه ورواه عن عائشة أيضاً الديلمي قال ابن حجر في التخريج
والخبر واه بحيث ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وقال المتهم به جابر
هذا انتهى وتعقب المؤلف ابن الجوزي في الحكم بوضعه بأن له شاهداً
وهو الخبر الآتي فرقوا طعامكم يبارك لكم فيه انتهى ومن البين عند أئمة
هذا الفن أن الشاهد لا يخرج عن الموضوع ومن ذكره عنهم المؤلف
وغيره ومما حكموا بوضعه أيضاً من أحاديث الخبز ما رواه ابن زبر عن
ابن عباس مرفوعاً ما استخف قوم بحق الخبز إلا ابتلاهم الله بالجوع

صفتي في الكتب السابقة أحمد المتوكل على الله حق توكله والصفة
هي المتوكل وأما أحمد فهو اسم له كما نطق به التنزيل فذكروا لا لتوطئة
للوصف وكان أشد المتوكلين فلذلك لم يحترف ولم يكن له حارس
ليس بفظ فيما وطئ معجمة أي سيئ الخلق **ولا غليظ** أي سيئ الخلق شديده
يجزي بالحسنة الحسنة ولا يكافئ بالسيئة مولده بمكة ومهاجره طيبة
هو اسم المدينة النبوية **أمته الحمادون يأتزرون على أنصافهم**
ويوضئون أطرافهم أناجيلهم جمع إنجيل وهو الكتاب الذي يتلى
محفوظة **في صدورهم** يعني كتبهم محفوظة في قلوبهم ويقال الإنجيل
كل كتاب مكتوب وافر السطور كذا في الفردوس **يصفون للصلاة**
كما يصفون للقتال قربانهم الذي يتقربون به إلى ربهم دماؤهم
رهبان بالليل ليوث بالنهار فيه أن الوضوء من خصائصهم لكن
الذي عليه الشافعية أن الخاص الكيفية المخصوصة أو الغرة والتحجيل
لأدلة أخرى **طب** وكذا الديلمي **عن ابن مسعود** ورمز المصنف لحسنه قال الهيثمي
فيه من لم أعرفهم

صفوة الله من أرضه الشام وفيها صفوته من خلقه وعباده عطف
تفسير ويحتمل أنه بضم العين وشدة الموحدة جمع عابد فيكون من عطف
الخاص على العام **وليدخلن** أكده باللام إشارة إلى تحقق وقوعه **الجنة**
من أمتي ثلاث حثيات من حثيات الله تعالى لقوله في الحديث فحثا الله بكفه
معاً **وليدخلن الجنة من أمتي ثلاث لا حساب عليهم ولا عذاب**
السياق يقتضي أن المراد من أهل الشام والصفوة هو الخالص المختار

طب عن ابي امامة قال الهيثمي فيه عبد العزيز بن عبيد الله الحمصي وهو ضعيف
صلة الرحم اي الاحسان الى الاقارب على حسب حال الواصل والموصول
اليه فتارة يكون بالمال وتارة يكون بالخدمة وتارة بالزيارة وحسن
الخلق وحسن الجوار بكسر الجيم وضمها وعليه اقتصر في المصباح يعمرن
الديار اي البلاد قال الكشاف تسمى البلاد الديار لانه يدار فيها
اي يتصرف يقال ديار بكر لبلادهم وتقول العرب الذين حوالي مكة
نحن من عرب الدار يريدون من عرب البلد ويزدن في الاعمار كناية عن
البركة في العمر بالتوفيق الى الطاعة وعمارة وقته بما ينفعه في اخرته
او الزيادة بالنسبة الى علم الملك الموكل بالعمر قال ابن الكمال في تخصيص
حسن الجوار بالذكر مرحلة بما ينتظمه حسن الخلق نوع تفضيل له
على سائر افراده والظاهر من سياق الكلام ان ذلك الفضل من جهة قوة
التاثير في الامرين المذكورين وينبغي للمتبلغ ان يراعي هذه القاعدة
في مواقع التخصيص بعد التعميم حم هب عن عائشة رمز المصنف لحسنه
وهو كما قال فقد قال الحافظ في الفتح رواه احمد بسند رجاله
ثقات انتهى واعلاله العلائي له بان فيه محمد بن عبد الله العرزمي
ضعفوه يكون غير صواب فقد وقفت على اسناد احمد والبيهقي
فلم اره فيهما فلينظر
صلة الرحم اي القرابة وان بعدت تزيد في العمر وصدقة
السر تطفي غضب الرب استدل به الرافعي على ان صدقة السر
افضل من العلانية قال ابن حجر وان فيه خبر سبعة يظلهم الله وفيه
ورجل تصدق بصدقة فاخفاها وفي الاتحاف ذكر مع الصلة صدقة
السر لمناسبة التامة المودة بمزيد فضل الصلة بما بها تزيد
في العمر سواء كانت سرا وجهرا بخلاف اطفاء الغضب فانه لا يكون
الا بالصدقة سرا لان اخفاءها فالصلة افضل فانها نوع من الصدقة
فيجتمع فيها حينئذ الامران الزيادة في العمر واطفاء الغضب ولما
كان الغضب عند ما ينشا من غليان الدم في القلب ناسب الذي يعبر عنه
بالاطفاء وان كان ذلك من المحال في حقه تقدس فالمراد غايته بمعنى
انه لا يصل اثره ولا يبقى منه مع الصلة شي كما لا يبقى من حرارة النار
بعد الاطفاء ما يؤذي القضاعي في مسند الشهاب عن ابن مسعود
رمز المصنف لحسنه وليس بجيد فقد قال ابن حجر فيه من لا يعرف
صلة القرابة مثراة بفتح فسكون مفعلة من الثري اي الكثرة
في المال اي زيادة فيه محبة في الاهل منساة في الاجل اي مظنة لتاخيره
وتطويله والنسا التاخير يقال نسات الشي انساه اذا اخرته

قال الزمخشري

قال الزمخشري معناه ان الله يبقي اثر واصل الرحم في الدنيا طويلا فلا
يضمحل سريعا كما يضمحل اثر قاطع الرحم والصلة قد تزايد على الحقوق
المتعلقة بالعموم كتفقد حالهم وتعهدهم بنحو نفقة وكسوة وبنا
وغيرها فهي انواع بعضها واجب وبعضها مندوب وادناها ترك المهاجرة
المهاجرة تنبيه قال بعضهم الصلة نوع من التوحيد لان
الالفة اجتماع والاجتماع اتحاد والقطيعة افتراق والافتراق كثرة
والكثرة ضد التوحيد فلذلك قطع الله قاطع الرحم لان الله واحد
لا يصل الا واحدا متحققا بالتوحيد طس عن عمرو قال في التقريب صوابه
عمرو بن سهل الانصاري رمز لحسنه قال الذهبي سمع من النبي في صلة
الرحم ان صح ذلك انتهى قال الهيثمي فيه من لم اعرفهم انتهى وقضية
صنيع المصنف ان هذا لا يوجد مخرجا في احد دواوين الاسلام الستة
والامر بخلافه فقد عزاه الحافظ في الفتح الى الترمذي عن ابي هريرة
بلفظ صلة الرحم محبة في الاهل مثراة في المال منساة في الاثر
هكذا ذكر
صل من قطعك بان تفعل معه ما تعد به واصلا وان لم يكن مواصلا
كما انتهى فذلك هو الذي لا اثم عليه واحسن الى من اساء اليك ومن ثم
قال الحكماء كن للوداد حافظا وللخل واصلا وان لم يكن مواصلا وقال
الغزالي رايت في الانجيل قال عيسى بن مريم لقد قيل لكم من قبل ان السن
بالسن والانف بالانف والان اقول لكم لا تقاوموا الشر بالشر
بل من ضرب خدك الايمن فحول اليه الايسر ومن اخذ رداك فاعطه
ازارك ومن سخرك لتسير معه ميلا فسر معه ميلين وكل ذلك امر
بالصبر على الاذى وقل الحق ولو على نفسك فانك اذا فعلت
ذلك انقلب عدوك المشاق مثل الولي الحميم مصافاة لك وما يلقى
مده وما يلقى هذه الخليقة التي هي مقابلة القطع بالوصل والاسا
بالاحسان الا اهل الصبر والا رجل خير وذو حظ عظيم من الخير وما
يلقاها الا الذين صبروا وما يلقاها الا ذو حظ عظيم قال في الاتحاف
هذا الحديث تتكلم بمعالم الاخلاق التي يستوي بها مع السابق ابن
النجار في تاريخ بغداد عن علي امير المؤمنين قال ابن حجر ورويناه في جزء
لابن شاذان عن ابي عمرو ابن السماك من حديث علي بن ابي طالب قال ضممت
الي سلاح النبي صلى الله عليه وسلم فوجدت في قائم سيف رقعة فيها
صل من قطعك الى اخره قال ابن الرفعة في المطلب ليس فيه شي الا الانقطاع
قال ابن حجر وفيه نظر لان في سنده الحسين بن زيد بن علي ضعفه ابن
المديني انتهى

صلوا قراباتكم بان يفعل احدكم معهم ما يعد به واصلا ولا تجاوروهم في المساكن فان الجوار يورث الضغائن بينكم اي الحقد والعداوة والبغضا قال في الاتحاف ويتجه حمله على من توهم منه ذلك فان غلب على الظن السلامة من ذلك لم تكره مجاورته وان غلب على الظن وقوع ذلك كرهت فان كل ذي نعمة محسود فاذا اطلع القريب على قريبه وقد زاده الله عليه في الرزق وشاهد ذلك غدوا وعشيا قوي حسده تنبيه قال الراغب المعاداة قد تكون بسبب الفضيلة او الرذيلة كمعاداة الجاهل للعالم وقد تكون بسبب تجارب نعم دنيوية كالتي تقرب في رياسة او جاه او مال وقد يكون بسبب لحم او مجاورة مورثة للحسد كمعادات بني الاعمام بعضهم لبعض ولهذا فكثير من الناس كالطبيعي وقال رجل لاكرامي احبك قال علمت ذلك قال من اين قال انك لست بشريك ولا نسيب ولا جار ولا قريب واكثر المعاداة تتولد من شي من ذلك عق ولذا ابو نعيم والديلمي عن ابي موسى الاشعري ظاهر صنيع المصنف ان مخرجه العقيلي خرجه ساكتا عليه وهذا تلبيس فاحش فانه اورده في ترجمة سعيد بن ابي بكر بن ابي موسى من حديث داود المحبر عن عبد الله بن عبد الجبار عن سعيد هذا عن ابيه عن جده مرفوعا ثم قال اعني العقيلي حديث منكر وسعيد حديثه غير محفوظ ولا يعرف هذا الحديث الا به وليس له اصل والراوي عنه مجهول انتهى وفي الميزان حديث منكر والآفة من بعد سعيد وداود ضعيف ولهذا حكم ابن الجوزي على الحديث بالوضع

صلت الملئكة على ادم لما مات فكبرت عليه اربعا من التكبيرات وقالت مخاطبة لبني ادم هذه سنتكم يا بني ادم اي طريقتكم الواجب عليكم فعلها في المرات منكم ابد الابدين وفيه ان الصلاة على الجنازة ليست من خصوصيات هذه الامة هق عن ابي بن كعب رمز المص لصحته وهو صفوة فقد تعقبه الذهبي في المهذب بان فيه عثمان بن سعد وفيه لين

صل صلاة مودع اي مودع لهواه مودع لعمره وسائر الى مولاه كانك تراه عيانا فان كنت لا تراه فانه يراك وايئس من ما في ايدي الناس تعش غنيا وفي رواية الطبراني وايئس عما في ايدي الناس تكن غنيا واياك وما يعتذر منه اي احذر ان تفعل فعالا وقد تبع في عزوه ابو محمد عبد الله بن عطا الابراهيمي بنسبته الى جده الهروي الواعظ روي عنه الديلمي وغيره في كتاب الصلاة وابن النجار في تاريخ بغداد عن ابن عمر ابن الخطاب قال قال رسول الله حدثني بجديث

واجعله

واجعله موجزا فذكره وقضيته صنيع المص انه لم يره مخرجا لاحد من المشاهير الذين رمز لهم مع ان الطبراني خرجه في الاوسط عن ابن عمر قال الهيثمي وفيه من لم اعرفه

صل يا عمران بن حصين الذي ذكرنا ان به بواسير حال كونك قائما اي صل الفرض قائما فان لم تستطع القيام بان لحقك به مشقة شديدة او خوف زيادة مرض او هلاك وغرقا ودوران راس راكب السفينة فقاعدا اي فصل حال كونك قاعدا كيف شئت والافتراش افضل فان لم تستطع القعود للمشقة المذكورة فعلى جنب اي فصل على جنب وجوبا مستقبل القبلة بوجهك وعلى الايمن افضل ويكون على الايسر بلا عذر قال البيضاوي وغيره وهذا حجة للشافعي واحمد ان المريض يصلي مضطجعا على جنبه الايمن مستقبلا بمقاديم بدنه ورد على ابي حنيفة حيث قال لا يصلي على جنب بل يستلقيا ليكون ركوعه وسجوده للقبلة فلو تمما على جنب لكان لغيرها وتأوله الحديث بانه خطاب لعمران وكان مرضه بواسير وهي تمنع الاستلقا فلا يكلف الله نفسا الا وسعها فاستدل الحنفية والمالكية على انه لا يلزم من عجز عن الاستلقا الانتقال الى حالة اخرى كالايما بالراس والطرف واوجبه الشافعية لخبر اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم قال ابن المنير اتفق لبعض شيوخنا فرع غريب يكثر وقوعه وهو ان يعجز المريض عن التذكر ويقدر على الفعل فالهمه الله ان اتخذ من يلقنه فكان يقول له احرم بالصلاة قال الله اكبر اقرا الفاتحة اركع وهكذا يلقنه وهو يفعل لما يقول له وفيه وجوب القيام على القادر في الفرض فان عجز وجب القعود فان عجز فالاضطجاع خ حم في صلاة المسافر ع في الصلاة عن عمران بن حصين ولم يخرجه مسلم قال ابن حجر واستدرك عليهم

صل قائما يا من يسالنا كيف في السفينة الا ان تخاف الغرق اي الا ان خفت دوران الراس والسقوط في البحر لو وقفت فانه يجوز ذلك في الفرض القعود للضرورة ك وكذا الديلمي عن ابن عمر ابن الخطاب سئل النبي عن الصلاة في السفينة فذكره قال الحاكم واقره عليه العراقي ورواه الدارقطني من حديث ابن عمر هذا وقال فيه بشر بن فاني ضعيف ومن حديث جعفر وقال فيه رجل مجهول ومن حديث ابن عباس وقال فيه حسين بن علوان متروك

صل بهم صلاة اضعف القوم اي اسلك سبيل التخفيف في افعال الصلاة واقوالها على قدر صلاة اضعف القوم والمراد بالضعيف هنا ما يشمل المريض وضعيف الخلقة واتخذ مؤذنا محتسبا ولا تتخذ مؤذنا

ز المناوي

يأخذ على أذانه أجراً من بيت المال ولا من غيره وتمسك به أبو حنيفة فمذهبه
أنه لا يجوز أخذ الأجرة على الأذان وحمله الشافعي على الندب (طب عن المغيرة
ابن شعبة) قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجعلني إمام قومي
فذكره قال الهيثمي فيه سعد القطيعي ولم أر من ذكره وقال الهيثمي فيه سعد
القطيعي لم أر من ذكره وقال ابن حجر أخرجه البخاري في تاريخه من حديث
المغيرة المذكور ولابن عدي نحوه

صل بالشمس وضحاها ونحوها من السور القصار أي إذا صليت
بقوم غير راضين بالتطويل وتعلق بعينهم حق (حم عن بريدة) بن الحصيب
رمز المصنف لحسنه

صل الصبح ندباً وقول جمع من السلف لا يندب مؤول فإنها صلاة
الأوابين أي الرجاعين إلى الله تعالى (زاهر بن طاهر في سداسياته
عن أنس) بن مالك رمز المصنف لصحته

صلوا أيها الناس في بيوتكم أي النفل الذي لا تشرع جماعته فإن
أفضل صلاة المرء أي الرجل يعني جنسه في بيته ولو كان بالمسجد
فأفضل (إلا) الصلوات الخمس المكتوبة أي وما شرع فيه جماعة كعيد
وتراويح فإن فعلها بالمسجد أفضل وأخذ بظاهر الخبر مالك ففضل
التراويح بالبيت على فعلها بالمسجد وأجيب بأن النبي إنما قاله خوف أن
يفرض عليهم وبعد موته أمن ذلك (ن عن زيد بن ثابت) الأنصاري كاتب
الوحي قال اتخذ رسول الله حجرة في رمضان فصلى فيها ليالي فصلى
بصلاته ناس من أصحابه فلما علم بهم خرج إليهم فقال قد عرفت الذي
رأيت من صنيعكم صلوا الخ

صلوا في بيوتكم النفل الذي لا تسن جماعته ولا تتخذوها قبوراً أي كالقبور
مهجورة من الصلاة فيها كالميت في قبره لا يصلي شبه المحل الخالي منها بالقبر والغافل
عنها بالميت ولا تجعلوا بيوتكم موطناً للنوم بلا صلاة فإن النوم أخو الموت
وقد سبق (قط في الأفراد عن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه ورواه عنه
(قط في الأفراد عن أنس) أيضاً أحمد وابن منيع والديلمي

صلوا في بيوتكم ولا تتركوا النوافل فيها سميت نوافل لأنها زائدة على
الفرض والأمر للندب بدليل خبر هل علي غيرها قال لا إلا أن تطوع (قط
في الأفراد عن أنس وجابر) بن عبد الله ورواه عنه الديلمي

صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً أي لا تجعلوها عن الصلاة فيها
فيها شبه المكان الخالي عن العبادة بالقبور والغافل عنها بالميت
ثم إطلاق القبر على المقبرة أو معناه النهي عن الدفن في البيوت وإنما دفن
المصطفى في بيت عائشة مخافة اتخاذ قبره مسجداً ذكره القاضي ولا

تتخذوا

ولا تتخذوا بيتي عيداً أي لا تتخذوا قبري عيداً ومعناه النهي عن الاجتماع لزيارته
اجتماعهم للعيد إما لدفع المشقة أو كراهة أن يتجاوزوا حد التعظيم
وقيل العيد ما يعاد إليه أي لا تجعلوا قبري عيداً تعودون إليه متى
أردتم أن تصلوا علي فظاهره نهي عن المعاودة والمراد المنع عما يوجبه
وهو ظنهم أن دعاء الغائب لا يصل إليه ويؤيده قوله وصلوا علي وسلموا
فإن صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم أي لا تتكلفوا المعاودة إلي فقد
استغنيتم بالصلاة علي لأن النفوس القدسية إذا تجردت عن العلائق
البدنية عرجت واتصلت بالملأ الأعلى ولم يبق لها حجاب فترى الكل
كالمشاهد بنفسها أو بإخبار الملك لها وفيه سر يطلع عليه من يسر
له ذكره القاضي (تنبيه) قوله فيما سلف معناه النهي عن الاجتماع
إلى آخره يؤخذ منه أن اجتماع العامة في بعض أضرحة الأولياء في يوم
أو شهر مخصوص من السنة ويقولون هذا يوم مولد الشيخ ويأكلون
ويشربون وربما يرقصون فيه منهي عنه شرعاً ويجب على ولي الشرع ردعهم
عن ذلك وإنكاره عليهم وإبطاله (ع والضياء) في المختارة (عن الحسن
بن علي) قال الهيثمي فيه عبد الله بن نافع وهو ضعيف

صلوا إذا شئتم والأمر للإباحة (في مرابض الغنم) مأواها ومفردها
مربض بفتح الميم وكسر الباء الموحدة وآخره ضاد معجمة وفي رواية
بدل مرابض مرابد بدال مهملة وهي المواضع التي تحبس فيها (ولا تصلوا
في أعطان الإبل) جمع عطن بالتحريك والفتح لأن الإبل خلقت من
الشياطين أو لأنها كثيرة الشراد أو لشدة نفارها فقد تقطع الصلاة
أو تشوش قلب المصلي فيذهب خشوعه بخلاف الغنم والمعاطن المواضع
التي تجر إليها الإبل الشاربة ليشرب غيرها أو تسير كما حول الماء لتعاد
إلى الشرب مرة أخرى وعزى الأول للشافعي والثاني لوهم في النهاية
وعليه قال ابن حجر التعبير بالمعاطن أخص منه بالمواضع لأن المعاطن
مواضع إقامتها عند الماء خاصة وقد ذهب بعضهم إلى تخصيص النهي
في مأواها مطلقاً وقول الطحاوي انتصاراً لمذهبه النظر يقتضي عدم
الفرق بين الإبل والغنم في الصلاة وغيرها رد لمخالفته الأخبار الصحيحة
المصرحة بالتفرقة والحوالات المتذرع وتبعه المحب الطبري البقر
بالغنم وعورض بأن في حديث ابن عمر وعند أحمد إلحاقها بالإبل صريحاً
وهل يلحق بالإبل ما هو مثلها في النفور لأجل العلة قال الزين العراقي
إن قلنا إن العلة النفور فنعم وإنها خلقت من الشياطين فلا
(ت) في الصلاة (عن أبي هريرة) وقال حسن صحيح ومن ثم رمز المصنف
لحسنه وخرجه ابن حبان أيضاً

صلوا في مرابض الغنم أي أماكنها وفي حديث في البخاري أنه كان يحب الصلاة حيث أدركته أي حيث دخل وقتها سواء كان في مرابض الغنم أو غيرها أو بين في حديث آخر أن ذلك كان قبل أن يبني المسجد ثم بعد بنائه صار لا يحب الصلاة في غيره إلا لضرورة ولا تصلوا في أعطان الإبل وفي رواية بدل أعطان مبارك وفي أخرى مناخ بضم الميم قال ابن حزم كل عطن مبرك ولا عكس لأن العطن المحل الذي تناخ فيه عند ورود الماء والمبرك أعم لأنه في كل حال فإنها خلقت من الشياطين زاد في رواية ألا ترى أنها إذا نفرت كيف تشمخ بأنفها قال القاضي المرابض جمع مربض وهو مأوى الغنم والأعطان المبارك والفارق أن الإبل كثيرة الشراد شديدة النفار فلا المصلي يأمن في أعطانها أن تنفر وتقطع الصلاة عليه وتشوش قلبه فتمنعه من الخشوع فيها ولا كذلك من يصلي في مرابض الغنم واستشكل التعليل بكونها خلقت من الشياطين بما ثبت أن المصطفى كان يصلي النافلة على بعيره وفرق بعضهم بين الواحد وكونها مجتمعة بما طبعت عليه من النفار المفضي إلى تشويش القلب بخلاف الصلاة على المركوب منها أو إلى جهة واحد معقول ثم النهي في هذه الأحاديث للتنزيه عند الشافعي كالجمهور فتكره الصلاة في العطن وتصح حيث كان بينه وبين النجاسة حائل وللتحريم عند أحمد فلا تصح عنده الصلاة في العطن بحال والأمر بالصلاة في مرابض الغنم للإباحة لا للوجوب ولا للندب وإنما ذكر دفعا لتوهم أنها كالإبل وأن العلة النجاسة هـ عن عبد الله ابن مغفل قال مغلطاي حديث صحيح متصل ومن ثم أشار المصنف لصحته

صلوا في مرابض الغنم ولا توضؤوا من ألبانها أي من شرب ألبانها فإنه لا ينقض الوضوء ولا تصلوا في معاطن الإبل وتوضؤوا من ألبانها أي من شربها فإنها ناقضة للوضوء كأكل لحمها وبهذا قال أحمد واختاره من الشافعية النووي من حيث الدليل قال لحديثين صحيحين ليس عنهما جواب شاف لكن المنقول عندهم عدم النقض وأجابوا عن ذلك بما فيه طول يطلب من الفروع قال ابن بطال في هذه الأحاديث حجة على الشافعي في قوله بنجاسة أبوال الغنم لأن مرابض الغنم لا تسلم من ذلك ورد بأن الأصل الطهارة وعدم السلامة منها غالب وإذا تعارض الأصل والغالب قدم الأصل تنبيه زعم ابن حزم أن أحاديث النهي عن الصلاة في أعطان الإبل متواترة تواترا يوجب العلم قال الحافظ الزين العراقي ولم يرد التواتر الأصولي بل الشهرة والاستفاضة طب عن أسيد بضم الهمزة ابن حضير

بضم المهملة

بضم المهملة وفتح المعجمة الأشهلي النقيب الكبير الشأن ذي المناقب والكرامات رمز المصنف لصحته وليس كما قال فقد قال الحافظ الهيثمي فيه الحجاج بن أرطاة وفيه مقال انتهى

صلوا في مراح الغنم زاد في رواية للطبراني فإنها بركة من الرحمن وامسحوا رغامها بغين معجمة أي امسحوا التراب عنها وروي بمهملة أي ما يسيل من أنفها إصلاحا لشأنها ورعاية لها فإنها من دواب الجنة قال ابن القيم يريد به وبما قبله أن سنته الصلاة حيث كانت وفي أي مكان اتفق إلا ما نهي عنه من المعطن والمقبرة والحمام ونحوها فإن هذا الهدي من فعل من لا يصلي إلا على سجادة تفرش فوق الحصير ويوضع عليها المنديل عد عن أبي هريرة قال البيهقي روي مرفوعا وموقوفا وهو أصح

صلوا في نعالكم إن شئتم فإن الصلاة فيها جائزة حيث لا نجاسة فيها غير معفو واحتج به من قال إن الصلاة فيها سنة كان يمشي فيها في الشوارع أولا لأن النبي وصحبه كانوا يمشون بها في طرق المدينة ثم يصلون فيها ولا تشبهوا باليهود فإنهم لا يصلون في نعالهم وذلك لأنه لما قيل لموسى يوم الوفادة اخلع نعليك وكانا من جلد حمار غير ذكي أمر بخلعهما لذلك ولكن لبركة الوادي المقدس بإصابته قدميه فاتخذوا منها فأخذ المصطفى أن أحدهم وفعلهم على غير صحة وإن كان الأصل حقا طب عن شداد بن أوس رمز المصنف لصحته وليس كما ظن ففيه يعلى بن شداد قال في الميزان توقف بعضهم في الاحتجاج بخبره وهو صلوا الخ هنا ويعلى شيخ مشهور محله الصدق انتهى وقال ابن القطان يعلى لا أعرفه تعديلا ولا تجريحا

صلوا خلف كل بر بفتح الموحدة صفة مشبهة وهو مقابل قوله وفاجر أي فاسق فإن الصلاة خلفه صحيحة عند أبي حنيفة والشافعي لكنها مكروهة لعدم اهتمامه بأمر دينه وقد يخل ببعض الواجبات أي الوجبات وصلوا وجوبا صلاة الجنازة على كل ميت مسلم بر وفاجر فإن فجوره لا يخرجه من الإيمان وجاهدوا وجوبا على الكفاية مع كل بر وفاجر أي مع كل إمام وأمير عادل أو جائر عدل أو فاسق وهذا ما عليه أهل السنة والجماعة ورأوا ذلك مذاهب باطلة وعقائد فاسدة هق عن أبي هريرة سكت عليه فأوهم سلامته من العلل وليس كذلك فقد قال الذهبي في المهذب فيه انقطاع وجزم ابن حجر بانقطاعه قال وله طرق أخرى عند ابن حبان في الضعفاء من حديث عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة عن هشام عن أبي صالح عنه

وعبد الله متروك ورواه الدارقطني وغيره من طرق وضعفها كلها واهية
جدا قال العقيلي ليس لهذا المتن إسناد يثبت والبيهقي كلها ضعيفة
غاية الضعف والحاكم هذا حديث منكر
صلوا ركعتي الضحى بسورتيها الشمس وضحاها والضحى أو عطف
بيان وهذا بيان للأفضل فلو قرأ بعد الفاتحة غير السورتين المذكورتين
كفى في حصول السنة هب عن عقبة بن عامر وفيه مجاشع بن عمرو قال
الذهبي في الضعفاء قال ابن حبان يضع الحديث عن ابن لهيعة وهو ضعيف
صلوا صلاة المغرب مع سقوط الشمس أي عقب تمام غروب القرص
بادروا بها طلوع النجم أي ظهوره للناظرين لضوئه فتهاطب من حديث
أحمد عن يزيد بن أبي حبيب عن رجل من أبي أيوب قال الهيثمي ورجاله
ثقات انتهى وبه يعرف ما في رمز المؤلف لصحته
صلوا قبل المغرب ركعتين صلوا قبل المغرب ركعتين كرره لمزيد
التأكيد وقال في الثالثة لمن شاء كراهة أن يتخذها الناس واجبة قال
قال القاضي لما كان ظاهر الأمر يقتضي الوجوب وكان مراده الندب خير
المكلف وعلق الأمر على المشيئة مخافة أن يحمل اللفظ على ظاهره سيما
وقد أكد الأمر بتكراره ثلاثا وقد تطلق السنة ويراد بها الفريضة
كقولهم الختان من السنة انتهى وفيه مشروعية ركعتين قبل المغرب
وهما سنة على الصحيح أو الصواب كما في المجموع وهما من الرواتب غير
المؤكدة ومثلهما ركعتان قبل العشاء لخبر بين كل أذانين صلاة أي أذان
وإقامة حم د عن عبد الله المزني ظاهره أنه لا يوجد مخرجا في أحد
الصحيحين وهو ذهول فقد خرجه البخاري في الصلاة عن ابن مغفل
وخرجه في الاعتصام أيضا
صلوا من الليل ولو أربعا من الركعات صلوا ولو ركعتين ما من
أهل بيت تعرف لهم صلاة من الليل إلا ناداهم مناد يا أهل البيت
قوموا لصلاتكم أي الظاهر أن المنادي من الملائكة وهذا منسوق لبيان
تأكد التهجد وأن أقله ركعتين ولا يلزم من نداء المنادي بذلك سماعنا
له وقد أعلمنا به الشارع وكفى به ابن نصر هب عن الحسن مرسلا
صلوا على أطفالكم جمع طفل وهو الصبي يقع على الذكر والأنثى وكذا
الجماعة فإنهم من أفراطكم أي فإنهم سابقوكم ممهدون لكم مصالحكم
في الآخرة ولا فرق في هذا المعنى بين من تبرع في حياة أبويه أو بعدهما
وإضافة الأطفال إليهم إيماء بأن الكلام في أطفال المسلمين وكذا أيضا
في قوله الآتي موتاكم ه عن طلحة البختري بن عبيد عن أبيه عن أبي هريرة
قال الذهبي والبختري ضعيف وأبوه مجهول وقال الدميري هذا من

منكراته وقال ابن حجر في موضع هو ضعيف وقد ثبت أن المصطفى صلى
على ولده إبراهيم أخرجه ابن ماجه عن ابن عباس وأحمد عن البراء وإسناده
ضعيف قال وروى أبو يعلى وابن سعد عن أنس أنه صلى على ابنه
إبراهيم وكبر أربعا وللبزار عن أبي سعيد مثله وفي مراسيل أبي داود
مثله ويعارضه ما روى أبو داود أيضا وأحمد والبزار عن عائشة
أنه لم يصل عليه
صلوا على كل ميت مسلم غير شهيد ولو فاسقا ومبتدعا وجاهدوا
الكفار مع كل أمير ولو جائرا أو فاسقا وأخذ من هذا الخبر وما قبله
وبعده وجوب الصلاة على الميت لكنه على الكفاية لأن ما هو
الفرض هو قضاء حقه يحصل بالبعض وفيه أن قاتل نفسه
كغيره في وجوب الصلاة عليه وأما خبر مسلم أن المصطفى
لم يصل على الذي قتل نفسه فأجاب عنه ابن حبان بأنه
منسوخ والجمهور بأنه للزجر عن مثل فعله ه عن واثلة بن الأسقع
ورواه عنه أيضا الديلمي
صلوا على موتاكم بالليل والنهار لفظ رواية ابن ماجه آناء الليل
وأطراف النهار أربعا وهكذا نقله عنه في الفردوس وزاده
الطبراني في الأوسط عن جابر أيضا الصغير والكبير والدني والأمير
أربعا تفرد به عمرو بن هاشم البيروتي عن ابن لهيعة ه عن جابر
قال الذهبي فيه ابن لهيعة
صلوا على من قال لا إله إلا الله أي مع محمد رسول الله وإن كان
من أهل الأهواء أو الكبائر أو البدع حيث لم يكفر ببدعته وذلك لأنه
لم يفصل ولم يخصص بل عمم بقوله من وهي نكرة تعم فأفهم به أن
الصلاة على أهل التوحيد سواء كان توحيده عن نظر أو عن
تقليد وصلوا وراء وفي رواية خلف من قال لا إله إلا الله محمد
رسول الله مع ذلك ولو فاسقا ومبتدعا لم يكفر ببدعته وقد
صلى ابن عمر خلف الحجاج وكفى به فاسقا هذا مذهب الشافعي
ما لك خلف فاسق بلا تأويل طب من طريق مجاهد حل عن ابن عمر
ابن الخطاب قال الذهبي في التنقيح فيه عثمان بن عبد الرحمن
واه ومحمد بن الفضل بن عطية متروك وقال في المهذب أحاديث
الصلاة على من قال لا إله إلا الله واهية وأورده ابن الجوزي
طرقا كثيرة وقال كلها غير صحيحة وقال الهيثمي فيه محمد بن الفضل
ابن عطية وهو كذاب وقال ابن حجر فيه محمد بن الفضل متروك ورواه
ابن عدي عن عمر أيضا من طريق عثمان بن عبد الرحمن عن عطاء عن ابن عمر

وعثمان كذبه ابن معين وغيره ومن حديث نافع عنه وفيه خالد بن اسمعيل عن
العمري وخالد متروك انتهى وقال الغرياني في اختصاره للدارقطني هذا حديث
له خمس طرق ضعفها ابن الجوزي في العلل ففي الاول عثمان بن عبد الرحمن
الوقاصي قال يحيى كان يكذب وتركه الدارقطني وقال لح من ليس بشيء وفي
الثاني محمد بن العيسي بالكذب به يحيى وفي الثالث ابن وهب كان يضع الحديث
وفي الرابع عثمان بن عبد الله كذلك قاله ابن حبان وابن عدي وفي الخامس
ابو الوليد المخزومي خالد بن اسمعيل قال ابن عدي وضاع
صلوا علي فإن صلاتكم علي زكاة لكم لأن الصلاة عليه مشتملة على
ذكر الله وتعظيم رسوله والاشتغال بأداء حقه عن مقاصد نفسه وإيثاره
بالدعاء له على نفسه تنبيه قال البارزي في الخصائص من
خواصه انه ليس في القرآن لغيره صلاة من الله على غيره فهي
خصيصة اختصه الله بها دون سائر الأنبياء قال الحليمي والمقصود
بالصلاة عليه التقرب إلى الله بامتثال أمره وقضاء حق الواسطة الكريم
وقال ابن عبد السلام ليست صلاتنا عليه شفاعة له فإن مثلنا لا يشفع
له لكن الله أمرنا بمكافأة من أحسن إلينا وفائدة الصلاة ترجع إلى
المصلي عليه قال ابن حجر وتتأكد الصلاة عليه في مواضع ورد فيها أخبار
خاصة أكثرها بأسانيد جياد عقب إجابة المؤذن وأول الدعاء وأوسطه
وآخره وفي أوله آكد وفي آخر القنوت وفي أثناء تكبيرات العيد وعند
دخول المسجد والخروج منه وعند الاجتماع والتفرق وعند السفر والقدوم
منه والقيام لصلاة الليل وختم القرآن وعند الهم والكرب والتوبة وقراءة
الحديث وتبليغ العلم والذكر ونسيان الشيء وورد أيضا في أحاديث
ضعيفة عند استلام الحجر وطنين الأذن والتلبية وعقب الوضوء وعند
الذبح والعطاس وورد المنع منهما عندهما أيضا ش وابن مردويه في
تفسيره عن أبي هريرة ظاهره أنه لم يره مخرجا لأعلى ولا أحق بالعزو
إليه وهو عجب فقد خرجه الإمام أحمد وأخرجه أيضا ابو الشيخ وابن أبي
عاصم والحرث وفي سنده ضعف لكنه يتقوى بتعدد طرقه فربما
صار حسنا
صلوا علي صلى الله عليكم قال حجة الإسلام وجه استمداده من هذا
الخبر وما قبله الصلاة عليه من الله أنها الأدعية مؤثرة في استدرار
فضل الله ورحمته سيما في الجمع الكثير كالجمعة والجماعة وعرفة فإن
الهمم إذا اجتمعت وانصرفت لما في الإمكان وجوده فاض ما في
الإمكان من الفيض الحق بوسائط إلى روحانيات المترشحين كتدبير
العالم المتشغل المقتضي لبعده منهم ولا بد من تاح الذي لك كما قال اي

ايامي

بكم الأمم ولأن ذلك شفقة على أمته بتحريضهم على ما هو قربة لهم عد عن
ابن عمر بن الخطاب وأبي هريرة معا وأخرجه الطبراني
صلوا علي وجوبا في آخر صلاتكم بعد التشهد بأن تقولوا اللهم صل
على محمد واجتهدوا في الدعاء سماه جازما من خيري الدنيا والآخرة وقولوا
إذا أردتم الإكمال اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وآل محمد كما
باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد حامد لأفعال خلقه بإثابتهم
عليها أو محمود بأقوالهم وأفعالهم مجيد أي ماجد وهو الكامل شرفا
وكرما حم ن وابن سعد في الطبقات وسمويه والبغوي والباوردي
وابن قانع الثلاثة في معجم الصحابة وكذا ابو نعيم وابن منده وابن
عبد البر وعبد الله بن أحمد طب عن زيد بن خارجة الأنصاري الخزرجي
الحارثي قال ابن الأثير وزيد هذا هو الذي تكلم بعد الموت على الصحيح
فتكلم بكلام حفظ في أبي بكر وعمر ثم مات انتهى ورمز المصنف لصحته
وليس كما قال ففيه عيسى بن يونس قال في اللسان كأصله قال الدارقطني
مجهول وعثمان بن حكيم قال الذهبي في الذيل قال ابن معين مجهول وخالد
ابن سلمة قال في الضعفاء مرجي يبغض عليا
صلوا على أنبياء الله ورسله الأعم وفيه تصريح بالأمر بالصلاة
عليهم وقوله فإن الله بعثهم كما بعثني وارد موردا التعليل لما قبله
وحكمة مشروعية الصلاة عليهم أنهم لما بذلوا أعراضهم فيه لأعدائه
فنالوا منهم وسبوهم أعاضهم الصلاة عليهم وجعل لهم أطيب
الثناء في السماء والأرض وأخلصهم بخالصة ذكرى الدار فالصلاة عليهم
مندوبة لا واجبة بخلاف الصلاة على نبينا إذ لم ينقل أن الأمم
السابقة كانت تجب عليهم الصلاة على أنبيائهم كذا أخذه القسطلاني
تنبيه قال في الروض أصل الصلاة الحنو والانعطاف من الصلو
ومما عبر عنه في الظاهر قالوا أصل عليه الحنا له رحمة له ثم سموا الرحمة
حنوا وصلاة إذا أرادوا المبالغة فيها فقولك صلى الله عليه وسلم
أرق وأبلغ من رحمه في الحنو والعطف والصلاة أصلها في المحسوسات
ثم عبر بها عن هذا المعنى مبالغة ومنه قيل صليت على هذا الميت
أي دعوت له دعاء من يحنو عليه ويعطف عليه ولذلك لا تكون الصلاة
بمعنى الدعاء على الإطلاق لا تقول صليت على العدو أي دعوت له إنما
يقال صليت عليه في الحنو والرحمة لأنها في الأصل انعطاف فمن أجل
ذلك عديت في اللفظ بعلى فتقول صليت عليه أي حنوت عليه
ولا تقول في الدعاء إلا دعوت له فتعديه الفعل باللام إلا أن تريد
الشر والدعاء وأهل اللغة أطلقوا ولا بد من التقييد ابن أبي عمر

هب عن ابي هريرة قال ابن حجر وسنده واه. خط في ترجمة الحسن بن المودب عن انس
وفيه عنده على ابن احمد البصري قال الذهبي في الضعفا لا يعرف حديث
كذب انتهى
صلوا على النبيين اي والمرسلين اذا ذكرتموني فانهم بعثوا كما بعثت
ولولاهم لهلكت بواطن الخلق من لزال الشكوك وعذاب الحيرات فبهم ثبت
اليقين واستراحت البواطن في القلوب عما حل بقلب على معبود محجوب
وفيه وفيما قبله مشروعية الصلاة على الانبيا استقلالا والحق بهم
الملايكة لمشاركتهم لهم في العصمة قال ابن حجر وقد ثبت عن ابن عباس
اختصاص ذلك بالنبي عليه السلام اخرجه ابن ابي شيبة عنه قال
ما اعلم الصلاة تنبغي على احد من احد الا على النبي صلى الله عليه وسلم
قال اعني ابن حجر وهذا سند صحيح وحكي القول به عن مالك وجاء بخط
بعض شيوخ مذهب مالك لا يجوز ان يصلى الا على محمد وهذا غير معروف
عند مالك اما الصلاة على المومنين استقلالا فقالت طايفة لا يجوزه
وقالت طايفة يكره وهي رواية عن احمد وقال النووي خلاف الاولى ابن السنا
وابن عساكر في تاريخه عن وايل بن حجر بضم المهملة وسكون الجيم بن سعد
ابن مسروق الحضرمي صحابي جليل ورواه ايضا اسمعيل القاضي وفيه
عبد الملك الرقاشي قال في الكاشف صدوق يخطي وموسى بن عبيدة ضعفوه
ونجيح بن ثابت مجهول ورواه الطبراني عن ابن عباس رفعه بلفظ اذا صليتم
علي فصلوا على انبيا الله فان الله بعثهم كما بعثني قال ابن حجر وسنده
ضعيف
صلي بالكسر يا عايشة في الحجر بكسر الحا اذا اردت دخول البيت اي
الكعبة فانما هو قطعة من البيت ولكن قومك استقصروه حين بنوا
الكعبة فاخرجوه من البيت لقلة النفقة فمن لم تيسر له دخول البيت
فالنصل فيه فانه منه والحجر وهو ما بين الركنين الشاميين عليه جدار
قصير بينه وبين كل من الركنين فتحة كانت زريبة لغنم اسمعيل صلوات
الله عليه وروي انه دفن فيه كما سياتي ويسمى الحطيم على ما ذكر جمع لكن
الاشهر ان الحطيم ما بين الحجر الاسود ومقام ابرهيم وهو افضل محل
بالمسجد بعد الكعبة حم ت عن عايشة قالت كنت احب ان ادخل
البيت فاصلي فيه فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فادخلني
الحجر فذكره قال ت حسن صحيح ومن ثم رمز المصنف لصحته
صم يا ابا امامة شوالا فان صوم الاشهر الحرم التي يداوم عليها
كثيرا مستغنيا عليك فلم يزل يصوم شوالا حتى مات قال ابن رجب هذا
نص في تفضيل شوال على الاشهر الحرم وذلك انه يلي رمضان من بعده كما

يليه

يليه شعبان من قبله وشعبان افضل من الاشهر الحرم لصوم النبي له
دون شوال فاذا كان صوم شوال افضل من الحرم فصوم شعبان
اولى فظهر ان افضل التطوع ما كان قريب رمضان قبله وبعده وذلك
يلتحق بصوم رمضان لقرب منزلته منه منزلة الرواتب من الفرايض طب عن
اسامة بن زيد ورمز المصنف لصحته
صم رمضان والذي يليه اي شوالا ما عدا يوم الفطر وكل اربعا
وخميس من كل جمعة فاذا انت قد صمت الدهر قال الطيبي الفا جواب
شرط محذوف اي انك ان فعلت ما قلت لك فانت قد صمت الدهر
واذا جواب جي تاكيدا للربط وقال الحافظ العراقي فيه كراهة صيام
الدهر وانه خلاف الاولى وفيه استحباب صيام شوال وفيه اطلاق
اسم الكل والمراد البعض لامتناع صوم يوم الفطر واستحباب صوم
يوم الاربعا والخميس واستحباب المداومة على ذلك من قوله وكل اربعا
وفيه تضعيف الاعمال من قوله فاذا انت قد صمت الدهر وقد وقع
في رواية من سنن ابي داود في هذا الحديث فاذن انت بالتنوين وفيه
٣ اثبات العيدين باعتبار حالين انه اثبت له الصيام والفطر والايام
التي افطرها وهذا مثل ما روي عن ابي هريرة انه دعي الى طعام فقال
للرسول اني صايم ثم في فضل الله منتظر ضيافة الله فاثبت له
الوصفين احدهما باعتبار الاخر والاخر باعتبار مباشرة الفطر
هب عن مسلم بن عبيد الله القرشي ويقال عبيد الله بن مسلم قال
سالت او سيل رسول الله عن صيام الدهر فذكره ورمز المصنف لصحته
وكانه بتصرفه انه لم يخرجه احد من الستة والا لما عدل عنه وانه لشي
عجاب فقد رواه ابو داود والترمذي والنساي باللفظ المزبور
كلهم في الصوم من حديث مسلم المذكور وقال ت غريب ولم يضعفه
ابو داود
صمت الصايم اي سكوته عن النطق تسبيح اي يثاب عليه كما يثاب
على التسبيح ونومه عبادة ماجور عليها ودعاوه مستجاب اي
عند فطره وعمله من صلاة وصدقة وغيرها مضاعف ان يكون له
مثل ثواب ذلك العمل من الفطر من ثواب الى ذلك فضل الله يوتيه
من يشا قال ابن الرفعة وفيه دليل على مشروعية الصمت للصايم وفيه
رد على قول التنبيه يكره له صمت يوم الى الليل انتهى ونازعه الحافظ ابن
حجر بان الحديث سياق في ان افعال الصايم كلها محبوبة لا ان الصمت
بخصوصه مطلوب فالحديث لا يفيد المقصود وفي البحر للروياني جرت
عادة الناس بترك الكلام في رمضان ولا اصل له في شرعنا بل في شرع من

ابو زكريا ابن منده في اماليه فر عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وفيه شيبان
ابن فروخ قال ابو حاتم يرى القدر واضطر اليه الناس باخرة والربيع بن بدر
قال الذهبي قال الدارقطني وغيره متروك وقال ابن حجر في الفتح في اسناده
الربيع بن بدر وهو ساقط
صنائع المعروف تقي مصارع السوء والآفات والهلكات واهل
المعروف في الدنيا هم اهل المعروف في الآخرة هذا تنويه عظيم بفضل
المعروف واهله قال علي كرم الله وجهه لا يزهدنك في المعروف كفر
من كفر فقد شكره الشاكر اضعاف جحود الكافر قال الماوردي فينبغي
لمن قدر على ابتداء المعروف ان يعجله حذرا من فوته ويبادر به خيفة
عجزه ويحققه انه من فرص زمانه وغنائم امكانه ولا يمهله ثقة بالقدرة
عليه فكم من واثق بقدرته ففاتت فاعقبت ندما ومعول على مكنته
زالت فاورثت خجلا ولو فطن لنوائب دهره وتحفظ من عواقب فكره
لكانت مغارمه مدحورة ومغانمه محبورة وقيل من اضاع الفرصة
عن وقتها فليكن على ثقة من فوتها ك عن انس ثم قال هذا الحديث
لم اكتبه الا عن القفال رحمه الله واسناده بصريين لم يخرجاه واخر الحديث
روي عن ابن المنكدر عن ابيه عن جابر انتهى قال الذهبي وبعده اونحوه اخطت
رتبة هذا المصنف المسمى بالصحيح
صنائع المعروف تقي مصارع السوء والصدقة خفية وفي رواية
وصدقة السر تطفئ غضب الرب والسر ما لم يطلع عليه الا الحق
تعالى وذلك لان اسراره دليل على اخلاصه لمشاهدته ربه وهي
درجة الاحسان وفي القرآن ان رحمت الله قريب من المحسنين فنور
الاخلاص ورحمة الاحسان اطفأنا نار الغضب وصلة الرحم بالتعهد
والمراعاة والمواساة ونحو ذلك زيادة في العمر وكل معروف فعلته
من كبير او صغير صدقة واهل المعروف في الدنيا هم اهل المعروف
في الآخرة واهل المنكر في الدنيا هم اهل المنكر في الآخرة واول من
يدخل الجنة يوم القيامة اهل المعروف قالوا وهذا من جوامع الكلم
قال الماوردي وللمعروف شروط لا يتم الا بها ولا يكمل الا معها فمنها
ستره عن اذاعته واخفاؤه عن اشاعته قال بعض الحكماء اذا اصطنعت
المعروف فاستره واذا اصطنع اليك فانشره لما جبلت عليه النفوس ٢
من اظهار ما اخفي واعلان ما اكتم ومن شروطه تصغيره عن ان تراه مستكثرا ١
ليلا يصير به بطرا ومستطيلا اشرا قال العباس لا يتم المعروف الا
بثلاث خصال تعجيله وتصغيره وستره ومنها مجانبة الامتنان
به وترك الاعجاب بفعله لما فيهما من اسقاط الشكر واحباط الاجر ومنها

ان لا يحتقر

ان لا يحتقر منه شيئا وان كان قليلا نزرا اذا كان الكثير معوزا وانت عنه
عاجز اطس عن ام سلمة قال الهيثمي فيه عبد الله بن الوليد ضعيف
صنفان اي نوعان من امتي امة الاجابة ولفظ رواية ابن ماجه من هذه
الامة ليس لهما في الاسلام نصيب اي حظ كامل او وافر المرجئة
بالهمز وبدونه وهم الجبرية القائلون بان العبد لا يضره ذنب وانه
لا فعل له البتة واضافة الفعل اليه بمنزلة اضافته الى الجماد والقدرية
المنكرون للقدر القائلون بان افعال العباد مخلوقة بقدرهم
ودواعيهم لا يتعلق بها بخصوصها قدرة الله قال ابن العربي عقب الحديث
وهذا صحيح لان القدرية ابطلت الحقيقة والمرجئة ابطلت الشريعة
وقال التوربشتي سميت الجبرية مرجئة لانهم يؤخرون امر الله ويرتكبون
الكبائر ذاهبين الى الافراط كما ذهب القدرية الى التفريط وكلا الفريقين
على شفا جرف هار والقدرية انما نسبوا الى القدر وهو ما يقدره الله
لزعمهم ان كل عبد خالق فعله من كفر ومعصية ونفوا ان ذلك بتقدير
الله وربما تمسك بهذا الحديث ونحوه من يكفر الفريقين قال والصواب
عدم تكفير اهل الاهواء المتأولين لانهم لم يقصدوا اختيار الكفر
بل بذلوا وسعهم في اصابة الحق فلم يحصل لهم غير ما زعموه فهم
كالمجتهد المخطئ هذا ما عليه محققو علماء الامة فيحمل قوله لا نصيب
لهم مجرى الاتساع في بيان سوء حظهم وقلة نصيبهم من الاسلام كقولك
البخيل ليس له من ماله نصيب او يحمل على من اتاه من البيان ما ينقطع
العذر دونه فانقضت العصبية الى تكذيبهما وردهما من النصوص
او على تكفير من خالفهم فيكفر بالكفر بما تخ ت ه عن ابن عباس قال الترمذي
غريب قال الذهبي هو من حديث ابن نزار عن ابن جابر عن عكرمة عن ابن عباس
ونزار تكلم فيه ابن حبان وابنه ضعيف وقد تابعه غيره من الضعفاء
ه عن جابر بن عبد الله لكن بلفظ اهل الارجاء واهل القدر وفيه نزار
المذكور خط في ترجمة محمد بن الصباح عن ابن الصباح عن ابن الخطاب طس
عن ابي سعيد رمز المصنف لحسنه وقضيته صنيع المصنف ان الخطيب
خرجه وسكت عليه وليس كذلك فانه عقبه بما نصه هذا حديث
منكر من هذا الوجه جدا كالموضوع وانما يروى عن ابن نزار بسند ضعيف
واسم الحديث عن ابن عباس من هذا الوجه كلامه وقال غيره فيه ابراهيم بن زيد
الاسلمي قال في اللسان عن الدارقطني متروك الحديث وعن ابن حبان
منكر الحديث جدا روى عن مالك ما لا اصل له وقال ابو نعيم حدث عن
مالك وابن لهيعة بالموضوعات انتهى قال العلائي والحق انه
ضعيف لا موضوع

صنفان اي نوعان من امتي لا وفي رواية لن تنالهما شفاعتي امام اي
سلطان ظلوم اي كثير الظلم للرعية غشوم اي جاف غليظ قاسي
القلب ذو عنف وشدة وكل غال في الدين مارق منه زاد مخرجه الطبراني
في رواية تشهد عليهم وتتبرا منهم واخذ الذهبي من هذا الوعيد ان الظلم
والغلو من الكباير فعدهما منها طب عن ابي امامة قال الهيثمي رواه الطبراني
في الكبير والاوسط ورجال الكبير ثقات ورواه عنه الديلمي ايضا قال
وفي الباب معقل بن يسار
صنفان من امتي لا تنالهم شفاعتي يوم القيمة بالمد دونه القايلون
بالجبر المعروف المنكرون للتكليف من الارجا وهو التاخير سموا به لانهم
اخروا امر الله ولم يعتبروه وقيل هم الذين يقولون الايمان قول بلا
عمل فيوخرون العمل عن القول قال الطيبي وهو غلط منهم لانا وجدنا
اكثر اهل الملل والنحل ذكروا ان المرجية هم الجبرية القايلون ان
اضافة الفعل الى العبد كاضافته الى الجماد فالجبرية خلاف القدرية
وبعض القدرية الحقوا هذا النبز بالسلف ظلما وعدوانا وسميت
المرجية مجبرة لانهم يوخرون امر الله ويرتكبون الكباير وهم يذهبون
في ذلك الى الافراط كما تذهب القدرية الى التفريط وكلاهما على شفا
جرف هار فلهذا قال والقدرية نسبوا اليه لان بدعتهم نشات
من القول بالقدر وزاد الجوزقاني في روايته قيل فمن المرجية قال
قوم يكونون في اخر الزمان اذا سئلوا عن الايمان يقولون نحن
مومنون ان شاء الله تعالى وهو لا يدرون ان القدرية هم الذين
يثبتون القدر والجواب انه لم يثبت هذا من طريق القياس حتى يقابلونا
بدعواكم هذه بل اخذناه من نصوص صحيحة كقوله انا كل شي خلقناه
بقدر رحل عن انس بن مالك طس عن واثلة بن الاسقع قال الهيثمي وفيه
محمد بن محصن متروك وعن جابر ابن عبد الله قال الهيثمي وفيه يحيى بن
كثير السقا وهو متروك واورده ابن الجوزي في الموضوعات
صنفان من اهل النار لم ارهما اي لم يوجدا في عصري
لطهارة ذلك العصر بل حدثا بعد بالبناء على الضم اي بعد
ذلك العصر قوم اي احدهما قوم معهم اي في ايديهم سياط جمع
سوط كاذناب البقر تسمى في ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة
وهي جلدة طرفها مشدود عرضها كالاصبع يضربون بها الناس
من اتهم بنحو سرقة ليصدق في اخباره بما سرق ويتضح من ذلك ان
ذينك الصنفين سيوجدان وكذلك كان فانه خلف بعد العصر
الاول قوم يلازمون السياط التي لا يجوز الضرب بها في الحد وهلا

لتعذيب

الناس وهم اعوان والي الشرطة المعروفون بالجلادين فاذا امروا بالضرب
تعدوا المشروع في الصفة والمقدار وربما افضى بهم الهوا وما جبلوا
عليه من الظلم الى اهلاك المضروب او تعظيم عذابه وقد ضاهى اعوان
الوالي جماعة من الناس سيما شاد الاوقاف وربما فعل ذلك في عصرنا
من ينتسب الى العلم قال القرطبي وبالجملة هم سخط الله عاقب الله
بهم شرار خلقه غالبا نعوذ بالله من سخطه وقيل المراد بهم في الخبر
الطوافون على ابواب الظلمة ومعهم المقارع يطردون بها الناس ونسا
وثانيهما نسا كاسيات في الحقيقة عاريات في المعنى لانهن يلبسن ثيابا
رقاقا يصفن البشرة او كاسيات من لباس الزينة عاريات من لباس
التقوى او كاسيات من نعم الله عاريات من شكرها او كاسيات من
الثياب عاريات من فعل الخير او يسترن بعض بدنهن ويكشفن بعضه
اظهارا للجمال او نحوه كما قال القرطبي في ارادة القدر المشترك بينهما
اذ كل منهما عرف وانما تخلفا في الاضافة مايلات بالهمز من الميل
اي زايغات عن الطاعة وقول بعضهم الرواية مايلات مميلات اي
متبخترات خطا قبله القرطبي كابن دحية مميلات بتعليم غيرهن الدخول
في مثل فعلهن او مايلات متبخترات في مشيهن مميلات اكتافهن واكفالهن
او مايلات يمتشطن المشطة البغايا ومميلات من يعرهن في تلك
المشطة ويفعلنها بهن او مايلات للرجال مميلات قلوبهم الى الفساد
بهن بما يبدين من زينتهن ومن قدم هنا من تقديم مميلات قال القرطبي
كذا جاءت الرواية والحق مايلات اذ يتقدم لانهن لا تسلين في انفسهن
يتقدم الوجود على امالتهن وصح ذلك لان الصفات المجتمعة
لا يلزم ترتيبها الا ترى انها تعطف بالواو وهي جامعة لا مرتبة
روسهن كاسنمة البخت المايلة اي يعظمن روسهن بالخرق والعمايم
اللاتي يلففنها على روسهن حتى تشبه اسنمة الابل لا يدخلن مع الفايزين
السابقين مطلقا ان استحللن ذلك والا فمن بعض اخواته فقد كان ذلك
سيما في نسا علما زماننا فانهن لم يزلن في ازدياد من تعظيم روسهن
حتى صرن كالعمايم وكلما فعلن ذلك تاسى بهن نسا البلد فيلزم انتسا
العلما لئلا يتساوين فخرا وكبرا ولا يجدن ريحها اي الجنة وان ريحها
ليوجد من مسيرة كذا وكذا كناية عن خمسمائة عام اي ليوجد من
مسيرة خمسمائة عام كما جا مفسرا في رواية اخرى حم في صفة النار
عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري
صنفان من امتي لا يردان علي الحوض ولا يدخلان الجنة القدرية
والمرجية قد علمت تاويله فيما تقدم قبله طس عن انس قال الهيثمي

رجاله رجال الصحيح غير موسى بن وردان القروي وهو ثقة
صنفان من الناس اذا صلحا صلح الناس واذا فسدا فسد الناس العلما
والامرا في بلاحمها صلاح الناس وفسادهما فساد الناس والعالم
يقتدي الناس به في افعاله واقواله ان خيرا فخير وان شرا فشر والامير
يحمل الناس على ما يصلحهم او يفسدهم ولا محيص لهم عن نفوذه حل وكذا الديلمي
عن ابن عباس ورواه عنه ايضا ابن عبد البر قال الحافظ العراقي وسنده
ضعيف انتهى
صوت ابي طلحة زيد بن سهل ابن الاسود الانصاري الخزرجي النجاري
العقبي البدري في الجيش خير من الف رجل انما قال في الجيش ليشعر بان
غلظة الصوت في غير المحارب غير محمود لقوله سبحانه واغضض من صوتك
قال في الفردوس كان ابو طلحة اذا كان في الجيش جثى بين يدي النبي ونثر
كنانته ويقول نفسي لنفسك الفدا ووجهي لوجهك الوقا رواه ابن منيع
انتهى سمويه عن انس رمز المصنف لحسنه ورواه عنه ايضا الديلمي
وابن منيع وغيرهما
صوت الديك وضربه بجناحيه ركوعه وسجوده اي ان ذلك بمنزلة
الصلاة في حقه وتمامه ثم تلا اي رسول الله وان من شيء الا يسبح بحمده ولكن
لا تفقهون تسبيحهم من الاية ابو الشيخ بن حيان في كتاب العظمة عن ابي هريرة
ابن مردويه في التفسير عن عائشة ورواه عنها ايضا ابو نعيم والديلمي
صوتان ملعونان في الدنيا والاخرة مزمار عند نعمة هو الالة التي يزمر
بها بكسر الميم قال الشارح والمراد هنا الغنا الا القصبة التي يزمر بها
كما دل عليه كلام كثير من الشراح ورنة اي صيحة عند مصيبة قال
القشيري مفهوم الخطاب يقتضي اباحة غير هذا في غير هذه الاحوال
والا لبطل التخصيص انتهى وعاكسه القرطبي كابن تيمية فقالا بل فيه
دلالة على تحريم الغنا فان المزمار هو نفس صوت الانسان يسمى
مزمارا كما في قوله لقد اوتيت مزمارا من مزامير ال داود انتهى واقول
هذا النظر من كل منهما على ان قوله نغمة بغين معجمة وهو مسلم ان
ساعدته الرواية فان لم يرد في تعيينه رواية فالظاهر انه بعين
مهملة وهو الملايم للسياق ويدل له قرنه بالمصيبة البزار في مسنده
والضيا في المختارة عن انس قال المنذري رواته ثقات وقال
الهيثمي رجاله ثقات
صوم اول يوم من رجب كفارة ثلاث سنين والثاني كفارة سنتين
والثالث كفارة سنة ثم كل يوم شهرا اي ثم صوم كل يوم من ايامه
الباقية بعد الثلاث يكفر شهرا انتهى قال الحراني القوم

الثبات عن عماسك عما من شان الشي اي يتصرف فيه ويكون شانه كالشمس
في وسط السما يقال صامت الشمس اذا لم يظهر لها حركة لصعود ولا نزول
التي من شانهما وصامت الخيل اذا لم تزل من ركوضه ولا من ركوبه فما سك
المرء عما من شانه فعله من حفظ بدنه بما يتغذى ويتسل بالنكاح
وخوضه في زور القول وسيئ الفعال هو الصوم وفي الصوم خلاء من
الطعام وانصراف عن حال الانعام وانقطاع شهوة الفرج وتمامه
الاعراض عن اشغال الدنيا والتوجه الى الله والعكوف في بيته ليحصل
بذلك ينبوع الحكمة من القلب ابو محمد الخلال في فضايل رجب عن ابن
عباس حديث ضعيف جدا قال ابن الصلاح وغيره لم يثبت في صوم
رجب ولا ندب واصل الصوم مندوب في رجب وغيره وقال ابن رجب
لم يصح في فضل صوم رجب بخصوصه شي عن النبي ولا عن اصحابه
قال المصنف واشار لما ورد في صومه خبر البيهقي في الشعب في الجنة
قصر لصوام رجب
صوم ثلاثة ايام من كل شهر ورمضان الى رمضان صوم الدهر
وافطاره اي بمنزلة صومه وافطاره كما مر توجيهه وتمسك به من
قال بعدم كراهة صوم الدهر كله وغيرهم من رمضان الى رمضان يليه وكل
اربعا وخميس فان ذلك صمت الدهر ونحو لمن افطر العيدين وايام
التشريق ورد ان ذلك كله مجازات لحقيقة واحدة صوم
الايام كلها الا ما حرم الشرع حم م عن ابي قتادة ولم
يخرجه البخاري
صوم شهر الصبر هو رمضان لما فيه من الصبر على الامساك عن
المفطرات وثلاثة ايام من كل شهر يذهبن وحر الصدر محركا
غشه او حقده او غيظه او نفاقه بحيث لا يبقى وحرا والعداوة
او اشد الغضب قال بعضهم وانما شرع الصوم كسر الشهوات
النفوس وقطعا لاسباب الاسترقاق والتعبد للاشيا فانهم لو داموا
على اعراضهم لاستعبدتهم الاشيا وقطعتهم عن الله والصوم يقطع
اسباب التعبد لغيره ويورث الحرية من الرق للشهوات لان المراد
من الحرية ان يملك الاشيا ولا تملكه لانه خليفة الله في ملكه فاذا
ملكته فقد قلب الحكمة وصير الفاضل مفضولا والاعلا اسفل
اغير الله ابغيكم الها وهو فضلكم على العالمين والسهو الا معبود
والصوم يورث انساب التعبد لغيره فايدة قال القونوي
في شرح التعرف من خصايص هذه الامة شهر رمضان وان الشياطين
تصفد فيه وان الجنة تزين فيه وان خلوف فم الصايم اطيب من ريح

المسك وتستغفر له الملائكة حتى يفطر ويغفر له في آخر ليلة منه البزار
في مسنده عن علي امير المؤمنين وعن ابن عباس ترجمان القرآن البغوي
في المعجم والباوردي عن طلحة بن عمرو النميري بن تولب بمثناة ثم موحدة العكلي
صحابي له حديث في التقريب وهو غير النمر بن تولب الشاعر المشهور
على الصحيح وقال الذهبي يقال له وفادة رمز المصنف لصحته وظاهر
صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاحد من هؤلاء ولا احق بالعزو وهم اذ
احمد خرجه في المسند باللفظ المزبور قال الهيثمي ورجاله رجال
الصحيح وكذا رجال البزار واما طريق الطبراني ففيه مجهول فانه
قال حدثنا رجل من عكل

صوم يوم عرفة يكفر سنتين ماضية يعني التي هو فيها ومستقبلة
اي التي بعده يعني يكفر ذنوب صائمه في السنتين والمراد الصغائر
فان قيل كيف يكفر السنة التي بعده قيل يكفرها الصوم السابق
كما يكفر ما قبله وصوم عاشوراء بالمد يا عو لا يكفر سنة ماضية
لان يوم عرفة سنة المصطفى ويوم عاشوراء سنة موسى فجعل سنة
نبينا تضاعف على سنة موسى في الاجر حم م د عن ابي قتادة الانصاري

صوم يوم التروية كفارة سنة وصوم يوم عرفة كفارة
سنتين على ما تقرر … ة ذكر القونوي في شرح التعرف
ان نبينا خص بيوم عرفة وجعل صومه كفارة سنتين لانه سنته
وصوم عاشوراء كفارة سنة لانه سنة موسى ابو الشيخ بن حبان
في كتاب الثواب على الاعمال وابن النجار في تاريخه عن ابن عباس

صوم يوم عرفة لغير حاج ومسافر كفارة السنة الماضية والسنة
المستقبلة واخر الاولى سلخ الحجة واول الثانية اول المحرم الذي يلي
ذلك حملا لخطاب الشارع على عرفه في السنة وهو ما ذكروا المكفر
الصغائر الواقعة في السنتين فان لم يكن له صغائر رفعت درجته
او وقي اقترافها او استكثارها وقول المحلي تخصيص الصغائر حكم رده
والذي سبقه المنذر ابن المنذر بانه اجماع اهل السنة وكذا يقال فيما
ورد في الحج وغيره لان المستند لتصريح الاحاديث بذلك في كثير
من الاعمال المكفرة بانه يشترط في تكفيرها اجتناب الكبائر وحديث
تكفير الحج للتبعات ضعيف عند الحفاظ اما الحاج فيسن له فطره وكذا
المسافر … له اخرجه طس من رواية الحجاج بن ارطاة عن عطية عن ابي سعيد
الخدري قال الزين العراقي ورواه سليم الرازي في الترغيب والترهيب
من رواية اسحق بن عبد الله بن ابي فروة عن عياض بن عبد الله بن سعد عن ابي
سعيد الخدري عن قتادة بن النعمان

صومكم

صومكم ايها الامة المحمدية يوم تصومون واضحاكم يوم تضحون
وفي رواية للدارقطني الصوم يوم تصومون والفطر يوم تفطرون
والاضحى يوم تضحون اخذ منه الحنفية ان المنفرد برؤية الهلال اذا
رده الحاكم لا يلزمه الصوم فان افطر بجماع فلا كفارة عليه وحمله
الباقون على من لم يره جمعا بين الاخبار واشار باضافة الصوم
والاضحى الى هذه الامة الى انه من خصائصهم على الامم السالفة وقد
صرح بذلك جمع كما مر … هق عن ابي هريرة رمز المصنف لحسنه وهو
مزيف فقد قال الذهبي في المهذب فيه الواقدي الواهي وقال في
الميزان عن احمد هو كذاب يقلب الاخبار وعن ابن المديني يضع ثم ساق
له هذا الخبر فادعى الذهبي … الدارقطني هكذا من طريقين
ثم قال فيهما الواقدي ضعيف ورواه الترمذي من طريق اخر غريب

صوموا خطابا لعائشة وحفصة زوجتيه فان الصيام جنة
اي وقاية من النار لصاحبه لانه يقيه مما يؤذيه من الشهوات
ومن بوائق الدهر اي غوائله وشروره ودواهيه وفي اشارته
لمح الى ما جاء به الصائم من سد ابواب النيران وفتح ابواب الجنان
وتصفيد الشياطين كل ذلك مما يضيق مجاري الشيطان من ابن ادم
الذي تنقصه الصوم فكان فيه مفتاح الهدى كله واذا اهدى
الانسان كان للذين امنوا اهدى ابن النجار في تاريخه عن ابي مليكة
ابو مليكة في الصحابة بلوي وقرشي وتيمي وكندي فكان ينبغي تمييزه
وقضية تصرف المصنف انه لم يخرجه احد من الستة وليس كذلك
بل رواه النسائي عن عائشة وابن عباس قال عبد الحق وفيه خطاب
ابن القاسم عن جبر قال النسائي حديث

صوموا تصحوا قال الحرالي فيه اشعار بان الصائم يناله من الخير
في جسمه وصحته ورزقه حظه وان اجرهم عظيم لاجرهم في الاخرة ففيه صحة
للبدن والعقل بما لتهيئه للتدبير والفهم وانكسار النفس الى رتبة
المؤمنين والترقي الى رتبة المحسنين وللمؤمن غذاء في صومه من ربه
يكفيه بقسمه فيما اتصل اليه من لم يصل الى محله فعلى قدر ما يستمد
بواطن الناس من ظواهرهم يستمد ظاهر المؤمن من باطنه حتى يقوى في
اعضائه بمدد نور باطنه حتى يقوى في اعضائه بمدد نور باطنه كما
ظهر ذلك في اهل الولاية والديانة فخص الصوم غذاء للقلب كما يغذي
الطعام الجسم ولذلك احتج بمجرب اعمال الديانة من الذين يدعون
ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه على انه مفتاح الهدى والصحة
الجوع لان الاعضاء اذا ارضت للذنوب راس القلب وصفى النفس وقوى

الجسم لنظيره من امر الايمان بتقلب العادة جديد عادة تعني لا وليا به اجل في
القوة من عادته في الدنيا الحامة خلفه ابن السني وابو نعيم في كتاب
الطب النبوي عن ابي هريرة قال الزين العراقي كلاهما سنده ضعيف
صوموا الشهر يعني اوله والعرب تسمي الهلال الشهر تقول رأيت
الشهر اي الهلال وسرره اي آخره كما صوبه الخطابي وغيره وجرى عليه
النووي فقال سرار الشهر بالفتح وبالكسر وكذا سرره آخر ليلة يستتر
الهلال بنور الشمس وقال البيضاوي سر الشهر وسرره وسراره آخره
سمي به لاستسرار القمر فيه وحمل على انه علم المصطفى علم ان المخاطب
نذر صومه واعتاد صيام سرر الشهر واتى بانقضائه بعد عيد الفطر
وخبر النهي عن لا تقدموا الشهر برمضان بصيام يوم او يومين لمن يفعله
بدون غير ايجاب ولا اعتياد توفيقا بينهما وقيل المراد في البيض
فان سر الشيء وسطه وجوفه ومنه السرة وايده بندب صيام ايام
البيض ولم يرد في صوم آخر الشهر ندب ورد بانه قد ورد ندب
صوم الايام السود وهو اخر ايام الشهر د عن معوية ابن ابي سفين
ورواه عنه الديلمي ايضا
صوموا ايام البيض اي ايام الليالي البيض ثلاث عشرة واربع
عشرة وخمس عشرة من كل الشهر ولهذا كان بعض الوجهاء من
الصحابة يقول انا صايم من ترى باكل فيقال له في ذلك فيقول صمت
ثلاثة ايام من هذا الشهر فانا صايم في فضل الله مفطر في ضيافة
الله ابو ذر الهروي في جزئه من حديثه عن قتادة بن ملحان
بكسر الميم وسكون اللام بعدها مهملة القيسي قيس بن ثعلبة الذي
مسح المصطفى راسه ووجهه
صوموا من وضح الى وضح بمعجمة فمهملة محركا اي من الهلال الى الهلال
قال ابو زيد الوضح الهلال وهو في الاصل للبياض ذكره الزمخشري
ومن قال صوموا من الضوء الى الضوء فقد ابعد وخالف ظاهر البياض
كما ذكره ابن الاثير ومن زعم ان معناه من الفجر الى الغروب فقد وهم وهما
وما علم ان تمام الحديث عند مخرجه فان خفي عليكم فاتموا العدة ثلاثين
يوما طب وكذا الخطيب عن والد ابي المليح قال الهيثمي فيه عبد الله بن
سالم ولم اجد من ترجمه وبقية رجاله موثقون
صوموا اي انووا الصيام وبيتوا على ذلك او صوموا اذا دخل
وقت الصوم وهو من فجر الغد لرؤيته لعى الهلال وان لم يسبق
ذكره لدلالة السياق عليه واللام للوقت او بمعنى بعد اي لوقت
رؤيته او بعد رؤيته وافطروا بقطع الهمزة لرؤيته يعني رؤية

بعض

بعض المسلمين لا كل حر بالا يكفي جميع الناس رؤية عدل واحد للصوم لا
للفطر عند الشافعي فان غم عليكم بالبناء للمفعول اي غطي الهلال بغيم من
غممت الشيء غطيته وفيه ضمير يعود على الهلال ويجوز اسناده للجار
والمجرور يعني ان كنتم مغموما عليكم وترك ذكر الهلال للاستغناء عنه
فاقدروا اي اتموا اسم الاكمال وهو بلوغ الشيء الى غايته حدوده في قدرا وعد
حسابا ومعنى ذكره الحرالي شعبان اي عدد ايامه ثلاثين التي لا يمكن ان يزاد
الشهر قال ابن القيم وغيره لا ينافيه خبر فان غم عليكم فاقدروا له
قدره فان القدر هو الحساب المقدر والمراد الاكمال لعدة الشهر الذي غم
وقال النووي معناه قدروا له تمام العدد ثلاثين وزاد في رواية
يوما بعد ثلاثين في افهامه منع من تمادى الصوم ليلا الذي هو الوصال
الذي يشعر بصحته رفع رتبة القوم الصوم الشهر الذي هو دون
التي يقطع الفطر في ليله وهو مذهب الشافعي وزعم ان ذا رخصة
على الضعيف لا عزيمة على الصايم لان لا دليل عليه واخذ بصريح من
ايمة الشافعية من قوله هنا فاتموا ومن قوله في خبر آخر فاقدروا انه
يجوز الصوم بحساب النجوم للمنجم قالوا قدروا للخواص واكملوا
للعوام لان القمر يعرف وقوعه بعد الشمس بالحساب ورد بالمنع
لان الشرع علق الحكم بالرؤية ولا يقوم الحساب تمامه ولانه
انما يعرف بالحساب موضعه من الارتفاع والانخفاض وانه انما يتم
بالرؤية وسيره كل برج في ارجح من يومين واقل من ثلاثة فلا ينضبط
بطوه وسرعته ولانه يوجب تفاوت المكلفين في القدر والاكمال
ولا نسبة ولانه لو جاز لوجب او يسن تعلمه على من يقوم بهم الحجة
لانه احتياط في العبادة كما امرنا باحصاء هلال شعبان لرمضان
او يحمل على ما ذكر او منسوخ بقوله فاتموا وهو اولى من عكسه
لكونه اثبت واصرح واخص ق ن في الصوم عن ابي هريرة د ن عن ابن عباس
ك
طب عن البراء بالفاظ متقاربة واللفظ للبخاري
صوموا لرؤيته قال الطيبي اللام كما في قوله تعالى اقم الصلاة لدلوك
الشمس وقت دلوكها وافطروا لرؤيته وانسكوا لها فان غم عليكم
بضم المعجمة اي حال بينكم وبين الهلال غيم فاتموا ثلاثين اذ الاصل
بقاء الشهر فان شهد شاهدان مسلمان برؤية هلال رمضان ذو سواد
فصوموا وافطروا تمسك به من لم يوجب الصيام الا بشاهدين قال
الزمخشري في غم ضمير الهلال اي ان غطي بغيم او غيره من غممت الشيء
اذا غطيته ويجوز كونه مسندا الى الظرف اي فان كنتم مغموما عليكم
فصوموا وترك ذكر الهلال للاستغناء عنه كما تقول دفع الرشيد

إذا استغنى عن ذكر المرفوع انتهى تنبيه اختلف في الحديث أن
شهادة الشاهد في الصحو لا تقبل بل يكمل العدد فإن غم بدل على وجود
الغيم بمطلع الهلال لقوله في الرواية الأخرى فاقدروا له قدره فإن
قوله فاقدروا يدل على التضييق ولا يجوز حمله على قدر رمضان
لأنه كامل فحمله عليه نسخ ولا على التدبر والتأمل لأنه لو حمل لا
شتد الحين ولا يجوز حمله على قوله إنا أمة أمية الشهر هكذا وهكذا
وعقد الإبهام في الثالثة يعني تسعة وعشرين ثم قال الشهر هكذا
وهكذا يعني ثلاثين يعني أن الشهر تام والشهر ناقص وقال الشهران
لا ينقصان في وردها وذلك أن المراد منهم يتنزلون الهلال وسرعة دخوله
في الشعاع أو الشك في العدد فإنه يقدر حينئذ ولا يلزم كون
الضمير عائدا إلى الهلال أو المراد قدر رمضان وذلك باستكمال شعبان
لقوله فأكملوا شعبان ثلاثين لأنه ناقص وقدره يستلزم جعله
ثمانية وعشرين ولا قائل به ونسخ فأكملوا الأصل عدمه والثاني بالمنع
لوجوب حمله على قدر رمضان إذ أنه يأكمل شعبان ولا لزم كونه
ثمانية وعشرين والثالث بالمنع لأنه جاء للتقدير والتدبر والتأمل
والتثبت أو من أداء الشهادة على العدم مردودة والرابع يحمل على
أنا الأمة الأمية لا أنه ناقص بأنه له والخامس بأنه يدل على أحدهما
ينقص ويحمل على الغالب لأنه عليه السلام صام تسعة وعشرين
أو على الثواب أو إذا نام على الأحكام والسادس بأنه حيث لا نص
ثم ورد ليلنا خبرنا أن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين حم د عن
رجال من الصحابة

صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ولو بشهادة شاهد في صحو
عند الشافعية فإن حال بينكم وبينه سحاب فأكملوا عدة شعبان
ولا تستقبلوا الشهر استقبالا قال الحرالي تيسير صوم رمضان
على العد دمليجا يرجع إليه عند إغماء الشهر بهذه الأمة العدد في
الصوم بمنزلة التيمم في الطهور يرجعون إليه عند ضرورة فقد
الهلال الرؤية كما يرجعون إلى الصعيد عند فقد الماء وقال ابن تيمية
أجمع المسلمون الأمر شديد من المتأخرين المخالفين المسبوقين بالإجماع
أن المواقيت الصوم والفطر والنسك إنما تقام بالرؤية عند
إمكانها لا بالكتاب والحساب الذي يسلكه الأعاجم من روم وفرس
وهند وقبط وأهل الكتاب وقد قيل إن أهل الكتاب أمروا بالرؤية
لكنهم بدلوا حم ن عن ابن عباس

صوموا يوم عاشوراء فإن فضيلته عظيمة وحرمته قديمة يوم كانت

الأنبياء تصومه فصوموه قال ابن رجب صامه نوح وموسى وغيرهما وقد كان
أهل الكتاب يصومونه وكذا أهل الجاهلية فإن قريشا كانت تصومه
ومن العجب ما ورد أنه كان يصومه الوحش والهوام فقد أخرج الخطيب
في التاريخ مرفوعا إن الصرد أول طير صام عاشوراء قال ابن رجب سنده
غريب وقد روي ذلك عن أبي هريرة انتهى وروي عن الخليفة القادر بالله
أنه يبث الخبز للنمل كل يوم فما أكله إلا يوم عاشوراء ش عن أبي هريرة
رمز لصحته

صوموا يوم عاشوراء وخالفوا اليهود صوموا قبله يوما وبعده
يوما اتفقوا على ندب صومه قال النووي كان النبي يصومه بمكة فلما
هاجر وجد اليهود يصومونه فصامه بوحي واجتهاد لا بإخبارهم
قال ابن رجب ويتحصل من الأخبار أنه كان للنبي أربع حالات الأول كان
يصومه بمكة ولا يأمر بصومه فلما قدم المدينة وجد أهل الكتاب
يصومونه ويعظمونه وكان يحب موافقتهم فيما لم يؤمر فيه فصامه
وأمر به فلما فرض رمضان ترك التأكيد ثم عزم في آخر عمره أن يضم
إليه يوما آخر مخالفة لأهل الكتاب ولم يكن فرضا قط على الأرجح حم
هق عن ابن عباس رمز المصنف لصحته وهو معمول عن قول الحافظ
الهيثمي وغيره فيه محمد بن أبي ليلى وفيه كلام كثير انتهى وفيه أيضا
داود بن علي الهاشمي قال في الميزان ليس بحجة ثم ساق له هذا الخبر

صوموا وأوفروا أشعاركم أي أبقوها لتطول ولا تزيلوها فإنها
مجفرة بفتح الميم والفاء بينهما جيم ساكنة بضبط المصنف أي مقطعة
للنكاح ومنقصة للجماع قال جعفر النحوي الأثر الفراب وعدل عنه
وتركه وانقطع فما فيه الأمر بندب التزوج والجماع لإعفاف الزوجة
وطلب الولد وشرع إزالة الشعر كالإبط والعانة وندبا في أنه المبتطع
كان بينهما ولا أن ما هنا في أغرب ما يندب له النكاح لكونه فاقدا
للأهبة وقد غلبت عليه شهوته فيندب له كسر شهوته بالصوم
وتوفير الشعر حذرا من الوقوع في الزنا د في مراسيله عن الحسن
مرسلا هو البصري

صومي عن أختك ما لزمها من صوم رمضان إن ماتت ولم تقضه فقضيه
إذ للقريب أن يصوم عن قريبه الميت ولو بلا إذن أما الحي فلا يصام
عنه الطيالسي أبو داود عن ابن عباس رمز لصحته

صلاة الأبرار لفظ هذه الرواية كما حكاه المؤلف في مختصر الموضوعات
وكذا غيره صلاة الأوابين وصلاة الأبرار وركعتان إذا دخلت
بيتك وركعتان إذا خرجت من بيتك أي من محل إقامتك بيتا و

او عشر فهاتان الركعتان سنة للدخول والخروج ابن المبارك عن عمر
الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن عثمان بن ابي سودة مرسلا هو المقدسي
تابعي قال الاوزاعي ادرك عبادة وهو مولاه وفي التقريب ثقة

صلاة الاوابين بالتشديد اي الرجاعين الى الله بالتوبة والاخلاص
في الطاعة وترك متابعة الهوى حين ترمض بفتح التاء والميم وفي رواية
لمسلم اذا رمضت الفصال اي حين تصيبها الرمضاء فتحرق اخفافها
لمماستها وانما اضاف الصلاة في هذا الوقت اليهم اي الاوابين لان النفس
تركن فيه الى الدعة والاستراحة فصرفها الى الطاعة والاشتغال
فيه بالصلاة اوب من مراد النفس الى مرضات الرب ذكره القاضي وقال
ابن الاثير المراد صلاة الضحى عند الارتفاع واشتداد الحر واستدل
به على فضل تاخير الضحى الى شدة الحر حم م عن زيد بن ارقم قال
القسم الشيباني راى زيد بن الارقم قوما يصلون من الضحى فقال اما
لقد علموا ان الصلاة في غير هذه الساعة افضل ان رسول الله قال
فذكره وفي رواية له ايضا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
على اهل قباء وهم يصلون فذكره عبد بغير اضافة بن حميد وسمويه
عن عبد الله بن ابي اوفى ولم يخرجه البخاري

صلاة الجالس على النصف من صلاة القائم اي اجر صلاة النفل
من قعود مع القدرة على القيام نصف اجر صلاته مع قيام وصلاة
النائم اي المضطجع على النصف من صلاة القاعد ومحله في القادر
وفي غير نبينا صلى الله عليه وسلم اذ من خصايصه ان تطوعه غير
قاير قاعدا كهو قايما لانه مامون الكسل احم عن عائشة قال الهيثمي رجاله
رجال الصحيح انتهى وفيه تنبيه تصرف المؤلف ان هذا مما تفرد به مسلم
عن صاحبه وليس كذلك بل هو في البخاري بلفظ صلاة القاعد على النصف من
صلاة القايم ومن ثم اتجه رمز المصنف لصحته

صلاة الجماعة هو العدد من الناس يجتمعون يقع على الذكور والاناث
اي المصلاة فيها تفضل بفتح اوله وسكون الفاء وضم الضاد صلاة
الفذ بفتح الفاء وشد الذال المعجمة الفرد اي تزيد على صلاة المنفرد
بسبع وعشرين درجة اي مرتبة والمعنى ان صلاة الواحد في جماعة
يزيد ثوابها على ثواب صلاته وحده سبعا وعشرين ضعفا وقيل
المعنى ان صلاة الجماعة مثلا بسبع وعشرين صلاة وعليه فلو كان
المصلاتين ضعفا الى مرتبة من الثواب توقفت صلاة الفذ عندها
وتجاوزتها صلاة الجماعة بسبع وعشرين ضعفا قال الرافعي وغيره ان
نحو جزء ونصيب لان الدرجة الى الثواب من جهة العلو والارتفاع وان تلك

فوق تلك بكذا الى كذا درجة نحو وردا التعبير بالجزء في رواية ثم ان نسير
التقييد بالعدد لا يوقف عليه الا بنور النبوة والاحتمالات في هذا
المقام كثيرة منها ان الفروض خمسة فاريد التكثير عليها بتضعيفها
بعدد نفسها مبالغة فيها ولا ينافيه اختلاف العدد في ذكر الروا
لان القليل لا ينفي الكثير ومفهوم العدد غير معتبر بحيث لا قرينة
وانه اعلم بالقليل ثم بالكثير ومن ثم ان ذلك لا يتوقف على معرفة التاريخ
لان الفضايل لا تنسخ او هو يختلف باختلاف الصلوات او المصلين
هيئة وخشوعا وكثرة جماعة وشرف بقعة او غيرها او ان الاعلا
للصلاة الجهرية والاقل للسرية لنقصها عنها باعتبار سماع قراءة
الامام والتامين لتامينه او ان الاكثر لمدرك الصلاة كلها في جماعة
والاقل لمن الجماعة المشروعة ومن خرص كفاية في المكتوبة على الصحيح
مالك حم ق في الصلاة ت ن عن ابن عمر ابن الخطاب

صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ قال القاضي الفذ الفرد واولى
سهام القداح فذ وتوام فمنفذ شاة تلد واحدة واحدا فاذا افاد
ذلك سميت منفذه بخمس وعشرين درجة افاد ان الجماعة غير شرط
في صحة صلاة الفذ لما في صيغة افعل من اقتضا الاشتراك والتسا
والباطل لا فضيلة فيه وان افل الجمع اثنان وحمل المنفرد على غير
المعذور يمنع بان قوله صلاة الفذ صيغة عموم فيشمل المصلي
منفردا لعذر او غيره قال ابن سراقة من خصايصنا الجماعة والجمعة
وصلاة الليل والعيدين والكسوفين والاستسقا والوتر حم خ ه
ابي سعيد الخدري

صلاة الجماعة تعدل خمسا وعشرين من صلاة الفذ لان علة الجمع
واجتماع الهمم وتساعد القلوب اسباب نصبها الله مقتضية
لانسيابها قال القاضي والحديث دليل على ان الجماعة غير شرط الصلا
والا لم يكن صلاة الفذ ذات درجة حتى تفضل عليها صلاة الجماعة
بدرجات والتمسك به على عدم وجوبها ضعيف اذ لا يلزم من عدم
اشتراطها عدم وجوبها ولان جعلها سبيلا لحرز الفضل لوجوب
فان الواجب ايضا يوجب الفضل انتهى تنبيه قال ابن حجر
جاء عن بعض الصحب قصر التضعيف الخمس وعشرين على التجميع في
المسجد العام قال وهو الراجح في نظري ع عن ابي هريرة

صلاة الرجل ومثله المراة حيث شرع لها الخروج الى الجماعة لا بوصف
الرجولية بالنسبة لثواب الاعمال غير معتبر شرعا وانه فيه لبيت
لتعريف الماهية بل للعموم من حيث المعنى في جماعة في رواية في

الجماعة تزيد في رواية البخاري تضعف اي تزاد على صلاته في بيته وصلاته
في سوقه منفردا خمسا وفي رواية بضعا وعشرين درجة وفي
رواية بدله ضعفا واخرى جزءا وفي رواية خمسا وعشرين قال الزركشي
كذا وقع في الصحيحين بخفض خمس بتقدير الباء واصله بخمس قال
الطيبي صلاة الرجل مبتدأ والمضاف محذوف اي ثواب صلاته والضمير
في تزيد راجع اليه وفي تخصيص ذكر السوق والبيت اشعار بان
مضاعفة الثواب على غيرهما من الاماكن التي لم يلزمه لزومهما لم يكن
اكثر مضاعفة منهما انتهى وقضيته الحديث ان الصلاة بالمسجد جماعة
تزيد على بيته وسوقه جماعة وفرادى قاله ابن دقيق العيد والذي
يظهر ان المراد مقابل الجماعة في المسجد الصلاة في غيره منفردا لكنه
خرج مخرج الغالب في ان من لم يحضر الجماعة في المسجد صلى منفردا
قال وبه يرتفع الاشكال عمن استشكل تسوية الصلاة في البيت والسوق
قال ابن حجر ولا يلزم من حمل الحديث على ظاهره التسوية اذ لا يلزم
من استوائهما في المفضولية عن المسجد كون احدهما افضل من الاخر
وكذا لا يلزم كون الصلاة جماعة في بيت او سوق لا فضل فيهما على
الصلاة منفردا بل الظاهر ان التضعيف المذكور يختص بالجماعة
في المسجد والصلاة بالبيت مطلقا اولى منها بالسوق لان الاسواق
محل الشياطين والصلاة جماعة ببيت او سوق افضل من الانفراد
وذلك اي التضعيف المذكور بسببه انه اذا توضأ وفي رواية احدهم
اذا توضأ فالامور المذكورة علة للتضعيف وسبب له واذا كان
كذلك فما ترتب على متعدد لا يوجد بوجود بعضه الا اذا كان دليل
على الغاء ما ليس معتبرا او ليس مقصودا لذاته فاحسن الوضوء باتيان
لواجباته ومندوباته ثم اتى المسجد وفي رواية البخاري ثم خرج الى
المسجد وظاهره عدم التقييد بالفورية فلا يضر التراخي ولو
لعذر لا يريد الا الصلاة اي الا قصد الصلاة المكتوبة في جماعة
وظاهره او نصه اشتراط ان يخرج لها لا لغيرها فلو خرج لها ولعيادة
كعيادة لم ينل الفضل المذكور ومن خرج لنسك ونحو تجارة وفيه
كلام معروف واسناد الفعل للصلاة وجعلها هي المخرجة كناية لقوة
محافظته ورجائه ثوابها لم يخط بفتح اليا وضم الطا خطوة بضم
اوله وبفتح قال في الصحاح الخطوة بالضم ما بين القدمين وبالفتح المرة
الواحدة وجزم اليعمري بانها هنا بالفتح وقال القرطبي في رواية
مسلم بالضم الا رفعه الله بها اي بالخطوة درجة اي منزلة عالية
في الجنة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد

كان

كان في صلاة اي في حكمها فهو مجاز اذ الصلاة لا تكون ظرفا له حقيقة فكيف
من في حكمه كذا اقرره بعضهم وليس تقريره مرضيا وانما الوجه ما سلكه
الحافظ ابن حجر من قوله في صلاة اي في ثواب صلاة لا في حكمها لحل الكلام
وغيره مما يمتنع في الصلاة له ما كانت وفي رواية للبخاري ما دامت الصلاة
تحبسه اي تمنعه من الخروج من المسجد وتصلي الملائكة الحفظة فقط
او هم وغيرهم عليه اي تستغفر له ما دام في مجلسه ما مصدرية
ظرفية اي مدة دوام صلاته في المحل الذي يصلي فيه اي المكان الذي
اوقع فيه الصلاة من المسجد قال ابن حجر ولعله للغالب فلو دام لبقعة
اخرى منه ناويا انتظاره الصلاة كان كذلك ويوخذ من قوله الذي
صلى فيه ان ذلك مقيد بمن صلى ثم انتظر صلاة اخرى وتتقيد الصلاة
الاولى بكونها مجزية يقولون اللهم اغفر له جملة مبينة لقوله تصلي
عليه وهو انحصر من يقبل التبدل الا ان الملئكة تقول اللهم صل
عليه للابهام والتبيين اللهم ارحمه طلبت له الرحمة من الله بعد
طلب الغفر لان صلاة الملائكة على الادمي استغفار له اللهم تب عليه
اي وفقه للتوبة وتقبلها منه وهذا موافق لقوله ويستغفرون لمن
في الارض قال دوسره انهم يطلعون على افعال الادميين وما فيها من
المعصية والخلل في الطاعة فاذن صرا دعهم من حفظ عوض النقص
مما يقابلها من الثواب ويستمر هذا شانه ما لم يؤذ فيه احدا من الخلق
بيدا ولسانا فانه كالحدث المعنوي ومن ثم اتبعه بالحدث الظاهري
فقال او يحدث فيه بالتخفيف من الحديث قال التوربشتي واخطا
من شدد قال ابن بطال المراد بالحدث حدث الفرج لكن يوخذ منه ان
حدث اليد واللسان اولى لانهما اشد ايذا وفي رواية للشيخين بدل
قوله لا يريد الا الصلاة لا ينهزه الا الصلاة اي لا ينهضه ويخرجه الا
اياها واستنبط منه افضلية الصلاة على سائر العبادات وصالحي
البشر على الملائكة تنبيه قال في الفتح هذا الحديث قد
تمسك به من ذهب الى عدم وجوب الجماعة وانها سنة فقط لان قضيته
ثبوت الصحة والفضيلة بلا جماعة وجوابه انه لا يستلزم اكثر
من ثبوت صحتها في البيت والسوق في الجملة بلا جماعة ولا ريب فيه
اذا فاتت الجماعة فالمعنى صلاة الجماعة افضل من صلاته في بيته
فيما يصح فيه ولو كان مقتضاه الصحة مطلقا بلا جماعة لم يدل على
نفيها لجواز ان الجماعة ليست من افعال الصلاة فيكون تركها مانعا
لا مفسدا احمد عن ابي هريرة قضيته صنيع المصنف ان كلا منهم
قد روى الحديث كله هكذا وليس كذلك بل قوله اللهم تب عليه

ليس عند النسائي بل هو لابن ماجة كما ذكره القسطلاني
صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته وحده خمسا وعشرين درجة
فاذا صلاها بارض فلاة اي في جماعة كما يشير اليه السياق فاتم وضوءها
وركوعها وسجودها بلغت صلاته خمسين درجة قال ابن حجر كان سره
ان الجماعة لا تتاكد في حق المسافر لوجود المشقة قال ابو زرعة هو
حجة على مالك في ذهابه انه لا تفضل الجماعة على جماعة وتعلقه بانه جعل
في الخبر السابق الجماعات كلها بخمس او سبع وعشرين فاقتضى تساوي
الجماعات لا ينهض لان اقل ما يحصل به الجماعة يحصل التضعيف ولا
مانع من تضعيف اخر من نحو كثرة جماعة وشرف بقعة او نحوها عبد بن
حميد حب ك عن ابي سعيد الخدري
صلاة الرجل في بيته بصلاة وصلاته في مسجد القبائل بخمس
وعشرين صلاة وصلاته في المسجد الذي يجمع فيه الناس اي الجمعة
بخمسمائة وصلاته في المسجد الاقصى بخمسين الف صلاة وصلاته
في مسجدي هذا بخمسين الف صلاة وصلاته في المسجد الحرام بمائة
الف صلاة قال ابن حجر اخذ منه بعض الصحابة قصر التضعيف الى
خمس وعشرين على التجميع في المسجد العام الذي تصلي فيه القبائل
ومذهب الشافعي كما في المجموع ان من صلى في عشرة فله خمس او
سبع وعشرون درجة وكذا من صلى في اثنين لكن صلاة الاول افضل
ه من حديث زريق الالهاني عن انس قال ابن الجوزي حديث لا يصح قال ابن
حبان زريق ينفرد بالاشيا التي لا تشبه حديث الاثبات لا يحتج بما انفرد
به وقال ابن حجر سنده ضعيف
صلاة الرجل القادر النفل قاعدا نصف الصلاة اي له نصف
ثواب الصلاة قايما الذي قدر فالصلاة صحيحة والاجر ناقص اما العاجز
فصلاته قاعدا هي قايما واما الفرض فلا يصح من قعود مع القدرة
ولكني لست كاحد منكم اي من لا عذر له ولقد حديث مسلم عن ابن عمر
حديث انه صلى الله عليه وسلم قال صلاة الرجل قاعدا نصف
صلاة القايم فاتيته فوجدته يصلي جالسا فوضعت يدي على راسه
فقال ما لك فقال حدثت يا رسول الله انك قلت صلاة الرجل قاعدا
على النصف من صلاة القايم وانت تصلي قاعدا قال اجل ولكني لست
كاحد منكم انتهى فاختصره المؤلف على ما ترى قال الزين العراقي وتبعه
ابن حجر وهذا مبني على ان المتكلم داخل في عموم خطابه وهو الصحيح
وقد عد الشافعية من خصايصه هذه المسالة ولم يبين كيفية
القعود فيوخذ من اطلاقه جوازه على اي صفة شاء المصلي وهو

تضعيف

تضعيف كلام الشافعي وقد اختلف في الافضل فعن الايمة الثلاثة
يصلي متربعا وقيل مفترشا وصححه الرافعي وقيل متوركا م د ن عن
ابن عمرو ابن العاص
صلاة الرجل النفل قايما افضل من صلاته قاعدا وصلاته اياه
قاعدا على النصف من صلاته قايما وصلاته نايما بالنون اسم فاعل
هي من النوم والمراد به الاضطجاع كما فسره به البخاري واحد رجاله الذ
فزعم ابن بطال ان نايما غلط وان الرواية باعما على انه جار ومجرور وهو
الغلط على النصف من صلاته قاعدا قال ابن عبد البر وابن بطال
الجمهور لا يجيزون النفل مضطجعا فان اجازه احد مع القدرة فهو
محتاط ولا فالحديث غلط منسوخ وقال الخطابي لا احفظ عن احد انه
اجاز النفل نايما كالقاعد انتهى قال الزين العراقي وهو مردود فقد
حكى عياض في الاكمال للثلاثة اقوال وقال ابن حجر هو مردود فقد حكى
الترمذي عن الحسن جواز النفل مضطجعا وهو الاصح عند الشافعية
لكن يلزم القادر الاتيان بالركوع والسجود حقيقة ولا يجزيه
ى الايما بهما قال الولي العراقي ومن زعم الغلط او التصحيف فهو الذي
غلط وصحف وانما الجاه الى ذلك حمل قوله نايما على النوم الحقيقي
الذي امر المصلي اذا وجده يقطع الصلاة وليس ذلك مرادا هنا
انما المراد الاضطجاع كما تقرر وتقرر ان الذي لما ذكر في الحديث في غير
المعذور اما من شق عليه القيام تصلى قاعدا فاجره كالقايم فلو
تحامل هذا المعذور وتكلف القيام كان افضل حم د عن عمران
ابن حصين رضي الله عنه
صلاة الرجل تطوعا حيث لا يراه الناس تعدل صلاته على اعين
صا الناس خمسا وعشرين لان النفل شرع للتقرب به الى الله اخلا
لوجهه فكلما كان اخفى كان ابعد عن الريا وتطرق الخلل واما الفرايض
فشرعت لاشارة الدين واظهار شعاره فهي جديرة بان تقام
على روس الاشهاد ودكر الرجل غالبي فلا مفهوم له فالمراة كذلك
والنسا شقايق ع عن صهيب الرومي
صلاة الضحى صلاة الاوابين اي الرجاعين الى الله بالتوبة جمع
اواب وهو الكثير الرجوع او المسبح او المطيع فر عن ابي هريرة ورواه
عنه ايضا باللفظ المذكور البيهقي في الشعب
صلاة القاعد نصف اجر صلاة القايم ولفظ رواية احمد
صلاة الجالس على النصف من صلاة القايم هذا في حق القادر وفي
حق غير المصطفى اما هو فصلاته قاعدا لصلاته قايما فانه مامون

الكبير واخرجه عن انس بن مالك قال قدم النبي المدينة وهي محمة فحم الناس
فدخل النبي المسجد والناس يصلون من قعود فقال صلاة القاعد الخ
قال ابن حجر في الفتح رجال احمد ثقات وقال شيخه الحافظ العراقي في شرح
الترمذي اسناد ابن ماجه جيد لكن اختلف فيه على حبيب بن ابي ثابت
وقال في موضع اخر حديث ابن عمر وصلاة القاعد على النصف من صلاة القا
صحيح روي من غير وجه ه عن ابن عمرو بن العاص طب عن ابن عمر وعن عبد الله
ابن السائب وفيه عبد الكريم ابن ابي المخارق ضعيف وعن المطلب بفتح
الطا المشددة ابن ابي وداعة الحارث بن ضبيرة بمهملة ثم موحدة ابن
سعيد مصغر ابن سهم قال في الفتح وفيه صالح بن ابي الاخضر ضعفه الجمهور
صلاة الليل اي نافلته مثنى مثنى بلا تنوين لانه غير منصرف ه
للعدل والوصف وكرره للتاكيد لانه في معنى اثنين اثنين اربع
مرات فالمعنى يسلم من كل ركعتين كما فسره به ابن عمر وتمسك به
الحنفية على ان نفل النهار اربع ومنعه الائمة الثلاثة بان الليل
لقيامه بيوم له عند الاكثر وسيجي تحقيقه فيما بعد. فاذا خشي
احدكم الصبح اي فوت صلاته صلى ركعة واحدة توتر له تلك الركعة
الواحدة ما قد صلى فيه اذا قل الوتر ركعة وانها منصولة ه
بالتسليم عما قبلها وبه قال الائمة الثلاثة خلافا للحنفية وان
وقت الوتر يخرج بطلوع الفجر وهو مذهب الجمهور ومشهور مذهب
مالك انما يخرج بالفجر وقته الاختياري وبقي الضروري الى صلاة
الصبح مالك حم ق عم عن ابن عمر بن الخطاب
صلاة الليل مبتدا مثنى مثنى خبره فمحلها رفع واذا خشيت الصبح
اي دخول وقته فاوتر بواحدة وبثلاث اكمل فان الله وتر يحب
الوتر اي يرضاه ويثيب عليه ابن نصر طب عن ابن عمر بن الخطاب
صلاة الليل والنهار مثنى مثنى اي اثنين اثنين ومقتضى هذا
اللفظ حصر المبتدا في ركعتين شرعا حكم على العام اعني صلاة الليل
والنهار وليس بمراد والا لزم كون كل نفل لا يكون الا ركعتين شرعا
والاجماع قد قام على جواز الاربع ليلا ونهارا وعلى كراهة الواحدة
والثلاث في غير الوتر واذا انتفى كون المراد ان الصلاة لا تباح الا
ثنتين لزم كون الحكم بالخبر المذكور اعني مثنى اما في حق الفضيلة
بالنسبة الى الاربع او في حق الاحتياط بالنسبة الى الفرد ومن ترجيح
احدهما انما يكون بمرجح وفعل المصطفى ورد على كلا النحوين ولكن
من جانب مسلم ان ابن عمر سئل ما مثنى مثنى قال تسلم في كل ركعتين
وهو اعلم بما سمعه وشاهده من المصطفى وهذا ما وعدنا به فيما قبل

حرعم

حرعم عن ابن عمر ابن الخطاب قال البيهقي حديث صحيح رواته كلهم ثقات
وقول الدارقطني ذكر النهار وهم مردود على الروايات فهو وهم من البارقي فهو
لانه ثقة احتج به مسلم وزيادة الثقة مقبولة
صلاة الليل مثنى مثنى وجوف الليل اي سدسه الخامس احق به
كذا بخط المصنف وفي نسخ احوبه دعوة ولا اعرف لها في خطه الفها
روايته قالوا يعني بذلك الاجابة وفي الرواية احوبه ابن نصر طب
عن عمرو بن عبسة بموحدة ومهملتين مفتوحتين بن عامر بن خالد السلمي ابو
نجيح صحابي مشهور اسلم قديما وهاجر بعد احد رواه عنه الامام
احمد ايضا قال الهيثمي وفيه ابو بكر ابن ابي مريم ضعيف
صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من اخر الليل استدل به على منع
التطوع بركعة فردة في غير الوتر وهو محكي عن مالك ومذهب الشافعي
جوازه قياسا على الوتر لخبر الصلاة خير موضوع فمن شا استقل
ومن شا استكثر وفيه رد على ابي حنيفة في منعه الوتر ركعة واحدة
طب عن ابن عباس رمز المصنف لصحته قال الهيثمي فيه ليث بن سليم وهو ثقة
لكنه مدلس
صلاة الليل مثنى مثنى قال العراقي يحتمل ان المراد يسلم من كل ركعتين وان
المراد يتشهد في كل ركعتين وان جمع ركعات بتسليم ويكون قوله عقبه
وتشهد في كل ركعتين تفسير المعنى مثنى مثنى وقال غيره صلاة الليل
مبتدا ومثنى خبره ومثنى الثاني تاكيد وتشهد في كل ركعتين خبر بعد
خبر كالبيان لمثنى اي ذات تشهد الى اخره وكذا المعطوف وقوله وتشهد
بالواو على ما وقفت عليه في خط المؤلف فاسقاطها في بعض النسخ من
تصرف النساخ لكنه رواية وتباءس قال الخطابي معناه اظهار البوس
والفاقة وقال المديني البوس الخضوع والفقر وتمسكن قال الخطابي
من المسكنة وقيل معناه السكون والوقار والميم زائدة وقال زين الدين
العراقي هو وتباءس مضارع حذف منه احدى التائين وتقنع هكذا هو
بخط المصنف بيديك قال الحسني في شرح الترمذي ومعناه رفع اليد
في الدعا وفي رواية وتضع يديك وهو عطف على محذوف اي اذا فرغت
منها فسلم ثم ارفع يديك فوضع الخبر موضع الطلب وقال العراقي يحتمل
ان المراد به الرفع في القنوت ويقول اللهم اللهم فمن لم يفعل
ذلك فهي خداج اي ذات خداج اي نقصان او وضع المصدر موضع
المفعول مبالغة كقوله انما هي اقبال وادبار وهذا احتج به الحنفية
على عدم فرضية قراءة الفاتحة في الصلاة قالوا والمراد نفي
الكمال لا الاجزا وكذلك قال في خبر كل صلاة لا يقرا فيها بفاتحة فهي خداج

والنقص لا يستلزم البطلان واجيب بان النقص من الصلاة على قسمين
النقص من الفرايض وهو النقص حقيقة ونقص من النوافل لا يستلزمه
البطلان اطلق عليه النقص الا انه مجازيا من باب مجازا لتشبيه من حيث
هو شبيه النقص الاخر في الظاهر والحمل على الحقيقي اولى منه على المجازي
وقال الحسني تضمن رفع اليدين في الدعا والدعا بالمغفرة وهو الذي اتصل
به قوله فمن لم يفعل فهو خداج فالضمير في فهو ليس عايدا على الصلاة
بل على من فاته ما ذكر من رفع اليدين والدعا بالمغفرة حم د ت ه في الصلاة
عن المطلب ابن ابي وداعة رمز المصنف لحسنه قال الصدر المناوي وفيه
عبد الله ابن نافع ابن ابي العميا قال البخاري لا يصح حديثه وقال الحسني
فيه اضطراب واعلال
صلاة المراة في بيتها وهو الموضع المهيا للنوم افضل من صلاتها في حجرتها
وهي بالضم كل محل حجر عليه بالحجارة وصلاتها في مخدعها بضم الميم وتفتح
وتكسر خزانتها التي في اقصى بيتها قال في الفتح ووجه كون صلاتها في الاخفى
افضل تحقق الامن فيه من الفتنة ويتاكد ذلك بعد وجود ما احدث النسا
من التبرج والزينة افضل من صلاتها في بيتها وقال البيهقي لا تعلق للامر
بان لا يمنعن الترغيب وهو قول عامة العلما وفيه دليل لمذهب الحنفية
ان الجماعة تكره للنساء كراهة تحريم قال ابن الحلوم ان المخدع
لا يسع الجماعة د عن ابن مسعود د عن ام سلمة سكت عليه ابو داود وقال المنذري
صلاة المراة وحدها تفضل على صلاتها في الجمع اي مع الرجال بخمس وعشرين
درجة سيتم معناه فر عن ابن عمر ابن الخطاب وفيه بقية بن الوليد ورواه
عنه ايضا ابو نعيم ومن طريقه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف
الى الاصل لكان اولى
صلاة المسافر سفرا طويلا وهو ثمانية واربعون ميلا ذهابا وهي مرحلتان
بسير الاثقال ركعتان اذا كانت الصلاة رباعية مكتوبة مؤداة
او فايتة سفر حتى يؤوب اي يرجع الى اهله او يموت في سفره وفيه
جواز قصر الرباعية في السفر الى ركعتين ولو في الخوف ركعة وعن ابن عباس
فرضت الصلاة في الحضر اربعا وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة
على ان المراد ركعة مع الامام وينفرد بالاخرى كما هو مشروع فيها واحد
الحنفية بظاهر هذا الخبر ونحوه فاوجبوا القصر خط في ترجمة عفيف الموصلي
عن عمر ابن الخطاب وفيه بقية وقد سبق وخالد بن عثمان العثماني قال
الذهبي قال ابن حبان بطل الاحتجاج وظاهر صنيع المصنف انه لم
يخرجه احد من الستة وهو ذهول فقد عزاه في الفردوس وغيره الى
النساي

صلاة المسافر بمنى وغيرها ركعتان اخذ منه بعض المجتهدين انه لا يسن
له صلاة السنن لان الشارع لما اسقط شطر الفرض عنه تخفيفا عليه
للسفر فمن الحال انه يطلب منه غيره لكن الاصح عند الشافعية والحنفية
ان شرعيتها مشترك بين المسافر والمقيم ولا ضرر على المسافر فيه لتمكنه
اداوها راكبا وماشيا ابو امية محمد بن ابرهيم بن مسلم الطرسوسي
البغدادي اكثر المقام بطرسوس فنسب اليها في مسنده عن ابن عمر
ابن الخطاب رمز المصنف لحسنه
صلاة المغرب وتر اي وتر صلاة النهار تامة كما في الميزان فاوتروا صلاة
الليل اي وكما جعلت اخر صلاتكم بالليل وترا واضيف الى النهار لوقوعها
عقبه فهي نهارية حكما وان كانت ليلية حقيقة قال ابن المنير انما تشرع
لها التسمية بالمغرب لانه اسم يشعر بمسماها وبابتدا وقتها ولا يكره
تسميتها العشا الاولى كما يقال العشا الاخرة العشا نصر عن ابن عمر ابن
الخطاب رمز لحسنه ورواه عنه ايضا احمد بلفظ صلاة المغرب
اوترت النهار فاوتروا صلاة الليل قال الحافظ العراقي والحديث
سنده صحيح انتهى وحينيذ فاقتصار المصنف على الاشارة لحسنه
تقصير انتهى
صلاة الهجير اي الصلاة المفعولة بعد الزوال قبل الظهر كما يشير
اليه تفسير الراوي المبين في الطبراني وغيره من الذي رايته في نسخ
الطبراني مثل يدل من صلاة الليل في التفضيل والثواب ولعلها
كصلاة الليل ابن نصر طب عن عبد الرحمن بن عوف قال الهيثمي رجاله
موثقون انتهى ومن ثم رمز المصنف لحسنه
صلاة الوسطى صلاة العصر اي الصلاة الفضلى من العصر من
قولهم للافضل اوسط وذلك لان تسميتها بالعصر مدح من حيث
ان العصر خلاصة الزمان كما ان عصارات الاشيا خلاصاتها فمن باب
من بعد ذلك عام فيه يغاث الناس وفيه يعصرون فعصر اليوم هو
خلاصته لسلامته من وهج الحرارة وعمق الليل ولتوسط الاحوال
ولا بد ان يبين حاجتي الغدا والعشا التي هي مشغلتهم لحاجة الغدا
والتصادم بلبكة الليل والنهار فيها حرت في الصلاة وقال ت حسن
صحيح عن سمرة بن جندب ش ت حب عن ابن مسعود ش عن الحسن مرسلا
ابو النصري بن عن ابي هريرة البزار في مسنده عن ابن عباس الطيالسي ابو
داود عن علي امير المؤمنين قال الهيثمي رجاله موثقون
صلاة الوسطى اول صلاة تاتيك بعد صلاة الفجر وهو الظهر لانها
وسط النهار وكانت اشق الصلاة عليهم فكانت افضل وذهب الى

متداخم منهم المصنف فرجح انها الظهر مع اعترافه بخروجه عن مذهب الشافعي
واستشهد له بخبر ابن جرير ان الصلاة الوسطى صلاة الظهر وقيل
هي الصبح لانها بين صلاتي الليل والنهار والواقعة في حد المشترك بينهما
وقيل المغرب لانها المتوسطة بالعدد ووتر النهار وقيل العشاء لانها بين
جهريتين واقعتين طرفي النهار عبد بن حميد في تفسيره للقرآن عن محمود
الشامي مرسلا
صلاة احدكم في رواية صلاة المرء في بيته اي في محل سكنه افضل من
صلاته في مسجدي هذا قال الطيبي هذا تتميم ومبالغة لطلب الاخفا
فانها في مسجده تعدل الف في غيره سوى المسجد الحرام وجزم بتقييد
هذه الرواية في المجموع فقال صلاة النفل في البيت افضل منها في مسجد
رسول الله وقضية العلة ان الحرم المكي مثله الا المكتوبة يعني المكتو
الخمس قال ابن حجر يحتمل كون المراد بالمكتوبة ما تشرع له الجماعة قال في
رسالة وفيه نظر قال الاسنوي استثنى من النفل نفل الصلوات المشهود
كالعيد ويستثنى ايضا التراويح قال المحب الطبري فيه دلالة ظاهرة
على ان النافلة في البيت تضاعف تضعيفا يزيد على الالف لان المصطفى
فضلها على الصلاة في مسجده والصلاة فيه بالف صلاة وفيه نظر وهذا
التضعيف على نافلة ثبوت مكة على مسجدها فيه احتمالات احدهما
نعم لعموم التفضيل في الاحاديث والتقييد بالمسجد للمبالغة في
التفضيل لا لنفي الحكم عما سواه واذا كان افضل منه وخص مسجده
بالذكر لان المخاطب من اهله والمراد حثهم على تنفلهم في بيوتهم دونهم
وانهم يرون فضله على ما سواه والثاني ان يكون التقييد لنفي الحكم
عن مسجد مكة لزيادة التضعيف فيه على مسجد المدينة عند من يرى
ذلك فكانه قال مسجدي هذا فما دونه في الفضل لا ما زاد عليه ولا
الظهر ولا يتبادر الى الفهم سواه د عن زيد بن ثابت الانصاري ابن عساكر
في التاريخ عن عمر ابن الخطاب قال حسن وسكت عليه ابو داود والمنذري
ورمز المصنف لصحته وظاهر صنيع المصنف انه لم يخرجه من الستة غير
ابي داود وليس كذلك فقد رواه الترمذي والنسائي
صلاة بسواك افضل من سبعين صلاة بغير سواك الظاهر ان السبعين
للتكثير وان المراد الصلاة بسواك افضل منها بدونه بكثير قال ابن عبد
البر فضل السواك مجمع عليه والصلاة بعد السواك افضل منها قبله
بلا خلاف وقال عياض والقرطبي لا خلاف انه مشروع للصلاة مستحب
لها ويتاكد للصبح والظهر ونقل عن الحنفية كراهة السواك عند القيام
للصلاة وان محله عند الوضوء لاشتراكهما في ازالة الاوساخ وحمل

بعض

بعض من انتحل مذهبهم الصلاة في الحديث على صلاة المتيمم او من لم يجد
ماء او ترابا حتى غلوا المصلي عن سواك انه لم يكن عند الوضوء فعند الصلاة
وذكر بعضهم ان الملائكة يستحبونها لانها تزيد في العبادة وسر ندبية السواك
لها انما امروا ان يكونوا في حال التقرب الى الله في حالة كمال ونظافة
اظهارا لشرف العبادة قال وقيل لانه لامر يتعلق بالملك وهو انه
يضع فمه على فم القارئ فيتاذى بالريح الكريه فيتاكد السواك لها لذلك
وقد اخرج البزار عن علي مرفوعا ان العبد اذا تسوك ثم قام يصلي قام الملك
خلفه فيستمع لقراءته فيدنو منه حتى يضع فاه على فيه فما يخرج من فيه
شيء الا صار في جوف الملك فطهروا افواهكم للقرآن قال الولي العراقي
رجاله رجال الصحيح ومقتضى الحديث انه لا فرق بين صلاته منفردا
وفي جماعة في مسجد او بيت ابن زنجويه في كتاب الترغيب في فضائل الاعمال
عن عائشة ظاهر حاله انه لا اخرج من ابن زنجويه وهو عجب فقد خرجه
الامام احمد والحاكم في مستدركه وصححه وابن خزيمة والبيهقي وضعفه
كلهم عن عائشة باللفظ المذكور وتعقبه النووي كابن الصلاح بانه من
رواية ابن اسحق بالعنعنة وهو مدلس فاقتصاره على ابن زنجويه تقصير
صلاة تطوع او فريضة بعمامة تعدل خمسا وعشرين صلاة بلا عمامة
وجمعة بعمامة تعدل سبعين جمعة بلا عمامة والظاهر ان المراد
ما يسمى عمامة عرفا فلو صلى بقلنسوة ونحوها لا يكون مصليا بعمامة ولخرج
ابن عساكر في تاريخه عن مالك قال لا ينبغي ان تترك العمائم ولو اعتمت ومالي
وحي شعرة تنتسبه في المناهج السنية ان المصطفى كان يصلي
الجمعة الا بعمامة خبر ذكر النسفي ابن فهد انه كان اذا لم يجدها وصل
خرقا بعضها ببعض فيتعمم بها ابن عساكر في التاريخ عن ابن عمر بن الخطاب
وعزاه ابن حجر الى الديلمي عن ابن عمر ثم قال انه موضوع ونقله عنه السخاوي
وارتضاه قال في اللسان اخرج ابن النجار عن مهدي بن ميمون دخلت
على سالم بن عبد الله ابن عمر وهو يتعمم فقال يا ابا يوسف الا احدثك بحديث
قلت بلى قال دخلت على ابن عمر فقال لي يا بني اعتم تحلم وتكرم وتوقر ولا يراك
الشيطان الا ولى ادبارا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول فذكره وفيه مجاهيل
صلاة رجلين يؤم احدهما صاحبه ازكى عند الله من صلاة اربعة
تترى وصلاة اربعة يؤمهم احدهم ازكى عند الله من صلاة ثمانية
تترى وصلاة ثمانية يؤمهم احدهم ازكى عند الله من صلاة مائة
تترى بفتح المثناة الفوقية وسكون الثانية وفتح الراء مقصورا
اي متفرقين غير مجتمعين والتاء الاولى منقلبة عن واو وهو من المتواتر

لا التواتر كما وهم طب عن قتادة بفتح القاف وضبط المصنف ابن اشيم
ابن عاصم الكناني الليثي شهد بدرا مشركا قال الهيثمي رجال الطبراني موثقون
والمصنف رمز لصحته وهو كذلك بالنظر لطريق الطبراني فمسلم وأما من طريق
البيهقي فممنوع فقد قال الذهبي في المهذب اسناده وسط وظاهر
صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لأعلى من هذين مع ان الامام البخاري
خرجه في تاريخه

صلاة في اثر صلاة أي صلاة تتبع صلاة وتتصل بها فرضا أو غيره لا لغو
بينهما كتاب في عليين أي عمل مكتوب تصعد به الملائكة المقربون
الى عليين لكرامة المؤمن وعمله الصالح وعليون اسم لديوان الملائكة
الحفظة يرفع اليه اعمال الصلحاء وقال الطيبي معناه مداومة الصلاة
من غير شوب بما ينافيها لا مزيد عليها ولا عمل أعلى منها فكنى بذلك عنه
وظاهر صنيع المصنف انه هنا هو الحديث بتمامه ولا كذلك بل بقيته
من حديث وسيأتي عند مخرجه ابي داود ومن خرج من بيته متطهرا الى
صلاة مكتوبة فاجره كاجر الحاج المحرم ومن خرج الى تسبيح الضحى لا ينصبه
الا اياه فاجره كاجر الحاج المحرم ومن خرج الى تسبيح الضحى لا ينصبه الا
اياه فاجره كاجر المعتمر وصلاة على اثر صلاة لا لغو بينهما كتاب في عليين
انتهى د عن ابي امامة وفيه عبد الوهاب ابن محمد الفارسي قال في الميزان
رمي بالاعتزال وكان يصحف في الاسناد والمتن وصحف هنا قوله
كتاب في عليين كتاب في غلس

صلاة في مسجدي افضل من الف صلاة فيما سواه من المساجد
الا المسجد الحرام أي فانها فيه افضل منها في مسجدي لا ان التقدير
فان الصلاة في مسجدي تفضله بدليل خبر احمد وغيره صلاة في
المسجد الحرام افضل من الف صلاة في مسجدي قال الحرالي سمي حراما
لحرمته حيث لم يوطأ قط الا باذن ربه ولم يدخل احد قط الا دخول
بذلة وكان حراما على من يدخله دخول متكبرا ومتجبرا قالوا وهذا
التضعيف فيما يرجع الى الثواب ولا يتعدى الى الاجزاء عن الفوائت
فلو كان عليه صلاتان فصلى بمسجد مكة او المدينة واحدة لم يجزئه عنهما
قال النووي وهذه الفضيلة مختصة بنفس مسجده دون ما زيد
بعده حم ق ت ن ه عن ابي هريرة حم م عن ابن عمر ابن الخطاب د عن ميمونة
ام المؤمنين حم عن جبير بن مطعم وعن سعد بن ابي وقاص وعن الارقم
ابن ابي الارقم قال ابن عبد البر في التمهيد حديث ثابت

صلاة في مسجدي هذا أي مسجد المدينة افضل من الف صلاة
فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام أي الممنوع من التعرض

له بسوء

له بسوء وقال فيه فاني آخر الانبيا ومسجدي آخر المساجد هذه العبارة
تحتمل احتمال التساوي كما اشرنا اليه في حل الحديث السابق لكن الادلة
قامت على فضل حرم مكة على غيره لانه اول بيت وضع للناس وعبر باسم
الاشارة اشارة الى ان التضعيف خاص بمسجده لا بما زيد فيه بعده لان
مسجد مكة فانه يعم تضعيفه عند من رضيها بعينه ان مسجده
افضل المساجد بعد مسجد مكة م ن عن ابي هريرة قال ابن عبد البر
روي عن ابي هريرة من طرق ثابتة صحاح متواترة قال العراقي لم يرد
التواتر الذي ذكره اهل الاصول بل الشهرة

صلاة في مسجدي افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام
وصلاة في المسجد الحرام افضل من مائة الف صلاة فيما سواه
ظاهره انه لا فرق في التضعيف بين الفرض والنفل وبه قال اصحابنا
قال النووي وتخصيص الطحاوي وغيره بالفرض خلاف اطلاق الاخبار
قال العراقي فيكون النفل بالمسجد مضاعفا بما ذكر ويكون فعله
في البيت افضل لعموم خبر افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة
حم ه عن جابر قال الحافظ الزين العراقي اسناده جيد وقال ولده الولي
يقع في بعض نسخ ابن ماجه من مائة صلاة بدون الف واعتمدها الاول

صلاة في مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما سواه من المساجد الا
المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام افضل من صلاة في مسجدي
هذا بمائة صلاة استدل به الجمهور بالتقرير المتقدم على تفضيل
مكة على المدينة لان الامكنة تشرف بفضل العبادة فيها على
غيرها مما تكون العبادة فيه مرجوحة وهو مذهب الثلاثة وعكس
مالك على المشهور بين صحبه قال ابن عبد البر روي عنه ما يدل على
ان مكة افضل حم حب وكذا الطبراني والبزار كلهم عن عبد الله بن
الزبير قال الزين العراقي في شرح الترمذي رجاله
رجال الصحيح

صلاة في مسجدي كالف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام
وصيام شهر رمضان بالمدينة كصيام الف شهر فيما سواه قال
حجة الاسلام وكذلك كل عمل بالمدينة بالف قال وبعد المدينة
الارض المقدسة فان سائر الاعمال فيها الواحد بخمسمائة هب
عن عمر بن الخطاب ظاهر صنيع المصنف ان مخرجه سكت عليه
والامر بخلافه بل تعقبه بالقدح في سنده فقال هذا اسناد ضعيف
بمرة انتهى بلفظه فحذف المصنف له من سوء الصنيع

صلاة في المسجد الحرام مائة الف صلاة وصلاة في مسجدي الف

وبلده افضل البلاد ومراده
افضل المساجد

صلاة وفي بيت المقدس خمسمائة صلاة تمسك بهذا الحديث من فضل
مكة على المدينة قالوا اذ لا معنى للتفضيل بين مكة والمدينة الا ان
ثواب العمل في الاخرى واجاب من فضل المدينة بان اسباب التفضيل
لا تنحصر في مزيد المضاعفة فالصلوات الخمس بمنى للتوجه لعرفة افضل
منها بمسجد مكة وان انتفت عنها المضاعفة ومذهب الشافعية
شمول المضاعفة للنفل مع تفضيله بالمنزل اذ غايته ان للمفضول
مزية ليست للفاضل هب عن جابر بن عبد الله رمز لحسنه ورواه
الطبراني عن ابي الدرداء وابن عبد البر عن البزار قال الهيثمي
وسنده حسن انتهى

صلاتان لا يصلى بعدهما اي بعد فعلهما الصبح
حتى تطلع الشمس والعصر حتى تغرب الشمس فتحرم صلاة لا سبب
لها متقدم ولا مقارن ولا تنعقد على الصحيح عند الشافعية حم
حب عن سعد بن ابي وقاص قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

صلاتكن ايها النسوة في بيوتكن افضل من صلاتكن في حجركن جمع حجرة
وصلاتكن في حجركن افضل من صلاتكن في دوركن وصلاتكن في دوركن
افضل من صلاتكن في مسجد الجماعة لان النساء اعظم حبائل الشيطان
واوثق مصايده فاذا خرجن نصبهن شبكة يصيد بها الرجال فيغريهم
ليوقعهم في الزنا بهن فامرن بعدم الخروج حسما لمادة اغوائه
وافساده وفيه حجة لمن كره لهن شهود الجمعة والجماعة وهو مذهب
اهل الكوفة وابو حنيفة ومن بعدهم تاخروا اصحابه المنع للعجائز
والشواب في الصلوات كلها لغلبة الفساد في سائر الاوقات كذا
في فتح القدير ومذهب الشافعي كراهته لشابة وذات تحسن لا عجوز
في بذلة ومع ذلك بيتها خير لها حم طب هق من حديث عبد الحميد
ابن المنذر الساعدي عن ابيه عن جدته ام حميد الانصارية امرأة
ابي حميد الساعدي قالت يا رسول الله انا نحب الصلاة يعني معك
فتمنعنا ازواجنا فذكره قال الهيثمي وفيه ابن لهيعة وفيه كلام
مشهور وقال ابن حجر عبد الحميد [illegible] وجدته ام حميد الانصارية
قال الذهبي لها حديث في كتاب ابن ابي عاصم وليس في الصحابيات
ام حميد غيرها ولم يخرج لها احد من الائمة

صلاح اول هذه الامة بالزهد واليقين اذ بهما يصير العبد
شاكرا لله خالصا له متواضعا مفوضا مسلما متوكلا ويتولاه الله
ويهلك الذي وقفت عليه في اصول صحيحة وهلاك وهو الملائم
لقوله صلاح آخرها بالبخل والامل وذلك لا يظهر الا من فقد اليقين

تساطفهم

تساطفهم من رحمهم فيتخلوا وتلذذوا بشهوات الدنيا فحدثوا انفسهم بطول
الامل وما يعدهم الشيطان الا غرورا او المراد ان غلبة البخل والامل
في آخر الزمان تكون من الاسباب المودية للهلاك بكثرة الجمع والحرص
وحب الاستئثار بالمال المودي الى التنازع والحروب والقتل وغير
ذلك ذكره بعضهم وقال الطيبي اراد باليقين تيقن ان الله هو الرزاق
المتكفل للارزاق وما من دابة في الارض الا على الله رزقها فمن تيقن
هذا في الدنيا لم يبخل لان البخيل انما يمسك المال لطول الامل
وعدم التيقن قال الاصمعي تلوت على اعرابي والذاريات فلما بلغت
وفي السماء رزقكم قال حسبك وقام الى ناقته فنحرها ووزعها على
من اقبل وادبر وعمد الى سيفه فكسره وولى فلقيته في الطواف
قد نحل جسمه واصفر لونه فسلم علي واستقرأني السورة فلما
بلغت صاح وقال قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل غير هذا
فقرأت فورب السماء والارض انه لحق فصاح وقال يا سبحان الله من
ذا الذي اغضب الجليل حتى حلف فقالها ثلاثا فخرجت معها روحه
قال الحكماء الجاهل يعتمد على الامل والعاقل يعتمد على العمل وقال
بعضهم الامل كالسراب غر من رآه وخاب من رجاه وقيل ان قصر الامل
حقيقة الزهد وليس كذلك بل هو سبب لان من قصر امله زهد
ويتولد من طول الامل الكسل عن الطاعة والتسويف بالتوبة
والرغبة في الدنيا ونسيان الآخرة وقسوة القلب لان رقته
وصفاءه انما يقع بتذكر القبر والثواب والعقاب واهوال القيامة ومن
قصر امله قل همه وتنور قلبه لانه اذا استحضر الموت اجتهد في الطاعة
ورضي بما قل وقال ابن الجوزي الامل مذموم الا للعلماء فلولاه ما صنفوا طس
هب عن عمرو بن العاص قال الهيثمي فيه عصمة ابن المتوكل ضعفه غير واحد
ووثقه بعضهم وقال المنذري اسناده محتمل للتحسين ومتنه غريب

صياح المولود اي تصويته حين يقع اي يسقط من بطن امه نزغة
اي اصابة بما يؤذيه من الشيطان يريد بها ايذاءه وافساده قال النزغ
هو الدخول في امر لافساده والشيطان انما يبتغي قطيعة افساد ما ولد
المولود عليه من الفطرة قال القرطبي الرواية الصحيحة بنون وزاي
ساكنة وغين معجمة من النزغ وهو الوسوسة والاغراء بالفساد ووقع
لبعض الرواة فزعة بفاء وعين مهملة من الفزع م في الانبياء عن ابي هريرة
ولم يخرجه البخاري

صيام ثلاثة ايام من كل شهر صيام الدهر وهي ايام البيض اي ايام
الليالي البيض سميت بيضا لان القمر يطلع من اولها الى آخرها ثلاث عشرة

وأربع عشرة وخمس عشرة وحكمته وحكمة صومها أنه لما عم النور ليلها ناسب
أن تعم العبادة نهارها ولأن الكسوف يكون فيهما غالبا وقد أمرنا
بفعل القرب عنده. تنبيه قال الطيبي الصوم إمساك
المكلف بالنية من الخيط الأبيض إلى الخيط الأسود عن تناول الأطيبين
والاستمنا وهو وصف سلبي والإطلاق العمل عليه تجوز (ن ع هب عن
جرير بن عبد الله)

صيام ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر وإفطاره قيل هي البيض وقيل
غيرها وقد سرد الحافظ العراقي فيه عشرة أقوال (حم حب عن قرة بن
إياس) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

صيام حسن صيام ثلاثة أيام من كل شهر ومن زاد زادت حرمته
وكلما لم يخرج إلى الضرر بالنفس والعقل بل الكمال المحض في حق المكلف
أن يملك الأشيا ولا تملكه وليسترقها بالخلاف ولا تسترقه فيصوم
وقتا (حم ن حب عن عثمان بن أبي العاص) ورواه عنه الطبراني والبيهقي
والديلمي

صيام شهر رمضان بعشرة أشهر وصيام ستة بعده بشهرين
فذلك يعني رمضان وستة أيام بعده صيام السنة لأن الحسنة
بعشر أمثالها فأخرجه مخرج التشبيه للمبالغة (حم ن حب عن ثوبان)

صيام يوم عرفة إني احتسب على الله أي أرجو منه قال ابن الأثير
الاحتساب على الله البدار إلى طلب الأجر وتحصيله فاستعماله لأنواع
البر قال الطيبي وكان القياس أرجو من الله فوضع محله احتسب وعداه
بعلى التي للوجوب على سبيل الوعد مبالغة في تحقق حصوله أن يكفر
السنة التي قبله والسنة التي
بعده يعني أن الله تعالى يحفظه أن يذنب فيهما أو يعطي من الثواب ما يكون
كفارة لذنوبهما أو يكفرها حقيقة ولو وقع فيهما ويكون المكفر مقدما
على المكفر قال صاحب العدة ولم يوجد مثله في شيء من العبادات
وصيام يوم عاشوراء إني احتسب على الله أن يكفر السنة التي
قبله قيل لم يتعرضوا لتوجيه قوله احتسب ولم يجزم بتكفيرها
كما جزم في خبر الصلوات الخمس مكفرات وتحقيقا لوعد الله ورسوله
أن يكفر ذنوب صائم عرفة بعده قبل فيضا وارجوا على عدة أن
يكفر هذا الحديث والمراد فيه وفيما قبله تكفير الصغائر دون الكبائر
كما مر ويأتي له نظائر (حم م د عن أبي قتادة) ظاهره أنه لم يخرجه أحد
من الأربعة الآخرين وليس كذلك بل خرجه الجماعة جميعا إلا البخاري
ويعجب للعلم كيف خفي عليه حديث ثابت في مسلم

صيام

صيام يوم عرفة كصيام ألف يوم ليس فيها يوم عرفة وفيه قصة
عند مخرجه البيهقي وفيها قول عائشة يوم عرفة يوم يعرف الإمام ويوم
الأضحى يوم يضحي الإمام كذا في أحد طريقي البيهقي في الشعب وفيه
ندب صوم يوم عرفة أي لغير الحاج لما يأتي من النهي عنه (هب عن عائشة)
وفيه سليمان بن أحمد الواسطي قال الذهبي ضعفوه والوليد بن مسلم
أورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة مدلس سيما في شيوخ الأوزاعي
وسليمان بن موسى قال البخاري عنده مناكير وقال النسائي ليس بقوي
ودلهم بن صالح ضعفه ابن معين

صيام يوم السبت لا لك ولا عليك أي لا لك فيه مزيد ثواب ولا
عليك فيه ملام ولا عتاب وسيأتي في حديث النهي عن صومه وحده نعم
إن وافق ذلك سنة مؤكدة كما إن كان ذلك سنة مؤكدة كما إن كان
ذلك يوم عرفة أو عاشورا فيباح صومه (حم عن امرأة) قال أحمد عن حميد
الأعرج قال حدثني حديثي أنها دخلت على رسول الله وهو يتغدى وذلك
يوم السبت فقال تعالى فكلي قالت إني صائمة قال أصمت أمس قالت لا
فذكره قال الهيثمي وفيه ابن لهيعة

صيام المرء في سبيل الله أي في الجهاد يبعده من جهنم سبعين عاما
أي يبعد كثيرا جدا فالمراد بالسبعين التكثير لا التحديد كما هو قياس
نظائره (طب عن أبي الدرداء) قال الهيثمي فيه مسلمة بن علي وهو ضعيف
انتهى وأعاده في محل آخر وقال فيه عيسى بن سليمان الجرجاني ضعيف
وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا في أحد الستة وهو ذهول
شنيع فقد خرجه البخاري والترمذي في الجهاد ومسلم والنسائي
وابن ماجه في الصوم

الصائم المتطوع أمير نفسه في رواية أمين نفسه وفي أخرى أمير أو أمين
على نفسه على الشك إن شاء صام وإن شاء أفطر فلا يلزمه بالشروع
فيه إتمامه ولا يقضيه إذا أفطر وإليه ذهب الأكثر وقال أبو حنيفة
يلزمه إتمامه ويجب قضاؤه إذا أفطر وقال مالك حيث لا عذر واحتجوا
بحديث عائشة فيه الأمر بالقضاء وأجيب بأن الأصح إرساله ويعرض
رفعه ويحمل على الندب جمعا وقال ابن حزم لو أفطر فعليه القضاء
وأفاد الحديث بمفهومه أن غير المتطوع لا تخيير له لأنه مأمور مجبور
عليه (حم ت ك عن أم هانئ) قالت دخل علي رسول الله فدعا بشراب
فشرب ثم ناولني فشربت فقلت يا رسول الله أما إني كنت صائمة فذكره
قال ت في إسناده مقال وكلام المؤلف يوهم أنه لم يروه من الستة
إلا الترمذي ولا كذلك بل رواه النسائي أيضا وأبو داود عن أم هانئ

ثم قال النسائي في سنده اختلاف كثير
الصائم المتطوع بالخيار ما بينه وبين نصف النهار اي له ان يفطر
وله ان ينوي الصوم قبل الزوال ويثاب عليه لان الصوم لا يتجزا وفيه
ان صوم النفل لا يلزم بالشروع وهو مذهب الشافعي وانه
لا يشترط التبييت فيه هق من حديث عثمان بن عمارة عن حميد عن انس
قال اعني البيهقي وعون ضعيف وعن جعفر بن الزبير عن القسم عن ابي امامة
قال الذهبي وجعفر متروك ورواه ايضا عن ابرهيم بن احمر عن سريج بن
نبهان عن ابي ذر قال الذهبي وابرهيم وسريج مجهولان
الصائم بعد رمضان كالكار بعد الفار اي من فرغ من الصوم ثم رجع
اليه كمن هرب من القتال ثم عاد اليه فيتاكد صوم ست من شوال ولهذا
كان الشعبي يقول الصوم يوم بعد رمضان احب الي من ان اصوم الدهر
كله هب عن ابن عباس رمز المص لحسنه وفيه بقية ابن الوليد قال الذهبي
صدوق لكنه يروي عمن دب ودرج فكثرت مناكيره واسمعيل بن بشير
قال العقيلي متهم بالوضع ورواه عنه ايضا ابو الشيخ والديلمي
الصائم في عبادة وان كان نائما على فراشه فاجره وحده مستمر
على يومه وان استغرق جميع النهار فر عن انس وفيه محمد بن احمد بن
سهيل قال الذهبي في الضعفا قال ابن عدي ممن يضع الحديث
الصائم في عبادة ما لم يغتب مسلما او يؤذه والا فليس بالحقيقة
صائما لان حقيقة الصوم هو الصوم عما ذكر التماسك عن كل ما من
شان المرء ان يتصرف فيه فحقيقة الصوم هو الصوم عما ذكرنا
صورته ذكره الحرالي فر عن ابي هريرة وفيه عبد الرحيم بن هرون قال
الذهبي في الضعفا قال الدارقطني يكذب والحسن بن منصور قال
ابن الجوزي في العلل غير معروف الحال وقال ابن عدي حديث منكر
الصائم في عبادة من حين يصبح اي يدخل في الصباح الى ان يمسي
اي يدخل في المسا وذلك بغروب الشمس ما لم يغتب اي يذكر
انسانا بما يكرهه فاذا اغتاب خرق صومه اي افسده وابطل
ثوابه وان حكم بصحته وسقط عنه الفرض فلا يعاقب عليه في الاخرة
نعم الغيبة تباح في مواضع لتتبعها بعضهم فبلغت نحو اربعين
فالغيبة المباحة لا تخرق الصوم ولا يبطل بها اجره فر عن ابن عباس
الصابر الصابر اي الصابر الصبر الكامل انما هو عند الصدمة
الاولى فاذا فجاءه المكروه بغتة لها روعة تزعزع القلب وتزعجه
بصدمتها كما سبق قال في المطامح وفيه تنبيه على نوعه الافضل وهذا
احد انواع الصبر الثلاثة وهي الصبر على اقضية الله تعالى قال عمر حيد

عيشر

عيشر ادركناه بالصبر واذا تاملت مراتب الكمال وجدتها كلها منوطة
به والنقصان من عدمه فالشجاعة صبر ساعة وما حفظت صحة البدن
والقلب والروح بمثله فهو الفاروق الاكبر والترياق الاعظم ولو لم
يكن فيه الا معية الله مع اهله لكفى خط عن انس رمز المص لحسنه
الصبحة اي النوم اول النهار تمنع الرزق اي بعضه كما جا مصرحا به
في رواية وذلك لانه وقت الذكر ثم وقت طلب الرزق وقال البيهقي الصبحة
النوم عند الصباح وجوز في الفايق في صادها الضم والفتح وقال
انما نهي عنها لوقوعها وقت الذكر والمعايش وفي شرح السنة للبغوي
بلغنا ان الارض تعج الى الله من نومة العالم بعد الصبح وفي شرح
الشهاب للعامري ان كانت الرواية بالفتح فالمراد الفعلة وهي المرة
الواحدة او بالرفع فالاسم ومعناه نوم الغداة قبل ارتفاع الشمس
لان الملكين الموكلين برزقه يومئذ بتكثرة اليوم يسوق رزقه اليه
فحليه الذي يتصل بذكره على مزيد كره من رزقه فان غفل ونام حرم بركة
رزقه ولاستغنائه عن طلب غيره فليس المراد منع اصله وفي خبر ان
المصطفى اتى فاطمة وهي نائمة بكرة فقال قومي فاشهدي رزقك عم
في زوايد المسند كذا هو فيما وقفت عليه من النسخ والذي رايته
في كلام جمع منهم الحافظ الهيثمي نسبته لاحمد لا لابنه واعله باسحق
ابن ابي فروة وقال ضعيف عد كلهم عن الحسين بن احمد عن يحيى بن عثمان عن
اسمعيل بن عياش عن ابي فروة عن محمد بن يوسف عن عمرو بن عثمان عن عثمان
ابن عفان قال ابن الجوزي في الموضوعات موضوع ابن ابي فروة اسحق
متروك انتهى هب من حديث مسلمة ابن علي عن ابن عياش عن رجل من بني
ابي فروة عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ظاهر صنيع
المصنف ان البيهقي خرجه من طريقه واقره والامر بخلافه بل عقبه
ببيان علته فقال اسحق ابن ابي فروة تفرد به وخلط في اسناده
انتهى واما ابن عدي فقال الحديث لا يصح الا بابن ابي فروة وقد خلط
في اسناده فتارة جعله عن عثمان وتارة عن انس انتهى وفي الميزان حديث
منكر وقال الزركشي في اللالي هذا الحديث في مسند احمد من زيادات
ابنه وهو ضعيف وتبعه المؤلف في الدرر
الصبر نصف الايمان واليقين الايمان كله لان مدار اليقين على الايمان
بالله وبقضائه وقدره وبما جاءت به رسله مع الثقة بوعده ووعيده
فهو متضمن للايمان بكل ما يجب الايمان به ومن ثم قال جمع اليقين
قوة الايمان بالقدر والسكون اليه وقال الغزالي المراد باليقين
المعارف القطعية الحاصلة بهداية الله عبده الى اصول الدين والرا

بالصبر الحمل بمقتضى اليقين اذ اليقين معرفة ان المعصية ضارة
والطاعة نافعة ولا يمكن ترك المعصية والمواظبة على الطاعة الا بالصبر
وهو استعمال باعث الدين في قهر باعث الهوى والكسل فكان الصبر
نصف الايمان بهذا الاعتبار ـــ تتمة قيل للاحنف انك لصبور
قال الجزع شر الحالتين يبعد المطلوب ويورث الحسرة ويبقى على
صاحبه عار الابد بلا فائدة وقال هيبة المعاقبة تورث جبنا وهيبة
الذل تورث صبرا هب حل عن ابن مسعود ثم قال اعني البيهقي تفرد به
يعقوب بن حميد عن محمد بن خالد المخزومي والمحفوظ عن ابن مسعود من
قوله غير مرفوع انتهى ويعقوب قال الذهبي ضعفه ابو حاتم وغير
واحد انتهى

الصبر رضى يعني التحقق بالصبر يفتح باب الوصول الى مقام
الرضى والتلذذ بالبلوى فانه صراع بين جند الملائكة وجند الشياطين
ومهما اذعنت النفس وانقمعت وتسلط باعث الدين واستولى
وتيسر الصبر بطول المواظبة اورث ذلك مقام الرضى قال بعض
العارفين الصبر ثلاث مقامات اوله ترك الشكوى وهي درجة
التائبين ثم الرضا بالقضاء وهي درجة الزاهدين ثم محبة ما يصنع
به مولاه وهذه درجة الصديقين ثم المراد من هذا الخبر وما بعده
الصبر المحمود شرعا فان الصبر كما قال الغزالي ينقسم الى الاحكام
الخمسة فالصبر عن المحرم فرض وعلى المحرم محرم كمن تقطع يداه او يد
ولده وصبر وهكذا الباقي فليس الصبر كله محمودا الحكيم في النوادر
وابن عساكر في التاريخ عن ابي موسى الاشعري ورواه عنه الديلمي ايضا

الصبر والاحتساب افضل من عتق الرقاب ويدخل الله صاحبهن
اي الثلاثة الجنة بغير حساب وبالصبر يفتح كل باب مغلق
ثم هذا مطلق فيما يصبر عليه من المصائب في النفوس والاموال ومشاق
التكليف وتقييد بما اذا صبر ابتغاء وجه الله لا ليقال ما اصبره
واحمله للنوازل واوقره عند الزلازل ولا لانه يعاب بالجزع ولا
لئلا يشمت به الاعداء كقوله

وتجلدي للشامتين اريهم • اني لريب الدهر لا اتضعضع

ولا لانه لا طائل تحت الهلع ولا مرد فيه للغائب وكل عمل له وجهة يعمل
عليها فعلى المؤمن ان ينوي منها ما كان حسنا عند الله طب عن الحكم
ابن عمير الثمالي

الصبر اي الكامل الذي يترتب عليه الاجر الجزيل عند الصدمة
الاولى لكثرة المشقة حينئذ واصل الصدم الضرب في شيء صلب ثم

استعمل

استعمل مجازا في كل مكروه وقع بغتة ومعناه ان الصبر عند فورة المصيبة
اشد فالثواب عليه اكثر فانه بطول الايام تتسلى المصائب فيصير
الصبر طبعا وقد بشر الله الصابرين بثلاث كل منها خير مما عليه اهل
الدنيا فقال وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا
لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك
هم المهتدون البزار في مسنده عن ابي هريرة قال مر النبي على امرأة
بالبقيع فامرها بالصبر ثم ذكره رمز المصنف لصحته وليس كما قال فقد
قال الهيثمي وغيره فيه بكر بن الاسود ابو عبيدة الناجي وهو ضعيف
وقضية صنيع المصنف ان هذا لا يوجد مخرجا في احد الصحيحين
والا لما عدل عنه وهو ذهول فاحش بل هو في صحيح البخاري بهذا
اللفظ من حديث انس موصولا وان هذا لشيء عجاب

الصبر الكثير الثواب الصبر عند اول صدمة اي عند فورة
المصيبة وبعد ذلك يهون الامر وتنكسر حدة المصيبة وحرارة الرز ية
فان مفاجأة المصيبة لها روعة تزعزع القلب وتزعجه فان صبر
للصدمة الاولى انكسرت حدتها وضعفت قوتها فهان عليه استدامة
الصبر واما اذا طالت الايام على المصائب وقع السلو وصار الصبر
طبعا فلا يؤجر عليه مثل ذلك البزار في مسنده عن ابن عباس رمز
المصنف لصحته وكان ذهل عن قول الحافظ الهيثمي وغيره فيه
الواقدي وقد ضعفوه

الصبر عند الصدمة والعبرة بالفتح تحلب الدمع وانهماره
اي من صبابة المرء الى اخيه الصبابة بالفتح رقة الشوق وشدته
فائدة قال ابن القيم الصبر ينقسم الى الاحكام الخمسة
فالواجب الصبر على فعل الواجب وترك المحرم وتحمل المصيبة والمندو ب
الصبر على فعل المحبوب وترك المكروه والمحرم الصبر على ترك نحو الا كل
حتى يموت والصبر على نحو حية او سبع او غرق او كافر يقتله والمكروه
الصبر على نحو قلة الاكل جدا او عن جماع حليلته اذا احتاجته والمباح
الصبر على ما خير بين فعله وتركه ص عن الحسن مرسلا هو ابو البصري

الصبر من الايمان بمنزلة الراس من الجسد لان الصبر يدخل في كل
باب بل في كل مسألة من مسائل الدين فكان من الايمان بمنزلة الراس
من الانسان قال علي كرم الله وجهه فاذا قطع الراس بار الجسد
ثم رفع صوته قائلا اما انه لا ايمان لمن لا صبر له وان كان فايمان
قليل وصاحبه ممن يعبد الله على حرف فان اصابه خير اطمأن به
وان اصابته فتنة انقلب على وجهه تنبيه عدوا من الصبر

الحسن القصير على ما ينشأ عن الاقران واهل الحسد سيما ذوي البذاءة منهم
والشر ووقوع هؤلاء في الاعراض وتنقصهم لما بهم من الامراض وذلك
واقع في كل زمن وحسبك قول الشامي في عقود الجمان في الذب عن ابي
حنيفة النعمان كلام المعاصرين مردود وغالبه حسد وقد نسب اليه
جماعة اشياء فاحشة لا تقصد رغم يوصف مادح دين وهو منها برئ
تقصد وانما شينه وعدم انتشار ذكره ويابى الله الا ان يتم نوره فر من
الشر بقتالك هب عن علي امير المؤمنين موقوف قال العراقي فيه يزيد
الرقاشي وهو ضعيف
الصبر ثلاثة اي اقسامه باعتبار متعلقه ثلاثة فصبر على
المصيبة حتى لا يتسخطها وصبر على الطاعة حتى يؤديها وصبر على
المعصية حتى لا يقع فيها وهذه الانواع هي التي عناها العارف الكيلاني
في فتوح الغيب بقوله لابد للعبد من امر يفعله ونهي يتجنبه وقدر
يصبر عليه وذلك يتعلق بطرفين طرف من جهة الرب وطرف من جهة
العبد فالاول هو ان له سبحانه على عبده حكما لكونه قدريا وشرعيا
دينيا فالكوني متعلق بخلقه والشرعي بامره فلا ولا يتوقف حصول
الثواب فيه على الصبر والثاني لا يتم الا به فرجع الدين كله الى هذه
القواعد الثلاثة الصبر على المقدور وترك المحظور وفعل المامور
واما الطرف الثاني فان العبد لا ينفك عن الثلاثة ايضا ولا يسقط
عنه ما بقي التكليف فقيام عبودية القدر على ساق الصبر لا يستوي
الا عليه كما لا تستوي السنبلة الا على ساقها وهذه الثلاثة قد
وقعت الاشارة اليها باية اقم الصلاة وامر بالمعروف وانه عن المنكر
واصبر على ما اصابك فمن صبر على المصيبة حتى يردها بحسن عزائها
كتب الله له اي قدر او امر بالكتابة في اللوح او الصحف ثلاثمائة
درجة اي منزلة عالية في الجنة ما بين الدرجتين كما بين السماء والارض
ومن صبر على الطاعة اي فعلها وتحمل مشاقها كتب الله له ستمائة
درجة ما بين الدرجتين كما بين تخوم الارض الى منتهى الارضين السبعة
ومن صبر على المعصية كتب الله له تسعمائة درجة ما بين الدرجتين
كما بين تخوم الارض الى منتهى الكرسي الذي هو اعلى المخلوقات وارفعها
مرتين وهذا صريح في ان الصبر على المقدور ادنى المراتب ثم الصبر
على المامور ثم الصبر على المحظور وذلك لان الصبر على مجرد القدر
ياتي به البر والفاجر والمؤمن والكافر فلابد لكل منهم من الصبر عليه
لا اختيارا او اضطرارا والصبر على الاوامر فوقه ودون الصبر عن المحرمات
فان الاوامر اكثرها محبوب للنفوس لما فيها من العدل والاحسان

والاخلاص

والاخلاص والبر على المخالفات صبر على مخالفة هوى النفس وحملها على
غير طبعها وهو اشق شيء واصعبه ومن صبر عن المعاصي التي اكثرها محاب
للنفوس فقد ترك المحبوب العاجل في هذه الدار لمحبوب اجل في دار اخرى
ولا يصبر على ذلك الا الصديقون وهذه الثلاثة محاب النفوس عن
لذاتها وحبها مع قيام دواعي الشهوة ولا وقوفه خطء ممنوك
وهذا كان باب قربانا الى الله مسدودا وباب الامر مفتوحا بالمستطا
ومن ثم كانت تمام العقوبات على المنهيات واما ترك المامور فلم يرتب
الله عليه حدا معينا واعظم الماموريات الصلاة وقد اختلف هل فيه
حد ام لا وبهذا التقرير استبان سر الترتيب الواقع في هذا الخبر
ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في الصبر وابو الشيخ ابن حبان في كتاب
الثواب عن عبد الله بن محمد بن زيد عن ابن علي عن عمر بن يونس اليمامي عن
مدرك بن محمد السدوسي عن رجل يقال له علي عن علي امير المؤمنين ورواه
عنه ايضا الديلمي قال ابن الجوزي والحديث موضوع
القسي يعني الطفل ولو انثى الذي لا اب له اي حتى يمسح راسه ندبا
من امام الى خلف واليتيم الذي مات ابوه وان كان له ام يمسح راسه
من خلف الى قدام لانه ابلغ من الايناس به وظاهره يشمل اولاد الكفار
والمراد ان ذلك هو المناسب اللائق بالحال وقد مر بسط ذلك اوائل
الكتاب خط عن ابن عباس
الصبي على شفعته حتى يدرك الا اذا كان له شقص من عقار فباع
شريكه نصيبه فلم ياخذ الولي له بالشفعة مع كون الاخذ احظ له
فاذا ادرك اي بلغ بسن او احتلام ان شاء اخذ بالشفعة وان شاء
ترك الاخذ بها طس عن جابر بن عبد الله ورواه عنه الديلمي ايضا
الصخرة صخرة بيت المقدس نابتة على نخلة والنخلة ثابتة
على نهر من انهار الجنة وتحت النخلة اسية بنت مزاحم امرأة فرعون
ومريم بنت عمران ينظمان سموط اهل الجنة اي قلائدهم من يوم
موتهم الى يوم القيامة والسمط محمل القلادة طب عن عبادة بن الصامت
قال الهيثمي فيه محمد بن خالد الرعيني وهذا الحديث من منكراته انتهى
وفي الميزان محمد الرعيني قال ابن عدي حدث بالاباطيل فمن ذلك هذا
الخبر وساقه الى اخر ما هنا ثم قال اعني الذهبي ورواه الخطيب في فضائل
القدس باسناد مظلم وهو كذب ظاهر
الصدق بعدي مع عمر حيث كان يعني اي جهة يكون فيها فالصدق
في تلك الجهة لما عرف من شدة صلابته مع الحق والمراد الثناء عليه
فان له قدما عظيما راسخا في ذلك فلا ينافي مشاركة غيره فيه قال

الخير اي الصدق ومطابقة اقواله وافعاله لما طرحاله في نفسه وعرفان
قلبه وقال بعضهم الصدق طريق حسن الخلق الذي ذهب بخيري الدنيا
والاخرة كما في خبر لانه الهادي اليه والصدق يشمل الصدق في القول
والارادة والعزم وصدق العمل فالصدق وتحقيق المقامات ولهذا قيل
من اتصف بهذه الامور كان صديقا ابن النجار في التاريخ عن الفضل
الصدقة تسد سبعين بابا من السوء كذا رايته بالسين المهملة
والصورات في عدة اصول صحيحة الشر بشين معجمة تسد
قال المولف الذكر افضل من الصدقة وهو ايضا تدفع البلا والظاهر
ان المراد بالسبعين التكثير لا التحديد قياسا على نظايره وان المراد
بالباب الوجه والجهة طب عن رافع بن خديج قال الهيثمي فيه حماد بن
شعيب وهو ضعيف
الصدقة تمنع ميتة السوء بكسر الميم الحالة التي يكون عليها الانسان
من الموت قال التوربشتي واراد بها ما يحمد عاقبته ولا تومن غايلته من الحالات
كالفقر المدقع والوصب الموجع والالم المقلق والعلل المفضية الى كفران
النعمة ونسيان الذكر والاحوال الشاغلة عما له وعليه ونحوها قال
الطيبي والاولى ان يحمل موت السوء على سوء الخاتمة ووخامة العاقبة من
العذاب في الاخرة قال ابو زرعة ليس معنا ان العبد يقدر له ميتة
السوء تقدر له الصدقة وقال العامري ميتة السوء قد تكون في صعوبة
بسبب الموت الهدم وذات جنب وحرق ونحوها وقد يكون سوء حاله في
الدين كموته على بدعة او شك او اصرار على كبيرة فحث على الصدقة لدفع
لذلك القضاعي في مسند الشهاب عن ابي هريرة قال ابن حجر فيه من لا
يعرف وبه يرد قول العامري
الصدقة تمنع في رواية تسد سبعين نوعا من انواع البلا اهونها
الجذام والبرص جعل الصدقة كالدوا الذي برهان عزيز وان الدا
وهذا مما علمه الله لنبيه من الحكمة والطب الروحاني الذي يعجز عن
ادراكه الخلق لعدم استطاعتهم حصر الكليات في المحسوسات اذ هم
قاصرون ادراكهم حصر كليات المعقولات خط في ترجمة الحارث الهمداني
عن انس بن مالك وفيه الحرث بن النعمان قال الذهبي في الضعفا قال خ
منكر الحديث وفي الكاشف قال ابو حاتم غير قوي
الصدقة على المساكين الاجنبي صدقة فقط وهي على ذي الرحم
اثنتان اي صدقتان اثنتان صدقة وصلة فهي عليه افضل
لاجتماع الشيئين ففيه حث على الصدقة على الاقارب وتقديمهم
على الاباعد لكن هذا غالبي وقد يقتضي الحال العكس ولهذا قال ابن

جر

جر عقب الخبر لا يلزم من ذلك ان يكون هبة ذي الرحم افضل مطلقا لاحتمال
كون المسكين محتاجا ونفعه بذلك متعديا والاخر بعكسه حم ت ن ه ك
في الزكاة عن سلمان بن عامر الضبي حسنه الترمذي وصححه الحاكم واقره
الذهبي قال ابن حجر وفي الباب ابو طلحة وابو امامة ورواهما الطبراني
الصدقة على وجهها المطلوب شرعا واصطناع المعروف الى البر والفاجر
وبر الوالدين اي الاصلين المسلمين وصلة الرحم اي القرابة تحول
الشقا سعادة وتزيد في العمر وتقي مصارع السوء ومن نعم عقب
الله الايمان بها في الاية البقرة ولكن البر من امن الى الاخرة فاشعر بانها
المصدقة له فمن لم يتصدق كان مدعيا للايمان بلا بينة والمال شقيق
الروح وبذله اشق شي على النفس والنفس اذا رضيت بالتحامل
عليها وتكليفها ما يصعب عليها ذلت وانقادت خاضعة لصاحبها
فجوزي بذلك حل من حديث اسمعيل بن ابي زياد عن ابرهيم عن الاوزاعي
قال قدمت المدينة فسالت محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب
عن قوله عز وجل يمحو الله ما يشا ويثبت الاية قال حدثني ابي عن جدي
علي بن ابي طالب سالت عنها رسول الله فقال لابشرنك بها يا علي فبشر
بها امتي من بعدي الصدقة على وجهها الى اخره ثم قال تفرد به ابو نعيم
تفرد به اسمعيل وابرهيم هو ابن ابي سفين ثقة
الصدقة بالغدوات جمع غداة الضحوة وهي مونثة والمراد
الصدقة اول النهار يذهبن بالعاهات جمع عاهة وهي الافة
والظاهر ان المراد ما يشمل الافات الدينية والمعنوية وفي رواية
ان الصدقة بالعشية تذهب العاهات المسلة ومن فوايد الصدقة
ان في بذلها السلامة من فتنة المال انما اموالكم واولادكم فتنة
لان من تصدق فقد اسلم نفسه وروحه وماله الذي هو عديل
روحه رضا بعبد الله حقا وفيه ايما على الحث على مفارقة كل محبوب
سوى الله في الله فر عن انس وفيه عمرو بن قيس الكندي اورده الذهبي
في الضعفا وقال ابن معين لا شي ووثقه ابو حاتم
الصديقون جمع صديق قال الكشاف من ابنية المبالغة كالضحيك
والنطيق والمراد كثير الصدقة وكثرة ما صدق به من غيوب الله واياته
وكتبه ورسله مومن ال فرعون وحبيب النجار صاحب ياسين
وعلي بن ابي طالب وهو افضلهم سموا بذلك لثباتهم على التوحيد وعدم
تزلزلهم عنه بالتعذيب والتهديد حتى قتلوا في ذات الله عز وجل وفيه
الحصر باعتبار شي ابن النجار في التاريخ عن ابن عباس ٣
الصديقون ثلاثة حبيب النجار مومن ال ياسين الذي قال يا قوم

اتبعوا المرسلين وحزقيل مؤمن آل فرعون الذي قال أتقتلون رجلا
أن يقول ربي الله وعلي بن أبي طالب وهو أفضلهم قال القاضي الصديقون
الذين صعدت نفوسهم تارة بمراقي النظر في الحجج والآيات وأخرى بمعارج
التصفية والرياضات إلى أوج العرفان حتى اطلعوا على الأشيا وأخبروا
عنها على ما هي عليه أبو نعيم في كتاب المعرفة وابن عساكر وابن مردويه
والديلمي من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه أبي ليلى بفتح اللامين
الأنصاري الكندي صحابي اسمه بلال أو بليل بالتصغير أو يسار
أو داود أو أوس شهد أحدا وما بعدها وعاش إلى خلافة علي

الصرعة كل الصرعة أصل الصرعة بضم الصاد وفتح الراء المبالغ
من الصراع الذي لا يغلب فنقله إلى الذي يغضب فيشتد غضبه
ويحمر وجهه ويقشعر شعره فيصرع غضبه ويقهره فإذا قهره
فقد قهر أعظم أعدائه وهذا من الألفاظ التي نقلها الشرع عن وضعها
اللغوي لضرب ما من المجاز حم عن رجل من الصحابة قال شهدت رسول
الله يخطب فقال أتدرون ما الصرعة قالوا الصريع تذكره قال الهيثمي
فيه أبو حفصة أو ابن حفصة مجهول وبقية رجاله ثقات

الصرم أي الهجر قد ذهب أي أنه قد محاه الشرع بإبطاله ونهى عن فعاله
كما كان عليه أهل الجاهلية البغوي في المعجم طب عن سعيد بن يزيد ع
المخزومي الصرم من الطلقا

الصعود جبل من نار قال الطيبي التعريف للعهد والمشار إليه
ما في قوله تعالى سأرهقه صعودا أي سأغشيه عقبة شاقة المشاق
يتصعد فيه الكافر سبعين خريفا ثم يهوي كذلك أي سبعين
خريفا فيه أي في ذلك الجبل أبدا أي يكون دائما في الصعود والهوى
يعني قوله تعالى سأرهقه صعودا أزيد أبدا تأكيدا حم ت في صفة
جهنم حب ك وصححه عن أبي سعيد الخدري قال ت غريب لا نعرفه
مرفوعا إلا من حديث ابن لهيعة انتهى قال ——— المناوي وابن
لهيعة مجروح انتهى

الصعيد الطيب أي تراب الأرض الطهور سمي به لأن الآدميين يصعدون
ويمشون عليها وضوء المسلم بفتح الواو كما ضبطه الطيبي قال وهو
الماء وفي الكلام تشبيه أي الصعيد الطيب كالماء في الطهارة قال ابن
حجر أطلق الشارع على التيمم أنه وضوء لكونه قام مقامه وإن لم يجد
الماء عشر سنين أو عشرين أو ثلاثين أو أكثر فالمراد بالعشر التكثير لا التحديد
وكذا الوجدان هنا الحسي أو الشرعي قال الطيبي قوله وإن إلى
آخره هذا من الشروط التي يقطع عنه جزاؤه لمجرد المبالغة قال في

الفردوس

الفردوس وهذا قول عامة الفقهاء سفيان والشافعي وأحمد وغيرهم قال
في الفتح عقب الحديث أشار بذلك إلى أن التيمم يقوم مقام الوضوء ولو
كانت الطهارة به ضعيفة لكنه طهارة ضرورة لاستباحة الصلاة
قبل خروج الوقت قال البيهقي وقد صح عن ابن عمر إيجاب التيمم لكل فرض
ولا يعلم له مخالف من الصحابة ن حب من حديث عمرو بن بجدان بضم الموحدة
وسكون الجيم ت حب عن أبي ذر ورواه أبو داود وغيره بلفظ الصعيد
الطيب وضوء المسلم وإن لم يجد الماء عشر حجج فإذا وجد الماء فليمسه
بشرته قال النووي حديث صحيح انتهى لكن قال الحافظ في المختصر
إسناده قوي وصححه ابن حبان والدارقطني

الصعيد وضوء المسلم بفتح الواو وإن لم يجد الماء عشر سنين
أو الترب يجعل ما تحت قدم المسلم طهورا له عند فقد ما فوق
رؤوسهم من الماء المنصوص عليه بقوله وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم
به فإذا وجد الماء ولم يمنع من استعماله مانع حسي أو شرعي فليتق
الله أي فليخفه وليمسه بضم الياء وكسر الميم مضارع أمس ذكره
الطيبي بشرته لفظ رواية الدارقطني بشرته قال العراقي ليس
المراد المسح بالإجماع بل الغسل والإمساس يطلق على الغسل كثيرا
بأن يتطهر به من الحدثين فإن ذلك خير أي بركة وأجر قال الأشرفي
ليس معناه أن الوضوء والتيمم كلاهما جائز عند وجود الماء ولا يصح
التيمم لقوله تعالى أصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا مع أنه لا خير
في الأصل المستقر أهل النار وفيه أن التيمم يبطل برؤية الماء بلا
مانع حسي أو شرعي أيضا لقوله فإن ذلك خير يدل على أنه بطريق الندب
لأنا نقول الخيرية لا تنافي الفرضية قال الحنفية وفي إطلاقه دلالة على
نفي تخصيص الانتقاض بالوجدان خارج الصلاة وذهب الشافعية إلى
التخصيص حيث كانت تلك الصلاة يسقط فرضها بالتيمم واحتجوا على
الإطلاق وفيه أن الرفع خاص بالماء المطلق وعليه الشافعي الحاق بما أن كل
تابع من بلته رد بأنه قياس مع الفارق إذ الماء أسرع اتصالا وانفصالا لا
وقول ما أن المستعمل طهور رد بأن المتلف لم يرتفع إلا مع أعواز الماء
البزار في مسنده عن أبي هريرة قال البزار لا نعلمه روي عن أبي هريرة
إلا من هذا الوجه قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح انتهى ورواه الدار قطني
باللفظ المذكور عن أبي ذر وطعن فيه

الصفرة خضاب المؤمن والحمرة خضاب المسلم والسواد خضاب
الكافر فالخضاب بها ولو بغير طيب مطلوب لكونه دأب الصالحين قال
الغزالي لما لم يفعله بنية التشبه بأهل الدين وليس منهم فهو مذموم

والخضاب بالسواد حرام نعم ان فعله لاجل الغزو فلا بأس به اذا صحت
النية ولم يكن فيه هوى انتهى (طب ك) في المناقب (عن عمر) ابن الخطاب قال
ابو عبد الله القرشي دخل ابن عمر على ابن عمرو وقد سود لحيته فقال السلام
عليك ايها الشويب قال اما تعرفني قال اعرفك شيخا وانت اليوم شاب
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الذهبي والزين
العراقي تبعا لابي حاتم حديث منكر وقال الهيثمي فيه من لم اعرفه •
(الصلح جائز بين المسلمين) هو لغة قطع النزاع وشرعا عقد وضع لرفع
النزاع بين المتخاصمين خصهم لانقيادهم والا فالكفار مثلهم (الا صلحا
احل حراما) كمصالحة من دراهم على اكثر منها فيحرم الربا وكان يصالح
على نحو خمر (او حرم حلالا) كصالح امراته على ان لا يطأ امته او ضرتها
وهذا اصل عظيم في الصلح واستدل به الشافعية على ان الصلح
على الانكار باطل خلافا للائمة الثلاثة لان المدعي ان كذب فقد
استحل مال المدعى عليه الذي هو حرام عليه وان صدق فقد حرم على
نفسه ماله الذي هو حلال له لانه بصورة عقد فلا يقال للانسان
ترك بعض حقه (د) في الاقضية من حديث كثير بن زيد (ك) في البيوع
من حديث عبد الله بن الحسين (عن ابي هريرة ت ه) كلاهما في الاحكام من
طريق كثير المذكور (عن عمرو بن عوف) قال ك على شرطهما والصحيح تبعه
تفرد به وتعقبه الذهبي قال ابن حبان كان يسرق الحديث انتهى وتعقب
ابن القطان الاول بان كثيرا فيه كلام كثير وقال البلقيني في الاحتجاج
به خلاف وفي الميزان عن ابن حبان له عن ابيه عن جده نسخة موضوعة
قال ولهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي موضوعة قال ولهذا
لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي كونه صحح حديثه وقد قال الشافعي
وابو داود هو ركن من اركان الكذب •
(الصمت حكم) اي هو حكمة اي شيء نافع يمنع من الجهل والسفه والراس حكمة
لانه ينشأ عنها روى ان الصمت عن ردي الكلام وما لا يعني يثمر حكمة في قلب
الصامت ينطق عنها وينتفع بها ببركة كفه نفسه عن شؤم عجلة طبعه
انما الصمت عن قول الحق ونشر العلم والعدل فلا (وقليل فاعله) اي
قل من يصمت عما لا يعنيه ويمنع نفسه عن التسارع الى النطق بما يشينه
ويوذيه في دينه ودنياه لغلبة النفس الامارة وعدم التهذيب
لها بالرياضة يعني استعمال الصمت حكمة لكن قليل من يستعمله
ونقل هنا من لقمان ايضا قيل دخل على داود وهو يسرد الدرع وقد
لين له الحديد فاراد ان يسأله فادركته الحكمة فسكت فلما اتمها لبسها
وقال نعم لبوس الحرب انت فقال لقمان الصمت الاخره فقال داود بحق

ماسمت

ما سميت حكيما وليس شيء على الانسان اضر من العين واللسان فما عطب اكثر
من عطب الا بهما وما هلك اكثر من هلك الا بسببهما فليته كم من مورد هلكه
اورده ومقصد ردي اصدره قال الغزالي حسبك من اللسان ان فيه
ربحك وغنيمتك وثمرة تعبك واجتهادك كله في الطاعة واحباطها
وافسادها غالبا من قبل اللسان قال بعضهم واذا كان الانسان حافظا
للسانه عن الشر متكلما بالخير صار عادة له فيثقل عليه الكلام في الشر
والباطل ويكرهه وينفر منه (القضاعي) في مسند الشهاب (عن انس
ابن مالك فر عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الحافظ العراقي سنده ضعيف
واورده البيهقي في الشعب من طريق انس وقال غلط فيه عثمان بن سعيد
والصحيح رواية ثابت قال ان الصحيح عن انس ان لقمان قاله ورواه
ابن حبان في روضة العقلاء بسند صحيح الى انس ورواه العسكري في
الامثال عن ابي الدرداء وزاد ومن كثر كلامه فيما لا يعنيه كثرت
خطاياه انتهى •
(الصمت ارفع العبادة) فان اكثر الخطايا من اللسان فاذا امسك الانسان
الانسان نفسه عما لا يجوز فقد تلبس بباب عظيم من ابواب العبادة
وقد توافقت على ذلك الملل قال وهب اجتمعت الحكماء على ان راس الحكمة
الصمت وقال الفضيل لا حج ولا رباط ولا جهاد اشد من حبس اللسان
وقال لقمان لابنه لو كان الكلام من فضة كان السكوت من ذهب
ومن كلامهم مللت حسن الصمت ومنه الصمت عن الباطل صدقة
وقال الشاعر •

اذا تم عقل المرء قل كلامه • وايقن بحمق المرء ان كان مكثارا •

تنبيه قال ابن عربي الصمت قسمان صمت باللسان عن الحديث
وصمت بالقلب عن خاطر يخطر له في النفس في كون من الاكوان فمن صمت
لسانه ولم يصمت قلبه خف وزره ومن صمت لسانه وقلبه ظهر
له سره وتجلى له ربه ومن صمت قلبه ولم يصمت لسانه فهو ناطق
بلسان الحكمة ومن لم يصمت بلسانه ولم يصمت قلبه كان مملكة للشيطان
ومسخرة له فصمت اللسان من منازل العامة وارباب السلوك وصمت
القلب من صفات المقربين اهل المشاهدات وحال صمت السالكين السلامة
من الآفات وحال صمت المقربين مخاطبات الانس فمن التزم الصمت
من الاحوال كلها لم يبق له حديث الا مع ربه فاذا انتقل من الحديث مع الاغيار
الى الحديث مع ربه فاذا انتقل الحديث مع الاغيار الى الحديث مع ربه
كان عبدا موحدا ان نطق نطق بالصواب (فر عن ابي هريرة) وفيه يحيى بن يحيى
الغساني قال الذهبي جرحه ابن حبان والمغيرة بن عبد الرحمن قال ابن معين

لئن رئيتني ووثقت بعضهم
الصمت زين للعالم لما فيه من الوقار والهدو وعار سيما للعالم المقتدى
باقواله وافعاله وقد ينطق بغير تامل فيستولي لسانه بكلمة لا يلقي لها
بالا فيهوي بها في جهنم سبعين خريفا كما في الخبر المار وعلى العاقل سيما
الفاضل ان يميز بين الاشكال قبل النطق ليكون على بصيرة من نفسه وثبة
من ربه **وستر للجاهل** لان المرء مخبو تحت لسانه وهو المبين عن شانه فالجاهل
مستور ما لم يتكلم تنبيه ــــــ قال الراغب الفرق بين الصمت
والسكوت والانصات والاصاخة ان الصمت ابلغ لانه قد يستعمل فيما
لا قوة فيه للنطق وفيما له قوة النطق ولهذا قيل لما لم يكن له نطق الصامت
والسكوت لما له نطق فيترك استعماله والانصات سكوت مع استماع
ومتى انفك احدهما عن الاخر لم يقل له انصات وعليه قوله تعالى واذا قرئ
القران فاستمعوا له وانصتوا فقوله وانصتوا بعد الاستماع ذكر خاص
بعد عام والاصاخة الاستماع الى ما يصعب استماعه وادراكه كالسر
والصوت من مكان بعيد **ابو الشيخ** بن حبان **عن محمد بن زهير** الاسلمي
مدني له صحبة ورواية
الصمت سيد الاخلاق لانه يعين على الرياضة ومن اهم الاركان في حكم
المنازلة وتهذيب الاخلاق والتنزه من عقاب الخلاق قال الغزالي فعليك
بملازمة الصمت الا بقدر الضرورة وقد كان الصديق يضع حجرا في فيه
ليمنعه ذلك من الكلام بغير ضرورة ويشير الى لسانه ويقول هذا اوردني
الموارد فاحترز منه فانه اقوى اسباب هلاكك في الدنيا والاخرة **ومن**
مزح استخف به اي هان على الناس ونظروا اليه بعين الاحتقار والهوان
فاحفظ لسانك منه فانه يسقط المهابة ويريق ماء الوجه ويستجر
الوحشة ويؤذي القلوب ويورث الحقد ولا تمازح احدا وان مازحك
غيرك فاعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره وكن من الذين اذا مروا باللغو
مروا كراما ومن كلام النبي سليمان وصايا لقمن ان كان الكلام من فضة
فالصمت قال الديلمي روي انه مات حبر من بني اسرائيل فلما وضع على
سريره وجد في عنقه لوح من ذهب فيه ثلاثة اسطر هي هذه وظاهر
صنيع المصنف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته
عند مخرجه الديلمي ومن حمل الامر على القضا استراح انتهى تنبيه
ما اقتضته هذه الاخبار من التزام الصمت غالبا لمن لم يعرض له ما يدعوه اخرى
فاعتقاده قربة اما مطلقا او في بعض العبادات كصوم ونحوه فباطل لانه
منهي عنه على خبر ابي داود ولا صمات يوم الى الليل **فر عن انس** وفيه
سعيد بن ميسرة قال الذهبي في الضعفا قال ابن حبان يروي الموضو عات

وقال

وقال ابن عدي يروي عن ظلمة الامة
الصمد الذي لا جوف له تعالى شيء يصمد لا جوف له وهذا قاله في تفسير
قوله تعالى الله الصمد لما سئل عن تفسيره **طب عن بريدة** ابن الحصيب
ورواه عنه ايضا ابو الشيخ والديلمي
الصور المذكور في قوله تعالى يوم ينفخ في الصور **قرن** اي على هيئة
البوق دائرة راسه كعرض السموات والارض واسرافيل واضع فاه عليه
ينظر نحو العرش ان يؤذن له حتى **ينفخ فيه** فاذا نفخ صعق من في السموات
ومن في الارض اي ماتوا قال الحليمي والظاهر ان الصور وان كان الذي
ينفخ فيه النفخات جميعا فان نفخة الاصعاق تخالف نفخة الاحيا
وجاء في الاخبار ان فيه ثقبا بعدد الارواح كلها فانها تجتمع فيها في
النفخة فتخرج منه كل روح نحو جسدها **حم د ت ك عن ابن عمرو**
الصورة الراس اي الصورة المحرمة ما كان ذات راس **فاذا قطع الراس**
فلا صورة فتصوير الحيوان حرام لكن اذا قطعت راسه انتفى التحريم
لانها بدون الراس لا تسمى صورة **الاسماعيلي في معجمه عن ابن عباس** ورواه
عنه ايضا الديلمي لكن بغير سنده
الصوم جنة بضم الجيم وقاية في الدنيا من المعاصي بكسر الشهوة وحفظ
الجوارح وفي الاخرة من النار لانه يقمع الهوى ويردع الشهوات التي هي
من اسلحة الشيطان فان الشبع مجلبة للاثام منقصة للايمان ولهذا
قال عليه السلام ما ملا ادمي وعاء شرا من بطنه فاذا امتلا بطنه انتكست
بصيرته وتشوشت فكرته لما يستولي على معادن ادراكه من الابخرة
الكثيفة المتصاعدة من معدته الى دماغه فلا يمكنه نظر صحيح ولا
يتفق له راي صالح وقد يقع في مداحض فيزوغ عن الحق كما اشار اليه
خبر لا تسعروا فتطفؤا نور المعرفة من قلوبكم وغلب عليه الكسل
والنعاس فيمنعه عن وظائف العبادات وقويت قوى بدنه وكثرت
المواد وتشتد شهوته لذلك تارة وعلى ما يحتاجه بدنه فيوقعه
ذلك في المحارم قال بعض الاعلام صوم العوام عن المفطرات والخواص
عن الغفلات وصوم العوام جنة عن الاحراق وصوم الخواص جنة
لقلوبهم عن الحجب والافتراق **ن عن معاذ** بن جبل ورواه القضاعي في
الشهاب قال العامري في شرحه صحيح
الصوم جنة بسط ما قبله **من عذاب الله** فليس للنار عليه
سبيل كما لا سبيل لها على مواضع الوضوء لان الصوم يعم البدن كله
فهو جنة لجميعه برحمة الله من عذاب النار **هب عن عثمان بن ابي العاص**
وفيه سعيد الجريري ضعفه ابن القطان

الصوم جنة يستجن بها العبد من النار واصل الجنة بالفتح الترس
وشبه الصوم به لانه يحمي الصائم عن الآفات النفسانية في الدنيا وعن
العقاب في الاخرى قال القاضي والجنة بالضم الترس وبالكسر الجنون
وبالفتح الشجر المظل واطلقت على البستان لما فيهما من الاشجار وعلى
دار الثواب لما فيهما من البساتين وثلاثتها ماخوذة من الجن بمعنى الستر
طب عن عثمان قال الهيثمي سنده حسن
الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة اي الغنيمة التي تحصل بغير
مشقة والعرب تستعمل البارد في شيء ذي راحة والبرد ضد الحرارة
لان الحرارة غالبة في بلادهم فاذا وجدوا بردا عدوه راحة وقيل
الباردة الثابتة من برد لي على فلان كذا اي ثبت او الطيبة من برد
الهوى اذا طاب والاصل في وقوع البرد عبارة عن الطيب والهناء
ان الهوى والماء لما كان طيبهما ببردهما سيما في بلاد تهامة والحجاز قيل
هوى بارد وماء بارد على سبيل الاستطابة ثم كثر حتى قيل عيش بارد
وغنيمة باردة ذكره الزمخشري قال الطيبي والتركيب من قلب التشبيه
اذ يلحق الناقص بالكامل كما يقال زيد كالاسد فاذا عكس وقيل الاسد
كزيد يجعل الاصل كالفرع والفرع كالاصل يبلغ التشبيه الى الدرجة
القصوى في المبالغة ومعناه الصائم في الشتاء يحوز الاجر من غير ان تمسه
مشقة الجوع والعطش حم ع طب هق عن عامر بن مسعود ابن امية بن
خلف قال البيهقي في الشعب قال يعقوب ليس لعامر هذا صحبة
طس عد هب عن انس بن مالك عد هب عن جابر بن عبد الله قال الهيثمي
فيه سعيد بن بشير ثقة لكنه اختلط اشتهر وفيه الوليد بن مسلم
اورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة مدلس سيما في شيوخ الاوزاعي
وزهير بن محمد اورده الذهبي وقال فيه ضعف ما وقال البخاري روى
عنه اهل الشام مناكير وقال ابن معين ضعيف
الصوم يدق بضم فكسر بضبط المصنف المصير اي الامعاء اي
يصيرها دقيقة والدقة ضد الغلظة ويذبل بضم فسكون فكسر
الموحدة بضبط المصنف اللحم اي يذهب طراوته والمراد ان الصوم يرد
المصارين ويذهب نداوة اللحم ورطوبته وهذا عند الاكثار منه
ويبعد بالتشديد والكسر بضبط المصنف من حر السعير اي جهنم
ان لله تعالى مائدة عليها ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر
على قلب بشر لا يقعد عليها الا الصائمون اي المكثرون للصوم او
مطلقا طس وابو القاسم بن بشران في اماليه عن انس بن مالك قال
الهيثمي فيه عبد المجيد بن كثير الحراني لم احد ترجمه

الصوم

الصوم يوم تصومون والفطر يوم تفطرون والاضحى يوم تضحون
قال في الفردوس فسره بعض اهل العلم فقال الصوم والفطر والتضحية
مع الجماعة ومعظم الناس ت عن ابي هريرة وقال غريب حسن ورواه
عنه ايضا الديلمي
الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان قال الطيبي
المضاف محذوف اي صلاة الجمعة منتهية الى الجمعة وصوم رمضان
منتهيا الى صوم رمضان وقوله مكفرات خبر عن الكل وما بينهن
معمول لاسم الفاعل ولذا دخلت اللام و اذا اجتنبت الكبائر
شرط وجزاؤه دل عليه ما قبله انتهى قال النووي معناه ان الذنوب
كلها تغفر الا الكبائر فلا تغفر لا ان الذنوب تغفر ما لم تكن كبيرة
فان كانت لا تغفر صغائره ثم كل من المذكورات صالح للتكفير فان لم
يكن له صغائر كتب له حسنات ورفع له درجات حم م في الطهارة
ت في الصلاة لكنه لم يذكر رمضان عن ابي هريرة
الصلوات الخمس كفارة لما بينهن من الصغائر ما اجتنبت الكبائر
والجمعة الى الجمعة اي كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر وزيادة
ثلاثة ايام وذلك لان العبد اذا نوى لا بد من تدنسه بالذنوب
وهو تعالى قدوس لا يقربه الا قدوس طاهر فجعل اداء الفرائض يطهر المرء
من ادناسه ان الحسنات يذهبن السيئات فاذا تطهر العبد بهذه
الطهارة صلح لدار الطهارة وقرب القدوس انتهى
قال ابن بزيزة هنا اشكال صعب وهو ان الصغائر بنص القرآن مكفرة
باجتناب الكبائر فما الذي تكفره الصلوات واجاب البلقيني
بان معناه ان تجتنبوا الموافاة على هذه الحالة من الايمان والتكليف الى
الموت والذي في الحديث ان الصلوات الخمس تكفر ما بينها اي في يومها
اذا اجتنبت الكبائر في ذلك اليوم فالسؤال غير وارد وتحرير دفعه
والتخلص منه انه لا يتم اجتناب الكبائر الا بفعل الخمس فمن لم يفعلها
لم يجتنب لان تركها من الكبائر فيتوقف التكفير على فعلها واحوال المكلف
بالنسبة لما يصدر منه من صغيرة وكبيرة خمسة احدها ان لا يصدر
منه شيء فهذا ترفع درجاته الثانية ياتي بصغائر بلا اصرار فهذا
يكفر عنه جزما الثالثة مثله لكن مع الاصرار فلا يكفر لان الاصرار
كبيرة الرابعة ياتي بكبيرة واحدة وصغائر الخامسة ياتي بكبائر
وصغائر وفيه نظر يحتمل اذا لم يجتنب ان تكفر الصغائر فقط والارجح
لا تكفر اصلا لان مفهوم المخالفة اذا لم تنتف جهته يعمل به خ عن
انس بن مالك

الصلاة وما ملكت ايمانكم الصلاة وما ملكت ايمانكم نصب على الاغراء
اى الزموا المحافظة على الصلاة والاحسان لما ملكت ايمانكم من الارقاء وحث
عليهما لضعف المملوك وكونه مظنة للتقصير في حقه وميل الطبع الى
التكاسل وايثار الراحة والنفس تستغرق بطبعها عن كثير من العبودية سيما
اذا انضم الى ذلك مع قسوة القلب وغلبة الرين والميل الى اللذة ومخالطة
اهل الغفلة فلا يكاد العبد مع ذلك يفعلها وان فعلها فبتكلف ومشقة
قلب وذهول عنها وطلب لفراقها حم ن في الزكاة ه في الجنائز حب عن انس
ابن مالك حم عن ام سلمة ام المؤمنين طب عن ابن عمر ابن الخطاب
الصلاة ال فيه للجنس فيشمل الفرض والنفل والعيد فيختص بالفرض
في مسجد قباء بقرب عوالي المدينة والاشهر مده وصرفه وتذكيره وحكى
ضد هذه الثلاثة كعمرة وفي رواية لابن ابي شيبة بسند صحيح لان اصلي
في مسجد قباء ركعتين احب الي من ان آتي بيت المقدس مرتين لو يعلمون ما في
قباء لضربوا اليه اكباد الابل وكان النبي يزوره راكبا وماشيا قال
الحافظ الزين العراقي فيه ندب زيارة مسجد قباء والصلاة فيه وندب
كونه يوم السبت لحديث ابن عمر المتفق عليه بذلك ومن حكمته انه كان
يوم السبت يتفرغ لنفسه ويشتغل بقية الجمعة من اول الاحد
بمصالح الامة ولا ينافي خبر لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد
لان بين قباء والمدينة ثلاثة اميال وما قرب من المصر ليس في الذهاب
اليه شد رحل حم ت ه ك عن اسيد بضم الهمزة وفتح المهملة ابن ظهير
بضم اوله وهو ابن رافع بن عدي مصروف شهد الخندق قال الحافظ
العراقي فيها صحيحة قال ك ورواته كلهم ثقات وقال ابن العربي انه
ضعيف غير جيد
الصلاة في جماعة تعدل خمسا وعشرين صلاة فاذا صلاها في فلاة
فاتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة اى بلغ ثوابها ثواب خمسين
صلاة صلاها بدون ذلك وظاهره ان الصلاة مع الانفراد في الفلاة
مع الاتيان بكمالها يضاعف ثوابها على ثواب الصلاة جماعة ضعفيه
وكان وجهه انه اذا كان في الفلاة منفردا يتم اتمام الاركان وتوفر
الخشوع وغير ذلك من الكمالات يحضره من الملائكة ومؤمني الجن
ما لا يحصى والمراد من قال بذلك د ك عن ابي سعيد الخدري قال ك
على شرطهما واقره الذهبي
الصلاة في المسجد الحرام بمائة الف صلاة والصلاة في مسجدي
بالف صلاة والصلاة في بيت المقدس بخمسمائة صلاة قال العراقي

ذكر

ذكرها وفيما سبق ان الصلاة في المسجد الحرام بمائة الف وفي خبر الطبراني
عن ابن عمر ان الصلاة فيه خير من مائة صلاة وقد يقول على ان المراد خير
من مائة صلاة في مسجد المدينة فلا تعارض وفي خبر احمد عن ابن الزبير الصلاة
بمكة افضل من الف صلاة ببيت المقدس وقضيته كون الصلاة
بالمسجد الحرام بالف صلاة وان اتحد الحرم رجح للترجيح واصح هذه
الاحاديث حديث ابن الزبير وجابر وابن عمر الصلاة في المسجد الحرام
بمائة الف صلاة قال واما الاختلاف في مسجد المدينة فاكثر الاحاديث
الصحيحة فيه ان الصلاة فيه خير من الف صلاة واصح طرق احاديث
الصلاة ببيت المقدس انها بالف فالتفاوت بينه وبين مسجد المدينة
بالزيادة على الالف طب عن ابي الدرداء قال الزين العراقي في شرح
الترمذي اسناده حسن وقال الهيثمي رجاله ثقات وفي بعضهم
كلام وهو حديث حسن انتهى وقال ابن حجر رواه ابن عدي عن جابر
واسناده ضعيف
الصلاة في المسجد الحرام بمائة الف صلاة والصلاة في مسجد
الرباطات جمع رباط ويجمع ايضا على ربط بضمتين وهو اسم من رابط
مرابطة من باب قاتل اذا لازم ثغر العدو والرباط الذي يبنى للفقراء
مولد ما بالف صلاة حل عن انس باسناد ضعيف
الصلاة في المسجد الجامع اى الذي يجمع فيه الناس اى يقيمون
الجمعة تعدل الفريضة اى تعدل ثواب صلاتها فيه ولم ار من
اخذ بذلك من الائمة حجة مبرورة اى مقبولة والنافلة كعمرة
متقبلة وفضلت الصلاة في المسجد الجامع على ما سواه
من المساجد بخمسمائة صلاة طس عن ابن عمر ابن الخطاب قال الهيثمي
فيه نوح بن ذكوان ضعفه ابو حاتم
الصلاة في مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد
الحرام والجمعة في مسجدي هذا افضل من الف جمعة فيما
سواه الا المسجد الحرام وشهر رمضان اى صومه في مسجدي
هذا افضل من صوم الف شهر رمضان فيما سواه الا المسجد الحرام
تنبيه تحتم بهذه الاخبار الاشارة الى ان الشيء من تفاضل
البقاع في الشرف وان لها تاثيرا في القلوب قال العارف ابن عربي
من شرط العالم المشاهد صاحب المقامات والمشاهدات ان
يعلم ان للامكنة في القلوب اللطيفة تاثيرا ولو وجد القلب في اي
محل كان فالوجود الاعم فوجوده بالمسجد الحرام اسنى واشرف كما
تتفاضل المنازل الروحانية تتفاضل المنازل الجسمانية والا

فهل الذر مثل الحجر الا عند صاحب الحال وأما الكامل صاحب المقام فيميز
بينهما لما بين الحق بينهما فالحكيم الواصل من اعطى كل ذي حق حقه فذلك واحد
عصره وصاحب وقته وفرق بين مدينة اكثر عمارها الشهوات وبين مدينة
اكثر عمارها الآيات البينات ووجود القلوب في بعض المواطن اكثر من
بعض امر محسوس وكان بعضهم اذا صفا يترك الخلوة بالمنارة بتونس في
تونس ويختلي بالرابطة التي في وسط المقابر ويتحرى الحضور ويقول
احد قلبي هناك اكثر وذلك من اجل ان يحضر ذلك المحل من الملئكة والجن
واماكن الصالحين الاموات ومشاهدهم تنفعل لها القلوب اللطيفة
ولذلك تتفاضل المساجد في وجود القلب فقد تجد قلبك في مسجد
اكثر منه في مسجد وذلك ليس للتراب بل لجالسيه الاتراب وهممهم ومن
لا يجد الفرق في وجود قلبه بين السوق والمسجد فهو لا صاحب حال
ولا مقام ولا شك كشفا وعقلا انه واذ عمرت الملئكة جميع الارض
تفاضلهم في المعارف والرتب ان اعلاهم رتبة واعظمهم علما ومعرفة
عمرة المسجد الحرام وعلى قدر جلسائك يكون وجودك فان همم الجلساء
لها تأثير في قلب الجليس على قدر مراتبهم وقد طاف بالبيت مائة الف نبي
واربعة وعشرون الفا سوى الاولياء وما منهم الا وله همة متعلقة
بالبيت وبالمسجد الحرام والبلد الحرام وبالاحساس تتفاضل الاماكن
من اوصاف العارفين هب عن جابر
الصلاة نصف النهار اي عند الاستواء تكره تحريما لا تنزيها على
الاصح وعليها فلا تنعقد عند الشافعية الا يوم الجمعة فانها لا تكره
لان جهنم كل يوم تسجر اي توقد الا يوم الجمعة فانها لا تسجر فلا تحرم
وبه فارقت حالة الاستواء في بقية الايام قال ابن رشد الناس من رواه
بهذا الخبر تقف على ابي قتادة فيحتمل لان ابا داود توقيف عد عن ابي قتادة
ورواه عنه ايضا الديلمي لكن بيض ولده لسنده
الصلاة نور المؤمن اي تنور وجه صاحبها في الدنيا وتكسبه جماله
وبهاء وهو مشاهد محسوس وقلبه لانها تشرق فيه انوار المعارف
ومكاشفات الحقائق وقبره كما قال ابو الدرداء صلوا ركعتين في ظلم
الليل لظلمة القبور وكما تظلم القلب فان الطاعة نور والمعصية
ظلمة وكلما قويت الظلمة ازدادت الحيرة حتى يقع العبد في البدع والضلال
وهو لا يشعر كاعمى خرج في ظلمة واحدة وتقوى الظلمة حتى تظهر في
العين ثم حتى تعلو الوجه فتصير سوادا يدركه اهل وتحصل بين ذلك
الوحشة بينه وبين الناس سيما اهل الخير فيجد وحشة بينه وبينهم
وكلما قويت تلك الوحشة بعد منهم وحرم بركة النفع بهم وقرب من حزب

الرحمن

المناوي من الثالث

حزب الشيطان بقدر ما بعد من حزب الرحمن القضاعي في مسند الشهاب
وابن عساكر في التاريخ عن انس ورواه عنه ابو يعلى والديلمي باللفظ
المزبور فلو عزاه لهما لكان اولى قال العامري في شرح الشهاب صحيح
الصلاة خير موضوع بالاضافة اي خير الموضوع اي افضل ما وضعه
الله اي شرعه في العبادات فمن استطاع ان يستكثر منها فليستكثر
لانها تسد وقوة الايمان في شهود ملازمتها لحقيقة الاركان ومن كان اقوى
ايمانا كان اكثرهم واطولهم صلاة وقنوتا وايقانا وقد جعلها الله فروضا
وسننا كان عامر بن عبد الله بن قيس التابعي جعل عليه كل يوم الف ركعة
فلا ينصرف منها الا وقد انتفخت قدماه وساقاه ثم يقول لنفسه يا نفس
انما اريد اكرامك غدا عند الله واسأله عن ربك عملا لا يأخذ الفراش منك
نصيبا وقال بعضهم مكث عندنا رجل ثلاثة عشر سنة يصلي كل يوم الف
ركعة حتى اقعد فكان اذا صلى العصر احتبى واستقبل القبلة ثم
قال عجبت للخليقة كيف ارادت سواك ثم يسكت الى الغروب وقال الداراني
لو خيرت بين ركعتين وبين دخول الفردوس لاخترت الركعتين لان في الفردوس
حظي وفي الركعتين حق ربي طس عن ابي هريرة قال الهيثمي فيه عبد المنعم
ابن بشير انتهى وظاهر كلام المصنف انه لم يره مخرجا لاحد من الطرق والا لما
بالعزو اليه وليس كذلك فقد رواه الامام احمد وابن حبان والحاكم
وصححه عن ابي ذر
الصلاة قربان كل تقي اي ان الاتقياء من الناس يتقربون بها الى الله اي
يطلبون القرب منه بها والقربان بضم القاف ما يتقرب به والتقي هنا
مطلق يتقيد بتقيد فمن اتقى الله في سره وعلنه وبذل جهده في رياضته
وتجنب مناهيه فهو تقي على الاطلاق ومن لم يستكمل هذه الخصال فهو
تقي على التقييد وانما يقع على الاطلاق وانما يتقبل الله من
المتقين فصلاة هذا قربان بلا شرط والمقيد قيده عمله بالمشيئة
فان قبلت صلاته كانت قربانا له والا فلا ويمكن ان يراد بقربانا انه
الصلاة من التقي بمنزلة الاضحية والهدي لغيرها القضاعي في
مسند الشهاب عن علي امير المؤمنين ورواه ابو يعلى مرجحا بلفظ الصلاة
قربان والصيام جنة والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار
الصلاة خدمة الله في الارض من احب ملكا لازم خدمته عن جرير
ولم يرقم له بشيء اي ذلك الفعل بكسر الخاء اي ان صلاته
ذات نقصان الصلاة الخير في خير ولا غير
في الصلاة درجتنا اي منزلة عالية في الجنة وقد عيرت
الصلاة على غيرها من الفرائض بامور لا تكاد تحصى لو لم يكن الا اخذ

المصطفى اياها عن الله عز وجل بلا واسطة وذلك ليلة الاسرا الكفي فر
عن ابن عباس د فيه احمد بن علي بن حسنويه شيخ الحاكم قال الذهبي متهم اي
بالوضع وشيبان بن سوار اورده الذهبي في الضعفا وقال احمد كان داعية
في الارجاء ووثقه اليشكري ولينه القطان
الصلاة خلف رجل ورع مقبولة والجلوس مع رجل ورع مقبولة هي
والجلوس مع رجل ورع من العبادة والمذاكرة معه صدقة اي يثاب
عليهما كثواب الصدقة والورع المتقي للشبهات وهو معنى قول من
قال ومن يدع ما لا باس فيه حذرا من الوقوع فيما فيه باس فر عن البرا
ابن عازب وفيه عبد الصمد بن حسان قال الذهبي تركه احمد بن حنبل
الصلاة عماد الدين قال الغزالي فيها اسرار لاجلها كانت عماد الدين منها
ما فيها من التواضع بالمثول قائما وبالركوع والسجود ومن خدمته الله
في الارض والملوك لا تخدم بالكسل والتهاون بل بالجد والتذلل فلذلك
كانت عماد الدين وعلم الايمان تكثر نفوسه ويقل بضعفه ولهذا كان
سعيد بن المسيب دايم الاقبال على الصلاة حتى قيل فيه لو قيل له
ان جهنم تسعر لك وحدك ما قدر ان يزيد في عمله شيئا وكان يقول
لنفسه اذا دخل الليل قومي الى خدمة ربك يا ماوى كل شر اتريدين
ان تتعلقي بالنهار وتنامين بالليل والله لاذعنك تزحفين زحف البعير
فيصبح وقدماه منتفختان وصلى رضي الله عنه الصبح بوضوء العشا
خمسين سنة هب من حديث عكرمة عن عمر ابن الخطاب ثم قال اعني البيهقي
عكرمة لم يسمع من عمر قال واظنه عن ابن عمر انتهى قال الحافظ العراقي
في حاشية الكشاف فيه ضعف وانقطاع قال الحاكم عكرمة لم يسمع
من عمر واراه من حديث ابن عمر ولم يقف عليه ابن الصلاح فقال في مشكل
الوسيط انه غير معروف انتهى وقول النووي في التنقيح حديث منكر
باطل رده ابن حجر وشنع واخرجه الديلمي في مسند الفردوس من
حديث علي
الصلاة عمود الدين ومن ثم ايقظ المصطفى احبابه فاطمة وعليا
في ليلة واحدة مرتين من نومهما حتى جلس علي في اللماتة وهو يعرك
عينيه ويقول والله ما نصلي الا ما كتب لنا انما انفسنا بيد الله ان
يبعثنا بعثنا فولى النبي وهو يضرب بيده على فخذه ويقول ما نصلي
الا ما كتب لنا وكان الانسان اكثر شيء جدلا وكان ثابت ابن اسلم يقول
الليل كله خمسين سنة فاذا كان السحر قال اللهم ان كنت اعطيت احدا
ان يصلي في قبره فاعطني ذلك فلما مات وسد في لحده وقعت لبنة
فاذا هو قائم يصلي فيها وشهد ذلك من حضر جنازته وكان يقول الصلاة

خدمة

خدمة الله في الارض ولو كان شيء افضل منها لما قال الله تعالى فنادته الملائكة
وهو قائم يصلي في المحراب ابو نعيم بضم النون وفتح المهملة الفضل
ابن دكين بضم المعجمة وفتح الكاف واسم دكين عمرو بن حماد التيمي الطلحي
الكوفي الاحول الملائي بضم الميم الحافظ احد الاعلام من كبار شيوخ البخاري
في كتاب فضل الصلاة عن
لم يذكر اسم الصحابي وقال ابن حجر
هو عن حبيب بن سليم عن بلال بن يحيى مرسلا ورجاله ثقات وله طرق اخرى
بينتها في تخريج الكشاف وتبعه المصنف في حاشية البيضاوي وفي
الصلاة عماد الدين اي اصله واسه ومقام العبادات ومعراج
المومنين ومناجات رب العالمين والجهاد سنام العمل اي اعلاه
كيف وفيه بذل الانفس والاموال في رضى الحق المتعال والزكاة
بين ذلك اي رتبتها في الفضل بين الصلاة والجهاد وهكذا بالنظر
الى الاصل والا فقد يعرض ما يصير الجهاد افضل واهم كما تقدم
فر وكذا الاصبهاني في الترغيب عن علي امير المومنين قال الزيلعي
وفيه الحارث ضعيف جدا وذهل ابن الصلاح في مشكل الوسيط
فقال هذا غير صحيح ولا معروف وكانه لم يظفر به
الصلاة ميزان اي ميزان الايمان فمن وفى بها بان حافظ عليها
بواجباتها ومندوباتها استوفى ما وعد به من الفوز بدار الثواب
والنجاة من اليم العقاب وبالصلاة توزن ايمان الانسان لانها محل
مناجاة الرحمن بلا واسطة فيها بين المصلي وربه وبها يظهر ان المحب
لانه لا شي الذ عند المحب من الخلوة بمحبوبه لسفور مطلوبه فائدة
قال السهروردي اشتقاق الصلاة من المصلي وهو النار والخشبة
المعوجة اذا ارادوا تقويمها تعرض على النار وفي العبد اعوجاج
لوجود نفسه الامارة بالسوء وسبحات وجه الله الكريم لو كشف
حجابها احرقت من ادركت فيصيب بها المصلي من وهج السطوة الالهية
والعظمة الربانية ما يزول به اعوجاجه بل يتحقق به معراجه فالمصلي
كالمصطلي بالنار ومن اصطلى بنار الصلاة وزال بها اعوجاجه لا يعرض
على النار الا تحلة القسم هب عن ابن عباس ورواه عنه ايضا الحاكم
والديلمي
الصلاة تسود وجه الشيطان فهي اعظم الاسلحة اليه والصدقة
تكسر ظهره والتحابب في الله والتودد في العمل يقطع دابره
سواد الوجه وما بعده كناية عن ارغامه واخزائه بطاعة العبد
لربه وظهور الكآبة عليه بتخييب سعيه في اضلاله ووسوسته
فاذا فعلتم ذلك تباعد منكم كمطلع الشمس من مغربها فهي الحافظة

على ما ذكر كمال صلاح الدنيا والاخرة سيما ادرار الارزاق وازالة الاعدا
فرعون عن عمر ابن الخطاب ورواه عنه ايضا البزار وفيه عبد الله بن محمد ابن
وهب الحافظ اورده الذهبي في الضعفا وقال الدارقطني متروك وبالفرن
ابن سليمان قال ابن عدي لا يتابع على حديثه وثابت البناني قال
الذهبي ضعيف جدا

الصلاة النافلة على ظهر الدابة هكذا وهكذا وهكذا قال في
الفردوس يعني الى القبلة وغيرها في غير المكتوبة جائزة متما الى جهة
مقصده طب وكذا الديلمي عن ابي موسى الاشعري قال الهيثمي فيه يونس بن
الحرث ضعفه احمد وغيره ووثقه ابن حبان

الصلاة على نور على الصراط فمن صلى علي يوم الجمعة ثمانين مرة غفرت
له ذنوب ثمانين عاما فيه ان الصلاة عليه نور على الصراط ونجاة ورحمة
واحد من افراده الصلاة هنا الا محل كراهة افرادهما عن السلام فيما لم
يرد الافراد فيه بخصوصه والا فلا يزاد على الوارد الازدي في كتاب
الضعفا قط في الافراد عن ابي هريرة ثم قال الدارقطني تفرد به حجاج
ابن سنان عن علي ابن زيد ولم يروه عن حجاج الا التسكي بن ابي التسكي قال ابن
حجر في تخريج الاذكار ردها ربعتها ضعفا واخرجه ابو نعيم من وجه اخر
وضعفه ابن حجر

الصيام جنة اي سترة بين الصايم وبين النار وحجاب بين الصايم
وبين شهوته لانه يكسر الشهوة ويضعف القوة حم عن ابي بن بشرة

الصيام جنة بضم الجيم وتشديد النون اي وقاية وسترة من النار
كجنة احدكم من القتال قال ابن عبد البر حسبك بهذا فضلا للصايم
وهذا اذا لم يخرقه بنحو غيبة او كذب كما مر مرارا حم ن عن عثمان ابن ابي
العاص ورواه عنه ايضا ابن عبد البر وغيره

الصيام جنة حصينة من النار اي انها رحمة لانه امساك عن الشهوة
والنار محفوفة بها هب عن جابر وفيه يوسف ابن يعقوب العامري قال
الذهبي في الضعفا مجهول واحمد بن عيسى وابن لهيعة ضعيفان

الصيام جنة وحصن حصين من النار قال المحقق ابو زرعة من
هذا الخبر وما قبله وما بعده اخذ جمع ان الصوم افضل العبادات
البدنية مطلقا لكن ذهب الشافعي الى ان افضلها الصلاة حم عن
ابي هريرة قال الهيثمي صحيح خلا قوله وحصن الى اخره وسنده
حسن انتهى

الصيام جنة اي وقاية ما لم يخرقها اي بالغيبة فالاغتياب يخرق
ذلك الساتر له من النار بفعله وتمام الحديث عند البيهقي ومن ابتلاه

الله

الله ببلاء في جسده فله حطة ن عن ابي عبيدة ابن الجراح

الصيام جنة ما لم يخرقها بكذب او غيبة فيه كالذي قبله
تحذير للصايم من الغيبة وقد ذهب الاوزاعي الى انها تفطر الصايم
وتوجب عليه القضا وزعم انه خارج للاجماع ابطل عكا به المنذري
وغيره له عن عايشة وسفين الثوري طس عن ابي هريرة قال الهيثمي فيه
الربيع بن بدر وهو ضعيف

الصيام جنة وهو حصن من حصون المؤمن وكل عمل لصاحبه الا الصيا
م يقول الله الصيام لي اي لا يطلع عليه غيري وانا اجزي
صاحبه جزاء كثيرا واتولى الجزاء عليه بنفسي فلا اكله الى ملك مقرب ولا غيره لانه
سر بيني وبين عبدي طب والديلمي عن ابي امامة قال الهيثمي سنده حسن

الصيام جنة من النار فمن اصبح صايما فلا يجهل يومئذ لان الجهل
لا يليق بحال الصايم وان امرؤ جهل عليه فلا يشتمه ولا يسبه وليقل
اني صايم والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصايم بضم الخاء تغيره
وفتحها قيل خطا اطيب عند الله من ريح المسك فاذا كان هذا بتغير
ريح فمه فما ظنك بصلاته وقراءته وساير عباداته قال ابن جماعة وفيه
ان خلوف فم الصايم افضل من دم الجريح في سبيل الله لان النبي قال في
الشهيد ريحه ريح المسك وقال في خلوف فم الصايم انه اطيب منه ووجهه
ان الجريح نظيره اثره الناس فربما داخله ريا والصايم لا يحكم بصومه
الا الله فلعدم دخول الريا فيه صار ارفع ن عن عايشة رمز
المصنف لصحته

الصيام نصف الصبر لان الصبر حبس النفس عن اجابة داعي الشهوة
والغضب فالنفس تشتهي الشي لحصول اللذة بادراكه وتغضب
لنفوره وتنفر كنفرتها من المولم والصوم صبر عن مقتضى الشهوة
فقط وهي شهوة البطن والفرج دون مقتضي الغضب لكن من كمال الصوم
٣ حبس النفس عنهما وبه تمسك من فضل الصبر على الشكر هـ عن ابي هريرة
رمز لحسنه وكانه لم ير قول ابن العربي في الشرح حديث ضعيف جدا

الصيام نصف الصبر لان جماع العبادات فعل وكف والصوم يقمع
الشهوة ليسهل الكف وهو شطر الصبر فيما اصرانه صبر عن اشيا وصبر
عن اشيا والصوم صبر على احد شطريه فهو نصف الصبر ذكره الحليمي وقال
الغزالي هذا مع خبر الصبر نصف الايمان تنتج ان الصوم ربع الايمان
شهوة تيسر لحقيقة النسبة الى الله من ساير الاركان وقوله في الايمان
نصف الصبر مع قوله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم الى اخره
تنتج ان ثواب الصوم يتجاوز قانون التقدير والحساب انتهى وما

ذكرهما من انه نصف الصبر بجا رضيه مما صار اليه بعض المفسرين من ان المراد
بالصبر في اية واستعينوا بالصبر الصوم بدليل مقابلته بالصلاة انما
على ما ذهب اليه الاكثر من تفسيره بالعبادة كلها فلا تعارض ولكل شي
زكاة وزكاة الجسد الصيام لانه ينقص من قوة البدن ويحل الجسم
فيكون الصايم كانه اخرج شيا من جسده لوجه الله فكانه زكاته هب عن
ابي هريرة وفيه محمد بن يعقوب قال الذهبي في الضعفا له مناكير
وموسى بن عبيدة ضعفوه وقال احمد لا تحل الرواية عنه انتهى
الصيام لا ريا فيه قال الله هو لي انما اضيف اليه مع ان العبادة
بل العالم كله له لانه لا يعبد احد من دون الله بالصوم فلا شريك له
فيه بخلاف غيره او انه بعيد عن الريا لعدم الاطلاع عليه او ان الاستغنا
عن الطعام والشراب من صفاته ومن تخلق بشي منها فقد تقرب اليه
بما يتعلق بهذه الصفة فيورثه محبة الله المترتب عليها قبول دعائه
وتكفير سيئاته وحمايته او هي اضافة تشريف كقولنا ناقة الله او هي
اضافة حماية ان عبادي ليس لك عليهم سلطان وانا اجزي به
اشارة الى عظم الجزا عليه وكثرة الثواب لان الكريم اذا اخبر انه
يتعاطى العطا بلا واسطة اقتضى سرعة العطا وشرفه يدع طعامه
وشرابه من اجلي تنبيه على ان الثواب المرتب على الصيام انما يحصل
باخلاص العمل فان كان الغرض بصوم كان وبالا فرب صايم حظه
من صيامه الجوع ورب صايم حظه القرب والرضى تنبيه
قال الطيبي ان قلت هذا الحديث ونحوه يدل على ان الصوم افضل من
الصلاة والصدقة قلت اذا نظر الى نفس العبادة كانت الصلاة افضل
من الصدقة وهي من الصوم فان موارد التنزيل وشواهد الاحاديث
النبوية جارية على تقديم الافضل فاذا نظر الى كل منهما وما يدلي اليه
من الخاصية التي لم يشاركه غيره فيها كان افضل هب عن ابي هريرة
ورواه عنه ايضا ابن منيع وابو نعيم والديلمي
الصيام والقران يشفعان للعبد يوم القيمة يقول الصيام اي
رب اني منعته الطعام والشهوات كذا بخط المصنف وفي نسخ بدله
الشراب وهو تحريف اي نهارا بالنهار فشفعني فيه ويقول
القران رب منعته النوم بالليل فشفعني فيه فيشفعان ثم
اي يشفعهما الله تعالى فيه ويدخله الجنة وهذا
القول يحتمل انه حقيقة بان يجسد ثوابهما ويخلق الله فيه النطق
والله على كل شي قدير ويحتمل انه لو كان ملك يقول عنهما ويحتمل انه
على ضرب من المجاز والتمثيل

حرف

حرف الضاد

ضاف ضيف رجلا من بني اسرائيل وفي داره كلبة مجح بضم الميم وجيم
مكسورة وحا مشددة بضبط المصنف اي حامل مقرب دنت ولادتها
ذكره الزمخشري وما وقع في امالي المصنف من انه بخا معجمة فتحريف اعترضوه
فقالت الكلبة والله لا انبح ضيف اهلي فعوى جراؤها الجرو بنحو ما صحوا
في بطنها فقيل ما هذا فاوحى الله الى رجل منهم هذا مثل امة تكون من
بعدكم يقهر سفهاؤها حلماءها قال في الفردوس يقهر سفهاؤها علماؤها
اي تغلب باصواتها العالية والقرقرة رفع الصوت في الجدال حم
وكذا البزار والطبراني والديلمي عن ابن عمرو بن العاص قال الهيثمي
وفيه عطا بن السايب وقد اختلط
ضالة المسلم اي ضالته مما يحمي نفسه ويقدر على الابعاد في طلب
الرعي والماء كالابل ونحوها لا كغنم حرق النار بالتحريك وقد يسكن لهبها
اذا اخذها انسان ليتملكها ادته الى الاحراق بالنار وقال القاضي
اراد انها حرق النار لمن اواها ولم يعرفها او قصد الخيانة فيها كما بينه
خبر مسلم من اوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها واصل الضالة الضا
من كل ما يقتنى ثم اتسع فيها فصارت من الصفات الغالبة تقع على
الذكر والانثى والجمع حم ت ن حب عن ابن المنذر رواه عن ابي عياش قال الذهبي
وهو اصح عن الجارود وهو اسمه ولقب به لانه اغار على بكر وحنث ردهم
ابن المعلى وقيل عمرو وصحابي جليل شهير قال الهيثمي رواه احمد باسانيد
رجال بعضها رجال الصحيح حم عن عبد الله بن الشخير طب عن عصمة
ابن مالك قال الهيثمي فيه احمد بن راشد وهو ضعيف ورواه عنه ايضا
ابن ماجه في الاحكام والحرث والديلمي قال قدمت على المصطفى في رهط
من بني عامر فقلنا يا رسول الله انا نجد هوام من الابل فنكره قال ابن حجر
وحديث النسائي اسناده صحيح والاصل في الضالة الغيبة يقال ضل
الشي غاب وخفي موضعه وقال ابن الاعرابي اصله كذا اذا عجز عنه ولم
يقدر عليه وضل الناسي غاب حفظه وفيه جواز كتابة العلم وهي مستحبة
بل قيل واجبة ولا لضاع
ضالة المؤمن العلم كلما قيد حديثا بالكتابة طلب اليه اخر يقيده
فر عن ابي عبد الوهاب عن مجاهد عن علي امير المؤمنين وفيه الحسن
ابن سفيان قال الذهبي قال البخاري لم يصح حديثه واخرجه ابو
نعيم وابن لال ايضا
ضحك ربنا اي تعجب تعجيبه فنسب الضحك اليه لكونه الامر المريد

من قنوط عباده أي من شدة يأسهم وقرب غيره ظاهر صنيع المصنف أن
هذا هو تمام الحديث والأمر بخلافه بل بقيته قال أبو رزين قلت يا رسول
الله أو يضحك الرب قال نعم قلت لن نعدم من رب يضحك خيرا انتهى
بلفظه تنبيه قال العارف ابن عربي العمى برزخ بين الحق
والخلق فهذا العمى النصف الممكن بعالم وقادر وجميع الأسماء الإلهية
التي بأيدينا والنصف الحق بالضحك والتعجب والتبشبش والفرح والمعية
وأكثر النعوت الكونية فرد ما له وخذ ما لك فله النزول ولنا المعراج
حم ه عن أبي رزين وزيد العقيلي ورواه عنه الطيالسي والديلمي
ضحكت يا رب تأتيكم من قبل المشرق يساقون إلى الجنة وهم كارهون
الضحك خاص بالإنسان من بين الحيوان ومعناه استفادة سرور
يلحقه تنشط له عروق قلبه فيجري الدم فيها فيفيض له سائر عروق
بدنه فيثور فيه حرارة فينبسط لها وجهه ويملأ الحرارة فاه فيضيق عنها
فتنفتح شفتاه وتبدو أسنانه فإن تزايد ذلك السرور ولم يمكن
ضبط النفس استخفه الفرح فضحك حتى قهقه ولذلك كان ضحك
النبي تبسما لأنه كان يملك نفسه فلا يستخفه السرور فيغلبه فيقهقه
والباري منزه عن هذه الصفة فيؤول ضحكه بما سبق حم طب عن سهل
بن سعد قال كنت مع النبي بالخندق نحفر فصادف حجرا فضحك فقيل له
ما يضحكك قال ضحكت الخ
ضحكت من قوم يساقون إلى الجنة مقرنين في السلاسل أراد الأسارى
الذين يؤخذون عنوة في السلاسل فيدخلون في الإسلام فيصيرون
من أهل الجنة كما سبق حم طب عن أبي أمامة بإسناد حسن
ضحوا بالجذع بفتحتين أي بالشاب الفتي وهو من الإبل ما دخل في
الخامسة ومن البقر والمعز ما دخل في الثانية ومن الضأن ما تم له
عام فإنه جائز أي مجزئ في الأضحية فإذا أجذع أي أسقط سنه قبلها
أجزأ عند الشافعية حم طب عن أم بلال بنت هلال الأسلمية عن أبيها
قال الهيثمي رجاله ثقات
ضرب الله تعالى مثلا صراطا مستقيما قال الطيبي بدل من مثلا لا على إهدار
المبدل كقولك زيد رأيت غلامه رجلا صالحا إذ لو أسقطت غلامه لم
يتبين وعلى جنبتي بفتح النون والتاء بضبط المصنف الصراط أي
جانبيه الواو حالية وجنبتي بفتح النون والجنبة بسكون
النون الناحية ذكره ابن الأثير سوران تثنية سور قال الطيبي سوران
مبتدأ وعلى جنبتي خبره والجملة حال من صراطا وقوله فيهما أبواب الجملة
صفة لسوران مفتحة وعلى الأبواب ستور جمع ستر مرخاة أي مسبلة

وعلى

وعلى باب الصراط داع يقول يا أيها الناس ادخلوا الصراط وفي رواية
استقيموا على الصراط جميعا ولا تتعوجوا أي لا تميلوا يقال عاج يعوج
إذا مال عن الطريق وداع يدعو من فوق الصراط فإذا أراد الإنسان أن
يفتح شيئا من تلك الأبواب قال ويحك زجر لمن يشارف الهلكة وهي كلمة
ترحم وتوجع تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها لا تفتحه فإنك إن تفتحه
تلجه أي تدخل الباب وتقع في محارم الله قال الطيبي هذا يدل على أن
قوله أبواب مفتحة أنها مردودة غير مقفلة فالصراط الإسلام
والسوران حدود الله تعالى والأبواب المفتحة محارم الله وذلك
الداعي على رأس الصراط كتاب الله والداعي من فوق واعظ الله في
قلب كل مسلم قال تعالى وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه الآية
قال الطيبي ونظير هذا حديث ألا إن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله في
الأرض محارمه فمن رتع حول الحمى يوشك أن يقع فيه فالسوران بمنزلة الحمى
وحولها بمنزلة الباب والستور حدود الله الحد الفاصل بين العبد
ومحارم الله وواعظ الله بمنزلة الملك التي وواعظ الله فوق داعي القرآن
لأنه إنما ينتفع به إذا كان المحل قابلا ولهذا قال تعالى هدى للمتقين إنما
ضرب المثل بذلك زيادة في التوضيح والتقريب ليصير المعقول محسوسا
والمتخيل محققا فإن التمثيل إنما يصار إليه لكشف المعنى الممثل ورفع
الحجاب عنه وإبرازه في صورة المشاهد ليساعد فيه الوهم العقل مع
منازعة الوهم لأن طبعه الميل وحب المحاكاة ولذلك شاعت الأمثال
في الكتب الإلهية وفشت في عبارات البلغاء وإشارات الحكماء قال
النووي سر هذا الحديث أنه أقام الصراط معنى للإسلام وأقام
الداعي معنى للكتاب والداعي الآخر معنى للمقطع في قلب كل مؤمن فإن
على الصراط القائم الدائم وهو الإسلام وسامع نداء القائم فإن
أنت أقمت حركاتك وسكناتك بمدبرك وخالقك بسقوطه من سواء
إقامتك إليه به ونعت به إليه بسقوطك عنك فحينئذ يكشف الاسم
الأعظم الذي لا يحجب من قصده به قال القاضي وضرب المثل اعتماده
من ضرب الخاتم وأصله وقع الشيء على الشيء حم ك في الإيمان وكذا
الطبراني عن النواس ابن سمعان قال ك على شرطهم ولا علة له وأقره الذ
وتضمنه صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لأحد من الستة والأمر بخلافه فقد
عزاه في الفردوس للترمذي في الأمثال
ضرس الكافر في جهنم مثل أحد أي مثل جبل أحد في المقدار وغلظ
جلده مسيرة ثلاث أي ثلاث ليال وإنما جعل كذلك لأنه أعظم جسده
يضاعف في إيلامه وذلك مقدور لله يجب الإيمان به قال القرطبي

وهذا إنما هو في حق البعض بدليل حديث إنما المتكبرين يحشرون يوم القيمة
أمثال الذر في صورة الرجال فيساقون إلى سجن في جهنم يقال له بولس
قال ولا شك أن الكفار يتفاوتون في العذاب كما علم من الكتاب والسنة
انتهى ونازعه ابن حجر في أول الأمر عند المحشر (م ت عن أبي هريرة)
(ضرس الكافر يوم القيمة مثل أحد وعضده مثل البيضا) موضع في بلاد
العرب يسمى البيضا وهو اسم جبل (ومقعده من النار مسيرة ثلاث)
(مثل الربذة) قرية بقرب المدينة قال القاضي يريد ما بين الربذة والمدينة
والربذة على ثلاث مراحل منها بقرب ذات عرق (ت) في صفة جهنم
(عن أبي هريرة) وقال حسن غريب
(ضرس الكافر يوم القيمة مثل أحد وعرض جلده سبعون ذراعا
وعضده مثل البيضا وفخذه مثل ورقان) كقطران جبل أسود على
يمين المار من المدينة إلى مكة قال القرطبي روي عن أنس مرفوعا لما تجلى
ربنا للجبل صار لعظمته ستة أجبل فوقعت ثلاثة بمكة ثور وثبير
وحراء وبالمدينة أحد وورقان ورضوى (ومقعده في النار ما بيني
وبين الربذة) قد عرفت تقريره ثم قال (حم ك في الأهوال عن أبي هريرة)
قال ك صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح غير
ربعي بن إبراهيم وهو ثقة
(ضرس الكافر مثل أحد وغلظ جلده سبعون ذراعا بذراع الجبار)
أراد به هنا مزيد الطول أو أن الجبار اسم ملك من اليمن والعجم
كان طويل الذراع وقال الذهبي ليس ذا من الصفات في شيء وهو مثل
قولك ذراع الخياط وذراع النجار وقال العارف ابن عربي هذه إضافة
تشريف مثل أن يجعله الله تعالى إضافته إليه كما تقول هذا الشيء
كذا ذراعا بذراع الملك تريد الذراع الأكبر الذي جعله الملك
وإن كان ذراع الملك عظيم وكذا القدم بعض الجبابرة فيما قد به أصل
القدم الجارحة ويقال للإلا ذي هذا قدم أي ثبوت وقد يكون
الجبار ملكا وهذه القدم ذلك الملك ومثل هذه الأخبار كثيرة
منها صحيح وسقيم وما منها خبر إلا وله وجه من وجوه التنزيه وإن
أردت أن يقرب عليك ذلك فاعمد إلى اللفظة الموهمة للتشبيه
وخذ فائدتها أو روحها أو ما يكون عنها فاجعله في حق الحق تفز
بدرجة التنزيه كما فاز غيرك بدرك التشبيه هكذا فافعل وطهر
ثوبك وقلبك يكفي هذا القدر والسلام (البزار في مسنده عن
ثوبان) قال الهيثمي فيه عباد بن منصور وهو ضعيف وقد وثق
وبقية رجاله ثقات

(ضع القلم على أذنك فإنه أذكر للمملي) أي أسرع تذكيرا فيما يريد إنشاءه من العبارات
والمقاصد وذلك لأن القلم أحد اللسانين المعبرين عما في القلب وكان منهما
يسمع ما يريد القلب ومحل الاستماع الأذن فاللسان موضوع على محل
الاستماع والقلم منفصل عنه فيحتاج لتقريبه من محل الاستماع قال
عياض وفي هذا الخبر وشبهه دلالة على معرفته حروف الخط وحسن
تصويرها وأخذ الباجي من هذا الحديث أنه كتب بعد أن لم يكن يحسن
الكتابة ورمي بالزندقة لذلك لمخالفته القرآن وانتصر له ما نعته لا منافاة
بل يقتضيه تنبيه النفي مقيد بما قبل ورود القرآن وبعدما تحققت
أميته وتقررت معجزته لا مانع من كتابته بلا تعليم فتكون معجزة
أخرى وبأن ابن أبي شيبة روى عن عون ما مات رسول الله حتى كتب وقرأ
(ت) في الاستئذان عن قتيبة عن عبد الله بن الحارث عن عنبسة عن محمد
ابن زاذان عن أم سعد (عن زيد بن ثابت) قال دخلت على رسول الله وبين
يديه كاتب فسمعته يقول ضع إلى آخره ثم قال إسناده ضعيف
وعنبسة ومحمد ضعيفان انتهى وزعم ابن الجوزي وضعه ورده ابن حجر
بأنه ورد من طريق أخرى لابن عساكر وروده بسندين مختلفين يخرجه
عن الوضع
(ضع أنفك ليسجد معك) وجوبا عند الحبر وجمع وندبا عند غيرهم وأخرج
لأن المأمور بالسجود وجوبا عليه تلك الأعظم السبعة ولو وجب
السجود عليه لكانت ثمانية قال ابن جرير والخلاف بين سلف الأمة
وخلفهم أنه لا إعادة عليه وإن أساء وأخطأ بتركه (قط عن ابن عباس)
قال مر النبي على رجل يسجد على جبهته فذكره رمز المصنف لحسنه قال
في المنار وأصح منه خبر عكرمة عن النبي لا تجزئ صلاة لا يصيب الأنف
من الأرض ما يصيب الجبين
(ضع إصبعك السبابة على ضرسك الذي يألمك ثم اقرأ آخر يس)
أولم ير الإنسان أنا خلقناه من نطفة فإذا هو خصيم مبين وضرب
لنا مثلا إلى آخرها قاله لرجل اشتكى ضرسه ويظهر أن غيره من الأسنان
كذلك (فر عن ابن عباس)
(ضع بصرك موضع سجودك) أي انظر إلى محل سجودك ما دمت
في الصلاة وفيه أنه يندب إدامة نظره في جميع صلاته لأن ذلك
أقرب وأسهل لجمعه كما في الفردوس عن أنس قال قلت يا رسول الله هذا
لا أطيقه قال ففي المكتوبة إذا يا أنس (قر عن أنس) وفيه الربيع بن بدر
ضعفوه وعنطوانة قال الذهبي في الضعفاء لا يعرف وحديثه منكر
ورواه عنه أبو نعيم أيضا ومن طريقه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه

المص له الكل أولى
ضع يدك يا عثمان بن أبي العاص الثقفي الذي تشكى إلينا وجعا في جسده
وهذا الأمر على جهة التعليم والإرشاد لما ينتفع من وضع يد الراقي
على المريض ومسحه بها ولا ينبغي للراقي العدول عنه للمسح بحديد وملح
ولا بغيره فإنه لم يفعله النبي ولا أصحابه فتعاطيه تمويه لا أصل له
على الذي تألم من جسدك أي بدنك قال ابن الكمال والمراد بالألم
المنافر من حيث إنه منافر ومقابل الشيء بما يقابل ما يلائمه وبه بدّه
قيد الحيثية الاحتراز عن إدراك المنافي من حيث منافاته فإنه ليس
بألم وقل بسم الله والأكمل الكامل البسملة ثلاثا من المرات وقل سبع مرات
أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر هذا العلاج من الطب
الإلهي لما فيه من ذكر الله والتفويض إليه والاستعاذة بعزته وتكراره
يكون أنجع وأبلغ كتكرار الدواء الطبيعي لاستقصاء إخراج المادة
وفي السبع خاصية لا توجد في غيرها حم م عن عثمان بن أبي العاص
الثقفي قال شكوت إلى رسول الله وجعا أجده في جسدي منذ أسلمت
فذكره وظاهر صنيع المص أن ذا مما تفرد بإخراجه من بين الستة وإلا
فلا فقد رواه الأربعة إلا البخاري كلهم في الطب إلا النسائي ففي اليوم
والليلة

ضع يمينك على المكان الذي تشتكي فامسح بها سبع مرات وقل أعوذ
بعزة الله وقدرته من شر ما أجد من الوجع تقول ذلك في كل مسحة
من المسحات السبع وفيه كالذي قبله ندب وضع اليد على محل الألم
والذكر المذكور طب ك في الجنائز عن [illegible] قال ك رواه هشيم بنحوه من حديث
يزيد بن الشخير عن عثمان

ضعوا السوط حيث يراه الخادم من البيت فإنه أبعث على الأدب
والقصد به أن الإنسان لا يترك خدمه هملا بل يؤدبهم البزار في مسنده
عن ابن عباس رمز لحسنه

ضعي يا أم بجيد في يد المسكين المراد به هنا ما يشمل الفقير ولو
ظلفا محرقا قال القاضي هذا وما أشبهه إنما يقصد به المبالغة
في رد السائل بأدنى ما تيسر ولم يقصد به صدور هذا الفعل من
المسؤول فإن الظلف المحرق غير منتفع به حم طب عن أم بجيد قالت
قلت يا رسول الله يأتيني السائل فأتزهد له بعض ما عندي
فقال ذلك

ضعي يدك يا أسماء بنت أبي بكر الذي خرج في عنقها خراج عليه ثم قولي
ثلاث مرات بسم الله اللهم أذهب عني شر ما أجد بدعوة نبيك

الطيب

الطيب المبارك المكين عندك بسم الله تنبيه قال بعض العارفين
انقسام أمر الحكمة إلى الخير والشر والصحة والسقم حجاب من حجب
الله تعالى كما أن انقسام قوامها إلى العلم والجهل والنور والظلمة غاية
مدد حجبه فلما اقتضى كمال حكمته سبحانه خلق الترتيب فإذا فقد من خير رتبة
أو ورد من شرها حط وكان في غيب أمر الله قضاء لكون نعم أو دفع ضر
أقام لها من أمر الرتبة التي هي غايتها سببا يجلب كونها أو يدفع موقعها
أو يقطع استدامتها فنشأت من جهة هذا الأمر حكمة التداوي
بخواص الكلم والحروف والأسماء وذلك لأن المدافعة التي هي من آية
ما يشير إليه قوله تعالى ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض على
ضربين مدافعة القادح على موضع متجانس وهي المدافعة الظاهرة التي يسميها
قوم الطبيعية نحو مدافعة الأمراض بالأدوية كما في خبر تداووا والمال
وهذا النوع من المدافعة أدنى الضربين وهي حظ الملوك ورعاياهم
من أهل الدنيا من أنواع التسبب لأنهم ثمرة ظاهر ملك الله والقانون
بأمر ظاهر حكمته في عالم الملك والضرب الثاني حقيقات
يسمى استبدالا وهو دفع ما في رتبة ما هو فوقها وقهره بمقتضى حكمة الله
المستولي عليها وهذا النوع من الاستبدال هو حظ الحكماء والفضلاء والرو
حانيين فإنهم وإن كانوا أظهروا بين ظهرانيهم في عالم الملك فإنهم حقا ثوابا هم
فيه من الأمر ثمرة باطن من ملكوت الله الذي لأن الملكوت الأعلى مفتوح
مغلق إلا لأجل حياطته وجمع وما دونه من مراتب الحكمة مفتوح
بابه لآحاد أجناس العقلاء المتسالكين فهؤلاء الصنف الحكماء من حاولوا
بمقتضى حكمة الله جلب نفع ودفع ضر أو قطعه لم يحاولوه بما يجانس
ذلك النفع والضر كما يصنعه الأطباء بل حاولوه بما هو فوق رتبته
من التداوي بخواص الأسماء وخواص الحروف وعلى هذا ورد هذا الخبر وما
أشبهه الخرائطي في كتاب مكارم الأخلاق وابن عساكر في التاريخ
عن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما قال المصنف كان بها
خراج فشكته إليه فذكره

ضعي يدك اليمنى على فؤادك في رواية فامسحيه وقولي حال مسحه
بسم الله اللهم داوني بدوائك واشفني بشفائك وأغنني بفضلك
عمن سواك واحذر ضبطها بدال مهملة بخط الشم وليس بصواب فقد
وقفت على خط المصنف في مسودته فوجدته أحذر بذال معجمة طب عن
[illegible] قال ... بفتح الراء أعلى من المغيرة وهي الجبهة والأنفة
ميمونة بنت أبي عسيب وقيل بنت أبي عنبسة قالت جاءت امرأة
يا عائشة أعينيني بدعوة من رسول الله تسكنني بها فذكرته قال

المصنف كانت عبرا
ضمن الله خلقه اربعا الصلاة والزكاة وصوم رمضان والغسل
من الجنابة وهن السرائر التي قال الله تعالى يوم تبلى السرائر وذلك
ان الله لما علم من عبده الملل وتوالي التواني والكسل لون له الطاعات
ليدوم له بها تعمير الاوقات فجعلها مشتملة على اجناس شتى هب عن ابي
الدرداء ورواه عنه ايضا ابن لال والديلمي
الضالة فالقطة اي الملقوط تجدها اي التي تجدها فانشدها
زوجها فان تكلم فلا تغيب فان شئت فاحفظها وان شئت فتملكها بعد
بعد التعريف المعتبر عن العيون فان وجدت بها ايما لكها فادها اليه
والا فهي مال اذ لم تجده ٣ طب عن الجارود ففتحا في حليل اسمه بشر وفي اسم ابيه
خلف
الضب حيوان يشبه الورل قيل يعيش سبعمائة سنة ولا يشرب لست
اكله لكونه اعافه وليس كراهته لان تطيب النفس له ولا احرمه فحلال
مضارعا وفي رواية بجعلهما اسميتين قال ابن الاثير وهي اولى لان الاسمية
في هذا المقام ارفع من الفعلية لان تقديم الاسمية يفيد انه غير متصف
باكله ولا ذا عبره بحو الذي ياكله ولانه مع الاسمية يفيد الاستمرار ومع الفعلية
يختص بالاستقبال ومذهب الائمة الثلاثة حل اكله وكرهه الحنفية
قال النووي اجمع المسلمون على انه حلال غير مكروه الا ما حكي عن الحنفية
من كراهته والا ما حكاه عياض عن قوم من تحريمه ولا اظنه يصح عن احد
فان صح فمحجوج بالنص واجماع من قبله حم ق في الذبائح ت في الاطعمة
ن ه في الصيد عن ابن عمر ابن الخطاب
الضبع بضم الباء وسكونها صيد وفيه لفظ رواية الدارقطني كبش
اذا اصاده المحرم ويحل اكله عند الشافعية لا الحنفية وكرهه
مالك قال ابن العربي وعجبا من يحرم الثعلب وهي تفترس الدجاج ويبيح
الضبع وهي تفترس الادمي وتاكله انتهى ومع كونه لا يؤكل عند الحنفية
يضمنه المحرم بالجزاء عندهم قط عن ابن عباس وكذا قيه الغرباني في مختصره
الدارقطني بان فيه يحيى ابن المتوكل ضعفوه ظاهر كلامه انه لا يوجد
مخرجا احد من الستة وهو عجب فقد خرجه الاربعة جميعا د ت في الاطعمة
ن ه في الحج كلهم عن جابر قال سالت النبي عن الضبع فقال هو صيد ويجعل
فيه كبشا اذا اصاده المحرم حسنه الترمذي
الضبع صيد فكلها وفيها كبش مسن اذا اصابها المحرم وقد دل اكل
الضبع ولا ينافيه خبر الترمذي وابن ماجه انه سئل ابو داود الضبع فقال
او ياكل الضبع احد انتهى لانه منقطع وفي رواته من لا يحتج به لضعفه

كما بينه

بينه احد ولا يقاوم هذا الصحيح ت عن جابر ورواه عنه الشافعي والترمذي
وابن ماجه وصححه البغوي وغيره
الضحك في المسجد ظلمة في القبر لانه يميت القلب وينسي ذكر الرب
ومن ذلك تنشأ الظلمات ولا ينكشف ذلك للانسان ويستبين غاية
البيان الا في اول منازل الاخرة والناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا لكن
المخاطب بذلك انما هو امثال الناس اهل اللهو واللعب اما اهل الله
فضحكهم من نور القلب قال ابن عون حدثت فاطمة بنت المثنى القرطبي
وقد بلغت من العمر ثمانين فكانت تفرح وتضحك وتضرب بالدف
وتقول عجبت لمن يقول انه يحب الله ولا يفرح به وهو مشاهده ونفسه
اليه ناظرة في كل عين لا يغيب عنه طرفة عين فهو لا البكا ودركه
يدعون محبته ويبكون انما يستحيون اذ كان ذلك نفسا عن
من قرب المقربين اليه والمحب اعظم الناس قربا اليه فهو مشهوده
فعلى من يبكي اذ منه لا محجوب فر عن انس ورواه عنه ايضا المدايني
والجرجاني
الضحك ضحكان ضحك يحبه الله وضحك يمقته الله فاما الضحك
الذي يحبه الله فالرجل يكشر اي يكشف عن سنه ويتبسم في
وجه اخيه في الاسلام حتى تبدو اسنانه يفعل ذلك حداثة
عهد به وشوقا الى رؤيته واما الضحك الذي يمقت الله تعالى
عليه فالرجل يتكلم بكلمة الجفاء والباطل عطف تفسير ليضحك
او يضحك مثناة تحتية فيهما تفتح في الاول وتضم في الثاني يهبط
المض يهوي اي يسقط بها في النار سبعين خريفا اي سنة
سميت باسم الجزء اذ الخريف احد فصول السنة وفيه تجنى الثمار
وهذا القسم من الضحك مذموم منهي عنه والقسم الاول مندوب
وهو نوع مما يباح ما لم يكثر منه والا كره قال النووي قالت
الحكماء اكثار الضحك وهو في اهل الرتب والعلم اقبح ومن فاتت
كثرته موت القلب اي قسوته وظلمته هناد عن الحسن مرسلا
هو البصري
الضحك ينقض الصلاة اذا ظهر به حرفان او حرف مفهم عند
الشافعية ولا ينقض الوضوء وان كان بقهقهة كما اقتضاه
الاطلاق وعليه الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة القهقهة
تنقض قط من حديث ابي شيبة عن يزيد بن ابي خالد عن ابي سفيان
عن جابر قال سئل رسول الله عن الرجل يضحك في الصلاة فذكر
ثم تعقبه مخرجه البيهقي بقوله خالفه اسحق بن بهلول عن ابيه

في لفظ فقال الكلام ينقض الصلاة ولا ينقض الوضوء وعن عطاء عن
جابر قال كان لا يرى على الذي يضحك في الصلاة وضوءا قال في الصحيح
وقفه على جابر انتهى هذا من أحاديث الأحكام وضعفه شديد فسكوت
المصنف عليه غير سديد قال الحافظ الذهبي في التنقيح الوشيبة
واه ويزيد ضعيف انتهى وقال الحافظ ابن حجر عن النسائي كون حديث
منكر وخطأ الدارقطني رفعه ونقل ابن عدي وابن الجوزي عن أحمد
انه ليس في الضحك حديث صحيح وقال الذهبي لم يثبت عن النبي في
الضحك خبر وقد استوفى البيهقي الكلام عليه في الخلافيات وجمع
فيه الخليل اجزاء مفردا

الضرار أي المضارة في الوصية من الكبائر في الفردوس المراد
ادخال الضر على الشيء والنقص فيه ومعناه أن الموصي إذا أوصى
بأكثر من ثلث ماله فقد ضار نفسه بتجاوز الحد المندوب إليه
ونحالفه قول الشارع ابن جرير الإمام المجتهد وابن أبي حاتم
عبد الرحمن الحافظ في التفسير للقرآن عن ابن عباس ورواه
عنه أيضا الطبراني والديلمي

الضمة في القبر كفارة لكل مؤمن لكل ذنب بقي عليه لم يغفر له
ظاهره يشمل حتى الكبائر وليس في القبر عذاب إلا الضمة وهذا
يعارضه خبر أكثر عذاب القبر من البول وعامة عذاب القبر من
البول وقد يقال ... الرافعي إمام الدين القزويني عن معاذ بن جبل

الضيافة ثلاثة أيام يعني إذا نزل به ضيف فحقه أن يضيفه
ثلاثة أيام بلياليها يتحف في الأول ويقدم له في الآخرين ما حضر
فما كان وراء ذلك أي فإذا مضت الثلاثة فقد قضى حقه فإن زاد
عليها فما تقدم له فهو صدقة عليه لا يتأذى نفسه فجعله
ما زاد على الثلاث صدقة أنما قبلها واجب لأنا نقول إنما سماه
صدقة للتنفير عنه إذ كثير من الناس سيما الأغنياء يأنفون من أكل
الصدقة ق ح عن أبي شريح حم د عن أبي هريرة

الضيافة ثلاثة أيام فما زاد فهو صدقة فيه عموم يشمل الغني
والفقير والمسلم والكافر والبر والفاجر وأما خبر لا يأكل طعامك
إلا تقي فالمراد غير الضيافة مما هو أعلى في الإكرام من نحو الكلمات معه
والتحاف إياه بالطرف واللطف وإذا كان الكافر بر غير من جواره
فالمسلم الفاسق أولى بالرعاية حم عن أبي سعيد الخدري البزار
في مسنده عن ابن عمر ابن الخطاب طس عن ابن عباس قال الهيثمي فيه رشد
ابن كريب وهو ضعيف وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لأحد

الصحيحين

الصحيحين وهو ذهول فقد ذكره الحافظ العراقي باللفظ المذكور وقال
انه متفق عليه من حديث أبي شريح الخزاعي

الضيافة ثلاثة أيام بما حضر من الطعام وجرت به عادة من غير كلفة
ولا إضرار بهم ونحوه إلا أن يرضوا وهم بالغون عاقلون فما زاد عليها فهو
صدقة أما لو لم يجد فاضلا عن يمونه فلا ضيافة عليه بل يسن تركه
ذلك وأما خبر الأنصاري المشهور الذي أثنى الله ورسوله عليه وعلى
امرأته بما آثرا الضيف على أنفسهما وصبيانهما حيث نوّمتهم اي هم
بأمره حتى أكل الضيف فأجيب عما اقتضاه ظاهره من تقديمهما حاجة
الصبيان بأن الضيافة لتأكدها والاختلاف في وجوبها تقدمت وبأن
الصبيان لم تشتد حاجتهم للأكل وإنما خافا أن الطعام لو قدم
للضيف وهم مستيقظون لم يصبروا عن الأكل منه وإن لم يكونوا جياعا
البزار في مسنده عن ابن مسعود قال الهيثمي رجاله ثقات

الضيافة ثلاث ليال حق لازم أي واجب فما سوى ذلك فهو صدقة
قال الزمخشري معناه أنه يحتفل له في اليوم الأول ويقدم له ما حضر
في اليوم الثاني والثالث وهو فيهما ورا ذلك متبرع إن فعل فحسن
وإلا فلا بأس انتهى وأخذ بظاهره أحمد وجماعة وحمله الجمهور على أن
ط ذلك كان في صدر الإسلام ثم نسخ أو أن الكلام في أهل الذمة المشروط
عليهم ضيافة المارة أو في المضطرين أو مخصوص بالعمال المبعوثين
لقبض الزكاة من جهة الإمام فكان على المبعوث إليهم إنزالهم في مقابلة
عملهم قال الخطابي وهذا كان في ذلك الزمن حيث لم يكن بيت مال فأما
الآن فأرزاق العمال من بيت المال الماوردي وابن قانع طب والضيا
عن التلب بفتح المثلثة وسكون اللام ابن ثعلبة قال الهيثمي فيه من
لم أعرفه وقال المنذري في إسناده نظر

الضيافة ثلاثة أيام أي غير الأول وقيل به فما زاد فهو صدقة
وعلى الضيف أن يتحول بعد ثلاثة أيام لئلا يضيق عليه بإقامته
فتكون الصدقة على وجه المن والأذى قال في المطامح جعل ذلك حقا
واجبا معروفا ومنع من إطالة المقام عنده حتى لا يخرجه إلا أن يكون
على طيب قلب وتراض ابن أبي الدنيا أبو بكر القرشي في كتاب قرى الضيف
عن أبي هريرة

الضيافة ثلاثة أيام فما كان فوق ذلك فهو معروف فيه دفع ما
قيل أن الضيافة ثلاث مراتب حق واجب أي لا بد منه في اتباع السنة
وتمام مستحب دون ذلك وصدقة كسائر الصدقات فالحق يوم وليلة
والمستحب ثلاثة أيام طب عن طارق بن أشيم الأشجعي والد أبي مالك

سعد بعد من الموقف قال الهيثمي فيه من لم اعرفهم ورواه البزار
عن ابن مسعود بلفظ الضيافة ثلاثة ايام فما زاد فهو صدقة وكل
معروف صدقة قال المنذري رواته ثقات
الضيافة على اهل الوبر سكان الخيام والبوادي لان بيوتهم يتخذوا
منزول الابل وليست على اهل المدر سكان القرى والمدن جمع مدرة
وهي اللبنة وبه اخذ مالك لبعد ربما يحتاجه المسافر في البادية
وتيسر الضيافة على اهلها بخلاف اهل القرى والمدن لتعدد مواضع
النزول وبيع الاطعمة ومذهب الشافعي ان المخاطب بها اهل البادية
والحضر على السوا القضاعي في مسند الشهاب عن ابن عمر ابن الخطاب
بالمناكير انتهى وفي الميزان قال الدارقطني كذاب ومن مصايبه احاديث
عدا منها ثم قال فيه اشياء من وضع هذا المدبر وقال ابن حبان يروي
عن عبد الرزاق مقلوبات كثيرة لا يجوز الاحتجاج بها ومن ثم قال القاضي
حسين انه موضوع ثم تتبع وكانه لم يقف على ما رايت
الضيف قال الهيثمي سمي ضيفا لانه مايل المنزل عليه والضيف الميل
يقال ضاف السهم عن الهدف اذا مال عنه ياتي برزقه معه بمعنى حصول
البركة عند المضيف ويرتحل بذنوب القوم الذين اضافوه بمحو عنهم
ذنوبهم اي بسببه يمحو الله عنهم ذنوبهم قد تضمن هذا والنسخة
فضله الحث على الضيافة وتاكد شانها وبيان عظيم مكانها من الاسلا
لما فيها من عظيم الفوايد كالالفة والاجتماع وعدم التفرق والانقطا
لان الناس اذا اكرم بعضهم بعضا ايتلفت القلوب واتفقت الكلمة
وقويت شوكة الدين وانحطت جهات الكفار والملحدين وغالب
الناس اما ضيف او مضيف فاذا اكرم بعضهم بعضا وصل الصلاح
والايتلاف واذا اهان بعضهم بعضا وجد الافتتان والاختلاف ابو
الشيخ ابن حبان عن ابي الدردا قال السخاوي سنده ضعيف وله
شاهد

حرف الطا المهملة

طاير كل انسان اي عمله يعني كتاب عمله يجعله في عنقه فسمي عمل
الانسان الذي يعاقب عليه طايرا وخص العنق لان اللزوم فيه
اشد قال في الفردوس طاير كل انسان ما كتب الله له من خير
او شر فهو حظه الذي يلزم عنقه اينما زال من قولك طيرت المال
بين القوم فطار لفلان كذا اي قدر له فصار له ابن جرير الامام
المجتهد عن جابر ورواه عنه ايضا احمد والديلمي وفيه ابن لهيعة
طاعة الله طاعة الوالد اي والوالدة وكانه اكتفى بها عنده من

باب

باب من ابواب تقديم الحق ومعصية الله معصية الوالد او الوالدة
والكلام في اصل لم يكن في رضاه او سخطه ما يخالف الشرع والا فلا طاعة
لمخلوق مع معصية الخالق ولو امره بطلاق زوجته ولا يجب امتثال الخبر
الترمذي عن ابن عمر قال كانت تحتي امراة احبها وكان ابي يكرهها فامرني بطلاقها
فاتيت رسول الله فذكرت له ذلك فقال طلقها قال ابن العربي في شرحه
صح وثبت ان ابراهيم امر ابنه بطلاق امراته الخليل وكفى به اسوة وقدوة
ومن بر الابن بابيه ان يكره من كرهه وان كان له محبا يجب ذلك اذا كان الاب
من اهل الدين والصلاح يحب في الله ويبغض فيه ولم يكن ذا هوى فان
فان لم يكن كذلك استحب له فراقها لارضايه ولم يجب عليه كما يجب في
الحالة الاولى فان طاعة الاب في الحق من طاعة الله وبره من بره طس عن
ابي هريرة رمز لحسنه قال الهيثمي رواه عن شيخه احمد بن ابراهيم
ابن هبة الله بن كيسان وهو عن اسمعيل بن عمرو البجلي وثقه ابن حبان وغيره
وضعفه ابو حاتم وغيره وبقية رجاله رجال الصحيح
طاعة الامام الاعظم حق على المرء المسلم واجب ما لم يامر بمعصية
الله فاذا امر بمعصية الله فلا طاعة له لانه لا طاعة لمخلوق في معصية
الخالق وخص المسلم لانه احق بالتزام هذا الحق والا فكل ملتزم للاحكام
كذلك ونبه ان الامام اذا امر بمندوب يجب طاعته فيه فيصير المندوب
واجبا كما اذا امرهم بثلاثة ايام في الاستسقا فانه يلزمهم الصوم ظاهرا
او باطنا ذكره بعض الشافعية انه امر بصدقة او عتق وجب هب عن ابي هريرة
طاعة النسا ندامة في كل ما هو من وظايف الرجال كالامور المهمة
اي عمل لازم لما يترتب عليها من سوء الاثار وقيل من اطاع عرسه لم ينفع
نفسه لاضرارا ضرهن بالجسد ولا اشر من النسا قال امام الحرمين لا نعلم
امراة اشارت براي فاصابت الا ام سلمة في صلح الحديبية واستدرك
عليه ابنة شعيب في امر موسى عليهما السلام فالحديث غالبي عق عن المطلب
ابن شعيب عن عبد الله بن صالح عن عمرو بن هاشم عن محمد بن سليمان ابن ابي كريمة
عن هشام عن عروة عن عايشة ثم قال مخرجه العقيلي محمد بن سليمان يحدث
عن هشام بواطيل لا اصل لها منها هذا الخبر وقال ابن عدي عامة ما حدث بهذا الحديث
عن هشام لا يصح انتهى ومن ثم قال ابن الجوزي موضوع القضاعي في
مسند الشهاب وابن عساكر في تاريخه وكذا ابن لال والديلمي كلهم عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عايشة وفي الميزان فيه محمد بن سليمان ضعفه ابو حاتم
طاعة المراة ندامة لنقصان عقلها ودينها والناقص لا ينبغي طاعته
الا فيما امنت غايلته وهان امره فان اكثر ما يفسد الملك والدول طاعة
النسا ولهذا قال عمر فيما رواه العسكري خالفوا النسا فان في خلافهن

انتهى

البركة وانما انما اشتهر على الالسنة من خبر انا وروينا خالفوهن فلا اصل له
من حديث عثمان بن عبد الرحمن الطرايفي عن عنبسة بن عبد الرحمن عن محمد بن زاذان عن
ام سعيد ابنة زيد بن ثابت عن زيد بن ثابت قال ابن عدي وعثمان
وعنبسة متروكان انتهى وقال ابن الجوزي موضوع عنبسة ليس بشيء وعثمان
لا يحتج به ونقضه المؤلف بان له شاهدا وهو ما اخرجه العسكري في
الامثال عن عمر قال خالفوا النساء فان في خلافهن البركة انتهى

طالب العلم تبسط له الملائكة اي الكرام الكاتبين او اعم اجنحتها
رضى بما يطلب يعني انها تنظر اليه بعين الهيبة والجلال فتستشعر في انفسها
تعظيمه وتوقيره وجعل وضع الجناح مثلا لذلك يعني انها تفعل له نحوا
مما تفعل مع الانبيا لان العلما ورثتهم ذكره الحليمي ابن عساكر في التاريخ
عن انس ورواه الطيالسي والبزار والديلمي

طالب العلم بين الجهال كالحي بين الاموات اي هو منزلة الحي بينهم فانهم
لا يفهمون ولا يعقلون كالاموات ان هم الا كالانعام العسكري علي بن سعيد
في الصحابة وابو موسى في الذيل كلاهما من طريق ابي عاصم الحبطي عن حسان
ابن ابي سنان بمهملة ثم نون مخففة وهو البصري احد
زهاد التابعين مشهور ذكره ابن حبان في الثقات وقال يروي الحكايات
ولا اعرف له حديثا مسندا قال في الاصابة قلت ادركه جعفر بن سليمان
الضبعي وهو من صغار اتباع التابعين

طالب العلم افضل عند الله من المجاهد في سبيل الله لان المجاهد
يقاتل قوما مخصوصين في قطر مخصوص والعالم رحمة الله على المنازع
والمعارض في سائر الاقطار وبيده سلاح العلم يقاتل به كل معارض ويدفع
به كل محارب وذلك هو الجهاد الاكبر وعدة العلم تغني عن محاربة المنازع
وسلاح العلم يجد المحارب ويكبت المعاند فر عن انس بن مالك

طالب العلم لله عز وجل هكذا في رواية الديلمي وكانه سقط من قلم
المصنف سهوا كالغادي والرايح في سبيل الله عز وجل اي في قتال اعدائه
يقصد اعلا كلمته فهو يشبهه من الفضل ويزيد عليه فيما يقصر فيما قبله
فر عن عمار بن ياسر وانس بن مالك ورواه عنهما ابو نعيم ايضا وعنه تلقاه
الديلمي مصرحا فلو عزاه الى الاصل لكان اولى

طالب العلم طالب الرحمة طالب العلم ركن الاسلام ويعطى اجره
على طلبه مع النبيين لانه وارثهم وخليفتهم فيكون ثوابه من جنس ثوابهم
وان اختلفت المقدار والمراد العالم بالله وصفاته ويعرف ما يجب له
ويستحيل عليه وذلك اشرف العلوم فان العلم يشرف بشرف معلومه
فر ورواه عنه الديلمي ايضا

6

طبقات

طبقات امتي خمس طبقات كل طبقة منها اربعون سنة وطبقتي وطبقة
اصحابي اهل العلم والايمان اي هم ارباب القلوب واصحاب المكاشفات
والمشاهدات لان العلم بالشيء لا ينفع الا بعد كشف المعلوم وظهوره
للقلب كما ان الرؤية للبصر لا تقع الا بعد ارتفاع الموانع والسواتر بينه
وبين المرئي فاليقين شهود الفؤاد للشيء المعلوم فقد يكون العلم بالشيء
ويقع فيه الشكوك اذا بعد عن شهود القلب كبعد المرئي عن البصر فذلك
ليس بعلم حقيقي والامر في العلم صفة للقلب التسليم والتسليم هو
الذي ليس له الى الخلق نظر ولا للشر عنده خطر ولا للدنيا فيه اثر والذين
يلونهم الى الثمانين اهل البر والتقوى اي هم ارباب النفوس
والمكابدات فالبر صدق المعاملة لله والتقوى من المجاهدة لله
فكانه وصفهم بانهم اصحاب المجاهدات قد سخوا بالنفوس فبذلوها
واتبعوها بالخدمة لكن لم يبلغوا درجة الاولين في مشاهدات
القلوب والذين يلونهم الى العشرين ومائة اهل التراحم والتواصل
تكرموا بالدنيا فبذلوها للخلق ولم يبلغوا الدرجة الثانية في بذل
النفوس والذين يلونهم الى الستين ومائة اهل التقاطع والتدابر
اي هم اهل تنازع وتجاذب فادائهم ذلك الى الاضرار واهل تقاطع
وتدابر والذين يلونهم الى المائتين اهل الهرج والحروب اي يقتل
بعضهم بعضا وبينهما [illegible] ضنا بالدنيا والورع [illegible]
ترتيبه خروج حينئذ يحرسك خبر من ترتيبه ولديه نسك والحاصل
انه وصف طبقته بانهم ارباب القلوب والمكاشفات والثانية بانهم
المجاهدون لنفوسهم والثالثة بانهم اهل بذل وسخا وشفقة ووفا
والرابعة بانهم اهل تجافي وتنازع والخامسة بانهم اهل شر
وحرب ابن عساكر في التاريخ عن انس كلام المصنف كالصريح في انه
لم يره مخرجا لاحد من الستة والامر بخلافه فقد عدلا عنه وهو
عجب فقد خرجه ابن ماجه باللفظ المزبور وعزاه له الديلمي وغيره
ورواه ايضا العقيلي وغيره كلهم باسانيد واهية فقد اورد الحافظ
ابن حجر في عشارياته حديث انس هذا من طريقين وقال حديث ضعيف
فيه عباد ويزيد الرقاشي ضعيفان وله شواهد كلها ضعاف منها
الديلمي ابن حجر رواه عن ابراهيم بن مطهر الطهري وليس بجيد عن ابي المليح
ابن اسامة الهذلي عن ابيه ومنها ما رواه يحيى بن عنبسة القرشي وهو
تالف عن الثوري عن محمد بن المنكدر عن ابن عباس رفعه وقال وانما اوردته
لان فيه متابعا ولكونه من احدى السباعيات
طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي الاربعة في رواية

ابن عبد السلام ان اريد به الاخبار عن الواقع فمشكل اذ طعام الاثنين
لا يكفي الاربعة والجواب انه خبر بمعنى الامر اي اطعموا طعام الاثنين للثلاثة
او هو تنبيه على انه يقوت الاربعة واخبرنا بذلك لئلا نجزع او معناه طعام
الاثنين اذا اكلا متفرقين كاف لثلاثة اجتمعوا وقال المهلب المراد من هذه
الاحاديث الحث على المكارمة والتقنع بالكفاية وليس المراد الحصر في
مقدار الكفاية بل المواساة مالك ق ت في الاطعمة عن ابي هريرة
طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة قوت الثلاثة
ومنه قول عمر عام الرمادة لقد هممت كل بيت مثل عددهم فان الرجل
لا يهلك على نصف بطنه انتهى واستنبط منه ان السلطان في المسغبة
يفرق الفقراء على اهل السعة بقدر ما لا يجحف بهم حم م ت ه عن عائشة
ولم يخرجه البخاري
طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية فاجتمعوا
عليه ولا تفرقوا قال في البحر يجوز كونه بمعنى الغذاء او القوة لان الشبع
لانه غير محمود بل فيه ضرر ومرض ويجوز كون المراد الندب الى المواساة
وانه تعالى يجعل فيما البركة فالمعنى ان الذي يشبع الواحد يرد جوعة
الاثنين وكذا الاربعة والثمانية فانه يرد كلب الجوع وذلك فائدته
وفيه حث على المواساة والمروة وعدم الاستبداد وتجنب البخل والشح
طب عن ابن عمر ابن الخطاب قال الهيثمي رواه الطبراني باسنادين في الرواية
الاولى من لم اعرفه وفي الثانية ابو بكر الهذلي وهو ضعيف
طعام السخي دواء في رواية شفاء وطعام الشحيح وفي رواية
طعام البخيل داء وطعام الجواد شفاء لكونه يطعم الضيف مع ثقل وتضجر
وعدم طيب نفس ولهذا قال الخواص انه يظلم القلب فينبغي الاجابة
الى طعام السخي دون البخيل وفي الاحياء ان بخيلا موسرا دعاه بعض
جيرانه فقدم له طاجنة ببيض فاكل منها فاكثر منها فانتفخ بطنه
فقام به يتلوى فقال له الطبيب تقيا فقال اتقيا طاجنة اموت
ولا اتقيا بما فعل من انت لبداء البخل اذ بلغ معه حتى يرد ولد لاجه
طريقان علمي وعملي فربما محقه الاسلام خط في كتاب البخلا اي فيما
جاء في ذمهم وابو القسم ابن الحسين الفقيه الحنبلي الخرقي بكسر المعجمة
وفتح الراء واخره قاف نسبة الى بيع الخرق والثياب في فوايده وكذا الحاكم
والديلمي كلاهما عن ابن عمر ابن الخطاب وقال الزين العراقي رواه ابن عدي
والدارقطني في غرائب مالك وابو علي الصدفي في عواليه وقال رجاله
ثقات ائمة قال ابن القطان رواته مشاهير ثقات الا المقدام بن داود
فان اهل مصر تكلموا فيه انتهى لكن في الميزان ومختصر اللسان انه حديث

كذب

كذب وعزاه المصنف في الدر كاصله لابن عدي عن ابن عمر وقال لا يثبت فيه
ضعفاء ومجاهيل
طعام المؤمنين في زمن الدجال اي في زمن ظهوره طعام الملائكة التسبيح
والتقديس خبر مبتدأ محذوف وبدل مما قبله اي يقوم لهم مقام
الطعام في الغذاء فمن كان منطقه يومئذ التسبيح والتقديس اذهب
الله عنه الجوع اي والظما فكانه اكتفى به من سرابيل تقيكم الحر ك عن
ابن عمر ابن الخطاب وقال ك صحيح فقال الذهبي كلا اذ فيه سعيد
ابن سنان متهم تالف انتهى
طعام اول يوم في الوليمة حق فتجب الاجابة له وطعام يوم الثاني
سنة فلا تجب الاجابة له مطلقا قطعا بل هي سنة وقيل تجب ان لم
يدع في اليوم الاول او دعي وامتنع لعذر ودعي في الثاني ورجحه
في الشافعية الاذرعي قال الطيبي يستحب للمرء اذا احدث الله له
نعمة ان يحدث له شكرا وطعام اليوم الثاني سنة لانه قد يتخلف
على الاول بعض الاصدقاء فيجبر بالثاني تكملة للواجب وليس طعام
الثالث الا رياء وسمعة وطعام يوم الثالث سمعة ومن سمع سمع
الله به فتكره الاجابة اليه تنزيها وقيل تحريما بهذا الحديث تمسك
به الشافعية والحنابلة قال النووي اذا اولم ثلاثا فالاجابة
في اليوم الثالث مكروهة وفي الثاني لا تجب قطعا ولا يكون ندبها
فيه كندبها في اليوم الاول انتهى وتجدد الاوقات كتعدد الايام
وقال العراقي انما تكره اذا كان المدعو في الثالث هو المدعو في الاول
وكذا صوره الروياني ووجهه بان اطلاق كونه رياء يشعر بان ذلك
صنع للمباهاة والفخر واذا كثر الناس فدعى في كل يوم فرقة فلا مباهاة
ت في النكاح عن ابن مسعود رمز المصنف لصحته وليس كذلك فقد
ضعفه مخرجه الترمذي صريحا وقال لم يرفعه الا زياد بن عبد الله وهو
ضعيف كثير المناكير والغرائب انتهى وتبعه عليه عبد الحق وزاد ان به
واعله ابن القطان بعلة اخرى وهي عطاء ابن السائب فانه مختلط
وقال ابن حجر سماعه من عطاء بعد الاختلاط
طعام يوم في العرس سنة وطعام يومين فضل وطعام ثلاثة ايام
رياء وسمعة فتكره الاجابة اليه على ما تقرر لكن ذهب البخاري الى
المنع وقال لم يجعل المصطفى للوليمة وقتا معينا يختص به قال وهذا
الحديث يعارضه حديث اذا دعي احدكم الى الوليمة فليجب ولم
يخص ثلاثة ايام ولا غيرها قال وهذا اصح وقال ابن سيرين عن ابيه
انه لما بنى باهله اولم سبعة ايام ودعى في ذلك ابي بن كعب فاجابه

واصح من ذلك في الرد ما خرجه ابو يعلى بسند قال ابن حجر في الفتح حسن
عن انس تزوج النبي صلى الله عليه وسلم صفية وجعل عتقها صداقها وجعل
الوليمة ثلاثة ايام انتهى ولما ذهب اليه البخاري ذهب المالكية قال
عياض استحب اصحابنا لاهل السعة كونها اسبوعا انتهى وقال ابن
حجر التوفيق بين مقالة البخاري وما جرى عليه اصحابنا الشافعية من الكراهة
حيث قالوا اذا اجبنا الداعي كره الاجابة الثالث على ما اذا كان هناك ريا وسمعة
ومباهاة كان الرابع وما بعده كذلك فيحمل ما وقع من السلف من الزيادة
على اليومين عند الامن من ذلك ويترك الكلام على حاله طب عن ابن عباس رمز
المص لصحته وليس كما ظن فقد قال الحافظ ابن حجر رواه الطبراني عن وحشي
وابن عباس وسنده ضعيف انتهى وقال الهيثمي فيه محمد بن عبيد الله
العرزمي وهو ضعيف وقال في موضع اخر طرقه كلها لا تخلو عن مقال لكن
مجموعها يدل على ان للحديث اصلا

طعام بطعام واناء باناء قاله لما اهدت اليه زوجته زينب او ام سلمة
او صفية قال ابن حجر ولم يصب من ظنها حفصة طعاما في قصعة فجاءت
عائشة فضربتها فانكسرت والقت ما فيها فقيل يا رسول الله ما كفارته
فذكره قال ابن بطال احتج به الشافعي على ان من استهلك عرضا او حيوانا
فعليه مثله ولا يقضى بقيمته الا عند عدم مثله وذهب مالك الى القيمة
مطلقا وعنه ما كان مثلا او وزنا فقيمته والا فمثله قال ابن حجر وما اطلقه عن
الشافعي فيه نظر وانما يحكم في الشيء بمثله اذا تشابهت اجزاؤه واما القصعة
متقومة لاختلاف اجزائها والجواب ما قاله البيهقي ان القصعتين كانتا
للمصطفى فعاقب الكاسرة بجعل المكسورة في بيتها واحتج به الحنفية
لقولهم اذا تلفت العين المغصوبة بفعل الغاصب فزال اسمها وعظم نافعها
ملكها الغاصب وضمنها ولا يخفى تكلفه ت عن انس ابن مالك قال ابن حجر
اسناده حسن

طعام بطعامها واناء كانائها احتج بهذا الحديث العنبري لمذهبه
ان جميع الاشيا انما تضمن بالمثل ولو اتلفت خشبة لزمه مثلها
من جنسها وكذا الثوب وحكي عن احمد وداود واجيب بانه ذكرها على وجه
المعونة والاصلاح دون بت الحكم لان القطعة والطعام ليس لهما
مثل معلوم وبان هذا الطعام والاناء ملك لزينب ام سلمة والغالب
انه ملك النبي وله ان يحكم في ملكه كيف يشا وفيه حسن خلق المصطفى
وانصافه وحلمه بعاشرته وصبره على النسا حم عن عائشة قالت
ما رايت صانعا طعاما مثل صفية صنعت طعاما لرسول الله فبعثت به فاخذ
غيره فكسرت الاناء فقلت ما كفارة ما صنعت فذكره قال ابن حجر

اسناده

اسناده حسن

طلب العلم فريضة على كل مسلم فيه تباينت الآراء في تعيين العلم المفروض
على نحو عشرين قولا وكل فرقة تقيم الادلة على علمها وكل لكل معارض
وبعض لبعض مناقض واجود ما قيل قول القاضي ما لا مندوحة عن
تعلمه كمعرفة الصانع ونبوة رسله وكيفية الصلاة ونحوها
فان تعلمه فرض عين وقال الغزالي في الاحيا المراد العلم بالله وصفاته
التي تنشا عنه المعارف القلبية وذلك لا يحصل من علم الكلام بل
يكاد يكون حجابا مانعا منه وانما يتوصل له بالمجاهدة فجاهد لتشاهد
ثم اطلب التدقيق في تقريره بما ينشرح الصدر ويملا القلب من النور عد هب
عن انس بن مالك طص خط عن الحسين بن علي امير المؤمنين قال الهيثمي
وفيه عبد العزيز بن ابي ثابت ضعيف جدا تمام في فوائده عن ابن عمر
ابن الخطاب طب عن ابن مسعود وفيه عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان القرشي
عن حماد بن ابي سليمان وعثمان قال البخاري مجهول ولا يتابع من حديث
حماد الا ما رواه عنه القدماء كالثوري وشعبة ومن عداهم رواه
عنه بعد الاختلاط خط عن علي امير المؤمنين طس هب عن ابي سعيد
سئل عنه الثوري فقال ضعيف وان كان معناه صحيحا وقال ابن القطان
لا يصح فيه شيء واحسن ما فيه ضعيف وسكت عنه مغلطاي وقال
المص جمعت له خمسين طريقا وحكمت بصحته لغيره ولم ار صحيح حديثا
لم ار عنه لتصحيحه سواه وقال السخاوي له شاهد عند ابن شاهين
بسند رجاله ثقات عن انس رواه عنه نحو عشرين تابعيا

طلب العلم فريضة على كل مسلم قال السهروردي اختلف في العلم
الذي هو فريضة قيل هو علم الاخلاص ومعرفة افات النفس وما يفسد
العمل لان الاخلاص مامور به وخدع النفس وغرورها وشهواتها تخرب
مباني الاخلاص فصار علمه فرضا وقيل معرفة الخواطر وتفصيلها علما
منشا الحكم وذلك يفرق بين لمة الملك ولمة الشيطان وقيل علم
نحو البيع والشرا وقيل علم التوحيد بالنظر والاستدلال والنقل
وقيل علم الباطن وهو ما يزداد به العبد يقينا وهو الذي يكتسب
بصحبة الاوليا فهم ورثات المصطفى قال الغزالي في المنهاج العلم
المفروض في الجملة ثلاثة علم التوحيد وعلم السر وهو ما يتعلق
بالقلب وعلم الشريعة والذي يتعين فرضه من علم التوحيد
ما يعرف به اصول الدين وهو ان تعلم ان لك الها قادرا عالما حيا
مريدا متكلما سميعا بصيرا لا شريك له متصفا بصفات الكمال منزها
عن دلالات الحدث متفردا بالقدم وان محمدا رسوله الصادق فيما جاء به

ومن علم السر معرفة مواجبه ومناهيه حتى يحصل لك الإخلاص والنية
وسلامة العمل ومن علم الشريعة كلما وجب عليك معرفته لتؤديه
وما فوق ذلك من العلوم الثلاثة فرض كفاية **وواضع العلم عند غير**
أهله كمقلد الخنازير الجوهر واللؤلؤ والذهب كنشعر بأن لكل علم
مختص باستعداد ولدا أهل فإذا وضعه في غير محله فقد ظلم فمثل
معنى الظلم بتقليد أخس الحيوان بأنفس الجواهر لتهجين ذلك الوضع
والتنفير ه في السنة عن هشام بن عمار عن حفص بن سليمان عن كثير بن
شنظير عن ابن سيرين **عن أنس** قال المنذري سنده ضعيف وقال المناوي
وعنه حفص بن سليمان ابن امرأة عاصم ثبت في القراءة لا في الحديث
وقال البخاري تركوه وقال البيهقي متنه مشهور وطرقه كلها ضعيفة
وقال ابن [illegible] أسانيده واهية وقال السخاوي حفص ضعيف جدا بل
اتهم بالكذب والوضع لكن له شاهد وقال ابن عبد البر روي من وجوه
كلها معلولة لكن معناه صحيح لكن قال الزركشي في اللآلئ حديث حسن
فقد قال المزي روي من طرق تبلغ رتبة الحسن وقال المؤلف في الدرر
في طرقه كلها مقال لكنه حسن

طلب العلم فريضة على كل مسلم قال ابن عبد العزيز للفظ العلم
إطلاقات متباينة ويترتب على ذلك اختلاف الحد والحكم كلفظ العالم
والعلماء ومن هنا اختلفوا في فهم هذا الحديث وتجاذبوا معناه فمن يتكلم
يحمل العلم على علم الكلام ويحتج لذلك بأنه العلم المتقدم رتبة
لأنه علم التوحيد الذي هو المبني ومن فقيه يحمله على علم الفقه
إذ هو علم الحلال والحرام ويقول إن ذلك هو المتبادر من إطلاق العلم
في عرف الشرع ومن مفسر ومن محدث وإمكان التوجيه لهما ظاهر
أيضا ومن نحوي يحمله على علم العربية إذ الشريعة إنما تتلقى من الكتاب
والسنة وقد قال تعالى وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين
لهم فلا بد من إتقان علم البيان والتحقيق حمله على ما يعم ذلك من علوم
الشرع **وإن طالب العلم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحر**
قال الحليمي يحتمل أن معنى استغفارهم له أن يكتب الله له بعدد كل من
أنواع الحيوانات الأرضية استغفاره مستجابة وحكمته أن صلاح
العالم منوط بالعالم إذ المراد بالعلم يدري أن الطير لا يؤذى ولا [illegible]
ولا يذبح ما لا يؤكل لحمه ولا يعذب طير ولا غيره بجوع ولا ظمأ ولا بحبس
في حر أو برد لا يطيقه وإن أقرب رحمتان البحر في الماء إذا المنكر إليهما
حاجة واجب وأنه لا يجوز التلهي بإخراجها من الماء والنظر إلى اضطرابها
بالبر بغير قصد أكلها وإذا اصيدت للأكل يجب الصبر عليها لتموت

يجوز

يجوز قتلها بعصا أو حجر أو غير ذلك انتهى ابن عبد البر النمري في كتاب العلم
عن أنس بن مالك ثم قال روي عن أنس من وجوه كثيرة كلها معلولة لا حجة في
شيء منها انتهى

طلب العلم فريضة على كل مسلم والله يحب إغاثة اللهفان المظلوم
المستغيث أو المضطر المتحسر والخلق كلهم عيال الله وأحبهم إليه أنفعهم
لعياله لا سيما عند مسيس الحاجة والاضطرار **هب وابن عبد البر في العلم**
عن أنس قال البيهقي متنه مشهور وإسناده ضعيف وقد روي من أوجه
كثيرة كلها ضعيفة ونسبه الإمام أحمد بن راهويه لم يصح فيه شيء إنما
معناه صحيح وفي الميزان هذا الخبر باطل انتهى

طلب العلم الشرعي أفضل عند الله من الصلاة والصيام والحج والجهاد
في سبيل الله عز وجل أي النوافل من المذكورات ولهذا قال الشافعي طلب العلم
أفضل من صلاة النافلة قال الغزالي العالم سالك دائم السير إلى الله
قائما أو نائما أو آكلا أم شاربا أم صائما أم مفطرا أم منبسطا [illegible] وعنده
المتقابلات بحسب إضاءة نور العلم لإقامة أعلام الدين في سعة الجهات
والأقطار وتنقلات العوارض والأحوال **فر عن ابن عباس** وفيه محمد بن
تميم السعدي قال الذهبي في الضعفاء قال ابن حبان كان يضع الحديث
الكثير ومحمد بن كرام عنه الموضوعات وفيه أيضا الحكم بن أبان العدني
قال الذهبي قال ابن المبارك ارم به ووثقه غيره

طلب العلم ساعة خير من قيام ليلة أي التهجد ليلة كاملة **وطلب**
العلم يوما خير من صيام ثلاثة أشهر هذا فيمن طلب علما شرعيا
ليعمل به كما علم مما مر آنفا قال الغزالي لا بد للعبد من العلم والعمل
لكن العلم أولى بالتقديم وأحرى بالتعظيم لأنه الأصل المرفوع
والدليل المتبوع فيجب تقديمه لما أنه يعرف المعبود فيعبده
وكيف تعبد من لا تعرف ولأنه يجب أن تتعلم ما يلزمك فعله
من الواجبات الشرعية على ما أمرت به ومدار ذلك كله على العبادات
الباطنة التي هي مساعي القلب فيجب تعلمها من نحو توكل وتفويض
ورضا وصبر وتوبة وإخلاص ونحو ذلك وأضدادها كالسخط والأمل
ورياء وكبر ليجتنب ذلك فإنهما فرائض نص عليها في القرآن كما نص على
الأمر بالصلاة والصوم فما بالك أقبلت على الصلاة والصوم وتركت
هذه الفرائض والأمر بهما من رب واحد بل غفلت عنهما ذلك لا تعرض شيئا
منهما الفتوى من أصبح يعمل خطه [illegible] حتى صير المعروف منكرا
والمنكر معروفا ومن أهمل العلوم التي سماها الله في كتابه نورا وحكمة
وهدى وأقبل على ما به يكتسب الحرام ويكون مصيدة للحطام

انما تخاف ان تكون مضيعا لشي من هذه الواجبات بل لاكثرها وتشتغل
بصلاة التطوع وصوم النفل فتكون في لانتي فر عن ابن عباس ورواه عنه
ايضا ابو نعيم وعنه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف للاصل كان اولى
ثم ان فيه نهشل بن سعيد قال الذهبي قال ابن راهويه كان كذابا ثم
قال الديلمي وفي الباب ابي بن كعب وجابر وحذيفة وسلمان وسمرة ومعوية
ابن حيدة ونبيط ابن شريط وابو ايوب وابو سعيد وابو هريرة وعايشة
ام المومنين وعايشة بنت قدامة وام هاني وغيرهم
طلب الحق غربة يعني اذا اردت استقامة الخلق في هذه الدار لم تجد
لك على ذلك ظهيرا بل تجد نفسك وحيدا في هذا الطريق لما تنازع وتكابد
من دعاوي الخلق فتحتسب بهذه القواطع التي اقام الله بها حكمته تلحق
الوحشة لسالك طريق الحق كانه غريب ومما هو غريب تنبيه
قال العارف ابو المواهب كم رقا من لئيم عالية المركز عالي وحضرة نفيسة
من حضرات الكمال قلت اشكاله المعنوية انظر الى اصحاب العقول لما
تحققوا دققوا فعرفت مدارك حقايقهم على العوام وحلت نفايس دقايقهم
على عالي الافهام فلذلك اوجب لهم قلة الاصحاب والاتباع لغلبة الجهل
على الطباع ويسدد بعض الحكما حيث قال
لكل امرئ شكل من الناس مثله • فاكثرهم شكلا اقلهم عقلا
وكل اناس في الغوز بشكلهم • فاكثرهم عقلا اقلهم شكلا
ابن عساكر في تاريخه مسلسلا بالصوفية عن علي امير المومنين ورواه
ايضا من هذا الوجه الديلمي والهروي في ذم الكلام ومنازل السايرين
وفي الميزان علان ابن زيد الصوفي لعله واضع هذا الحديث
طلب الحلال لفظ رواية البيهقي في سننه والديلمي في فردوسه طلب
كسب الحلال فريضة بعد الفريضة اي بعد المكتوبات الخمس كما اشار
اليه الغزالي وبعد اركان الاسلام الخمسة المفروضة عند اهل الشرع
او المراد فريضة متعاقبة يتلو بعضها البعض اي لا غاية لها ولا نهاية
لان طلب كسب الحلال اصل الورع واساس التقوى وروى النووي
في بستانه عن خلف بن تميم قال رايت ابرهيم ابن ادهم بالشام قلت
ما اقدمك قال لم اقدم لجهاد ولا لرباط بل لاشبع من خبز حلال طب
وكذا الديلمي عن ابن مسعود قال الهيثمي فيه عباد بن كثير الثقفي وهو متروك
وقال البيهقي عقب روايته تفرد به عباد وهو ضعيف وفي الميزان
عن ابي زرعة وغيره ضعيف وعن الحاكم روى عن الثوري احاديث موضوعة
وهو صاحب حديث طلب الحلال فريضة بعد الفريضة الى هنا كلامه
طلب الحلال واجب على كل مسلم يحتمل ان المراد طلب معرفة الحلال من

الحرام

الحرام والتمييز بينهما في الاحكام وهو الفقه ويحتمل ان المراد طلب الكسب
الحلال للقيام بمؤنته من تلزمه مؤنته والاحتياط في المباعدة عن الحرام والقنع
بالحلال فانه ممكن بل سهل فاذا اقتنعت في السنة بقميص خشن وفي اليوم
بخبز الخشكار وتركت التلذذ بما طاب للادمي لم يعوزك من الحلال ما يكفيك
فالحلال كثير وليس عليك ان تتيقن باطن الامور بل تحترز مما تعلم انه
حرام او تظن انه حرام ظنا مع ما حصل من علامة تاجره مقرونا بالمال
ذكره الغزالي طس عن انس بن مالك وفيه بقية وقد مر غير مرة وجرير بن حازم
اورده الذهبي في الضعفا وقال تغير قبل موته والزبير بن حريق قال
الدارقطني غير قوي ورواه عنه ايضا الطبراني في الاوسط بهذا اللفظ المزبور
وقال الهيثمي اسناده حسن
طلب الحلال فيه الاحتمالان المذكوران جهاد اي بمنزلة الجهاد في حصول
الثواب عليه لانه جاهد نفسه في تحري الحلال مع عزته وترك الحرام
مع كثرته ومكابدة دقيق النظر في التحرز من الشبهات والكف عن كثير
من المباح بالورع خوفا من الجناح وهذا هو الجهاد الاكبر كما قال في الحديث
الاخر ان من الذنوب ذنوبا لا يكفرها الا الهم في طلب الحلال القضاعي في
مسند الشهاب عن ابن عباس حل عن ابن عمر ابن الخطاب ورواه عنه ايضا
الديلمي وفيه محمد بن مروان السدي الصغير قال في الميزان تركوه واتهم
بالكذب ثم اورد له اخبارا منها حديث ابن عمر هذا وقال قال ابن عدي
الضعف على رواياته بين
طلحة شهيد يمشي على وجه الارض اي حكمه حكم من ذاق الموت في سبيل
الله لانه جعل نفسه يوم احد وقاية للنبي من الكفار وطابت نفسه
لكونه فداه وقد راى الامر عيانا واصيب يومئذ ببضع وثمانين طعنة
وضربة وعقر في سائر جسده حتى في ذكره ووقى المصطفى كل احد اهوى
نحوه وكانوا اذا ذكروا يوم احد قالوا ذاك يوم كان كله لطلحة وهو احد
العشرة المبشرة واحد الثمانية السابقين الى الاسلام واحد الستة
اصحاب الشورى في الخلافة بعد عمر واحد الخمسة الذين اسلموا على يد
الصديق وسماه النبي طلحة الفياض وطلحة الجود لانه غاية في السخاء
ارضا بسبعمائة الف فلم يقم حتى فرقها على الفقرا وجاءه رجل فسأله
لرحم فاعطاه ثلثمائة وكان يرسل لعايشة كل سنة عشرة الاف
وتصدق في يوم بمائة الف ولم يجد ثوبا يصلي فيه ذلك اليوم ه عن جابر
ابن عبد الله ابن عساكر في تاريخه عن ابي هريرة وابي سعيد معا ورواه الديلمي
عن جابر
طلحة ممن قضى نحبه اي نذره فيما عاهد الله عليه من الصدق في مواطن

القتال ونصرة الرسول وعلى الموت والا يبذلوا نفسهم دونه فاخبر بانه
في بدره واصلا النحب المنذور وكما يقال النحب للنذر يقال للموت
ايضا ويمكن ارادتهما هنا فيقال في توجيهه انه بذل نفسه في سبيل الله
وخاطر بها حتى لم يبق بينه وبين الهلاك شيء فهو كمن قتل وذاق الموت
في سبيل الله وان كان حيا يمشي على وجه الارض يقال قضى نحبه اذا مات
بمعنى قضى اجله واستوفى مدته والنحب المدة ذكره القاضي ت ه عن معاوية
ابن ابي سفيان ابن عساكر في تاريخه عن عائشة رمز المصنف لصحته
ت طلحة والزبير جاراي في الجنة وهو بضم الزاي احد العشرة والشجعا
المشهورين لم يلحقه كعلي وحمزة في الشجاعة احد وكان يوم بدر بعمامة
صفرا فنزلت الملائكة بعمائم صفر وفتح اليرموك وكانت له تحت اليد البيضا
اخترق صفوف الروم من اولهم لاخرهم مرتين وكان له الف عبد يؤدون
الخراج فيتصدق به ولا يقوم منه بدرهم خرج على علي يوم الجمل فذكره علي
بقول النبي وقد قال اني احبه اما والله لتقاتلنه وانت له ظالم فتذكر
فانصرف فقتل بوادي السباع بالبصرة وجاء قاتله يبشر عليا فبشره
بالنار وكان له اربع نسوة فاصاب كل واحدة الف الف ومائتي الف
ت ك في المناقب عن علي قال ك صحيح فرده الذهبي فقال لا والله وذلك
لان فيه عقبة بن علقمة [illegible] قال ابو حاتم ضعيف
طلوع الفجر امان لامتي من طلوع الشمس من مغربها فاذا دام يطلع فالشمس
لا تطلع الا من مشرقها فاذا لم يطلع طلعت ذلك اليوم من المغرب قال الفجر
يومئذ دي شعاعها عند قربها من الافق فر عن ابن عباس وهو ضعيف
طهروا هذه الاجساد طهركم الله فانه ليس عبد يبيت طاهرا الا بات
معه ملك في شعاره بكسر الشين المعجمة ثوبه الذي يلي جسده
لا ينقلب ساعة من الليل الا قال اي الملك اللهم اغفر لعبدك
هذا فانه بات طاهرا والطهارة عند النوم قسمان طهارة الظاهر وهي
معروفة وطهارة الباطن وهي بالتوبة وهي آكد من الطاهرة فربما مات في نومه
وهو متلوث باوساخ الذنوب فيتعين عليه التوبة وان يزيل من قلبه كل
غش وحقد ومكر وخديعة لكل مسلم طب وابو الشيخ والديلمي عن ابن عمر ابن
الخطاب قال الهيثمي ارجو انه حسن الاسناد
٣ طهروا افنيتكم فان اليهود لا تطهر افنيتها جمع فنا وهو المتسع امام
الدار ونبه بالامر بطهارة الافنية الظاهرة على طهارة الافنية الباطنة
وهي القلوب والارواح تنبيه قال القونوي الطهارة والنجاسة
من حيث مظاهرهما النوعية الحال الموصوفة بهما ومن حيث مراتبهما واحكام
مراتبهما انواع اما الطهارة فتنحصر انواعها في الجمع الوجداني والاطلاق عن كل

تقييد

تقييد يقتضي بالحصر وبالعلم المحقق والتوحيد الشهودي والخلو باطنا
عما سوى الحق وعما سوى ما يحبه سبحانه ويرضاه واول درجاتها المشروعة
المختصة بالقلوب والارواح الايمان والتوحيد الاستحضاري ولوازمه
واعلى مراتب الطهارة التي يتحلى بها الانسان دوام التحقق بمعرفة
الحق وشهوده بالتجلي الذاتي الذي لا حجاب معه الا مستتر للكل دونه
وباقي انواعها ودرجاتها تتعين بين هذين الطرفين واما انواع النجا سة
التي يطلب التطهير منها والتحرر بعد التطهير من التلوث بها وانظما ع
المحل باحكامها فانها تظهر من الجهل والشرك واحكام القيود القاضية
بالحصر في عقيدة مخصوصة ناشئة من التاويلات والاراء الفاسدة والنجاسة
والعوائد الردية والشهوات القاهرة وكل واحدة من الطهارة
تنقسم من حيث الحال الموصوفة بها ثلاثة اقسام قسم ظاهر وقسم
باطن وقسم مشترك فرتبة الطهارة الباطنة تختص بعالم الارواح والنفو س
الزكية والصفات المضافة اليها من حيث ذواتها وما يصحبها
من لطائف الصور التي كانت تدبرها طس عن سعد ابن ابي وقاص قال
الهيثمي رجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني
طهور اناء احدكم بضم الطاء على المشهور ذكره النووي وتعقبه ابن الفرا
بانه فهم ان المراد الفعل وليس كذلك وانما المراد به المطهر فهو بفتح الطا
على الاشهر قال في شرح الالمام هنا الطهور بالفتح المطهر وبالضم الفعل اذا
ولغ فيه الكلب وفي رواية مسلم وفي رواية للبخاري كالموطا بدله شرب
والمشهور المعروف لغة ولغ يقال ولغ يلغ اذا شرب بطرف لسانه
وقيل ان يدخل لسانه في الماء فيحركه فاذا اريد ان يسوى به شرب او لم يشرب
وزعم ابن عبد البر ان شرب لم يروه الا مالك وليس كما قال [illegible]
لكن الشرب اخص فلا يقوم مقامه ومفهوم الشرط في اذا ولغ يقتضي
قصر الحكم عليه لكن اذا قلنا ان الامر بالغسل للتنجيس فيتعدى الحكم رباط
الى ما اذا لحس او لعق ويكون الولوغ غالبا ويلحق به بقية اعضائه
لان فمه اشرفها فالباقي اولى وفي افهوم ذكر الاناء اخراج الماء المستنقع
وبه قال الاوزاعي لكن اذا قلنا الغسل للتنجيس جرى الحكم في قليل
الماء دون كثيره ان يغسله اي طهور سبع مرات اولاهن بالتراب كذا
للاكثر وفي رواية احداهن وطريق الجمع ان يقال احداهن مبهمة واولاهن
معينة وان كانت في نفس الخبر فالتعيين يقتضي حمل المطلق على المقيد
حملها على احداهن لان فيه زيادة على الرواية المعينة ونص عليه في الام
والبويطي وصرح به المرغيني وغيره وذكر بعضهم تمسكا بلفظ وان
كانت شكا في الراوي فرواية من عين ولم يشك اولى من ابهم او شك فيبقى

النظر في الترجيح بين اولاهن والسابعة واولاهن ارجح من حيث الاحوطية
والاكثرية ومن حيث المعنى لان تتريب الاخيرة يحتاج الى غسلة اخرى لتنظيفه
وقد نص الشافعي في حرملة على ان الاولى اولى والله اعلم وقد اخذ
بهذا الحديث الشافعية وخالفهم الحنفية فلم يوجبوا التسبيع ولا
التعفير لكون راويه افتى بتثليث غسله قلنا مذهب الراوي غير حجة
فان قيل الاخذ بالتسبيع ترجيح لانه ورد بثلاث وخمس قلنا الورود ممنوع
وبفرضه لم يصح بشروطه او منسوخ لتاخر التشديدات او الغسلات
ومذهب الراوي والمالكية اوجبوا التسبيع تعبدا بغير تتريب لطهارة
الكلب عندهم والكلام على هذا الحديث افرد بالتاليف لانتشاره
جدا احتج به الشافعي على نجاسة الكلب لان الطهارة انما تكون عن حدث
او خبث ولا حدث على الاناء فتعين كونها للنجس وزعم ان الطهارة تكون
عن غيرهما كالتيمم منع بانه موجب للحدث وان لم يرفع فلا يقال انه طهارة
لا عن حدث م د عن ابي هريرة لكنه خالفه فامر بالغسل منه ثلاثا فقط
وذلك غير قادح في وجوب العمل به عند الاكثر وقيل لانه مخالف الراوي
يمنع وجوب العمل لانه انما خالفه لدليل قلنا في ظنه وليس لغيره اتباعه
لان المجتهد لا يقلد مجتهدا
طهور اناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسل بالبناء للمفعول سبعا
الاولى بالتراب قال الطيبي طهور اناء احدكم مبتدا واذا ظرف معمول
للمصدر والخبر ان يغسله والهر مثل ذلك قال البيهقي كالدارقطني
هذا في الكلب مرفوع وفي الهر موقوف ومن رفعه فقد غلط وقال
بعض الحفاظ ان الهر مدرج وبفرض الرفع والصحة هو بالنسبة للهر
متروك الظاهر عند الشافعي ومالك وابي حنيفة واخذ بقضيته ه
طاوس كان يجعل الهر مثل الكلب يغسل سبعا وعن ابن جريج قلت لعطا
والهر قال هي بمنزلة الكلب او شر منه وعن مجاهد في الاناء يلغ فيه السنور
قال اغسله سبع مرات تنبيه ذهب احمد الى انه يجب غسل
جميع النجاسات سبعا تمسكا بالامر بالتسبيع في نحو هذه الاحاديث وكانه
ما فيه ك في الطهارة عن ابي هريرة وقال صحيح على شرطهما واقره الذهبي
طهور كل اديم اي مطهر كل جلد ميتة وفي رواية طهور الاديم دباغه
فيه دليل على ان الطهور بمعنى المطهر وانه على فساد قول من قال
لا يطهر جلد الميتة بالدبغ وخبر ابن حكيم ان النبي كتب الى جهينة ه
لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب فيه ارسال وبعد التسليم يحمل
على ما قبل الدبغ جمعا بين الادلة وفيه ارشاد الى استصلاح ما فيه
نفع وصونه عن الضياع ابو بكر في كتاب الغيلانيات عن عائشة ذلك

ماتت

ماتت شاة لميمونة فقال لها رسول الله الا استمتعتم باهابها فقالت
كيف نستمتع به وهي ميتة فذكره واقتصار المصنف على عزوه الديلمي وحده
يؤذن بانه لا يعرف لاحد من المشاهير مع ان البيهقي خرجه عن عائشة باللفظ
المذكور ثم قال وتبعه الذهبي رواته ثقات انتهى ورواه الدارقطني
من عدة طرق ثم قال وتبعه الغرياني في مختصره اسناده حسن كلهم
ثقات انتهى وقال الزين العراقي في شرح الترمذي طريقه صحيح ه
طهور الطعام يزيد في الطعام والدين بكسر الدال والرزق قال
الشارح لعل المراد الوضوء قبل الطعام وهو اللغوي انتهى واقول
المراد انه اذا كان حلالا اورث البركة واوجب مزيد الرزق المعنوي
ووفور الحظ منه واما الانصباغ بالطعام الحرام فيحدث في باطن
المتغذي به في نفسه واخلاقه وصفاته تلونات هي من قسم النجاسات
فهو وان كان طاهرا صورة فهو نجس معنى من حيث كونه حراما وكذا يقال
في الشراب وقد جاء في خبر دم على الطهارة يوسع الله عليك رزقك
ومن امعن النظر في شرح ذلك اطلع على جملة من اسرار الشريعة
كالحل والحرمة والطهارة والنجاسة الظاهرتين والباطنتين واسبابهما
ومزيلاتهما وعرف كيفية التحرز بعد التحلي بالطهارة من التلوث بما
يشينهما وعرف الطريق الى استجلاب الرزق المعنوي والحسي وسبب
زيادتهما ونقصهما لا من جهة الكسب المحمود بل بما شرعه الله ونبيه
عليه رسوله وعرف ان التحليل والتحريم من الحق بواسطة رسوله وانه
لمحض اشفاقه على عباده وانعطاف الهي لقلوبهم وارواحهم ونفوسهم
واخلاقهم وصفاتهم بل لصورهم ايضا بطريق التبعية وعرف سر
قوله عليه السلام من اخلص لله اربعين يوما ظهرت ينابيع الحكمة من
قلبه على لسانه ابو الشيخ ابن حبان عن عبد الله بن جراد ورواه عنه
الديلمي ايضا
طواف سبع بالكعبة لا لغو فيه اي لا ينطق فيه الطائف بباطل ولا
لغط وقد تقدم المعقول ان الطواف بمنزلة الصلاة الا ان الله احل
فيه النطق فمن نطق فلا ينطق الا بخير كما في الحديث الآخر يعدل عتق رقبة
اي ثوابه مثل ثواب العتق عب عن عائشة ورواه عنها ايضا الديلمي
لكن بعض وا ده لسنده
طوافك بالكسر خطابا لعائشة طوافك بالكعبة وسعيك بين الصفا
والمروة يكفيك لحجك وعمرتك فيه ان القارن انما يلزمه ما يلزم
المفرد وانه يجزيه طواف واحد وسعي لحجه وعمرته وبه قال مالك
والشافعي واحمد في رواية وقال ابو حنيفة عليه طوافان وسعيان

د عن عائشة ورواه عنها ايضا ابو نعيم والديلمي
طوبى تأنيث اطيب اي راحة وطيب عيش حاصل للشام قيل وما ذاك يا رسول
الله قال لان ملئكة الرحمن باسطة اجنحتها عليها اي لان ملئكة الملم
الرحمة التي وسعت كل شيء تحفها وتحوطها بانزال البركات ودفع المهالك والمؤذ يات
حم ت ك عن زيد بن ثابت قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح
طوبى للشام قال الكشاف طوبى مصدر من طاب كبشرى وزلفى ومعنى طوبى لك
اصبت طيبا وخيرا انتهى ان الرحمن لباسط رحمته عليه لفظ رواية الطبرا
نى بدل رحمته طب عنه اي عن زيد بن ثابت قال الهيثمي رجاله رجال
الصحيح انتهى
طوبى للغرباء قال الطيبي فعلى من الطيب قلبوا الياء واوا للضمة قبلها فمعناه
اطيب خيرا على الكناية لان اصابة الخير يستلزم طيب العيش فاطلق
اللازم واريد الملزوم قالوا يا رسول الله ومن هم قال اناس صالحون في اناس
سوء كثير من يعصيهم اكثر ممن يطيعهم وفي رواية بدله من يبغضهم اكثر
ممن يحبهم ومن ثم قال الثوري اذا رأيت العالم كثير الاصدقاء فاعلم انه
مخلط لانه لو نطق بالحق لابغضوه قال الغزالي وقد صار ما ارتضاه السلف
من العلوم غريبا بل اندرس وما اكب الناس عليه فاكثره مبتدع وقد صار
علوم اولئك غريبة بحيث يمقت ذاكرها فلذا حكي في علم الاهتداء انه مات
فقيه فلما جرد للمغسل وجد في عنقه بين الجلد واللحم مكتوب طوبى لك
يا غريب حم عن عمرو بن العاص قال فيه ابن لهيعة وفيه ضعف انتهى ورواه
الطبراني باسانيد قال الهيثمي رجال احدها رجال الصحيح
طوبى للمخلصين الذين خلصوا اعمالهم من شوائب الاكدار وتمحضوا عبادتهم
للملك القهار قال راوي الحديث ابو نعيم عقبه وهم الواصلون للحبل
والباذلون للفضل والحاكمون بالعدل اولئك مصابيح الهدى
تنجلي عنهم كل فتنة ظلماء لانهم لما اخلصوا في المراقبة ولساذ الخطوط
كلها وقطعوا النظر والقصد عما سوى معبودهم لم يكن للغير عليهم
سلطان فلم يزل منه في حماية وامان قال الغزالي عقبة الاخلاص عقبة
كؤود ولكن بها ينال المطلوب نفعها كثير وقطعها شديد وخطرها عظيم
كم من عدل عنها فضل ومن سلكها فاز وفي تاييدهما متجرد بنا امر الاخرة
كله علمها والامر كله بيد الله قال والاخلاص اخلاصان اخلاص عمل واخلاص
طلب اجر فالاول ارادة التقرب الى الله وتعظيم امره واجابة دعوته
والباعث عليه الاعتقاد الصحيح وضده اخلاص النفاق وهو التقرب
الى من دون الله قال امام الحرمين النفاق هو الاعتقاد الفاسد الذي
يمنع الله وليس يرفع قبيل الارادات والاخلاص في طلب الاجر ارادة نفع

الاخرة

بعمل الخير حل من حديث عبد الحميد بن ثابت بن ثوبان حدثني عن جدي ثوبان مولى
رسول الله قال شهدت مع رسول الله مجلسا فقال طوبى فذكره وهكذا رواه
عنه الديلمي ايضا وفيه عند مخرجيه عمرو بن عبد الجبار السنجاوي اورده
في الضعفاء قال ابن عدي روى عن عمه مناكير وعبيدة بن حسان اورده الذ
في ذيل الضعفاء والمتروكين هبي
طوبى للسابقين الى ظل الله اي الى ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله قيل ومن
هم قال الذين اذا اعطوا الحق قبلوه من غير مطل ولا تسويف والذين يحكمو ن
للناس بحكمهم لانفسهم هذه صفة اهل القناعة وهي الحياة الطيبة
التي ذكرها الله بقوله فلنحيينه حياة طيبة ثم ذكر جزاءهم بقوله ولنجزينهم
اجرهم الاية فبالله استغنوا حتى قنعوا بما اعطوا وبالله انقادوا والقوا
بايديهم حتى بذلوا الحق اذ استسلموا الى الله اقبلوا حتى صار هم امناءه
وحكامه في ارضه يحكمون للناس بحكمهم لانفسهم فان النفس ميالة الى وصا جهما
لا يالوها نصحا فمن كان عدلا في حكمه للناس يمثله الحكيم الترمذي عن عائشة
رمز المصنف لحسنه
طوبى للعلماء اي الجنة لهم طوبى للعباد تشديد الباء وبل ويل لاهل السو
اي حزن وهلاك ومشقة لهم لاستيلاء الغفلة والتخليط عليهم فهم
كهمج وذباب يتطايرون من مزبلة الى مزبلة على الوان القاذورات تخفق
عليها ثم شغلوا بالغش والخيانة والايمان الباطلة والمكاسب الردية
تدلهم الى الحد وسياسهم فصيرتهم على شرف حريق ونزل عذاب ومما
يذكر الا اولوا الالباب فر عن انس
طوبى للعيش بعد المسيح اي بعد نزول المسيح الى الارض في اخر الزمان
وهو لقب عيسى اصله مشيحا بالعبرانية وهو المبارك وما قيل انه فعيل
بمعنى مفعول لقب به لانه مسح بالبركة والطهارة من الذنوب او لانه
خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن او لان جبريل مسحه بجناحه او بمعنى
فاعل لانه كان يمسح الارض بالسير او كان يمسح ذا عاهة الا برا
كذا ذكره القاضي وذكر صاحب القاموس انه جمع في سبب تسميته بذلك
خمسين قولا اوردها في شرح المشارق يؤذن للسماء في القطر فتمطر ويؤذن
للارض في النبات فتنبت نباتا حسنا حتى لو بذرت حبة على الصفا اي
الحجر الاملس لنبتت طاعة لا ان تخالفها وحتى يمر الرجل على الاسد الحيوان
المفترس المشهور فلا يضره ويطأ على الحية فلا تضره ولا تشاح بين الناس
ولا تحاسد ولا تباغض مقصود الحديث ان النقص في الاموال والثمرات
ووقوع التباغض والتحاسد انما هو من شؤم الذنوب فاذا طهرت الارض
اخرجت بركتها وعادت كما كانت حتى ان العصابة ليأكلون الرمانة ويستظلو

نفحها ويكون الخفقون من العنب وقريب منها لا رضاد اظهرت ظهر فيهما اثار البركة
التي محقها الذنوب ذكره ابن القيم وما لعدل تحصيل الامان وزوال التعدي
والعدوان ابو سعيد النقاش في فوائد العراقيين عن ابي هريرة ظاهر
عدول المصنف للنقاش انه لم يره مخرجا لاحد من المشاهير وهو غفلة فقد
خرجه ابو نعيم والديلمي وغيرهما

طوبى لمن ذكرني وامن بي وطوبى لمن لم يدركني ثم امن بي زاد ابن وهب عن ابي
سعيد فقال رجل يا رسول الله وما طوبى قال شجرة في الجنة مسيرة مائة
سنة ثياب اهل الجنة تخرج من اكمامها ابن النجار في تاريخه عن ابي هريرة
ورواه الطبراني من حديث ابن عمر فاقتصار المصنف على ابن النجار غير
سديد انتهى

طوبى لمن اكثر الجهاد في سبيل الله بقصد اعلاء كلمة الله من ذكر الله فان له
بكل كلمة سبعين الف حسنة كل حسنة منها عشرة اضعاف مع الذي
له عند الله من المزيد والنفقة على قدر ذلك تمامه عند الطبراني قال
عبد الرحمن فقلت لمعاذ انما النفقة بسبعمائة ضعف فقال معاذ
قل فهمك انما ذاك اذا انفقوها وهم مقيمون في اهليهم غير غزاة فاذا غزوا
وانفقوا خبأ الله لهم من خزائن رحمته ما ينقطع عنه علم العباد فاولئك
حزب الله هم الغالبون طب وكذا الديلمي عن معاذ بن جبل قال الهيثمي
فيه رجل لم يسم

طوبى لمن اسكنه الله احدى العروستين والعروستين تثنية
عروس فهو وصف يشترك فيه الذكر والانثى عسقلان او غزة هذا
تنويه عظيم بفضل البلدتين وترغيب في التسكي بهما فر عن ابن زيد
وفيه اسمعيل بن عياش وفيه خلاف عن سعيد بن يوسف اورده الذهبي
في الضعفا وقال ضعفه ابن معين والنسائي عن مصعب بن ثابت
وقد ضعفوا احاديثه

طوبى لمن اسلم وفي رواية للقضاعي لمن هدي للاسلام وكان عيشه
كفافا اي بقدر كفايته لا يشغله ولا يطغيه قال في الحكم من تمام النعمة
عليك ان يرزقك ما يكفيك ويمنعك ما يطغيك قال الشاعر

والنفس راغبة اذا رغبتها • واذا ترد الى قليل تقنع

واستدل به من فضل الفقر على الغنا فانه قد غبط النبي من كان عيشه
كفافا واخبر بفلاحه وكفى به شرفا الرازي في مشيخته عن انس بن
مالك ورواه القضاعي في الشهاب قال شارحه غريب

طوبى لمن بات حاجا واصبح غازيا رجل مستور ذو عيال متعفف
قانع باليسير من الدنيا يدخل عليهم ضاحكا ويخرج منهم ضاحكا

فو الذي

فو الذي نفسي بيده اي بقدرته وتصريفه انهم هم الحاجون الغازون
في سبيل الله عز وجل اي هم الحاجون الغازون الحاجون حقا لا غيرهم
اذ لا فائدة في ذلك الا بان ذكرهم افضل يعني ان غيرهم ربما كان غازيا حاجا
متلبسا بما يضاد ما ذكر فلا فضل له مثل هذا ابن شيرين الرشيد في فضل
القناعة عن مع الرضى قال ذو النون سلب القناعة سلب الرضى ومن لم
يقنعه اليسير افتقد في طلب الكثير وقال عطا الروم القناعة
تشرف في الدنيا والاخرة فليس الشرف في الاكثار وقال حكيم من باع
الحرص بالقناعة ظفر بالعز والمروة وقال في الحكم ما بسقت اغصان
ذل الا بذر طمع فر عن ابي هريرة وفيه اسحق بن ابرهيم الديري عن عبد
الرزاق اورده الذهبي في الضعفا وقال استصغر في عبد الرزاق

طوبى لمن ترك الجهل واتى الفضل اي الامر الفاضل وهو تعلم العلم
بقرينة مقابلته بالجهل او بذل الفاضل من ماله للمواساة ويؤيده
قوله في الحديث وانفق الفضل من ماله وعمل بالعدل اي الذي قامت
به السموات والارض ومدار قيام نظام العالم عليه قال الغزالي ويعني
بالعدل حالة للنفس وقوة بها يسوس الغضب والشهوة ويحملهما
على مقتضى الحكمة ويضبطهما في الاسترسال والانقباض على حسب
مقتضى ما قال الراغب والعدل التقسط بار في الفضائل من حيث ان
صاحبها يقدر ان يستعملها في نفسه وفي غيره وهي ميزان الله المبرا
من كل زلة وبها يستتب امر العالم حل عن يزيد بن اسلم بفتح الهمزة
واللام مرسلا

طوبى لمن تواضع في غير منقصة بان لا يضع نفسه بمكان يزري به ويؤدي
الى تضييع حق الحق والخلق فان القصد بالتواضع خفض الجناح للمؤمنين
مع بقاء عزة الدين فالتواضع الذي يعود على الدين بالنقص ليس
بمطلوب قال الخواص اياك والاكثار من ذكر نقايصك لانه يقل شكرك
فما رفعته من جهة نظرك الى عيوبك خسرته من جهة تعاميك عن محاسنك
التي اودعها الحق فيك وقال شهود المحاسن هو الاصل واما نقايصك
فانما طلب النظر اليها بقدر الحاجة لئلا تقع في العجب وقال اذا
اغضبك احد لغير شي فلا تبتدأه بالصلح لانك تذل نفسك في غير
محل وتكبر نفسه بغير حق ومن ثم قيل الافراط في التواضع يورث الذلة
والافراط في المؤانسة يورث المهانة قال ابن عربي الخضوع واجب
في كل حال الى الله تعالى باطنا وظاهرا فاذا اتفق ان يقام العبد في مواطن
الاولى فيه ظهور عزة الايمان وجبروته وعظمته لعز المؤمن وعظمته
وجبروته وليظهر من المؤمن من الانفة والجبروت ما يناقض الخضوع ذلة

فلا ولي اظهار ما يقتضيه ذلك الموطن قال تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب
الاية وقال واغلظ عليهم فهذا من باب اظهار عزة الاعادي بعزة المومن
وفي الحديث ان التبختر مشية يبغضها الله الا بين الصفين فاذا علمت
ان للمواطن احكاما وافعل بمقتضاها تكن حكيما قال ابن القيم والفرق بين
التواضع والمهانة ان التواضع يتولد من بين العلم بالله وصفاته
ونعوت جلاله ومحبته واجلاله ومن معرفته لنفسه ونقايصها وعيوب
عمله وافاتها فيتولد من المخلوق هذا التواضع وهو انكسار القلب
لله وخفض جناح الذل والرحمة للخلق والمهانة الدناءة والخسة وبذل
النفس وابتذالها في نيل حظوظها كتواضع الفاعل للمفعول به وقال
الراغب الفرق بين التواضع والضعة ان التواضع رضي الانسان بمنزلة
دون ما يستحقه منزلته والضعة وضع الانسان نفسه بمحل يزري
به والفرق بين التواضع والخشوع ان التواضع يعتبر بالاخلاق والافعال
الظاهرة والباطنة والخشوع يقال باعتبار افعال الجوارح ولذلك
قيل اذا تواضع القلب خشعت الجوارح قال بعض الحكماء وجدنا التواضع
مع الجهل والبخل احمد من الكبر مع الادب فانبل بحسنة غطت على سيئتين
واقبح بسيئة غطت على حسنتين والكبر ظن الانسان بنفسه انه
اكبر من غيره والتكبر اظهاره ذلك وهذه صفة لا يستحقها الا الله وحده
فمن ادعاها من المخلوقين فهو كاذب وفي ان التكبر على المتكبر صدقة اي
لان المتكبر اذا تواضعت له تمادى في تيهه واذا تكبرت عليه يمكن ان
ينتبه ومن ثم قال الشافعي ما تكبر على متكبر مرتين وقال الزهري التجبر
على ابناء الدنيا اوثق عرى الاسلام واذل نفسه في غير مسكنة قال
الغزالي تشبث به طائفة الفقهاء فقلما ينفك احدهم عن التكبر على الامثال
والترفع الى فوق قدره حتى انهم ليتقاتلون على مجلس من المجالس في الارتفاع
والانخفاض والقرب من وسادة الصدر والبعد منها والتقدم في الدخول
عند مضايق الطرق ويتعللون بانه ينبغي صيانة العلم من الابتذال
وان المومن منهي عن اذلال نفسه فيعبر عن التواضع الذي اثنى الله
عليه بالذل وعن التكبر الممقوت عند الله بعزة الدين تحريفا للاسم
واضلالا للخلق فانشده روى العسكري ان رجلا مر على عمر
وقد تخشع وتذلل وبالغ في الخضوع فقال عمر الست مسلما قال بلى
قال فارفع راسك وامدد عنقك فان الاسلام عزيز منيع وانفق
من مال جمعه في غير معصية اي اصرف منه في وجوه الطاعات
وفيه اشعار بان الصدقة لا تكون الا من مال حلال وعبر بمن التبعيضية
اشارة الى ترك التصدق بكل المال وخالط اهل الفقه والحكمة الذين

بمخالطتهم

بمخالطتهم تحيي القلوب ورحم اهل الذل والمسكنة اي عطف عليهم ورق
لهم وواساهم بمقدوره طوبى لمن ذل نفسه اي راى ذلها وعجزها فلم
يتكبر وتذلل للخلق للحق وتواضع للخالق روي ان الصديق لما ولي الخلافة
قال جويرية من الحي الان لا يحلب لنا منايح دارنا فسمعها فقال وانا ساجد لا
ارجو ان لا يمنعني ما دخلت فيه عن خلق كنت عليه فكان يحلب للقوم
شياههم وروي ان الفاروق حمل ايام خلافته قربة الى بيت امراة ارملة
انصارية ومر بها في المجامع وطاب كسبه بان كان من وجه حل وحسنت
سريرته بصفاء التوحيد وصدق الثقة بوعد الله والخوف منه والرجاء
والشفقة على خلقه والمحبة لاوليائه وكرمت علانيته اي ظهرت
انوار سريرته على جوارحه فكرمت افعالها بتقوى الله وبمكارم الاخلاق ٥
الذين بالصدق والمروة ومراعاة الحقوق وعزل عن الناس شره فلم
يوذهم ومن ثم قال ابن دينار للراهب عظني فقال ان استطعت ان تجعل
بينك وبين الناس سورا من حديد فافعل وقيل لسقراط لم لا تعاشر
الناس قال وجدت الخلوة اجمع لدواعي السلوة طوبى لمن عمل بعلمه ليحوز
غدا من كون علمه حجة عليه وشاهدا لتفريطه وانفق الفضل من ماله
اي صرف الزائد عن حاجته وحاجة عياله في وجوه القرب لئلا يطغى ويركن
قلبه اليه ويحظى بثوابه في العقبى وامسك الفضل من قوله اي
وامسك لسانه عن النطق بما يزيد على الحاجة بان ترك الكلام فيما لا يعنيه
قال بعض العارفين من شغل بنفسه شغل عن الناس وهذا مقام العاملين
ومن شغل بربه شغل عن نفسه وهذا مقام العارفين وفي بعض النسخ من
قوته بدل قوله فليحرر تنبيه قال الحكيم هذا من الاحاديث التي
قال فيها المصطفى اذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم الى اخره فهذا تعرفه
قلوب المحققين ومن ذلك حديث انه خرج رسول الله على ناقته الجدعاء فقال
يا ايها الناس كان الموت على غيرنا كتب وكان الحق على غيرنا وجب وكان الذين نشيع
من الموتى سفر عما قليل الينا راجعون نبويهم اجداثهم ونأكل تراثهم كانا مخلدون
من بعدهم فطوبى لمن شغله عيبه عن عيب غيره تتمة قال
الغزالي التواضع خاطر في وضع النفس واحتقارها والتكبر خاطر في رفع
النفس واستعظامها وان التواضع عام وخاص فالعام الاكتفاء بالدون من نحو
ملبس ومسكن ومركب والتكبر في مقابلته الترفع عن ذلك والتواضع
الخاص تمرين النفس على قبول الحق من وضيع وشريف والتكبر في مقابلته
الترفع عن ذلك وهو معصية كبيرة وخطيئة عظيمة عم والبغوي في معجم
الصحابة والباوردي في معجمه طب هق من حديث نصيح العنسي عن ركب
بفتح فسكون بضبط المهم المصري ومن المحسنة اعترارا بقول ابن عبد

البر حسن وابن عساكر تفرد قال الذهبي في المهذب زكريا مجهول لم يصح له
صحبة وتصحيح ضعيف انتهى وقال المنذري رواته الى الصحابي ثقات وقال ابن منده
والبغوي زكريا مجهول لا يعرف له صحبة واقرهم العراقي ورواه البزار عن انس
بسند ضعيف وقال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني ذبيح العبسي عن زكريا لم
اعرفه وبقية رجاله ثقات انتهى وقال في الاصابة في حديث مسنده ضعيف
قال ومن رواه ابن عبد البر باسناد حسن لفظه وقال السخاوي ضعيف حتى
قال ابن حبان انه لا يعتمد ولذا قال ابن عبد البر حسن فانما عنى البغوي انتهى
طوبى لمن رزقه الكفاف ثم صبر عليه لعلمه بانه لا يصل اليه الا ما قدر له
وان تعبه في تحصيل غيره محال وضلال ومن ثم قيل للحكيم من ذا الذي لا هم
له قال ليس في الدنيا الا مهموم لكن اقلهم هما واصلهم رضى اقنعهم بما رزق
والكفاف هو الوسط المحمود ومن ثم قيل خير الامور اوساطها فعند التمام
يكون النقصان تنبيه ذهب جمع الى تفضيل الفقر على الغنا
وعكس آخرون وفضل القرطبي الكفاف عليهما ففي المفهم انه يقال جميع لبيه
الحالات الثلاث وكان الفقر اولى لانه قام بواجبه من مجاهدة النفس
ثم فتحت عليه الفتوح فصار بها في حد الغنى فقام بواجب الغنى من المواساة
والايثار وغيرهما مع اقتصاره على ما يسد ضرورة عياله وهي صورة الكفاف
التي مات عليها وهي حالة سليمة بين الغنا المطغي والفقر المؤلم وهي الافضل
نكتة قال الغزالي لما اراد ابراهيم دخول البادية جاءه الشيطان فقال انها
بادية مهلكة ولا زاد فيها فحزم على نفسه ان يقطعها متجردا وان لا يقطع
حتى يصلي تحت كل ميل منها الف ركعة ووفى بذلك فجاء الرشيد فرآه فيها
فقال كيف تجدك يا ابا اسحق فقال

نرقع دنيانا بتمزيق ديننا * فلا ديننا يبقى ولا ما نرقع
فطوبى لعبد آثر الله ربه * وجاد بدنياه لما يتوقع

فر عن عبد الله بن حنطب بفتح المهملتين واسكان النون بينهما ابن الحارث
ابن عبيد ابن عمرو بن مخزوم قال في التقريب مختلف في صحبته وله حديث مختلف
في اسناده اي وهو هذا وذلك لان فيه احمد بن محمد ابن مسروق اورده الذهبي
في الضعفاء وقال لينه الدارقطني عن خالد بن مخلد قال احمد له مناكير
وقال ابن سعد منكر الحديث مفرطا التشيع
طوبى لمن رآني وآمن بي مرة وطوبى لمن لم يرني وآمن بي سبع مرات وذلك لان
الله مدح المؤمنين بايمانهم بالغيب وكان ايمان الصحابة غيبا وشهودا
فانهم آمنوا بالله واليوم الآخر غيبا وآمنوا بالنبي شهودا لما رأوا
الآيات وشاهدوا المعجزات وآخر هذه الامة آمنوا غيبا بما آمن به اولها
شهودا فلذا اثنى عليهم النبي واخذ ابن عبد البر من هذا الحديث ونحوه انه

يوجد

الثاني عشر

يوجد فيمن يأتي بعد الصحابة من هو افضل من بعض الصحابة وايده بعضهم بخبر
ابن عمر مرفوعا اتدرون اي الخلق افضل ايمانا قالوا الملائكة قال وحق لهم
بل غيرهم ثم قال افضل الخلق الانبياء قال وحق لهم بل غيرهم ثم قال افضل
الخلق ايمانا قوم في اصلاب الرجال يؤمنون بي ولم يروني فهم افضل
الخلق ايمانا انتهى حم خ حب ك في المناقب عن ابي امامة الباهلي حم عن انس
ابن مالك قال ك صحيح فتعقبه الذهبي بان فيه جميع بن ثوب واه وقال
الهيثمي بعد ما عزاه لاحمد وفيه من لم اعرفه وقال مرة اخرى اسناد
احمد ضعيف
طوبى لمن رآني وآمن بي وطوبى لمن آمن بي ولم يرني ثلاث مرات ولهذا قال
ابن مسعود للحرث بن قيس عند الله تحتسب ايمانكم بمحمد ولم تروه وقد
اعتضد بهذه الاحاديث ونحوها من ذهب الى ان المراد بالافضلية في حديث
خير الناس قرني افضلية المجموع لا الافراد قالوا والسبب في كون القرن
الاول افضل انهم كانوا غرباء في زمانهم لكثرة الكفار وصبرهم على اذاهم
وتمسكهم على دينهم وكذا غيرهم اذا اقاموا الدين وتمسكوا به وصبروا
على الطاعة حين ظهور المعاصي والفتن كانوا عند ذلك ايضا غرباء وزكت
اعمالهم في ذلك الزمان كما زكت اعمال اولئك وما تقدم عن ابن عبد البر
نوزع فيه بان مقتضى كلامه ان يكون فيمن يجيء بعد الصحابة من يكون
افضل من بعضهم وبه صرح القرطبي قال ابن حجر لكن كلام ابن عبد البر
ليس على اطلاقه في جميع الصحابة فانه صرح باستثناء اهل بدر والحديبية
نعم الجمهور على ان فضل الصحبة لا يعدله شيء لمشاهدة
المصطفى اما من سبق اليه بالهجرة او النصرة وضبط الشرع وتبليغه
لمن بعده فلا يعدله احد ممن بعده ومحل النزاع فيمن لم يحصل له الا مجرد
المشاهدة وبه يجمع بين الاحاديث الطيالسي ابو داود وعبد بن حميد
عن ابن عمر ابن الخطاب قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل له
ارأيت من آمن بك ولم يرك وصدقك ولم يرك قال اولئك اخواني اولئك
معي ثم ذكره
طوبى لمن رآني وآمن بي ثم طوبى ثم طوبى لمن آمن بي ولم يرني قال ذي المطامح
وغيرهم وهم المؤمنون بالغيب حم حب عن ابي سعيد الخدري ان رجلا
قال يا رسول الله طوبى لمن رآك وآمن بك فذكره
طوبى لمن رآني وآمن بي وطوبى لمن رأى من رآني ولمن رأى من رأى من رآني
وآمن بي ثم طوبى لهم وحسن مآب قال بعض الصوفية الله تعالى يحب
من احب احبابه وهم يحبون من احب احبابهم ودخلهم عهد المحبة الذي
تسمع قول العارف علي وفا

يا امة الرحمن قوموا واسمعوا ۔ لبشارة بمسامع الاعياد
من حبني وجب من قد حبني ۔ حقا وصدقا فهو من اعياني
وفوا العهد المحبة واحفظوا ۔ فيه حقوق ظهوري الرباني
ولباب حاضر الى متطفلا ۔ فعلا رضيه في رضوان
قادرعوا جاهه ونشروه بانه ۔ علقت يداه بعمدتي واماني

طب ك في المناقب عن عبد الله بن بسر قال الذهبي فيه جميع بن ثوب واه وقال الهيثمي فيه عند الطبراني بقية وقد صرح بالسماع فزالت الدلسة وبقية رجاله ثقات

طوبى لمن رآني اي واثرت فيه بركة نظره اليه ورويته لي ولمن رأى من رآني ولمن رأى من رأى من رآني والفائزون بروئية في عالم الحس بقظة قال الشيخ ابو العباس المرسي لو احتجب عني رسول الله طرفة عين ما عددت نفسي من الفقراء وفي رواية من المسلمين وكان بعضهم يحبه كل صلاة عقب فيهما عن شهوده ولو سهوا ويقول من توارى عند شهوده في صلاته ولم يصلها فيه فهي خداج لانه الذي يعد جميع العباد شريعته في مراتب الكمال وهذا المقام دان عسر على الناس ولا يقول به كثير فهل تيسر لما خولته فحراهل المقام صحب المرتقي فهو عنده اسهل الامور عبد بن حميد عن ابي سعيد الخدري ابن عساكر في تاريخه عن وائلة

طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس فلم يشتغل بها فعل العاقل ان يتدبر في عيوب نفسه فان وجد اشتغل بعيب نفسه في التنزه عن ذلك العيب كعجز ان كان ذلك عيبا يتحلى بعقله واختياره فان كان خلقيا فالذم له ذم الخالق فان من ذم صنعته فقد ذم الصانع قال رجل لبعض الحكما يا اقبح الوجه فقال ما كان خلق وجهي الي فاحسنه وان لم يجد نفسه عيبا فليعلم ان ظنه بنفسه انه عري من كل عيب جهل بنفسه وهو من اعظم العيوب قال البيهقي ذكر رجل عند الربيع بن خيثم فقال ما انا عن نفسي براض فانفرغ منها الى ذم غيرها ان العباد خافوا الله على ذنوب غيره وامنوا على ذنوب انفسهم وقال بعضهم تقيدت ببيت سمعته

لنفسي ابكي لست ابكي لغيرها ۔ لنفسي في نفسي عن الناس شاغل

وقال حكيم ما احسب احدا تفرغ لعيب الناس الا عن غفلة غفلها عن نفسه ولو اهتم لعيب نفسه ما تفرغ لعيب احد ونقل شيخنا العارف الشعراني عن شيخه القلقشندي ان من علامة بعد العبد عن حضرة ربه نسيان عيوبه وتفاصيه فقلت كيف قال ان حضرة الحق نور وشان النور ان يكشف عن الاشيا بخلاف الظلام قال ومن هنا عرف لما ولما كون الحق تعالى

ت

عن محمد بن الفرات الكوفي عن محارب بن دثار عن ابن عمر ابن الخطاب ورواه عنه البيهقي ايضا بهذا الاسناد وقال محمد بن الفرات ضعيف واورده ابن الجوزي في الموضوعات فقال محمد بن الفرات كذاب روى عن محارب موضوعات قال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه من لا اعرفه الصواب

الطيرة بكسر ففتح قال الحكيم هي سوء الظن بالله وهرب من قضايه شرك اي من الشرك لان العرب كانوا يعتقدون ان ما يتشاموا به سببا موثرا في حصول المكروه وملاحظة الاسباب في الجملة شرك خفي فكيف اذا انضم اليها جهالة وسوء اعتقاد ومن اعتقد ان غير الله ينفع او يضر استقلالا فقد اشرك زاد في الجيبي القطان عن شعبة وما منا الا من يعتريه الوهم فيها ولكن الله يذهبه بالتوكل انتهى فحذف المستثنى المفهوم من السياق كراهة ان يتفوه به وحكى الترمذي عن البخاري عن حرب ان وما منا الخ كان كلام مسوق في سياق لا يقتل دعوى من رحمه لا يحبه والفرق بين الطيره والتطير ان التطير الظن السيء بالقلب والطيرة الفعل المترتب عليه وقد جاء النهي عن الطيرة في الكتب السماوية ففي التوراة لا تتطير بسبع الطير حم خد عد في الطب ك في الايمان عن ابن مسعود قال الترمذي حسن صحيح وقال الذهبي صحيح وفي امالي العراقي صحيح

الطيرة في الدار والمراة والفرس اصل هذا ان رجلين دخلا على عايشة فقالا ان ابا هريرة قال ان رسول الله قال الطيرة الخ فغضبت غضبا شديدا وقالت ما قاله وانما قال اهل الجاهلية كانوا يتطيرون من ذلك انتهى قال ابن حجر ولا معنى لانكار ذلك على ابي هريرة مع موافقة جمع من الصحب له وقد تاوله غيرها على انه سيق لبيان اعتقاد الناس فيها لانه اخبار من المصطفى ليخبر الناس عن يعتقد انهم الماضية او الحاصلة وانما يعث معناها المايل فهم مع كراهتها بالانسنها ما لتسكين والصحبة ولولم يعتقد الانسان الشوم فيها فاشار الحديث الى الامر بفراقهما ليزول التعذيب وهو نظير الامر بالفرار من المجذوم مع صحة نفي العدوى والمراد حسم المادة وسد الذريعة ليلا يوافق شي من ذلك القدر فيعتقد من وقع له ذلك انه من العدوى او الطيرة فيقع في اعتقاد ما نهي عنه فطريقه من وقع له ذلك في الفرس بيعها وفي المراة فراقها وفي الدار التحول منها لا يسمى استمر فيها ربما قاده ذلك على اعتقاد صحة الطيرة والتشام وعليه يتنزل قول الامام مالك لما سيل عن الحديث كم من دار سكنها ناس فهلكوا وقد اخرج ابو داود وصححه الحاكم عن انس قال رجل قال يا رسول الله انا

كنا في دار كثير فيها عددنا ومالنا فتحولنا الى الاخرى فقل فيها ذلك فقال ذروها
ذميمة حم عن ابي هريرة ورواه عنه ابن منيع والديلمي

حرف الظا

ظهر المؤمن حمى اي محمي معصوم من الايذا الا في حد اي لا يضرب ولا يذل
الا لحد او تعزير وقد عد واحد من المسلمين بغير ذلك كبيرة وهذا
الحديث له شاهد خرجه ابو الشيخ في كتاب السرقة من طريق محمد بن عبد العزيز
الزهري عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ظهور المسلمين حمى الا في حدود الله قال الحافظ وفي محمد
بن عبد العزيز ضعف طب وكذا الديلمي عن عصمة بن مالك الخطمي الانصاري
رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد جزم المنذري بضعفه واعله الهيثمي
بان فيه الفضل بن المختار وهو ضعيف وقال الحافظ في الفتح في سنده
الفضل بن المختار وهو ضعيف
الظلم قال ابن حجر وهو وضع الشيء في غير موضعه الشرعي ثلاثة
من الانواع او الاقسام فظلم لا يغفره الله وظلم يغفره وظلم لا يتركه
فاما الاول وهو الظلم الذي لا يغفره الله الشرك قال الله تعالى
ان الظلم عظيم واما الثاني وهو الظلم الذي يغفره الله فظلم العباد
انفسهم فيما بينهم وبين ربهم والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم
قالوا النكرة في سياق الشرط تعم كل ما فيه ظلم النفس وقال في تفسير ظالم
لنفسه فهذا لا يدخل فيه الشرك الاكبر قال ابن مسعود لما نزلت الذين
امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شق ذلك على الصحب وقالوا يا رسول الله
اينا لم يظلم نفسه قال انما هو الشرك الم تسمعوا قول العبد الصالح
ان الشرك لظلم عظيم واما الثالث وهو الظلم الذي لا يتركه الله
فظلم العباد بعضهم بعضا حتى يدين لبعضهم من بعض علم من هذا ما نقله
الذهبي عن بعض المفسرين ان الظلم المطلق هو الكفر المطلق والكافرون
هم الظالمون فلا شفيع لهم غدا ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع
وان الظلم المقيد قد يختص بظلم العبد نفسه وظلم بعضهم بعضا فالاول من
الثاني مغفور ان شاء الله والثاني تنصب له موازين العدل فمن سلم من
اصناف الظلم فله الامن التام ومن لم يسلم من ظلمه لنفسه كان له امن
ولابد ان يدخل الجنة قال ابن عربي من ظلم العباد ان
يمنعهم حقهم الواجب عليه اداؤه اليه وقد يكون ذلك مالا كمال يراه
على المسكين وهو قادر واجد لسد خلته ودفع ضرورته الطيالسي
ابو داود والبزار في مسنده عن انس قال الهيثمي رواه البزار عن شيخه احمد

ابن مالك

من الصحابة ولا يضرا بالامة لانهم عدول وقد رمز المصنف لحسنه
عنوان كتاب المؤمن يوم القيامة حسن ثنا الناس عليه في الدنيا
وعنوان الكتاب علامته التي يعرف بها ما في الكتاب من شر وخير وحسن
وقبح وقد عنونت الكتاب اعنونه فاستعير قيل لابن هبيرة
عند ما قدم للقتل تكلم بكلام تذكر به فقال لعلي اي كلام اقول ان الكلام
لكثير ان امكنك ان يكون لك حظ ثنا حسنا فافعل وكتب حكيم الى الاسكندر
اعلم ان الايام تاتي على كل من يتخلف تخلف اثاره وتميت الافعال الا ما رسخ
في قلوب الناس فاودع قلوبهم محبة ابدية تبقى لاحسن ذكرك وكرم افعالك
وشرف اثارك فر عن ابي هريرة وفيه محمد بن الحسن الازدي قال الذهبي قال
ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به ومحمد بن كثير المصيصي ضعفه احمد
عنوان صحيفة المؤمن حب علي بن ابي طالب اي حبه علامته يعرف المؤمن
بها يوم القيامة وعنوان الكتاب بضم العين وقد تكسر وعنونته جعلت
له عنوانا خط عن انس وفيه ابو الفرج احمد بن محمد بن جوري العكبري قال
تخرج الخطيب في حديثه مناكير قال الذهبي قلت لحديث موضوع اتهم
كانه يشير الى هذا وقال ابن الجوزي حديث لا اصل له
عهد الله تعالى احق ما ادي يحتمل ان المراد بالعهد الصلاة لقوله في الخبر
الاتي العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة طب عن ابي امامة الباهلي
رمز لحسنه
عهدة الرقيق ثلاثة ايام فاذا وجد به المشتري عيبا في مدة ثلاثة رده على
البايع بلا بينة وان وجده بعدها لم يرده الا ببينة هذا مذهب مالك
ولم يعتبر الشافعي العهدة ونظر الى العيب فان امكن حدوثه فالقول
للبايع والا رده وقال لم يثبت خبر العهدة حم د ك هق في البيع عن ابي
عروبة عن قتادة عن الحسن عن عقبة بن عامر عن سمرة بن جندب قال
ك صحيح لكن الحسن لم يسمع من عقبة اهـ فهو منقطع ومن ثم ضعفه
احمد وغيره
عودوا المريض بضم العين والدال بينهما واو ساكنة اي زوروا فالفاعل عن
عائد وجمعه عواد كذا في المصباح وقال ابن الاثير العيادة الزيارة ثم
اشتهرت في زيارة المريض حتى صار كالمختص به واتبعوا الجنازة فانها
تذكركم الاخرة اي احوالها واهوالها وهذا كالمحسوس والامر
للندب المؤكد قال بعضهم امر بذلك لحصول التسلي والايقاظ فان المرض
والموت يذكران الاخرة لانهما من اسباب الرحيل فيستعد وكان فيه
تشبيه الى ان يكون معظم قصدكم من اتباع الجنائز ذكر الاخرة وما اطلبوا
من الرسم والعادة مع ما فيهما من البركة بحضور المؤمنين ومعونة اهله

على تجهيزه حم حب عن ابي سعيد الخدري

عودوا المريض قال ابن بطال يحتمل ان يكون الامر للوجوب على الكفاية كاطعام
الجائع وفك الاسير ويحتمل كونه للندب للحث على التواصل والالفة وجزم
الداودي بالاول وقال الجمهور هي في الاصل ندب وقد تصل الى الوجوب
في حق بعض دون بعض وعن الطبري تتأكد في حق من ترجى بركته وتسن في من
يراعى حاله وتباح فيمن عداهما وفي الكافر خلف وقد نقل النووي الاجماع على
عدم الوجوب يعني على الاعيان واستدل بقوله عودوا المريض على مشروعية
العيادة في كل مرض لكن استثنى بعضهم الارمد لكون عائده يرى ما لا يراه
هو وهذا الاستخراج قد يحكى مثله في بقية الامراض كالمغمى عليه ومروهم
فليدعوا لكم فان دعوة المريض ودعاءه مغفور والكلام في مريض مسلم
كما هو ظاهر ويحتمل تقييده بما اذا لم يكن عاصيا بمرضه طس عن انس وضعفه
المنذري ورواه عنه ايضا البيهقي في الشعب

عودوا المريض واتبعوا الجنائز يذكركم الاخرة والعيادة تكون غبا
اي يوما بعد يوم بحيث لا يمل او ربعا بالكسر بان يترك يومين بعد العيادة
ثم يعاد في الرابع قال في الاتحاف وهذا التقييد بحسب الاعم الاغلب
والا فنحو الصديق والقريب يعاد كل يوم بحسب الحاجة والمصلحة والعادة
الا ان يكون مغلوبا على عقله بان كان لا يعرف العائد حينئذ فلا يعاد لعدم
فائدة العيادة لكن يدعى له والتعزية بالميت تكون مرة واحدة فلا
يكررها المعزي فانه بدعة مكروهة قال ابن القيم وغيره البغوي في
مسند عثمان بن عفان عنه اي عن عثمان ثم قال اعني مخرجها البغوي
هو مجهول الاسناد انتهى

عودوا بواو مشددة مكسورة بضبط المصنف من العادة بحيث
لا تصاحبها بعا ودها اي يرجع اليها مرة بعد اخرى قلوبكم الترقب
من المراقبة ومر كما في العوارف علم القلب بنظر الله اليه فما دام هذا
العلم يلازم القلب بالنظر والتدبر لطلب المعاني وقيل هو ترتيب امور
في الذهن يتوصل بها الى المطلوب علما او ظنا والاعتبار اي الاستدلال
والاتعاظ والمعتبر المستدل بالشيء على الشيء والتفكر في اعلا مقامات
السالكين قال الفضيل التفكر مراة تريك حسناتك وسيئاتك وقال
ابن ادهم التفكر مخ العقل ومن لم يكن كلامه حكمة فهو لغو وفي الحكم
الفكر سير القلب في ميادين الاعتبار والفكرة سراج القلب فاذا
ذهبت فلا اضاءة له والتفكر فكرتان فكرة تصديق وايمان وفكرة شهود
وعيان فالاولى لارباب الاعتبار والثانية لارباب الشهود والاستبصار
وفيها لولا ميادين النفوس ما تحقق سير السائرين اذ لا مسافة بينك وبينه

حتى

حتى تطويها رحلتك ولا قطيعة بينك وبينه حتى تمحوها وصلتك فر عن الحكم
ابن عمير مصغرا وفيه يحيى بن سعيد العطار قال الذهبي قال ابن عدي بين
الضعف وعيسى بن ابراهيم القرشي الهاشمي قال الذهبي قال ابن معين ليس
بشيء وتركه ابو حاتم وموسى بن ابي حبيب ضعفه ابو حاتم

عوذوا بسكون الواو وذال معجمة اي اعتصموا بالله والتجئوا اليه
من عذاب القبر فان عذاب القبر حق خلافا للمعتزلة عوذوا بالله من عذاب
النار اي نار جهنم عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال فانها اعظم
الفتن عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات اي الحياة والموت وفتنة
الموت فتنة الاحتضار او القبر فذكر الفتنتين الاخيرتين من ذكر
الخاص بعد العام ن عن ابي هريرة

عورة المؤمن الذي رايته في اصول صحيحة الرجل بدل المؤمن ما بين سرته
الى ركبته قال العورة بسكون الواو والخلل في تفسير وغيره وكلما يستحيى
منه كما في القاموس وقال المتلمساني من العار الذي يلحق الذم بسببه
يقال عورات الجسد وعورات الكلام سمويه عن ابي سعيد الخدري
ورواه عنه ايضا الحرث في مسنده قال ابن حجر وفيه شيخ الحرث داود
ابن المحبر رواه عن عباد بن كثير عن ابي عبد الله الشامي عن عطا عنه وهو
مسلسل بالضعفا الى عطا

عورة الرجل على الرجل كعورة المراة على المراة فيحرم نظر الرجل الى ما بين
سرة الرجل وركبته وكذا المراة مع المراة ك في المناقب عن علي امير
المؤمنين قال ك صحيح فرده الذهبي بان فيه ابراهيم بن علي الرافعي
ضعفوه

عوضوا بين اي عن صداقين ولو بسواك اي ولو بشيء حقير جدا فانه
اذا كان متمولا يجوز جعله صداقا ولا يخلو العقد منه وان كان
العقد صحيحا وقوله يعني في التزويج مدرج من كلام الراوي او المص
المناسب الانبساط والضيا في المختارة عن سهل بن سعد الساعدي
قال الهيثمي وفيه من لم اعرفهم

عون العبد اخاه يوما خير من اعتكاف شهر يعني افضل من اعتكافه
في المسجد مدة شهر والعون الظهير على الامر جمعه اعوان واستعان
به فاعانه ابن زنجويه عن الحسن مرسلا وهو البصري

عويمر ابن زيد بن قيس الانصاري ابو الدرداء الصحابي الجليل حكيم امتي
وجندب ابن جنادة ابو ذر الغفاري اعبد امتي يحشر وحده ويموت وحده
ويبعث يوم القيامة وحده قال له لما خرج لتبوك فابطا بابي ذر بعيره
فحمل متاعه على ظهره وتبع النبي ماشيا فنظر ناظر فقال يا رسول الله هذا

الرجل يمشي وحده فقال كن ابا ذر فلما تاملوه قالوا هذا ابو ذر الحارث بن ابي
اسامة في مسنده عن ابي المثنى المليكي لعل صوابه الاملوكي بفتح الهمزة وسكون
الميم وضم اللام واخره ك نسبة الى املوك بطن من ردمان قبيلة من رعين
مرسلا

عيادة المريض اعظم اجرا من اتباع الجنازة لان فيها انواعا من
الفوائد نوع يرجع الى المريض ونوع يعود على العائد ونوع يعود على اهل
المريض ونوع يعود على العامة فقد قال في الاتحاف وجهه ان معاملة
الحي اولى وافضل من معاملة غيره فر عن عمر ابن الخطاب ورواه عنه
عبد الرزاق وابو الشيخ وغيرهما

عينان لا تمسهما النار ابدا عين بكت من خشية الله وعين باتت تحرس في سبيل
الله قال الطيبي قوله عين بكت الى اخره كناية عن العالم العابد المجاهد
مع نفسه كقوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء حيث حصر الخشية
فيهم غير متجاوزة عنهم فحصلت النسبة بين العينين عين مجاهدة مع
النفس والشيطان وعين مجاهدة مع الكفار والخشية تراد فان
ع والضيا عن انس وعزاه الذهبي لابي داود وقال المناوي وهو وهم
وعزاه الهيثمي لابي يعلى وقال المنذري رجاله ثقات

عينان لا تريان النار عين بكت وجلا من خشية الله وعين باتت تكلأ في سبيل
الله اي تحرس نفسه واعلم ان البكا اما من حزن واما من وجع واما من فزع
واما من فرح واما من شكر واما من خشية من الله تعالى وهو اعلاها درجة
واغلاها ثمنا في الدار الاخرة واما البكا للريا والكذب فلا يزداد به
صاحبه الا طردا وبعدا ومقتا وحق لمن لم يعلم واجرى له القلم في
شان علمه تعالى من سعادة موبدة او شقاوة مخلدة وهو فيما بين هذين
قد ركب المحرمات وخالف المنهيات ان يكثر بكاوه وان يهجر الفواحش
ما ظهر منها وما بطن وان يجار الى الله عما سلف منه من مخالفاته ويباع
شهواته فعسى ان لا تمسه النار في دار القرار طس عن انس وفيه زافر بن
سليمان قال ابن عدي لا يتابع على حديثه وشبيب بن بشر اورده الذهبي
في الضعفا وقال ابو حاتم لين الحديث

عينان لا تصيبهما النار عين بكت في جوف الليل من خشية الله وعين
باتت تحرس في سبيل الله اي في الثغر والجيش ونحوهما قيل بكا العين
من خشية الله يطفي بحورا من النيران فان خشيته تحرق قلبه فتذيب
شحم فواده فتجري دموعه فتطفي نار معصيته وسوى بين العين الباكية
والحارسة لاستوائهما في سهر الليل لله الباكية بكت في جوف الليل خوفا
لله والحارسة سهرت خوفا على دين الله ت من حديث عطا الخراساني عن ابن

عباس

عباس قال الترمذي في العلل سالت محمدا يعني البخاري عنه فقال عطا
الخراساني يستحق ان يترك لان عامة احاديثه معلولة انتهى ثم قال اعني
الترمذي ثم بعد سطر ان عطا الخراساني ثقة لم ار احدا تكلم فيه بشي

العائد في هبته كالعائد في قيئه اي كما يقبح ان يقي ثم ياكله يقبح ان
يتصدق بشي ثم يسترجعه بوجه من الوجوه كشرائه من المنتقل اليه
فشبهه باخس الحيوانات في اخس احواله زيادة من التهجين والتنفير
فيكره تنزيها لمن وهب او تصدق بشي ان يشتريه ممن انتقل اليه من
المتصدق عليه ولو وهب وافهم لمن يكره له ان يطلب ثوابا مطلقا عند
الشافعي وقال ابو حنيفة ومالك له طلب ثواب هبته اما الرجوع
في الموهوب فمنعه الشافعي ان وهب لاجنبي لا لفرعه وعكس ابو حنيفة
وقال مالك للاب الرجوع وكذا الام ما لم يكن يتيما وظاهر صنيع المو
انه بتمامه حديث وكما له وليس كذلك بل بقيته ليس لنا مثل السو
لا ينبغي بمعشر المسلمين ان يتصف بصفة ذميمة يشابهنا فيها اخس
الحيوانات في اخس احوالها حم ق د ن ه عن ابن عباس

العارية موداة اي واجبة الرد عليها لكنها عينا حال الوجود وقيمة عند
التلف وهو مذهب الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة هي امانة في يده
لا تضمن الا بالتعدي وقال مالك ان خفي تلفها ضمن والا فلا والعار
مشددة اليا ماخوذة من العار منسوبة اليه فانهم يرون الاستعارة
عارا وعيبا وقيل هي من التعاور وهو التداول والمنحة مردودة
هي ما يمنح الرجل صاحبه من ارض يزرعها ثم يردها او شاة يشرب درها
ثم يردها وهي في معنى العارية وحكمها الضمان ه عن انس قال الحافظ ابن حجر
وله في النسائي طريقا من رواية غيره صحح بها ان احديها انتهى

العارية موداة اي مردودة مضمونة والمنحة مردودة لانه لم يعط
عينها بل لبنها فاذا انقضت ايام اللبن ردها والدين بفتح الدال يقضى
الى صاحبه اي صفته اللازمة هي القضا والزعيم اي الكفيل يعني
الضمين غارم لما ضمنه بمطالبة المضمون له سوا كان عن ميت ترك
وفا ام لا عند الشافعي ومالك خلافا لابي حنيفة لانه قول عام على
تاسيس القواعد فحمل على عمومه فان كانت الكفالة بالبدن فلا غرم
عند الشافعي ومالك الا ان مالكا غرمه اذا لم يحضره والشافعي
لا والغرم ادا الشي قال الطيبي ومن وجب عليه حق لغيره فاما ان يكون
على سبيل الهداية او اما بسبب يتصل به فهو العارية او بدونه ما يتصل به ه
فالمنحة وعلى القضا من غير عينه فالدين وعلى الغرامة بالالتزام
فالكفالة حم د في البيع ت ه في الوصايا والضيا في المختارة عن ابي

امامة قال الهيثمي رجاله احمد ثقات وقال ابن حجر فيه اسمعيل بن عياش رواه
عن شامي وهو شرحبيل بن مسلم وضعفه ابن حزم ولم يصب وهو عند
الترمذي في الوصايا ابن عياش قال كذا ذكره في تخريج الرافعي لكنه جزم به في
تخريج الهداية بضعفه

العافية عشرة اجزاء تسعة في الصمت اي السكوت الا عن خير وواحد
في العزلة اي الانفراد والتنحي عن الناس حيث استغنى عنهم واستغنوا
عنه فاذ دعاه الشرع الى مخالطتهم لتعلم او تعليم فلا خير فيها وعليه
نزلت الاطلاقات المتباينة في مدحها وذمها وانما كان الصمت كذلك
لما فيه من كف اللسان عن النطق فيما تهواه النفس وذلك مع مخالطة
الناس صعب شديد لا يحصل الا بقهر النفس ومجاهدتها فر عن ابن عباس
قال الحافظ العراقي هذا حديث منكر

العافية عشرة اجزاء تسعة في طلب المعيشة اي الكسب الحلال
الذي يعيش به الانسان وجزء في سائر الاشياء لان المكتسب قائم
بفرض ممتثل امر الشارع بالاستغناء عن الناس وهو محبوب لله تعالى
ففي الخبر ان الله يحب ان يرى عبده تعبا في طلب الحلال وفي رواية
الديلمي ايضا العبادة عشرة اجزاء تسعة منها في الصمت والعاشر
كسب اليد من الحلال انتهى فينبغي للعاقل اذا عنا ان العافية فيهما اعما
الدينية والدنيوية وانه في زمن عجز واضطر الى الخلطة فيلزم العمل
وما احسن العزلة فهي للعبد ولاية لا يرى معها عزلة فر عن انس ابن مالك

العالم امين الله في الارض كلما ودع من العلوم وهو من المفهوم فلا
تخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم وانتم تعلمون وكذا العلم من
رحمه عباده ومن وجه خلاقه قال الله قد فتح على قلب العالم العلم
الذي هو اخص صفاته فهو كالخازن لانفس خزائنه ثم هو مأذون
له في الانفاق على من يحتاج اليه رواه الامام ابو عمرو ابن عبد البر الذي
قال فيه ابن الصلاح عن الباجي لم يخرج من الاندلس رجل اعلم بالحديث
منه في كتاب العلم المؤلف الحافل عن معاذ ابن جبل قال الحافظ العراقي
وسنده ضعيف انتهى وظاهر صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاحد ممن وضع
لهم الرموز والا لما ابعد النجعة مع ان ابا نعيم والديلمي خرجاه باللفظ
المزبور عن معاذ المذكور

العالم والمتعلم شريكان في الخير لاشتراكهما في التعاون على نشر العلم
ونشره اعظم انواع البر وبه قوام الدنيا والدين وسائر الناس لا خير
فيهم قال الشريف السمهودي هذا قريب المعنى من خبر الدنيا ملعونة
ملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاه وعالما ومتعلما تنبيه قال

الامام

الامام الرازي قد دل على فضل العلماء والعلم وشرفه المعقول والمنقول
من الشواهد العقلية ان العلم صفة كمال والجهل صفة نقص معلوم
العقل بالضرورة ولذلك لو قيل للعالم يا جاهل تاذى به ولو قيل للجاهل
يا عالم فرح وان علم كذب القائل وقد ورد في طباع الحيوانات الانقياد
للانسان لكونه اعلم منهم وفي طباع الناس كل طائفة انقيادا للاعلم
منها وتعظيمه والعالم يطير في اقطار المنقول ويسبح في بحار المعقول
والجاهل في ظلمات الجهل وضيقه فان قيل قد ذكرتم فضل العالم
والعلم وشرفه فهل هذا الفضل للعلماء والعلم من حيث هو او
العلوم دون بعض او لكلها كيف كانت قلنا اما العلم من حيث هو
ففيه شرف وتزكية للنفس وهو خير من الجهل الا ما كان علما شيطانيا
يهدي الى الشر ويوقع فيه كالسحر وما ليس كذلك فمنه مباح ومنه
مندوب ومنه واجب وحقيقة القول الكلي الذي يجمع معاني الشرف
ومعرفة المراتب ان شرف العلوم بشرف المعلوم فكلما كان المعلوم
اشرف فالعلم المتعلق بالله ومعرفة توحيده وعظمته وجلاله
صفاته اشرف العلوم لان معلومه اشرف المعلومات وبه ايضا يتيسر
بقية العلوم ويمتاز بعضها على بعض وشرف العالم بشرف علمه فالعالم
بالاشرف اشرف مرتبة من العالم بما دونه ولا اشرف من العلم
بالله تعالى وادراك الحقائق والمعارف الالهية وحقائق التوحيد وعلوم
المكاشفة والاشتغال بذلك والتوصل اليه والسعي في حصوله
من اشرف واعلى المطالب وكذا العلم بامره ونهيه وفهم كتابه واسرار
كلام نبيه انتهى طب وكذا الديلمي عن ابي الدرداء رمز المصنف لحسنه وليس
كما قال فقد اعله الهيثمي بان فيه ضعفا وقال يحيى الصدفي قال
ابن معين ما لك ليس بشيء

العالم اذا اراد بعلمه وجه الله هابه كل شيء لكونه عند اهل الدنيا
والاخرة في الذروة العليا والرتبة الكبرى واذا اراد ان يكثر به
الكنوز هاب من كل شيء لسقوطه من مرتبته وهوانه على اهل الدنيا
والاخرة عند الله فخلف من بعدهم خلف ورثوا الكتاب ياخذون عرض
هذا الادنى ويقولون سيغفر لنا وان ياتهم عرض مثله ياخذوه
الم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب ان لا يقولوا على الله الا الحق ودرسوا
ما فيه والدار الاخرة خير للذين يتقون افلا تعقلون قال ابن الزملكاني
فان نعض ينشا نجانا كانت هذه الاية فينا نزلت وقد طوالبلاد ومر بسبب
طمع العلماء في الحطام وصار المؤمن القابض على دينه فيهم كالقابض
على الجمر لانهم قد تمكنوا من صدور الخلق لغلبة الجهل عليهم فهم المتنبذ

بهم وان المنظور اليهم فهم عند الخلق علما وفي الملكوت جهالا ثم تمسك بالسنة بين
ظهرانيهم ولا يجد مخلصا منهم من الرياسة ونفاذ القول في الخلق فقد باين بما لتجارته
لان في تمسكه بها هتكا لسترهم عند العامة وكشفا لعوراتهم ونشرا لفضايحهم
لنفسا يحمهم فالمتمسك بالحق يرصدونه بالعداوة ويرمونه عن قوس واحدة
ويغدون بالعظايم ومع ذلك حرمته الاعماد معهم فالاولى ان لا يعتد بهم بل
يرحمهم سند اعتذر بن عن في عن تسمية الصوفية العالم بالله عارفا
ولم يسموه عالما مع انه اولى لاستعماله في النصوص بان الغيرة غلبت عليهم
لما رووا اسم العالم يطلق عرفا على كل من حصل عنده علم بشيء كيف ما كان
ويكون قد اكب على الشهوات وتورط في الشبهات بل وفي المحرمات فادركتهم
الغيرة ان يشاركهم المبطل في اسم واحد وقد شاع ذلك وذاع فعرفوا
من المتاخرين بان خصوا اسم المعرفة بهذا المقام العلي والمعنى واحد في العلم
والمعرفة (فر عن انس) وفيه الحسن بن عمرو القيسي قال الذهبي متروك مجهول
(العالم سلطان الله في الارض) بين خلقه (فمن وقع فيه) اي ذمه وعابه
وسبه واغتابه (فقد هلك) اي فعل فعلا يؤديه الى الهلاك الاخروي
لان الدنيا مزرعة الاخرة ولم يتم امر الدنيا الا بالملك ولا يتم الملك الا
بالعالم لانه مرشد السلطان الى طريق سياسة الخلق وحراستهم فالعالم
اصل والسلطان حارس وما لا اصل له فمهدود وما لا حارس له فضايع فالمراد
اضرار بالدنيا والدين ولذلك كان ذلك امرا هائلا كبيرا ومن ثم كانت العلماء كبراء
وقال الحرالي ثم كان سلطانا بل اعظم لان الملوك وان تشرفوا اعلت الدنيا
ليس لهم من الدين شيء والعلماء اعزهم الله بالدين يخدمهم الاحرار ويتواطى
لهم الاخيار لا يخلون دخيسة ولا يحضرون في مجلس الاشرار ولا تسقط لهم
حرمة حيثما كانوا وان السلطان ان لا يخرج الا من اسير قهر ولا يعان
حماسيكون محصورا في اقطار مملكته لا يخرج عنها خوفا منها الملوك من الحج
خوف نيل الاذى في غير موطن الملك والعالم يمكن من الارض كلها قد جرح
من يحمل الملك الى سعة الفرد بغير الله جل وعز (فر عن ابي ذر) لكن اعلم الديلمي
لم يذكر له سندا في مسند الفردوس بل بيض له لعدم وقوفه عليه فالاولى
للمص العزو اليه غير صواب
(العالم والعلم والعمل في الجنة) اذا عمل العالم بما علم (فاذا لم يعمل العالم
بما يعلم كان العلم والعمل في الجنة وكان العالم في النار) فهذا العالم كالجاهل
بل الجاهل خير منه ولهذا قال سفيان انا علمت بما علمت فانا اعلم الناس
والا فليس في الدنيا اجهل مني وقال ابو الدرداء لا يكون المرء عالما
حتى يكون بعلمه عاملا لكن ليس المراد بالعالم العامل كونه لا يصدر عنه
ذنب قط لان العصمة مقام الانبياء بل ان يكون محفوظا حتى لا يصدر عنه

ذنب

ذنب قط لان العصمة مقام الانبياء بل ان يكون محفوظا حتى لا يصر على الذنوب
وان حصلت منه هفوات او زلات فلا تخرجه عن ذلك حيث تداركه مولاه
بالانابة تشريعا فالعالم العامل لا يصر لان النور الرباني المخامر لقلبه يمنعه
منه ان الذين اتقوا اذا مسهم طيف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون
اي فيسترجعون من الشيطان ما اختلسه ويستردون منه ما ادبر سد
لانبعاث جيوش الاستغفار والذلة والخضوع والافتقار وانقشاع
سحب الغفلة والافتقار واشراق شمس البصيرة الحكم مما قبلها لعظيم
ما نشا عن ذلك من الذلة والانكسار والالتجاء والافتقار وهذا هو الحكمة
في جريان المخالفة على بعضهم ومن ثم قال بعض العارفين من سبقت له العناية بت
لم تضره الجناية (فر عن ابي هريرة) وفيه الحسن بن زياد اللؤلؤي قال الذهبي
كذبه ابن معين وابو داود ورواه عنه ابو نعيم ايضا ومن طريقه تلقاه
الديلمي مصرحا فلو عزاه المص له لكان اولى
(العامل بالحق على الصدقة) اي الزكاة المفروضة (كالغازي في سبيل الله
عز وجل) اي في حصول الاجر ويستمر كذلك (حتى يرجع الى بيته) اي يعود من
عمله ذلك الى محل اقامته قال الطيبي جعل غاية المشبه به لان وجه
الشبه هو سعي الساعي والغازي في تحصيل بيت المال للمسلمين وفيه
ان الساعي كالغازي الغانم وليس كالغازي الشهيد (حم د ت ه ك في
الزكاة عن رافع بن خديج) قال ت حسن وقال ك صحيح على شرط م واقره
الذهبي لكن عزاه ابن القطان لابي داود وقال فيه ابن اسحق عن عاصم
والقول فيه كثير فالحديث لاجله حسن لا صحيح انتهى وقال الهيثمي في
سند احمد ابن اسحق ثقة لكنه مدلس وبقيته رجاله رجال الصحيح
(العباد كلهم عباد الله) وان اختلفت اقطارهم وبلدانهم وتباينت
طباعهم والوانهم (والبلاد بلاد الله فمن) اي فاي انسان مسلم (احيا
من موات الارض شيئا) وهو ما لا مالك له (فهو له) وان لم ياذن له الامام
عند الشافعي وشرطه الحنفية (وليس لعرق ظالم حق) روي بالاضافة
والصفة والمعنى ان من غرس ارض غيره او زرعه بغير اذنه فليس لغرسه
وزرعه حق ابقاء بل لمالك الارض ان يقلع مجانا وقيل معناه ان من غرس بق
ارضا احياها غيره او زرعها لم يستحق به الارض وهو اوفق للحكم السابق
وظالم اذا اضيف اليه فالمراد به الغارس سماه ظالما لانه تصرف في
ملك غيره بغير اذنه وان وصف به فالمعروف به سمي به لانه الظالم او
لان الظالم حصل به (طب عن عائشة) رمز المص لحسنه وكذا رواه عنها ابن
الجارود والعسكري وغيرهما وضعفه بعضهم
(العبادة في الهرج) اي وقت الفتن واختلاط الامور (كهجرة الي) في كثرة

الثواب او يقال المتهاجرين الاولى كان قليلا لعدم تمكن الناس من ذلك فهكذا
العابد في الهرج قليل قال ابن العربي وجه تمثيله بالهجرة ان الزمن الاول كان
الناس يفرون فيه من دار الكفر واهله الى دار الايمان واهله فاذا وقعت
الفتن تعين على المرء ان يفر بدينه من الفتنة الى العبادة ويهجر اولئك القوم
وتلك الحالة وهو احد اقسام الهجرة حم م ت ه في الفتن عن معقل بفتح
الميم وسكون المهملة وبالقاف ابن يسار رضي الله عنه ولم يخرجه البخاري

العباس مني وانا منه ومن ثم كان الصحب يعظمونه غاية التعظيم اخرج
ابن عبد البر في الاستيعاب ان العباس لم يمر بعمر ولا بعثمان وهما راكبان الا
نزلا حتى يجوز اجلالا له واخرج الزبير بن بكار كان ابو بكر وعمر في ولايتهما
لا يلقى العباس منهما احد وهو راكب الا نزل عن دابته وقادها ومشى مع العباس
حتى يبلغ منزله ومجلسه ت ك في المناقب عن ابن عباس وقال ت حسن
غريب لا نعرفه الا من حديث اسرائيل انتهى وفيه عبد الاعلى بن عامر قال
الذهبي ضعفه احمد وقال ك صحيح واقره الذهبي

العباس عم رسول الله وان عم الرجل صنو ابيه ولهذا كان النبي يعامله معاملة
الوالد حتى انه كان اذا جلس يجلس ابو بكر عن يمينه وعمر عن يساره وعثمان
بين يديه وكان كاتب سره فاذا جاء العباس تنحى ابو بكر وجلس العباس مكانه
كما اخرجه الدارقطني ت عن ابي هريرة رمز المصنف لحسنه

العباس وصيي ووارثي ولهذا كان الصحابة يجلونه وكانوا اذا قحطوا
استسقوا به فقالوا اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبينا اذا قحطنا فتسقينا
وانا نتوسل اليك بعمه فاسقنا فيسقون وفي تاريخ ابن عساكر عن صهيب
رايت عليا يقبل يد العباس ورجله ويقول يا عم ارض عني خط عن محمد بن عبد
الواحد عن سعد بن سلم الباهلي عن المسيب بن زهير عن ابي جعفر المنصور
عن ابيه عن جده عن ابن عباس ورواه ابن حبان عن علي العسكري عن محمد بن الصوري
الصلقاني (?) ابن الذهبي عن ابيه عن جده عن ابن عباس واورده ابن الجوزي
عن طريقيه هذين ثم قال موضوع جعفر كذاب يضع ومحمد بن الصوري
عن ابيه مناكير انتهى وتبعه على ذلك المؤلف في مختصر الموضوعات
ساكتا عليه

العباس عمي وصنو ابي فمن شاء فليباهي اي يفاخر بعمه ومن ثم كان الصحب
يعرفون فضله ويقدمونه ويشاورونه وياخذون برايه واخرج
البغوي عن عروة ان عائشة قالت له لقد رايت من تعظيم رسول الله
عمه العباس امرا عجيبا ابن عساكر في تاريخه عن علي امير المؤمنين

العبد من الله وهو منه في رواية وانا منه ما لم يخدم فاذا خدم
وقع عليه الحساب هذا قريب من معنى خبر من اتخذ من الخدم غير

ما ينكح الحساب فاذا حوسب فلا يخلو من الاخلال بحق من حقوق خادمه
المتوجه عليه لكونه جعله الله عليه وكل عبد الذي توجه لاحد عليه
حق من المخلوقين فمنه نقص من عبوديته لله بقدر ذلك الحق فان
ذلك المخلوق يطلبه بحقه وله عليه سلطان به فلا عبد اخلص
مخلصا لله ومن ثم انقطع الاكابر عن الخلق ولزموا الخلوات والسياحات
والخروج عن ملك الحيوانات فانهم يريدون الحرية من جميع الاكوان
قال ابن عربي ومن ذلك الزمن الذي حصل لي فيه هذا المقام ما ملكت
حيوانا بل ولا الثوب الذي البسه فاني لا البسه الا عارية لشخص
معين والزمن الذي حصل لي فيه هذا المقام ما ملكت اتملك شيئا فيه
الشيء الخرج عنه حالا بهبة او عتق وهذا حصل لي لما اردت التحقق
بعبودية لله الاختصاص فقيل لي لا يصح لك هذا الا يقوم لاحد
عليك حجة قلت ولا لله ان شاء الله قيل وكيف ذلك قلت
انما تقام الحجج على المنكرين لا المعترفين وعلى اهل الدعاوى واصحاب
الحظوظ لا على من قال لا حق لي ولا حظ ص حب عن ابي الدرداء رمز
المصنف لحسنه وفيه اسمعيل بن عياش وفيه خلاف ورواه
الديلمي ايضا

العبد حر من ... (?) طبعا وعقلا وحرا ومحلا لكل متمم لشيء فهو منجذب
اليه كما سياتي توضيحه واراد بالعبد الانسان قال الشاعر

عن المرء لا تسال وسل عن قرينه ❊ فكل قرين بالمقارن يقتدي
اذا كنت في قوم فصاحب خيارهم ❊ ولا تصحب الاردى فتردى مع الردي

حم وكذا الطبراني عن جابر قال الهيثمي اسناده حسن

العبد عند ظنه بالله ان خيرا فخير وان شرا فشر فان ظن انه يسامحه
سامحه وان ظن انه يعاقبه عاقبه فلا يظن به الا خيرا ابن الخير
وهذا اصل عظيم في حسن الرجاء في الله وجميل الظن به فهو مع من
احب ابو الشيخ ابن حبان عن ابي هريرة ورواه عنه الديلمي ايضا
ورمز المصنف لحسنه

العبد الآبق اي الهارب من مولاه بلا عذر لا تقبل له صلاة يعني
لا يثاب عليها حتى يرجع الى مواليه ونبه بالصلاة على غيرها من
القرب واراد بالعبد الانسان ولو انثى طب عن جرير بن عبد الله ورواه
عنه الطيالسي والديلمي ورمز المصنف لحسنه

العبد المطيع اي المذعن المنقاد لوالديه اي لاصليه المتناسل
ولا تكون الطاعة الا عن امر كما لا يكون الجواب الا عن قول ولربه اي وعلى
عليين لفظ رواية الديلمي فيما وقفت عليه من الاصول المحررة المعتمدة

خط الحافظ ابن حجر وغيره في المطيع لرب العالمين في اعلا عليين فر عن انس ورواه
عند ابو نعيم ايضا وعنه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه للاصل لكان اولى
المعتل هو الشديد الجافي الغليظ من اصله فسره النبي بقوله كل عتل
الجوف اي واسعه ذو رغبة في كثرة الاكل وثيق الخلق بالسكون اي
ثابت قوي اكول شروب جموع للمال منوع له تمد اح لا كبر الناس
الا من علموا ان الله تعالى جليل كريم ماجد جواد محسن متفضل كبير شرف
على قلوبهم نور جلاله ولا لاح لهم عظمته ولا تجلى عليها كبرياءه ولا عارضها
سلطانه ولا طالعت مجده وبهاءه ولا عاينت احسانه واياديه ولا
فهمت تدبيره ولطفه في الامور ابن مردويه في تفسيره عن ابي الدرداء
العتل الزنيم هو الدعي في النسب الملحق بالقوم وليس منهم وفسره
النبي بقوله الفاحش اي والمفحش في فعله وقوله اللئيم اي الشحيح
الدني النفس المهين وهذا قاله لما سئل عن تفسير الاية ابن ابي حاتم
عبد الرحمن عن موسى بن عقبة مرسلا هو مولى ال الزبير ويقال مولى ام
خالد زوجة الزبير قال في الكاشف ثقة ثبت وظاهر صنيع المصنف
انه لم يره لاعلى ولا احق بالعزو من ابن ابي حاتم ولا مسندا وهو ذهول
عجيب فقد خرجه الامام احمد عن عبد الله بن غنم الاشعري قال ابن
منده وله صحبة انتهى
العتيرة حق كان الرجل يقول اذا كان كذا فعلي ان اذبح من كل عشرة
شاة كذا في رجب يسمونها العتيرة وهذا كان في صدر الاسلام
ثم نسخ وقال الخطابي في تفسيرها في الخبر شاة تذبح في رجب وهذا
هو اللائق بالدين اما عتيرة الجاهلية فكانت للاصنام حم عن عمرو بن
ابن العاصي بن حسنه
العجب ان ناسا من امتي يؤمون البيت لرجل من قريش قد لجا بالبيت حتى اذا
كانوا بالبيداء خسف بهم فيهم المستبصر هو المستبين لذلك القاصد له عمدا
وهو بسين مهملة وشاة فوقية وموحدة وصاد مهملة بعدها راء والمجبور
المكره يقال اجبرته فهو مجبر هذه اللغة المشهورة وجبرته فهو مجبور وعليها
ورد هذا الخبر وابن السبيل اي سالك الطريق معهم وليس منهم يهلكون مهلكا
واحدا اي يقع الهلاك في الدنيا على جميعهم ويصدرون يوم القيامة مصادر شتى
اي يبعثهم الله مختلفين على حسب نياتهم فيجازون بمقتضاها وان الحاصل ان
الهلاك يعم الطايع مع العاصي والطايع عند البعث يجازى بعمله وكذا العاصي
ان لم يدركه العفو وفيه حث على التباعد من اهل الظلم والتحذير من مجالستهم
ومجالسة البغاة ونحوهم من المبطلين لئلا يناله ما يعاقبون به وان من كثر سواد
قوم جرى عليه حكمهم في الدنيا م عن عايشة قالت عبث رسول الله في منامه

اى

اى اضطرب بدنه فقلنا صنعت شيئا في منامك لم تكن تفعله فذكره
العجما بالمد كل حيوان غير ادمي لانه لا يتكلم ومنه قولهم صلاة النهار عجماء لانه لا تسمع
فيها قراءة ذكره الزمخشري جرحها وقال البيضاوي العجما البهيمة وهي في الاصل
تانيث الاعجم وهو الذي لا يقدر على الكلام سميت به لانها لا تتكلم جبار
بفتح الجيم وخفة الموحدة اي ما اتلفته بجرح او غيره هدر لا يضمنه
صاحبها ما لم يفرط لان الضمان لا يكون الا بمباشرة او سبب وهو لم
يجن ولم يتسبب وفعلها غير منسوب اليه نعم ان كان معها ضمن ما اتلفته
ليلا ونهارا عند الشافعي والبير اي وتلف الواقع في بير حفرها انسان
بملكه او موات جبار اي لا ضمان فيه فان حفرها عدوانا تعديا في طريق
او ملك غيره ضمن وكذا لا ضمان لو انهارت على الاجير لحفرها قال
الطيبي لا بد هنا من تقدير مضاف ليصح حمل المبتدا على الخبر اي فعل
العجما هدر باطل ولا يعتبر في الضمان وسقوط البير على الشخص او سقوط
الشخص في البير هدر والمعدن اي حفره بملكه او موات لاستخراج
ما فيه فوقع فيه انسان او انهار على حافره جبار لا ضمان فيه ذكره الرا فعي
في شرح المسند ونقل نحوه عن السيوطي تصويره وجوده وفي الركاز دفين
الجاهلية اصله من الركز وهو غرز الشيء في الارض ثبت الخمس
لبيت المال والباقي لواجده وافاد عطفه على المعدن تغايرهما وان الخمس
في الركاز لا في المعدن وهو مذهب الشافعي ومالك وفيه رد على ابي
حنيفة حيث ذهب الى ان الركاز المعدن واحتمال انه من الامور ذكرها
النبي في اوقات مختلفة فجمعها الراوي وساقها مساقا واحدا فلا يكون فيه
حجة خلاف الظاهر لطيفة قال ابن عربي مما نعتوا به المحب انه كان له ابن فخرجه
جبار حكي ان خطافا راود خطافة في قبة سليمان فسمعه يقول بلغ من
حبك لو قلت لك اهدم القبة على سليمان لفعلت فاستدعاه سليمان
فقال لا يعجل الله المحبة لسانا لا تتكلم به الا المحبوب والعاشقون بالطبع
من شيء فانهم يتكلمون بلسان المحبة لا بلسان العلم والعقل فضحك
سليمان ولم يعاقبه وقال هذا اخرج جبار مالك في الموطا حم ق عن ابي
هريرة طب عن عمرو بن عوف
العجم يبدءون بكبارهم اذا كتبوا اليهم كتابا فاذا كتب احدكم الى اخيه
العرب فليبدا بنفسه في كتابه فانه سنة الانبيا انه من سليمان وانه
بسم الله الرحمن الرحيم فر عن ابي هريرة وفيه محمد بن عبد الرحمن المقدسي قال
الذهبي في الضعفا متهم وفي الباب عن ابن عباس وجابر وابو ذر وانس وابو
ربيعة وعايشة وابو الطفيل وجابر بن سمرة وغيرهم
العجوة من فاكهة الجنة قال في المطامح يعني ان هذه العجوة تشبه عجوة

الجنة في الشكل والصورة والاسم لا في اللذة والطعم لان طعام الجنة لا يشبه طعام الدنيا فيهما وقال القاضي يريد به المبالغة في الاختصاص بالمنفعة والبركة فكانهما من طعامها لان طعامها يزيل الاذى والعنا ابو نعيم في الطب النبوي عن بريدة رمز المص لحسنه وفيه صالح بن حيان القرشي ضعفه ابن معين وقال خ فيه نظر وقال النسائي ليس بثقة وقال ابن عدي عامة ما يرويه غير محفوظ ثم ساق له هذا الخبر

العجوة والصخرة صخرة بيت المقدس والشجرة الكرمة او شجرة بيعة الرضوان من الجنة في مجرد الاسم والشبه الصوري غير ان ذلك الشبه يكسبها ادنى فضلا وفخرا والعجوة ضرب من اجود تمر المدينة ولينه وقال الداودي هو من وسط التمر وقال ابن الاثير ضرب من التمر اكبر من الصيحاني يضرب الى السواد وهو مما غرسه المصطفى بيده بالمدينة وهو الذي الكلام فيه وهذا الاخير ذكره القرا احمد وك عن رافع بن خديج ابن عمرو المزني معا ابن سكن الصحابة وابو نعيم في المعرفة ورواه عنه الديلمي ايضا انتهى

العجوة من الجنة بالمعنى المقرر وفيها شفاء من السم ظاهره خصوصية عجوة المدينة وقيل اراد والكمأة من المن وماؤها شفاء للعين اي الماء الذي تنبت فيه وهو مطر الربيع والذي ذكره ازاد بما الكماة نفسها فالمراد بلها او مداواتها الذي يخلط من المرود منها اذا غمر فيها والتكحل به فانه ينفع العين الذي غلب اليبس الشديد ذكره الحليمي وسموية تقريرا اخر حم ت ه عن ابي هريرة حم ن ه عن ابي سعيد الخدري وجابر ابن عبد الله ورواه عنه الديلمي ايضا وابن منيع ورمز المص لحسنه

العجوة من الجنة وفيها شفاء من السم ثلاث السنين قال الزمخشري سمي تمر بالمدينة من غرس رسول الله وقال الحليمي معنى كونها من الجنة ان فيها شيئا من ثمار الجنة في الطبع فلذلك صارت شفاء من السم وذلك ان السم قاتل والتمر الجنة خال من المضار والمفاسد فاذا اجتمعا في جوف عدل السليم الفاسد فاندفع الضرر والكماة من المن وماؤها شفاء للعين والكبش العربي شفاء من عرق النسا يؤكل من اليته كل يوم جزء وقد يسمى كلا منهما قال السمهودي لم يزل اطباق الناس على التبرك بالعجوة وهو النوع المعروف الذي ياثره الخلف عن السلف بالمدينة ولا يزالون في تسميته بذلك ابن النجار في تاريخ بغداد عن ابن عباس

العدة دين اي كالدين في تأكد الوفا بها واذا احسنت القول فاحسن الفعل ليجتمع لك مزية اللسان وثمرة الاحسان ولا تقل ما لا تفعل فانك لا تخلو في ذلك من ذنب تكسبه او عجز تستلزمه طس وكذا في الصغير عن علي امير المؤمنين وقد اثنى سبحانه على اسمعيل بقوله انه كان صادق الوعد وعن ابن مسعود قال الحافظ العراقي في سنده جهالة وقال تلميذه الهيثمي فيه حمزة بن داود [illegible] ورواه القضاعي في الشهاب بهذا اللفظ وقال انه حديث حسن وقال السخاوي

وقد

وقد اوردت طرقه في جزء

العدة دين يعني في مكارم الاخلاق كالدين الواجب اداوه في لزوم الوفا بالعهد ويل لمن وعد ثم اخلف ويل لمن وعد ثم اخلف لما في الخلف من الانكسار والرجوع عنه من الخيبة بعد تجرع مرارة الانتظار فالخلف يستوجب المنع لوم المخالف ومقت المقارف ومحنة الكذوب ابن عساكر في تاريخه عن علي امير المؤمنين قضيته تصرف المؤلف ان هذا لم يخرجه الطبراني الذي عزي اليه ولا لاغيره من المشاهير اصحاب الرموز والا لما ابعد النجعة وعزاه لبعض المتاخرين وهو عجيب فقد خرجه ابو نعيم وغيره بل والطبراني في الاوسط نفسه من حديث علي باللفظ المزبور من الوجه المسطور وقال الهيثمي فيه حمزة المذكور

العدة عطية اي عدتك بمنزلة عطيتك فلا ينبغي ان تخلفها كما لا ينبغي ان ترجع في عطيتك ولانه اذا وعد فقد اعطى عهده بما وعد وقد قال تعالى واوفوا بالعهد وفي حديث اخر وعد وعد انفذ عهده عهد الله في شرح الشهاب للعامري وفي رواية العدة واجبة واصل ذلك ان رجلا جا الى النبي يساله شيا فقال ما عندي ما اعطيك فقال تعدني فذكره حل وكذا الديلمي عن ابن مسعود قال اذا وعد احدكم حبيبه فلينجز له فاني سمعت رسول الله يقوله فذكره ثم قال غريب تفرد به ابرهيم الفزاري انتهى وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف ورواه الطبراني في الاوسط قال الهيثمي فيه اصبغ بن عبد العزيز الليثي قال ابو حاتم مجهول ورواه البخاري في الادب المفرد موقوفا ورواه في الشهاب مرفوعا قال العامري وهو غريب

العدل وهو عبارة عن ان يكون ذو الامر والسلطنة مانعا كل فرد من رعيته من الجور والاعتدا حسن لانه يدعو الى الالفة ويبعث على الطاعة وتتعمر به الارض وتنمو به الاموال ويكثر معه الحراث ويعم معه الامان قال الهرمزان لعمر حين راه نائما بالمسجد متبذلا عدلت فامنت فنمت والعدل وضع الشي في محله اللايق به شرعا وعرفا وهو يشمل كل فعل جميل اختياري ولساني قال بعضهم والعدل اصل لجميع الاخلاق الحميدة فكلها تتفرع عنه وما ورد في ذم العالم يدخل للعدل وعكسه فالعدل لم يمدح بلسانين لسان التخصيص على فضله ولسان التنصيص على ذم ضده ولكن في الامرا احسن على الناس احسن لان الاحاد اذا لم يعدل الواحد منهم قوم بالسلطان واما هو فلا يقوم لهم لان العدل ميزان صلاحه ونجاحه وفلاحه واستمرار دولته اذ لا انتظام لها الا به وليس شي اسرع في خراب الارض ولا افسد لضمائر الخلق من الجور اذ لا يقف على حد ولا ينتهي الى غاية ولكل جزء منه حظ من الفساد حتى يستكمل السخا حسن ولكنه في الاغنيا احسن لان به عمارة الدين والدنيا اذ به يستدفع سطوة الاعدا وبه يستكف نفار الخصم البعيد واليه يحل الخصومة اعوانا وبعد العدا

اخوانا وقيل السخا ان تكون بمالك متبرعا وعن مال غيرك متورعا الورع حسن في جميع الناس
ولكن هو في العلما احسن منه في غيرهم لان العلماء الورع بذل اقتدا بهم الصبر حسن
لكل احد ولكن هو في الفقرا احسن فانهم يتجملون به الراحة مع الكشاب المؤنة
فهو في الفقرا احسن من حيث يحرمهم عن بلا في ما هو في مظنة الفوت فما لو صبر
الواحد منهم احتمل همتا لازما وصبر صبيرا كارها وقال علي للاشعث ان صبرت جرى
عليك القلم وانت ماجور وقال شبيب للمهدي ان احق ما صبر عليه المرء ما لم
يجد سبيلا الى دفعه التوبة من الذنوب شي حسن لكل عامر كبيرا وصغيرا ولكن
في الشباب احسن منها في غيرهم وان الله يحب الشاب التايب الحيا حسن
من الذكور والاناث ولكن هو في النسا احسن منه في الرجال لانهن اليه احوج
وبهن احق ولحري تنبيه ان قيل كيف جاز الجمع بين حرفي العطف لكن والواو
ولكن قلنا اذا جاءت الواو خرجت لكن عن العطف وخرجت الافادة معنى الاستدراك
كما خرجت لا لتوكيد النفي وان كانت للعطف في الاصل لدخول حرف العطف عليهما
وهو الواو في قولك لم يقم زيد ولا عمرو فر عن علي امير المومنين قال دخلت على
رسول الله فقلت يا رسول الله ما علامة المومن قال ستة اشيا حسن ولكن في ستة
من الناس احسن ثم ذكره
العرافة وفي رواية بدله الامارة اولها ملامة واخرها ندامة والعذاب
يوم القيمة زاد في رواية الا من اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها قال النووي
هذا اصل عظيم في اجتناب الولاية والعرافة سيما لمن كان فيه ضعف وهو
في حق من دخل فيها بغير اهلية ولم يعدل فانه يندم على ما فرط منه اذا جوزي
بالخزي والعذاب يوم القيمة واما من كان اهلا وعدل فاجره عظيم كما تظاهرت
به الاخبار لكن في الدخول فيها خطر عظيم وقال القاضي امرها خطر والقيام
بحقوقها عسر فلا ينبغي لعاقل ان يهجم عليها ويميل بطبعه اليها لانها ان زلت
قدمه فيها عن منهج الصواب قد يندفع الى فتنة تودي به الى العذاب والعريف
القيم بامر قبيلة او محلة يلي امرهم ويتعرف منه الحاكم حالهم وهو من دون
الرئيس من عرف فلان بالضم عرافة بالفتح اي صار عريفا ومن كلامهم وويل
لكل رئيس من عذاب بئيس الطيالسي ابو داود عن ابي هريرة ورواه عنه البيهقي
العرب للعرب اكفا اي متماثلون نسبا دون ذوي الكفاءة كون الزوج نظير
الزوجة في النسب ونحوه بخلاف غير العرب وهم العجم فليسوا اكفا للعرب
نعم القرشية لا كفا فيها غير قرشي من العرب والهاشمية والمطلبية لا كفا لهما
غيرهما لا هاشمي ولا مطلبي والموالي اكفا الموالي الا حايك او حجام وهذا الحديث مما
احتج به من جعل العجم ليسوا اكفا العرب واحتج به احمد على ان الكفاءة ليست
حقا للواحد بعينه بل من الحقوق المطلقة في النكاح حتى يفرق بينهما عند عدمها
بن عن الحكيم بن عبد الله الايلي عن الزهري عن عايشة مرفوعا وتعقبه في المهذب

بان الحكم عدم ورواه بنحوه من وجه اخر عن ابن عمر قال في المهذب ولم يصح كان من وضع
عمرو انتهى وقال في المطامح حديث منكر وقال في الفتح لم يثبت في اعتبار الكفاءة
بالنسب حديث واما هذا الحديث فاسناده ضعيف ورواه البزار من حديث
معاذ وفيه سليمان العرب بعضهم اكفا بعض والموالي بعضهم اكفا بعض قال ابن حجر
واسناده ضعيف
العربون لمن عربن بيع العربون ان يشتري ويدفع لبايعه شيا على انه ان
رضيه فمن الثمن والا فهبة وهو باطل عند الايمة الثلاثة فيجب رده لصاحبه
واجازه احمد خط في رواة مالك عن ابن عمر ابن الخطاب وفيه بركة بن محمد الحلبي
متهم واحمد بن علي بن اخت عبد القدوس قال في الميزان عن الدارقطني متروك
الحديث وغيره باطل ثم ساق هذا الخبر بعينه
العرش هو اعظم المخلوقات من ياقوتة حمرا فيه رد لما في الكشاف وغيره
في تفسيره انه من جوهرة خضرا وان بين القايمتين من قوايمه خفقان الطير
المسرع ثمانون الف عام انتهى قال في المطامح والعرش مخلوق جسماني هو جامع
الجوامع في العالم العلوي المحيط وهو سينة حاملة للوجود كله انتقش
في ظلمه صور جميع العالم وهو مخلوق لابد عنه ولم يقم في صحيح اخبار وفي
اخبار كثيرة ما يدل على انه اشرف المخلوقات واعظمها واجمعها وانه اولها واسبقها
الى الوجود لكن في خبر [illegible] منذ خلق السموات والارض
اشارة الى ان السموات اول المخلوقات وهو ما في التوراة وقال العارف
البوني حاكيا عن ابيه العرش المجيد الذي لا غاية لتناهيه ولا نهاية لتعاليه لولوة
متلالئة في الكون فلا يكون العبد على حالة من الاحوال الا انطبع مثاله
في العرش على الحالة التي يكون عليها فاذا كان يوم القيمة ووقف للمحاسبة
كوشف له عن صورته فراى نفسه على الهيئة التي كان عليها في الدنيا فيذكر
نفسه بمشاهدة نفسه فياخذه من الحيا والخوف ما يجل وصفه ولهذا العرش
الكريم اعوان يحملونه بعون الله تعالى وهذه اسماؤهم اجدهم وح طيكل نسبع
دصفر ستح دصطع ابو الشيخ ابن حبان في كتاب العظمة عن الشعبي مرسلا
العرف يعني المعروف ينقطع فيما بين الناس اي من فعل معه ربما جحد وانكر
فلا ينقطع فيما بين الله وبين من فعله اذا كان فعله لله فان الله لا يضيع
اجر من احسن عملا فر عن ابي اليسر وفيه ابو يونس بن عبيد اورده الذهبي
في الضعفا وقال مجهول
العسيلة الجماع يعني انه كنى بها عنه لان العسل فيه حلاوة ويلتذ باكله
والجماع فيه حلاوة ويلتذ به فكنى بما يجده المتناكحان من لذة الجماع بالعسل
لكونه احلى الاشيا والذها حم عن عايشة ورواه عنها ايضا احمد وابو يعلى
والديلمي قال الهيثمي فيه ابو عبد الملك لم اعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح

العشر الاخير والوتر يوم عرفة والشفع يوم النحر فالمناسب ان تعالى
والشفع والوتر وليال عشر حم ك عن جابر بن عبد الله
العطاس بضم العين من الله والتثاؤب بفتح اوله لغلبة الابجد والمثبوت بعد
الالف هو الصواب والواو غلط من الشيطان لان العطاس ينشا عنه
العبادة فلذلك اضافه الى الله وهو التثاؤب انما ينشا من ثقل النفس وامتلا
المتسبب عن نيل الشهوات الذي يامر به الشيطان فيورث الغفلة والكسل
فاذا تثاءب احدكم فليضع يده على فيه ليرده ما استطاع واذا قال اه
اه حكاية صوت المتثاوب فان الشيطان يضحك من جوفه لما انه قد
وجد اليه سبيلا وقوي سلطانه عليه وان الله عز وجل يحب العطاس
قال ابن حجر الذي لا ينشا عن زكام لانه المامور فيه بالتحميد والتشميت
له ويحتمل التعميم في نوعي العطاس والتفصيل في التشميت المذكور في
قوله ويكره التثاؤب لان العطاس يورث خفة الدماغ ويروحه ويزيل
كدر النفس وينشا عنه سعة المنافذ وذلك محبوب الى الله تعالى فاذا
انسعت ضاقت على الشيطان واذا ضاقت بالاخلاط والطعام انسعت
للشيطان وكثر منه التثاؤب فاضيف للشيطان مجازا فامر العاطس
بالحمد على ما منح من الجنة [؟] قال زين الحفاظ العراقي ولا يعارض
قوله هنا العطاس من الله قوله في حديث عدي بن ثابت العطاس في الصلاة
من الشيطان لان هذا الحديث مطلق وحديث عدي مقيد بحالة الصلاة
وقد يتسبب الشيطان في حصول العطاس للمصلي ليشغله به
عنها على ان حديث عدي ضعيف او يقال انما لا يوصف العطاس في
الصلاة بالكراهة لانه لا يمكن رده بخلاف التثاؤب فانه [؟]
اخرج ابو نعيم في الطب النبوي عن علي مرفوعا من قال عند كل عطسة يسمعها
الحمد لله رب العالمين على كل حال ما كان لم يجد وجع ضرس ولا اذن ابدا
وان التثاؤب في كل يوم وليلة عن ابي هريرة ورواه عنه الديلمي ايضا
ورمز المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد جزم الحافظ ابن حجر في الفتح
بضعف سنده
العطاس والنعاس والتثاؤب في الصلاة والحيض والقي والرعاف من
الشيطان بمعنى انه يستلذ بوقوع ذلك فيها ويحبه ويرضاه لما فيه
من الحيلولة بين العبد وما ندب اليه من الحضور بين يدي الله وللاستغراق
في لذة مناجاته ولانها انما تكون غالبا من شره الطعام الذي هو من عمل
الشيطان قال الطيبي وانما فصل بقوله في الصلاة بين الخصال لان
الثلاثة الاول تبطل الصلاة بخلاف الاخيرة اما فان الحيض يبطلها
اتفاقا والقي والرعاف عند بعض العلما واخرج ابن ابي شيبة

عن ابي هريرة

عن ابي هريرة ان الله يكره التثاؤب ويحب العطاس في الصلاة قال ابن حجر
وهذا بخلاف ظاهر هذا الحديث وفي سنده ضعف وهو موقوف واجاب
المؤلف في شرحه بان المقام مقامات مقام اطلاق ومقام نسبي فاما
مقام الاطلاق فان التثاؤب والعطاس في الصلاة كلاهما من الشيطان
وعليه يحمل حديث الترمذي هذا واما المقام النسبي فاذا وقعا في الصلاة
مع كونهما من الشيطان فالعطاس في الصلاة احب الى الله من التثاؤب
فيها والتثاؤب فيها اكره اليه من العطاس فيها وعليه يحمل اثر ابن ابي شيبة
فهو راجع الى تفاوت رتب بعض المكروه على بعض انتهى ت في الاستيذان
من حديث عدي بن ثابت عن ابيه عن جده بن فعه وجده قيل اسمه دينار
وقيل هو دينار القراظ نظا بعجمه الخزاعي المدائني تابعي كثير الارسال
قال المناوي ومدار الحديث على شريك وفيه مقال معروف وظاهر
صنيع المصنف ان الترمذي تفرد به عن الستة وليس كذلك بل رواه
ابن ماجه ايضا في الصلاة عن دينار المذكور
العطاس عند الدعاء شاهد صدق وفي رواية شاهد عدل والشاهد
الحاضر والصدق ضد الكذب وذلك ان الملك يتباعد عن العبد عند
الكذب من نتن ما جاء به كما جاء في الخبر فاذا غاب الملك عند الكذب حضر عند
الصدق فشهد والملك حبيب الله وتقدم ان الله يحب العطاس
فاذا احبه فهو شاهد بالحق لما يكون عنده من حديث او دعا وكان صادقا
كما الملك ابو نعيم في الطب عن ابي هريرة ورواه عنه ابو يعلى بلفظ العطسة
عند الحديث شاهد عدل
العفو الذي هو التجاوز عن الذنب حرز ما عمله فانه سبحانه يرى من
يعفو عن ان يغفر له من ظلمه فاذا استغفر له في الدنيا اظهر عفوه عن ظلمه
وان اخره للقيامة فكان ذلك هو العز الاكبر والشرف له الفخر ابن شاهين في كتاب
المعرفة عن جابر بن زيد بن صفوان الضبي [؟] الذهبي له
وفادة من وجه واه
العقل العصبة العقل الدية سميت به لان من العقل وهو الشد
لانه القاتل ياتي بالابل فيعقلها بفنا المقتول وبه سميت العصبة
التي تحمل العقل عاقلة وفيه دليل لقوله ما انما الدية الخطا تختص
وجوبها بعصبة القاتل سوى اصله وفرعه وفي الجنين اذا الجنين
الذي فيه صورة خلق ادمي غرة اي رقيق او مملوك ثم ابدل منه قوله
عبد او امة وقيل للرقيق غرة لانه غرة ما يملك اي خياره وافضله وقيل
اطلق اسم الغرة وهي الوجه على الجملة كما قيل رقبة او راس وكان
فيه نسمة عبدا وامة ذكره كله الزمخشري وقال القاضي الغرة المملوك

واصلها البياض في جبهة الفرس ثم استعير لاكرم كل شيء لقولهم غرة
القوم سيدهم ولما كان المملوك خير ما يملك سمي غرة وقيل الغرة لا تطلق
الا للرقيق لابيض قال الطيبي واو في قوله او امة للتقسيم ابن عمر حمل بن
النابغة صوابه بن مالك بن النابغة كما قيل في التقريب كاصله وهو الهذلي
ابو نضلة بفتح النون وسكون المعجمة صحابي نزل البصرة وله ذلك
في الصحيحين
العقيقة تذبح عن الغلام شاتان متكافئتان اي متساويتان سنا
وحسنا وفي رواية متكافئتان قال العسكري هكذا يقوله بعض المحدثين
وهو خطا وكل شيء ساوى شيئا حتى يكون مثله فهو مكافئ له انتهى وزاده دفعا لتوهم
ان العدد المذكور لواحدة ينبغي كونهما فاضلتين كاملتين ولما وقع في تشبيه
ما يكون الثانية تتمة غير مقصودة ولا يشرع كما قال ابن القيم وفيه
تنبيه على تهذيب العقيقة من عيوب الاضحية وعن الجارية شاة فيه
صريح ببطلان قول من كرهها مطلقا ومن كرهها عن الجارية وذلك شأن اليهود
فانهما كانت تعق عن الغلام لا الجارية ومن ثم عقوا العق عن الانثى مرخصا
بذلك الامتثال قال الامام احمد الاحاديث المعارضة لاخبار العقيقة
لا يعبأ بها حم عن اسماء بنت يزيد قال الهيثمي رجاله محتج بهم
العقيقة تذبح لسبع من الايام ولاربع عشرة يوما او لاحدى وعشرين
يوما قال احمد يعني انها تذبح يوم السابع فان لم يفعل ففي اربع عشرة
فان لم يفعل ففي احدى وعشرين وحكمة كونها في السبع ان الطفل يغلب
على سلامته نسبته وصحة خلقته وقبول الحياة لاعضائه اسبوع والاسبوع
دوري كما ان السنة دوري طس والضيا عن بريدة قال الهيثمي
ورواه عنه احمد ايضا وفيه اسمعيل بن المكي وهو ضعيف لكثرة
غلطه ووهمه
العلماء بالعلوم الشرعية امناء الله على خلقه لحفظهم الشريعة
من تحريف المبطلين وتاويل الجاهلين فيه انه يجب الرجوع والتعويل
في امر الدين عليهم ولهذا جعلهم امناء وهو الثقة الحافظ لما ائتمن عليه
وقد اوجب الحق سبحانه سؤالهم والرجوع عليهم حيث قال فاسألوا
اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون قال الغزالي واذا كانوا امناء على خلقه فيجب
ان يتكفل كل عالم بما قبله او بلد او محلة او مسجد بتعليم اهله
دينهم وتمييز ما يضرهم عما ينفعهم وما يشقيهم عما يسعدهم ولا ينبغي
ان يصبر الى ان يسال بل يتصدى لدعوة الناس في نفسه فانهم ورثة
الانبياء وهم لم يتركوا الناس على جهلهم بل كانوا ينادونهم في المجامع ويدورون
على دورهم في الابتداء ويطلبون واحدا واحدا فيرشدونهم فان مرض

القلوب

فضل العلم احب الي وفي رواية الطبراني بدل احب الي خير من فضل العبادة اي نفل
العلم افضل من نفل العمل كما ان فرض العلم افضل من فرض العمل وفضل العلم سار اه
على المفروض وقال التهر وردي الاشارة بهذا العلم ليس الى علم البيع والشرا والطلاق
والعتاق بل الى العلم بالله واليقين وقد يكون العبد عالما بالله وليس عنده علم من فروض
الكفايات وقد كانت علما الصحابة اعلم من علما التابعين بحقائق اليقين ودقائق
المعرفة وفي علما التابعين من هو اقوم بعلم الفتوى من بعض الصحابة لان فضل
العلم يحكم العبادة ويصححها ويخلصها ويصفيها قال حجة الاسلام العلم اشرف
جواهر من العبادة لكن لا بد للعبد من العبادة مع العلم والا كان علمه هباء منثورا
ان العلم بمنزلة الشجر والعبادة بمنزلة الثمر فالشرف للشجرة لكونها الاصل لكن الانتفاع
بثمرتها فلا بد للعبد ان يكون له من كلا الامرين حظ ونصيب ولهذا قال الحسن اطلبوا
العلم طلبا لا يضر بالعبادة واطلبوا العبادة طلبا لا يضر بالعلم وخير دينكم
الورع البزار في مسنده طس ك عن حذيفة ابن اليمان قال المنذري واسناده لا باس
به وقال في موضع اخر حسن ك عن سعد ابن ابي وقاص ورواه الترمذي في العلل
عن حذيفة ثم ذكر انه سأل عنه البخاري فلم يعده محفوظا انتهى واورده ابن الجوزي
في الواهيات وقال لا يصح والمتهم بوضعه عبد الله بن القدوسي
فضل القرآن في رواية فضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الرحمن تعالى وفي
رواية وفي رواية للترمذي كفضل الله وعبر عنها بالرحمن لتشاكله لقوله تعالى
الرحمن علم القرآن على سائر خلقه لان بلاغة البيان تعلو الفضل على المبين والكلام
على قدر المتكلم فعلو بيان الله على بيان خلقه بقدر علوه على خلقه فبيان كل مبين
على قدر احاطة علمه واذا ابان الانسان عن الكائن ابان بقدر ما يدرك منه وهو
لا يحيط به علمه فلا يصل الى الغاية البالغة في بيانه واذا انبا عن الماضي فبقدر ما بقي
من ناقص علمه لما لزم الانسان من النسيان واذا اراد ان ينبئ عن الاتي اعوزه البيان
كله الا بما يقدره فبيانه في الكائن ناقص وفي الماضي انقص وفي بيانه في الاتي ساقط لم يرد
الانسان ليفجر امامه وبيان الحق سبحانه عن الكائن بالغ الغاية بما احاط به علمه
تعالى العلم عند الله وعن المنقطع كونه بحسب احاطته بالكائن وسبحانه من
النسيان لا يضل ربي ولا ينسى وعن الاتي بما هو الحق الواقع ولنقصن عليهم بعلم
وما كنا غائبين في المبين الحق يوهم بيانه ابهام نسبة النقص لبيانه والانسان يتهم
نفسه في البيان وخاف من نسبة الفي اليه فيضعف بيانه ويبهم بيان
القرآن اضعاف اضعاف اضعافه ذكره الحرالي ع في معجمه هب عن ابي هريرة
وفيه اشعث الحراني قال الذهبي ثقة وشهر بن حوشب اورده الذهبي في الضعفا
وقال قال ابن عدي لا يحتج به وظاهر صنيع المصنف انه لم يخرجه احد من الستة وهو
ذهول فقد خرجه الترمذي بلفظ فضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على
خلقه لكن عذر المصنف انه وقع في ذيل حديث فلم يتنبه له ولفظه بتمامه يقول

الرب عز وجل من شغله القرآن عن ذكري وعن مسألتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين
وفضل كلام الله كفضل الله على خلقه قال ابن حجر في الفتح رجاله ثقات الا عطية
العوفي ففيه ضعف وخرجه ابن عدي من رواية شهر بن حوشب عن ابي هريرة مرفوعا بلفظ
فضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله على خلقه وفيه عمر بن سعيد الاشج وهو ضعيف
وخرجه ابن الضريس من وجه آخر عن شهر بن حوشب مرسلا ورجاله لا بأس بهم وخرجه بن
عبد الحميد الحماني في مسنده من حديث عمر ابن الخطاب وفيه صفوان ابن ابي الصهبا مختلف
فيه وخرجه ابن الضريس ايضا عن ابي عبد الرحمن السلمي عن عثمان رفعه خيركم من تعلم
القرآن وعلمه ثم قال وفضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله على خلقه قال ابن
حجر اشار البخاري في خلق الافعال الى انه لا يصح مرفوعا

فضل الماشي خلف الجنازة على الماشي امامها كفضل المكتوبة على التطوع وبهذا اخذ
الحنفية فقالوا الافضل للمشيع ان يمشي خلفها وذهب الشافعية الى ان الافضل
للمشيع المشي امامها وان ركب لانه شفيع وحق الشفيع ان يتقدم واستظهروا
على ذلك باحاديث اخرى ابو الشيخ ابن حبان عن علي امير المؤمنين ورواه عنه الديلمي
ايضا انتهى

فضل الصلاة في المسجد الحرام على غيره من المساجد مائة الف صلاة وفي مسجدي
الف صلاة وفي مسجد بيت المقدس خمسمائة صلاة كما سيتم توضيحه هب عن ابي
الدردا وفيه سعيد بن سالم المريعي القداح ليس بذاك عن سعيد بن بشير قال
الذهبي شبه المجهول

فضل صلاة الجماعة على صلاة الرجل وحده خمس وعشرون درجة قال الزركشي
كذا وقع في الصحيحين خمس بحذف الموحدة في اوله والهاء في آخره قال وخفض خمس على
تقدير الباء كقول الشاعر اشارت كليب بالاكف الاصابع اي الى كليب واما حذف
الهاء فعلى تاويل الخبر بالدرجة وفضل صلاة التطوع في البيت على فعلها في المسجد
كفضل صلاة الجماعة على المنفرد ابن السكن عن ضمرة بن حبيب الزبيدي الحمصي
وثقه ربيعة عن ابيه حبيب

فضل صلاة الجماعة على صلاة الواحد خمس وعشرون درجة وتجتمع ملائكة
الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر قيل هم الحفظة وقيل غيرهم واستبعد ان الحفظة
لم ينقل انهم يفارقونه ولا ان حفظة الليل غير حفظة النهار وبانهم لو كانوا الحفظة
لم يقع الاكتفاء في السؤال منهم عن حالة الترك دون غيرها في قوله كيف تركتم عبادي
ثم المراد باجتماعهم انهم يشهدون الصلاة في جماعة وهو اعم قال ابن بطال وقوله
ويجتمع الى آخره اشارة الى ان الدرجتين الزائدتين على خمس وعشرين يوضحه من ذلك
ق عن ابي هريرة

فضل صلاة الرجل والمرأة اولى في رواية فضل صلاة التطوع في بيته على صلاته
حيث يراه الناس كفضل المكتوبة على النافلة وهذا في النفل اما الفرض ففعله

في المسجد

في المسجد افضل وان رآه الناس ليقتدوا به لخبر افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة طب عن
صهيب بن النعمان رمز المصنف لحسنه قال الذهبي في الصحابة له حديث رواه عنه هلال
ابن يساف في الطبراني تفرد به قيس ابن الربيع انتهى وقال الهيثمي فيه محمد بن مصعب
القرقساني ضعفه ابن معين وغيره ووثقه احمد

فضل صلاة الليل على صلاة النهار كفضل صدقة السر على العلانية يوخذ منه ان القيام
لمن اراد الاقتداء به وتعليم غيره فصلاة النهار في حقه بذلك القصد افضل
ولم ار من ذهب اليه ابن المبارك في الزهد طب حل عن ابن مسعود قال الهيثمي رجاله
ثقات انتهى وخرجه البيهقي باللفظ المذكور وصحح وقفه

فضل الغازي في البحر على الغازي في البر كفضل عشر غزوات في البر لما في ركوب البحر من الخطر
والضرر والمشقة طب عن ابي الدردا واسناده حسن

فضل حملة القرآن على الذي لم يحمله كفضل الخالق على المخلوق وان فهم الناس
من فهمه الناس فهما في كلامه ووعيا عن كتابه ففي علمه ينابيع كل علوم من اصناف
العلوم ثم تفصيل كل شيء قال الحكيم وهذا فيمن حمل القرآن فاقامه على ما انزل
من ربه وعمل بامره ونهيه ووعده ووعيده واذا مر في تلاوته بذكر الجنة حن
اليها وعمل عليها للقاية في داره والنظر اليه واذا مر بذكر النار التي يجعله انشق
صدره من اعدايه لما اعد لهم واذا مر بذكر القرون فراى نصرة الاوليا ونقمة الاعدا
فرح بنصرة الاوليا وسمت نقمة الاعدا واذا مر بضرب الامثال صار قلبه مرآة
تلمعاينته ما وصف له فكانه يشاهده بقلبه فزاده ايمانا مع ايمانه واذا مر بحججه
الدامغة للباطل قوي بها وازدادت بصيرته واذا مر باللطائف وعلائم الرقة
والرحمة ازداد علما بابه ومنازل العباد منه واذا مر بمحض التوحيد والفردية
نفي عن كل ما سواه وانفرد به تعلقا بفرديته فمن هذا شانه فهو المراد هنا واما
ذو التخليط الذي انما بقيه مع كدرة النفس وضيقها وتصرفها وتكدرها ونفس
شهوانية ثقيلة في ايثاره بطيئة عن المسارعة الى الخيرات متحملة اثقال التكليف
ملجمة بالوعيد ولولاه لم تكف به نفسه ان يبادر الخاير فاجنبي من هذا المقام
فر عن ابن عباس وفيه محمد بن تميم الفاريابي قال الذهبي قال ابن حبان كان يضع الحديث
والحكم ابن ابان قال ابن المبارك ارم به ورواه عنه ابن لال ومنه اورده الديلمي فكان
عزوه الى الاصل اولى

فضل الثريد على الطعام كفضل عائشة على النساء ضرب المثل بالثريد لانه
افضل طعامهم ولانه مركب من خبز ولحم ومرقة ولا نظير له في الاطعمة ثم انه جامع
بين الغذا واللذة وسهولة التناول وقلة المونة في المضغ وسرعة المرور في
الحلقوم فضرب المثل به ليؤذن بانها اعطيت مع حسن الخلق وحسن الخلق حسن الحديث
وحلاوة المنطق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة ورزانة الراي ورصانة العقل
والتحبب للبعل ومن ثم عقلت عنه ما لم يعقل غيرها من نسائه وروت عنه ما لم

يروه منهما من الرجال الا قليلا قال ابن القيم الثريد وان كان مركبا فانه مركب من خبز
ولحم فالخبز افضل الاقوات واللحم سيد الادام فاذا اجتمعا لم يكن بعدهما غاية
وفي افضلهما خلاف والصواب ان الحاجة للخبز اعم واللحم افضل وهو اشبه بجوهر
البدن من كل ما عداه عن انس ابن مالك ورواه عنه الديلمي ايضا
فضل قراءة القرآن نظرا على من يقروه ظاهرا اي عن ظهر قلب كفضل الفريضة
على النافلة فالقراءة نظرا في المصحف افضل لانها تجمع القراءة والنظر وهو عبادة
اخرى نعم ان زاد خشوعه بما حفظه في المجموع فينبغي تفضيله لان المدار على
الخشوع ما امكن لانه روح العبادة واسنده ابو عبيد في فضايله اي القرآن عن بعض
الصحابة وظاهر صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاحد من المشاهير وليس كذلك
بل رواه ابو نعيم والطبراني والديلمي وفيه بقية
فضل الله قريشا اي قبيلة قريش بسبع خصال لم يعطها احد قبلهم ولا يعطاها
احد بعدهم فضل الله قريشا بانهم منهم وان النبوة فيهم وان الحجابة فيهم
اي سدانة الكعبة وتولى حفظها من بيده مفتاحها وكانت اولا في بني عبد الدار
ثم صارت في بني شيبة بتقرير المصطفى وان السقاية فيهم وكان يليها العباس
جاهلية واسلاما واقرها النبي له فهي لال العباس ابدا قالوا فلا يجوز لاحد نزعها
منهم ما بقي من ذريته احد قال في المهمات السقاية المحل الذي تتخذ فيه الشراب في
الموسم كان يشتري بالزبيب فينبذ في ماء زمزم ويسقى الناس ونصرهم على الفيل
وعبدوا الله عشر سنين اي من اسلم منهم لا يعبده غيرهم في تلك المدة ومن ابتدا
البعثة وانزل الله فيهم سورة من القرآن لم يذكر فيها احد غيرهم وهي سورة
لايلاف قريش تاريخ البخاري في التفسير من حديث يعقوب بن محمد الزهري عن ابرهيم بن محمد
ابن ثابت عن عثمان بن عتيق عن سعيد بن عمرو عن ابيه عن جدته ام هاني والبيهقي
في الخلافيات عن ام هاني اخت علي امير المؤمنين قال الحاكم صحيح واقره الذهبي بان
يعقوب ضعيف وابرهيم صاحب مناكير هذا انكرها والصحيح من ابن قال الهيثمي
فيه من لم اعرفهم
فضل الله قريشا بسبع خصال فضلهم بانهم عبدوا الله عشر سنين لا يعبده
الله الا قرشي الظاهر ان المراد لا يعبده عبادة صحيحة الا هم لتخرج اهل الكتابين
فانهم كانوا موجودين حينئذ يعبدون في الديورات والصوامع لكنها عبادة فاسدة
وفضلهم بانهم نصرهم يوم الفيل وهم مشركون اي ولكن الله انهم عبدة الاوثان
وفضلهم بانهم نزلت فيهم سورة من القرآن لم يدخل فيها احد من العالمين وهي
لايلاف قريش وفضلهم بان فيهم النبوة والخلافة اي الامامة العظمى لا يجوز
ان يليها الا قرشي والحجابة والسقاية طس عن الزبير ابن العوام قال الهيثمي
فيه مضعفون
فضلت على الانبيا بست دون الحديث الاتي عن عمر قال التوربشتي ليس باختلاف

نضار بل اختلاف زمان وقع فيه حديث الخمس فقدم ماوله انه اعطيها فحدث به ثم
زيد فاخبر به ولا يعارضه لا تفضلوني لان هذا اخبار عن الامر الواقع لا امر بالتفضيل
وقد قيل ان الاختصاص بالمجموع لا بالجميع لان نوحا هو ادم الاصغر ولم يبق على وجه
الارض بعد الغرق الا من كان معه وعيسى كان سياحا في الارض يصلي حيث ادركته
الصلاة اعطيت جوامع الكلم اي جمع المعاني الكثيرة في الفاظ يسيرة وقيل ايجاز
الكلام في اشباع من المعنى فالكلمة القليلة الحروف منها تتضمن كثيرا من المعاني وانواعا
من الكلام ونصرت بالرعب يقذف في قلوب اعدائي فيخذلهم واحلت لي الغنايم جمع
غنيمة وجعلت لي الارض طهورا بفتح الطاء ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة اي
ارسلت ارسالة عامة لهم محيطة بهم لانها اذا شملتهم فقد كفتهم ان يخرج منها احد
منهم ولا يعارضه ان نوحا بعد خروجه من الفلك كان مبعوثا للكل لان ذلك انما
كان لانحصار الخلق فيمن كان معه حينئذ والمصطفى عموم رسالته في اصل البعثة
فلا يلتجي الى تاويل المطامح وغيرها للجواب بان مجموع الخمس لا جميعها بغير قال ابن عقيل
العين الى ان دعوة الانبيا بالنسبة للتوحيد عامة وختم بي النبيون اي اغلق باب
الوحي وقطع طريق الرسالة وسد وجعل استغنا الناس عن الرسل واظهار الدعوة
بعد تصحيح الحجة وتكميل الدين واما باب الالهام فلا ينسد وهو مدد يقين النفوس
الكاملة فلا ينقطع بدوام الضرورة وحاجة الشريعة الى التاكيد والتجديد وقد
وكما ان الناس استغنوا عن الرسالة والدعوة احتاجوا الى التنبيه والتذكير
لاستغراقهم في الوساوس وانهماكهم في الشهوات واللذات فالله تعالى اغلق
باب الوحي بحكمته وفتح باب الالهام برحمته لطفا منه بعباده ثم علم انه
ليس بعده نبي وعيسى انما ينزل بتقرير شرعه قال ابن الحرالي وكذا الخضر والياس
بناء على نبوتهما وبقائهما الى الان وكل منهما تابع لاحكام هذه الملة م ت عن ابي هريرة
ورواه ابو يعلى وغيره
فضلت على الانبيا بخمس من الخصال بعثت الى الناس كافة وذخرت شفاعتي لامتي
قال في المطامح قد استفاضت اخبار الشفاعة في الشريعة وصارت في حيز التواتر
ونصرت بالرعب شهرا امامي وشهرا خلفي وجعلت لي الارض مسجدا او طهورا
واحلت لي الغنايم ولم تحل لاحد قبلي تمسك بظاهره وما قبله وبعده ابو حنيفة
ومالك على جواز التيمم بجميع اجزا الارض من حجر ورمل وحصى قالوا وكما تجوز الصلاة
عليها يجوز التيمم بها وخصه الشافعي واحمد بالتراب تمسكا بخبر مسلم وجعلت
تربتها لنا طهورا فحمل الاطلاق على التقييد وقول القرطبي هو ذهول رد بانه هو
الذهول وذلك مبسوط في الاصول طب عن الساب ابن يزيد قال الهيثمي وفيه
اسحق بن عبد الله بن ابي فروة وهو متروك
فضلت بارب جعلت لي الارض مسجدا وطهورا وايما رجل من امتي اتى الصلاة فلم
يجد ما يصلي عليه وجد الارض مسجدا وطهورا وارسلت الى الناس كافة ونصرت

بالرعب مسيرة شهر بين يدي وأحلت لي الغنائم قال القرطبي لا منافاة بين قوله
فيما سبق ست وخمس وهنا أربع لأن ذكر الأعداد لا يدل على الحصر وقد يكون أعلم في
وقت بأربع ثم بأكثر قال الزين العراقي ومحصول ما في مجموع الأخبار إحدى عشرة خصلة
وهي إعطاؤه جوامع الكلم ونصرته بالرعب وإحلال الغنائم وجعل الأرض طهورا
ومسجدا وإرساله إلى الخلق كافة وختم الأنبياء به وجعل صفوف أمته كصفوف
الملائكة وإعطاؤه الشفاعة وتسميته أحمد وجعل أمته خير الأمم وإتيانه خواتيم
سورة البقرة من كنز تحت العرش حم عن أبي أمامة ورواه عنه نحوه الطبراني
وغيره انتهى

فضلت بأربع جعلت أنا وأمتي في الصلاة كما تصف الملائكة قال الزين العراقي
المراد به التراص وإتمام الصفوف الأول فالأول في الصلاة فهو من خصائص هذه الأمة
وكانت الأمم السابقة يصلون منفردين وكل واحد على حدة وجعل الصعيد لي
وضوءا وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا وأحلت لي الغنائم فيه رد لقول من يزيد
يحتمل أن المراد به الاصطفاف في الجهاد وفيه مشروعية تعديد نعم الله وإلقاء
العلم قبل السؤال وأن الأصل في الأرض الطهارة وأن صحة الصلاة لا تختص
بالمسجد المبني لذلك وأما حديث لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد فضعيف
كما يأتي واستدل به صاحب المبسوط من الحنفية على إظهار كرامة الآدمي لأنه خلق
من ماء وتراب وقد ثبت أن كلا منهما طهور طب عن أبي الدرداء

فضلت على الناس بأربع خصهما باعتبار ما فيهما من النهاية التي لا ينتهي إليها أحد
غيره باعتبار مجرد الوصف بالسخاء أي الجود فإنه كان أجود من الريح المرسلة والشجاعة
وهي كما سبق خلق غضبي بين إفراط يسمى تهورا وتفريط يسمى جبنا وكثرة الجماع
لكمال قوته وصحة ذكورته وشدة البطش فيما ينبغي مما ينبغي وقدم السخاء لعموم
منافعه وثنى بالشجاعة لأنه بنى الجهاد بها الذي جاهد الكفار وثلث بالجماع
لما سبق أن قوته عليه معجزة وربع بشدة البطش لأنه من لوازم القوة وساغ له
مدح نفسه لأنه مأمون الخطأ ولذا جاز له الحكم لنفسه طس والإسماعيلي في معجمه
كلاهما من طريق واحد عن أنس قال الهيثمي إسناد الطبراني رجاله موثقون انتهى
وغيره قول شيخه الحافظ العراقي رجاله ثقات لكن في الميزان أنه خبر منكر رواه الطبراني عن
محمد بن هارون عن العباس بن الوليد عن مروان بن محمد عن سعيد بن بشير عن قتادة عن
أنس ومروان بن محمد الدمشقي الطاطري كان مرجئا وفيه خلاف قال في اللسان لا أدري
فيه لهذا الرجل والظاهر أن الضعف من قبل سعيد بن بشير انتهى ومن ثم قال
ابن الجوزي حديث لا يصح

فضلت على آدم بخصلتين كان شيطاني كافرا فأعانني الله عليه حتى أسلم
وكن أزواجي عونا لي على طاعة ربي وكان شيطان آدم كافرا ولم يسلم وكانت
زوجته عونا على خطيئته فإنها حملته على أن أكل من الشجرة فأهبطا من الجنة وقد

فضل

فضل عليه بخصال أخرى ومفهوم العدد ليس بحجة عند الجمهور البيهقي في الدلائل
عن عمر بن الخطاب وفيه محمد بن الوليد القلانسي قال في الميزان عن ابن عدي يضع
الحديث وعن أبي عروبة كذاب قال ومن أباطيله هذا الخبر وقال الحافظ العراقي
ضعيف لضعف محمد بن الوليد
تا
فضلت سورة الحج على القرآن بسجدتين فسجدات التلاوة أربع عشرة منها سجد
سورة الحج وغيرها من السور ليس فيها إلا سجدة واحدة وهذا مصرح ناص على
ما ذهب إليه الشافعي من أن في الحج سجدتين وقال أبو حنيفة فيها سجدة واحدة فسجود ات
التلاوة أربع عشرة بالاتفاق بين المذهبين لكن الشافعي يجعل في الحج ثنتين ولا سجود في ص
والحنفي يثبت سجدة ص وينفي سجدة من سجدتي الحج د في مراسيله عن خالد بن معدان د
مرسلا قال أبو داود وقد أسند هذا ولا يصح قال ابن حجر كأنه يشير إلى الحديث
عقبه وهو ما ذكره بقوله

فضلت سورة الحج بسجدتين وأما خبر ابن عباس لم يسجد رسول الله ﷺ في شيء من المفصل
منذ تحول إلى المدينة فمنكر وضعيف على أن الترك إنما ينافي الوجوب لا الندب
ومن لم يسجدهما فلا يقرأها أي السورة قال التوربشتي لما وجدنا في نسخ
المصابيح يقرأها بإعادة الضمير إلى السورة وهو غلط والصواب فلا يقرأهما
بإعادة الضمير إلى السجدتين كما في أبي داود والترمذي ووجه النهي عن قراءتهما أن
السجدة شرعت في حق التالي بتلاوته والإتيان بها في حق التلاوة وتمامها فإذا كان
بسبب التضييع فالأولى أن يتركهما لأنهما إما أن تكونا واجبتين فيأثم بتركهما أو سنة
فيستضر بإهمالها ولهما حم ت وكذا أبو داود وكان المصنف ذهل عنه ك عن عقبة
بن عامر قال قلت يا رسول الله فضلت سورة الحج بأن فيها سجدتين قال نعم ومن
لم يسجدهما فلا يقرأهما قال الطيبي وهمزة الاستفهام مقدرة في قوله فضلت
بدلالة قوله نعم في الجواب قال ك صحت الرواية بهذا من قول عمر وطائفة وقال
ت إسناده ليس بقوي قال المناوي وذلك لأن فيه ابن لهيعة ومشرح بن هاعان
ولا يصح بحديثهما كما قاله المنذري وعجب سكوت الحاكم عليه وأعجب منه سكوت
الذهبي قال ابن حجر فيه ابن لهيعة وهو ضعيف

فضلت المرأة على الرجل بتسعة وتسعين جزءا من اللذة أي لذة الجماع ولكن
الله ألقى عليهن الحياء فهو الذي يمنعهن من إظهار تلك اللذة والاستكثار من
طلبها والحرص على غشيانها هب عن أبي هريرة وفيه أبو داود مولى أبي مكمل قال في
الميزان قال خ منكر الحديث ثم ساق له الخبر انتهى وأقول فيه أيضا ابن لهيعة وأنا مة
ابن يزيد الليثي أورده الذهبي في الضعفاء وقال فيه لين ورواه الطبراني والديلمي
عن ابن عمر
فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا
الأرض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا إذا لم نجد الماء وأعطيت هذه

الايات من اخر سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعطهن نبي قبلي قال
الطيبي هذه الخصال من خصايص هذه الامة المرحومة تنشاء منها الرفع الحرج ودفع
الاصر كما قال تعالى ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا ووحده اشارة الى
رفع الدرجات في المناجاة بين يدي ربهم صافين صفوف الملايكة المقربين كما قال
انا لنحن الصافون وانا لنحن المسبحون وقال الخطابي اجماعا على مذهب الامة فانه رخص
لهم في الطهور بالارض والصلاة عليها في بقاعها وكانت الامم لا يصلون الا في
كنايسهم وبيعهم وقال الاشرفي فيه ان الصلاة بالتيمم لا تجوز عند القدرة
على الما وقال البغوي خص التراب بالذكر لكونه طهورا حم م ن عن حذيفة بن اليمان
فضوح الدنيا اهون من فضوح الاخرة اي العار والمشقة الحاصلة للنفس
من كشف العيوب في الدنيا ونشرها بين الناس بقصد الاستحلال والتنصل منها
اهون من كتمانها وبقايها على الانسان ملطخا بها حتى تنشر وتشهر في الموقف الاعظم
على رؤس الاشهاد يوم التناد وهذا قاله للملاعنة لما ارادت تلعن فعلى من رايتم
بامرئته خيانة او تطفيف او توجه حق عليه في نفس او مال ان لا يمتنع من اداء الحق خوف
العار والفضيحة طب وكذا الاوسط عن الفضل ابن العباس وفيه القسم بن يزيد
قال في الميزان عن العقيلي حديث منكر ثم ساق من مناكيره هذا الخبر وقال العراقي هذا
حديث منكر وقال تلميذه الهيثمي فيه مجهولون ورواه ابو يعلى باسناد اصلح من
هذا اذ غاية ما فيه عطا ابن مسلم مختلف فيه وبقية رجاله كما قال الهيثمي ثقات
فلو عزاه المصنف اليه لكان اولى

فطركم يوم تفطرون واضحاكم يوم تضحون وكل عرفة موقف وكل منى منحر
وكل فجاج مكة منحر وكل جمع موقف قال الخطابي معناه ان الخطا موضوع عن الناس
فيما سبيله الاجتهاد فلو اجتهد قوم فلم يروا الهلال الا بعد ثلاثين فلم يفطروا حتى استوفوا
ان الشهر تسع وعشرون فصومهم وفطرهم ماض ولذا اذا اخطاوا يوم عرفة
احرامهم ولا قضا تخفيفا من الله ورفقا د هق من حديث محمد المنكدر عن ابي هريرة
رمز المصنف لصحته قال البزار محمد لم يسمع من ابي هريرة

فعل المعروف يقي مصارع السوء قال العامري المعروف هنا يعود الى المكارم الافعال
مع الخلق كالبر والمواساة بالمال والتعهد في مهمات الاحوال كتسد خلة واغاثة
ملهوف وتفريج مكروب وانقاذ محترم من مهلك وربما زيد الله من حسن فعله بان
بقيه مثلها او يقيه مصارع السوء عند الموت ابن ابي الدنيا ابو بكر في كتاب فضل قضا

الحوايج للناس عن ابي سعيد الخدري والقضاعي في الشهاب
فقدت بضم الفا وكسر القاف مبنيا للمفعول امة بالرفع نايب الفاعل جماعة
او طايفة من بني اسرايل لا يدري بالبنا للمفعول ما فعلت واني لا اراها بضم همزة
وكسر القاف لا اظنها الا نحو كذا بقرب من الرؤية البصرية الا الفار باسكان الهمزة
زاد مسلم في روايته مسخ وايد ذلك ما ذكره بقوله اذا وضع لها البان الابل

لم تشرب لان لحوم الابل والبانها حرمت على بني اسرايل واذا وضع لها البان الشا
اي الغنم شربت لانه حلال لهم كلحمها وذلك دليل على المسخ قال القرطبي هذا قاله
ظنا وحدسا قبل ان يوحى اليه ان الله لم يجعل للمسخ نسلا فلما اوحى اليه بذلك زال عنه
ذلك التخوف وعلم ان الفار ليس من نسل الممسوخ وتحريم اكل الفار لا لكونه مسخا بل لان
المصطفى استخبثه كما استخبث الوزغ وامر بقتله وسماه فويسقا حم ق عن ابي
هريرة

فقرا المهاجرين يدخلون الجنة قبل اغنيايهم بخمسماية عام وفي رواية للترمذي
ايضا عن جابر مرفوعا وحسنه يدخل الجنة قبل الاغنيا باربعين خريفا وفي مسلم
عن ابن عمر مرفوعا فقرا المهاجرين يسبقون الاغنيا يوم القيمة الى الجنة باربعين
خريفا قال القرطبي اختلاف هذه الاخبار يدل على ان الفقرا مختلفون الحال
وكذا الاغنيا وقيل يرتفع الخلاف بان يرد المطلق الى المقيد في روايتي الترمذي
ويكون المعنى فقرا المسلمين المهاجرين والجمع بينهما وبين خبر مسلم ان سباق الاغنيا
منهم باربعين خريفا وغير سباق الاغنيا بخمسماية عام ت عن ابي سعيد الخدري
وحسنه وتبعه المؤلف فرمز لحسنه

فقيه في رواية لفقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد لان الشيطان
كلما فتح بابا على الناس من الهوى وزين الشهوات في قلوبهم بين الفقيه العارف مكايده
ومكامن غوايله فيسد ذلك الباب ويرده خاسيا خاسرا والعابد ربما اشتغل
بالعبادة وهو في حبايل الشيطان ولا يدري قال الغزالي المراد بالفقه
هنا علم طريق الاخرة ومعرفة دقايق افات النفوس ومفسدات الاعمال وقوة الا
حقارة الدنيا وشدة التطلع الى نعيم الاخرة واستيلا الخوف على القلب لا تفريعات
الطلاق واللعان والسلم والاجارة فان التجرد له على الدوام يقسي القلب وينزع
الخشية منه كما يشاهد في المتجردين فيه انتهى وقال الذهبي هذا الحديث لو صح نص
في الفقيه حق الفقيه الذي تبصر في العلم ورقي الى رتبة الاجتهاد وعمل بعلمه لا كه
كفقيه اشتغل بمحض الدنيويات في العلوم في السنة عن ابن عباس قال ت غريب لا نعرفه
الا من هذا الوجه واورده ابن الجوزي في العلل وقال لا يصح والمتهم به روح بن جناح قال
ابو حاتم يروي عن الثقات ما لم يسمعه من ليس متبحرا في صناعة الحديث شهد له
بالوضع انتهى وقال الحافظ العراقي ضعيف جدا

فكرة ساعة اي صرف الذهن لحظة من العبد في تدبر تقصيره وتفريطه في حقوق
الحق ووعده ووعيده وحضوره بين يديه ومحاسبته له ووزن اعماله وخوف خزانه
وجوازه على الصراط وشدته وحدته وغير ذلك من اهوال القيمة خير من عبادة ستين
سنة مع غفلة البال عن التفكر بهذه الاهوال لانه اذا تفكر في ذلك قوي خوفه
واجتمع همه وصارت الاخرة نصب عينيه فاوقع العبادة بفراغ قلب من الشواغل
الدنيوية ونشاط وجد وتشمير ومن قل تفكره قسى قلبه وتفرق شمله وتتابعت

عليه الغفلة فهو وان تعبد فقلبه هائم باشغال الدنيا متكل على عقله غير متعمد على
ربه لا يتأثر بقوارع التخويف ولا ينزجر بزواجر التذكير قال الغزالي لا خير في عبادة الا
بتفكر كما ان الناسج الذي يتفكر في بنيانه كما قال الحكيم اول الفكرة آخر العمل واول العمل
آخر الفكرة كذلك من حق اعمال الايمان ان لا يتم الا بفكرة في اصلاح او ابطال او اخراها
اللاحقة وقال بعضهم ان العبادة تنقسم الى ظاهر بالاركان وباطن بالقلب والجنان
وعبادة الباطن افضل واخلص وادق واسلم والفكر انما هو لحصول القلب في عالم
الغيب وخروجه من عالم الشهادة والحس وعظم الفكر بحسب المتفكر فيه فمنهم
من تفكر في المصنوعات استدلالا على صانعها ومنهم من يتفكر في الجنة والنار كأنه
تعاينهما ومنهم من يتفكر في عظمة الله ومشاهدته ـــــ تتمة قال الغزالي عن وهب
كان فيمن كان قبلكم رجل عبد الله سبعين سنة صائما قائما فسأل الله حاجة فلم
تقض فأقبل على نفسه وقال من قبلك اتيت لو كان عندك خير قضيت حاجتك فانزل
الله ملكا فقال ساعتك التي ازريت فيها بنفسك خير من عبادتك التي مضت (ابو
الشيخ) ابن حبان (في كتاب العظمة) من حديث عثمان بن عبد الله القرشي عن اسحق ابن نجيح
الملطي عن عطاء الخراساني (عن ابي هريرة) واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال فيه
عثمان ابن عبد الله القرشي عن اسحق الملطي كذابان فاحدهما وضعه وتعقبه المؤلف
بان العراقي اقتصر في تخريج الاحياء على ضعفه وله شاهد

(فكوا) خلصوا والفكاك بفتح الفاء وتكسر التخليص (العاني) بمهملة ونون اي اعتقوا
الاسير من ايدي العدو بمال او غيره كالرقيق قال ابن الاثير العاني الاسير وكل من ذل
واستكان وخضع فقد عنا قال ابن بطال فكاك الاسير فرض كفاية وبه قال الجمهور وقال
ابن راهويه من بيت المال وروي عن مالك وقال احمد يفادى بالرؤوس واما بالمال او
بالمبادلة (واجيبوا الداعي) الى نحو وليمة او معاونة (واطعموا الجائع) ندبا ان لم يصل
لحالة الاضطرار ووجوبا ان وصل قال ابن حجر واخذ من الامر باطعام الجائع جواز
الشبع لانه ما دام قبل الشبع فصفة الجوع قائمة به والامر باطعامه مستمر (وعودوا
المريض) ندبا مؤكدا ان كان مسلما والا فجوازا ان كان نحو قريب او جار او رجي اسلامه
قال في المطامح هذه مصلحة كلية ومواساة عامة لا يقوم نظام الدنيا والآخرة
الا بها وقال ابن الاثير المقصود الذين يجب حقهم على غيرهم منحصر ودخل في هذه
الاقسام صريحا او كناية عند امعان النظر (حم خ عن ابي موسى) الاشعري ورواه
عند الحارث وغيره

(فلق البحر لبني اسرائيل) فدخلوا فيه لما اتبعهم فرعون وجنوده (يوم عاشوراء)
اليوم العاشر من المحرم فمن ثم صاموه شكرا لله على نجاتهم ومن ثم تعدد (ع وابن
مردويه) في التفسير (عن انس) قال ابن القطان فيه ضعيف فاذا وقال الهيثمي فيه
يزيد الرقاشي وفيه كلام كثير

(فمن اعدى الاول) قاله لما استشهد على العدوى باعداء البعير الاجرب للابل وهو من

الاجوبة المسكتة البرهانية التي لا يمكن دفعها اذ لو جلبت الادواء بعضها بعضا لزم
فقد الداء الاول لفقد الجالب فقطع التسلسل واحال على حقيق التوحيد الكامل
الذي لا معول عنه فهو جواب في غاية الرشاقة والبلاغة قال ابن العربي وهذا
اصل عظيم في تكذيب القدرية واصل حدث العالم ووجوب دخول الاولية
له ودليل على صحة القياس في الاصول واما خبر لا يورد ممرض على مصح فهو نهي
عن ادخال التوهم والمحظور على العامة باعتقاد وقوع العدوى عليهم بنحو
البعير الاجرب فيهم قال القرطبي هذه الشبهة للطبائعيين اولا وللمعتزلة ثانيا فقال
الطبائعيون بتأثير الاشياء بعضها في بعض وايجادها اياها ويسمون المؤثر
طبيعة وقال المعتزلة بنحو ذلك في افعال العباد وقالوا لو اقدرهم مؤثرة فيها بالايجاد
مستقلون بها واستدل لكل بالمشاهدة الحسية وهو غلط سببه التباس
ادراك العقل وفيه جواز مشافهة من وقعت له شبهة في اعتقاده بذكر البرهان
العقلي اذا كان السائل اهلا لفهمه والا خوطب بما يحتمله عقله من الاقناعيات
(ق د عن ابي هريرة) قال قال رسول الله لا عدوى ولا طيرة فقال اعرابي يا رسول الله
فما بال الابل تكون في الرمل كأنها الظباء فيجيء البعير الاجرب فيدخل فيها فيجربها
فذكره

(فناء امتي بالطعن والطاعون) قالوا الطعن قد عرفناه فما الطاعون قال (وخز
اعدائكم من الجن وفي كل شهادة) وفي الخبر المار اللهم اجعل فناء امتي بالطعن والطاعون
وقيل ان معناه ان الغالب فناؤهم بالفتن التي تسفك فيها الدماء وبالوباء ولا يشكل
بان اكثر الامة يموت بغيرهما لان معنى الخبر الدعاء بتقرير ذلك فقد استجيب في البعض
او اراد بالامة طائفة مخصوصة لصحبه او الخيار وتقدم ذلك موضحا في اللهم
(حم طب) كلاهما من رواية زياد بن علاقة عن رجل (عن ابي موسى الاشعري) (طس عن
ابن عمر) ابن الخطاب قال الحافظ العراقي سنده جيد وقال الهيثمي رواه احمد باسانيد
ورجال بعضها ثقات الا المبهم

(فهلا تزوجت جارية بكرا) قاله لجابر بن عبد الله الذي اخبره انه تزوج ثيبا قال في
المفتاح وهلا يطلب بها حصول النسبة ولهذا امتنع هل عندك عمرو ام بشر
بالاتصال دون الانقطاع فقوله فهلا بكرا اي فهلا تزوجت بكرا ثم علله بقوله
(تلاعبها وتلاعبك) اللعب المعروف وقيل هو من اللعاب وهو الريق ويؤيد الاول
قوله (وتضاحكها وتضاحكك) وذلك ينشأ عند الالفة التامة فان الثيب قد تكون
معلقة القلب بالزوج الاول فلم يكن لها محبة كاملة بخلاف البكر ذكره الطيبي
فافاد ندب تزوج البكر وملاعبة الرجل امرأته وملاطفتها ومضاحكتها وحسن
العشرة وغير ذلك (حم ق د ن) في النكاح (عن جابر) قال قال لي رسول الله اتزوجت
بعد ابيك قلت نعم قال بكرا ام ثيبا قلت بل ثيب فذكره

(فهلا بكرا تعضها وتعضك) قيل ومع ذلك الايتلاف والموافقة ويبعد وقوع

الطلاق الذي هو ابغض الحلال الى الله نعم الثيب اولى العاجز عن الافتضاض ومن عنده عيال يحتاج لكاملة تقوم عليهم كما اعتذر به جابر للنبي في الخبر السابق واستصوبه منه قيل وفيه رد لقول الاطبا ان جماع الثيب انفع واحفظ للصحة والجماع البكر لا ينفع بل يضر وهذا كما ترى غير مستقيم لان مراد الاطبا بكراهة نكاح البكر كراهة وطيها في زمن الفرج مع بقا بكارتها بخلاف الثيب ذكره الطيبي طب من حديث الربيع بن كعب بن عجرة عن ابيه كعب بن عجرة ولم اجد من ترجم الربيع وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم ضعف وقد وثقهم ابن حبان

فواهم بضم الفا والف التثنية امر لحذيفة وابيه بالوفا للمشركين بما عاهدوهما عليه حين اخذ وهما واخذ واعليهم ان لا يقاتلوهم يوم بدر فلما عند رسول النبي فسال عن ذلك امرهما بالوفا ونستعين الله عليهم اي على قتالهم فانما النصر من عند الله لا بكثرة عدد ولا عدو وقد اعانه الله تعالى وكانت وقعة اعز الله بها الاسلام واهله حم م عن حذيفة ابن اليمان

في الابل صدقتها وفي الغنم صدقتها وفي البقر صدقتها وفي البر صدقته قال ابن دقيق العيد الذي رايته في نسخة من المستدرك البر بضم الموحدة وبرا مهملة انتهى قال ابن حجر والدارقطني رواه بزاي معجمة لكن طريقه ضعيفة ومن رفع دنانير او دراهم او تبرا او فضة لا يعدها لغريم ولا ينفقها في سبيل الله فهو كنز يكوى به يوم القيمة والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم قط ك في الزكاة هق كلهم عن ابي ذر قال الحاكم على شرطهما واقره الذهبي في التلخيص وقال في المهذب اسناده جيد ولم يخرجوه وقال ابن حجر في تخريج الرافعي اسناده لا باس به وقال في تخريج المختصر حديث غريب ورواته ثقات لكنه معلول قال الترمذي سالت محمدا يعني البخاري عنه فقال لم يسمع ابن جريج من عمران ابن ابي انس

في الابل فرع وفي الغنم فرع ويعق عن الغلام ولا يمس راسه بدم كان الرجل في الجاهلية اذا تمت ابله مائة نحر بكرا لصنمه وهو الفرع وكان المسلمون يفعلونه في صدر الاسلام ثم نسخ كذا في النهاية طب وكذا ابو نعيم والديلمي عن يزيد بن عبد الله المزني عن ابيه قال الهيثمي رجاله ثقات ورواه ابن ماجه

في الاسنان خمس خمس من الابل اي في الواجب لمن قلع له ذلك في كل سن خمس من الابل د ن عن ابن عمرو ابن العاص

في الاصابع عشر عشر يعني في الواجب لمن قطع ذلك منه في كل اصبع عشر من الابل ن ه عن ابن جرير وحكمه بذلك دليل على ان المراد هنا على الاسم دون المنفعة فقد اوضحه في خبر اخر بقوله الابهام والخنصر سوا ولا شك ان في الابهام

من

عة

من المنافع والجمال ما ليس في الخنصر اذ معظم عمل الادمي في نحو كتابة وعلاج كل صنا انما هو بالابهام والتي تليها وليس للخنصر من الجمال شي وعلى سوال ذلك دية جميع الاضراس والانياب سوا حم د ن وكذا ابن ماجه والدارقطني عن ابن عمرو ابن العاص قال الحافظ ابن حجر في تخريج المختصر حديث حسن

في الانف الدية اذا استوعي كذا هو بخط المؤلف بالعين والظاهر انه سبق قلم وانه بالفا جدع عه مائة من الابل وفي اليد خمسون وفي الرجل خمسون وفي العين خمسون وفي الامة ثلث النفس وفي الجايفة ثلث النفس هي الطعنة التي تنفذ الى الجوف يقال جفنه اذا اصبت جوفه واجفته الطعنة وجفته بها والمراد بالجوف هنا كل ما له قوة محيلة كبطن ودماغ وفي المنقلة خمس عشرة اي ما ينقل العظم عن موضعه وفي الموضحة خمس وفي السن خمس وفي كل اصبع مما هنالك عشر عشر هق عن عمر ابن الخطاب ورواه عنه ايضا باللفظ المذكور البزار قال الهيثمي وفيه محمد بن ابي ليلى سي الحفظ وبقية رجاله ثقات

في الانسان ستون وثلاث مائة مفصل وفي رواية سبعماية وستون قالوا ومن يطيق ذلك فعليه ان يتصدق عن كل مفصل منها صدقة قالوا ومن يطيق ذلك قال النخاعة اي البزقة التي تخرج من اصل الحلق الفم مما يلي اصل النخاع والنخامة البزقة التي تخرج من اصل الحلق من مخرج الخا المعجمة في المسجد تدفنها والشي تنحيه عن الطريق فان لم تقدر فركعتا الضحى تجزي عنك وخصت الضحى بذلك لتمحضها للشكر لانها لم تشرع جابرة لغيرها بخلاف الرواتب حم د في الادب حب عن بريدة ابن الحصيب قال المناوي فيه علي ابن الحسين ابن واقد ضعفه ابو حاتم وقواه غيره

في الانسان ثلاثة من الخصال الطيرة بكسر ففتح التشاوم بالشي يعني قل ما يخلوا الانسان من طيرة والظن يعني الشك العارض والحسد فمخرجه من الطيرة ان لا يرجع بل يتوكل على الله ويمضي لوجهه حسن الظن بربه والنفا مجيع صنعه ومخرجه من الظن ان لا يحقق ما خطر بقلبه ويحكم به ومخرجه من الحسد ان لا يبغي على المحسود والمومنون يتفاوتون في احوالهم فمنهم الضعيف ايمانه والقوي والحالة الدانية توصف المتوسطين منهم بقوله ومخرجه من الحسد الخ وهو الحسد المذموم الذي يتعين مجاهدة النفس عنه وكذا اذا ساطنه باخيه طالبته نفسه بان يقول فيه سوا فحاها به وكذا الطيرة نم نم المضي فيجاهد نفسه واما من علت رتبته فانه وان اشتمل على هذه الخصال لا يذم منه لانها تكون في اسباب الدين لا الدنيا بان يحسده في فضيلة يراها فيتمناها كما يشير اليه خبر لا حسد الا في اثنين هب عن ابي هريرة

في الطيخ ويقال الطبيخ عن رخصا هو طعام وشراب وريحان وفاكهة واشنان اي يغسل به الايدي كما يغسل بالاشنان ويغسل البطن في دواية

المثانة ويكثر ماء الظهر بمعنى يمني ويزيد الجماع ويقطع الابرة ويبقي البشرة اذا
دلك به ظاهر الجلد في الحمام وفيه جواز غسل الايدي بالبطيخ ويحتاج الى التأويل
ومن خصاله ايضا انه يدر البول ويصفي البشرة اذا دلك به او يبرد منه فوق واذا
حنف كان احلا واذا اضمر بلحمه ادرام العين سكن وجعها واذا وضع قشره على يوافيخ
الصبيان نفع اورام ادمغتهم ولا ينبغي اكله الا بين طعامين لسرعة استحالته
الرافعي امام الدين عبد الكريم القزويني عن ابن عباس مرفوعا ابو عمرو النوقاني
بفتح النون وسكون الواو وفتح القاف وبعد الالف نون نسبة الى نوقان احد
مدينتي طوس نسب اليها جماعة من العلما في كتاب البطيخ عنه اي ابن عباس رضي الله عنه
وموقوفا قال بعضهم لا يصح في البطيخ شي
في التلبينة شفا من كل داء كما مر توجيهه غير مرة حسا من نخالة ولبن وعسل او من
نخالة فقط وانها تشد القلب الحزين كما في القاموس وغيره الحارث ابن ابي اسامة
عن انس ابن مالك ورواه عنه الديلمي ايضا
في الجمعة اي في يومها ساعة اي لحظة لطيفة لا يوافقها اي لا يصادفها عبد
مسلم يستغفر الله اي يطلب منه الغفران الساتر لذنوبه الا غفر له
وفيها اكثر من اربعين قولا ارجحها ثلاثة الاول انها تنتقل كليلة القدر
ورجحه المحب الطبري تبعا للمحب الثاني انها اخر ساعة من النهار واختاره احمد
ونقله العلائي عن الشافعي الثالث ما بين قعود الامام على المنبر الى انقضا
الصلاة وصححه النووي قال ابن حجر وما عدا الثلاثة ضعيف او موقوف
استند قايله الى اجتهاد دون توقيف قال عياض وليس معنى هذه الاقوال
انه وقت لها بل انها في اثناء ذلك الوقت لقوله في رواية واشار بيده يقللها
وفائدة ابهامها بعث الدواعي على الاكثار فيها من الصلاة والدعا ولو بينت
لاتكل الناس عليها وتركوا ما عداها فالعجب مع ذلك ممن يجتهد في طلب تحديدها
واستشكل ما اقتضاه الخبر من حصول الاجابة لكل داع مع اختلاف الزمن
باختلاف البلاد والمطالع وساعة الاجابة متعلقة بالوقت واجيب باحتمال
كونها متعلقة بفعل كل مصل كما في نظيره في ساعة الكراهة ومنه فضل يوم
الجمعة لاختصاصه بساعة الاجابة وفضل الدعا فيه وندب الاكثار منه
وبقا الاجابة بعد المصطفى وغير ذلك ابن السني عن ابي هريرة ورواه مسلم
بلفظ ان في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم قائم يصلي يسأل الله شيئا الا اعطا
اياه قال وهي ساعة خفيفة
في الجنة مائة درجة ستقول لا تعارض بينه وبين الاخبار الدالة على زيادة
درجها على المائة خبر ان قاري القران يصعد بكل اية منه درجة حتى يقرأ اخر شي
منه لان تلك المائة درجات كبار وكل درجة منها تتضمن درجات صغار ما بين
كل درجتين مائة عام في رواية خمسمائة وفي اخرى اريد والقصد لانا فهم

لاختلاف

لاختلاف السير في السرعة والبطو والنبي ذكر ذلك تقريبا للافهام او خطابا
لكل قوم بما يليق به من المقام ق عن ابي هريرة وحسنه ورمز المصنف لحسنه
في الجنة ثمانية ابواب فيها باب يسمى الريان لا يدخله الا الصائمون مجازاة
لهم على ما كان يصيبهم من العطش في صيامهم قال الحكيم الترمذي وساير
الابواب مقسومة على اعمال البر باب الصلاة باب الزكاة باب الجهاد باب
الصدقة باب الحج باب العمرة باب الكاظمين الغيظ باب الراضين باب
من لا حساب عليه باب الضحى باب الفرح باب الذاكرين باب الصابرين والظاهر
ان الابواب الاصول ثمانية وما زاد عليها كالخوخ المعهودة ثم انه لم يقل
يسمى باب الرايين لانه دال فيه للحصر والعموم مع المبالغة في ان منه
وان ثلج ولا انه باب نعلان لم ينقل فيه جمع السلامة فضلا عما يقال كم سكران
سكرانين ذكره السهيلي خ عن سهل بن سعد الساعدي وفي الباب غيره ايضا
في الجنة باب يدعى باب الريان مشتق من الري وهو مناسب لحال الصائمين
يدعى له الصائمون فمن كان من الصائمين دخله ومن دخله لا يظما ابدا قال
السهيلي لم يقل باب الري لانه لو قاله لدل على ان الري مختص بالباب فما بعده
ولم يدل على ري قبله واما الريان ففيه اشعار بانه لا يدخله الا ريان
بحيث لم يصبه من حر الموقف ما اصاب الناس من الظما ت عنه
في الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة عرضها ستون ميلا في كل زاوية منها
اهل ما يرون الاخرين يطوف عليهم المؤمن اي يجامعهم المؤمن والطواف
هنا كناية عن المجامعة وفي رواية الشيخين الخيمة درة طولها في السماء ستون
ميلا وفي البخاري طولها ثلاثون ميلا قال ابن القيم وهذه الخيام غير الغرف
والقصور بل هي خيام في البساتين وعلى شط الانهار وروى ابن ابي الدنيا عن ابي
الحواري ينشا خلق الحور العين انشاء فاذا كمل خلقهن ضربت عليهن الخيام
حم م ت عن ابي موسى الاشعري
في الجنة مائة درجة المراد بالمائة التكثير وبالدرجة المرقاة ما بين الدرجتين
كما بين السماء والارض هذا التفاوت يجوز كونه صوريا وكونه معنويا ويكون
المراد بالدرجة المرتبة فالاقرب اليه سبحانه يكون ارفع درجة ممن دونه
والفردوس اعلاها درجة والاعلا ابعد عن الخلل والاذى والاعراق
ومنها تتفجر اي تتفجر انهار الجنة الاربعة نهر الما ونهر اللبن ونهر الخمر
ونهر العسل فهي اربعة باختلاف الانواع لا باعتبار تعدد ذات الانهار اذ كل
نوع له انهار لا نهر ومن فوقها يكون العرش اي عرش الرحمن فاذا سألتم الله
الجنة فسلوه الفردوس لانه افضلها واعلاها قال ابن القيم لما كان
العرش اقرب الى الفردوس مما دونه من الجنان بحيث لا جنة فوقه دون العرش
كان سقفا لها دون ما تحته من الجنان ولعظم سعة الجنة وغاية ارتفاعها كان

الصعود من ادناها الى العلا بالتدريج درجة فوق درجة كما يقال للقارى اقرا وارق
ت حم ك عن عبادة بن الصامت قال المناوى هذا الحديث لم اقف عليه في
الصحيحين ولا احدهما
في الجنة ما لا عين رات ولا اذن سمعت قال الطيبى ما هنا موصولة او موصوفة
وعين وقعت في سياق النفى فافاد الاستغراق والمعنى ما رات العيون كلهن
ولا عين واحدة منهن فيحتمل نفى الروية والعين او نفى الروية فحسب والمراد عيون
البشر اذ ايهم كما مر ولا خطر على قلب بشر من باب قوله تعالى يوم لا ينفع
الظالمين معذرتهم اى لا قلب ولا خطور فجعل انتفا الصفة دليلا على انتفا
الذات اى اذا لم تحصل ثمرة القلب وهو الاخطار فلا قلب وخص البشر هنا
دون القرينين قبله لانهم هم الذين ينتفعون بما اعد لهم ويهتمون به بخلاف
الملائكة البزار في مسنده طس كلاهما عن ابى سعيد الخدرى قال الهيثمى
رجال البزار رجال الصحيح وقال المنذرى رواه البزار والطبرانى باسناد
صحيح
في الحبة السوداء وفى رواية لمسلم ان في الحبة السوداء اى الشونيز كما في رواية
مسلم شفاء من كل داء الا السام والسام الموت ولا مناحة الا ان يكون
الموت واخرج العسكرى عن الاصمعى قال عنى المصطفى بداء السام الموت
ولم يسمع قبله ولا سمعته في شعر ولا في كلام جاهلى انتهى واخرج عن ابن الاعرابى
قال لم يسمع من كلام الجاهلية في شعر انما هو اسلامى قال وهذا عجب ولم
يات في شعر جاهلى وفيه ان الموت داء من جملة الادواء والشونيز كثير المنافع جدا
وقوله من كل داء من قبيل تدمر كل شئ بامر ربها اى كل شئ يقبل التدبير وفى رواية
لمسلم ما من داء الا في الحبة السوداء منه شفاء الا السام قال الخطابى هذا من
العموم الذى اريد به الخصوص ولا يجمع في طبع شئ من النبات كل القوى
التى تقابل الطبايع كلها في معالجة الادواء على اختلافها وتباين طبايعها وانما اراد
انه شفاء من كل داء يحدث من كل رطوبة وبرودة وبلغم لانه حار يابس فيشفى
ما يقابله لان الدواء بالمضاد والغذا بالمشاكل تنبيه قال بعض العارفين
جرت عادة المصطفى ان يحيل على الادوية المفردة كالسنا والحبة السوداء
الا انها جامعة وذوات حرف واحد ولا يحيل على مركبات الادوية كما يصنعه
الاطباء لانه صاحب جوامع فائدة رايت بخط الحافظ شيخ الاسلام
الولى العراقى ما نصه قال ابن ناصر لم يصح عن المصطفى شئ فيما يروى في ذكر
الحبوب الا حديث الحبة السوداء وحده حم ق ه كلهم في الطب عن ابى هريرة
ولفظ ابن ماجة عليكم بالحبة السوداء الى اخره
في الحجم شفا لاستفراغه اعظم الاخلاط وهو الدم وفى البلاد الحارة انجع
من الفصد قال الموفق البغدادى الحجامة تنقى سطح البدن اكثر من الفصد

والفصد لاعماق البدن والحجامة للصبيان في البلاد الحارة اولى من الفصد وامن
غائلة وقد تغنى عن كثير من الادوية ولهذا وردت الاحاديث بذكره دون الفصد
لان العرب ما كانت تعرف الا الحجامة والفصد يختلفان باختلاف الزمان والمكان
والمزاج فالحجامة في الزمن الحار والمكان الحار والبدن الحار اولى والفصد بعكسه
ولهذا كان الحجم انفع للصبيان سمويه حل والضيا المقدسى عن عبد الله بن جعفر
ورواه مسلم من حديث جابر بلفظ ان في الحجم شفا وقد تقدم
في الخيل السايمة في كل فرس دينار يعارضه خبر عفوت عن الخيل والرقيق وخبر
ليس في الخيل والرقيق زكاة وخبر ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة
قط هق عن جابر قضية تصرف المؤلف ان مخرجه خرجه وسلمه والامر بخلافه
بل قال الدارقطنى عقبه تفرد به غورك ابن الخضرم عن جعفر بن محمد وهو ضعيف
جدا ومن دونه ضعفا وقال الذهبى في التنقيح اسناده مظلم وفيه غورك
ابن الخضرم انتهى وفى الميزان عن الدارقطنى غورك ضعيف جدا وقال الهيثمى فيه
ليث ابن حماد وغورك وكلاهما ضعيف
في الخيل وابوالها وارواثها كف من مسك الجنة اى يعدل ثوابه قبضة منه والاولى
في مثل هذا ان يفوض فهمه الى الشارع وتترك التعسفات في توجيهه ابن ابى
عاصم في الجهاد عن عريب بفتح المهملة وكسر الرا المليكى بضم ففتح بضبط
القلم شامى فالرج يقال له صحبة قال الذهبى له حديث مرجوجه ضعيف انتهى
واشار به الى هذا الحديث
في الذباب احد جناحيه وهو الايسر دا اى سم كما جاء هكذا في رواية
وفى الاخر شفا فاذا وقع في الانا اى الذى فيه مايع كعسل فارسبوه اى
اغمسوه يقال رسب الشئ رسوبا ثقل وصار الى اسفل وفيه ان الما القليل
لا يتنجس بوقوع ما لا نفس له سايلة فيه لان الشارع لا يامر بغسل ما ينجس
الما اذا مات فيه لانه افساد واعترضه بانه لا يلزم من غمسه موته
فقد يغمسه برفق وبان الحديث غير مسوق لبيان النجاسة والطهارة بل
القصد بيان التداوى من ضرر الذباب اجيب بانه وان كان
كذلك لكن لا يمنع ان يستنبط منه حكم فيذهب شفاوه بدايه ابن النجار
في التاريخ عن على اخبر الموسلى ورواه احمد وابو داود عن ابى سعيد بلفظ احد
جناحى الذباب سم والاخر شفا فاذا وقع في الطعام فامقلوه فيه فانه يقدم
السم ويوخر الشفا انتهى
في الركاز بكسر الرا وتخفيف الكاف الخمس مذهب الايمة الاربعة ان فيه
الخمس لكن شرط الشافعى النصاب والنقد بين لا الحول تنبيه عدوا
من خصايص هذه الامة انه ابيح لهم الكنز اذا ادوا زكاته ابو بكر بن ابى داود
في جزء من حديثه عن عمر
ابن الخطاب

في السما ملكان احدهما يامر بالشدة والاخر باللين وكلاهما مصيب احدهما
جبريل والاخر ميكائيل ونبيان احدهما يامر باللين والاخر بالشدة وكل منهما
مصيب ابرهيم ونوح ابرهيم باللين ونوح بالشدة ولي صاحبان احدهما يامر
باللين والاخر بالشدة ابوبكر وعمر ابن الخطاب فابوبكر يشبه ميكائيل وابرهيم
وعمر يشبه جبريل ونوح طب وابن عساكر في التاريخ وكذا الديلمي عن ام سلمة قال
الهيثمي رجال الطبراني ثقات

في النفس مائة من الابل اذا جنى انسان على انسان مسلم معصوم فابطل سمعه
فعليه دية كاملة وهي مائة من الابل وفي العقل مائة من الابل كذلك هق عن
معاذ ابن جبل

في السواك عشر خصال فاضلة يطيب الفم اي يذهب براحته الكريهة ويكسبه
ريحا طيبة ويشد اللثة اي لحم الاسنان ويجلو البصر ويذهب البلغم
ويذهب الحفر بفتح الحاء والفا بضبط المصنف داء يصيب الاسنان ويوافق
السنة اي الطريقة المحمدية ويفرح الملائكة لانهم يحبون الريح الطيبة
ويرضي الرب لما فيه من الثواب ويزيد في الحسنات لانه فعله سنة ويصح
المعدة اي مما لم يبالغ فيه جدا ابو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب وابو
نعيم في كتاب فضل السواك من طريق الخليل ابن مرة وفيه كما قال الولي
العراقي ضعف عن ابن ابي رباح عن ابن عباس وهذا الحديث خرجه الدارقطني
في سننه عن ابن عباس من هذا الوجه لكن ترتيبه يخالف ما هنا ولفظه في
السواك عشر خصال مرضاة للرب ومسخطة للشيطان مفرحة للملائكة
جيد للثة ويذهب بالحفر ويجلو البصر ويطيب الفم ويقل البلغم وهو
من السنة ويزيد في الحسنات انتهى ثم قال اعني الدارقطني معلى ابن ميمون احد
رجاله ضعيف متروك وروى ابو نعيم من طريق اسمعيل ابن عياش عن ثور ابن
يزيد عن خالد ابن معدان عن ابي الدردا عليكم بالسواك فلا تغفلوه وادموه
فان فيه اربعة وعشرين خصلة افضلها واعلاها درجة انه يرضي الرحمن
ومن ارضى الرحمن فانه محل الجنان الثانية انه يصيب السنة الثالثة انه
تضاعف صلاته سبعا وعشرين ضعفا الرابعة يورث السعة والغنا الخامسة
يطيب نكهته السادسة يشد لثته السابعة يذهب الصداع ويسكن
عروق راسه فلا يضرب عليه عرق ساكن ولا يسكن عليه عرق ضارب الثامنة
يذهب عنه وجع الضرس التاسعة تصافحه الملائكة لما ترى من النور على
وجهه العاشرة تنقى اسنانه حتى تبرق الحادية عشر تشيعه الملائكة اذا
خرج الى المسجد للصلاة الثاني عشر تستغفر له حملة العرش عند رفع
اعماله الثالثة عشر يفتح له ابواب الجنة الرابع عشر يقال هذا مقتد
بالانبيا يقفو اثارهم ويلتمس هديهم الخامس عشر يكتب له اجر من تسوك

من

من يومهم ذلك في كل يوم السادس عشر تغلق عنه ابواب الجحيم السابع عشر تستغفر
له الانبيا والرسل الثامن عشر لا يخرج من الدنيا الا طاهرا مطهرا التاسع عشر لا يعاين
ملك الموت عند قبض روحه الا في الصورة التي يقبض فيها الانبيا العشرون
لا يخرج من الدنيا حتى يسقى من الرحيق المختوم الحادي والعشرون يوسع عليه
قبره وتكلمه الارض من تحته وتقول كنت احب نغمتك على ظهري فلاوسعن
عليك اليوم الثاني والعشرون يصير قبره عليه اوسع من مد البصر الثالث
والعشرون يقطع اسنانه كلا ويعقبه كل صحته الرابع والعشرون يكسى اذا
كسي الانبيا ويكرم اذا اكرموا ويدخل الجنة معهم بغير حساب انتهى ل
العراقي خالد ابن معدان لم يسمع من ابي الدردا والحديث في متنه نكارة وهو
موقوف ه

في الضبع اذا اصاده المحرم كبش هو فحل الضان اي سن كان والانثى نعجة وواجب
الضبع على قول الاكثر نعجة لا كبش ه عن جابر قال البيهقي حديث جيد تقوم به
الحجة ورواه بمعناه اصحاب السنن الاربعة

في الضبع كبش وفي الظبي الغزال والانثى ظبية شاة هي الواحدة من الغنم
تقع على الذكر والانثى من ضان ومعز وفي الارنب اسم جنس يقع على الذكر
والانثى عناق انثى المعز اذا قويت ما لم تبلغ سنة وفي الروضة انثى المعز من
حين تولد حتى ترعى وفي اليربوع حيوان معروف كلون الغزال جفرة انثى المعز
اذا بلغت اربعة اشهر وفصلت عن امها والذكر جفر لانه جفر جنباه اي عظما
ق ه وكذا الدارقطني كلاهما من حديث ابي الزبير عن جابر ابن عبد الله ق ه عد عن
عمر ابن الخطاب قال عبد الحق رواته الثقات الاثبات عن عمر من قوله

في العسل في كل عشرة ازق زق جمع قلة لزق وهو السقا الذي يجز شعره اي
سلخ من قبل راسه وبه اخذ ابو حنيفة واحمد والشافعي في القديم فاوجبوا
فيه العشر وفي الجديد لا زكاة فيه وهو مذهب مالك لانه ليس بقوت ولم يصح
فيه خبر ت في الزكاة عن ابن عمر ابن الخطاب قال الترمذي لا يصح وفيه صدقة
السمين ضعيف وقد خولف وقال النسائي حديث منكر وقال خ ليس في زكاة
العسل شي يصح انتهى وتعقبه مغلطاي بصحة حديث خرجه في مسند
الشافعي وغيره انتهى وبالجملة فحديث الترمذي هذا جزم الحافظ ابن
حجر وغيره بضعفه

في الغلام اي المولود الذكر عقيقة وهي ما يذبح عند حلق شعره عقيقة
فاهريقوا عنه دما اي اذبحوا عنه شاتين تجزي واحدة واميطوا عنه الاذى
نجسا او طاهرا ان يحلق شعر راسه يوم السابع ويتصدق بزنته ذهبا فان
عسر ففضة اما الانثى فيعق عنها بشاة واحدة د عن سلمان ابن عامر الضبي
صحابي مشهور

فى الكبد الحارة اجر يعنى فى سقى كل ذى روح من الحيوان اجر والمراد المحترم هـ عن سراقة
بضم المهملة وخفة الرا ابن مالك ابن جعشم المدلجى
فى المعرض صدقة اى زكاة ولم ار من اخذ بقضية هذا الخبر واوجبها فيه ويمكن
تنزيله على زكاة التجارة وقد يحمل على صدقة التطوع ويكون الطلب ندبيا فائدة
سئل حجة الشرف المناوى هل اللبن افضل من العسل ام عكسه فاجاب بان الذى
يظهر ان اللبن افضل من العسل الرويانى فى مسنده عن ابى ذر ورواه عنه ايضا
الحلال والديلمى
فى اللسان الدية اذا منع الكلام وفى الذكر دية اذا قطعت الحشفة وفى
الشفتين الدية عد هق عن عمرو ابن العاص
فى المؤمن اى الغير الكامل الايمان ثلاث خصال الطيرة والظن اى السيء
والحسد فقلما ينفك عنها فمخرجه من الطيرة ان لا يرجع عن مقصده بل يعزم
ويتوكل ومخرجه من الظن ان لا يحقق ومخرجه من الحسد ان لا يبغى على المحسود
وتقدم معناه غير مرة ابن صصرى فى اماليه عن ابى هريرة
فى المنافق ثلاث خصال اذا حدث كذب اى اخبر بخلاف الواقع واذا وعد
خلف بان لا يفى به واذا ائتمن خان فى امانته اى تصرف فيها على خلاف الشرع ونقص
ما ائتمن عليه ولم يؤده كما هو وقد مر ذلك اول الكتاب موضحا البزار وكذا الطبرانى
فى الاوسط عن جابر ابن عبد الله قال الهيثمى فيه يوسف ابن الخطاب
مجهول انتهى
فى المواضح خمس موضحة وهى التى ترفع اللحم عن العظم وتوضحه اى تظهر بياضه خمس
من الابل اذا كان فى الراس او الوجه والا ففيها الحكومة عند الشافعى وتمام
الحديث والاصابع كلها سوا عشر عشر من الابل قال القاضى وامثال هذه التقديرات
تعبد محض لا طريق الى معرفته الا التوقيف حم عن عمرو ابن العاص
فى احد جناحى فى خط المصنف جناح بدون اليا ولعله سبق قلم الذباب
سم والاخر شفا فاذا وقع فى الطعام اى المايع فامقلوه اى اغمسوه فيه
فانه يقدم السم ويؤخر الشفا والامر للندب عن ابى سعيد الخدرى
فى الوضوء اسراف اى مجاوزة للحد فى قدر الما ص عن يحيى بن ابى عمرو السيبانى
بفتح السين المهملة وسكون المثناة التحتية بعدها موحدة ابو زرعة
الحمصى قال الذهبى وغيره ثقة وروايته عن الصحابة مرسلة فلذلك قال
مرسلا
فى ابوال الابل والبانها شفا للذربة بطونهم قال الزمخشرى الذرب فساد
المعدة وقال ابن الاثير الذرب بالتحريك دا يعرض للمعدة فلا تهضم الطعام
ويفسد فيها فلا تمسكه وقد احتج بهذا الحديث من قال بطهارة بول ماكول
اللحم اما من الابل فبنص الحديث واما من غيرها فبالقياس وهو قول مالك

واحل

واحل وطايفة من السلف ووافقهم من الشافعية ابن خزيمة وابن المنذر وابن
حبان والاصطخرى والرويانى ومذهب الشافعى والجمهور الى نجاسة كل بول وروث
من ماكول وغيره وردوا الاول بانه للتداوى بدليل قوله شفا وهو جائز كتناوله
لعطشه وميتة لجوع واما ان الله لم يجعل شفا امتى فيما حرم عليها فاراد بالحرام
ما اخذ قليله بسبب اخذ كثيره او انه فى المسكر او المراد نفى الشفا الحاصل
بالحرام والشفا ليس فيه بل الشافى هو الله فان قيل فلا وجه لتخصيص
الحرام قلنا تخصيص احد النوعين بالذكر لا يدل على نفى الاخر بخلاف
الصفة سيما اذا وقع السؤال لذلك النوع او خص للزجر ابن السنى
وابو نعيم معا فى الطب النبوى وابن المنذر عن ابن عباس ورواه الحارث
والديلمى وفيه ابن لهيعة وغيره انتهى
فى اصحابى اى الذين ينسبون الى صحبتى وفى رواية فى امتى وهو اوضح
فى المراد اثنا عشر منافقا هم الذين جاوا متلثمين وقد قصدوا قتله
ليلة العقبة مرجعه من تبوك حتى اخذ مع عمار وحذيفة طريق الثنية
والقوم ببطن الوادى فنجاه الله منهم واعلمه باسمائهم منهم ثمانية
لا يدخلون الجنة زاد فى رواية ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل فى سم
الخياط حم عن حذيفة
فى امتى خسف ومسخ وقذف بالحجارة من جهة السما استشكل هذا
بحديث ابن مردويه عن جابر مرفوعا دعوت الله ان يرفع عن امتى اربعا
فرفع عنهم ثنتين وابى ان يرفع عنهم ثنتين دعوت الله ان يرفع عنهم
الرجم من السما والخسف من الارض وان لا يلبسهم شيعا ولا يذيق
بعضهم باس بعض فرفع عنهم الخسف والرجم وابى ان يرفع عنهم الاخريين
واجيب بان الاجابة مقيدة بزمن مخصوص وهو وجود الصحابة
والقرون الفاضلة واما بعد فيجوز وقوعه وبان المراد بانه لا يقع
لجميعهم بل لافراد منهم غير مقيد بزمن تنبيه من الغريب قول
ابن العربى فى الممسوخ حيوانا ماكولا لا يحرم اكله لان كونه ادميا قد زال حكمه
ولم يبق له اثر اصلا وقال الحافظ ابن حجر وحل اكل الادمى اذا مسخ حيوانا
ماكولا لم اره فى كتب فقهائنا ك فى الفتن من حديث الحسن عن عمرو الثقفى
عن ابى الزبير عن عمرو بن العاص قال ك على شرط مسلم اذ كان ابو الزبير
سمع من عمرو وقال ابن حجر والمسخ قد ورد فى روايات كثيرة وفى اسانيدها
مقال غالبا لكن يدل مجموعها على ان لذلك اصلا
فى امتى كذابون اى سيظهر فى امتى صيغة مبالغة من الكذب وهو
الخبر الغير المطابق للواقع ولا يعارضه الاخبار بافشا الكذب من القرن
الرابع لان المراد الزيادة على الكذب كما دلت عليه صيغة المبالغة وفى رواية

كلهم يكذب على الله ورسوله ودجالون اي مكارون ملبسون من الدجل
وهو التلبيس يبالغون في الكذب وافردهم عن الاول لترتبا عينا ما نام
بهم من المبالغة في الزيادة فيه تنبيها على انهم النهاية التي لا شيء بعدها
في هذا المبلغ وظاهر هذا ان الدجال او اريد به علم الجنس واو افرد
فهو علم شخص سبعة وعشرون ومنهم اربعة نسوة واني خاتم النبيين
لا نبي بعدي وعيسى اذا نزل انما يحكم بشرعه حم طب ولذا الديلمي
والضيا المقدسي عن حذيفة قال الهيثمي بعدما عزاه لاحمد والطبراني
والبزار رجال البزار رجال الصحيح وتصحيفه اذ رجال ذينك ليسوا
كذلك فلو عزاه المص للبزار لكان احسن

في بيض النعام يصيبه المحرم اي يتلفه اي يضمن قشره بقيمته
لانه ينتفع به عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا الطبراني والديلمي
في بيضة نعام يتلفها المحرم صيام يوم او اطعام مسكين مدا من
طعام وبهذا اخذ الائمة ومذهب الشافعي ان في بيض النعام ولو
مذرا القيمة هق وكذا الدارقطني ايضا عن عايشة بلفظ في بيض
نعام كسره رجل محرم صيام يوم لكل بيضة قال عبد الحق هذا
لا يسند من وجه صحيح

في ثقيف كذاب قيل هو المختار بن عبيد الذي زعم ان
جبريل يأتيه بالوحي ومبير اي مهلك وتنوينه للتعظيم هو الحجاج لم يكن
في اهلاك احد مثله قيل قتل مائة وعشرين الف صبرا سوى ما قتل في
حروبه وهذا اخبار من المغيبات وقد وقع فهو من المعجزات ت في المناقب
عن ابن عمر ابن الخطاب طب عن سلامة بنت الحر رمز المص لصحته وليس كما قال
ففيه من طريق الترمذي عبد الله بن عصم قال ابن حبان منكر الحديث
وخبر الطبراني اعله الهيثمي بان فيه نسوة مساتير في ثلاثين من البقر
تبيع او تبيعة ما له سنة كاملة سمي به لانه يتبع امه او لان قرنه
يتبع اذنه وفي اربعين من البقر مسنة وتسمى ثنية وهو ما له سنتان
كاملتان سميت مسنة لكمال اسنانها ه عن ابن مسعود
في جهنم واد وفي الوادي بير يقال لها هبهب قال ابن الاثير الهبهب
السريع وهبهب السراب اذا ترقرق حق على الله ان يسكنها كل جبار اي
متمرد على الله عات متكبر قال القاضي سمي بذلك لما لمعانه من شدة اضطرام
النار فيه واضطرابه من هبهب السراب اذا لمع او سرعة اتقاد ناره بالعصاة
واشتعالها فيهم من الهبهب الذي هو السرعة او لشدة اجيج النار
فيه من الهبهاب وهو الصياح قال الغزالي اودية جهنم عدد اودية

الدنيا

الدنيا وشهواتها وقد تضمن هذا الحديث ما يقصم الظهر جزعا
ويبكي القلوب الماء والعيون دما من ظلمة القلوب ومن ظلم العباد وقسوة
الفؤاد تنبيه سميت جهنم لانها كريهة المنظر والجهام السحاب
الذي هرق ماؤه والغيث رحمة فلما انزل الله الغيث من السحاب اطلق
عليه اسم الجهام لزوال الرحمة الذي هو الغيث منه فكذا الرحمة
ان لها اتته من جهنم فكانت كريهة المنظر والخبر ك في الرقاق عن ابي موسى
الاشعري قال ك صحيح واقره الذهبي ورده عليهما العراقي بان فيه
ازهر بن سنان ضعفه ابن معين وابن حبان واورد له في الضعفاء هذا
الحديث انتهى وكما ان ذا الحاكم لم يصب فكذا ابن الجوزي في حكمه عليه
بالوضع بل هو ضعيف

في خمس من الابل شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه
وفي خمس وعشرين ابنة مخاض زاد في رواية انثى وهي التي تم لها سنة
سميت به لان امها تكون حاملا والمخاض الحوامل من النوق ولا واحد
لها من لفظها فيقال لواحدتها خلفة وانما اضيفت الى المخاض
والواحدة لا تكون بنت نوق لان امها تكون في نوق حوامل وضعت
حملها معين في سنة وهي تتبعها ووصفها بانثى تاكيدا كما قال
سبحانه نفخة واحدة وفائدة التاكيد ان لا يتوهم متوهم ان
البنت هنا والابن في ابن لبون كالبنت في بنت طبق والابن في ابن
ادى وابن ايه يشترك فيهما الذكر والانثى الى خمس وثلاثين فان
زادت واحدة ففيها ابنة لبون الى خمس واربعين فان زادت
واحدة ففيها حقة الى ستين فان زادت واحدة ففيها جذعة
وهي التي لها اربع سنين ودخلت في الخامسة الى خمس وسبعين فان
زادت واحدة ففيها ابنتا لبون الى تسعين فان زادت واحدة ففيها
حقتان الى عشرين ومائة وان كانت الابل اكثر من ذلك ففي كل خمسين
حقة وفي كل اربعين بنت لبون دليل على استقرار الحساب بعدما جاوز العدد
المذكور وهو مذهب الجمهور وقال ابو حنيفة والثوري يستأنف الحساب
بايجاب الشياه ثم بنت مخاض ثم بنت لبون على الترتيب السابق فاذا
كانت احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين
ومائة فاذا كانت ثلاثين ومائة ففيها ابنتا لبون وحقة حتى تبلغ تسعا
وثلاثين ومائة فاذا كانت اربعين ومائة ففيها حقتان وبنت لبون
حتى تبلغ تسعا واربعين ومائة فاذا كانت خمسين ومائة ففيها ثلاث
حقاق حتى تبلغ تسعا وخمسين ومائة فاذا كانت ستين ومائة ففيها
اربع بنات لبون حتى تبلغ تسعا وستين ومائة فاذا كانت

تسعين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون وحقة حتى تبلغ تسعا وتسعين ومائة فاذا كانت مائتين ومائة ففيها حقتان وابنتا لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فاذا كانت ثلاثين ومائة ففيها ثلاث حقاق وبنت لبون حتى تبلغ تسعا وتسعين ومائة فاذا كانت مائتين ففيها اربع حقاق او خمس بنات لبون اى التخيير وجدت اخذت وفي سائمة الغنم اى راعيتها لا المعلوفة في كل اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فان زادت واحدة فشاتان الى مائتين فان زادت على مائتين ففيها ثلاث الى ثلاث مائة فاذا كانت الغنم اكثر من ذلك ففي كل مائة شاة شاة ليس فيها شيء حتى تبلغ المائة ولا يفرق بضم اوله وفتح ثالثه مشددا ابن حجر بكسر الميم الثانية ولا يجمع بضم اوله وفتح ثالثه اى لا يجمع المالك والمصدق بين متفرق بتقديم التاء على الفاء مخافة وفي رواية البخاري خشية الصدقة اى مخافة المالك كثرة الصدقة والساعي قلتها وفيه ان الخلطة تجعل مال الخليطين كواحد لكن بشروط مبينة في الفروع وما كان من خليطين فانهما يتراجعان ما تضمنه معنى الشرط اى فيما كان من خليطين او مخلوطين او خالطين فانهما اى الخليطين بالمعنى الثاني او مالكيهما بالمعنى الاول لا مانع من ذلك اذ فعيل ياتي بمعنى مفعول وبمعنى فاعل ويجوز جمعهما باعتبارين فيكون خليط بمعنى مخلوط بالنسبة للمال وبمعنى خالط بالنسبة للمالك ومعنى يتراجعان ان من اخرج منهما زكاتهما من ماله رجع على الاخر بقدر نسبة ماله الى جملة المال وقوله بالسوية اراد به بالنسبة ولا يوجد في الصدقة هرمة بكسر الراء اى كبيرة السن ولا ذات عوار بفتح العين المعيبة بما يرد به في البيع من الغنم ولا تيس الغنم اى فحل المعز الا ان يشاء المصدق بتخفيف الصاد اى الساعي وتشديدها اى المالك والاستثناء من التيس لانه قد يزيد على خيار الغنم في القيمة لطلب الفحولة او من الكل اذا راه انفع للمستحقين فالمنع في المذكورات اذا كانت ماشيته كلها كذلك والغرض كما قال الخطابي ان لا ياخذ الساعي شرار الاموال كما لا ياخذ كرايمها فلا يجحف بالمالك ولا يزري بالمستحقين حم د ك عن ابن عمر ابن الخطاب

في دية الخطا عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون بني مخاض ذكر عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه

في طعام العرس مثقال من ريح الجنة الله اعلم بما اراد نبيه به الحارث بن ابي اسامة عن عمر بن الخطاب ورواه عنه الديلمي ايضا

في كتاب الله القران ثمان ايات للعين الفاتحة واية الكرسي لفظ رواية

الديلمي

الديلمي كما رايته في نسخة قديمة مصححة بخط الحافظ ابن حجر في كتاب الله عز وجل ثمان ايات للعين لا يقراها عبد في دار فتصيبهم في ذلك اليوم عين انس ولا جن فاتحة الكتاب سبع ايات واية الكرسي انتهى بنصه فر عن عمران بن حصين ورواه عنه الميداني ايضا

في كل اشارة في الصلاة عشر حسنات الظاهر ان المراد بالاشارة فيه الاشارة بالمسبحة في التشهد عند قوله الا الله المومل بوزن محمد ابن اهاب بكسر اوله وبموحدة الربعي العجلي ابو عبد الرحمن الكوفي نزيل الرملة اصله من كرمان قال في التقريب كاصله صدوق له اوهام في جزئه عن عقبة بن عامر الجهني ورواه الطبراني بلفظ يكتب بكل اشارة يشير بها الرجل في صلاته بيده بكل اصبع حسنة او درجة قال الهيثمي وسنده حسن

في كل [illegible] في القران رواه بكل ذات كبد بفتح فكسر او سكون او بكسر فسكون وظرفية او سببية كما في خبر في الهرة ايل حرى فعلى من الحر وهو تانيث حران وهما للمبالغة والانثى لان الكبد يؤنث سماعي قال القرطبي عنى به حرارة الحياة او حرارة العطش وفي رواية كل كبد رطبة اى حية يعني بها رطوبة الحياة اجر عام مخصوص بحيوان محترم وهو ما لم يؤمر بقتله ونبه بالسقي على جميع وجوه الاحسان من الاطعام وغيره قال القرطبي وفيه ان الاحسان الى الحيوان مما يغفر الذنوب وتعظم به الاجور ولا يناقضه الامر بقتل بعضه او اباحته فانما امر به لمصلحة راجحة ومع ذلك فقد امرنا باحسان القتلة حم ه عن سراقة بن مالك حب عن عبد الله بن عمرو بن العاص وسببه كما في مسند ابي يعلى قيل يا رسول الله الغرائب ترد علينا فهل لنا اجر ان نسقيها قال نعم ثم ذكره وقضية اقتصار المصنف على ابن ماجه من بين الستة انه تفرد به وهو ذهول فقد خرجه الشيخان معا البخاري في باب بدء الخلق في باب الابار عن ابي هريرة بلفظ في كل ذات كبد رطبة اجر ومسلم في الحيوان عنه بمثل معناه وعذر المصنف انه في ذيل حديث المومسة التي سقت الكلب فلم يتفطن له

في كل ركعتين تسليمة بعد التشهد لمن شاء وذلك في النفل عن ابي سعيد الخدري

في كل ركعتين التحية فيه حجة لاحمد وجوب التشهد الاول كالاخير وقال مالك وابو حنيفة سنتان وقال الشافعي الاول سنة والاخير واجب م عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة بالتكبير وكان يقرا في كل ركعة

ركعتين الغنية
في كل ركعتين تشهد وتسليم على المرسلين وعلى من تبعهم من عباد الله
الصالحين وهم القائمون بما عليهم من حقوق الله وحقوق عباده وفيه
ان الافضل للمتنفل ان يتشهد في كل ركعتين ويسلم لا في كل ركعة
طب عن ام سلمة
في كل قرن من امتي سابقون قال الحكيم هم البدلا الصديقون الذين
بهم يدفع البلا عن وجه الارض وبهم يرزقون وذلك لان النبوة ختمت
بالمصطفى ولم يبق الا الولاية فكان من اصعب من المقربين قليل
ومن بعدهم في كل قرن قليل انتهى وفي شرح الحاكم ان المراد بالسابق
الداعي الى الله المبعوث على راس كل قرن للتجديد الحكيم الترمذي
عن انس ورواه ابو نعيم والديلمي عن ابن عباس رضي الله عنهما وهو عدول
المصنف للحكيم من انه لا يوجد لاحد من المشاهير الذين وضع
لهم الرموز غير جيد
في ليلة النصف من شعبان يغفر الله لاهل الارض الا لمشرك او مشاحن
اي مخاصم واستثنى في رواية اخرى جماعة اخر وقد مر ذلك هب
عن كثير بن مرة ضد حلوة الحضرمي بفتح الحا والرا مرسلا هو الحمصي
قال ابن سعد تابعي والنساي لا باس به قال في التقريب كاصله
ووهم من عده في الصحابة
في ليلة النصف من شعبان يوحي الله الى ملك الموت بقبض كل نفس
اي من الادميين وغيرهم يريد قبضها اي موتها في تلك السنة الحكيم
والظاهر ان المراد غير شهيد البحر الذي هو يتولى قبض ارواحهم الدينوري
ابو بكر احمد بن مروان المالكي في كتاب المجالسة تاليفه وهو في عدة
اسفار نسبة الى دينور بفتح الدال المهملة وسكون المثناة تحت
وفتح النون والواو وفي اخره را بلدة من بلاد الجبل عند قرميسين
ينسب اليها جمع من العلما والصلحا عن راشد بن سعد مرسلا هو
الحمصي شهد صفين قال الذهبي ثقة مات سنة ثلاث عشرة ومائة
في مسجد الخيف قبر سبعين نبيا في رواية قبر سبعون بنا قدر
للمفعول طب عن ابن عمر ابن الخطاب ورواه عنه ايضا البزار قال الهيثمي
ورجاله ثقات
في هذا مرة وفي هذا مرة يعني القران والشعر يشير به الى انه
ينبغي للطالب عند وقوف ذهنه ترويحه بنحو شعر وحكايات فان
الفكر اذا اغلق ذهل عن تصور المعنى وذلك لا يسلم منه احد ولا ينفك
انسان على مكابدة ذهنه على الفهم وعلبة قلبه على التصور لان القلب

الاكراه اشد نفورا وابعد قبولا وفي اثر ان القلب اذا اكره عمي ولكن يعمل
على دفع ما طرا عليه بترويحه بشعر او نحوه من الادب ليستجيب له
القلب مطيعا قال وليس بمغض في المودة تتابع اذا المرء كرر المملول
شفيع وقال الحكما ان هذه القلوب تنافر تنافر الوحش فتالفوها
بالاقتصاد في التعليم والتوسط في التقويم لتحسن طاعتها ويدوم
نشاطها وهذا يسمى عندهم بالتحميض وكان ابن عباس يقول لاصحابه
اذا امروا في الدرس احمضوا اي ميلوا الى الفاكهة وهاتوا من اشعاركم
فان النفس تمل كما تمل الابدان وفي صحف ابرهيم عليه السلام
على العقل ان يكون له ثلاث ساعات ساعة يناجي فيها ربه وساعة
يحاسب فيها نفسه وساعة يخلو فيها بين نفسه ولذاته فيما يحل
ويباح ابن الانباري في كتاب الوقف والابتدا عن ابي بكرة
في هذه الامة خسف ومسخ وقذف في اهل القدر بالتحريك
قال الطيبي قوله في اهل القدر بدل البعض من قوله هذه
الامة باعادة العامل وانتصابه على الحال والعامل فعل محذوف
دل عليه قرينة الحال ت ه عن ابن عمر ابن الخطاب رمز المصنف لحسنه
في هذه الامة خسف لبعض المدن والقرى ومسخ اي تحول وقذف
رمي بالحجارة من جهة السما اذا ظهرت القيان والمعازف وشربت
الخمور ت عن عمران بن حصين قال المنذري خرجه الترمذي من رواية
عبد القدوس ابن عبد القدوس وقد وثق وقال حديث غريب وقد روي
عن الاعمش عن عبد الرحمن بن سابط وقد رمز لحسنه
فيما سقت السما اي مما وهو فيهما مع ما بعده من مجاز الحذف او من ذكر
المحل وارادة الحال والانهار جمع نهر وهو الما الجاري المتسع والعيون
جمع عين او كان عثريا بفتح المهملة والمثلثة ما يسقى بالسيل الجاري
في حفر ويسمى البعل ومنه ما يشرب من النهر بلا مؤنة او يشرب
بعروقه العشر مبتدا اخبره فيما سقت اي العشر واجب فيما سقت
السما وفيما سقي بالنضح كذا المصنف بالنون جمع سانية او هو
النضح بفتح فسكون ما سقي من الابار بالقرب او السانية فواجبه
نصف العشر والفرق ثقل المؤنة في الثاني وخفتها في الاول
والناضح ما يسقى عليه من نحو بعير واستدل به الحنفية على وجوب
الزكاة في قليل الزرع وكثيره وقال الشافعية مخصوص بحديث
ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة فقوله فيما سقت
السما العشر اي فيما لا يملي التوسيق ثبت جمعا بين الدليلين وفيه رد
على من منع تخصيص السنة بالسنة حم خ عن ابن عمر ولم يخرجه مسلم

ففيهما فجاهد اي فان كان ابواك فابلغ جهدك في برهما والاحسان اليهما فان ذلك يقوم لك مقام جهاد العدو وقوله يعني الوالدين مدرج من كلام الراوي لبيان ذا وهذا قاله لرجل استاذنه في الجهاد فقال احي والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد في خدمتهما وابذل في ذلك مالك واتعب بدنك فانه افضل في حقك من الجهاد فيحتمل انه كان متطوعا بالجهاد فراى النبي ان خدمة ابويه اهم سيما اذا كان بهما حاجة اليه ويحتمل انه بين ان الرجل لا كفاية له في الحرب وفيهما متعلق بالامر من الاختصار والجمهور على حرمة الجهاد اذا منعاه او احدهما بشرط سلامتهما في الادب م في الجهاد عن بن عمرو ابن العاص

الفاجر الراجي لرحمة الله اقرب منها من العابد المقنط اي الايس من الرحمة وذلك لان الفاجر الراجي لعلمه بالله قريب من الرحمة فقربه الله والعابد المقنط جاهل بالله وبجهله بعد بعد من الرحمة ورجا العبد على قدر معرفته بربه وعلمه بجوده والقنوط من جهله بعد بعد الى ترى الى قوله سبحانه ومن يقنط من رحمة ربه الا الضالون فالمقنط انما يقنط غيره لقنوطه فهو ضال عن رتبة فما تغني العبادة مع الضلال ولا ييأس من رحمة ربه الا القوم الكافرون الحكيم في النوادر والشيرازي في كتاب الالقاب عن بن مسعود وفيه عبد الله ابن يحيى الثقفي اورده الذهبي في ذيل الضعفا وقال صويلح ضعفه ابن معين وسلام بن سلم قال في الضعفا تركوه باتفاق وزيد العمي ضعيف متماسك ورواه عنه الحاكم ومن طريقه اورده الديلمي بلفظ الفاجر الراجي رحمة الله اقرب اليها من العابد الايس منها الذي لا يرجوا ان ينالها وهو مطيع لله عز وجل

الفار من الطاعون كالفار من الزحف شبهه به في ارتكاب الكبيرة قال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار والزحف الجيش الدهم الذي يرى لكثرته كانه يزحف اي يدب دبيبا من زحف الصبي اذا دب على استه قليلا سمي بالمصدر وكما يحرم الفرار من الزحف يحرم الخروج من بلد وقع فيها الطاعون والصابر فيه كالصابر في الزحف في حصول الثواب لكن محل النهي حيث قصد الفرار منه محضا بخلاف ما لو عرضت له حاجة فاراد الخروج اليها وانضم لذلك انه قصد الراحة من البلد التي بها الطاعون فلا يحرم حم وعبد بن حميد عن جابر

الفار من الطاعون كالفار من الزحف لما فيه من التوغل في الاسباب بصورة من يحاول النجاة مما قدر عليه ومن صبر فيه كان له اجر شهيد

لماني

ص

لما فيه من الثبات من الوقوف على المقدور والرضا به حم عن جابر قال الحافظ العراقي جاء من حديث جابر باسناد جيد انتهى وقد اورده المصنف من حديث جابر واقتصر عليه ثم لم يكتف بذلك حتى رمز لصحته فانعكس عليه الحال

الفال مرسل اي الفال الحسن مرسل من قبل الله يستقبلك به كالبشير لك فان تفاءلت فقد احسنت به الظن والله عند ظن عبده قال الحكيم التفاول وحسن الظن بالله في وارد ورد وهو شيء يختص بقوم ولا يكون لكل احد كالفراسة والالهام والحكمة فمن اوتي حظا من التفاول انتفع بالفال والالهام ومن اعطي الفراسة فله حظ منها ومن لم يعطه فلاحظ له فيه فمعنى ارساله ان الله يرسل للناس متيقنا على لسان ذلك القايل والعطاس شاهد عدل اي دلالته صادقة على صدق الحديث الذي قارنه العطاس لان العطسة تنفس الروح وتكشف الغطا عن الملكوت بعد الكشف فذلك الوقت وقت حق فتحقق صدق الحديث ويرجى فيه اجابة الدعا الحكيم الترمذي في نوادره قال حدثنا محمد عن بقية بن الوليد عن رجل سماه عن الرويب السلمي رفعه وبقية قد مر الكلام فيه غير مرة فالرجل مجهول كما ترى ومحمد غير منسوب

الفتنة نايمة لعن الله من ايقظها الفتنة المحنة وكلما يشق على الانسان وكلما يبتلي الله به عباده فتنة قال تعالى ونبلوكم بالشر والخير فتنة كذا في الكشاف وقال ابن القيم الفتنة نوعان فتنة الشبهات وهي العظمى وفتنة الشهوات وقد يجتمعان للعبد وقد ينفرد باحدهما الرافعي الامام في تاريخ قزوين عن انس ورواه عنه الديلمي لكن بيض ولده لسنده

الفجر فجران فجر يحرم فيه على الصايم الطعام والشراب اي الاكل والشرب وتحل فيه الصلاة اي صلاة الصبح وهو الفجر الصادق وفجر تحرم فيه الصلاة اي صلاة الصبح لعدم دخول وقتها بطلوعه ويحل فيه الطعام والشراب للصايم وهو الفجر الكاذب الذي يطلع كذنب السرحان ثم يذهب وتعقبه ظلمة ك هق في الصلاة من حديث سفيان عن ابن جريج عن عطا عن ابن عباس قال ك على شرطهما ووقفه بعضهم على سفيان وشاهده صحيح وهو ما ذكره بقوله

الفجر فجران فاما الفجر الذي يكون كذنب السرحان ثم يذهب وتعقبه ظلمة فلا يحل الصلاة اي صلاة الصبح فان وقتها لا يدخل به ولا يحرم الطعام والشراب على الصايم واما الفجر الذي يذهب

يم

مستطيلا في الافق اي نواحي السما فانه يحل الصلاة اي صلاة الصبح لانه
يدخل وقتها بطلوعه ويحرم الطعام والشراب على الصايم الفجر الاول
ويسمى الكاذب لا يعول عليه في شيء من الاحكام بل وجوده كعدمه ك
هق عن جابر قال البيهقي روي موصولا ومرسلا والمرسل اصح قال ابن حجر
والمرسل الذي اشار اليه خرجه ابو داود في المراسيل والدارقطني

الفخذ عورة اي من العورة التي يجب سترها وهذا قاله لما مر على
جرهد وهو كاشف عن فخذه وظاهر صنيع المص ان ذا هو الحديث بتمامه
والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الترمذي وغيره فاحسبه ت وكذا
البخاري في التاريخ وابو داود واحمد والطبراني من طرق كلهم عن جرهد
بضم الجيم وسكون الرا وفتح الها الاسلمي كان من اهل الصفة وحسنه
الترمذي وصححه ابن حبان وعن ابن عباس ورواه عنه ايضا احمد وعبد بن
حميد وضعفه البخاري في تاريخه وقال ابن حجر في المقدمة فيه اضطراب
وقال في الاصابة اختلفوا في اسناده اختلافا كثيرا وصححه ابن حبان
مع ذلك ورواه البخاري في تاريخه واحمد والطبراني وغيرهم عن محمد بن جحش
مرفوعا وعلقه البخاري في الصحيح في كتاب الصلاة وبما تقرر عرف ان
اقتصار المؤلف على عزوه للترمذي وحده غير جيد

الفخر اي ادعا العظم والكبر والخيلا بالضم والمد الكبر والعجب
في اهل البيوت المتخذة من الوبر قال الخطابي اراد بهم لاشتغالهم
بمعالجة ما هم فيه عن امور دينهم وذلك يفضي الى قسوة القلب والسكينة
وهي السكون والوقار في اهل الغنم لانهم غالبا دون اهل الابل في التوسع
والكثرة وهما من اسباب الفخر والخيلا اي فاتخاذ الغنم اولى من الابل
لان هذه تكسب خلقا مذموما وهذه خلقا محمودا حم عن ابي سعيد
الخدري ظاهره انه لا يوجد مخرجا في احد الصحيحين وهو ذهول
فقد عزاه في الفردوس لهما معا بلفظ الفخر والخيلاء في الفدادين
من اهل الوبر والسكينة في اهل الغنم انتهى بنصه ثم رايته فيه
في كتاب الانبيا كما ذكره

الفرار من الطاعون من بلد هو فيها الى محل ليس هو فيه كالفرار من الزحف
لانه فرار من قدر الله كما صرح لحوق الاثم وعظم الجرم ابن سعد في الطبقات
عن عايشة وقضيته كلام المصنف انه لم يره مخرجا لاشهر ولا احق
بالعزو من ابن سعد والا لما ابعد النجعة والامر بخلافه فقد رواه احمد
بما يتضمن المعنى المذكور وزيادة ولفظه الفار من الطاعون كالفار
من الزحف والصابر فيه له اجر شهيد انتهى فالعدول عنه غير سديد

الفردوس ربوة الجنة واعلاها واوسطها اي اشرفها وافضلها

ووسط كل شي احسنه لبعده عن الاطراف قال ابن القيم وغيره فيه ان السموات
كرية مخيبة فان الاوسط لا يكون اعلاها الا اذا كان كريا وان الجنة
فوق السموات تحت العرش انتهى وقال الطيبي جمع بين الاعلا والاوسط
ليكون احدهما للحسي والاخر للمعنوي ومنها اي الفردوس تفجر
بحذف احدى التاءين انهار الجنة الاربعة المذكورة في القرآن في قوله
تعالى فيها انهار من ماء غير آسن الاية والمراد منها اصول انهار الجنة
قيل الجاري واحد وطبايعه الاربع طعم الماء ايجاد للحياة وطعم اللبن
في التربية وطعم العسل في الشفا والحلاوة وطعم الخمر في النشاط فيكون
جمعه باعتبار معانيه كذا في شرح اثار النيرين وفيه ان انهار الجنة
تفجر من اعلاها ثم تنحدر نازلة الى اقصى درجاتها طب وكذا البزار عن
سمرة ابن جندب قال الهيثمي احد اسانيد الطبراني رجاله وثقوا وفي
بعضهم ضعف

الفريضة في المسجد اي فعلها يكون فيه ندبا موكدا والتطوع في البيت
اي فعله يكون في البيت فانه افضل من فعله في المسجد لبعده عن الريا
والمراد التطوع الذي لا تشرع له جماعة والا فهو بالمسجد افضل ع عن عمر
ابن الخطاب

الفضل في ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك قال
في الاتحاف المراد بالفضل الفضل الكامل وانما يتيسر ذلك اذا لاحظ
الشخص بعمله وجه الله تعالى ويعرض عن الغرض الدنيوي ولذلك
اثار عظيمة في الدنيا والاخرة هناد في الزهد عن عطا ابن ابي رباح
مرسلا

الفطر يوم يفطر الناس والاضحى يوم يضحي الناس اي يوم الفطر هو
الذي يجمعون على الفطر فيه هبه صادف الصحة او لا ويوم الاضحى
هو الذي يجمعون على التضحية فيه فيوم مرفوع خبر المبتدا ويجوز
نصبه على الظرفية ويكون في محل رفع خبر المبتدا الذي هو الفطر
تقديره الفطر في اليوم الذي يفطرون فيه قال الرافعي احتج به الشافعي
على انه اذا شهدوا يوم عيد الثبت ان اليوم الثلاثين كان يوم فطر لا تقبل
الشهادة ويصلي من الغد اداء لانه ليس يوم الفطر اول شوال مطلقا بل
يوم فطر الناس ومثل ذلك يوم الاضحى ويوم عرفة ولو افقه قول
الترمذي معناه الفطر والصوم مع الجماعة ومعظم الناس ت عن عايشة
ورواه عنها ايضا الشافعي والديلمي ورمز المص لصحته

الفطرة واجبة على كل مسلم وعليه الاجماع الا من شذ حل في ترجمة
عثمان البزار عن ابن مسعود وفيه ابرهيم بن راشد الادمي قال الذهبي

في الضعفا وتبعه الخطيب واتهمه ابن عدي وبهلول بن عبيد الكندي قال الذهبي ضعفوه انتهى

الفقر وهو كما قال الحرالي فقد ما اليه الحاجة في وقت من قيام المرء في ظاهره وباطنه **ازين على المومن من العذار الحسن على خد الفرس** لان صاحب الدنيا كلما اطمأن منها الى سرور اشخصته الى مكروه فطلبها شين وقلتها زين والفقر في الاصل عدم المال وقلته وعند اهل التصوف عبارة عن الزهد والعبادة فيسمون من اتصف بذلك فقرا وان كان ذا مال وغيره غير فقير وان كان فقيرا والصواب كما قاله جمع عدم النظر الى الالفاظ المحدثة بل الى ما جا به الشارع **طب عن شداد بن اوس هب عن سعيد بن مسعود** قال الحافظ العراقي سنده ضعيف والمعروف انه من كلام عبد الرحمن بن زياد بن انعم رواه ابن عدي في الكامل هكذا وقال في اللسان عن ابن عدي انه حديث منكر

الفقر امانة فمن كتمه كان عبادة ومن باح به فقد قلد اخوانه المسلمين فقد تقرر فيما قبله ان الفقر عند المتشرعة عدم المال والتقلل منه وعند الصوفية الانقطاع الى الله وقد اختلفت عباراتهم فيه وفيه ندب كتمان الفقر قال رويم الفقر له حرمة وحرمته ستره واخفاوه والغيرة عليه والضن به فمن كشفه واظهره فليس من اهله ولا كرامة وفيه كالذي قبله وبعده شرف الفقر وضعة الغنى لان الغنى هو فضول المال وحطام الدنيا ولا يكاد يدرك الا بالطلب والطلب للاستكثار متوعد بغضب الله ومن حصلت له من غير طلب فهو مكثر وهو هالك الا القليل قال بعض العارفين كفاك ان المال انه يحتاج الى التطهير ولولا التدنيس به لم تطهره الزكاة قالوا ولذلك لم تجب الزكاة على الانبيا لانهم لم يتدنسوا بها انهم خزان الله وامناوه على خلقه وللناس في التفضيل بين غني شاكر وفقير صابر معارك قال ابن القيم والتحقيق ان افضلهما اتقاهما فان استويا استويا ان اكرمكم عند الله اتقاكم **ابن عساكر في التاريخ عن عمر** ابن الخطاب قال ابن الجوزي حديث لا يصح وفيه زاج ابن الحسين مجهول

الفقر شين عند الناس وزين عند الله يوم القيمة لان الفقر الى الله بواطنهم وظواهرهم لا يشهدون لانفسهم حالا ولا غنى ولا مالا لاهم والفقر مع الرضى نضل كبير قال اليافعي في مدح الفقر قلت

وقائلة ما المجد للمرء والفخر ... فقلت لها شي يبيض له الامر
فاما بنو الدنيا ففخرهم الغنا ... كرهم نضير في عديس الدهر
واما بنو الاخرى ففي الفقر فخرهم ... فصارته نزهوا اذ افنى الدهر

تنبيه

تنبيه قال ابن الكمال سئلت عن الفقر مع كونه سواد الوجه جهة مدح لا ذم ان المراد من الوجه ذات الممكن ومن الفقر احتياجه في وجوده وسائر حالاته الى الغير وكون ذلك الاحتياج سواده كنايه عن لزومه لذاته بحيث لا ينفك عنه كما لا ينفك السواد عن محله **فر عن انس** وفيه محمد بن مقاتل الرازي لا المروزي قال الذهبي في الذيل ضعيف

الفقها امنا الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا ويتبعوا السلطان فاذا دخلوا ذلك فاحذروهم فان ضررهم على الدين والمسلمين اعظم من ضرر الكافرين والجاهلين والفقها الذين هم ورثة الانبيا وامنا على امتهم هم الذين حفظوا عرضهم ومرمى همهم ارشاد المسترشد ونصيحة المومنين لا ما ينتحله الفقها من الاغراض الخسيسة ويرومونه من المقاصد الركيكة من التصدر والتدريس والتسلط في البلاد والتشبه بالظلمة في ملابسهم ومراكبهم ومجالسهم ومنافسة بعضهم بعضا ونشوز الضراير بينهم وانقلاب جماليوجد فهم اذا لمح ببصره مدرسة لاخر او شرذمة جثوا بين يديه لاقتباس علم ودها لكد على ان يكون مولما الغرب دون الناس كلهم فما ابعد هولا من قوله تعالى تلك الدار الاخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا ذكره كله الزمخشري وقال الحكيم الترمذي قد ابق علما زماننا من مولاهم لانهم تحولوا حرية النفس وتقلبهم في دنياهم بمنامهم وشهواتهم استنباط الحرية فتحولوها فمن نوامز العبودية له لانهم عرفوه وهم بجهالة فلا شربوا بالكاس الاوفى من محبته ولا وطوبه ولها العاكف ببابه ولا حبيت قلوبهم بحيات الحي القيوم **العسكري** في الامثال **عن علي** امير المومنين رمز المصنف لصحته

الفقه يمان والحكمة يمانية اي منسوبة الى اليمن والالف فيه معوضة عن يا النسبة على غير قياس قيل بمعنى يمان انه مكي وقد سبق تقريره قال الديلمي والرواية المشهورة الايمان يمان **ابن منيع** في معجمه **عن ابي مسعود** البدري ورواه عنه الديلمي ايضا

الفلق سجن في جهنم يحبس فيه الجبارون والمتكبرون وان جهنم لتتعوذ بالله منه وهذا منه تفسير لقوله تعالى قل اعوذ برب الفلق **ابن مردويه** في التفسير **عن عمرو** ابن العاص قال سالت رسول الله عن قول الله قل اعوذ برب الفلق والمعوذتين فذكره

الفلق جب اي بير في جهنم مغطى في رواية ابن ابي حاتم في قعر جهنم

عليه عطا اذا كشف عنه خرجت منه نار تصيح منه جهنم من شدة حر
ما يخرج منه ابن جرير في التفسير عن ابي هريرة ورواه الديلمي عن ابن عمر
ابن الخطاب

حرف القاف

بلغ

قاتلوا النعال اي اعملوها قبالا لان قال الزمخشري يقال نعل مقبلة ومقا
بلة التي جعل لها قبالا لان فقد قبلتها عن ابي زيد الى هنا كلامه وقيل
المراد ان يضع احدى نعليه على الاخرى في المسجد ابن سعد في الطبقات
والبغوي في المعجم والباوردي في جزئه طب وابو نعيم كلاهما من حديث
عبد الله بن مسلم بن هرمز عن يحيى بن عبيد عن عطا عن ابيه عن جده ابرهيم
الطايفي الثقفي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب
الناس ويقول لهم قاتلوا الى اخره قال الهيثمي وعبد الله بن هرمز
ضعيف قال ابن عبد البر وماله اي لابرهيم هذا غيره ونقل الذهبي
عن ابن عبد البر انه قال لا يصح ذكره في الصحابة لان حديثه مرسل
فهو تابعي قال ابن حجر لفظ ابن عبد البر اسناد حديثه ليس بالقايم
ولا تصح صحبته عندي وحديثه مرسل انتهى فان عنى بالارسال
انقطاعا بين احد رواته فذاك والا فقد صرح بسماعه من النبي فهو
صحابي ان ثبت اسناد حديثه لكن مداره على عبد الله بن مسلم بن هرمز
وهو ضعيف وشيخه مجهول وفي سياقه خلف ايضا

قاتل وفي رواية لعن الله اليهود عاداهم او لعنهم او اهلكهم فاخرج
في صورة المغالبة او عبر عنه بما هو مسبب عنه فانهم بما اخترعوا من
الحيلة انتصبوا لمحاربة الله تعالى ومقاتلته ومن قاتله قتله ذكره
الطيبي كالقاضي ان الله عز وجل لما حرم عليهم الشحوم اي اكلها في
زعمهم اذ لو حرم عليهم بيعها لم يكن لهم حيلة في اذابتها المذكورة
بقوله جملوها بجيم اي اذابوها قائلين ان الله حرم علينا الشحم وهذا
ودك ثم باعوها مذابة فاكلوا اثمانها والمعنى من الاذابة للبيع لا
للاستصباح فانه جايز فالدعا عليهم مرتب على المجموع لا على الجميع
وفي رواية باعوه فاكلوا اثمانه قال الطيبي كالكرماني الضمير راجع الى
الشحوم على تاويل المذكور او الى الشحم الذي في ضمن الشحوم وفيه
تحريم بيع الخمر واستعمال القياس وابطال الحيل لنيل المحرم وهو
تنبيه قال عياض لمن اعترض ملاحدة اليهود والزنادقة
على هذا الحديث بان موطوة الاب يملك الولد بيعها دون وطيها
وهو ساقط لان فقيه موطوة الاب لم يحرم على الابن منها الا وطيها
فتدخل منتفعا بها حلال لغيره وشحم الميتة المقصود منه الاكل

وهو

وهو حرام من كل وجه وحرمته عامة على كل اليهود فافترقا ق عن ابي هريرة
حم ق د ن ه عن عمر ابن الخطاب وسببه كما في ابي داود عن ابن عباس كان النبي
صلى الله عليه وسلم قاعدا خلف المقام فرفع راسه الى السما فنظر ساعة
ثم ضحك ثم ذكره

قاتل الله اليهود اي ابعدهم عن رحمته لانهم اتخذوا قبور
انبيايهم مساجد اي اتخذوها جهة قبلتهم مع اعتقادهم الباطل
او ان اتخاذها مساجد لازم لاتخاذ المساجد عليها كعكسه
وهذا بين به سبب لعنهم لما فيه من المغالات في التعظيم وخص
هنا اليهود لابتدائهم هذا الاتخاذ فهم اظلم وضم اليهم في رواية
للبخاري النصارى وهم وان لم يكن لهم الا نبي واحد ولا قبر له
لان المراد بالنبي كبار اتباعه كالحواريين او يقال الضمير يعود
لليهود فقط لتلك الرواية او على الكل ويراد بانبيايهم من امروا
بالايمان بهم وان كانوا من الانبيا السابقين كنوح وابرهيم قال
القاضي لما كانت اليهود يسجدون لقبور الانبيا تعظيما لشانهم
ويجعلونها قبلة ويتوجهون في الصلاة نحوها فاتخذوها اوثانا
لعنهم الله ومنع المسلمين عن مثل ذلك ونهاهم عنه اما من اتخذ
مسجدا بجوار صالح او صلى في مقبرته وقصد به الاستظهار
بروحه او وصول اثر من اثار عبادته اليه لا التعظيم له والتوجه
نحوه فلا حرج عليه الا ترى ان مدفن اسمعيل في المسجد الحرام
عند الحطيم ثم ان ذلك المسجد افضل مكان يتحرى المصلي
لصلاته والنهي عن الصلاة في المقابر مختص بالمنبوشة لما فيها
من النجاسة انتهى لكن في خبر الشيخين كراهة بنا المساجد على
القبور مطلقا والمراد قبور المسلمين خشية ان يعبد فيها المقبور
لقرينة خبر اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد وظاهره ان الكراهة
تحريم لكن المشهور عند الشافعية انها كراهة تنزيه فيحمل ما نقل
عن القاضي على ما اذا لم يخف ذلك انتهى قال الشافعية ومنه انه
لا يصلى على قبر نبي وفي المطابقة بين الدليل والمدعى نظر الا ان
يقال اذا حرمت الصلاة اليه فعليه كذلك ق د عن ابي هريرة
وفي الباب جابر بن عمرو وغيرهما

قاتل الله قوما يصورون ما لا يخلقون قاله لما دخل الكعبة
وراى فيها تصاوير فمحاها وامتثل اتخاذ الصور اذ الاول
تعلوها على شكل سلافهم لياتسوا برؤية صورهم ويتذكروا
احوالهم الصالحة ثم خلف من بعدهم خلف جهلوا مرادهم

طل

المسلم

ووسوس لهم الشيطان ان اسلافهم كانوا يصدونهما فحذر المصطفى
عن مثل ذلك وتوعد عليه سدا للذريعة المؤدية الى ذلك وفيه
دليل على تحريم التصوير وقول بعضهم في ذلك الزمان لقرب
عهدهم بالاوثان اطنب القشيري في رده الطيالسي ابو داود والضيا
المقدسي عن اسامة ابن زيد ورواه عنه الديلمي
قاتل دون مالك حتى تحوز مالك او تقتل فتكون من شهداء الاخرة
اي يجوز لك فان قتلت كنت شهيدا في حكم الاخرة لا الدنيا
حم طب عن مخارق مخارق في الصحابة بجلي وسيباني وهلالي فلو ميزه
لكان اولى رمز المص لحسنه
قاتل عمار وسالبه في النار فقتلته طايفة معوية في وقعة صفين
ضربه غادية المزني برمح فسقط فجاء اخر فاحتز راسه فاختصما الى
عمرو بن العاص ومعوية كل يقول انا قتلته فقال عمرو انكما في النار
ما سدة قال ابن حجر حديث تقتل عمارا الفئة الباغية رواه
جم من الصحابة منهم قتادة وام سلمة وابو هريرة وابن عمرو وعثمان
وحذيفة وابو ايوب وابو رافع وخزيمة بن ثابت ومعوية وعمرو ابن
العاص وابو امية وابو اليسر وعمار نفسه وغالب طرقها صحيحة
او حسنة وفيه علم من اعلام النبوة وفضيلة ظاهرة لعلي وعمار
ورد على الروافض الزاعمين ان عليا لم يكن مصيبا في حروبه طب
عمرو بن العاص وعن ابنه عبد الله ورواه عنه احمد ايضا قال الهيثمي
بعد ما عزاه لهما رجال احمد ثقات فاقتضى ان رجال الطبراني
ليسوا كذلك فكعس المص ولم يكتف بذلك حتى رمز لصحته
قارئ سورة الكهف تدعى اي تسمى في التورية الحايلة لانها تحول
بين قاريها وبين النار بان تمنعه من دخولها وتخلصه من الزبانية
باذن ربها ويؤخذ من تعبيره بقاري ان المراد المواظب على قراءتها في كل يوم
او كل ليلة الجمعة ويومها لاستحباب قراءتها فيهما هب فر عن ابن عباس
ظاهر صنيع المص ان مخرجه البيهقي خرجه وسكت عليه والامر
بخلافه فانه لبيس واختصر بل عقبه باعلاله فقال ما نصه تفرد
به محمد بن عبد الرحمن الجدعاني هكذا وهو منكر انتهى والجدعاني ضعفه
ابو حاتم وغيره وفيه ايضا سليمان بن مرقاع اورده الذهبي في
الضعفا والمتروكين وقال العقيلي منكر الحديث واسمعيل بن ابي اويس
قال النسائي ضعيف وقال الذهبي صدوق صاحب مناكير وهذا
الحديث والحديثان بعده سندها واحد وطريقها متحد
قارئ اقتربت اي سورتها تدعى في التورية المبيضة تبيض وجه
صاحبها

صاحبهما اي حافظها عن ظهر قلب او قاريهما في المصحف يوم تسود وجوه
وهو يوم القيمة هب فر عن ابن عباس وفيه ما في الذي قبله
قارئ الحديد واذا وقعت الواقعة والرحمن اي وسورة الرحمن يدعى
في ملكوت السموات والارض ساكن الفردوس اي جنة الفردوس
اي انه محكوم له بانه سيسكنها مفروغ من ذلك مقطوع به عندهم هب
فر عن فاطمة الزهرا ثم قال البيهقي تفرد بهما محمد بن عبد الرحمن بن
سليمان وكلاهما منكر
قارئ الهاكم التكاثر اي سورتها بكمالها يدعى في الملكوت مودي
الشكر لله سبحانه فر عن اسما بنت عميس وفيه اسمعيل بن ابي اويس
قال الذهبي في الذيل صدوق صاحب مناكير وقال النسائي
ضعيف انتهى
قاربوا اي اقتصدوا الاقرب الامور فيما تعبدتم به ولا تغلوا فيه
ولا تقصروا وقيل هو من قولهم قاربت الرجل لاطفته بكلام حسن
لطيف وسددوا اقصدوا السداد في كل امر ففي كل ما يصاب
به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبها والشوكة يشاكها قال
الغزالي ولذلك ساد زيد بن ثابت زيد الخير لم يزل محموما فلا تفارقه
الحمى حتى مات وكان في الانصار من يتمنى الحمى وقال عيسى عليه
السلام لا يكون عالما من لم يفرح بدخول المصايب والامراض
عليه لما يرجوه من ذلك من كفارة خطاياه حم م ت عن ابي هريرة
قال لما نزلت من يعمل سوءا يجز به بلغت من المسلمين مبلغا شديدا
فقال رسول الله فذكره
قاضيان في النار وقاض في الجنة قاض عرف الحق فقضى به فهو في الجنة
وقاض عرف الحق فجار متعمدا او قضى بغير علم فهما في النار
تمامه عند مخرجه الحاكم قالوا فما ذنب هذا الذي يجهل قال ذنبه
ان لا يكون قاضيا حتى يعلم قال الذهبي فكل من قضى بغير علم ولا
بينة من الله ورسوله بما يقضي به فهو داخل في هذا الوعيد المفيد
ان ذلك كبيرة ك في الاحكام عن بريدة قال ك صحيح على شرط
م وتعقبه الذهبي في التلخيص بان ابن بكير الغنوي احد رجاله
منكر الحديث وقال في الكباير اسناده قوي
قاطع السدر يصوب الله راسه قال البيهقي المراد قاطع سدر
في فلاة يستظل بها ابن السبيل وغيره بغير حق وهنا توجيهات
ركيكة فاحذرها من حديث بهز بن حكيم عن معوية بن حيدة
قال الله تبارك وتعالى اي تنزه عن كل ما لا يليق بجلاله القدر باني

يا ابن ادم لا تعجز عن اربع ركعات اي عن صلاتها تماما من اول النهار اكفك
اخره اي شر ما يحدث في ذلك اليوم من المحن والبلايا فامره تعالى
بفعل شيء او تركه انما هو لمصلحة تعود على العبد واما هو فلا تنفعه
الطاعة ولا تضره المعصية قالوا هذا الحديث كلام قدسي والفرق بينه
وبين القران هو اللفظ المنزل به جبريل للاعجاز عن الاتيان بسورة من
مثله والحديث القدسي اخبار الله تعالى لنبيه عليه السلام معناه
بالهام او بالمنام فاخبر النبي عن ذلك المعنى بعبارة نفسه وجميع الاحاديث
لم يضفها الى الله ولم يروها عنه كما اضاف القران وروى القدسي
ان القدسي نص الهي في الدرجة الثانية وان كان من غير واسطة ملك
غالبا لان المنظور فيه المعنى دون اللفظ وفي القران اللفظ والمعنى
منظوران فعلم من هنا مرتبته بقية الاحاديث انتهى وقال الحافظ
ابن حجر هذا من الاحاديث الالهية وهي تحتمل ان يكون المصطفى اخذها
عن الله بلا واسطة او بواسطة حم د عن نعيم بن همار طب عن النواس
ابن سمعان

قال الله تعالى يا ابن ادم صل في رواية اركع اربع ركعات
من اول النهار اكفك اخره قال ابن تيمية هذه الاربع عندي
هي الفجر وسنتها انتهى وبه رد تلميذه ابن القيم على من استدل بها
على سنة الضحى قال بعضهم ويؤيده انها الضحى ما في الغيلانيات
مرفوعا ما من عبد صلى الضحى ثم لم يتركها الا عرجت الى الله تعالى
وقالت يا رب ان فلانا حفظني فاحفظه وان تركها قالت يا رب ان
فلانا ضيعني فضيعه حم عن ابي مرة الطايفي قال في التقريب كاصله
شيخ مكحول يقال له صحبة وقيل الصواب انه كثير بن مرة المتقدم
قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ت عن ابي الدردا قال في الميزان حسن
قوي الاسناد ورواه ايضا ابو داود والنسائي وفيه اسمعيل
ابن عياش انتهى

قال الله تعالى اني والجن والانس في نبا عظيم اخلق ويعبد غيري وارزق
ويشكر غيري لكن وسعهم حلمه فاخرهم ليوم تشخص فيه الابصار
مهطعين مقنعي روسهم لا يرتد اليهم طرفهم وافيدتهم هوا اي
متخوفة لا تعي شيئا فيقال لهم يا معشر الجن والانس ان استطعتم ان
تنفذوا من اقطار السموات والارض فانفذوا لا تنفذون الا بسلطان
تنبيه قال الغزالي المنعم هو الله والوسايط مسخرون
من جهته فهو المشكور وتمام هذه المعرفة نفي الشك في الافعال
فمن انعم عليه ملك بشيء فراى لوزيره او وكيله دخلا في ايصاله

اليه

اليه فهو اشراك به في النعمة فلا يرى النعمة من الملك من كل وجه بل منه
بوجه ومن غيره بوجه فلا يكون موحدا في حق الملك وكمال شكره ان يرى
الواسطة مسخرا تحت قدرة الملك ويعلم ان الوكيل والخازن مضطران
من جهته في الايصال فيكون نظره الى الموصل كنظره الى قلم الموقع وكاغده
فلا يورث ذلك شركا في توحيده من اضافته النعمة للملك وكذلك
من عرف الله وعرف افعاله علم ان الشمس والقمر والنجوم مسخرات
بامره كالقلم في يد الكاتب وان الله المسلط على الفعل [illegible] الحكيم
الترمذي هب وكذا الحاكم عن ابي الدردا لكن الحاكم لم يذكر سندا
وكان اللائق عدم عزوه اليه ثم ان فيه عند مخرجه البيهقي كالحاكم
هشام بن يحيى مجهول وبقية بن الوليد اورده الذهبي في الضعفا وقال
يروي عن الكذابين ويدلسهم وشريح بن عبيد ثقة لكن يرسل
قال الله تعالى من لم يرض بقضائي ولم يصبر على بلائي فليلتمس
ربا سواي قال الغزالي كانه يقول هذا لا يرضانا ربا حتى سخط فليتخذ
ربا اخر يرضاه وهذا غاية الوعيد والتهديد لمن عقل ولقد صدق
من قال اذا اسلمنا العبودية والربوبية فقال الرب يقضي والعبد يصبر
وليس في السخط الا الهم والضجر في الحال والوزر والعقوبة في المال
بلا فايدة اذ القضا نافذ فلا ينصرف بالهلع والجزع كما قيل

ما قد قضي يا نفس فاصبري له • ولك الامان من الذي لم يقدر
وتيقني ان المقدر كاين • حتما عليك صبرت ام لم تصبر

ثم ترك التسليم للقضا قد جمع على نفسه ذهاب ما اصيب به
وذهاب ثواب الصابرين فهو خسران مبين ومن رضي بمكروه القضا
تلذذ بالبلاء ونال ثواب الصابرين ومن علم من نفسه العجز فليستعذ
بالله من حمله ما لا يطيق وليقل كما علمه ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا
به وليسال الله المعافاة ويستعيذ بالله على قضايه نعم المولى ونعم
النصير فان قيل الشر والمعصية بقضا الله فكيف يرضى به العبد
قلنا الرضا انما يلزم بالقضا وقضا الشر ليس بشر بل الشر المقضي
قالوا والمقضيات اربعة نعمة وشدة وخير وشر فالنعمة يجب الرضا
فيها بالقاضي والقضا والمقضي ويجب عليه ذكر المنة من حيث انه مقضي
لا من حيث انه شر تنبيه قال في شرح العوارف اول ما كتب
الله في اللوح المحفوظ اني انا الله لا اله الا انا من لم يرض بقضائي ولم
يشكر نعماي ولم يصبر على بلائي فليطلب ربا سواي • وكذا الديلمي
عن ابي هند الداري نسبة الى الداري لخم ابن هاني واسمه بر بن عبد الله
ابن رزين صحابي سكن فلسطين ومات ببيت جبرين وهو اخو تميم الداري

لانه قال الحافظ العراقي اسناده ضعيف جدا وبينه تلميذه الهيثمي فقال
فيه سعيد بن زياد قال الذهبي متروك واورده في اللسان في ترجمة سعيد
من حديثه عن هند وقال لا ادري البلية منه او من ابيه او من جده
قال الله تعالى من لم يرض بقضائي وقدري فليلتمس ربا غيري اي ولا رب
الا الله فعلى العبد الرضا بقضايه واحسان الظن به وشكره عليه فان
حكمته واسعة وهو بمصالح العباد اعلم وغدا يشكره العباد على البلايا
اذا راوا ثواب البلايا كما يشكر الصبي بعد البلوغ مودبه على ضربه وتاديبه
والبلايا تاديب من الله وعنايته لعباده اتم واوفق من عناية الاباء بابنايهم
روي ان بعض الانبيا شكى الى ربه الجوع والقمل عشر سنين فاوحى الله اليه
كم تشكو هكذا كان بدوك عندي قبل ان اخلق السموات والارض وهكذا
قضيت عليك قبل ان اخلق الدنيا اتريد ان اغير خلق الدنيا لاجلك
ام ابدل ما قدرت فيكون ما تحب فوق ما احب وعزتي وجلالي لان تلجلج
في صدرك هذا مرة اخرى لامحونك من ديوان الانبيا هب عن انس
ابن مالك رضي الله عنه
قال الله تعالى الصيام جنة يستجن بها العبد من النار وهو لي وانا
اجزي به صاحبه بان اضاعف له الجزا بلا حساب لان فيه الاعراض
عن لذات النفس وحظوظها ومن اعرض عنهما ابتغا وجه ربه لم يجعل بينه
وبينه حجابا واعلم ان الصوم من اخص اوصاف الربوبية اذ لا يتصف
به على الكمال الا الله فانه يطعم ولا يطعم فاضافه لنفسه بقوله وانا
اجزي به لكونه لا يتصف به احد على الحقيقة الا هو لانه الغني عن الاكل
ابد الابدين ومن سواه لا بد له منه حتى الملايكة فان طعامهم التسبيح
والاذكار وشرابهم المحبة الخالصة والمعارف والعلوم الصافية
من الاكدار ومن عداهم طعامهم وشرابهم ما يليق بهم في دار الدنيا
وكل دار وقد دعا الشارع الى الاتصاف باوصافه وتعبدهم بها بقدر
الطاقة والصوم من اخصها واصعب الاشيا على النفوس لانه خلاف
ما جبلوا عليه لما ان وجودهم لا يقوم الا بمادة بخلاف الغني عن كل شي
حم هب عن جابر ابن عبد الله قال الهيثمي اسناد احمد حسن
قال الله تعالى كل عمل ابن ادم له اي كل عمل له فان له فيه حظا ودخلا
لاطلاع الناس عليه فهو يتعجل به ثوابا منهم الا الصيام فانه خالص
لي لا يطلع عليه غيري او لا يعلم ثوابه المترتب عليه او وصف من اوصافي
لانه يرجع الى الصفة الصمدية لان الصايم لا ياكل ولا يشرب فتخلق باسمه
الصمد او معناه لان الاعمال يقتص منها يوم القيمة في المظالم الا الصوم
فانه لله ليس لاحد من اصحاب الحقوق ان ياخذ منه شيئا واختاره ابن العربي

وقيل

وقيل لانه لم يعبد به غير الله فلم تعظم الكفار في عصر قط الهتهم
بالصوم ولا عظموه بالصوم وان عظموه بالسجود وغيره واستحسنه
ابن الاثير وللطالقاني في ذلك جزء مفرد جمع فيه نحو خمسين قولا
وانا اجزي به صاحبه جزاء كثيرا واتولى الجزاء عليه بنفسي فلا اكله
الى ملك مقرب ولا غيره لانه سر بيني وبين عبدي لا يطلع غيري عليه
كصلاة بغير طهر او ثوب نجس ونحو ذلك مما لا يعلمه الا الله والصيا م
جنة اي ترس يدفع المعاصي او النار عن الصيام كما يدفع الترس السهم
واذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث بضم الفاء وكسرها اي لا يتكلم
بقبيح ولا يصخب بسين وصاد مهملة لا يصيح وفي رواية لمسلم
بدل يصخب يجهل وصحف من رواه ولا يسخر بالكلام السخرية وان
شاتمه احد اي شاتمه متعرض لشتمه او قاتله اي اراد مقاتلته
او نازعه ودافعه فليقل بقلبه او بلسانه او بهما ومن اولى اني امرؤ صايم يم
ليكف نفسه عن مقابلة خصمه والذي نفس محمد بيده اي بتقديره
وتصريفه لخلوف بضم الخا وحكا في فتحها تغير رايحة فم الصايم
فيه رد على من قال لا تثبت الميم عند الاضافة الا في الضرورة اطيب
عند الله من ريح المسك اي عندكم فضل ما يستكره من الصايم على طيب
ما يستلذ من جنسه ليقاس عليه ما فوقه من اثار الصوم ولا يتوهم
ان الله يستطيب الروايح ويستلذها فانه محال عليه تعالى وانما معنى
هذه الاطيبية راجع الى انه تعالى يثيب على خلوف فمه ثوابا اكثر مما
يثيب على استعمال المسك حيث ندب الشرع الى استعماله في الجمع
والاعياد وغيرها ويحتمل ان يكون في حق الملايكة يستطيبون ريح الخلوف
اكثر مما يستطيبون ريح المسك وقيل يجازيه الله في الاخرة بان يجعل
نكهته اطيب من المسك كما في دم الشهيد اذ هو مجاز واستعارة لتقريبه
من الله وللصايم فرحتان يفرحهما اي يفرح بهما اذا افطر فرح بفطره
اي باتمام صومه وسلامته من المفسدات لخروجه عن عهدة المامور او
بالاكل والشرب بعد الجوع او بما يعتقده من وجود الثواب او عاد وفي
خبر ان للصايم عند فطره دعوة لا ترد واذا لقي ربه فرح بصومه اي
بنيل الثواب واعظام المنزلة او بالنظر الى درجة ربه والاخير فرح الخواص
ق ن في الصوم عن ابي هريرة بالفاظ متقاربة
قال الله تعالى ثلاثة انا خصمهم زاد ابن خزيمة ومن كنت خصمه خصمته
يوم القيمة والخصم مصدر خصمه يخصمه نعت به للمبالغة كعدل
وصوم رجل اعطى بي ثم غدر بحذف المفعول اي اعطى يمينه بي اي عاهد
عهدا وحلف عليه ثم نقضه ورجل باع حرا فاكل ثمنه خص الاكل لانه

اعظم مقصود وبمثل المستاجر اجيرا فاستوفى منه ما استاجره لاجله من
العمل ولم يعطه اجره لانه استوفى منفعته بغير عوض فاستخدمه بغير
اجرة فكانه استعبده. خرجه عن ابي هريرة ورواه عنه ابو يعلى وغيره
قال الله تعالى شتمني بلفظ الماضي وروى بلفظ المضارع المفتوح الاول
وكسر التاء والشتم الوصف بما يقتضي النقص ابن ادم اي بعض بني ادم
وهم من انكر البعث ومن ادعى ان له ندا وما ينبغي له ان يشتمني اي
لا يجوز له ان يصفني بما يقتضي النقص وكذبني وما ينبغي له ان يكذبني
اي ليس له ذلك من حق مقام العبودية مع الربوبية اما شتمه اياي
فقوله ان لي ولدا لاستلزامه الامكان المتداعي للحدوث وذلك غاية
النقص في حق الباري لان الشتم توصيف الشيء بما هو نقص وازراء واثبات
الولد له كذلك لانه قول بمماثلة الولد في تمام حقيقته وهي مستلزمة
للامكان المتداعي للحدوث ولان الحكمة في التوالد استبقاء النوع فلو
كان نتخذ ولدا لكان مستخلفا خلفا يقوم بامره بعد عصره تعالى
الله عن ذلك علوا كبيرا وانا الله الاحد حال من ضميره فقوله او من
محذوف فقوله لي الصمد اي الذي يصمد اليه في الحوائج لم الد
ولم اولد ولم يكن لي كفوا احد ومن هو كذلك فليس ينسب اليه
وهو واجب الوجود لذاته قديما وكل مولود محدثا انتفت عنه الولدية
واما تكذيبه اياي فقوله ليس يعيدني كما بداني وهذا قول منكري البعث
من عبدة الاوثان وليس باول الخلق اي اول المخلوق او اول خلق الشيء
باهون علي من اعادته الضمير للمخلوق او للشيء قال القاضي اشارة الى
برهان تحقق المعاد وامكان الاعادة وهو ان ما يتوقف عليه تحقق
البدن من مواده واجزائه وصورته لو لم يكن وجوده ممكنا لما وجد
اولا وقد وجد واذا امكن لم يمتنع لذاته وجوده ثانيا والا لزم انقلاب
الممكن لذاته ممتنعا لذاته وهو محال وتنبيه على تمثيل يرشد العامي
وهو ما يرى في المشاهد ان من عمد الى اختراع صنعة لم ير مثلها صعب
عليه ذلك وتعب وافتقر الى مكابدة افعال ومعاونة اعوان ومرور
ازمان ومع ذلك كثيرا ما لا يتم له الامر ومن اراد اصلاح منكسر واعادة
منهدم هان عليه فيا معشر الغواة اتحيلون اعادة ما بداتكم وانتم
معترفون بجواز ما هو اصعب بالنسبة لقدركم واما بالنسبة الى من
تستوي عنده تكوين بعوض طيار وتخليق فلك دوار وما امرنا الا واحدة
كلمح بالبصر قال والشتم توصيف الشيء بما هو ازراء ونقص واثبات الولد
له كذلك في تمام حقيقته وهي مستلزمة للامكان المتداعي الى الحدوث
ولان الحكمة في التوالد استحفاظ النوع اذ لو كانت العناية الازلية

مقتضية

مقتضية لبقاء اشخاص الحيوان استغنى عن التناسل استغناء الافلاك
والكواكب عنه فلو كان للباري تعالى ولد لكان مستخلفا خلفا يقوم
بامره بعد عصره تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا انتهى وقال الطيبي هذه
اوصاف مشعرة بعلية الحكم اما قوله الاحد فانه نفي لنفي ما ذكر بعده
من العدد فلو فرض له ولد يكون مثله فلا يكون احدا ولذلك قال
في حق المصطفى ما كان محمد ابا احد من رجالكم لانه لو كان له ولد لكان
مثله نبيا فلم يكن خاتم النبيين وهذا معنى الاستدراك في قوله
ولكن رسول الله الخ والصمد هو الذي يصمد اليه في الحوائج فلو كان له
ولد لشركه فيه فيلزم فساد السموات والارض وقوله كفوا اي
صاحبة فلا ينبغي له اذ لو فرض له ذلك لزم منه الاحتياج الى قضاء
الشهوة وكل ذلك وصف له بما فيه نقص وازراء وهذا معنى الشتم
فالاحد ذاتي والصمد اضافي والثالث سلبي فان قيل اي الامرين
اعظم قلنا كلاهما عظيم لكن التكذيب اقدم لان المكونات لم تكن
الا للعمران انكر الحشر لزمه ضد الاحتياج الى قضاء الشهوة وكل ذلك
وصف له بما فيه نقص وازراء وهذا معنى الشتم البعث في التكوين
واعدام السموات والارض فتنتفي جميع الصفات المالكية التي اثبتها
الشرع فيلزم منه التعطيل على ان الصفات الثبوتية اذا انتفت
يلزم منه انتفاء الذات وكذا التثليث وذكر الله تكذيب ابن ادم
وشتمه وعظمهما ولعمري ان اقل الخلق وادناه اذا نسب ذلك اليه
استنكف وامتلأ غضبا وكاد يستاصل قائله فسبحانه ما احلمه
وما ارحمه وربك الغفور ذو الرحمة لو يؤاخذهم بما كسبوا لعجل
لهم العذاب خرجه عن ابي هريرة
قال الله تعالى كذبني ابن ادم عموم يراد به الخصوص والاشارة الى
الكفار الذين يقولون هذه المقالات ولم يكن له ذلك وشتمني ولم
يكن له ذلك هذا من قبيل ترتب الحكم على الوصف المناسب المشعر
بالعلية لان قوله لم يكن له ذلك نفي للكينونة التي بمعنى الانبغاء
فيجب حمل لفظ ابن ادم على الوصف الذي علل الحكم به بحسب التلميح
والا لم يكن لتخصيص ابن ادم دون البشر والناس فائدة ذكره قال
والتكذيب اعظم الامرين فاما تكذيبه اياي فزعم اني لا اقدر
ان اعيده كما كان واما شتمه اياي فقوله لي ولد فسبحاني ان اتخذ
صاحبة او ولدا انما سماه شتما لما فيه من التنقيص لان الولد انما
يكون عن والدة تحمله ثم تضعه ويستلزم من ذلك سبق النكاح
والناكح يستدعي باعثا له على ذلك والله منزه عن ذلك

كلام

الطيبي ومعاني التكذيب والشتم من الفظاظة والهول ان الكذب منكر
للبشر يعني انه كاذب والقران المجيد الذي هو مشحون نفتري ويحمل
حكمة الله في خلق السموات والارض عبثا والشاتم يحاول ازالة المخلوقات
باسرها ويزول تخريب السموات من اصلها تكاد السموات يتفطرن
منه وتنشق الارض وتخر الجبال هدا ان دعوا للرحمن ولدا اقول تامل في
مفردات التركيب لفظة لفظة فان قوله لم يكن له ذلك من باب ترتب
الحكم على الوصف المناسب المشعر بالعلية لان قوله لم يكن له ذلك
من باب ترتب الحكم على الوصف المناسب فنفي الكينونة الذي بمعنى الانتفا
كقوله تعالى ما كان لكم ان تنبتوا شجرها اراد ان تاتي ذلك محال من غيره
ومنه وما كان لنبي ان يغل معناه ما صح له ذلك يعني ان النبوة تنافي
الغلول فيجب ان يحمل لفظ ابن ادم دون الناس والبشر فائدة وذلك
لوجوه الاول انه تلميح الى قوله ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا
للملائكة اسجدوا لادم من الله عليهم بها المعنى انعمنا عليكم باخراجكم
من العدم وصورناكم في احسن تقويم ثم اكرمناكم بان امرنا الملائكة
المقربين بالسجود لابيكم لتعرفوا قدر الانعام فتشكروا فقلبتم الامر
تكفرتم ونسبتم المنعم الى الكذب واليه الاشارة بقوله تعالى
وتجعلون رزقكم انكم تكذبون اي شكر رزقكم الثاني تلميح الى قوله اولم
ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين المعنى المترتب ايها
الكذاب الى انا خلقناك من ماء مهين خرج من ذكر ابيك واستقر في رحم
امك فصرت تخاصمني بنزهاتك فيما اخبرت به من الحشر والنشرات
خصيم لبين الخصومة الثالث الى قوله اوليس الذي خلق
السموات والارض بقادر على ان يخلق مثلهم المعنى اوليس الذي خلق
هذه الاجرام العظام بقادر على ان يخلق مثل هذا الجرم الصغير الذي
خلق من تراب ثم من نطفة خ في تفسير سورة البقرة عن ابن عباس
قال الله تعالى اعددت لعبادي الصالحين اي القائمين بما وجب عليهم
من حق الحق والخلق ما لا عين رات اي ما لا رات العيون كلها ولا عين واحدة
لان العين في سياق النفي تفيد الاستغراق ومثله ولا اذن سمعت
تنوين عين واذن روي بفتحهما ولا خطر على قلب بشر معناه انه
تعالى ادخر في الجنة من النعم والخيرات واللذات ما لا يطلع عليه احد
من الخلق بطريق من الطرق فذكر الروية والسمع لان اكثر المحسوسات
تدرك بهما والادراك ببقية الحواس اقل ولا يكون غالبا الا بعد تقدم
روية او سماع ثم زاد انه لم يجعل لاحد طريقا ولا توهما بفكر وخطور على
قلب فقد جلت عن ان يدركها فطر وخاطر واستشكل له بان جبريل رآها

نعدة

نعدة اجيب بانه تعالى خلق ذلك فيهما بعد رويته وبان المراد اعم البشر
وان ابهم وبان ذلك يتجدد لهم في الجنة كل وقت وبان جبريل انما نظر
ما اعد لعامتهم وهذا قال بعض العارفين المراد هنا التجليات الالهية
التي تتفضل بها الحق في الاخرة على خواصه لانها تعم الحسيات واما
المخلوقات التي اخبر بها النبي في جنة النعيم فقد راتها الاعين وسمعتها
الاذان وخطرت على قلوب البشر والا لما اخبر بها احد واما التجليات
الالهية فما راتها ولا سمعت حقيقتها اذن ولا خطرت على قلب بشر
اذ كل ما خطر بالبال او بالخيال فانه بخلاف ذلك بكل حال وظاهر كلام المحقق
بالبال او مر بالخيال فانه بخلافه بكل حال وظاهر كلام المصنف ان
هذا هو الحديث بتمامه وليس كذلك لانه بل بقيته في صحيح مسلم
ثم قرا فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين يعني لا تعلم النفوس كلهن
ولا نفس واحدة منهن لا ملك مقرب ولا نبي مرسل اي نوع عظيم من الثواب
ادخر لاوليك واخفي عن الخلق وفي رواية لمسلم عقب قوله ولا خطر
على قلب بشر ما نصه ذخرا بله ما اطلعكم الله عليه ثم قرا فلا تعلم نفس
الاية انتهى وزعم بعضهم ان قراءة الاية من قول ابي هريرة لا المرفوع وسياق
مسلم يرده تنبيه في قوله اعددت تنبيه على ان الجنة مخلوقة
الان وقول الطيبي تخصيص البشر لانهم الذين ينتفعون بما اعد لهم
ويهتمون بشانه بخلاف الملائكة عورض بما زاده ابن مسعود في حديثه
الذي رواه ابن ابي حاتم ولا يعلمه ملك مقرب ولا نبي مرسل حم ق ت
عن ابي هريرة
قال الله تعالى اذا هم عبدي بحسنة اي ارادها مصمما عليها عازما
على فعلها ولم يعملها لامر عاقه عنها كتبت له حسنة اي كتبت له
الحسنة التي هم بها ولم يعملها كتابة واحدة لان الهم سببها وسبب
الخير خير فتوبيخ حسنة بوضع المصدر فان عملها كتبتها له عشر حسنات
الى سبعمائة ضعف واذا هم بسيئة ولم يعملها لم اكتبها عليه اي
ان تركها خوفا منه تعالى ومراقبة له بدليل زيادة مسلم انما تركها
من جراي اي من اجلي فان تركها لامر اخر صده عنها فلا فان عملها كتبتها
سيئة واحدة اي كتبت له السيئة كتابة واحدة عملا بالفضل في
جانبي الخير والشر ولم يقل له مؤكدا لها بالعدم لاعتنائها المفاد من الحصر
في قوله ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها ق ت عن ابي هريرة
قال الله تعالى اذا احب عبدي لقائي اي الموت وقال ابن الاثير المصير
الى الاخرة وطلب ما عند الله وليس المراد الموت لان كلا يكرهه فمن
ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن اثرها كره لقاءه احببت لقاءه

اى اردت له الخير ومن احب لقاء الله احب التخلص اليه من الدار ذات الشوا
كما قال على كرم الله وجهه لا ابالى سقطت على الموت او سقط الموت على واذا
كره لقاى كرهت لقاءه قال الزمخشرى مثل حاله بحال عبد قدم على سيده بعد
عهد طويل وقد اطلع مولاه على ما كان ياتى ويذر فاما ان يلقاه ببشر
وترحيب لما رضى من افعاله او بضد ذلك لما يسخط منها انتهى وقيل
لابى حازم ما لنا نكره الموت قال لانكم اخربتم اخرتكم وعمرتم دنياكم
فكرهتم الانتقال من العمران الى الخراب ولما احتضر بشر فرح فقيل له
اتفرح بالموت فقال اتجعلون قدومى على خالق ارجوه كمقامى مع مخلوق اخافه
قال ان غرضى من نعت محب الله انه موصوف بانه مقتول تالف
سائر اليه باسمائه طيار دائم السهر كامن الغمر راغب فى الخروج من
الدنيا الى لقاء محبوبه متبرم بصحبة ما يحول بينه وبينه كثير
التاوه يستريح الى الكلام محبوبه خائف من ترك الحرمة فى اقامة الخدمة
يستقل الطاعة لمحبوبه ويجانب مخالفته خارج عن نفسه بالكلية
لا يطلب الدية فى قتله يصبر على الضر هائم القلب يتداخل الصفات
ما له نفس بعد ما سلبه دهش لا يقبل حبه الزيادة باحسان المحبوب
ولا النقص بجفائه ناس حظه مخلوع النعوت مجهول الاسماء لا يفرق
بين الوصل والهجر مصطلم مجهود مهتوك الستر سره علانية تفضحه لا يعلم
لا يعلم الكتمان مالك فى الموطا عن ابى هريرة
قال الله تعالى قسمت الصلاة اى قراءتها بدليل تفسيره بما قال المنذرى
يعنى الفاتحة سميت بذلك لانها لا تصح الا بها كقوله الحج عرفة وقيل من
اسماء الفاتحة الصلاة فهى المعنية فى الحديث بينى وبين عبدى وقدم
تعالى نفسه فى البينية فقال اولا بينى لانه الواجب الوجود لنفسه
وانما استفاد العبد الوجود منه نصفين باعتبار المعنى لا اللفظ
لان نصف الدعاء من قوله واياك نستعين يزيد على نصف الثناء والمراد
قسمين والنصف قد يراد به احد قسمى الشىء اى نصف عبادة الى مالك
يوم الدين وهو حق الرب ونصف سؤاله الى اخرها وهو حق العبد ولا ضير
فى زيادة كلمات احد القسمين على الاخر لان كل شىء تحته نوعان احدهما
نصف له وان لم يتحد عددهما ولعبدى ما سال اى له السؤال
ومنى الاعطاء فالحمد لله رب العالمين اية الرحمن الرحيم اية ثانية مالك
يوم الدين ثالثة اياك نعبد واياك نستعين رابعة اهدنا الصراط
المستقيم خامسة صراط الذين انعمت عليهم سادسة غير المغضوب
عليهم ولا الضالين سابعة فثلاث ايات لله تعالى وثلاث للعبد
وواحدة بين العبد ومولاه فالتى بينهما من الثلاث الاول وحينئذ فاذا

قال

فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين تمسك به من لا يرى البسملة منها
لكونها لم يذكرها واجيب بان التنصيف يرجع الى جملة الصلاة
لا الى الفاتحة قال الله حمدنى عبدى اى مجدنى واثنى على بما انا اهله قال
ابن عربى ومن هو العبد حتى يقول الله سبحانه يقول العبد كذا فيقول الله
كذا لولا العناية الالهية والتفضل الربانى لما وقع الاشتراك فى المناجاة
بقوله فاذا قال وقلت له قال الله اثنى على عبدى لاشتمال اللفظين على
الصفات الذاتية والفعلية فاذا قال مالك يوم الدين قال مجدنى عبدى
اى عظمنى فاذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بينى وبين
عبدى ولعبدى ما سال فالذى للمعبود منها اياك نعبد والذى للعبد منها
اياك نستعين فاذا قال اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين
انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال هذا لعبدى اى
خاص به ولعبدى ما سال قال الطيبى السورة فى هذا التقدير ثلاثة
وقال فى الثلث الاول حمدنى واثنى على فاضافهما الى نفسه وقال فى الثلث
الاخر هذا لعبدى ولعبدى ما سال فخصه بالعبد وفى الوسط جمع
بينهما وقال هذا بينى وبين عبدى قال العارف البونى واذا حققت
وجدت الايات كلها لله تعالى فانك انما تعبده بارادته ومعونته
فان العبد لا حول له ولا قوة ولا ارادة الا بحوله تعالى وارادته وقال
البخارى فى خلق الافعال انما لقد بين بهذا الحديث ان القراءة غير المقروء فالقراءة
هى التلاوة والتلاوة غير المتلو فبين ان سؤال العبد غير ما يعطيه الله وان
قول العبد غير كلام الرب فالقراءة فعل العبد انتهى وقال ابن عربى فيه ان
القراءة فى الصلاة لا تجزى الا بام القرآن لانه تعالى بين انه لا يناجيه الا بكلامه
وبالجامع من كلامه والام هى الجامعة فالحديث القدسى يفسر ما تيسر
من القرآن تنبيه قال بعض العارفين من كان فى صلاته
يشهد الغير بحجبه عن شهود الحق فليس بمصل فلا يكون مناجيا
والحق لا يناجى فى الصلاة بالالفاظ بل بالحضور فقائل الحمد بغير حضور
مع الله لسانه لا عينه فيقول الله عند ذلك حمدنى لسان عبدى لا عبدى
فان حضر قال حمدنى عبدى الفرض عليه مناجاتى فالعبد اذا حضر
تضمن اللسان وسائر الجوارح واذا لم يحضر لم تعم عنه جارحة من
جوارحه ولا عبر عن نفسها الساهى قال القاضى وهذا الحديث يدل على
تعين الفاتحة لا وجوبها الا انه قال قسمت الصلاة من حيث انها عامة
شاملة لافراد الصلاة فظاهر معنى قولنا كل صلاة مقسومة على هذا
الوجه ويلزمه ان كل ما لا يكون مقسوما هكذا لا يكون صلاة والخالى
عن الفاتحة لا يكون مقسوما على هذا الوجه فلا يكون صلاة حرم

عن ابي هريرة وسبب هذا كما في مسلم ان ابا هريرة حدث عن المصطفى صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة لم يقرأ فيها بام الكتاب فهي خداج غير تمام فقيل انا نكون وراء الامام فقال اقرأها في نفسك فاني سمعت رسول الله يقول قال الله قسمت الى اخره قال ابن حجر وليس هو على شرط البخاري فلذلك لم يخرجه لكنه اشار اليه فيه

قال الله تعالى يا عبادي جمع عبد وهو لغة الانسان والمراد هنا بدلالة قوله الآتي انسكم وجنكم الثقلان خاصة باختصاص التكليف وتعاقبه الفجور والتقوى بهم ولذلك فصل المخاطبين بالانس والجن فيما ياتي ذكره القاضي قال وقد يكون عاما شاملا لذوي العلم كلهم من الملائكة والثقلين ويكون ذكر الملائكة مطويا مندرجا في قوله وجنكم لشمول الاجتناب لهم وتوجه هذا الخطاب نحوهم لا يتوقف على صدور الفجور منهم ولا على امكانه لانه كلام صادر على سبيل الفرض والتقدير واعترضه الطيبي بانه يمكن ان يكون الخطاب عاما ولا يدخل الملائكة في الجن لان الاضافة في جنكم تقتضي المغايرة فلا يكون تفصيلا بل اخراجا للقابلين الذين يصح اتصافهما بالتقوى والفجور اني حرمت اي منعت الظلم على نفسي اي تقدست وتعاليت عنه لانه مجاوزة الحد والتصرف في ملك الغير وكلاهما في حقي كالحرم فهو استعارة تبعية شبه تنزهه عنه بتحرز المكلف عما نهي عنه شرعا في الامتناع عنه ثم استعمل في جانب المشبه ما كان مستعملا في جانب المشبه به مبالغة ويحتمل كونه مشاكلة لقوله تعالى وجعلته بينكم محرما ذكره الطيبي قال العارف ابن عربي من لم يخرج شيء في الحقيقة عن ملكه فلا يتصف بالظلم فيما يجريه حكمه وملكه ثم انه قدم ذلك تمهيدا وتوطئة لقوله وجعلته بينكم محرما اي حكمت بتحريمه عليكم وهذا وما قبله توطئة لقوله فلا تظالموا بشد الظاء وتخفف اصله تتظالموا اي لا يظلم بعضكم بعضا فانه لا بد من اقتصاصه تعالى للمظلوم من ظالمه ولما قرر حرمة الظلم على نفسه وعباده اتبعه بذكر احسانه اليهم وغناه عنهم وفقرهم اليه فقال يا عبادي كرر النداء تنبيها على فخامة الامور وتنسيبة الضلال الى الكل بحسب مراتبهم كلكم ضال اي غافل عن الشرائع قبل ارسال الرسل او وجدك ضالا فهدى ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان او صاد عن الحق لو ترك وما يدعو له الطبع من الراحة واهمال النظر المودي الى المعرفة وامتثال الامر وتجنب النهي الا من هديته ووفقته للايمان او للخروج عن مقتضى طبعه ولا ينافيه خبر كل مولود يولد على الفطرة لان ذلك ضلال طارئ على الفطرة الاولى فاستهدوني

سلوك

سلوك الهداية بمعنى الدلالة على طريق الخير والايصال اليها اهدكم انصب لكم ادلة واضحة على ذلك او اوصلكم بتثبيت ايصاله في شأن علمي الازل من يهدي الله فهو المهتدي وحكمة الطلب اظهار الافتقار والاذعان والاعتراف بمقام الربوبية ورتبة العبودية قال الراغب الضلال العدول عن الطريق المستقيم ويضاده الهداية ويقال الضلال لكل عدول عن المنهج عمدا او سهوا قليلا او كثيرا فان الطريق المستقيم الذي هو المرتضى صعب جدا ونحو ان كنا مصيبين من وجه لكنا ضالين من وجوه كثيرة فان الاستقامة والصواب يجري مجرى القرطس من المرمى وما عداه من الجوانب كلها ضلال واليه اشار المصطفى بقوله استقيموا ولن تحصوا فاذا كان كذلك صح ان يستعمل لفظ الضلال فيمن يكون خطايا ولذلك نسب الضلال الى الانبياء والى الكفار وان كان بين الضلالين بون بعيد قال في حق المصطفى ووجدك ضالا فهدى اي غير مهتد لما سيق لك من النبوة وقال موسى وانا من الضالين تنبيها على ان ذلك منه سهو انتهى ولما فرغ من الامتنان بامور الدين شرع في الامتنان بامور الدنيا وبدا بما هو اصل فيهما ومكمل لمنافعهما من الشبع والبسر اذ لا يستغنى عنهما ومن ثم وصف الجنة بقوله ان لك الا تجوع فيها ولا تعرى فقال يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته لان الخلق ملكه ولا ملك لهم بالحقيقة وخزائن الرزق بيده فمن لا يطعمه بفضله بقي جائعا بعدله واذ ما من دابة في الارض الا على الله رزقها فهو التزام تفضلا لا وجوبا فاستطعموني اطلبوا مني الطعام لانه في يده تعالى وما في يد العبد ليس بحوله وقوته فلا يد له بالحقيقة بل اليد لرب الخليقة اطعمكم ايسر لكم اسباب تحصيله اذ الله هو الرزاق وهذا تاديب للفقراء كانه قال لا تطلبوا الطعمة من غيري فان الذي استطعمتموهم انا الذي اطعمهم قال الطيبي اذ قلت ما معنى الاستثناء في قوله الا من اطعمته والا من كسوته وليس احد من الناس محروما عنهما قلت لما كان الاطعام والكسوة معبرا بها عن النعم التام والبسط في الرزق وعدمهما عن التقتير والتضييق كما قال تعالى يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر سهل التقصي عن الجواب وظهر منه انه ليس المراد من اثبات الجوع والعري في المستثنى منه نفي الشبع والكسوة بالكلية وليس في المستثنى اثبات الشبع والكسوة مطلقا بل المراد بسطهما وتكثيرهما يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم فاسألوا الله من فضله فانه لا حول ولا قوة الا به ولا استمساك الا بسببه قال عيسى عليه السلام ابن ادم انت اسوة بربك طناحين

كنت اكمل عقلا لانك تركت الحرص حين كنت جنينا محمولا ورضيعا مكفولا ثم
ادرعته عاقلا قد اصبت رشدك وبلغت اشدك يا عبادي انكم تخطئون
بضم اوله وكسر ثالثه اي تفعلون الخطيئة عمدا وبفتح اوله وثالثه
من خطي يخطي اذا فعل عن قصد بالليل والنهار هذا من قبيل المقابلة
لاستحالة وقوع الخطا من كل منهم ليلا ونهارا وانا اغفر الذنوب جميعا
غير الشرك وما لا يشا مغفرته اذ الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر
ما دون ذلك لمن يشا واكد بالكل لاستغراقية وجميعا المفيد كلاهما
للعموم لتقوى الرجا ولا تقنط احدا فاستغفروني اغفر لكم واني
لغفار لمن تاب وطالما بعد الفا بما قبلها ابدانا بان غير المعصوم
لا ينفك عن الناس المعصية وفي هذه الجملة توبيخ يستحي منه كل مؤمن
لانه اذا اخر انه خلق الليل ليطاع فيه سرا استحى ان ينفق اوقاته
في ذلك الا في طاعة كما انه استحى بطبعه من صرف شي من النهار حيث يراه
الخلق للمعصية يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني بحذف نون
الاعراب جوابا عن النفي اي لن تبلغوا العجز كم اي مضرتي ولا يستقيم ولا
يصح ان تضروني حتى اتضرر منكم ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني اي لا يتعلق
في ضر ولا نفع فتضروني او تنفعوني لانه تعالى غني مطلق والعبد فقير
مطلق والفقير المطلق لا يملك للغني المطلق ضرا ولا نفعا في اقتضاه ظاهر
الخبر ضره او نفعه غاية لكن لا تبلغهما العبد غير مراد يا عبادي لو ان
اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم اي
على تقوى اتقى قلب رجل او على اتقى احوال قلب رجل واحد ذكره القاضي
قال الطيبي ولا بد منه ليستقيم ان يقع اتقى خبر الكان ثم انه لم يرد
ان كلهم بمنزلة رجل واحد هو اتقى من الناس بل كل واحد من الجمع بمنزلته
لان هذا ابلغ كقولك ركبوا دوابهم وعليه قوله سبحانه ختم الله
على قلوبهم وعلى سمعهم في وجه ثم اضافته افعل الى النكرة مفردة يدل
على انك لو تقصيت قلب رجل واحد بل كل واحد لم تجد اتقا قلبا ومن
هذا الوجه انتهى ما زاد ذلك في ملكي شيا نكره للتحقير يا عبادي لو ان
اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص
ذلك من ملكي شيا لانه مرتبط بقدرته وارادته وهما باقيتان لا انقطاع
لهما فكذا ما ارتبط بهما وعايد التقوى والفجور على ناعليهما قال الطيبي
وقوله شيا يجوز كونه مفعولا اذا قلنا ان نقص متعد ومفعولا مطلقا
اذا قلنا انه لازم اي نقص نقصانا قليلا والتنكير فيه للتحقير
يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد
اي في ارض واحدة ومقام واحد فسالوني فاعطيت كل انسان مسئلته

ما نقص

ما نقص ذلك مما عندي لان امري بين الكاف والنون قال القاضي قيد السؤال
بالاجتماع في مقام واحد لان تزاحم السؤال مما يذهل المسئول ويبهته ويعسر
عليه انجاح مآربهم والاسعاف بطالبهم الا كما ينقص المخيط بكسر فسكون
ففتح الابرة اذا ادخل البحر لان النقص انما يدخل المحدود الفاني والله
سبحانه واسع الفضل عظيم النوال لا ينقص العطاء خزاينه فخاطب العباد
من حيث يعقلون وضرب لهم المثل بما هو غاية القلة ونهاية مما نشاهده فانه
فان البحر من اعظم المرئيات والابرة صغيرة صقيلة لا يتعلق بها شي وان
نقص لكنه لا يظهر حسا ولا يعتد به عقلا فلذا شبه بها يا عبادي انما هي
اعمالكم اي جزا اعمالكم احصيها لكم اي اضبطها واحفظها لكم اي بعلمي
وملائكتي الحفظة ثم اوفيكم اياها اي اعطيكم جزاها وافيا تاما ان خيرا
فخير وان شرا فشر والتوفية اعطا الحق على التمام ذكره القاضي وقال
المظهر اعمالكم تفسير لضمير المؤنث في قوله انما هي يعني انما تحصى اعمالكم
اي تعد وتكتب اعمالكم من الخير والشر توفية جزا اعمالكم على التمام
وقال الطيبي ويمكن ان يرجع الى ما يفهم من قوله اتقى قلب رجل
وافجر قلب رجل وهي الاعمال الصالحة والطالحة ويشهد له لفظ انما لاستدعا
الحصر اي ليس نفعها وضرها راجعا الي بل احصيها لكم لاجازيكم بها فمن وجد
خيرا فليشكر الله لانه هو هادي الضلال موفقهم للخير ومن وجد شرا فليلم
نفسه لانه بلوغ على ضلاله الذي اشار اليه بقوله كلكم ضال الا من هديته
والتوفية اعطا الحق على التمام قال ابن عربي وهذا يعود التنزيه على المنزه
ممن كان محله التنزيه عاد عليه تنزيهه فكان محله منزها عن ان يقوم به
اعتقاد ما لا ينبغي ان يكون الحق عليه ومن هنا قال من قال سبحاني تعظيما
لجلال الله لهنا الا لا ـ فمن وجد خيرا ثوابا ونعيما بان وفق لاسبابهما
او حياة طيبة هنية فليحمد الله على توفيقه للطاعات التي يترتب عليها
ذلك الخير والثواب فضلا منه ورحمة ومن وجد غير ذلك اي شرا ولم
يذكره بلفظه تعليما لخلقه كيفية ادب النطق بالكناية عما يؤذي او
يستهجن او يستحيى منه او اشارة الى انه اذا اجتنب لفظه فكيف
فعله فلا يلومن الا نفسه فانها اثرت شهواتها على رضى رازقها فكفرت
لانعمه ولم تذعن لاحكامه وحكمه فاستحقت ان يقابلها بمظهر
عدله وان يحرمها من ايا جوده وفضله قال ابن عطا الله لا تطالب ربك
بتاخر مطلبك ولكن طالب نفسك بتاخر ادبك وفي الحديث ايما الى ذم
ابن ادم وقلة انصافه فانه يحسب طاعته من عمله لنفسه ولا يسندها
الى التوفيق ويتبرا من معاصيه ويسندها الى الاقدار فان كان لا يتصرف
له فهلا نزع عن فعلها كان في الاسرين والا فلم نفاه عن احدهما وختم بهذه ايذانا

انما

بان عدم الاستقلال بنحو الاطعام والستر لاينافي التكليف بما لم يفعل
والترك لا اباه وان لم يستحق اعني يوجد ان الفرق بين حركة الاختيار
والاضطرار وهذا الحديث لجلالته وعظم فوايده كان راويه عن ابي ذر ابو
ادريس اذا حدث به جثى على ركبتيه تعظيما له تنبيه قال
القونوي الحق سبحانه جواد مطلق فياض على الدوام سابغ الانعام دون بخل
ولا التماس عوض ولا تخصص طايفة بحيث ما تخصيصا لكونهم منعا وتحجيرا
على الحق والخلايق لاهم يقبلون من عطاياه الذاتية والاسمائية بقدر استعدا دانهم
داتهم الغير المجعولة التي بها قبلوا منه الوجود اوحال ارتسامهم في علمه
تقدس ويقبلون من عطايه باستعداداتهم التفصيلية الوجودية
المجعولة بحسب طهارتهم الظاهرة والباطنة الوجودية وانما قلت
الوجودية لان الطهارة المختصة بالاستعداد الكلي الموجب قبول
الوجود من الحق القبول التام عبارة عن سلامة حقيقة القابل من اثر
احكام الامكان وقوة مناسبة تلك الحقيقة للحضرة الوحدانية الالهية
التي بها ينبسط على جميع القوابل الممكنة وهي الطهارة الاصلية وكما
ان قلة الوسايط واحكام الكثرة والامكانية توجب الطهارة وثبوت
المناسبة مع الحضرة الوحدانية الالهية فيستلزم قبول العطايا الالهية
على وجه تام فكذلك كثرة الاحكام الامكانية وقوتها وخواص امكانات
الوسايط التي هي النجاسات المعنوية توجب نقص القبول وتغيير الفيض
المقدس فاذا وضح هذا فنقول ونور الحظوظ من عطاياه سبحانه الذاتية
والاسمائية ونقصانها راجع الى كمال استعدادات القوابل ونقصها
وكمال استعداد كل قابل ونقصه هو المعبر عنه بالطهارة والنجاسة
عند اهل الطريق وذلك هو المشار اليه بقوله في هذا الحديث فمن وجد خيرا
فليحمد الله الى اخره ولو بيده ما اصابك من حسنة فمن الله الاية م في الادب
عن ابي ذر واخرجه عنه ايضا احمد والترمذي وابن ماجه ورواته مشهورون
قال احمد ليس لاهل الشام حديث اشرف من هذا
قال الله تعالى اذا ابتليت عبدا من عبادي مومنا فحمدني وصبر على ما ابتليته
فانه يقوم من مضجعه ذلك كيوم ولدته امه من الخطايا ويقول الرب
للحفظة اني انا قيدت عبدي هذا وابتليته فاجروا له ما كنتم تجرون
له قبل ذلك من الاجر وهو صحيح قال الغزالي انما نال العبد هذه
الرتبة لان كل مومن يقدر على الصبر عن المحارم واما الصبر على البلا
فلا يقدر عليه الا ببضاعة الصديقين فان ذلك شديد على النفس فلما
كانت مرارة الصبر جوزي بهذا الجزاء الاوفى انتهى وفيه ترغيب في الصبر
وتحذير من الشكوى لكن ليس من الشكوى قول المريض اني وجع ونحو ذلك وقد

ترجم

ترجم البخاري باب ما رخص للمريض ان يقول اني وجع او وارأساه او اشتد
بي الوجع قال الطبري وقد اختلف في ذلك والتحقيق ان الالم لا يقدر احد
على دفعه والنفوس مجبولة على وجدان ذلك فلا يستطاع تغييرها
عما جبلت وانما كلف العبد ان لا يقع منه حال المرض والمصيبة ما له سبيل
الى تركه كالمبالغة في التاوه ومزيد الجزع والضجر واما مجرد الشكوى
فلا حم ع ضعيف عن شداد بن اوس قال الهيثمي خرجه الكل من رواية اسمعيل
بن عياش عن راشد الصنعاني وهو ضعيف عن غير الشاميين انتهى ولم
يبال المصنف بذلك فرمز لحسنه
قال الله تعالى يا ابن ادم انك ما ذكرتني شكرتني واذا ما نسيتني كفرتني
اي كفرت انعامي عليك وافضالي لديك وما الثانية مزيدة للتاكيد
قيل مكتوب في التوراة عبدي اذكرني اذا غضبت اذكرك اذا غضبت
واذا ظلمت فاصبر فان نصرتي لك خير من نصرتك لنفسك وحرك يدك
افتح لك باب الرزق طس عن ابي هريرة قال الهيثمي فيه ابو بكر الهذلي وهو
ضعيف انتهى واورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح انتهى
قال الله تعالى انفق على عبادي وهو بفتح فكسر امر بالانفاق انفق
عليك بضم فسكون جواب الامر اي اعطيك خلفه بل اكثر منه اضعافا فا
مضاعفة وما انفقتم من شيء فهو يخلفه قال الطيبي هذا مشاكلة لان
انفاق الله لا ينقص من خزاينه وهذا ظاهر لانه اذا انفق من نصرة هو
الفقر والعبودية والسخا فاستحق نظر الحق اليه من جهة فقره الذي لابد
من جبره ومن جهة مقابلته وصفه بوصف ربه وظهور معاني اسمائه فكانه
قال لعبده انت سخا علي وانا خلقت السخا وانا خلقت السخا وقد اشتغل
المصطفى من ربه فكان اكثر الناس انفاقا وانهم جودا حم ق عن ابي هريرة
قال الله تعالى يوذيني ابن ادم اي يقول في حقي ما اكرهه وزعم ان المراد
يخاطبني بما يوذيني يمكن في حقه التاذي تكلف قال الطيبي والايذا ايصال
المكروه الى الغير وان لم يوثر فيه وايذاوه تعالى عبارة عن فعل ما لا يرضاه
يسب الدهر يروى بحرف الجر وبالمضارع والدهر اسم لمدة العالم من
مبدا تكوينه الى انقراضه ويعبر عن مدة طويلة وانا الدهر اي مقلبه
او مدبره فاقيم المضاف مقام المضاف اليه او بتاويل الدهر على انه يكون
مصدرا اي المصرف المدبر لما يحدث وهذا عقبه بقوله بيدي الامر
اقلب الليل والنهار اي احددهما واتليهما واذهب بالملوك كما في
رواية احمد والمعنى انا فاعل ما يضاف الى الدهر من الحوادث فاذا سب
الادمي الدهر يعتقد انه فاعل ذلك فقد سبني وذكر الراغب وقال
٣ الراغب القاضي من عادة الناس اسناد الحوادث والنوازل الى الايام والاعوا

وسموها الا من حيث انها ايام واعوام بل من حيث انها اسباب تلك النوازل فلتو
وموصلها اليهم على زعمهم وهم في الحقيقة ذموا فاعلها وعبروا عنه بالدهر
في سبهم وهو معنى قوله انا الدهر لان حقيقته حقيقة الدهر ولازاحة
هذا الوهم الرابع اردفه بقوله اقلب الليل والنهار فان تقلب الليل
ونحوه لا يكون لنفسه وفي الخبر اضمار والتقدير وانا مقلب الدهر
والمتصرف فيه والمعنى ان الزمان يذهب لا امرى لا اختيار له فمن ذمه على
ما يظهر فيه صادرا عني فقد ذمني فاني الضار والنافع والدهر ظرف لا اثر
له وبعضهم نصب الدهر على انه ظرف متعلق بما قبله والجملة خبر المبتدا
انتهى كلامه قال المنذري والجمهور على ضم الرا قال هنا كلام المنذري حم د
عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا النسائي في التفسير وكان المصنف
اغفله سهوا
قال الله تعالى يؤذيني ابن ادم اي ينسب الي ما لا يليق بجلالي يقول يا خيبة
الدهر بفتح الخا المعجمة اي يقول ذلك اذا اصابه مكروه فلا يقولن احدكم
يا خيبة الدهر فاني انا الدهر اقلب ليله ونهاره فاذا شئت قبضتهما
فاذا سب ابن ادم الدهر من اجل انه فاعل هذه الامور عاد سبه الي فاني
فاعلها وانما الدهر زمان جعلته ظرفا لمواقع الامور م عن ابي هريرة
قال الله تعالى سبقت وفي رواية البخاري غلبت رحمتي اي غلبت اثار رحمتي
على اثار غضبي والمراد بيان سعة الرحمة وشمولها ووصولها للخلائق قبل
الغضب لكونها مقتضى ذاته والاخرى من صفاته راجعتان لارادته
الثواب والعقاب لا توصف احداهما بالسبق ولا الغلبة على الغلبة فهو
اشارة الى مزيد العناية بعباده والانعام عليهم بغايات الفضل وكمال
الرفق والمسامحة ولان مقام الفضل اوسع من مقام العدل والمراد من الغضب
لازمه وهو ارادة ايصال العذاب الى من يقع عليه الغضب لان السبق والغلبة
باعتبار التعلق اي تعلق الرحمة غالب سابق على تعلق الغضب لان الرحمة
مقتضى ذاته الاقدس والغضب متوقف على سابقة عمل من العبد الحادث
وقال الدماميني الغضب ارادة العقاب والرحمة ارادة الثواب والصفات
لا توصف بغلبة ولا يسبق بعضها بعضا لكن ورد هذا على الاستعارة ولا
يمتنع جعل الرحمة والغضب من صفات الفعل لا الذات فالرحمة هي
الثواب والاحسان والغضب الانتقام والعذاب فتكون الغلبة على
بابها انتهى تنبيه قال ابن عربي لما نفخ الروح في ادم عطس فقال
الحمد لله فقال الله يرحمك الله يا ادم فسبقت رحمته غضبه ولهذا قدم
الرحمة في الفاتحة واخر ذكر الغضب فسبقت الرحمة الغضب في اول
افتتاح الوجود فسبقت الى ادم قبل العقوبة على اكل الشجرة ثم رحم بعد

ذلك

ذلك فجاءت رحمتان بينهما غضب فتطلب الرحمتان الامتزاج لانهما مثلان
فانضمت هذه الى هذه فانعدم الغضب بينهما كما قال بعضهم في يسرين
بينهما عسر
اذا ضاق عليك الامر • فكر في الم نشرح
فعسر بين يسرين • اذا ذكرته فافرح
تتمة قال ابن المنذر اي لا يستعظم من الله ان يرى رحمته تعم احدا
من العصاة ولولا النص الوارد في المشركين ما اخرجتهم لقوله تعالى
رحمتي وسعت كل شيء وقال بعض العارفين حضرة الحق تعالى
مطلقة يفعل فيها ما يريد وما منع احدا من المؤمنين لما ان يعدم مع الحادثة
على ذنوبه وانما يتعلق الناس بنحو قوله تعالى سبقت رحمتي غضبي م عن
ابي هريرة
قال الله تعالى ومن اظلم ممن ذهب اي قصد يخلق خلقا كخلقي اي ولا احد
اظلم ممن قصد ان يصنع كخلقي وهذا التشبيه لا عموم له يعني كخلقي من بعض
الوجوه في فعل الصورة واستشكل التعبير باظلم بان الكافر اظلم
واجيب بانه اذا صور الصنم للعبادة كان كافرا فهو هو ويزيد عذابه
على سائر الكفار بقبح كفره او ليخلقوا حبة بفتح الحا اي حبة بر بقرينة
ذكر الشعير او هي اعم او ليخلقوا شعيرة المراد تعجيزهم تارة
بتكليفهم خلق حيوان وهو اشد واخرى بتكليفهم خلق جماد وهو اهون
ومع ذلك لا قدرة لهم عليه واخذ منه مجاهد حرمة تصوير ما لا روح
فيه حيث ذكر الشعيرة وهي جماد وخالفه الجمهور استدلالا بقوله
في حديث احيوا ما خلقتم وفيه نوع من الترقي في الخساسة ونوع من
التنزل في الالزام وحكي انه وقع السؤال عن حكمة الترقي من الذرة الى
الحبة الى الشعيرة فاجاب التقي السبكي بديهة بان صنع الاشيا الدقيقة
فيه صعوبة والامر بمعنى التعجيز فناسب الترقي من الاعلى للادنى فاستحسنه
الحافظ ابن حجر وزاد في الزام الخصم واشهار فضيلته حم ق في اللباس
عن ابي هريرة قال دخلت دارا بالمدينة اي لمروان ابن الحكم فاذا اعلاها
مصور يصور فقال سمعت النبي يقول فذكره
قال الله تعالى لا ياتي ابن ادم بالنصب مفعول مقدم وفاعله النذر بفتح
النون وحكاية عياض ضمها غلط او خلل من ناسخ بشيء لم اكن قد قدرته
يعني النذر لا ياتي بشيء غير مقدر ولكن يلقيه النذر الى القدر بالقاف
يلقيه والقدر بفتح القاف والدال المهملة اي انه مع ان القدر هو الذي
يلقي ذلك المطلوب ويوجبه لا النذر فانه لا دخل له في ذلك وفي رواية
يلقيه بالفا وقد قدرته له اي النذر لا يصنع شيئا وانما يلقيه الى
القدر فان كان قدر وقع والا فلا استخرج به من البخيل قال النووي

معناه انه لايأتي بهذه القربة تطوعا مبتدا بل في مقابلة نحو شفاء مريض
متعلق النذر عليه وقال الزين العراقي يحتمل ان يريد النذر المالي لان البخل
انما يستعمل غالبا في البخل بالمال وان يريد كل عبادة كما في خبر اعجز الناس
من بخل بالسلام فيؤتيني عليه ما لم يكن يؤتيني عليه من قبل يعني ان العبد
يؤتي عليه تحصيل مطلوبه ما لم يكن اتاه من قبل تحصيل مطلوبه فقضيه اشا
الى ذم ذلك قال الخطابي من قوله استخرج اشارة لوجوب الوفا حم ن
عن ابي هريرة
قال الله تعالى اذا تقرب الي العبد اي طلب قربه مني بالطاعة شبرا
اي مقدارا قليلا تقربت اليه ذراعا اي اوصلت رحمتي اليه قدرا ازيد
منه وكلما زاد العبد قربا زاده الله رحمة واذا تقرب الي ذراعا تقربت منه
باعا معروف وهو قدر مد اليدين واذا اتاني مشيا اتيته هرولة وهو
الاسراع في المشي اي اوصل اليه رحمتي بسرعة قال النووي معناه من تقرب
الي بطاعتي تقربت اليه برحمتي وان زاد زدت فان اتاني يمشي واسرع في طاعتي
اتيته هرولة اي صببت عليه الرحمة وسبقته بها ولم احوجه الى المشي
الكثير في الوصول الى المقصود وقال في المطامح الذراع والباع والشبر
والهرولة ونحوها مقامات واحوال مختلفة في القربة بحسب اختلاف
درجات الخلق عند الحق سبحانه وقال القاضي العبد لا يزال يتقرب الى الله
بانواع الطاعات واصناف الرياضات ويترقى من مقام الى اخر اعلا منه حتى
يحبه فيجعله مستغرقا بملاحظة جناب قدسه بحيث ما لاحظ شيئا
الا لاحظ ربه فما التفت الى حاضر ومحسوس وصانع ومصنوع وفاعل ومفعول
الا راى الله وهو اخر درجات السالكين واول درجات الواصلين خ عن انس
ابن مالك طب عن ابي هريرة طب عن سلمان الفارسي
قال الله تعالى لا ينبغي لعبد لي من الانبيا ان يقول انا خير في رواية افضل
من يونس بن متى اي من حيث النبوة فان الانبيا فيها سواء وانما التفاوت
في الدرجات ونحوها او المراد لا ينبغي لعبد بلغ كمال النفس والصبر على الاذى
لو لم يدرك تلك اقدار او امور عارضة لو لحظه خردلة ومتى بفتح الميم وشد
المثناة مقصور اسم ابيه ولم يشتهر بهما ابي سواه وقول ابن الاثير عيسى
غير مرضي اذ الشهرة باحد الابوين لم تبرز له ابوان م عن ابي هريرة
قال الله تعالى انا اغنى الشركا قال الطيبي اسم التفضيل هنا لمجرد الزيادة
والاضافة للبيان او على زعم القوم من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته
وشركه قال القاضي المراد بالشركة هنا العمل والواو عاطفة بمعنى مع
والضمير ان لم اي اجعله وعمله مردودا من حضرتي والرياء ايل على السفه
ورداة الراي وسوء الحظ ولقد صدق القايل

يا مبتغي

يا مبتغي الحمد والثوابا • في عمل يبتغي محالا
قد خيب الله ذا ريا • وابطل السعي والكلالا
من كان يرجو القا ربه • اخلص من اجله الفعالا
الخلد والنار في يديه • فرايه يعطك السؤالا

م ه عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري قال المنذري واسناد ابن
ماجة رواته ثقات
قال الله تعالى انا الرحمن انا خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي لان
اصل الرحمة عطف يقتضي الاحسان وهي في حقه تعالى نفس الاحسان
او ارادته فلما كان هو المنفرد بالاحسان التام والافضال العام وركز
في طبع البشر الرقة الحادثة الناشي عنها الاحسان الى من يرحم وضح
اشتقاق احد هما من الاخر قال ابن العربي وهذا الحديث يقتضي رعاية
الاتفاق في الاسما وان ذلك لنوع من الاخا وقد قالوا في المثل اتفاق الكنى
اخا ثان فانه تعالى راعى في الرحم اتفاقا سمهما مع اسمه في وجه انتظام
الحروف الاصلية اذ النون زايدة والرحم مخلوقة محدثة وهو تعالى خالق
محدث وفيه تنبيه على وهم الملحدة في توهم هذا نسب بين الله
وبين الرحم تعالى الله عما يقولون اذ جعلوا بينه وبين الرحم نسبا وانما
قالها على طريق التشريف كما انه جعل العبد عالما قادرا الى اخر الصفات
ولم يكن ذلك نسبا ولا تشبيها فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته
اي من راعى حقوقها راعيت حقه ووفيت ثوابه ومن قصر بها قصرت به في
ثوابه ومنزلته ومن بتها بتته اي قطعته لان البت القطع نعطفه
على ما قبله تاكيدا والمراد بالرحم التي يجب مواصلتها كل قريب
ولو غير محرم كما مر غير مرة حم خ د في الزكاة ت في البر ك في البر والصلة عن
عبد الرحمن بن عوف قال ك صحيح واقره الذهبي ك عن ابي هريرة قال المنذري
في تصحيح الترمذي له نظر فان ابا سلمة لم يسمع من ابيه
قال الله تعالى الكبريا ردائي والعظمة ازاري اي انهما صفتي فلا يليق
الا بي فالمنازع فيه منازع في صفة من صفاتي فاذا كان الكبر على عباده لا يليق
الا به فمن تكبر على عباده فقد جنى عليه ذكره الغزالي فقال الكلاباذي الردا
عبارة عن الجمال والبها والازار عبارة عن الجلال والستر والحجاب فكانه
قال لا يليق الكبريا الا بي لانه من نعوت صفات الحدث لازمة له وسمة العجز
ظاهرة عليه والازار عبارة عن الجلال الامتناع عبارة عن الادراك والاحاطة
به علما وكيفية لذاته وصفاته فكانه قال حجبت خلقي عن ادراك ذاتي وقيدته
صفاتي بالجلال والعظمة فمن نازعني واحدا منهما اي جاذبني اياه قذفته
اي ارميته وفي رواية ادخلته في النار لتشوفه الى ما لا يليق الا بالقادر

القهار القوي الجبار الغني العلي سبحانه ليس كمثله شيء قال في الحكم كن رداءً
باوصاف ربوبيته متعلقا وباوصاف عبوديتك متحققا منعك ان تدعي
ما لك مما للمخلوقين فيقبح لك ان تدعي وصفه وهو رب العالمين وقد افاد
هذا الوعيد ان التكبر والتعاظم من الكبائر حم د ه عن ابي هريرة ه عن ابن عباس
تبع في عزوه لابي داود الاشبيلي قال في المنار ولا اعرفه عند ابي داود بل
عند مسلم من حديث ابي هريرة وابي سعيد بتقريب من هذا اللفظ اي
وهو قوله زاده

قال الله تعالى الكبرياء ردائي فمن نازعني قصمته اي اذللته واهنته او قربت
هلاكه قال الزمخشري هذا وارد من غضب شديد ومناد على خطر عظيم لان
القصم افظع الكسر الذي يبين تلاؤم الاجزاء بخلاف الكسر وقال القاضي
والكبرياء الكبر وهو الترفع على الغير بان يرى لنفسه عليه شرفا والعظمة
كون الشيء في نفسه كاملا شريفا مستغنيا فالاول ارفع من الثاني وهو
غاية العظمة فلذا مثله بالرداء وقيل الكبرياء الترفع عن الانقياد وذلك
لا يستحقه الا الحق فكبرياؤه الوهيته التي هي عبارة عن استغنائه عما سواه
وعظمته وجوبه الذاتي الذي هو عبارة عن استقلاله واستغنائه ومثلهما
بالرداء والازار ادناء للمتوهم من المشاهد وابرازا للمعقول في صورة المحسوس
فكما لا يشارك الرجل في ردائه وازاره لا يشارك البارئ في هذين فانه
الكامل المنعم المتفرد بالبقاء وما سواه ناقص محتاج على صدد الفناء كل شيء
هالك الا وجهه وكل مخلوق استعظم نفسه واستعلى على الناس فهو ممن
ينازع رب العزة في حقه مستوجب لان يقصمه او افظع عذابا فانا ابرأ الله من
ذلك ومن موجبه ك عن ابي هريرة

قال الله تعالى الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني في شيء منهما عذبته
اي عاقبته واصله الضرب ثم استعمل في كل عقوبة وقال حجة الاسلام
معناه ان الكبرياء والعظمة من الصفات التي تختص بي ولا تنبغي لاحد غيري
كما ان رداء الانسان وازاره يختص به لا يشاركه فيه وفيه تحذير شديد
من الكبر ومن آفاته حرمان الحق وعمى القلب عن معرفة آيات الله وفهم احكامه
والمقت والبغض من الله وان خصلة تثمر لك المقت من الله والخزي في الدنيا
والنار في الآخرة وتقدح في الدين لحري ان يتباعد عنها وقال ابن عربي
عجبا للمتكبر وهو يعلم عجزه وذلته وفقره لجميع الموجودات وان قرصة
النملة والبرغوث تؤلمه والمرحاض يطلبه لدفع الم البول واحصائه عنه
ويدفع الكبر بتذكير ما يدفعه بها الرجوع عن نفسه ثم صفته هذه كل يوم ه
وليت شعري كيف يصح ان يدخل قلبه كبرياء ما ذاك الا لطبع الالهي على قلبه
سمويه عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة د ورواه بنحوه ابو داود وابن

ماجة

ماجة رضي الله عنه

قال الله تعالى احب عبادي اي الصوم الي اعجلهم فطرا اي اكثرهم تعجيلا
للافطار اذا تيقن الغروب لما فيه من الانقياد لامر الشارع وسرعة
ايتماره بامره بمسارعته فطره ولانه اذا افطر قبل الصلاة تمكن من ادائها
بتوفر خشوع وحضور قلب او المراد احب عبادي الي من يخالف المبتدعة
الزاعمين ان تاخير الفطر لاشتباك النجوم افضل او المراد جميع هذه الامة
الذين يتدينون بتاخير الفطر اي هم احب الي ممن قبلهم من الامم والفضل
للمتقدم وفيه اشارة الى تحريم الوصال علينا لاقتضاء الخبر كراهة تاخير
الفطر فكيف بتركه حم ت حب عن ابي هريرة قال ت حسن غريب انتهى وفيه
مسلم بن علي الخشني قال في الميزان شامي واه وقال خ منكر الحديث والنسائي
متروك وابن عدي حديثه غير محفوظ ثم ساق له هذا الخبر

قال الله تعالى المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون
والشهداء يعني ان حالهم عند الله يوم القيمة بمثابة لو غبط النبيون والشهداء
يومئذ مع جلالة قدرهم ونباهة امرهم حال غيرهم لغبطوهم وقال
البيضاوي كل ما يتحلى به الانسان ويتعاطاه من علم وعمل فان له عند الله
تعالى منزلة لا يشارك فيها من لم يتصف بها وان كان له من نوع اخر ما هو
ارفع قدرا واعز ذخرا فيغبطه بان يتمنى ويحب ان يكون مثل ذلك مضموما
الى ما له من المراتب الرفيعة الشريفة فذلك معنى قوله يغبطهم النبيون
لان الانبياء قد استغرقوا فيما هو اعلى من ذلك من دعوة الخلق واظهار الحق
واعلاء الدين وارشاد العامة وتكميل الخاصة الى غير ذلك من كليات
تشغلهم عن القيام بمثل هذه الجزئيات والقيام بحقوقها والشهداء وان
نالوا رتبة الشهادة لكنهم اذا راوا يوم القيمة منازلهم وشاهدوا قربهم
وكرامتهم عند الله ودوا لو كانوا ضامين خصالهم الى خصالهم فيكونوا ه
جامعين بين الحسنيين فائزين بالمرتبتين هذا امر وثم ما قيل في التاويل
واما قول التستري هؤلاء لا يدخلون الجنة بغير حساب واما اولئك فلا بد
٣ من سؤالهم عن التبليغ فيغبطون السالم من ذلك التعب لراحته ولا يلزم
ان يكون حالة الراحة افضل لنعمتهم ارشدهم بان المتحابين في مقام
الولاية وهي اول درجة النبي قبل النبوة ولا يمكن ان يحصل الولي حصلة
للنبي المعني قال والجواب المرضي عندي انهم لا يغبطونهم على منابر النور
ولا الراحة بل على الحب فان المحبة في الله وهو مقام يتنافس
به وانقطعوا على محبة الله لا على مواهبه انتهى ت عن معاذ ابن جبل ورواه
الطبراني عن العرباض باللفظ المزبور وقال الهيثمي واسناده جيد ومن
ثم رمز المصنف لحسنه

قال الله وجبت وفي رواية وحقت محبتي للمتحابين في والمتجالسين في اي يتجالسون
في محبتي بذكري وكان الجنيد اذا اشتغولا في خلوته فاذا دخل اخوانه خرج وقعد
معهم ويقول لو اعلم شيئا افضل من مجالستكم ما خرجت اليكم وذلك لان
لمجالسة الخواص اثرا في صفا الحضور ونشر العلوم ما ليس لغيرهم
والمتباذلين في اي يبذل كل واحد منهم لصاحبه نفسه وماله في مهماته في
جميع حالاته كما فعل الصديق ببذل نفسه ليلة الغار وماله حتى تخلل
بعباه لا العرض من الدنيا ولا لمرد ار القرار والمتزاورين في زاد الطبراني في
روايته والمتصادقين في وذلك لان قلوبهم لهت عن كل شي سواه فتعلقت
بتوحده فالف بينهم بروحه وروح الجلال اعظم شيئا ان يوصف فاذا وجدت
قلوبهم نسيم روح الجلال كادت تطير من اماكنها شوقا اليه وهم محبوسون
بهذا الهيكل فصار روائح اللقا بشر بعضهم لبعض ايتلافا وتلذذا او شوقا
لجوهم الاعظم فمن ثم وجب لهم الحب فقاذ وا بكمال القرب قال ابن عربي
قد اعطاني الله من محبته الحظ الاوفر والله اني لاجد من الحب ما لو وضع
على السما لانفطرت وعلى النجوم لانكدرت وعلى الجبال لسيرت والحب على
قدر التجلي والتجلي على قدر المعرفة لكن محبة العارف لا اثر لها في الشاهد
حم طب ك هب عن معاذ ابن جبل قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال
في الرياض حديث صحيح وقال المنذري اسناده صحيح وقال الهيثمي رجال
احمد والطبراني وثقوا

قال الله تعالى احب ما تعبدني بمثناة فوقية اوله بضبط المصنف
به عبدي الي بالتشديد بضبطه النصح لي اي النصح له وصفه بما هو
اهله عقدا وقولا والقيام بتعظيمه ظاهرا وباطنا والرغبة في محابه
وهو الاتمر اعطاه ومعاداه من عاداه وفي لـــــ الحكيم النصح لي ان
لا يخلط بالعبودية شان الاحرار وافعالهم فيكون في سره وعلنه قد اثر
امر الله على هواه وحق الله على شهواته فان خلط فيه ما ليس منه كانت العبودية
مغشوشة والغش ضد النصح حم حل عن ابي امامة رمز المص لحسنه وليس كما قال
فقد قال زين الحفاظ في شرح الترمذي بعد ما عزاه لاحمد اسناده ضعيف
انتهى واعله الهيثمي بان فيه عبد الله ابن زحر عن علي ابن زيد وكلاهما
ضعيف
قال الله تعالى ايما عبد من عبيدي يخرج مجاهدا في سبيلي ابتغاء مرضاتي
ضمنت له ان ارجعه الى وطنه ان رجعته اليه بما اصاب الذي اصاب من
اجر او غنيمة وان قبضته اي توفيته ان اغفر له وارحمه وادخله
الجنة لجوده بنفسه وبذله ايا بما في رضى الذي خلقه حم عن ابن عمر ابن
الخطاب رمز المص لصحته

قال

الا انا حسده وكما ان في السيد من كاييل وموازين واسنا وحفاظ وكتاب فهي احق
بذلك ابن عساكر في التاريخ عن ابي الدردا
ان خالك يدك في فم التنين ضرب من الحياة كالنخلة السحوق الى ان يبلغ
المرفق فيقضمها اي يقضمها خير لك من ان تسال من لم يكن له شي ثم كان
اي من كان بعد ما قضا رغبا وكبير هو من بيت شرف ولا مجد اوحى الله الى
موسى ان تدخل يديك الى منكبيك في فم التنين خير من ان ترفعهما الى ذي
نعمة قد عالج الفقر خرجه التسلفي عن الثوري ابن عساكر في التاريخ عن
ابي هريرة وروراه عنه ايضا باللفظ المزبور ابو نعيم والديلمي فاقتصار
المص على ابن عساكر غير سديد
قال سليمان بن داود لاطوفن في رواية لاطيفن قال عياض وهما لغتان
فصيحتان واللام موطية للقسم اي والله لادورن الليلة اي في الليلة
على مائة امرأة فكنى بالطواف عن الجماع وفي رواية سبعين وتسعين وغيرهما
وجمع بان البعض سراري والبعض حرائر على ان القليل لا ينفي الكثير بل
مفهوم العدد غير حجة عند الاكثر وقوله الليلة يحتمل ان الليل في ذلك
الزمان طويل جدا بحيث يتاتى له فيه جماع مائة امرأة مع تهجده ونومه
ويحتمل انه تعالى يخرق له العادة فيجامع ويتطهر وينام ثم هكذا والليل
في الطول على ما هو عليه الان كما خرق الله العادة لابيه داود عليه السلام
في قراءة الزبور بحيث كان يقراه بقدر ما تسرج له دابته وهذا يوجد
الان في الاوليا كثيرا وفيه ما رزقه سليمان من القوة على الجماع وانها
في الرجال فضيلة ومما يدل على صحة الذكورية وكمال الانسانية قال
القرطبي اعطي الانبيا صحة البنية وقوة الفحولية مع ما كانوا عليه من
الجهد والمجاهدة حتى ان نبينا مات ولم يشبع من خبز الشعير وجاع
سليمان انه كان نفرش الحراء وكان ياكل خبز الرماد ومن هذا حاله فالغالب
ضعفه عن الجماع لكن العوائد خرقت لهم ولا سيما من ما نقرر وتفضيل
سليمان على نبينا لكونه لم يعط الا قوة اربعين رجلا ولم يكن له غير عشر
نسوة ما ذاك الا ان سليمان تمنى ان يكون له ملكا لا ينبغي ان يكون لاحد
من بعده فاعطي الملك واعطي هذه القوة في الجماع ليتم له الملك على
خرق العادة من كل الجهات لان الملوك يتخذون من الحراير والسراري
بقدر ما احل لهم ويستطيعونه فاعطي سليمان تلك الخصوصية
ليمتاز بها عنهم فكان نسا ده من جنس ملكه الذي لا ينبغي لاحد من بعده
ونبينا خير بين ان يكون نبيا ملكا او نبيا عبدا فاختار الثاني فاعطي
ذلك التذلل رضا بما انفرد العبودية فاعطي الزايد لخرق العادة كلهن
ياتي بفارس اي تلد ولدا يصير فارسا يجاهد في سبيل الله قاله تمنيا

للخير وحرصًا المرجا عليه وفيه دلالة على ان انما تمناه لله تعالى لا لحظ نفسه ولا
تظن به انه قطع بذلك على الله انه يفعله به بل هو قوة رجاء من فضله حمله عليه
حبه الخير فقال له صاحبه قرينه وبطانته او الملك الذي ياتيه او وزيره
من الانس او خاطره في ذاته الملك قل ان شا الله ذلك فلم يقل ان شا
الله اي بلسانه لنسيان عرض له بغفلة الترك النسيان لا لاباء عن التفويض
الى الرحمن بصرف عن الاستثنا القدر السابق اذ لا يكون ما تمنى وفيه تقديم
وتاخير اي لم يقل ان شا الله فقال صاحبه قل ذكره عياض فدل ذلك على
ان امور الغيب لا يجوز القطع عليها في نجح ما يرجى منها الا مع الاستثنا
فطاف عليهن جامعهن جميعا فلم تحمل منهن الا امراة واحدة جات بشق
انسان قيل هو الجسد الذي القي على كرسيه وقال بعض المتكلمين نبه به
على ان التمني دسوم الاعتراض على التسليم والتفويض سلبه الاستثنا
والنسا اياه ليتم فيه قدره السابق الذي في رواية اما والذي نفس محمد
بيده بقدرته وتدبيره لو قال ان شا الله لم يحنث فلو قال ان شا الله
سالكا طريق الادب حصل مراده وكان دركا بفتح الراء اسم من الادراك
اي لحاقا لحاجته يعني كان يحصل له ما يتمنى ولا يلزم من اخباره بذلك
في حق سليمان وقوعه لكل من استثنى في امنيته وهذه منقبة عظيمة
لسليمان حيث كانت همته الاعظم اعلا كلمة الله حيث عزم ان يرسل اولاده
الذين هم كبادة الى الجهاد المودي الى الموت وفيه جواز ذكر النسا وذكر
الطواف عليهن بين الاصدقا لا لان في الاخبار وهو بذلك تنبيها لهم على
المبادرة لمثله وجواز ذكر انفاد الدنيا الا ترتب عليه طاعة وعدم
ربط الاشيا بالعوائد فيقول لا يكون كذا الامر كذا ولا يتولد كذا الا من
كذا ان الانسان قيل طلب العلم افضل من الجهاد فلم رغبه فكان الاولى لسليمان
ان يتوجه لهم ان يكونوا علما قلنا العلما جعلوا التقرير الاحكام والفرسان
لنصرة الدين فطلب سليمان ما هو المناسب للاحتراس مع انه لا مانع ان
يكون الفارس عالما فان قيل ايضا فلم لم تحمل منهن الا واحدة ولم لا يسع
الحمل من الكل ولم كان الواحد كان يكون انثى ويكون رجلا كاملا فالجواب
انا ان قلنا ان ذلك ارادة الالهية لا مجال للعقل فيهما قطعا وان نظرنا
الى الكرامة الرسل على الله عز وجل بان لنا من حكمة الحكيم وهو انه لو لم تحمل
منهن احد لتشوش سليمان وخشي ان تكون قد رفعت عنه العصمة فلم
تقبل نيته الخير ولو جات به اتم كان يفضل ما عزم عليه وذلك يدل على
عدم القبول وكونه لم يكن تام الخلق من اجل ما نقص من الاسباب الملقة
لمراده وهو قوله ان شا الله حم ق ن عن ابي هريرة
قال يحيى بن زكريا لعيسى بن مريم انت روح الله اي مبتدا منه بلا نخلق

روحه ابتدا بلا واسطة اصل وسبب مادة او لانه تعالى احيى به الاموات
كما احيى بالارواح الابدان وكلمته الذي كان وجوده بلا اب بقوله كن
بعد تعلق الارادة بغير وساطة نطفه او لانه لما تكلم في غير اوانه
بفرط غرابة ونهاية بلاغة بكلام مستغرب هو قوله اني عبد الله الاية
سمي كلمة الله واضيف الى الله تعظيما واخرج ابن عساكر عن ابي بن كعب
قال كان روح عيسى من تلك الارواح التي اخذ عليها الميثاق في زمن ادم
فارسله الله الى مريم في صورة بشر فحملت بالذي خاطبها وهو روح
عيسى فدخل من فيها فحملت به لستة او تسع ساعات ووضعته من
يومها فقال عيسى بل انت خير مني سلم الله عليك وسلمت على نفسي
هذا قاله تواضعا او قبل علمه بانه افضل منه بلا نزاع ولا يقدح فيه
ما ذكره من السلام اذ قد يكون في المفضول مزية بل ومزايا لا توجد
في الفاضل فوائد اخرج ابن عساكر ان عيسى لما بلغ سبع سنين
اسلمته امه للكتاب فكان المعلم لا يعلمه شيا الا بدره به فعلمه ابجد
فقال ما ابجد فقال لا ادري فقال كيف تعلمني ما لا تدري فقال اذا
تعلمني فقال الالف الا الله والبا بها الله والجيم جماله فتعجب المعلم
واخرج عن يعلى بن شداد مرفوعا البحر حباه الله بشفاعة عيسى من جميع
شأن اهل الجنة ابن عساكر في التاريخ عن الحسن البصري مرسلا
قال رجل لا يغفر الله لفلان اي الفاعل للمعاصي فاوحى الله الى نبي من
الانبيا انها اي الكلمة التي قالها خطيئة فليستقبل العمل اي يستانف
عمله للطاعات فانها قد احبطت ما ليه على الله وهذا اخرج مخرج الزجر
والتنفير لا الحقيقة طب عن جندب بن جنادة
قالت ام سليمان وكانت من العابدات الصالحات قال ابن عساكر
وكان سليمان وضيئا ابيض جسيما يلبس البياض يا بني لا تكثر النوم
بالليل الذي هو محل المناجاة ووقت الصلاة فان كثرة النوم
بالليل عن التهجد ونحوه تترك الانسان فقيرا يوم القيمة لقلة
عمله وفي الاثارة طول الغفلة وبله العقل ونقص الفطنة وسهو القلب
ومن افاته انه يميت القلب من تعاطي اسباب الدنيا واحوالها لما لا بد
للانسان منه وربما استحكم في الانسان لكثرته حتى حكم بخالف الحكم
لوم الطبيعة المجعول راحة الجسد فيفسد صحة مزاجه الاصلي ومن
مفاسده انه يضعف نفسه الروحانية لكثرة ارتباطها بعالم الخيال
وعجزها عن جسدها المامورة بمساعدته على اسباب الدنيا سيما
ان كان الجسد مطلبا لتشغال باعمال الجارحة عن السعة والطبيعة
الكلية فانه يترتب من ذلك الارتباط ضعف الاعتقاد وفساد القو

الخيالية المصورة للانسان فمن اراه الحق بصيرة لا يشهد الا امرا منقيا
مرتبطا بمعتقد حتى ربما اختلط حاله على نفسه وربما التحق في الحكم
بالحيوانات البهم البعيدة عن الادراك كالبقر وانشد بعضهم

بقدر الكد يعطى ما تروم • ومن طلب العلى ليلا يقوم

ولبعضهم يقول

تروم العز ثم تنام ليلا • يغوص البحر من طلب اللالي

ذهب عن جابر قضية صنيع المص ان النسائي خرجه وسكت عليه
والامر بخلافه بل عقبه بقوله فيه يوسف بن محمد المنكدر متروك وقد
ازداد ولم يكتف بذلك وفيه ايضا موسى بن عيسى الطرطوسي اورده الذهبي
في الضعفا وقال قال ابن عدي ممن يسرق الحديث واورده ابن الجوزي
في الموضوعات فلم يصب

قبضات التمر المساكين اي والفقراء زاد ابن عدي في روايته وفلق
الخبز مهور الحور العين يعني ان التصدق بقليل من التمر اذا تقبله
الله اعد للمتصدق في الجنان عددا من الحور العين وكذا الثلاثة المقرونة
قال الغزالي عن ازهر بن مغيث رأيت في النوم امراة لا تشبه نساء الدنيا
قلت من انت قالت الحوراء قلت زوجيني نفسك قالت اخطبني من سيدي
وامهرني قلت فما مهرك قالت طول التهجد قط في الافراد عن احمد بن اسحق
ابن البهلول عن ابيه عن جده عن طلحة بن زيد عن الوضين بن عطاء عن القاسم
عن ابي امامة الباهلي قال ابن الجوزي موضوع تفرد به طلحة وهو متروك
عن الوضين وهو واهي الحديث انتهى واقره عليه المؤلف في مختصر
الموضوعات ورواه ابن عدي عن ابي هريرة مرفوعا بلفظ مهور الحور
العين قبضات التمر وفلق الخبز وقال ابن الجوزي موضوع فيه عمر
ابن صبح يضع

قبلة المسلم اخاه في الدين المصافحة اي هي بمنزلة القبلة وقائمة
مقامها فهي مشروعة والقبلة غير مشروعة له المحاملي في اماليه عن
وكذا الخرائطي وابن عدي وابن شاهين كلهم عن انس ابن مالك وفيه عمر
ابن عبد الجبار قال في الميزان عن ابن عدي روى عنه مناكير واحاديثه غير
محفوظة انتهى وله عدة احاديث هذا منها

قتال المسلم اخاه في الدين وان لم يكن من النسب كفر اي يشبه
الكفر من حيث انه من شان الكفار فاطلق عليه الكفر لشبهه به او
اراد الكفر اللغوي وهو التغطية لان حق المسلم على المسلم ان يعينه
وينصره ويكف عنه اذاه فلما قاتله صار كانه غطى حقه او اطلق عليه
الكفر مبالغة في التهديد معتمدا على ما تقرر من القواعد ان ذلك يخرج

عن

عن الملة وسبابه بكسر السين وتخفيف الموحدة اي سبه له وقال الحرالي
السباب اشد من السب وهو ان يقول فيه ما فيه وما ليس فيه فسوق
اي خروج عن طاعة الله ورسوله والفسوق في عرف الشرع اشد من العصيان ن
قال تعالى وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان ففيه تعظيم حق
المسلم والحكم على من سبه بغير حق بالفسق ت عن ابن مسعود ه عن سعد
ابن ابي وقاص ورواه عنه ايضا الديلمي وغيره

قتال المسلم كفر اي اذا استحل قتاله وسبابه فسوق اي مسقط
للعدالة ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ايام بغير عذر شرعي حم
ع طب والضيا عن سعد

قتال المسلم وفي رواية بدله المؤمن كفر وسبابه فسوق اي تفسيق
وفيه رد على المرجئة الزاعمين انه لا يضر مع الايمان ذنب ولا تمسك فيه
للخوارج الذين يكفرون بالمعاصي لان ظاهره غير مراد كما تقرر لكن لما كان
القتال اشد من السباب لافضائه الى ازهاق الروح عبر عنه بلفظ اشد
من الفسوق وهو الكفر غير مريد حقيقته التي هي الخروج عن الملة وهذا
كله محمول على من فعله بغير تاويل وقيل اراد بقوله كفر انه قد يؤول
بصاحبه اليه وهو بعيد وابعد منه حمله على المستحل اذ لو اريد
لم يحسن التفريق بين السباب والقتال فان مستحل سب المؤمن
بغير تاويل يكفر ايضا ولا يحل لمؤمن ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ايام
بغير عذر شرعي حم ع طب والضيا عن سعد

قتل الرجل صبرا بان امسك ثم قتل في غير معركة بغير حق كفارة لما
وقع قبله من الذنوب فيلزمنا حتى الكبائر على ما اقتضاه اطلاق هذا
الخبر وفي حديث اخر ما ترك القاتل على المقتول من ذنب البزار في
مسنده عن ابي هريرة رمز المص لصحته وهو وهم فقد اعله الهيثمي بان
فيه صالح بن موسى بن طلحة وهو متروك

قتل الصبر لا يمر بذنب الا محاه ظاهره وان كان المقتول عاصيا ومات
بلا توبة ففي عمومه رد على الخوارج الذين يكفرون بالذنوب وعلى المعتزلة
الموجبين تعذيب الفاسق اذا مات بلا توبة البزار في مسنده عن عائشة
وقال لا نعلمه مرويا عن النبي الا من هذا الوجه قال الهيثمي ورجاله
ثقات انتهى

قتل المؤمن اي بغير حق اعظم عند الله من زوال الدنيا ومن ثم ذهب
بعض السلف الى عدم قبول توبته تمسكا بهذا الخبر ونحوه كخبر الشيخين
لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما وفيه اشعار بالوعيد
على قتل المؤمن متعمدا بما يتوعد به الكافر وثبت عن ابن عمر انه قال لمن قتل

عامدا بغير حق تزود من الماء البارد فانك لا تدخل الجنة والجمهور على ان
القاتل امره الى الله ان شاء عاقبه وان شاء عفا عنه وهذا الحديث رواه
الترمذي ايضا عن ابن عمر بلفظ زوال الدنيا على الله اهون من قتل رجل
مسلم قال ابن العربي ثبت النهي عن قتل البهيمة بغير حق والوعيد في ذلك
فكيف بقتل الادمي فكيف بالمسلم فكيف بالصالح ذ دا الضيا المقدسي
عن بريدة ابن الخطيب ورواه الطبراني عن ابن عمر وحسنه الترمذي •
قد تركتكم على البيضا في رواية على المحجة البيضا وهي جادة الطريق
مفعلة من الحج القصد والميم زايدة ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي الا
هالك ومن يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فيه من معجزاته الاخبار
بما سيكون بعده من كثرة الاختلاف وغلبة المنكر وقد عالما به جملة
وتفصيلا لما صح انه كشف له عما يكون الى ان يدخل اهل الجنة والنار منازلهم
ولم يكن يظهره لاحد بل كان يحذر منه اجمالا ثم يلقي بعض التفصيل الى
بعض الاحاد فعليكم اي الزموا التمسك بما عرفتم من سنتي اي طريقتي
وسيرتي القديمة بما اوصلته لكم من الاحكام الاعتقادية والعملية
الواجبة والمندوبة وتفسير السنة بما اصطلحنا غير لازم اصطلاح
حادث قصد به تمييزها عن الفرض وسنة اي طريقة الخلفا الراشدين
المهديين والمراد بالخلفا الاربعة والحسن لا انما عرف هولا او بعضهم
اولهم لاتباع من بقية الصحب وهذا بالنظر لتلك الازمنة وما قاربها
اما اليوم فلا يجوز تقليد غير الايمة الاربعة في قضا ولا افتا لنقص في
مقام احد من الصحب ولا لتفضيل احد الاربعة على اوليك بل لحكم
تدوين مذاهب الاولين وضبطها واجتماع شروطها عضوا عليها بالنواجذ
اي عضوا عليها بجميع الفم كناية عن شدة التمسك ولزوم الاتباع لهم
والنواجذ الاضراس والضواحك والانياب وغيرها وعليكم بالطاعة اي
لزومها وان كان الامير عليكم من جهة الامام عبدا حبشيا فاسمعوا له
واطيعوا فانما المومن كالجمل الانف اي المانوف وهو الذي عقر انفه فلم
يمتنع على قايده والقياس مانوف لانه مفعول به مجاهدا شاذا حيثما قيد
انقاد خرجه عن عرباض بن سارية قال وعظنا رسول الله موعظة ذرفت
منها العيون ووجلت منها القلوب فقلنا ان هذه لموعظة مودع فما
تعهد الينا فذكره وقضيته تفرد المص ان ابن ماجه تفرد باخراجه
من بين الستة وهو ذهول فقد رواه ابو داود
قد كان فيما مضى قبلكم من الامم في رواية بني اسرايل اناس محدثون قال
القرطبي الرواية بفتح الدال اسم مفعول جمع محدث بالفتح اي ملهم
او صادق الظن وهو من القي في نفسه شي على وجه الالهام والمكاشفة من الملا

العلى

الاعلى او من يجري الصواب على لسانه بلا قصد او تكلمه الملايكة بلا نبوة او
من اذا راى رايا او ظن ظنا اصاب كانه حدث به والقي في روعه من عالم الملكوت
فيظهر على نحو ما وقع له وهذه كرامة يكرم الله بها من شاء من صالحي عباده وهذه
منزلة جليلة من منازل الاوليا فان يكن في امتي احد منهم هذا شانه وفي رواية
بدله وان يك في امتي من احد فانه عمر ابن الخطاب كانه جعله في انقطاع
قرينه في ذلك كانه نبي فلذلك اتى بلفظ ان بصورة الترديد قال الق
ونظير هذا التعليق في الدلالة على التاكيد والاختصاص قولك ان
كان لي صديق فهو زيد فان قايله لا يريد به الشك في صداقته بل
المبالغة في ان الصداقة مختصة به لا تتخطاه الى غيره وقال القرطبي
قوله فان يكن دليل على قلة وقوعه وندرته وعلى انه ليس المراد بالمحدثين
المصيبون فيما يظنون لانه كثير في العلما بل وفي العوام من يقوى حدسه
فتصح اصابته فترتفع خصوصية الخبر وخصوصية عمر ومعنى الخبر قد
تحقق ووجد في عمر قطعا وان كان النبي لم يجزم بالوقوع وقد دل على
وقوعه لعمر اشيا كثيرة كقصة الجبل يا سارية الجبل وغيره واصح
ما يدل على ذلك شهادة النبي له بذلك حيث قال ان الله جعل الحق على
لسان عمر وقلبه وليس لك ان تقول هذا كالمصرح في تفضيل الفاروق
على الصديق لانا نقول بان الصديق لا يتلقى عن قلبه بل عن مشكاة النبوة
وهي معصومة والمحدث تارة يتلقى عنها وتارة عن قلبه وهو غير معصوم
ولهذا كان عمر يزن الوارد عليه بالشرع فان وافقه والا لم يلتفت اليه
قال ابن حجر وقد كثر هولا المحدثون بعد العصر الاول وحكمته زيادة
شرف هذه الامة بوجود امثالهم فيها ومضاهاة بني اسرايل في كثرة
الانبيا فلما فات هذه الامة المحمدية كثرة الانبيا لكون نبيهم خاتم
الانبيا عوضوا تكثير الملهمين ومما تقدم عرف انه ليس لاحد من الاوليا
العمل بالوارد حتى يزنه بالميزان فان وافق انتفع به هو ومن كاشفه به
من يعتقد صدقه وزادهم ايمانا تنبيه قال الغزالي قال
بعض العارفين سالت بعض الابدال عن مسالة من مشاهدة النفس
فالتفت الى شماله وقال ما تقول رحمك الله ثم الى يمينه كذلك ثم اطرق
الى صدره فقال ما تقول ثم اجابه فسالته عن التفاته فقال لم يكن عندي
علم فسالت الملكين فقالا لا ندري فسالت قلبي فحدثني بما اجبت
فاذا هو اعلم منهما قال الغزالي وكان هذا معنى هذا الحديث خرجه عن ابي
هريرة خرجه عن عايشة •
قد افلح من اخلص قلبه للايمان وجعل قلبه سليما من الامراض كالحقد والحسد
وغيرهما ولسانه صادقا فيما يتكلم به فلا يقول الا حقا ونفسه مطمينة

اى راضية بالاقضية الالهية وخليقته اى طريقته مستقيمة واذنه
مستمعة وعينه ناظرة خص السمع والبصر لان الآيات الدالة على وحدانية
الله تعالى اما سمعية فالاذن هي التي تجعل القلب وعاءها وظاهر صنيع العم
ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه احمد اما
الاذن فقمع والعين مقرة لما توعى القلب وقد افلح من جعل قلبه واعيا انتهى
حم كذلك عن ابى ذر والبيهقي عن ابى ذر قال الهيثمي اسناده حسن وقال
المنذري فيما اسناد احد احتمال للتحسين
قد افلح من اسلم ورزق كفافا اى ما يكف عن الحاجات ويدفع الضرورات
والفاقات ولا يلحقه باهل الترفهات قال القاضي الفلاح الفوز بالبغية
وقنعه الله بما اتاه بمد الهمزة اى جعله قانعا بما اعطاه اياه ولم يطلب
الزيادة لمعرفته ان رزقه مقسوم لن يعدو ما قدر له والفلاح الفوز
بالبغية في الدارين والحديث قد جمع بينهما والمراد بالرزق الحلال لانه
كان المصطفى مدح المرزوق واثبت له الفلاح وذكر الامرين وقيد الثاني بقيد
اى رزق كفافا وقنعه الله بالكفاف فلم يطلب الزيادة واطلق الاول
ليشمل جميع ما يتناوله الاسلام ذكره الطيبي وصاحب هذه الحالة معدود
من الفقراء لانه لا يترفه في طيبات الدنيا بل يجاهد نفسه في الصبر عن
القدر الزائد على الكفاف فلم يفته من حال الفقر الا السلامة من قهر الرجا
حم م ت ه عن ابن عمرو ابن العاص ووهم في العزو لما ذكر عبد الحق في المنار
وهذا لم يذكره مسلم وانما هو عند الترمذي ولم يقل بما اتاه وقال
فيه حسن صحيح
قد افلح من رزق لبا اى عقلا خالصا من الشوائب سمي به لانه خالص ما في
الانسان من قواه كاللباب من الشيء وقيل هو ما زكى من العقل فكل لب
عقل ولا عكس وانما افلح من رزقه لان العقل يدرك به المعاني ويمنع عن
القبائح وهو نور الله في القلب واى فلاح من استلاء القلب بنور اليقين
قال الكشاف والفلاح الظفر بالمراد وقيل البقاء في الخير وافلح دخل في
الفلاح كالبشير دخل في البشارة هب عن قرة بضم القاف وشد الرا
ابن هبيرة ابن عامر القشيري من وجوه الوفود وفد على رسول الله صلى
الله عليه وسلم فذكر قصة فلما ادبر قال رسول الله قد افلح الى اخره
وفيه سعد بن نشيط مجهول ذكره الذهبي في الضعفا وقال مجهول
قد كنت اكره لكم ما شاء الله وشاء محمد لما فيه من ايهام التشريك الا قولوا
ان تقولوا ما
ما شاء الله ثم شاء محمد وهذا نهي تنزيه رعاية للادب ودفعا لذلك التوهم
وانما اتى بثم الكائنة للبعد مرتبة وزمانا قال الخطابي ارشدهم الى رعاية
الادب في التقديم واختار لهم من بين طرق التقديم ثم المفيدة للترتيب

والمملة

والمملة والفاصلة والرمانية لتفيد ان نسبة غير الله بوخزة بمرات
وازمنة قال ابن القيم وفي معناه الشرك المنهي عنه بقول الذي لا يتوقى
الشرك انا بالله وبك وفي حسب الله وحسبك وما لي الا الله وانت وتكلي
على الله وعليك ووالله وحياتك ونحوه من الالفاظ الشنيعة الحكيم
في النوادر ن والضيا في المختارة عن حذيفة ابن اليمان
قد رحمها الله تعالى برحمتها ابنيها جاءت امرأة اليه ومعها ابنان
لها فاعطاها ثلاث تمرات فاعطت كل واحد تمرة فاكلاها ثم جعلا ينظران
الى امهما فشقت تمرتها بينهما فذكره طب عن الحسن البصري مرسلا
هذا وهم وقع فيه انه ظن انه الحسن البصري وليس
كذلك بل هو الحسن بن علي فليس بمرسل كما هو مبين في المعجم الكبير
والصغير وجرى عليه الهيثمي وغيره ثم قال الهيثمي وفيه حديج بن معوية
الجعفي وهو ضعيف انتهى وقد رمز المصنف لحسنه ثم وقع في
وهم على وهم
قد اجتمع في يومكم هذا عيدان فمن شاء اجزاه من الجمعة اى عن حضورها
ولا يسقط عنه الظهر وانا مجمعون ان شاء الله قاله في يوم جمعة
وافقت عيدا فاذا وافق يوم جمعة ليوم عيد وحضر من تلزمهم من
اهل القرى فصلوا العيد سقطت عنهم الجمعة عند الشافعي كالجمهور
ولم يسقطها ابو حنيفة د ه ك في الجمعة وقال صحيح غريب عن ابي هريرة
وقال ابن حجر وفي اسناده بقية وصحح احمد والدارقطني ارساله
ه عن ابن عباس وعن ابن عمر ابن الخطاب قال ابن حجر ورواية ابن ماجه
عن ابن عباس بدل ابي هريرة وهم نبه عليه وتخريجه له من حديث ابن عمر
سنده ضعيف انتهى
قد عفوت مشعر بسبق ذنب من امساك المال عن الانفاق عن الخيل
والرقيق اى لم اوجب زكاتها عليكم ولم الزمكم بها وهاتوا يؤذن
بالتخفيف يعني الاصل فيما يملكه الانسان من الاموال الزكوي فقد
عفوت عن الاكثر فهاتوا هذا القدر القليل وذكر الخيل والرقيق ليس
للاختصاص بل للاستيعاب كقوله تعالى لهم رزقهم فيها بكرة
وعشيا
صدقة الرقة هي الدراهم المضروبة والهاء فيها عوض من الواو المحذوفة
من كل اربعين درهما درهم اى من كل ذلك فمثال ذلك على هذا النسق وليس
في تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم فما
زاد فعلى حساب ذلك وفيها حجة للشافعي في انه لا وقص في زكاة الورق
بل ما زاد على النصاب فبحسابه ورد على ابي حنيفة في ذهابه الى اثبات

الوقص هنا فان قيل المراد حساب اربعين اي في كل اربعين درهما درهم رد بالمنع لانه علم صريحا اذا بلغت مايتين وفي الغنم في كل اربعين شاة شاة مبتدا او في الغنم خبره قال الطيبي وليس شاة هنا تمييزا امثاله في قوله في كل اربعين درهما درهم لان درهما بيان مقدار الواحد من اربعين ولا يعلم هذا من الرقة فيكون شاة هنا لمزيد التوضيح فان لم يكن الا تسع وثلاثون فليس عليه فيها شي اي زكاة وفي البقر في كل ثلاثين تبيع ولد البقر وفي الاربعين مسنة طعنت في السنة الثالثة وليس على العوامل شي جمع عاملة وهي ما يعمل من ابل وبقر في نحو حرث وسقي فلا زكاة فيها عند الثلاثة واوجبها مالك وفي خمس من الابل خمس من الغنم فان زادت واحدة ففيها ابنة مخاض فان لم يكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر الى خمس وثلاثين فان زادت واحدة ففيها ابنة لبون الى خمس واربعين فان زادت واحدة ففيها حقة طروقة الجمل الى عشرين ومائة فان كانت الابل اكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة قال القاضي الظاهر انه نهي للمالك عن الجمع والتفرق بقصد السقوط الزكاة او تقليلها ولا يوخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار بالفتح عيب وقد تضم وفي شرح السنة النقص والعيب ولا تيس يعني فحل الغنم اذا كانت ماشية كلها او بعضها اناثا لا يوخذ منه ذكر بل انثى الا في موضعين الا ان يشا المصدق بفتح الدال والكسر اكثر فعلى الاول يراد به المعطي ويكون الاستثنا مختصا بقوله ولا تيس لان رب المال ليس له ان يخرج ذات عوار وتيس وعلى الثاني معناه الا ما يراه المصدق انفع للمستحقين فكان وكيلا لهم وفي النبات ما سقته الانهار او سقت السما العشر وما سقي بالغرب ففيه نصف العشر حم د في الزكاة من حديث عاصم بن ضمرة عن علي يرفعه وعاصم متكلم فيه لكن ذكر ابن حجر ان الترمذي نقل عن البخاري تصحيحه

قدر الله المقادير قبل ان يخلق السموات والارض اي اجرى القلم على اللوح واثبت فيه مقادير الخلايق ما كان وما يكون وما هو كاين الى الابد بخمسين الف سنة اراد طول الامد وتمادي الزمن بين التقدير والخلق فان قيل كيف يحمل على الزمن وهو مقدار حركة الفلك الاعظم اي العرش موجودة حينئذ بدليل قوله اجيب بان مقدار حركة الفلك الاعظم اي العرش موجودة حينئذ بدليل قوله في رواية وكان عرشه على الما اي ما كان تحته قبل خلق السموات والارض الا الما والما على الريح فالما والعرش خلقا قبل السما والارض واخذ منه ان العرش اول المخلوقات وقيل القلم لخبر احمد اول ما خلق الله القلم قال له اكتب

قال

قال وما اكتب قال اكتب مقادير كل شي فاولية القلم بالنسبة الا ما عدا الما والعرش قال ابن حجر واما خبر اول ما خلق الله العقل فليس له طريق يثبت م عن ابن عمرو ابن العاص رمز المصنف لحسنه وهو في مسلم بدون وكان عرشه على الما الخ

قدمت المدينة ولاهل المدينة يومان يلعبون فيهما في الجاهلية هما يوم النيروز ويوم المهرجان وان الله تعالى قد ابدلكم بهما خيرا منهما يوم الفطر ويوم النحر قال الطيبي هذا نهي عن اللعب والسرور فيه نهاية من اللطف وامر بالعبادة وان السرور الحقيقي فيهما قال بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا قال مخرجه البيهقي زاد الحسن فيه اما يوم الفطر فصلاة وصدقة واما يوم الاضحى فصلاة ونسك قال المظهر وفيه دليل على ان تعظيم النوروز والمهرجان ونحوهما منهي عنه وقال ابو حفص الحنفي من اهدى فيه بيضة لمشرك تعظيما لليوم كفر وكان السلف يكثرون فيه الاعتكاف بالمسجد وكان علقمة يقول اللهم ان هولا اعتكفوا على كفرهم ونحن على ايماننا فاغفر لنا وقال المجد ابن تيمية الحديث يفيد حرمة التشبه بهم في اعيادهم لانه لم يقرهما على العيدين الجاهليين ولا تركهم يلعبون فيهما على العادة وقال ابدلكم والابدال يقتضي ترك المبدل منه اذ لا يجمع بين البدل والمبدل ولهذا لا تستعمل هذه العبارة الا في ترك اجتماعهما د ن عن انس رمز المصنف لحسنه وفيه محمد بن عبد الله الانصاري اورده الذهبي في الضعفا وقال قال ابو داود تغير شديدا انتهى

قدمتم خير مقدم وقدمتم من الجهاد الاصغر وهو جهاد العدو البارز الى الجهاد الاكبر وهو جهاد العدو المخالط قالوا وما الجهاد الاكبر قال مجاهدة العبد هواه فهو اعظم الجهاد واكبره لان قتال الكفار فرض كفاية وجهاد النفس فرض عين على كل مكلف في كل وقت ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا فقاتل في سبيل الله لا تكلف الا نفسك فان البدن كالمدينة والعقل اعني المدرك من الانسان كملك مدبرها وقواه المدركة من الحواس الظاهرة والباطنة كجنوده واعوانه واعضاوه كرعيته والنفس الامارة بالسوء التي هي الشهوة والغضب كعدو ينازعه في مملكته ويسعى في هلاك رعيته فصار بدنه كرباط وثغر ونفسه كمقيم فيه مرابط فان جاهد عدوه فهزمه وقهره على ما يجب حمد اثره اذا عاد الى الحضرة فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدين درجة وان ضيع ثغره واهمل رعيته ذم اثره وانتقم منه عند لقا الله فيقال له يوم القيامة يا راعي السوء اكلت اللحم وشربت اللبن ولم ترد الضالة اليوم انتقم

منك والهدية المجاهدة الكبرى اشار بالحديث قال ابن ادهم اشد الجهاد
جهاد الهوى فمن منع نفسه هواها فقد استراح من الدنيا وبلاها وقال
الحرالي من لم يحترق بنار المجاهدة احرقته نار الخوف ومن لم يحترق بنار
الخوف احرقته نار السطوة فعلى العاقل ان يجاهد نفسه ويحاسبها ساعة
فساعة ويخاطبها خطاب الناصح الامر بحرا ايتها النفس المطمئنة انت
على جناح سفر ودارك هذه غرور وكدر والمسافر ان لم يتزود ركب متن
الخطر وخير الزاد التقوى كما انزل على سيد البشر فجدي السير وشدي
المئزر بتجريد عزم التوبة والتلبس بلباس الحرية وملازمة ذكر هادم
اللذات ومفرق الجماعات فلا تترك عمل اليوم لغد فانما الوقت كالسيف
ان لم تقطعه قطعك خط في ترجمة واصل الصوفي وكذا الديلمي عن جابر
ورواه عنه البيهقي في كتاب الزهد وهو مجلد لطيف وقال اسناده
ضعيف وتبعه الزين العراقي

قدموا قريشا ولا تقدموها بفتح التاء والقاف والتشديد بضبط القلم
اصله لا تتقدموها حذفت تا التفعل لا تا المضارعة اي ولا تتقدموا
عليها في امر شرع تقدمها فيه كالامامة وتعلموا منها ولا تعالموها
بفتح المثناة بمفاعلة من العلم اي لا تغالبوها بالعلم ولا تفاخروها
به فانهم المخصوصون بالاخلاق الفاضلة والاعمال الكاملة وكانوا
قبل الاسلام طبيعتهم قابلة للفضائل والفواصل والجنو للهواصل
لكنها معطلة عن فعله ليس عندهم علم من السما ولا شريعة موروثة عن
نبي ولا هم مشتغلون بالعلوم العقلية المحضة من نحو حساب وطب
انما علمهم ما سمحت به قرائحهم من نحو شعر وبلاغة وفصاحة وخطب
فلما بعث الله محمدا بالهدى اخذوه بعد المجاهدة الشديدة والمعالجة
على نقلهم عن عاداتهم الجاهلية وظلماتهم الكفرية تلك الفطرة الجيدة
السنية والقريحة النيرة المرضية فاجتمع لهم الكمال بالقوة
المخلوقة فيهم والكمال المنزل اليهم كارض جيدة في نفسها لكنها معطلة
عن الحرث وتنبت بها شوك فصارت مأوى الخنازير والسباع فان طهرت
من المؤذي وزرع فيها افضل الحبوب والثمار انبتت من الحرث ما لا يوصف
مثله الشافعي في المسند والبيهقي في كتاب المعرفة كلاهما
عن ابن شهاب الزهري بلاغا اي انه قال بلغنا عن رسول الله ذلك
[illegible] وظاهر صنيع المصنف ان الشافعي لم يخرجه الا بلاغا
فقط وليس كذلك فقد افاد الشريف السمهودي في الجواهر وغيره
ان الشافعي في مسنده واحمد في المناقب خرجاه من حديث عبد الله بن
حنطب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة فقال

ايها

ايها الناس قدموا قريشا ولا تقدموها وتعلموا منها ولا تعالموها انتهى
وقال الحافظ ابن حجر خرجه عبد الرزاق باسناد صحيح لكنه مرسل وله شواهد
قدموا قريشا ولا تقدموها وتعلموا من قريش العلم الشرعي والتـ
ولا تعلموها بضم المثناة وفتح العين وشد اللام بخطه لان التعليم
انما يكون من الاعلى للادنى ومن الاعلم لغيره فنهاهم ان يجلسوهم في مقام
التعليم ومقام المغالبة بالعلم ولولا ان تبطر قريش اي تطغى في ٣
النعمة وتكفرها لاخبرتها بما لخيارها عند الله من المنازل العالية
والمثوبات الهائلة يعني انها اذا علمت ما لها عند الله من الثواب العظيم
والنعيم المقيم المعد لها ربما بطرت وتركت العمل اتكالا على ما لها عنده
من حسن الجزا فلذلك لا اعلمها به طب من حديث ابي معشر قال وعن
المقبري عن عبد الله بن السائب وابو معشر قال الواصيف ورواه ابو
نعيم والديلمي عن انس بن مالك

قدموا قريشا تصغير قرش وهو دابة في البحر لا تمر بشيء من غث وسمين
الا اكلته اخرجه البيهقي عن ابن عباس وقد اكثر ابن دحية من حكاية
الخلاف في تسمية قريش قريشا ومن اول من تسمى ولا تقدموها ولولا
ان تبطر قريش لاخبرتها بما لها اي بما لخيارها كما بينه الخبر الذي
قبله دل به على علو منزلتها وارتفاع قدرها عنده وان المعد لها شيء
عظيم لا يمكن الانسان مع معرفته به ان لا يطغى واضافة البطر اليها
ليس غضا عليها ولا اخطا لقدرها لانه جبلي ركب في الانسان وطبعت
فطرته عليه فلا يكاد يخلو منه وان وجد من يقهر نفسه ويكف هواه
فاليه المنتهى وقليل ما هم تنبيه استدل بقوله في هذه
الاحاديث ونحوها قدموا قريشا على رجحان مذهب الشافعي على غيره
لورود الامر بتقديم القرشي على من ليس قرشيا وقال عياض ولا حجة فيها
لان المراد الخلافة وقد قدم المصطفى ابن ابي حذيفة في امامة الصلاة
وخلفه من قريش وامر معاذ ابن جبل وغيره ومعه من قريش وتعقبه النووي
وغيره بان في احاديث الباب ما يدل على ان للقرشي مزية على غيره فصح
الاستدلال به لان الفضل لا يكون الا للقرشي بل المراد ان كونه قرشيا
من اسباب الفضل والتقديم كما ان من اسبابهما الورع والفقه وغيرهما
فصح الاستدلال على تقديم الشافعي على من ساواه في العلم والدين من
غير قريش لان الشافعي قرشي وعجبت قول القرطبي في المفهم بعدما ذكر
نحو ما ذكره عياض ان المستدل بهذه الاحاديث على ترجيح الشافعي عجيب
غفلة قارنها من صميم التقليد طيشة كذا قال والذي اصابته هذه
الغفلة لكونه لم يفهم مراد المستدل انتهى تنبيه قال الشريف

السمهودي وغيره كلما جاء في فضل قريش فهو ثابت لبني هاشم والمطلب البزار
في مسنده عن عمر امير المؤمنين
قد بضم فسكون يده سببه انه مر وهو يطوف بالكعبة بانسان
ربط يده الى انسان بسير او خيط فقطعه النبي ثم ذكره طص
عن ابن عباس
قراءة القرآن في الصلاة افضل من قراءة القرآن في غير الصلاة لانها
محل المناجاة وبعد ذلك المضاعفات وقراءة القرآن في غير الصلاة افضل
من التسبيح والتكبير اي فيما لم يرد فيه ذكر بخصوصه والتسبيح
افضل من الصدقة المالية والصدقة افضل من الصوم والصوم
جنة من النار اي وقاية من نار جهنم قال الطيبي ذكر خاصية المفضول
وترك خواص الفواضل تنبيها على انها تناهت عن الوصف فان قلت هذا
الحديث يدل على ان الصوم دون الصلاة والصدقة وقد دل حديث كل عمل
ابن ادم يضاعف الحسنة بعشر امثالها الا الصوم الحديث على ان الصوم
افضل قلت اذا نظر الى نفس العبادة كانت الصلاة افضل من الصدقة
ومن الصوم فان موارد التنزيل وشواهد الاحاديث النبوية جارية
على تقديم الافضل فاذا نظر الى كل منها وما يدل اليها من الخاصية التي
لم يشاركه غيره فيها كان افضل قط في الافراد هب عن عائشة وفيه
محمد ابن سلام قال ابن منده له غرائب عن النضر ابن سليمان الحميري وفيه
مقال عن رجل من بني خزيمة مجهول
قراءة الرجل في غير المصحف الف درجة وقراءته في المصحف تضاعف
على ذلك الى الفي درجة قال الطيبي قوله الف درجة خبره لقوله قراءة
القرآن على تقدير المضاف اي ذات الف درجة ليصح الحمل كما في قوله
تعالى هم درجات اي ذو درجات وانما فضلت القراءة في المصحف
لحظ النظر فيه وحمله ومسه وتمكنه من التفكر فيه والاستنباط لمعانيه
وقوله الى الفي درجة حال اي ينتهي الى الفي درجة طب هب عن اوس ابن ابي
اوس الثقفي واسم ابي اوس حذيفة صحابي معروف وهو غير اوس ابن اوس
الثقفي الصحابي على الصحيح فما هنا ابن ابي اوس وذاك ابن اوس وكلاهما صحابي
قال الذهبي يقال انه وفد على رسول الله ويقال والد عمرو ابن اوس قال الهيثمي
فيه ابو سعيد ابن عوذ وثقه ابن معين مرة وضعفه اخرى وبقية
رجاله ثقات
قراءة نظرا في المصحف تضاعف على قراءته ظاهرا وعن ظهر قلب كفضل
الصلاة المكتوبة على الصلاة النافلة ابن مردويه في تفسيره عن
عمرو ابن اوس عمرو ابن اوس في الصحابة ثقفي وانصاري وقرشي فلو سماه

لكان

لكان اولى
قرب اللحم من فيك فانه اهنأ اي اكثر هناء والهنأ كما في العارضة خلوص
الشيء عن النصب والنكد وابرأ اي اسلم من الداء وروى امرأ بالميم
والاشتراء الملائمة للذة هضم في الاطعمة حرك هب عن صفوان ابن امية قال
كنت اكل مع النبي فاخذ اللحم من العظم بيدي فذكره قال ك صحيح واقره
الذهبي لكن قال المنذري فيه انقطاع فان الحاكم وابا داود خرجاه
من حديث عبد الرحمن ابن معوية عن عثمان ابن ابي سليمان عن صفوان وعثمان
لم يسمع منه ورواه عنه ايضا الترمذي وفيه عنده خاصة عبد
الكريم المعلم واه
قرصت بالتحريك لدغت واصل القرص الاخذ باطراف الاصابع نملة
سميت نملة لتنملها اي كثرة حركتها نبيا من الانبياء عزير او موسى او دا ود
روي انه قال يا رب اتعذب اهل قرية وفيهم المطيع فاراد ربه
ان يريه العبرة في ذلك فسلط عليه الحر فلجأ الى ظل شجرة عندها
بيت نمل فنام فلدغته واحدة وهو في لذة النوم فامر بقرية النمل
اي محل اجتماعها او مسكنها والعرب تفرق في الاوطان فتقول لمسكن
الانسان وطن وللابل عطن وللاسد عرين وغابة وللظبي كناس وللذئب
وجار وللطائر عش وللزنبور كور ولليربوع نافقاء وللنمل قرية فاحرقت
بالبناء للمفعول ذا التانيث وفي رواية للبخاري اي النمل وهو جائز في
شرعه لا في شرعنا للنهي عن قتل النمل في خبر يجيء فاوحى الله اليه اي
الى ذلك النبي ان بحذف حرف الجر وبفتح الهمزة وبهمزة الاستفهام
مقدرة او ملفوظة قرصتك نملة واحدة احرقت امة اي طائفة
من الامم تسبح اي مسبحة لله تعالى ووضع المضارع موضع مسبحة
ليدل على الاستمرار ومزيد الانكار قال في البحر فالعتب على ذلك النبي
لزيادة القتل على نملة لدغته لا لنفس القتل او الاحراق لانه سائغ
في شرعه حتى توعد سليمان الهدهد بقوله لاعذبنه وقد امر نبينا
باحراق الكفار ثم نهي عنه فلو احرق واحدة لم يعاتب وانما عوتب
لانه فعله انتقاما وتشفيا انتهى وفي المفهم انما عوتب حيث انتقم
لنفسه باهلاك جمع اذاه واحد منهم وكان الاولى الصبر والعفو لكن
راى النبي ان هذا النوع مؤذ لبني ادم وحرمة بني ادم اعظم من حرمة
غير الناطق فلو لم ينضم لذلك التشفي الطبيعي لم يعاتب والذي
يوجب ذلك التمسك بعصمة الانبياء وانهم اعلم الناس بالله وباحكامه
واشدهم له خشية انتهى وقال بعضهم لم يعاتبه انكارا لفعله بل
ايضاحا لحكمة شمول الاهلاك لجميع اهل تلك القرية فضرب له المثل

بالنمل اي اذا اختلط من يستحق الاهلاك بغيره وتعين اهلاك الكل طريقا
لاهلاك المستحق جاز اهلاك الكل وقوله تسبح قضيته انه تسبيح بنطق
وقال كما اخبر تعالى عن الطير بان لها منطقا وفهمه سليمان نقول نملة قالت
فهذا كما قال القرطبي يدل دلالة واضحة على ان لها نطقا وقولا لكن لا يسمعه
كل احد بل من شاء الله ممن خرق له العادة من نبي او ولي ولا ينكر هذا من حيث
انا لا نسمعه اذ لا يلزم من عدم الادراك عدم المدرك في نفسه قولا
وكلاما لطيفا قال الزمخشري دخل قتادة الكوفة فالتف
عليه الناس فقال سلوني عما شئتم وكان ابو حنيفة حاضرا وهو غلام
حدث فقال سلوه عن نملة سليمان اكان ذكرا او انثى فسالوه فافحم
فقال ابو حنيفة كانت انثى فقيل له من اين عرفت قال من قوله تعالى قالت
نملة ولو كان ذكرا لقال قال قرصت نملة نبيا من الانبياء وفي الباب غيره ايضا قال
بعضهم وسبب القصة ان ذلك النبي مر على قرية اهلكها الله بذنوب
اهلها فوقف متعجبا فقال يا رب فيهم صبيان ودواب ومن لم يقترف
ذنبا ثم نزل تحت شجرة فلدغته نملة فاحرق الكل فقيل له ذلك قرض
الشيء خير من صدقته قال الحرالي القرض من الشيء القطع منه فانه يقطع له
من ماله قطعة ليقطع له من ثوابه انقطاعا مضاعفة هق ورواه عنه ايضا
ابو نعيم والديلمي
قرض مرتين في عفاف عن انه لا يودي اليه خير من صدقة مرة مفهومه
ان الصدقة مرة بدرهم خير من قرض درهم وقد ورد حديث في حرف
الراء بخلافه ابن النجار في التاريخ عن انس بن مالك
قريش قال المطرزي سميت بدابة في البحر هي سيدة الدواب البحرية
وكذلك قريش سادة الناس قال ابن حجر وهو تصغير القرش بكسر فسكون
الحوت المعروف في البحر صلاح الناس ولا تصلح الناس الا بهم ولا تعطي
الا عليهم الظاهر ان المراد اعطاء الطاعة كما ان الطعام لا يصلح الا بالملح
قال الحليمي واذا وجبت التقدمة لقريش كانت لبني هاشم اوجب
لانهم احص بهم ينهم قال حرب الكرماني في العرب افضل الناس وقريش
افضلهم هذا مذهب الايمة واهل الاثر والسنة قال ابن تيمية وهكذا
جاءت الشريعة فان الله خص العرب ولسانهم باحكام تميزوا بها
ثم خص قريشا على سائر العرب بما جعل فيهم من خلافة النبوة وغير
ذلك من الخصايص عد عن عايشة
قريش خالصة الله تعالى فمن نصب لها حربا سلب ومن ارادها بسوء
خزي في الدنيا والاخرة لعنايته تعالى بها وهدايته اياها الى ان
انه لم يكن فيهم منافق في حياة النبي ولا بعده وارتد بعده العرب الا قريش
مع

مع كراهتهم الدخول في الاسلام والتربص بعد الفتح حتى جعل لهم مدة
اربعة اشهر وكان صفوان ابن امية منهم ثم اسلم وذهب عكرمة بن ابي
جهل على وجهه حتى بلغ البحر في قصة طويلة ثم كان من حسن اسلامه انه
اذا نشر المصحف يقول هذا كلام ربي فيغشى عليه وسهيل بن عمرو كان
منهم كان يوم الحديبية وبلغ من اسلامه انه هاجر الى الشام وقتل
شهيدا وخطب يوم اليرموك بلغت من الناس بليغا كانت سببا
للفتح وكان صفوان بن امية يسال الله الشهادة في اعزاز الدين وحكيم
ابن حزام باع داره لمعوية بستين الفا فقالوا غلبك قال والله ما اخذتها
في الجاهلية الا بزق خمر واشهدكم انها في سبيل الله ابن عساكر في تاريخه
عن عمرو بن العاص ورواه عنه ايضا ابو نعيم والديلمي
قريش على مقدمة الناس يوم القيمة ولولا ان تبطر قريش لاخبرتها بما
لمحسنها عند الله من الثواب المضاعف والدرجات الرفيعة فهم افضل
الناس كما تقرر ثم عابهم او طعن فيهم فهو مبتدع قال ابن تيمية والاحاديث
في فضل قريش فيها كثرة وهي تدل على فضل العرب اذ نسبة قريش الى
العرب كنسبة العرب الى الناس وسبب هذا الفضل بما خصوا به في
عقولهم والسنتهم واخلاقهم واعمالهم وذلك ان الفضل اما بالعلم النافع
او بالعمل الصالح والعلم له مبدا وهو قوة العقل الذي هو الفهم والحفظ
وتمام وهو قوة المنطق الذي هو البيان والعبارة ولسانهم اتم الالسنة
بيانا وتمييزا للمعاني وجمعا للمعنى الكثير في اللفظ القليل اذا شاء المتكلم
الجمع ثم تميز بين كل شيئين مشتبهين بلفظ اخر مميز مختص كما نجده في لغتهم
في جنس الحيوان مثلا فانهم يعبرون عن القدر المشترك بين الحيوان
بعبارات جامعة ثم يميزون بين انواعه في اسماء الغير ذلك من خصايص
اللسان العربي واما العمل فمبناه على الاخلاق المحمودة وعلى الغرايز
المخلوقة في النفس وغرايزهم اطوع للخير من غيرهم فهم اقرب للاخلاق
المحمودة من نحو سخا وعلم وشجاعة ووفا وكانوا قبل الاسلام طبيعتهم
قابلة للخير معطلة عن فعله فلما جاءهم الهدى ببعثة خير الورى زالت
تلك الرين عن قلوبهم عد عن جابر قضية صنيع المصنف ابن عدي
خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل قال هذا الحديث بهذا الاسناد
باطل لبشر بن وبه غير اسمعيل بن مسعدة وكان يحدث عن الثقات
بالبواطيل وقال ابن حبان يروي الموضوعات عن الاثبات لا تحل الرواية
عنه انتهى
قريش والانصار وجهينة جهينة وهو بنو جهينة ابن زيد بن ليث منهم
عقبة بن عامر الجهني وغيره ومزينة بضم الميم وفتح الزاي وسكون

التحتية بعدها نون وهو اسم امراة عمرو بن اد بن طابخة بموحدة فمعجمة
ابن الياس بن مضر وهي مزينة بنت كلب **واسلم** بفتح اللام ابن الحاف بمهملة
وفا ورد الياس **واشجع** بمعجمة وجيم وزن احمد وهم بنو اشجع بن ريث بن
غطفان منهم نعيم بن مسعود وغيره **وغفار** بكسر الغين المعجمة وتخفيف
الفا وهم بنو غفار بن مليل بميم ولام مصغرا منهم ابو ذر الغفاري
موالي بشدة التحتية والاضافة اي الانصار واحباء هذا هو الانسب
هنا وان كان للمولى عدة معان وروي بالتنوين اي بعضهم احبا لبعض
وروي بتخفيف التحتية وحذف المضاف اي موالي الله ورسوله ويدل
عليه قوله **ليس لهم مولى دون الله ورسوله** اي لا ولاء لاحد عليهم الا الله
ورسوله فان اشرافهم لم يجر عليهم رق ولا يقال لهم موالي لانهم بادروا
الى الاسلام ولم يسبوا فيرقوا لغيرهم فمن ثم قيل موالي بخفف اليا وروي
مشددا كانه اضافه اليه قال الطيبي قوله ليس لهم الى اخره جملة مقررة
للجملة الاولى على الطرد والعكس وفي تمهيد ذكر الله ورسوله وتخصيص
ذكر الرسول ايذان بمكانته عند الله واشعار بان توليه اياهم سلخ
سلفا لا يقدر قدره قال ابن حجر هذه سبع قبايل كانت في الجاهلية في
القوة والمكانة دون بني عامر بن صعصعة وبني تميم وغيرهما من القبايل فلما
جا الاسلام كانوا اسرع دخولا فيه من اولئك فانقلب الشرف اليهم
وقال في موضع اخر هذه فضيلة ظاهرة لهولا القبايل والمراد من امن
منهم والشرف يحصل للشي اذا حصل لبعضه قيل خصوا بذلك لانهم
بادروا الى الاسلام فلم يسبوا وهذا ان سلم حمل على الغالب **ق عن**
ابي هريرة

قريش ولاة الناس في الخير والشر يعني في الجاهلية والاسلام ويستمر
ذلك **الى يوم القيامة** فالخلافة فيهم ما بقيت الدنيا وما تغلب على
الملك بطريق الشوكة لا ينكر ان الخلافة في قريش قال ابن تيمية والذي
عليه اهل السنة والجماعة ان جنس العرب افضل من جنس العجم عبرانيهم
وسريانيهم ورومهم وفارسهم وغيرهم وان قريشا افضل العرب
وان بني هاشم افضل قريش وان رسول الله افضل بني هاشم فهو افضل
الخلق نفسا وافضلهم نسبا وليس فضل العرب ثم قريش ثم بني هاشم
لمجرد كون النبي منهم وان كان هذا من الفضل بل هم في انفسهم افضل
وبذلك يثبت للنبي انه افضل نفسا ونسبا والا لزم الدور انتهى **ت**
حم عن عمرو بن العاص رمز المص لصحته

قريش ولاة هذا الامر اي امر الامامة العظمى زاد في رواية ما اقاموا
الدين قال ابن حجر فيحتمل ان يكون خروج القحطاني اذا لم تقم قريش

امر

امر الدين وقد وجد ذلك فان الخلافة لم تزل فيهم والناس في طاعتهم
الى ان استخفوا بامر الدين فضعف امرهم وتلاشى الى ان لم يبق من
الخلافة الا اسمها لمجرد بعض الاقطار دون اكثرها انتهى ونحن الان
في زمننا ليس لهم فيه منها ولا الاسم **فبر الناس تبع لبرهم وفاجرهم**
تبع لفاجرهم اي هكذا كانوا في الجاهلية واذ قد علمنا ان احدا منهم
لم يبق بعده على الكفر علم ان المراد به في الاسلام لم ينقصهم عما كانوا
عليه في الجاهلية من الشرف فهم سادة في الاسلام كما كانوا قادة في
الجاهلية وقيل المراد بهذا الامر الدين والمعنى ان مسلمي قريش قدوة غيرهم
من المسلمين لانهم المتقدمون في التصديق وكافرهم قدوة غيرهم
من الكفار فانهم اول من رد الدعوة واعرض عن الايات والنذر **حم**
عن ابي بكر الصديق وسعد بن ابي وقاص

قسم من الله تعالى لا يدخل الجنة بخيل اي انسان رزق مالا وحظا
من الدنيا فلحبه له وعزته عنده وعظمته في عينه ووقعه في قلبه
زواه عن حقوق الحق والخلق بمعنى لا يدخلها حتى يطهر من دنس البخل وقمع
الشح بنار جهنم او يعفى عنه والمال في يد العبد امانة سلطه الله على
هلكته في الحق فان عدل عن امره وخزنه لنفسه فقد خان وخالف
حكمة الحكيم فحرم جنة النعيم وابدا الغزالي احتمالا لاجرا الحديث
على ظاهره وهو ان المراد بالبخيل من بخل بادنى بخل وهو كلمة الشهادة
وقال بعضهم المراد بالخبر انه اذا تمكن في القلب نعت البخل والشح
ولم يبق معه كماله ايمان فلا يدخل الجنة والشح يضيق القلب عن كل
خير لينفسح الصدر وهو كل شر **ابن عساكر** في تاريخه **عن ابن عباس**

قسمت النار سبعين جزءا فللامر اي بالقتل **تسع وستون** جزءا
منها **وللقاتل جزء حسبه** اي يكفيه هذا المقدار من العقاب ثم يحتمل ان
هذا زجر وتهويل للامر ويحتمل انه فيما لو اكره الامر المامور بغير حق **حم**
من حديث يزيد بن عبد الله المزني **عن رجل** من الصحابة قال سيل النبي عن
القاتل والامر فذكره رمز المص لحسنه قال الهيثمي رجاله رجال
الصحيح غير محمد بن اسحق وهو ثقة لكنه مدلس

قصوا الشوارب واعفوا اللحى اي وفروها واكثروها من عفو الشي
وهو كثرته ونماه ومنه حتى عفوا اي كثروا واصل القص تتبع الاثر
وقال في المحكم بالليل ويطلق على ايراد الخبر تاما على من لم يحضره وعلى قطع
شي بشي باله مخصوصة والمراد هنا قطع الشعر النابت على الشفة
العليا بغير استيصال وكذا قص الظفر اخذ اعلاه من غير استيصال
حم عن ابي هريرة رمز المص لصحته

قصوا الشوارب مع الشفاه يعني سووها مع الشفة بان تقطعوا ما طال
ودعوا الشارب مساويا لها فلا تستاصلوه بالكلية طب عن الحكم بن عمير
قال الهيثمي فيه عيسى بن ابرهيم بن طهمان وهو متروك ورواه عنه
ايضا الديلمي
قصوا اظافيركم جمع اظفور والاظفار اي ما لا يؤلمكم منها لانها ان تركت بحالها
تخربش وتخمش وتضر وتجمع الوسخ وربما اجنب ولم يصلها الماء فلا يزال
جنبا وادفنوا قلاماتكم اي غيبوا ما قطعتموه منها في الارض فان جسد
المومن ذو حرمة فما سقط منه فحرمته قائمة فدفنه لكرامته ولئلا يقع في
النار او في شي من الاقذار قال في المصباح والقلم اخذ الظفر بالقلم
والقلامة بالضم هي المقلومة عن طرف الظفر وتنقيته الاظلال عن حصول
السنة بقصها على اي وجه كان وقد ذكر هيات لم يصح فيها شي ونقوا
براجمكم اي بالغوا في تنظيف ظهور عقد مفاصل اصابعكم قال الحكيم
هو قصبة الاصبع بتنقيته لئلا تدرن فيحول الدرن بين الماء والبشرة
ونظفوا لثاتكم اي لحم اسنانكم من الطعام لئلا يبقى فيه الوضر فتتغير
النكهة ويتاذى الملكان ولانه طريق القران واستاكوا نظفوا افواهكم
بخشب مزيل القلح ولفظ رواية الحكيم وتسننوا بدل واستاكوا وما
عزاه المصنف للحكيم لم اره في كلامه ولا تدخلوا علي قحرا اي مصفرة
اسنانكم من شدة الخلوف بخرا اي رائحة نكهتكم متغيرة منكرة والبخر
تغير ريح الفم هكذا الرواية لكن قال الحكيم المحفوظ عندي قحلا
فلجا ولا اعرف البخر تنبيه جزم النووي في شرح مسلم بانه
يستحب البداءة في قص الاصابع بمسبحة اليمنى الى الابهام وفي اليسرى
بابهامها الى الخنصر ولم يذكر للندب دليلا وفي المجموع بعد نقله
عن الغزالي ان المازري اشتد انكاره عليه لا باس بما قال الغزالي الا
في تاخير ابهام اليمنى فالاولى تقديم اليمنى بكمالها على اليسرى قال
ابن دقيق العيد وكل ذلك لا اصل له انتهى وما ذكروه عن بعض مشايخه
نقله عن الولي العراقي عن بعض مشايخ ابيه حيث قال حكى والدي عن بعض
مشايخه انه يبدا بمسبحة اليد اليمنى فالبنصر فالابهام فالوسطى فالخنصر
فابهام اليسرى فالوسطى فالخنصر فتجاور الابهام فتجاور الخنصر
وقال انه للسلامة من الرمد نفع وانه كان يرمد فجرب فواظبه لم يرمد
الحكيم الترمذي عن عبد الله بن بشر المازني قال ابن حجر فيه راو مجهول
وقال شيخه الزين العراقي فيه عمر بن بلال غير معروف كما قاله ابن عدي
مجهول وابرهيم ابن العلا لا يعرف
قص الظفر ونتف الابط وحلق العانة يوم الخميس والغسل والطيب

واللباس

ورده الذهبي بان فيه مسلمة الزنجي ضعيف وقال منكر الحديث وقال
الرازي لا يحتج به
كسب الاماء حرام اي بالزنا او الغناء كما يفسره خبر ابي يعلى والديلمي
كسب المغنيات والمرات حرام الضيا المقدسي في المختارة عن انس بن مالك
قال ابن حجر وصححه ابن حبان وفي الباب غيره
كسر عظم الميت المسلم المحترم ككسر عظم الحي في الاثم لانه محترم بعد
موته كاحترامه حال حياته قال ابن حجر يستفاد منه ان حرمة المومن
بعد موته باقية كما كانت في حياته ه عن ام سلمة وقع في الامداد ان
مسلما رواه ورد عليه
كفى بالدهر وفي رواية بالموت واعظا اي متقلبه باهله مرققا مليينا
للقلوب مبينا لقرب حلول الحمام لكل انسان والسعيد من اتعظ بغيره
وبالموت مفرقا بشد الراء وكسرها قال الحرالي الوعظ اهزاز النفس
بموعود الجزا وهذا قد عده العسكري من الحكم والامثال ابن السني في عمل
يوم وليلة وكذا العسكري عن انس قال جا رجل الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ان جاري يوذيني فقال اصبر على اذاه وكف عنه اذاك فما
لبث الا يسيرا اذ جاء فقال مات فذكره قال هذا من بليغ حكم المصطفى
صلى الله عليه وسلم ووجيزها لانه لما علم ان اسباب العظات كثيرة
من العبر والآيات وطوارق الافات وسوء عواقب الغفلات ومفارقة
الدنيا وما بعد الممات قال في عظة الموت كفاية عن جميع ذلك لان
الموت ينزعه عن جميع محبوباته ومخوفاته اما الى ما يكرهه وذلك يوجب
المنع من الركون الى الدنيا والاستعداد الى الاخرة وترك الغفلة
كفى بالسلامة دا لان دوام سلامة العبد في نفسه وماله واهله
من المصائب يورثه البطر والعجب والكبر وتحبب اليه الدنيا لما
يالفه من الشهوات وحب الدنيا راس كل خطيئة والتمتع بالشهوات
المباحة يحجب القلوب عن الاخرة وكل ذلك يفسد الدين ويكدر الايمان
ويجر الى الطغيان ان الانسان ليطغى ان راه استغنى فهذا ينافي
طلب العافية المامور به في عدة اخبار لان المطلوب عافية سليمة
العاقبة مما ذكر فر عن ابن عباس وفيه عمران القطان قال الذهبي ضعفه
يحيى والنسائي قال الديلمي وفي الباب انس
كفى بالسيف شاهدا قاله لما بلغه ان سعد بن عبادة لما نزل قوله تعالى
والمحصنات من النساء الاية قال لو رايت رجلا مع امراتي لضربته بالسيف
ولم امهله لاتي باربعة شهدا واخذ بقضيته ه فقال لو قام بينة
انه وجده مع امراته فقتله هدر وان لم يات باربعة شهدا اوجب

الشافعي القود قال لكن له فيما بينه وبين الله قتله ثم الرسما ذكر من ان لفظ
الحديث شاهدا هو ما وقفت عليه في نسخ الكتاب لكن ذكر ابن الاثير ان الرواية
كفى بالسيف شا اراد ان يقول شاهدا فامسك ثم قال لولا ان يتتابع فيه
الغيران والسكران وجواب لولا محذوف اراد لولا تهافت الغيران والسكران
في القتل لتممت على جعله شاهدا ولحكمت به انتهى كلامه ه عن سلمة
بن المحبق وفيه الفضل بن دلهم قال في الكاشف قال ابو داود وغيره ليس
بقوي انتهى
كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما يسمع يعني لو لم يكن للرجل اثم الا تحدثه بكل ما سمعه
من انه صدق ام كذب يكفيه من الاثم لانه اذا تحدث بكل ما يسمعه لم
يخلص من الكذب اذ جميع ما يسمع ليس بصدق بل بعضه كذب فعليه ان
يتثبت ولا يحدث الا بما ظن صدقه فان ظن كذبه حرم وان شك وقد اسنده
لقائله وبين حاله برئ من عهدته والا امتنع ايضا ومحل ذلك ان لم يترتب
عليه خوف ضرر معصوم والا حرم وان كان صدقا بل ان نفي الكذب طريقا
لدفع ذلك وجب د ك عن ابي هريرة
كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت اي من يلزمه قوته قال الزمخشري قاته
يقيته اذا اطعمه قوتا ورجل مقوت ومقيت واقات عليه اقاتة فهو مقيت
اذا حافظ عليه وهيمن ومنه وكان الله مقيتا وحذف الجار والمجرور
من الصلة هنا نظير حذفهما في الصفة من قوله تعدوا واتقوا يوما لا تجزي
نفس عن نفس شيئا الى هنا كلامه وهذا صريح في وجوب نفقة من يقوت
لتعليله الاثم على تركه لكن انما يتصور ذلك في موسر لا معسر فعلى
القادر السعي على عياله لئلا يضيعهم فمع الخوف على ضياعهم هو مضطر
الى الطلب لهم لكن لا يطلب لهم الا قدر الكفاية لان الدنيا بحذافيرها لله
وسؤال اوساخ الناس قروح وخموش يوم القيامة قال الحرالي الضيعة
هو التفريط فيما له غنى وثمرة الى ان لا يكون له غنى ولا ثمرة حم د ك في
الزكاة هق عن ابن عمرو ابن العاص صححه ك واقره الذهبي وقال في الرياض
اسناده صحيح ورواه عنه ايضا النسائي وهو عند مسلم بلفظ كفى
بالمرء اثما ان يحبس عمن يملك قوته وسببه كما في البيهقي ان ابن عمر كان
ببيت المقدس فاتاه مولى له فقال اقيم هنا رمضان فقال هل تركت لاهلك
ما يقوتهم قال لا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فذكره
كفى بالمرء سعادة ان يوثق به في امر دينه ودنياه لانه انما يوثق به ويعتمد
عليه فيما يخبر به عن امر الدين والدنيا اذا استقرت احواله من حلوله على
الامانة والعدل والصدق ثم تغشاه الموثوق به بنوع شهادة له بالصدق
والوفا فيسعد بشهادتهم فانهم شهدا الله في الارض ابن النجار في التاريخ

عن

هـ عن انس ابن مالك ورواه القضاعي في الشهاب وقال شارحه العامري
حسن غريب
كفى بالمرء من الشر ان يتسخط ما قرب اليه اي ما قرب له الضيف من الضيافة
فان التكلف للضيف منهي عنه فان قدم له ما حضر فسخطه فقد باء بشر
عظيم لارتكابه المنهي ابن ابي الدنيا في كتاب قرى الضيف بكسر القاف
وابو الحسن بن بشر في اماليه عن جابر وفيه بن يعقوب القاضي قال في
الميزان قال ابو حاتم محله الصدق وقال البخاري منكر الحديث ثم
ساق له هذا الخبر
كفى بالمرء علما ان يخشى الله انما يخشى الله من عباده العلماء وكفى بالمرء جهلا ان
يعجب بنفسه لجمعه بين العجب والكبر والاغترار بالله قال الغزالي
وهذه الافة قلما ينفك عنه العلما والعباد قال ومن اعتقد جزما انه
فوق احد من عباد الله فقد احبط بجهله جميع عمله فان الجهل افحش المعاصي
واعظم شي يبعد العبد عن الله وحكمه لنفسه بانه خير من غيره جهل
محض وامن من مكر الله ولا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون وفي الفردوس
من حديث انس كان رجلان متحابان في الله ثم التقيا في السنة مرة فغفل احدهما عما
فالتقيا فقال احدهما لصاحبه عظني واوجز واجمع فاني لا اقدر اقف
عليك من العبادة فقال احذر ان يراك حيث نهاك ولا يفقدك حيث
امرك هب عن مسروق مرسلا
كفى بالمرء فقها اذا عبد الله وكفى بالمرء جهلا اذا اعجب برايه فالجاهل
او العاصي اذا عبد الله تواضع وذل هيبة لله وخوفا منه فقد اطاع
بفعله فهو اطوع لله من العالم المتكبر والعابد المعجب ولذلك روي
ان رجلا من بني اسرائيل اتى عابدا منهم فوطى على رقبته وهو ساجد فقال
ارفع فوالله لا يغفر الله لك فاوحى الله اليه ايها المتالي علي بل انت لا يغفر
الله لك ولذلك قال الحسن صاحب الصوف اشد كبرا من صاحب المطرف
الخز لان صاحب الخز يذل لصاحب الصوف ويرى الفضل له وصاحب
الصوف يرى الفضل لنفسه حل عن ابن عمرو ابن العاص ورواه عنه
الديلمي ايضا
كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع اي اذا لم يتثبت بكل ما سمع لا محالة
يكذب والكذب الاخبار عن الشيء على غير ما هو عليه وان لم يتعمد لكن
التعمد شرط الاثم قال القرطبي والباء في بالمرء زائدة هنا على المفعول
وفاعل كفى ان يحدث وقد تزاد في الفاعل كما في قوله تعالى وكفى بالله
شهيدا م في مقدمة صحيحه عن ابي هريرة ورواه ابو داود في الادب
كفى بالمرء من الشر ان يشار اليه بالاصابع تمامه قالوا يا رسول الله وان

حبه

كان خيرا قال وان كان خيرا فهي منزلة الا من رحمه الله وان كان شرا فهي شر منزلة
قال وفيه تحذير من شر الاشارة الى الانسان بالاصابع طب وكذا ابو نعيم
عن عمران بن حصين رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فيه كثير بن مروان
المقدسي قال العقيلي لا يتابع كثير على لفظه الا من جهة تقاربه وقال كثير
ضعيف وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به ومن ثم اورده ابن الجوزي في
الواهيات وقال لا يصح
كفى بالمرء من الكذب هذا هو بخط المؤلف وفي رواية العسكري كفى بالمرء
من الكذب كذبا ان يحدث بكل ما سمع اي لو لم يكن للرجل كذب الا تحدثه
بكل ما سمع من غير تثبت لانه صادق وكاذب لكفاه من جهة الكذب
لان جميع ما يسمعه لا يكون صدقا وفيه زجر عن الحديث بشيء لم يعلم صدقه
وكفى بالمرء من الشح ان يقول لمن له عليه دين آخذ حقي منه كله بحيث لا اترك
منه شيئا ولو قليلا فان ذلك شح عظيم ومن ثم عد الفقهاء مما ترد به الشهادة
المضايقة في التافه وهذا عدم الحلم والامتنان ك في البيع عن الاصمعي
عن هلال ابن العلاء بن عمرو الرقي عن عمر ابن هلال حدثني ابو غالب عن ابي امامة
قال ك صحيح فرده الذهبي بان هلالا ابن عمرو وابوه لا يعرفان فالصحة
من اين ه
كفى بالموت واعظا كيف واليوم في الدور وغدا في القبور وفي معناه
بيت الحماسة ابعد بني ابي الذين تتابعوا ارجي حياة ام من الموت
اجزع قيل وهو المصيبة العظمى والرزية الكبرى واعظم منه
الغفلة عنه والاعراض عن ذكره وقلة التفكر فيه وترك العمل له وان
فيه وحده لعبرة لمن اعتبر وفكرة لمن تفكر قيل ان اعرابيا كان يسير
على جمل فخر الجمل ميتا فنزل عنه وجعل يطوف به ويتفكر فيه ويقول ما لك
لا تقوم ما لك لا تنبعث هذه اعضاؤك كاملة وجوارحك
سالمة ما شانك ما الذي كان يبعثك ما الذي صرعك من الذي عن الحركة
منعك ثم انصرف وتركه متفكرا في شانه متعجبا من امره وانشد يقول
جاءته من قبل المنون اشارة * فهوى صريعا لليدين وللفم
قال الحسن قد افسد الموت على اهل النعيم نعيمهم فالتمسوا
عيشا لا موت فيه وقيل ذهب ذكر الموت بلذة كل عيش وسرور
كل نعيم وقال الغزالي الموت هي القيامة الصغرى ومن مات فقد قامت
قيامته وفي هذه القيامة يكون العبد وحده وعندها يقال له لقد
جئتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة وفيها يقال له كفى بنفسك اليوم
عليك حسيبا فالقيامة الصغرى بالنسبة للكبرى فان للانسان
ولادتين احدهما الخروج من الصلب والترائب الى مستودع الارحام وهو

في الرحم

في الرحم في قرار مكين الى قدر معلوم وله في سلوكه الى الكمال منازل واطوار
من نطفة وعلقة ومضغة وغيرها حتى يخرج من مضيق الرحم الى فضاء العالم
فنسبة عموم القيامة الكبرى الى الصغرى كنسبة فضاء العالم الذي
يقدم عليه بالموت الى سعة فضاء الدنيا كنسبة فضاء الدنيا الى الرحم
بل اوسع فقس الآخرة بالاولى فالمقر بالقيامتين مؤمن بعالم الغيب
والشهادة والمقر بالصغرى لا الكبرى ناظر بالعين العوراء الى احد العالمين
وذلك هو الجهل والضلال فما اعظم غفلتك يا مسكين ومن بين يديك
هذه الاهوال فان كنت لا تؤمن بالكبرى لجهلك وضلالك فلا تكفيك
القيامة الصغرى الك اعتبار بعد قول سيد الاولين والآخرين كفى
بالموت واعظا اما تستحي من استبطائك هجوم الموت اقتداء برعاع الغافلين
الذين لا ينظرون الا صيحة واحدة تاخذهم وهم يخصمون فلا يستطيعون
توصية ولا الى اهلهم يرجعون فياتيهم المرض نذيرا من الموت فلا
ينزجرون وياتيهم الشيب رسولا منه فلا يعتبرون فيا حسرة على العباد
ما ياتيهم من رسول الا كانوا به يستهزئون ايظنون انهم في الدنيا
خالدون الم يروا كم اهلكنا قبلهم من القرون انهم اليهم لا يرجعون
ام يحسبون ان الموتى سافروا من عندهم فهم يعودون كلا ان كلا لما لدينا
محضرون لكن ما ياتيهم من آية من آيات ربهم الا كانوا عنها معرضين قال
الحرالي والوعظ دعوة الاشياء بما فيها من العبرة للانقياد بالخوف
في مقابلة التذكير بما يرجيها ويبسطها وكفى باليقين غنى لانه سكون
النفس عن جولان الموارد في الصدر لثقتك اذكر حركتك فيها لا تنفعك
نفعا فاذا رزق العبد السكون الى قضى الله والرضى به فقد اوتي الغنى
الاكبر قال الخواص الغنى حق الغنى من اسكن الله قلبه من غناه يقينا ومن معرفته
توكلا ومن عطاياه رضا فذاك الغني كل الغني وان امسى طاويا واصبح معوزا
تنبيه قد تضمن هذا الخبر الحث على الزهد وهو امر قد تطابقت
عليه الملل والنحل قال الغزالي التوراة والانجيل والزبور والفرقان
وصحف موسى وابرهيم وكل كتاب منزل ما انزل الا لدعوة الخلق الى الملك
الدائم المخلد والمراد منهم ان يكونوا ملوكا في الدنيا والآخرة اما ملك
الدنيا فالزهد والقناعة واما الآخرة فبالقرب منه تعالى بدرك
بقاء لا فناء فيه وعز لا ذل معه والشيطان يدعوهم الى ملك الدنيا
فبالزهد والقناعة واما الآخرة فبالقرب منه تعالى لتسرق عليهم
ملك الآخرة اذ هما ضرتان ونعيم الدنيا لا يسلم له ايضا لكدورتها
ومنازعتها وطول الهم والغم والتحاسد عليها ايضا فلما كان الزهد
ملكا حاضرا حسده عليه ومعنى الزهد ان يملك العبد شهوته وغضبه

وبذلك يصير العبد حرا وباستيلا الشهوة يصير عبد البطنة وفرجه وسائر
اعراضه فيكون مسخرا كالبهيمة مجرورة بزمام الشهوة الحيث يريد فما اعظم
اغترار الانسان اذ ظن انه ينال الملك بصيرورته مملوكا وينال الربوبية بان
يصير عبدا ومثله هل يكون الا معكوسا في الدنيا منكوسا في الاخرة ولهذا
قال بعض الملوك لبعض الزهاد هل لك حاجة قال كيف اطلب حاجة وملكي
اعظم من ملكك قال كيف قال من انت عبده فهو عبدي انت عبد شهوتك
وغضبك وفرجك وبطنك وان ملكتهم فهم عبيدي فهذا هو الملك في الدنيا
وهو الجار الى الملك الاخرة طب من حديث الحسن البصري عن عمار بن ياسر
وضعفه المنذري وقال العلائي حديث غريب منقطع لان الحسن لم يدرك
عمارا وفيه ايضا الربيع بن بدر وقال الدارقطني متروك وقال الهيثمي فيه
الربيع بن بدر متروك وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف جدا وهو معروف
من قول الفضيل بن عياض

وقال الدارقطني

كفى بالموت مزهدا في الدنيا ومرغبا في الاخرة لانه اعظم المصايب وابشع
الرزايا واشنع البلايا فتفكر يا ابن ادم في مصرعك وانتقالك من موضعك
واذا انتقلت من سعة الى ضيق وخانك الصاحب والرفيق وهجرك الاخ والصديق
واخذت من فراشك فيا جامع المال والمجتهد في البنيان ليس لك من مالك
الا الاكفان بل هو للخراب وجسمك للتراب فاعتبر يا مسكين بمن صار تحت الثرى
وانقطع عن الاهل والاحباب بعد ان قاد الجيوش والعساكر ونافس الاصحاب
والعشاير وجمع الاموال والذخاير فجاءه الموت في وقت لم يحتسبه وهول لم
يرتقبه ولتتامل الحال من مضى من اخوانه ودرج من اقرانه وخلانه الذين بلغوا
الامال وجمعوا الاموال كيف انقطعت امالهم ولم تغن عنهم اموالهم ومحى
التراب محاسن وجوههم وتفرقت في القبور اجزاؤهم وترملت بعدهم
نساؤهم وشمل ذل اليتم اولادهم واقتسم غيرهم طريقهم وتلادهم وقيل
ان الكنز الذي كان لليتيمين لوح من ذهب فيه عجبت لمن ايقن بالموت كيف
يفرح ولمن ايقن بالنار كيف يضحك حم وفي كتاب الزهد عن الربيع ابن انس
مرسلا بصري نزل خراسان روى عن انس وغيره قال ابو حاتم صدوق
وقال ابن ابي داود حبس عشرين وثلاثين سنة

كفى لمالك ان تحبس عن تملك قوته قال النووي قوته مفعول تحبس وقال
الطيبي تحبس مبتدا وكفى خبره مقدما او خبر مبتدا محذوف والتعبير
وهذا حث على النفقة على العيال وتحذير من التقصير فيها م في الزكاة هو
عن ابن عمرو ابن العاص جاءه قهرمان له فقال اعطيت الرقيق قوتهم قال لا قال
فانطلق فاعطهم فان رسول الله قال فذكره

كفى ببارقة السيوف اي بلمعانها قال الراغب البارقة لمعان السيف على

راسه يعني الشهيد فتنة فلا يفتن في قبره ولا يسال اذ لو كان فيه نفاق
لفر عند التقاء الجمعين فلما ربط نفسه لله في سبيله ظهر صدق ما في ضميره
وظاهره احتمال اختصاص ذلك بشهيد المعركة لكن اخبار الرباط تؤذن بالتعميم
تنبيه قال القرطبي اذا كان الشهيد لا يفتن فالصديق اجل قدرا
واعظم اجرا فهو احرى ان لا يفتن لانه المقدم في التنزيل على الشهيد
فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء وقد
جاء في المرابط الذي هو اقل رتبة من الشهيد انه لا يفتن فكيف بمن اعلى منه
ومن الشهيد ن عن رجل له صحبة قال يا رسول الله ما بال المؤمنين يفتنون
في قبورهم الا الشهيد فذكره

كفى بك اثما ان لا تزال مخاصما لان كثرة المخاصمة تفضي غالبا الى ما يذم
صاحبه وقد ورد الترغيب في ترك المخاصمة ففي ابي داود عن ابي امامة
يرفعه انا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وان كان محقا وابغض العباد
الى الله الالد الخصم كما في الصحيحين ولهذا قال ابو داود لابنه يا بني اياك
والمراء فان نفعه قليل وهو يهيج العداوة بين الاخوان وقال بعضهم
ما رايت شيئا اذهب للدين ولا انقص للمروة ولا اضيع للذة ولا اشغل
للقلب من المراء فان قيل لا بد من الخصومة لاستيفاء الحقوق فالجواب
ما قال الغزالي ان الذم المتاكد انما هو لمن خاصم بباطل او بغير علم كوكلاء القاضي
وقال بعض العارفين اذا رايت الرجل لجوجا مماريا معجبا برايه فقد تمت
خسارته ت عن ابن عباس وقال غريب وخرجه عنه ايضا البيهقي والطبراني
قال ابن حجر سنده ضعيف

كفى به شحا ان اذكر عنده رجل فلا يصلي علي اخذ به جمع فاوجبوا الصلاة
عليه كلما ذكر لكن الذي عليه الجمهور انه انما تجب الصلاة عليه في الصلوة
الخمس ص عن الحسن مرسلا

كفى بالمرء من الشر ان ينظر اليه العدو في معاصي الله لان العاصي ممقوت متعرض
للعطب والماخذة بذنوبه في الدنيا والاخرة وذلك شر للمرء بلا
شك فر عن علي طاهر صنيع المص ان الديلمي اسنده وليس كذلك

كفى بالرجل ان يكون بذيا فاحشا بخيلا فيه ان هذه الاخلاق مذمومة
منهي عنها قال الغزالي ومصدرها الخبث واللوم قال ابرهيم ابن
ميسرة يجاء بالفاحش المتفحش يوم القيامة في صورة كلب او في جوف
كلب قال الغزالي وحقيقته التعبير عن الامور المستقبحة بالعبارات
الصريحة ويجري اكثر ذلك في الفاظ الوقاع وما يتعلق به فان لاهل
الفساد عبارات فاحشة يستعملونها فيه واهل الصلاح يتحاشون
عن التعرض لها بل يكنون عنها ويدلون عليها بالرموز هب عن عقبة

ابن عامر الجهني

كفى بالمرء في دينه ان يكثر خطاؤه اي اثمه وذنبه وينقص حلمه وتقل حقيقته جيفة بالليل اي ما يرطول الليل كانه جسد ميت لا روح فيه لا يتهجد ولا يذكر الله فيه بطال بالنهار لا حرفة له كسول هلوع صفة مبالغة اي شديد الجزع والفزع منوع رتوع اي متسع في الخصب قال في الفردوس الهلع الحرص والشح والرتوع الاكول نسخة وضمة حل وكذا الديلمي عن الحكم بن عمير وفيه بقية بن الوليد مدلس عن غير ثقة وعيسى بن ابرهيم قال الذهبي تركه ابو حاتم

كفى بالمرء من الشر ان يشار اليه بالاصابع قالوا يا رسول الله وان كان خيرا قال وان كان خيرا فهي مزلة الا من رحمه الله وان كان شرا فهو شر قال في الاحيا قد ذكر الحسن في الحديث تاويلا لا باس به وهو انه لما رواه قيل له ان الناس اذا راوك اشاروا اليك بالاصابع فقال انه لم يعن هذا انما عنى به المبتدع في دينه والفاسق في دنياه وفيه ان الاشتهار مذموم وان الخمول محمود الا من شهره الله لنشر دينه من غير تكلف منه للشهرة هب من حديث كثير بن مرة عن ابرهيم بن ابي عبلة عن عقبة ابن وشاح عن عمران ابن حصين ثم قال اعني البيهقي كثير هذا غير قوي انتهى فما اوهمه صنيع المص من ان مخرجه خرجه واقره غير سديد وفي الميزان كثير ضعفوه وقال يحيى كذاب ثم اورد له هذا الخبر

كفارة الحية ضربة بالسوط اصبتها ام اخطاتها قال البيهقي هذا ان صح فانما اراد والله اعلم وتوعده الكفاية بما في الامتنان بالما فوقه قد امر المصطفى بقتلها فاذا امتنعت بنفسها ولم يرد به المنع من الزيادة على ضربة ولحقه ويدل لذلك حديث مسلم من قتل وزغة بضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الثالثة فله كذا وكذا حسنة ادنى من الثانية قط في الافراد عن ابي هريرة ورواه عنه الطبراني ايضا

كفارة الذنب الندامة اي ندم التائب تغطي ذنبه لان الكافر كافر لانه يغطي نعمة الله بالجحود قال الطيبي الكفارة عبارة عن الفعلة او الخصلة التي من شانها ان تكفر الخطيئة وهي فعالة للمبالغة كقتالة وضرابة وهي من الصفات الغالبة والاسمية والندم الغم اللازم والحزن ولو لم تذنبوا لاتى الله بقوم يذنبون ليغفر لهم [illegible] قال بعض من حضر بصر هذه الاية ان الندم هو توبة وكانوا بنو اسرائيل اذا اخطا احدهم حرم عليهم كل طيب من الطعام وتصبح خطيئته مكتوبة على باب داره حم طب وكذا في الاوسط عن ابن عباس رمز المص لحسنه لكن

قال

قال الحافظ العراقي وتبعه الهيثمي فيه يحيى بن عمرو بن مالك النكري وهو ضعيف

كفارة المجلس اي اللغط الواقع في المجلس ان يقول العبد بعد ان يقوم كما جاء هكذا في الاوسط للطبراني سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت وحدك لا شريك لك استغفرك واتوب اليك قال الحليمي هذا تسليم بقوله تعالى فاذا فرغت فانصب والى ربك فارغب طب عن عبد الله بن عمرو ابن العاص وعن ابن مسعود رمز المص لحسنه قال الهيثمي وفيه عطا ابن السائب وقد اختلط انتهى لكن رواه النسائي في اليوم والليلة عن رافع بن خديج قال الحافظ العراقي بسند حسن

كفارة النذر اذا لم يسم كفارة اليمين قال ابن حجر حمله بعضهم على النذر المطلق واما حمل بعضهم على نذر اللجاج والغضب فلا يستقيم لان في رواية كفارة النذر كفارة اليمين من غير تعرض لتقييد التسمية وقال ابن العربي النذر الذي لم يسم هو النذر المطلق واما المقيد فهو المعين فلا بد من الوفاء به حم ت عن عقبة بن عامر ولم يخرجه البخاري وما جرى عليه المص من نسبة الحديث بتمامه لمسلم غير صواب وانما رواه بدون قوله ولم يسم ورواه من عداه بتقييد التسمية

كفارة من اغتبت ان تستغفر له اي تطلب له المغفرة من الله اي ان تعذرت مراجعته واستحلاله فلا يتعين تحلله بل يترتب عليه نفسه ابن ابي الدنيا ابو بكر في كتاب فضل الصمت اي السكوت عن عبيد ابن عبد الوارث ابن عبد الصمد عن ابيه عن عنبسة بن عبد الرحمن القرشي عن خالد بن يزيد اليمامي عن انس بن مالك وحكم ابن الجوزي بوضعه وقال عنبسة متروك وتعقبه البيهقي خرجه في الشعب عن عنبسة به وقال اسناده ضعيف وبان العراقي في تخريج الاحيا اقتصر على تضعيفه ورواه عنه الخطيب في التاريخ والديلمي فاقتصار المص هنا على ابن ابي الدنيا غير جيد بما سمعته قال العراقي وهذا الحديث يحتج به الحسن في قوله يكفيه من الغيبة الاستغفار دون الاستحلال

كفارات الخطايا اسباغ الوضوء اي اتمامه واكماله من واجباته وسننه على المكاره من نحو شدة برد واعمال الاقدام الى المساجد اي السعي اليها لنحو صلاة وانتظار الصلاة بعد الصلاة في المسجد او غيره فذلك يكفر الصغاير ما اجتنبت الكباير هـ عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا ابو الشيخ ورمز المص لصحته

كفر بالله تبرؤ اي ذو تبرؤ من نسب وان دق ليس المراد بالكفر حقيقته التي يخلد صاحبها في النار وانما هو من اخلاق الكفر لانه كذب على الله كانه يقول خلقني الله من ماء فلان ولم يخلقني من ماء فلان والواقع خلافه

البزار في مسنده **عن ابي بكر** الصديق ورمز المصنف لحسنه

كفر بامرئ ادعاء نسب لا يعرف او جحده وان دق قال ابن بطال ليس معنى هذين الخبرين ان من اشتهر بالنسبة الى غير ابيه يدخل في الوعيد كالمقداد بن الاسود وانما المراد به من تحول عن نسبته لابيه الى غير ابيه عامدا عالما مختارا وكانوا في الجاهلية لا يستنكرون ان يتبنى الرجل ولد غيره ويصير الولد ينسب الى الذي يتبناه حتى نزل قوله تعالى ادعوهم لآبائهم وما جعل ادعياءكم ابناءكم فنسب كل منهم الى ابيه الحقيقي لكن بقي بعضهم مشهورا بالمتبنى به فيذكر به لقصد التعريف لا لقصد النسب الحقيقي كالمقداد بن الاسود اباه من تبناه واسم ابيه الحقيقي عمرو بن ثعلبة **ه عن ابن عمرو** ابن العاص ورواه عنه ايضا احمد والطبراني والديلمي وغيرهم

كفر بالله العظيم عشرة من هذه الامة **الغال** اي الخائن في المغنم وغيره **والساحر والديوث** الذي لا يغار على اهله **وناكح المرأة في دبرها وشارب الخمر ومانع الزكاة ومن وجد سعة ومات ولم يحج والساعي في الفتن** بالافساد **وبائع السلاح من اهل الحرب ومن نكح ذات محرم منه** اي كل منهم يكفر ان استحل ذلك لكن ينبغي استثناء الوطي في دبر امرأته **ابن عساكر** في تاريخه **عن البراء** بن عازب وظاهر صنيع المصنف انه لم يره لاشهر من ابن عساكر مع ان الديلمي خرجه باللفظ المزبور عن البراء المذكور من هذا الوجه انتهى

كف نشرك عن الناس فانما هي صدقة منك على نفسك ابن ابي الدنيا ابو بكر في كتاب **الصمت عن ابي ذر** ورمز المصنف لحسنه

كف عنا جشاءك هو الريح الذي يخرج من المعدة عند الشبع **فان اكثرهم** يعني الناس **شبعا في الدنيا اطولهم جوعا يوم القيامة** والنهي عن الجشاء نهي عن سببه وهو الشبع وهو مذموم طبا وشرعا كيف وهو يقرب الشيطان ويهيج النفس الى الطغيان والجوع يضيق مجاري الشيطان ويكسر سطوة النفس فيندفع شرهما ومن الشبع تنشأ شدة الشبق الى المنكوحات ثم يتبعها شدة الرغبة الى المال والجاه اللذان هما الوسيلة الى التوسع الى المطعومات والمنكوحات ثم يتبع استكثار المال والجاه انواع الرعونات وضروب المنافسات والمحاسدات ثم يتولد من ذلك آفة الرياء وغائلة التفاخر والتكاثر والكبرياء ثم يتداعى ذلك الى الحسد والحقد والعداوة والبغضاء ثم يفضي ذلك بصاحبه الى اقتحام البغي والمنكر والفحشاء والبطر والاشر وذلك مفض الى الجوع في القيامة وعدم الشبع لا من رحم ربك **ت ه عن ابن عمر** ابن الخطاب قال تجشى رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكره قال ت حسن

غريب وذلك الرجل هو ابو جحيفة كما صرح به في عدة روايات وكان الحديث الحلم قال في المعارف ولم ياكل بعد ذلك ملء بطنه حتى فارق الدنيا ورمز المصنف لحسنه

كف عنه اذاك واصبر لاذاه فكفى بالموت مفرقا قاله لمن شكى اليه اذى جاره له ثم عاد عن قرب وذكر انه مات قال الغزالي فيه الامر بالصبر لمن اوذي بفعل او قول او جني عليه في نفسه او ماله والصبر على ذلك بترك المكافات وقال تعالى ولنصبرن على ما آذيتمونا وقال لرسوله ودع اذاهم وتوكل على الله وقال واصبر على ما يقولون واهجرهم هجرا جميلا الى غير ذلك من الآيات ولذلك مدح تعالى العافين عن حقوقهم في القصاص فقال ولئن صبرتم لهو خير للصابرين **ابن ابي الدنيا** في التاريخ **عن ابي عبد الرحمن** عبد الله بن يزيد **الحبلي** بضم الحاء المهملة والموحدة وهو المعافري من ثقات الطبقة الثالثة **مرسلا** قال شكى رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جاره فذكره

كفوا صبيانكم عند العشاء فان للجن حينئذ انتشارا من الانتشار اي تفرقا **وخطفة** اي استلابا بسرعة **د عن جابر** بن عبد الله ورمز المصنف لصحته ورواه العسكري ايضا عن جابر بلفظ كفوا فواشيكم حتى تذهب فحمة العشاء وقال جمع فاشية وهي ما انتشر وتفشى من غواشي وغنم قال ومن لا يضبط من اصحاب الحديث يقول مواشيكم وهو تصحيف

كفوا عن اهل لا اله الا الله وهم من نطق بها مع نطقه بالشهادة الثانية وان لم يعلم ما في كلمه **لا تكفروهم بذنب** ارتكبوه وان كان من اكبر الكبائر كالقتل والزنا والسرقة **فمن اكفر اهل لا اله الا الله** اي حكم بكفرهم **فهو الى الكفر اقرب** منه الى الايمان فمخالف اهل الحق ليس بكافر ما لم يخالف ما هو من ضروريات الدين كحدوث العالم وحشر الاجساد فانه حينئذ ليس من اهل لا اله الا الله فيكفر وقال علي كرم الله وجهه اعلم الناس بالله اشدهم حبا وتعظيما لاهل لا اله الا الله ك ______ ابن عمر اياك ومعادات اهل لا اله الا الله فانهم من الله الولاية العامة فهم اولياء الله ولو جاءوا بقراب الله خطايا لا يشركون بالله لقيهم الله بمثلها مغفرة ومن ثبتت ولايته حرمت محاربته ومن لم يطلعك الله على عداوته لله فلا تتخذه عدوا فاذا تحققت انه عدو لله وليس الا المشرك فتبرأ منه كما فعل ابرهيم بابيه ولا تعادي عباد الله بالانكار ولا بالظاهر من اللسان بل اكره فعله لا عينه والعدو لله انما تكره عينه ففرق بين من تكره عينه وهو عدو الله ومن تكره فعله وهو المؤمن العاصي **طب عن ابن** **عمر** ابن الخطاب قال الهيثمي فيه الضحاك ابن حمزة عن علي بن زيد وقد

اهم

اختلف في الاحتجاج بهما
كل آية في القرآن درجة في الجنة فيقال للقارئ ارق في درجها بقدر ما كنت
تقرأ من آي القرآن فمن استوفى قراءة جميعه استولى على أقصى درج الجنة
ومن قرأ جزءا منه فرقيه في الجنة درج بقدر ذلك فيكون منتهى الثواب
عند منتهى القراءة وهذا تحريض لنا على الإكثار من القراءة وملازمة التدبر
والعمل به ومصباح في بيوتكم من كثرة الملائكة المفيضين الرحمة والمستمعين
لتلاوته قال الإمام أحمد رأيت الله عز وجل في النوم فقلت يا رب
ما أفضل ما تقرب به المتقربون إليك قال بكلامي يا أحمد قلت بفهم أو
بغير فهم حل عن ابن عمرو ابن العاص وفيه رشدين بن سعد وقد مر غير مرة
تضعيفه هق
كل ابن آدم يأكله التراب أي كل أجزاء ابن آدم تبلى وتعدم بالكلية أو المراد أنها
باقية لكن زالت أعراضها المعهودة قال إمام الحرمين ولم يدل قاطع
سمعي على تعيين أحدهما ولا يبعد أن تصير أجسام العباد بصفة أجسام
التراب ثم تعاد بتركيبها إلى المعهود إلا عجب الذنب بفتح العين وسكون
الجيم العظم الذي في أصل صلبه فإنه قاعدة البدن كقاعدة الجدار فيبقى
ليركب خلقه عند قيام الناس من قبورهم وقال القاضي أراد طول بقائه
تحت التراب لا أنه لا يفنى أصلا لأنه خلاف المشهور منه خلق ومنه يركب
أي منه ابتدأ خلق الإنسان أولا ابتداء تركيبه ويحتمل أن المراد منه ابتدأ خلقه
ومنه يركب خلقه عند قيام الساعة وهذا أظهر ثم هذا عام خص منه
نحو عشرة أصناف كالأنبياء والشهداء والصديقين والعلماء العاملين
والمؤذن المحتسب وحامل القرآن فمعنى الخبر كل ابن آدم مما يأكله التراب وإن
كان التراب لا يأكل أجسادا كثيرة ن عن أبي هريرة
كل أحد أحق بماله من والده وولده والناس أجمعين لا ينافيه الخبر المار
أنت ومالك لأبيك لما سبق أن معناه إذا احتاج لماله أخذه لا أنه يباح
له ماله على الإطلاق إذ لم يقل به أحد ق عن أبي عبيد عن هشيم عن عبد الرحمن
ابن يحيى عن حبان بكسر المهملة وموحدة الجمحي أشار المؤلف لصحته وهو ذهول
أو قصور فقد استدركه عليه الذهبي في المهذب فقال قلت
لم يصح مع انقطاعه
كلكن تكذبن على بيوتاهن الا فيما يصفنهن من الفضائل والفواضل
إلا أم سلمة فإنها لم تكذب فيما وصفته به لاتصافها بذلك
ابن سعد في الطبقات عن ابن شهاب عن ابراهيم مرسلا هو الزهري ولد قصا واسط
قال الذهبي صدوق
كل الخير أرجو من ربي إلا ... أذى يعم خير الخيور ما تفرق في سائر الأنبيا

وقد

وقد حقق الله رجاءه وهذا قاله للعباس في مرضه فيه أنه يطلب للمريض
أن يكون رجاؤه أقوى من خوفه عكس الصحيح ابن سعد في الطبقات
وابن عساكر في التاريخ عن العباس بن عبد المطلب
كل الذنوب يؤخر الله تعالى منها ما شاء أي جزاءه إلى يوم القيامة
فيجازي بها فاعلها إن شاء قال الطيبي من في منها منصوبة المحل مفعوله
بيغفر وتكون ابتدائية إلا عقوق الوالدين أي الأصلين المسلمين فإن
الله يعجله أي يعجل عقوبته لصاحبه أي فاعله في الحياة الدنيا
قبل الممات ولا يغتر العاق بتأخير التأثير حالا بل لابد منه ولو بعد حين
كما وقع لابن سيرين أنه لما ركبه الدين اغتم فقال إني لأعرف هذا الغم
من ذنب أصبته منذ أربعين سنة ونظر بعض العباد إلى أمرد فقيل له
لتجدن غبه بعد أربعين سنة فكان كذلك قال الذهبي وفيه أن
العقوق كبيرة وهو متفق عليه طب ك في البر من حديث بكار بن عبد
العزيز بن أبي بكرة عن أبيه عن أبي بكرة قال ك صحيح ورده الذهبي فقال
بكار ضعيف
كل العرب من ولد إسماعيل بن إبراهيم الخليل يعني كل العرب ذريته فليس
من عربي إلا وهو منهم ابن سعد في الطبقات عن علي بضم العين وفتح اللام
بضبط المؤلف ابن رباح مرسلا هو اللخمي وكان في المكتب إذ قتل عثمان
كل الكذب يكتب على ابن آدم إلا ثلاث الرجل يكذب في الحرب فلا يكتب عليه
في ذلك إثم فإن الحرب خدعة بل قد يجب إذا دعت إليه ضرورة أهل
الإسلام والرجل يكذب على المرأة فيرضيها صادق بامرأته وغيرها
كأمته ونحو ابنته من عياله والرجل يكذب بين الرجلين بينهما نحو حرب
وفتن ليصلح بينهما فالكذب في هذه الأحوال غير محرم بل قد يجب ومحصوله
أن الكذب يجري فيه الأحكام الخمسة والضابط كما قال الغزالي أن
الكلام وسيلة إلى المقاصد فكل مقصود محمود يمكن التوصل إليه
بالصدق والكذب جميعا فالكذب فيه حرام لعدم الحاجة وإن لم يمكن
التوصل إليه إلا به جاز إن كان ذلك المقصود جائزا ووجب إن كان واجبا
وله أمثلة كثيرة طب وابن السني في عمل يوم وليلة والخرائطي في المكارم
عن النواس بن سمعان رمز المؤلف لحسنه قال الهيثمي فيه محمد بن جامع العطار
وهو ضعيف انتهى وقال شيخه العراقي فيه انقطاع وضعف ورواه ابن
عدي عن أسماء بنت يزيد يرفعه بلفظ سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يخطب وهو يقول يا أيها الناس ما يحملكم على أن تتابعوا في الكذب
كما يتتابع الفراش في النار كل الكذب إلى آخر ما هنا
كل مبتدأ المسلم فيه رد لزعم أن كلا لا تضاف إلا إلى النكرة على المسلم

حرام خبره ماله اخذ ماله بنحو غصب وعرضه اي هتك عرضه بلا
استحقاق ودمه اي اراقة دمه بلا حق وادلة تحريم هذه الثلاثة
مشهورة معروفة من الدين بالضرورة وجعلها كل المسلم وحقيقته
لشدة اضطراره اليها فالدم فيه حياته ومادته المال فهو ماء الحياة
والعرض به قيام صورته المعنوية فلا حاجة لغيرها وقيامها انما هو بتلك
الثلاثة ولكون حرمتها هو الاصل والغالب لم يحتج لتقييدها بغير
حق فقوله في رواية الا بحقها ايضاح وبيان وذا حديث عظيم الفوائد
كثير العوائد يشير الى المبادئ والمقاصد حسب امرئ من الشر اي
يكفيه منه من اخلاقه ومعاشه ومعاده ان يحقر اخاه المسلم اي
يذله ويهينه ويزدريه ولا يعبأ به لان الله احسن تقويمه وسخر ما في
السموات والارض لاجله ومشاركة غيره له انما هو بطريق التبع وسماه
مسلما ومؤمنا وعبدا وجعل الانبياء الذين هم اعظم الخلق من جنسه
فاحتقاره احتقار لما عظمه الله وشرفه ومنه ان لا يبدأه بالسلام ولا
يرد عليه احتقارا له في الادب م في الزهد عن ابي هريرة ورواه مسلم
بتمامه بتقديم وتأخير ولفظه بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه
المسلم كل المسلم حرام دمه وماله وعرضه انتهى

كل امتي معافى بفتح الفاء مقصور اسم مفعول من عافاه الله اذا اعفاه
وقال النووي هو بالهاء الى اخره هكذا هو في معظم النسخ والاصول
المعتمدة انتهى وفي نسخ المصابيح وغيرها معافى بلا هاء حينئذ قال
الطيبي وعليه ينبغي ان ذكرت الثمه مالنا فيكون مطابقا للفظ
كل الا المجاهرين اي لكن المجاهرين بالمعاصي لا يعافون من جاهر بكذا بمعنى
جهر به وعبر بفاعل للمبالغة او هو على ظاهر المفاعلة والمراد الذين جاهر
بعضهم بعضا بالتحدث بالمعاصي وجعل منه ابن جماعة افشا ما يكون
بين الزوجين من المباح ويؤيده الخبر المشهور في الوعيد عليه وان من
الجهار اي الاظهار والاذاعة ان يعمل الرجل بالليل عملا سيئا ثم يصبح
اي يدخل في الصباح وقد ستره الله فيقول عملت البارحة هي
اقرب ليلة مضت من وقت القول من برح زال كذا وكذا وقد بات
يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه باشهار ذنبه في الملا
وذلك جناية منه على ستر الله الذي اسدله عليه وتحريك لرغبة الشر
ممن سمعه او شهده فهما جنايتان انضمتا الى جنايته فتغلظت به
فان انضاف الى ذلك الترغيب للغير فيه والحمل عليه صارت جناية
رابعة وتفاحش الامر ق عن ابي هريرة ورواه عنه ابو يعلى وغيره

كل امتي معافى اسم مفعول من العافية وهو اما بمعنى عفى الله عنه واما

سل

سلمه الله وسلم منه الا المجاهرين المعلنين بالمعاصي المشتهرين باظهارها الذين
كشفوا ستر الله عنهم وروي الا المجاهرون بالرفع ووجه بان معافى في معنى
النفي فيكون استثناء من كلام غير موجب والتقدير لا ذنب لهم الا المجاهرون
ثم فسر المجاهر بانه الذي يعمل العمل بالليل فيستره ربه ثم يصبح فيقول
يا فلان اني عملت البارحة كذا وكذا فيكشف ستر الله عز وجل عنه فيؤاخذ
به في الدنيا باقامة الحد وهذا لان من صفات الله ونعمه اظهار الجميل
وستر القبيح فالاظهار كفران لهذه النعمة وتهاون بستر الله قال النووي
فيكره لمن ابتلي بمعصية ان يخبر غيره بها بل يقلع ويندم ويعزم ان لا يعود
فان اخبر بها شيخه ونحوه ممن يرجو باخباره ان يعلمه مخرجا منها او ما
يسلم به من الوقوع في مثلها او يعرفه السبب الذي اوقعه فيها او
يدعو له او نحو ذلك فهو حسن وانما كره لانتفاء المصلحة وقال
الغزالي الكشف المذموم اذا وقع على وجه المجاهرة والاستهزاء لا على
وجه السؤال والاستفتاء بدليل خبر من واقع امرأته في رمضان فجاء
فاخبر المصطفى فلم ينكر عليه طس وكذا الصغير عن ابي قتادة قال
الهيثمي وفيه عون بن عمارة وهو ضعيف

كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى بفتح الهمزة والباء بامتناعه من قبول
الدعوة او بتركه الطاعة التي هو سبب لا يوجد بغيره فقد ابى اي امتنع
والمراد امة الدعوة فالابي هو الكافر بامتناعه عن قبول الدعوة وقيل
امة الدعوة فالابي هو الكافر بامتناعه عن قبول الدعوة وقيل امة
الاجابة فالابي هو العاصي منهم استثناه تغليظا وزجرا عن المعاصي
قالوا ومن يابى يا رسول الله قال من اطاعني اي انقاد واذعن لما جئت به
دخل الجنة وفاز بنعيمها الابدي بين به ان اسناد الامتناع عن الدخول
اليهم مجاز عن الامتناع لسببه وهو عصيانه بقوله ومن عصاني بعدم
التصديق او بفعل المنهي فقد ابى فله سوء المنقلب باباية الموصوف
بالاباء ان كان كافرا لا يدخل الجنة اصلا او مسلما لا يدخلها مع السابقين
الاولين قال الطيبي ومن ابى عطف على محذوف اي عرفنا الذين يدخلون
الجنة والذي ابى لا نعرفه وكان من حق الجواب ان يقال من عصاني
فعدل الى ما ذكره تنبيها به على انهم ما عرفوا ذاك ولا هذا اذ التقدير
من اطاعني وتمسك بالكتاب والسنة دخل الجنة ومن اتبع هواه وزل
عن الصواب وضل عن الطريق المستقيم دخل النار فوضع ابى موضعه
وضعا للسبب موضع المسبب خ في اواخر الصحيح عن ابي هريرة ولم
يخرجه مسلم ووهم الحاكم في مستدركه وعجب اقرار الذهبي له
عليه في تلخيصه

كل امرئ لم يؤد ما خلق له مصروف مستعمل لما خلق له ان خيرا فخير وان شرا فشر وفيه ايمآء الى ان المآل محجوب عن المكلف فعليه ان يجتهد في عمل ما امر به فان عمله امارة الى ما يؤول اليه امره غالبا وان كان بعضهم قد يختم له بغيره لكن لا اطلاع لنا عليه فعلى المكلف بحاسة نفسه ولا يتكل ما الا انما يؤول امره فيلام ويستحق العقوبة حم طب عن ابي الدرداء قال قالوا يا رسول الله ارايت ما نعمل امر قد فرغ منه او شيء نستانفه فقال بل فرغ منه قالوا فكيف بالعمل فذكره قال الهيثمي فيه سليمان بن عتبة وثقه ابو حاتم وغيره وضعفه ابن معين وغيره وبقية رجاله ثقات وقال ابن حجر بعد ما عزاه لاحمد سنده حسن •

كل امرئ في ظل صدقته يوم القيمة حين تدنوا الشمس من الرؤس حتى يقضي لفظ رواية ك حتى يفصل بين الناس يعني ان المتصدق يكفى المخاوف ويصير في كنف الله وستره يقال انا في ظل فلان اي في ذراه وحماه او المراد الحقيقة بان تجسد الصدقة فيصير لها ظل بخلق الله وايجاده كما قيل به في نظايره المعروفة كذبح الموت ووزن الاعمال وان الله على كل شيء قدير وكان بعض السلف لا يأتي عليه يوم الا تصدق ولو ببيضة او لقمة حم ك في الزكاة عن عقبة بن عامر قال ك على شرط م واقره الذهبي وقال في المهذب اسناده قوي وقال الهيثمي رجال احمد ثقات •

كل امر ذي بال اي حال شريف يحتفل به ويهتم كما يفيده التنوين المشعر بالتعظيم كان الامر ملك لقلب صاحبه لاشتغاله به وفيه تشبيه الامر بذي قلب على الاستعارة المكنية بان يشبه برجل له قلب ثبت وجنان ودعم من نسبه عن لازم المشبه به وهو البال المنكر تنكيرا على موضع الاستعارة في امر فيكون قوله اقطع من قوله لا يبدا فيه بالحمد لله اقطع ترشيحا للاستعارة قال الطيبي والاولى ان يحمل الحمد هنا على الثناء الجميل من نعمة وغيرها من اوصاف الكمال والجلال والاكرام والافضال واعلم ان لفظ ابن ماجه لا يبدا فيه بالحمد اقطع وقال البيهقي بالحمد لله ولفظ البغوي بحمد الله قال التاج السبكي والكل بلفظ اقطع من غير ادخال الفاء على خبر المبتدا وليس في اكثر الروايات له قال النووي فيستحب البداءة بالحمد لكل مصنف ومدرس وخطيب وخاطب وبين يدي جميع الامور المهمة هـ ن وكذا ابو عوانة والاسفرايني في مسنده المخرج على صحيح مسلم عن ابي هريرة رمز المصنف لحسنه تبعا لابن الصلاح قال واعل بانه مرسل وان فيه قرة بن عبد الرحمن ضعفه ابن معين وغيره واورده الذهبي في الضعفا وقال قال احمد منكر الحديث جدا ولم يخرج له مسلم الا في الشواهد

كل امر ذي بال اي ذي شان وشرف وفي رواية كل كلام والامر اعم من الكلام لانه قد يكون فعلا فلذا آثر رواية قال ابن السبكي والحق ان بينهما عموما وخصوصا من وجه فالكلام قد يكون امرا وقد يكون نهيا وقد يكون خبرا والامر قد يكون فعلا وقد يكون قولا لا يبدا فيه ببسم الله الرحمن الرحيم اقطع اي ناقص غير معتد به شرعا وسبق ان المراد بالحمد ما هو اعم من لفظه وانه ليس القصد خصوص لفظه فلا تنافي بين روايتي الحمد والبسملة قال الكازروني وقد فهم من تخصيص الامر بذي البال انه لا يلزم في ابتدا الامر الحقير التسمية لان الامر الشريف ينبغي حفظه عن صيرورته ابتر والحقير لا اهتمام ولا اعتداد بشانه تنبيه قال النووي في كتاب المصطفى الى هرقل استحباب تصدير الكتب ببسم الله الرحمن الرحيم وان كان المبعوث اليه كافرا قال ويحمل هذا الحديث وما اشبهه على ان المراد لا يبدا فيه بذكر الله كما جا في رواية اخرى فكانه روي على وجه بذكر الله ببسم الله بحمد الله قال وهذا الكتاب كان ذا بال من المهمات العظام ولم يبدا فيه بلفظ الحمد بل بالبسملة انتهى قال ابن حجر والحديث الذي اشار اليه صححه ابن حبان في اسناده مقال وتقدير صحته فالرواية المشهورة فيه بلفظ بحمد الله وما عدا ذلك من الالفاظ التي ذكرها النووي وردت في بعض طرق الحديث باسانيد واهية ثم اللفظ وان كان عاما لكن اريد به الخصوص وهو الامور التي تحتاج الى تقديم الخطبة واما المراسلات فلم يجر العادة الشرعية ولا العرفية بابتدائها بذلك وهو نظير الحديث الذي خرجه ابو داود بلفظ كل خطبة ليس فيها شهادة فهي كاليد الجذما فالابتدا بالحمد واشتراط التشهد خاص بالخطبة بخلاف بقية الامور المهمة فبعضها يبدا فيه بالبسملة تامة كالمراسلات وبعضها ببسم الله فقط كما في اول الجماع والذبيحة وبعضها بلفظ من الذكر مخصوص كالتكبير وقد جمعت كتب المصطفى الى الملوك وغيرهم فلا يقع في واحد منها البداءة بالحمد بل بالبسملة وهو يؤيد ما قررته انتهى عبد القاهر الرهاوي بضم الراء كما في الصحاح نسبة الى رها بالضم حي من مذحج وذكر ابن عبد الهادي عن عبد الغني بن سعيد المصري انه بالفتح في اول كتابه الاربعين البلدانية وكذا الخطيب في تاريخه عن ابي هريرة قال النووي في الاذكار بعد سياقه هذا الحديث وما قبله روينا هذه الالفاظ في الاربعين للرهاوي وهو حديث حسن وقد روي موصولا ومرسلا قال ورواية الموصول جيدة الاسناد واذا روي الحديث موصولا ومرسلا فالحكم للاتصال عند الجمهور

من كل بركة

كل امر ذي بال لا يبدا فيه بحمد الله قال النووي في الاذكار واحسن العبارات
فيه الحمد لله رب العالمين والصلاة علي فهو اقطع ابتر ممحوق البركة
قال ابن السبكي دخول الفا في خبر هذا المبتدا مع عدم اشتماله عليه واقع
موقع الشرط او نحوه موصول لا بظرف او شبهه او نحو اصالح الشرطية
وجهه ان المبتدا وهو كل اضيف لموصول بغير ظرف ولا جار ولا محرور ولا فعل
صالح الشرطية لجاز دخول الفا على حد قوله
كل امر مباعد او مدان ۰ فمنوط بحكمة المتعالي
وفيه كالذي قبله تعليم حسن وتوقيف على ادب جميل وبعث على
التيمن بالذكرين والتبرك بهما والاستظهار بمكانهما على قبول ما يلقى
الى السامعين واصغائهم اليه وانزاله من قلوبهم المنزلة التي يبغيها
المستمع وقد توارثت العلما والخطبا والوعاظ كابرا عن كابر هذا الادب
فحمدوا الله وصلوا على نبيه امام كل علم مفاد وقبل كل عظة وتذكرة
وفي مفتتح كل خطبة وتبعهم المترسلون فاجروا عليه اوايل كتبهم في الفتوح
والتهاني وغير ذلك من الحوادث التي لها شان ذكره كله الزمخشري الرهاوي
في الاربعين عن ابي هريرة ثم قال الرهاوي غريب تفرد بذكر الصلاة فيه
اسمعيل بن ابي زياد وهو ضعيف جدا لا تعتبر روايته ولا زيادته انتهى
ومن ثم قال التاج السبكي حديث غير ثابت وقال القسطلاني في اسناده
ضعفا ومجاهيل وقال في اللسان كاصله اسمعيل بن ابي زياد قال
الدارقطني متروك يضع الحديث وقال الخليلي شيخ ضعيف والراوي
عنه حسين الزاهد الاصفهاني مجهول ورواه ايضا ابن المديني وابن منده
وغيرهم باسانيد كلها مشحونة بالضعفا والمجاهيل
كل اهل الجنة يرى مقعده من النار اي نار جهنم فيقول لولا ان الله هداني
فيكون له شكرا قال ابو البقا يكون بمعنى يحدث وكان تامة وشكرا فاعلها
ولو روي بالنصب كان خبرا كان انتهى وظاهر ان الرواية بالرفع والنا
سخ الم النصب فلعل فيه روايتين وكل اهل النار يرى مقعده من
الجنة فيقول لو ان الله هداني فيكون عليه حسرة تمامه عند الحاكم
ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تقول نفس يا حسرتا على ما فرطت
في جنب الله حم ك في التفسير عن ابي هريرة قال ك على شرطهما واقره
الذهبي وقال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح
كل بنا وبال على صاحبه يوم القيمة الا مسجدا اي او نحوه مما يبتغى به
القربة الى الله كمدرسة ورباط فانه ليس بوبال بل مطلوب محبوب
بشرطه واستثنى في خبر اخر ما لا بد منه لحاجة الانسان المتكلي وذلك

لان

لان حاجة النفس الى المطعم والمشرب والملبس والمركب فاذا كان البنا
مما لا يستغنى عنه فلا ضير فيه والحاصل كما في الكشاف ان
العمارة متنوعة الى واجب ومندوب ومباح ومكروه اي وحرام انتهى
قال ابن الاثير والوبال في الاصل الثقل والمكروه واراد به في الحديث
العذاب في الاخرة هب عن انس رمز المؤلف لحسنه
كل بنا على صاحبه الا ما كان هكذا واشار بكفه اي الا ما كان قليلا لا بد
للحاجة فلا يوسعه ولا يرفعه اخرج ابن ابي الدنيا عن ابن ابي عمار اذا رفع
الرجل بنا فوق سبعة اذرع نودي يا فسق الفاسقين الى اين قال
الشهاب ابن حجر ومثله لا يقال من قبل الراي وكتب عمر الى موسى
لا تشتغلوا بالبنا قد كان لكم في بنا فارس والروم كفاية الربوا السنة
تبقى لكم الدولة وقال نوح لما قيل له في الخص الذي بني له ليسكنه هذا
لمن يموت كثير قال الزمخشري ارحم الناس على رحمة الحسن بن بركت
وكانت ربة نصاح بهم ابنه فرحه وقال لولا انه حالمن الدنيا ارتحال
وللاخرة استقبال لحددنا لكم البنا شوقا للقائكم وريحا لحديثكم وما
على الدرجة تستقر ولكن عليكم فاربعوا على انفسكم ومر بدار لبعض
العظما حديدة فقال رفع الطين ووضع الدين عز من في الارض ومقته
من في السما اخرب داره وعمر ارضه وكان ابو ذر لا يبني قط شيئا من داره
اذا انهدم ويقول رب المنزل لا يدعنا نقيم به الا بعض ايام وكل علم
وبال على صاحبه الامن عمل به طب عن واثلة بن الاسقع قال الهيثمي فيه هاني
ابن المتوكل قال ابن حبان لا يحل الاحتجاج به بحال
كل ابن ادم يمسه الشيطان اي يطعنه في جنبه كما بينه في الرواية
الاتية يوم ولدته امه الا مريم بنت عمران وابنها عيسى لاستجابة
دعا حنة لها بقولها اني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم
وعلى هذا فالمس حقيقي وقيل اراد به الطمع في الاغوا الا حقيقة النخس
زالا لاستهلال الدنيا صياحا لاتساس تصوير وتخييل الطمع الشيطا
كان يمسه بيده وعليه فلا يرد ما قيل لو كان كذا ما اختص بالاستثنا
لان الصالحين كلهم كذا اما ذاك الا لان المراد كما قال عياض ومر في بعضها
اما اذا اريد بالمس حقيقته وانه من الفضايل فلا مانع من اختصاصهما
حتى على المصطفى اذ اختصاص المفضول بشي لا يوجد في الفاضل غير
عزيز كذا قرره بعض الافاضل ومن لقمة لقما مما املت ايدي الزمخشري
قال التفتازاني طعن الزمخشري في صحة الحديث بمجرد انه لم يوافق
هواه والا فاي امتناع في ان يمس الشيطان المولود حين يولد بحيث يصرخ
كما ترى وتسمع وليست تلك المسة للاغوا ليدفع لانه لا يتصور في حق

المولود حين يولد قال ثم اوله الزمخشري ثم نقد بعد صحته بان المراد بالمس
الطمع في اغوايه واستثنا مريم وابنها لعصمتهما ولما لم يختص هذا المعنى
بهما عم الاستثنا كل من يكون على صفتهما وهذا انما تكذيب للحديث بعد
صحته وانا اقول بتعليل الاستثنا والقياس عليه قال وليت
شعري من اين ثبت تحقق طمع الشيطان ورجايه وصدقه في ان هذا المولود
محل لاغوايه حتى يلزمنا اخراج كل من لا سبيل له الى اغوايه فلعله يطمع في اغوا
من سوا مريم وابنها ولا يتمكن منه انتهى كلام السعد قال وقد يشكل على
ظاهر الحديث ان اعادة ام مريم كانت بعد الوضع فلا يحل حملها على الاعادة
من المس الذي يكون حين الولادة والجواب ان المس ليس الا بعد
الانفصال وهو الوضع ومعه الاعادة غايته انه عبر عنه بالمضارع لقصد
الاستمرار بخلاف الوضع والتسمية انتهى م عن ابي هريرة •
كل بني ادم يطعن الشيطان بضم العين في جنبيه باصبعه بالافراد
وفي رواية البخاري بالتثنية قال الطيبي المس والطعن عبارة عن الاصابة
بما يوذيه وينوبه لا كما زعمه المعتزلة ان المس تخييل واستهلاله صارخا
من مسه تصوير لطمعه كانه يمسه ويضرب بيده عليه ويقول هذا
ممن اغويه واما قول ابن الرومي •

لما توذن الدنيا به من صروفها • يكون بكا الطفل ساعة يولد •
والا فما يبكيه منها وانه • لاوسع مما كان فيه وارغد •

فمن باب حسن التعليل فلا يستقيم تنزيل الحديث عليه لانه لا ينافيه
وقال البيضاوي مس الشيطان تعلقه بالمولود وتشويش
حاله والاصابة بما يوذيه اولا ترى قال تعالى عن ايوب اني مسني
الشيطان بنصب وعذاب والاهتمام بحصول ما يصير ذريعة وسببا
في اغوايه انتهى فقوله يولد فيه ان المس حقيقي رد على الزمخشري
حين يولد زاد البخاري في رواية في العمران فيستهل صارخا من مس الشيطان
اياه غير عيسى بن مريم ذهب يطعن فطعن في الحجاب اي المشيمة التي فيها
الولد قال ابن حجر اقتصر هنا على عيسى دون الاول لان هذا بالنسبة
للطعن في الجنب وذلك بالنسبة للمس وهذا قبل الاعلام بما زاد فيه
[illegible] عن ابي هريرة ورواه مسلم بمعناه في المناقب •
كل بني ادم حسود ولا يضر حاسدا حسده ما لم يتكلم باللسان او يعمل
باليد هذا الحديث سقط من قلم المصنف طايفة فان سياقه عند ابي
نعيم الذي عزاه اليه كل بني ادم حسود وبعض الناس افضل في الحسد
من بعض ولا يضر حاسدا حسده ما لم يتكلم باللسان او يعمل باليد انتهى
وانما كان كل ادمي حسودا لان الفضل يقتضي الحسد بالطبع فان نظر الانسا

الى

الى من فضل عليه من مال او علم او غيرهما لم يملك نفسه عن ان يحسد فاذا
بادر بكفها انكف والا سقط في مهاوي الهلكة وقيل لا يفصل الحسد
الا من فقد الخير اجمع •

ان العرانين تلقاها محسدة • ولا ترى للئام الناس حسادا •
وقال ابو تمام
وذو النقص في الدنيا • بذي الفضل مولع •
وقال البحتري
لا تحسدوه فضل رتبته التي • اعيت عليكم وافعلوا كفعاله •

قال في عين العلم وشرحه دل هذا الحديث على ان منبت الحسد خبث النفس
فانه داء جبلي من قل من يسلم منه حل عن انس بن مالك وفيه مجاهيل •
كل بني ادم خطا بتشديد الطا والتنوين يقال رجل خطا اذا كان ملازما للخطا
وهو من ابنية المبالغة قال الطيبي اذا اريد بلفظ الكل من حيث هو كل فهو
تغليب لان الانبيا ليسوا مبالغين في الخطا واذا اريد به الاستغراق
وان كل واحد واحد خطا لم يستقم الا على التوزيع كما يقال ظلام للعبيد
اي يظلم كل واحد فهو ظالم بالنسبة الى كل احد ظلام بالنسبة الى المجموع
واذا قلت هو ظلام لعبده كان مبالغة في الظلم وخير الخطايين التوابون
يعني ان العبد لا بد ان يجري عليه ما سبق به القدر فكانه قال لا بد لك من
فعل الذنوب والخطايا لان ذلك مكتوب عليك فاحسن توبته فانه لا يوتى
العبد من فعل المعصية وان عظمت وكثرت وانما يوتى من ترك التوبة وتاخر
فان الله غفور يحب التواب وقد قال تعالى اوليك يوتون اجرهم مرتين
بما صبروا ويدرون بالحسنة السيئة فما وصفهم بعدم السيئة اصلا
حم ت ه ك عن انس قال ت غريب لا نعرفه الا من حديث علي بن مسعدة انتهى
قال ك صحيح وقال الذهبي فيه لين وقال في موضع اخر فيه ضعف انتهى
لكن انتصر ابن القطان لتصحيح الحاكم وقال ابن مسعدة صالح الحديث وغرابته
انما هي فيما انفرد به عن قتادة •
كل بني ادم ينتمون قال في الفردوس اي ينتسبون الانتماء في النسب الى عصبة
الا ولد فاطمة فانا وليهم وانا عصبتهم قال في اصل الروضة من خصايصه
ان اولاد بناته ينتسبون اليه بخلاف غيره انتهى قال المص ولم يذكروا مثله
في اولاد بنات بناته كاولاد بنت بنته زينب من عبد الله بن جعفر وهم
موجودون الا انهم من ذريته من اولاده اجماعا لكن لا ينتسبون كاولاد
الحسنين في الانتساب الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ولو قد فرقوا بين
من يسمى ولد الرجل وبين من ينسب اليه بالخصوصية للطبقة العليا فقط
فاولاد فاطمة الاربعة ينسبون اليه واولاد زينب وام كلثوم ابنتا فاطمة

ينسبون الى ابيهم لا الى الام ولا الى ابيها المصطفى جريا على قاعدة الشرع
اذ الولد يتبع اباه ما خرج عن ذلك الا اولاد فاطمة وخصها المخصوصة
التي نص عليها في هذا الخبر يقتصر على سلالة الحسنين طب عن فاطمة الزهرا
رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه بشر بن شبيب ابن غياث وهو
ضعيف واورده ابن الجوزي في الاحاديث الواهية وقال لا يصح فقول
المصنف هو حسن غير حسن

كل بني انثى كان عصبتهم لابيهم ما خلا ولد فاطمة فانا عصبتهم وانا
ابوهم انظر لفظه كيف خص التعصيب باولادها دون اختها ولهذا
ذهب السلف والخلف الى ان ابن الشريفة غير شريف اذا لم يكن ابوه شريفا
وهل يطلق على الزينبية انهم اشراف خلاف هذا ما ذكره المؤلف وقال
الشهاب ابن حجر الهيتمي يعني لانتساب اليه الذي من خصوصياته انه
يطلق عليه انه اب لهم وانهم بنوه حتى يعتبر ذلك في الكفاءة فلا يكافي
شريفة هاشمي غير شريف قال وتوهم ان بنيها شرفوا المطلب الكفاءة محله
فيما عدا هذه الصورة قال الذهبي والعلامة للشرف لا اصل لها
في الشرع بل حدثت بعد ثلاث وسبعين وسبعماية بامر السلطان
شعبان طب عن عمر ابن الخطاب وذلك انه خطب الى علي بنته ام كلثوم فاعتل
بصغرها وقال اعددتها لابن اخي جعفر فقال عمر والله ما اياها اردت
ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمي فيه
بشر ابن مهران وهو متروك

كل بيعين بتشديد التحتية بعد الموحدة لا بيع بينهما اي ليس بينهما
بيع لازم حتى يتفرقا من مجلس العقد بينهما فيلزم البيع حينئذ بالتفرق
الا بيع الخيار فيلزم باشتراطه حم ق د عن ابن عمر ابن الخطاب

كل جسد وفي رواية كل لحم نبت من سحت فالنار اولى به هذا وعيد شديد
يفيد ان اكل اموال الناس بالباطل من الكباير قال الذهبي يدخل فيه المكاس
وقاطع الطريق والسارق والخاين والزاني ومن استعار شيئا فجحده ومن
طفف في وزن او كيل ومن التقط مالا فلم يعرفه واكله ولم يخمسه ومن باع
شيئا فيه عيب فغطاه ومقامر ونجش المشتري بالزايد هكذا اعد هذه
المذكورات من الكباير مستدلا عليها بهذا الحديث ونحوه ولا يخلو من
نزاع تنبيه هذا الحديث مما تمسك به المعتزلة الذاهبون الى انه
لا شفاعة لصاحب الكبيرة وقالوا هو نص صريح هب عن زيد ابن ارقم عن ابي
بكر الصديق قال زيد كان لابي بكر مملوك يغل عليه فاتاه ليلة بطعام فتناول
منه لقمة ثم قال من اين جيت به قال مررت بقوم في الجاهلية فرقيت لهم
فاعطوني قال ان كدت ان تهلكني فادخل يده في حلقه فجعل يتقيا وجعل

لا تخرج

لا تخرج فقيل له لا تخرج الا بالما فجعل يشرب ويتقيا حتى رمى بها فقيل له كل هذا
من اجل لقمة قال لو لم تخرج الا مع نفسي لاخرجتها سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول فذكره وفيه عبد الواحد ابن زيد اورده الذهبي
في الضعفا وقال ضعفه الازدي وعبد الواحد بن زيد قال خ والنسائي متروك
قال ابو نعيم وفي الباب عن عايشة وجابر

كل حرف في القران يذكر فيه القنوت فهو الطاعة انما صرفه الى الطاعة
لانها الكشف الاشيا واشهرها عند الناس فالعامة انما تعرف الطاعة
والمعصية فكل ما امر الله به فهو طاعة وما نهى عنه فهو معصية والطاعة
عند الخواص بذل النفس فيما امر ونهى والمعصية اباوها وانشا عهما
والقنوت الركوع فكل شي استقر ولم يتحرك فهو راكد فالقنوت مقابلة
الشي بالشي راكدا عليه فالقنوت مقابلة القلب عظمة من وقف
بين يديه فاذا قابله بقلبه فقد بذل نفسه فقد اطاعه حم ع عن ابي سعيد
الخدري قال الهيثمي في اسناد احمد وابي يعلى ابن لهيعة وهو ضعيف
وقد يحسن حديثه واقول فيه ايضا دراج عن ابي الهيثم قد سئل ان
ابا حاتم وغيره ضعفوه وان احمد قال احاديثه مناكير

كل خطبة ليس فيها تشهد وفي رواية شهادة بوضع تشهد فهي كاليد
الجذما اي المقطوعة والجذم سرعة القطع يعني ان كل خطبة لم يوت فيها
بالحمد والثنا على الله فهي كاليد المقطوعة التي لا فايدة بها لصاحبها
قال ابن العربي ذكر الله مفتتح كل كلام ولو الحاجة الى الدنيا لكان الكلام
كله مقصورا فيها اليه فاذا لم يكن بين الذكر فليكن بعد الذكر له واراد
بالتشهد هنا الشهادتين من اطلاق الجزء على الكل كما في التحيات قال
القاضي اصل التشهد الاتيان بكلمتي الشهادة وسمي التشهد تشهدا لتضمنه
اياهما ثم اتسع فيه فاستعمل في الثنا على الله تعالى والحمد له د في
الادب من حديث مسدد عن عبد الواحد بن زياد عن عاصم ابن كليب عن ابيه
عن ابي هريرة وعبد الواحد اورده الذهبي في الضعفا وقال ثقة قال ابن
معين ليس بشي وقال الطيالسي عمد الى احاديث كان يرسلها الاعمش
فوصلها كلها وعاصم اورده في الضعفا ايضا وقال قال ابن المديني
لا يحتج بما انفرد به كما قاله البيهقي قال ولعل ابن معين في الهاشمي
الرفاعي عن هذا الحديث

كل خطوة ضبطت بالفتح وبالضم يخطوها احدكم الى الصلاة اي اليها
يكتب له حسنة ويمحى عنه بها سيئة حم عن ابي هريرة رمز المصنف لصحته
وليس كما ينبغي ففيه ابراهيم ابن خالد اورده الذهبي في ذيل الضعفا
وقال وثقوه وقال ابو حاتم كان يتكلم بالراي وليس محله محل السمعين

كل خلة يطبع عليها المؤمن اي يمكن ان يطبع عليها الا الخيانة والكذب فلا
يطبع عليهما وانما يحصل له ذلك بالطبع وهذا اصح سلب الايمان عنه في قوله
لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا معارضة بين ما سبق من الخصلتين هنا
وخبر من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة من النفاق من اذا
ائتمن خان واذا وعد اخلف واذا حدث كذب لان خلف الوعد داخل
في الكذب والفجور من لوازم الخيانة ع عن سعد بن ابي وقاص رمز المصنف
لحسنه واورده ابن الجوزي في الواهيات وقال فيه علي بن هاشم مجروح
وقال الدارقطني وقفه على سعد اشبه بالصواب وقال الذهبي في الكبائر
روي باسنادين ضعيفين انتهى
كل خلق الله تعالى حسن اي لخلائقه المخزونة عنده التي هي مائة وسبعة
عشر كلها حسنة فمن اراد به خيرا منحه منها شيئا حم طب عن الشريد
ابن سويد رمز لحسنه
كل دابة من دواب البحر والبر ليس لها دم ينعقد كذا بخط المصنف وفي
نسخ ينعقد وهو رواية فليست لها ذكاة قال في الفردوس يعني لتقصد لا
كدم اذا سال انتهى طب عن ابن عمر ابن الخطاب قال الهيثمي فيه سويد بن عبد
العزيز وهو متروك وجزم الحافظ ابن حجر بضعف سنده
كل دعاء محجوب عن القبول حتى يصلى بالبناء للمفعول اي حتى يصلي الداعي
على النبي صلى الله عليه وسلم يعني انه لا يرفع الى الله حتى يستصحب الرافع
معه الصلاة عليه اذ هي الوسيلة الى الاجابة لكونها مقبولة والله من
كرمه لا يقبل بعض الدعاء ويرد بعضا فالصلاة عليه شرط في الدعاء وهو
عبادة والعبادة بدون شرطها لا تصح فر عن انس بن مالك هب عن علي
امير المؤمنين موقوفا عليه قال بعضهم وفيه ظاهر واما رواية انس
فيحتمل كونه ناقلا لكلام النبي صلى الله عليه وسلم فيه بتجريد جرد النبي
صلى الله عليه وسلم من نفسه شيئا وخاطبه وهو هو وظاهر صنيع
المصنف انه لا علة فيه عند الوقف وانه لم يره عن علي الا موقوفا والامر
بخلافه اما الاول فلان فيه محمد بن عبد العزيز الدينوري قال الذهبي
في الضعفاء منكر الحديث واما الثاني فقد رواه الطبراني في الاوسط
عن علي مرفوعا وزاد فيه الاول فقال كل دعاء محجوب حتى يصلى على محمد وآل
محمد قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى وبه يعرف ان اقتصار المصنف على رواية
الديلمي الضعيفة ورواية البيهقي الموقوفة المعلولة واهمال الطريق
المسندة الجيدة الاسناد من سوء التصرف
كل ذنب عسى الله ان يغفره الا من مات حال كونه مشركا بالله يعني كافرا
به وخص الشرك لانه اغلب انواع الكفر حالتئذ لا للاخراج او قتل مؤمنا

متعمدا

متعمدا اي بغير حق وهذا في الاشراك مقطوع ان الله لا يغفر ان يشرك به
وفي القتل منزل على ما اذا استحل والا فهو تهويل وتغليظ قال الذهبي
في الكبائر واعظم من ذلك ان تمسك مؤمنا لمن يجيء فيقتله او تشهد
بالزور على جمع مؤمنين فتضرب اعناقهم بشهادتك الملعونة د عن ابي الدرداء
حم ن في المحاربة ك في الحدود عن معوية قال ك صحيح واقره الذهبي
قال المناوي وغيره رجاله ليس فيهم الا من روى له الشيخان او احدهما
الا ابا عون الانصاري وهو ثقة وقال الهيثمي رواه البزار عن عبادة ايضا
ورجاله ثقات
كل ذي مال احق بماله من والده وولده من اعطا وحرمان وزيادة ونقصان
هق عن ابي المنكدر بضم الميم وسكون النون عبد الله بن الهدير بضم الها
وفتح المهملة بن عبد العزى القرشي التيمي احد اعلام التابعين مرسلا
كل ذي ناب من السباع يعدو به كاسد ونمر وذئب وكلب فاكله حرام وبهذا
اخذ جمهور السلف والخلف وهو قول الشافعي وابي حنيفة ومالك
في احد قوليه والثاني وبه قال جمهور صحبه يكره بخلاف ما له ناب لا يصول
به كضبع فاكله غير حرام فان فرض عدو به كان فتيا فيخص بحديثه عموم
الحديث م في الصيد د كلاهما عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري قال
ابن عبد البر مجمع على صحته
كل راع مسؤول عن رعيته اي كل حافظ لشيء يساله الله عنه يوم القيمة
هل اصلح ما تحت نظره وقام بحقوقه ام لا خط في ترجمة عبيد الله
الخزاعي عن انس وقال تفرد به الزبير ابن بكار ورواه عنه الطبراني
ومن طريقه تلقاه الخطيب مصرحا فلو عزاه اليه لكان اولى ثم ان فيه
ابن عثمان اورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال صدوق وقال فيه ابو
حاتم منكر الحديث ورواه البيهقي ايضا في الشعب باللفظ المزبور
كل سارحة رائحة على قوم حرام على غيرهم قال في الفردوس السارحة
التي تسرح بالغداة الى مراعيها انتهى والمراد كل ماشية اسامها القوم
حرم على غيرهم التعرض لها لمنعها من المراعي وغيره طب عن ابي امامة
قال الهيثمي فيه سليمان بن سلمة الخبايري وهو ضعيف وقال غيره
فيه الحسن بن علي الحمري اورده الذهبي في الضعفاء وقال حافظ
رفع موقوفات قليلة وسليمان بن سلمة الخبايري تركه ابو حاتم
وغيره وبقية ضعفوه
كل سبب ونسب منقطع يوم القيمة الا سببي ونسبي وفي رواية
بدل ونسبي وصهري وقال الديلمي السبب هنا الوصلة والمودة وكلما
يتوصل به الى الشيء يبعد عنك فهو سبب وقيل السبب يكون بالتزويج

والسبب بالولادة وهذا الايعاز منه حثه في اخبار لاهل بيته على خوف الله
واتقائه وتحذيرهم الدنيا وغرورها واعلام منه بانه لا يغني عنهم من الله
شيئا لان معناه انه لا يملك لهم نفعا لكن الله يملكه نفعهم من الشفاعة
العامة والخاصة فهو لا يملك الا ما يملكه ربه فقوله لا اغني عنكم اي بمجرد
نفسي من غير ما يكرمني الله به او كان قبل علمه بانه ينفع ولما خشي طرو الحجم
على بعضهم قال وله بانه ينفعه اذ امته تنتسب له يوم القيمة بخلاف امم
الانبياء طب ك في فضائل علي هو عن عمر ابن الخطاب قال عمر تزوجت ام كلثوم
لما سمعت ذلك واحببت ان يكون بيني وبينه نسب وسبب خرج هذا
السبب البزار طب عن ابن عباس وعن المسور بن مخرمة قال ك صحيح وقال
الذهبي بل منقطع وقال الهيثمي رواه الطبراني ورجاله ثقات
كل سلامى بضم السين وتخفيف اللام وفتح الميم مفرد سلاميات عظام
الجسد وانامله ومفاصله اي كل مفصل من المفاصل الثلثمائة وستين
في كل احد عظم من الناس عليه ذكره مع ان السلامى مؤنثة باعتبار العضو
والمفصل لا لرجوعه لكل كما نبه عليه صدقة ايجابها عليه مجاز وفي الحقيقة
واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس في مقابلة ما انعم الله عليه
في تلك السلامى من ظاهر النعم ودوامها ولو شاء لسلبها القدرة
وهو فيه عامل بانفاقها لا سيما مع التقصير في خدمته يوجب دوام
شكره بالتصدق وغيره ما دامت تلك النعم اذ لو فقد له عظم واحد
او يبس فلم ينقبض او لم ينبسط لاختلت حياته وعظم بلاؤه والصدقة
تدفع البلاء وليس المراد بالصدقة هنا المالية فحسب بل كل ما هو
من نوافل الطاعات كما بينه بقوله تعدل هو في تاويل المصدر
مبتدا خبره صدقة بين الاثنين متحاكمين او متخاصمين او متهاجرين
صدقة عليهما لوقايتهما مما يترتب عليه الخصام من قبيح الاقوال
والافعال وتعين بثه وما بعده الخصام ما ذكر اي وفي اعانتك الرجل
يعني الانسان على دابته فيحمل عليها المتاع او الراكب بان تعينه في
الركوب او تحمله كما هو او ترفع بمثناة فوقية بضبط المص له عليها
متاعه صدقة عليه حذف المضافات وحرف التشبيه للمبالغة
هذا هو الخبر والكلمة الطيبة صدقة اي اجرها كاجر الصدقة وكذا
في اخواته وهذا تشبيه محسوس بالحاصل عقلي وهو ترتب الثواب على كل
منهما وكل خطوة بفتح الخاء المرة الواحدة وبضمها ما بين القدمين وهو
مبتدا وبالنا زائدة يخطوها في رواية يمشيها الى الصلاة صدقة
الطلوع على الكلمة الطيبة صدقة كدعا وذكر وسلام وثنا وغير ذلك مما
يجمع القلوب ويؤلفها وعلى الخطوة الى الصلاة صدقة مع عدم تحدي

نفعهما

تعدي نفعهما الى الغير المشاكلة وتشبيها لهما بالمال في سعة الاجر وتبلغهما
صدقة على نفس الفاعل وفيه حث على حضور الجماعة ولزوم المساجد
والمشي اليها ودل الطريق صدقة وتميط بضم اوله تنحي الاذى اي ما يؤذي
المارة كقذر وحجر وشوك عن الطريق يذكر ويؤنث صدقة على المسلمين
واخرت هذه لكونها دون ما قبلها كما يشير اليه خبر شعب الايمان
وحمل الاذى على الاذى الظالم والطريق على طريقه تعالى وهو شرعه بعيد
وشرط الثواب على هذه الاعمال خلوص حم ق عن ابي هريرة
كل سنن قوم لوط اي طريقهم فقدت الا ثلاثا من سنة ما فانها باقية الى
الان معمول بها جر نعال السيوف على الارض وخضب الاظفار وكشف
عن العورة الشاشي وابن عساكر عن الزبير ابن العوام وتعقبه كلام المص
انه لم يخرجه احد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز والامر بخلافه
فان ابا نعيم والديلمي خرجاه باللفظ المذكور عن الزبير المذكور
كل شراب يسكر اي الذي فيه قوة الاسكار ومن شانه ان يسكر وفي
رواية لمسلم كل شراب يسكر فهو حرام فيه عموم يشمل جميع الاشربة
نيا او مطبوخا عنبا او غيره فلا وجه لتخصيص احد الاشربة كيف والاخبار
متعاضدة على ذلك حم ق ع عن عايشة قالت سيل النبي صلى الله عليه
وسلم عن البتع بكسر الموحدة وسكون المثناة الفوقية وهو نبيذ العسل
فذكره وفي رواية له عنه ايضا انهى عن كل مسكر اسكر عن الصلاة
كل شرط اي اشتراط ليس في كتاب الله اي في حكمه او ليس فيه جوازه
او وجوبه بواسطة كالنص القراني وقال القرطبي قوله ليس في كتاب
الله اي ليس مشروعا فيه تاصيلا ولا تفصيلا فان من الاحكام ما يوجد
تفصيله في الكتاب كالوضوء ومنها ما يوجد تاصيله دون تفصيله
كالصلاة ومنها ما اصل اصله كدلالة الكتاب على اصلية السنة والاجماع
والقياس فهو باطل وان كان مائة شرط يعني وان شرط مائة مرة
لا يوثر تذكره للمبالغة لا لقصد هذا العدد قال الطيبي وهذا من الشرط
الذي يشير به الكلام الساق بلاجز المبالغة وقال القرطبي هذا خرج
مخرج التكثير يعني ان الشروط الغير مشروعة باطلة وان كثرت
ويستفاد منه ان الشروط الشرعية البزار في مسنده طب
كلاهما عن ابن عباس رمز لصحته
كل شيء بقدر اي جميع الامور انما هي بتقدير الله في الازل فالذي قدر
لابد ان يقع او المراد المخلوقات اي بتقديره وحكمه وهو تعلق الارادة
الازلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب حتى العجز التقصير
عما يجب فعله او عن الطاعة او اعم والكيس بفتح الكاف اي النشاط

والحذق والظرافة او كمال العقل لشدة معرفة الامور او تمييز ما فيه الضار من
النفع قال الطيبي قوبل الكيس بالعجز على المعنى لان المعنى المقابل الحقيقي للكيس
البلادة وللعجز القوة وفايدة هذا الاسلوب يفيد كل من اللفظين ما
يضاد الاخر يعني حتى الكيس والقوة والبلادة والعجز بقدر الله فهو رد على
من يثبت القدرة لغيره تعالى مطلقا ويقول ان افعال العباد مستندة
الى قدرة العبد واختياره لان مصدر الفعل الداعية ومنشاؤها القلب
الموصوف بالكياسة والبلادة والقوة والضعف ومكانهما الاعضاء والجوارح
اذا كان بقدر الله وقضايه فاي شي يخرج عنهما وقال التوربشتي الكيس
جودة القريحة والذي في مقابل العجز ولذلك لنوابه عن الغلبة فقال
كل عيسة نكيعة غلبته قال والعجز هنا عدم القدرة وقيل ترك
ما يجب فعله والعجز والكيس روى بالجر حتى او بعطفه على شي وبالرفع على
كل او بانه مستد احذف خبره اي حتى يطلع الفجر والكيس كذلك اي كاينان
بقدر الله ورجح الطيبي اي حتى حرف جر بمعنى الى حتى يطلع الفجر قال ومعنى
الحديث يقتضي الغاية لانه اراد به التساب العباد وافعالهم كلها بتقدير
خالقهم حتى الكيس الموصل صاحبه الى البغية والعجز الذي يتاخر به عن
دركها وقال ابن حجر معناه ان كل شي لا يقع في الوجود الا وقد سبق به علم الله
ومشيته وانما جعلهما في الحديث غاية لذلك اشارة الى ان افعالنا وان
كانت معلومة لنا مرادة منا فلا تقع بعد ذلك الا بمشية الله انا كل شي
خلقناه بقدر وقال القونوي لم يختلف احد من علما الاسلام في ان حكم القضا
والقدر شامل لكل شي ومنحسما على جميع الموجودات ولوازمها من الافعال
والصفات والاحوال وغير ذلك فان قلت كيف هذا مع حديث الصحيح عن
ام حبيبة ان المصطفى سمعها وهي تقول اللهم متعني بزوجي رسول الله صلى
الله عليه وسلم وباخي معوية وبابي فقال لها سالت الله بآجال مضروبة
ولحال مضروبة لا يعجل شي منها قبل محله ولا يوخر بعد محله فلو سالت
الله ان يجيرك من عذاب القبر وعذاب النار انتهى فما الفرق بين ما نهى
عن الدعا فيه وبين ما حث عليه من طلب الجار من النار والقبر فالجواب
ان المقدورات صرفا ان ضرب يختص بالكليات وضرب يختص بالجزئيات
التفصيلية فانها لم تتكلد تنحصر لم يكن تعين ذكرها وايضا فظهور بعضها
وحصوله للانسان يتوقف على اسباب وشروط ربما كان بالدعا والكسب
والسعي والتعمل من جملتها بمعنى انه لم يقدر حصوله بدون ذلك الشرط
المشروط بخلاف تلك الاربعة فانه ليس للانسان وغيره في ذلك قصد
ولا تعمل ولا سعي بل ذلك نتيجة قضا الله وقدره بموجب علمه السابق
الثابت المحكم ازلا وابدا فهذا فرق ما بين ما نهي عن الدعا فيه وبين ما حرض

عليه

عليه فتدبر حرهم في الايمان بالقدر عمر زعمر ابن الخطاب
كل شي فصل عن طلب الحق وحلف الخبز وكسر تستكود وثوب يواري عورة
الرجل والما المبرد ان فيه حق قال ابن الاثير الحلف الخبز وحده لا ادم
معه وقيل خبز غليظ يابس ويروى بفتح اللام جمع حلفة وهي الكسرة
من الخبز وقال القاضي الحلف هنا الظرف كالخرج والجوالق يريد ما يترك
فيه الخبز حم ولذا ابو نعيم في ترجمة عثمان عن عثمان ابن عفان رمز المصنف
لحسنه وفيه حديث بن الشايب اورده الذهبي في الضعفا وقال
ضعفه الشامي وفيه حران قال من ليس بثقة وقال ابو داود رافضي
كل شي ليس من ذكر الله فهو لهو ولعب فهو مذموم واللذة التي لا تعقب
لذة في الاخرة ولا توصل الى لذة هنالك فهي باطلة اذ لا نفع فيها وان من
زمنها قليل يسير لتمتع النفس بما قدرنا الا ان يكون اربعة اشيا فانه واحد
من الاربعة هي ملاعبة الرجل امراته وتاديب الرجل فرسه ومشي
الرجل بين الغرضين قال القرطبي فيه تحريم الغنا لانه لم يرخص في
شي منه الا في هذه الثلاثة فيحرم ما سواها من اللهو فانه باطل كما في
خبر اخر وتعليم الرجل السباحة اي العوم فانه عون ولهذا كانت لذة
اللعب بالدف جايزة لاعانتها على النكاح كما في لذة الرمي بالقوس
وتاديب الفرس على الجهاد وكلاهما محبوب لله فما اعان على حصول محبوبه
فهو من الحق ولهذا اعد ملاعبة الرجل امراته من الحق لاعانتها على النكاح
المحبوب لله ولما كانت النفوس الضعيفة كالمراة والصبي لا تنقاد
الى اسباب اللذة العظمى الا باعطايها شيا من اللهو واللعب بحيث لو
فطمت بالكلية طلبت ما هو شر لها منه رخص لهم في ذلك ما لم يرخص
لغيرهم كما دخل عمر على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده جوار يضربن
بالدف فاسكتهن لدخوله قايلا هو لاعب الباطل فلم يمنعهن لما يترتب
عليه من المفسدة ن من حديث عطا ابن ابي رباح عن جابر بن عبد الله
وجابر بن عمير الانصاري قال رايتهما يرميان فمل احدهما فقال الاخر
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره رمز لحسنه وهو
تقصير فقد قال في الاصابة اسناده صحيح فكان حق المصنف ان يرمز
لصحته وجابر هذا قال البخاري له صحبة وقال ابن حبان يقال له صحبة
كل شي للرجل من المراة في حال صيامه ما خلا ما بين رجليها كناية عن
جماعها فيجوز القبلة لمن لا تحرك شهوته طس عن عايشة وفيه اسمعيل
ابن عياش وقد مر غير مرة الخلاف فيه ومعوية بن طريح اليزني اورده الذهبي
في الذيل وقال مجهول
كل شي ينقص كذا هو بخط المص وفي رواية ينقص بغير ضاد معجمتين

يقال غاض الشيء اذا انقص وفاض اذا زاد وكثر الا الشرفات لا ينقص بل يزاد فيه يحتمل ان المراد ان كل زمان ياتي فالذي بعده اكثر شرا منه وهكذا حم وطب عن ابي الدرداء رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد اعله الهيثمي بان فيه ابا بكر بن ابي مريم وهو ضعيف ورجل اخر لم يسم

كل شيء جاوز الكعبين من الازار يعني كل شيء جاوزهما من قدم صاحب الازار المسبل يعذب في النار عقوبة له على فعله حيث فعله خيلا فاسبال الازار بقصدها حرام لهذا الوعيد الشديد ويستثنى النسا ومن اسبله لضرورة كمن بقدمه نحو جروح يؤذيه نحو ذباب وقد عبر بعضهم ذكره الزين العراقي طب عن ابن عباس قال الهيثمي وفيه اليمان بن المغيرة ضعفه الجمهور ن

كل شيء قطع من الحي فهو ميت افاد به ان ما ابين من الحي فحكمه كميتته طهارة ونجاسة فعضو الادمي ومشيمته طاهر وعضو الية الخاروف نجسة حل من حديث يوسف بن اسباط عن خارجة بن مصعب عن زيد بن اسلم عن عطا عن ابي سعيد الخدري ثم قال تفرد به خارجة فيما اعلم ورواه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد عن عطا عن ابي واقد الليثي وهو المشهور الصحيح انتهى

كل شيء خلق من الما فهو مادة الحياة واصل العالم حم ك في البر عن ابي هريرة قلت يا رسول الله اذا رايتك طابت نفسي وقرت عيني فانبئني عن كل شيء فذكره قال ك صحيح واقره الذهبي وقال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح خلا ابو ميمونة وهو ثقة

كل شيء سوى الحديدة وفي رواية الدارقطني كل شيء سوى السيف وهو مبينة للمراد بالحديدة خطا اي غير صواب يعني ان من وجب عليه القتل فقتله الامام او المستحق بغير السيف كان مخطيا ولكل خطا ارش قال ابن حجر يعارضه خبر انس في قصة العرنيين فعند مسلم في بعض طرقه انما سملهم لانهم سملوا الرعاة فالاولى حمل هذا على غير المماثلة في القصاص جمعا بين الادلة وحجة الجمهور في ذهابهم الى ان القاتل يقتل بما قتل به قوله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به وقوله فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم طب عن النعمان بن بشير قال ابن حجر سنده ضعيف وقال الذهبي في التنقيح فيه جابر الجعفي واه وفي الميزان عن جمع كذاب قائلا بالرجعة ثم اورد له هذا الخبر وقال ذا الخ لا يتابع عليه ورواه البيهقي في سننه ايضا باللفظ المزبور ورواه الدارقطني وفيه عنده جابر المذكور

كل شيء ساء المؤمن فهو مصيبة اي فيوجر عليه بشرط الصبر والاحتساب على ما اتلف بما سلف تقريره قال ابن عربي فالكفارات سارية في الدنيا

والانسان

والانسان لا يسلم من امر يضيق صدره ويوله حسا وعقلا حتى قرصة البرغوث وعثرة والالام محدودة موقتة ورحمة الله غير موقتة فانها وسعت كل شيء فمنها ما يكون في طريق المنة ومنها ما يوجد بطريق الوجوب الالهي في قوله كتب ربكم على نفسه الرحمة بعد قوله نساكتهما ثم تركتهما فالناس يا خذون ما خرا وبعضهم يكون له اثنانا وكل الم في العالم في الدنيا والاخرة مكفر لانه موقتة محدودة وهو حد من بيا لم به من كبير وصغير بشرط تعقل التالم لا بطريق الاحساس بالتالم من غير تعقله وهذا المدرك لا يدركه الا الكشف له فالرضيع لا يتعقل التالم وان احس به الا ان نحو ابويه واقاربه يتالمون ويتعقل الماتري من تالمه بمرضه فيكون ذلك كفارة لتعقله فازداد ذلك التوجع به كان مع التكفير عنه ماجوا فاما الطفل اذا تعقل التالم طلب النفور عن السبب المولم فالمه كفارة لما صدر منه مما يتاذى به غيره من ابنا حيوان او طفل اخر او ابيه مما يدعوه اليه ابواه او قتله لنحو نملة يطوها برجله وسر هذا الامر عجيب سار في الموجود حتى الانسان يتالم بنحو غم وضيق صدر فانه كفارة لذنوب اتاها من حيث لا يشعر وذلك كله يراه اهل الكشف تحققا ابن السني في عمل يوم وليلة عن ابي ادريس عائذ بن عبد الله الخولاني بفتح المعجمة وسكون الواو وبالنون الشامي احد علما التابعين ولد يوم حنين وله روية لا رواية فهو من حيث الروية صحابي ومن حيث الرواية تابعي مرسلا

كل شيء بينه وبين الله تعالى حجاب الا شهادة ان لا اله الا الله ودعا الوالد لولده ابن النجار في التاريخ عن انس كلام المصنف يؤذن بانه لم يره لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز والا لما ابعد النجعة وهو عجيب فقد خرجه ابو يعلى والديلمي باللفظ المزبور من حديث انس المذكور

كل شيء يتكلم به ابن ادم فانه مكتوب عليه اي يكتبه عليه الملكان الحافظان فاذا اخطا الخطيئة في الفردوس فقال خطيئة اذنب واخطا اذا لم يصب الصواب ثم احب ان يتوب الى الله عز وجل فليات بقعة مرتفعة فليمد يديه الى الله ثم يقول اللهم اني اتوب اليك منها لا ارجع اليها ابدا فانه يغفر له ما لم يرجع في عمله ذلك قال الشيخ هذا الحديث ومما اشبهه من احاديث الخروج الى البراري من الارض وايتان بقعة مرتفعة لعل المراد به مفارقة موضع المعصية فانه موضع شوم واهله كذلك اذا راهم تشوشهم او راوه فلم يعجبهم وكفروه او انكروا عليه ويشهد لهذا التاويل اخبار كثيرة ويسكت عن الخروج ومما يشير الى ذلك امر بالاسراع من ديار ثمود فهو اشارة الى هجر مواضع المعصية من توابع التوبة لان التوبة طهارة من الذنب ولا بد في الطهارة من طهارة القلب

والجوارح ومن طهارة بوضع التوبة كموضع الصلاة والثوب والبدن انتهى
ملك في النقاء والذكر عن ابي الدرداء قال ك على شرطهما واقره الذهبي في
التلخيص لكنه قال في المهذب انه منكر
كل صلاة لفظ عام يشتمل الفرض والنفل والجماعة والفرادى لان لفظ
كل للعموم لا يقرأ فيها بام الكتاب اي الفاتحة سميت بها لانها اول القرآن
في التلاوة فهي خداج اي ذات خداج بكسر الخا مصدر خدجت الناقة
اذا القت ولدها ناقصا وان لم يتم فاستعير الناقص اي فصلاته ذات
نقصان او خدجة ناقصة نقص فساد وبطلان فلا تصح الصلاة بدونها
للمنفرد ولا المقتدي عند الشافعي وقال ابو حنيفة لا يجب على المأموم
قراءة ووافقه مالك واحمد في الجهرية تنبيه قال ابن عربي المصلي
يناجي ربه والمناجاة كلام والقراءة كلام والعبد لا يعرف ما يكلم به ربه
وقت مناجاته فعلمه ربه لما قال قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فاذا قال
العبد الحمد لله رب العالمين يقول الله حمدني عبدي الحديث فما ذكر الحديث
من حق المصلي اذا ناجاه يناجيه بغير كلامه ثم عين من كلامه ام القرآن
اذ كان لا يناجي الا بكلامه وبالجامع من كلامه والام هي الجامعة فكان الحديث
مفسرا لما تيسر من القرآن حم عن عائشة حم ه عن ابن عمرو بن العاص هق عن
علي بن ابي طالب خط عن ابي امامة الباهلي ورواه الدارقطني باللفظ
المزبور عن جابر وزاد الا ان يكون وراء الامام وقال فيه يحيى بن سلام
ضعيف انتهى
كل طعام لا يذكر اسم الله عليه فانما هو داء اي يضر بالجسد او بالروح
او بالقلب ولا بركة فيه وكفارة ذلك ان كانت المائدة موضوعة ان
يسمي الله بان يقول بسم الله على اوله وآخره وتعيد يدك الى تناول
الطعام وان كانت قد رفعت ان تسمي الله وتلعق اصابعك قال النووي
اجمع العلماء على استحباب التسمية على الطعام في اوله قال ابن حجر في
نقل الاجماع نظر الا اذا اريد باستحباب انه راجح الفعل والا فقد ذهب
جمع الى وجوبها وهو قضية القول بايجاب الاكل باليمين لان صيغة
الامر بالجميع واحدة ابن عساكر في ترجمة منصور بن عمار من حديثه
عن ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر ثم قال
اعني ابن عساكر قال ابن عدي ابن عمار منكر الحديث انتهى وقال الدارقطني
له احاديث لا يتابع عليها وابن لهيعة حاله معروف ورواه ايضا
من هذا الوجه الديلمي والخلعي والبغوي وغيرهم واقتصار المصنف
على ابن عساكر غير جيد
كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه وهو المجنون المغلوب على عقله الذي لا يتحصل

شيء

شيء من امره قال ابن العربي قد اتفق الكل على سقوط اثر قوله شرعا الا من يحاول
له ولية امره كلها اذ كان له ولي والا فالسلطان ولي من لا ولي له قال وهذا
خلاف المجنون الذي يجن مرة ويفيق اخرى فانه حال جنونه ساقط القول
وفي حالة افاقته معتبرة الا ان غلب الصرع عليه فيلحق بالاول ت في
الطلاق من حديث عطا بن عجلان عن ابي هريرة قال الترمذي وعطا ضعيف
ذاهب الحديث انتهى وقال ابن الجوزي عطا قال يحيى كذاب كان يضع له
الحديث فيتحدث به وقال الرازي متروك وقال ابن حبان يروي الموضوعات
عن الثقات لا يحل كتب حديثه الا للاعتبار انتهى وقال ابن حجر ضعيف
جدا فيه عطا بن عجلان متروك
كل عرفة موقف وارفعوا عن بطن عرنة بضم العين المهملة وفتح الراء والنون
وطه وفي لغة بضمتين موضع بين منى وعرفات وتصغيرها عرينة وبها
سميت القبيلة والنسبة اليهما عرني وكل المزدلفة موقف فارفعوا
عن بطن محسر بصيغة اسم الفاعل وهو واد بين منى ومزدلفة سميت
به لان فيل ابرهة كان فيه واعيي وحسر اصحابه بفعله فاوقعهم في الحسرات
وكل فجاج منى منحر وكل ايام التشريق ذبح قال الطيبي اراد التوسعة
ونفي الحرج حم عن جبير بن مطعم قال الهيثمي رجاله موثقون
كل عمل ينقطع عن صاحبه اذا مات الا المرابط في سبيل الله فانه ينمى
له عمله ويجرى عليه رزقه الى يوم القيمة قال القاضي معناه ان
الرجل اذا مات لا يزاد في ثواب ما عمل ولا ينقص منه شيء الا الغازي
فان ثواب مرابطته ينمو ويتضاعف وليس فيه ما يدل على ان عمله يزاد
بضم غيره اليه او لا يزاد فاندفع قول البعض هذا الحديث يكاد يخل
بالحصر المذكور في خبر اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث طب حل
عن العرباض بن سارية رمز المؤلف لحسنه قال الهيثمي رواه الطبراني باسنادين
احدهما ثقات
كل عين زانية يعني كل عين نظرت الى اجنبية عن شهوة فهي زانية اي اكثر
العيون لا ينفك عن نظر الى مستحسن وغير محرم وذلك زناها فليحذر
من النظر ولا يدع احد العصمة من هذا الخطر فقد قال المصطفى لعلي مع
جلالته يا علي لا تتبع النظرة النظرة والمرأة في نسخة فالمرأة بالفاء
اذا استعطرت فمرت بالمجلس فقد هيجت شهوة الرجال بعطرها
وحملتهم على النظر اليها فكل من نظر اليها فقد زنا بعينه ويحصل لها
اثم لانها حملته على النظر اليها وشوشت قلبه فاذن هي سبب زناه
بالعين فهي ايضا زانية وفي رواية فهي كذا وكذا يعني زانية حم ت
في الاستيذان عن ابي موسى الاشعري قال ت حسن صحيح رمز المصنف

حسنه وقال الهيثمي رجاله ثقات وظاهر صنيع المص تفرد الترمذي به
من بين الستة وهو ذهول فقد رواه ايضا النسائي في الزينة باللفظ
المذكور انتهى
كل عين باكية يوم القيمة الا عين غضت عن محارم الله وعين سهرت في سبيل
الله وعين خرج منها مثل راس الذباب من خشية الله فلا تبكي يوم القيمة بكا
حزن بل بكا فرح وسرور لما ترى من عظيم اكرام الله لها وعظيم ثوابه حل عن ابي هريرة
رمز المص لحسنه
كل قرض صدقة من المقرض على المقترض اي يوجر عليه كاجر الصدقة طس عن
ابن مسعود قال الهيثمي عقب عزوه للطبراني فيه جعفر بن ميسرة وهو ضعيف
وقال غيره فيه عثمان بن الربيع اورده الذهبي في الضعفا وقال ضعفه
الدارقطني وجعفر بن ميسرة الاشجعي قال ابو حاتم منكر الحديث جدا
كل قرض جر منفعة من المقرض فهو ربا اي في حكم الربا فيكون عقد القرض
باطلا فاذا شرط في عقده ما يجلب نفعا الى المقرض من زيادة قدر او صفة
بطل الحرث بن ابي اسامة في مسنده عن علي امير المومنين قال السخاوي
اسناده ساقط واقول فيه سوار بن مصعب قال الذهبي قال احمد والدا
والدارقطني متروك
كل كلام لا يبدا فيه بالحمد لله فهو اجذم اي مقطوع البركة او ناقصها ماه
وما جرى عليه المص من ان لفظ الحمد بغير لام التعريف هو ما وقع لابن الملقن
وغيره قال الكمال ابن ابي شريف والصواب في الرواية اثباتها وهكذا هو في
نسخ ابي داود المعتمدة بالحمد لله د في الادب عن ابي هريرة رمز المص لصحته
ورواه ايضا النسائي في يوم وليلة وابن ماجه في النكاح وابو عوانة
والدارقطني وابن حبان والبيهقي وغيرهم قال ابن حجر اختلف في وصله
وارساله ورجح الدارقطني ارساله
كل كلم بفتح فسكون يكلمه بضم فسكون اي كل جرح يجرحه المسلم في سبيل
الله تنبيه بجرح الجرح في سبيله وفي رواية والله اعلم بمن يكلم في سبيله اشارة
الى الاخلاص تكون يوم القيمة كهيئتها اعاد الضمير مونثا لارادة الجراحة
ويوضحه رواية كل كلمة يكلمها اذا طعنت تفجر بفتح الجيم المشددة وحذف
التا الاولى اصله تتفجر دما واللون لون الدم والعرف بفتح المهملة
وسكون المهملة الريح عرف مسك فانما اتى الجميلة ليشهد لصاحبه بفضله
وعلى ظالمه بفعله وفايدة طيب ريحه اظهار فضله لاهل الموقف وانتشار
ذلك فيهم ومن ثم لم يشرع غسل الشهيد وفيه طهارة المسك ورد على
من يقول بنجاسته لكونه دما انعقد ق في الجهاد عن ابي هريرة
كلما قال الحر الكلمة تفهم تكرر الامر في عموم الاوقات صنعت الى اهلك

ابتغا

ابتغاء وجه الله كما قيد به في عدة اخبار فهو صدقة عليهم فما انفقه الانسان
بنية التقرب به فهو داخل في قسم ارادة الاخرة والسعي لها قال السبكي
والعبادة اربعة اقسام احدها ما وضعه الشرع عبادة كصلاة وصوم
وحج وصدقة فتمحض نية التقرب به مطلقا وثانيها ما طلبه الشرع من مكارم
الاخلاق كافشا سلام ونحوه مما فيه مصلحة فان وجد نية الامتثال
تقربه والا فمباح ثالثها ما لا يستقل بتحصيل مصلحة وانما يفعل
للتوصل به لغيره كالمشي فهو وسيلة فيكون بحسب ما قصد به رابعها
ما وضع مباحا مقصود التحصيل مصلحة دنيوية كاكل وشرب ونوم
فان حصل بغير نية او بنية دنيوية فمباح او بنية دينية فعليه ثواب
على النية فقط عند البعض وعليها مع الفعل عند البعض وهو الحق انتهى
طب من حديث الزبير قال ابن عبد الله بن عمرو عن ابيه عن جده عمرو بن امية الضمري
قال مر على عثمان او على عبد الرحمن بن عوف بمرط فاستغلاه فمر به على عمرو
ابن امية فاشتراه فكساه امرأته فمر به عثمان او عبد الرحمن فقال ما فعل
المرط الذي ابتعت قال تصدقت به على اهلي قال اوكلما صنعت الى اهلك
صدقة فقال عمرو سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ذلك فذكر
ما قال عمرو لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدق عمرو كلما صنعت
الى اخره والزبير قال الذهبي مشهور وثقه غيره واخرج له اصحاب د ت ليس
هو بالزبير قال المزي قال انفرد به د وقد كتبه الذهبي فاشار الى
ضعف الفرق وابوه انفرد به س وذكره ابن حبان في الثقات وجده صحابي
مشهور روى عنه غير مرة ومن لطائف اسناد هذا الحديث انه من رواية الرجل
عن ابيه عن جده وقال المنذري عقب عزوه لابي يعلى والطبراني رواته ثقات
وبه يعرف ان رمز المولف لحسنه تقصير كما ان حقه الرمز لصحته
كل مال النبي ولفظ رواية الترمذي كل مال لنبي اي كل مال نبي صدقة اذ النكرة
في الاثبات للعموم صدقة الا ما اطعمه في نسخة اطعمه الله وفي اخرى
اطعمه بضم الهمزة اي انا لكونه المتصدق في اموال المسلمين وضمير اطعمه
الاول عائد للنبي او لله اي الا ما نص على انه ياكل منه عياله اهله وكسا ٣٩
انا معشر الانبيا لا نورث وحكمته ان لا يتمنى الوارث موت نبي فيهلك
ولئلا يظن بهم الرغبة في الدنيا لورثتهم فيهلك الظان وينفر عنهم ولانهم
احيا ولانه تعالى شرفهم بقطع حظوظهم من الدنيا وما بايديهم منها
انما هو عارية وامانة ومنفعة لعيالهم واممهم واما قوله وورث سليمان
داود ارث العلم وكذا قول زكريا يرثني ويرث وقد ينفق من ماله ويتصدق
بفضله نوى تزوج وصنع الصديق كفعله د عن الزبير وشهد به جمع من
الصحابة رمز المص لحسنه

كل مال ادى زكاته فليس بكنز وان كان مدفونا تحت الارض وكل مال لا تؤدى
زكاته فهو كنز وان كان ظاهرا فالكنز في عرف الشرع ما لم تؤد زكاته كيف
ما كان وفي لسان العرب المال المجتمع المخزون فوق الارض او تحتها قال ابن
الاثير فهو حكم شرعي تجوز فيه عن الاصل وقال ابن عبد البر والاسم الشرعي
قاض على الاسم اللغوي ولا اعلم مخالفا في ان الكنز ما لم تؤد زكاته الا شيئا
روي عن علي وابي ذر والضحاك ذهب اليه قوم من اهل الزهد قالوا ان في
المال حقوقا سوى الزكاة وقال القاضي لما نزل والذين يكنزون الذهب والفضة
الاية كبر ذلك على الصحابة وظنوا انها تمنع عن جمع المال وضبطه راسا
وان كل من تاثل مالا قل ام جل فالوعيد لاحق به فبين صلى الله عليه وسلم
ان المراد بالكنز في الاية ليس الجمع والضبط مطلقا بل الحبس عن المستحق
والامتناع عن الانفاق الواجب الذي هو الزكاة فانه تعالى لما رتب الوعيد
على الكنز وحده بل على الكنز مع عدم الانفاق في سبيل الله وهو الزكاة خط عن
ابن عمر ابن الخطاب مرفوعا وموقوفا وقال البيهقي ليس بمحفوظ والمشهور
وقفه انتهى

كل ما توعدون في مائة سنة اي يكون وقوع جميعه في مائة سنة من
اخر الزمان لا لانه يقع في مائة سنة من البعثة او الوفاة البزار في مسنده
عن ثوبان ورواه ابن الجوزي فاعله

كل مؤدب يحب ان يؤتى مادبته ومادبة الله القران فلا تهجروه سن عن
الزهري ان المادبة مصدر بمنزلة الادب وهو الدعاء الى الطعام وانما
المادبة فاسم للصنيع نفسه كالوليمة فالمعنى ان من صنع ادبا يحب ان ياتيه الناس
في وليمته اذا دعاهم وضيافة الله لخلقه قراءة القران فلا تتركوه بل
داوموا على قراءته هب عن سمرة ابن جندب ورواه عنه ايضا الديلمي في
الفردوس

كل مؤذ في النار يعني كل ما يؤذي من نحو حشرات وسباع يكون في نار جهنم
عقوبة لاهلها وقيل هو وعيد لمن يؤذي الناس اي كل من اذى الناس في الدنيا
من الناس او غيرهم يعذبه الله في نار الاخرة ذكره الزمخشري والخطابي في
خط في ترجمة عثمان الشيخ المعروف بابن ابي الدنيا وابن عساكر في تاريخ
دمشق عن علي امير المؤمنين قال الخطيب وعثمان عندي ليس بذاك انتهى
واورده الذهبي في المتروكين وقال خبر غريب عدم

كل مسجد فيه امام ومؤذن فالاعتكاف فيه يصح اخذ بظاهره الحنابلة
فقالوا لا يصح الاعتكاف الا في مسجد جماعة وقال الثلاثة يصح في كل مسجد
قط عن حذيفة قال الذهبي هذا الحديث في نهاية الضعف وذلك لان فيه
سليمان بن بشار متهم بوضع الحديث قال ابن حبان يضع على الاثبات ما لا

يجيء

يجيء دعواه ابن عدي واورد له من الواهيات عدة هذا منها وفي النسائي
سليمان بن بشار متهم بوضع الحديث

كل مسكر حرام سواء كان من عنب او نقيع زبيب او تمر او عسل او غيرها
كما ذهب الى ذلك الجمهور واستدلوا بالمطلق قوله كل على تحريم ما اسكر
ولو لم يكن شرابا فيدخل نحو حشيش وبنج وغيرهما وقد جزم النووي
وغيره بانها مسكرة وجزم بانها مخدرة قال الحافظ ابن حجر وهو مكابرة
لانها تحدث بالمشاهدة ما يحدث الخمر من الطرب والنشأة وبفرض تسليم
عدم اسكارها فقد ثبت في ابي داود النهي عن كل مسكر ومفتر وهو بالفاء
حم ق د ن ه عن ابي موسى الاشعري حم عن انس بن مالك حم د ن ه عن ابن عمر
ابن الخطاب حم ن ه عن ابي هريرة عن ابن مسعود قالوا يا رسول الله ان شرابا
نصنع يقال له المزر فان شرابا يقال له البتع من العسل فذكره قال
المؤلف الحديث متواتر

كل مسكر خمر اي مخامر للعقل ومغطيه يعني ان الخمر اسم لكل ما يوجد فيه
الاسكار والشرع ان يحدث الاسماء بعد ان لم تكن كما ان له وضع الاحكام
كذلك او انه كالخمر في الحرمة ووجوب الحد وان لم يكن خمرا وكل مسكر حرام
قال الزين العراقي كذا في رواية الصحيح وفي بعض طرقه في الصحيح وكل خمر
حرام والكل صحيح انتهى والرواية الثانية يحصل منهما مقدمتان وينتج
ذلك كل مسكر حرام انتهى قال ابن العربي من زعم ان قوله كل
مسكر خمر معناه مثل الخمر لان حذف مثل في مثله مسموع شائع فقد
وهم قال بل الاصل عدم التقدير والايصال الى التقدير الا لحاجة ولا
يقال احتجنا اليه لان المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يبعث لبيان
الاسماء قلنا بل بيان الاسماء من جملة الاحكام لمن لا يعلمها وقال الطيبي فيه
دليل على جواز القياس باطراد العلة وقال في الحقايق قوله فعمان الخمر
كل ما اسكر فغيره خلاف ظاهر ورد بخبر كل مسكر خمر انه من الحنطة خمر الخمر
من هاتين الشجرتين فالخمر في الكل حقيقة شرعية او مجاز في الغير فيلزم
النجاسة والحرمة ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها اي مصر
عليها ومن معنى قوله في الرواية الاخرى لم يتب وفي رواية في الصحيح
الا ان يتوب وفيه ان التوبة تكفر الكبائر والواو للحال واجمعها مداومة
شربها لم يشربها في الاخرة يعني لم يدخل الجنة لان الخمر شراب اهل
الجنة فان لم يشربها لم يدخلها او انه يدخلها ويحرم شربها بان
تنزع منه شهوتها ذكره ابن عبد البر واستشكل بان من لا يشتهي شيئا
لا يحصل ما لا يحصل له عقوبة ذلك وشهوات الجنة كثيرة يستغنى
ببعضها عن بعض واجاب الزين العراقي بان كل شهوة تجد لها لا يحجبها

لغيرها فيكون ذلك نقصا في نعيمه بل ورد في الحديث ان الطعام الواحد في
الجنة تجد لكل لقمة منه لذة لا تجدها لما قبلها مع انه من النوع الواحد فكيف
بنعيم براسه حم عو في الاشربة عن عمر ابن الخطاب
كل مسكر حرام سوا اتخذ من العنب ام من غيره ونوق الحنفية بينها بدعوى
المغايرة في الاسم مع اتحاد العلة فيهما فان كلما قدر في المتخذ من العنب نقد
في المتخذ من غيرها قال القرطبي وهذا من ارفع انواع القياس لمساواة الفرع
فيه للاصل في جميع اوصافه مع موافقته لظهور النصوص الصحيحة وما
اسكر منه الفرق بالتحريك مكيلة تسع ستة عشر رطلا وبالسكون مائة
وعشرين رطلا فملا الكف منه حرام قال الطيبي الفرق وملا الكف كلاهما
عبارة عن التكثير والتقليل لا التحديد قال القرطبي الاحاديث الواردة
في هذا الباب على صحتها وكثرتها تبطل مذهب الكوفيين القايلين بان
الخمر لا يكون الا من العنب وما من غيره لا يسمى خمرا ولا يتناوله اسم الخمر وهو
مخالف للغة العرب وللسنة الصحيحة وللصحابة لانهم لما نزل تحريم
الخمر فهموا ان الامر بتجنب الخمر تحريم كل مسكر ولم يفرقوا بين ما يتخذ من
العنب وما من غيره بل سووا بينهما وحرموا كل مسكر نوعه ولم يتوقفوا
ولا استفصلوا ولم يشكل عليهم شي من ذلك بل بادروا الى اراقة ما كان
من عصير غير العنب وهم اهل اللسان وبلغتهم نزل القران فلو كان
عندهم فيه تردد لتوقفوا عن الاراقة حتى يتكشفوا ويستفصلوا
ويتحققوا التحريم للنهي عن اضاعة المال فلما بادروا الى الاتلاف علمنا انهم
فهموا التحريم نصا فصار القايل بالتفريق سالكا غير سبيلهم وان ثبت
ان ذلك لا يسمى خمرا لزم تحريم قليله وكثيره مطلقا قال واما الاحاديث
التي تمسك بها المخالف فليس شي منها يثبت دت عن عايشة قال القرطبي
اسناده صحيح ولذلك رمز المولف لصحته ورواه مسلم عن ابن عمر بنحوه
كل مشكل اي كل حكم اشكل علينا لخفا النص فيه او التعارض نصين
او لعدم نص صريح ولم يقع على ذلك الحكم اجماع واجتهد فيه مجتهد
ولم يظهر له شي وفقد المجتهد فهو حرام لينا به على اشكاله بالنسبة
للعلما وغيرهم وليس في الدين اشكال عند الراسخين في العلم غالبا
لعلمهم الحكم في الحادثة بنص او اجماع او قياس او استصحاب او غير
ذلك فاذا تردد شي بين الحل والحرمة اجتهد فان ظهر له الحكم بدليل غير
خال عن تطرق احتمال فالورع العمل بالاحوط طب وكذا القضاعي عن تميم
الداري قال الهيثمي فيه الحسين بن عبد الله بن ضميرة وهو مجمع
على ضعفه وفي الميزان كذبه مالك وقال ابو حاتم متروك الحديث
كذاب وقال احمد لا يساوي شيا وقال ابو زرعة يضرب على حديثه وقال

ح منكر

خ منكر الحديث ضعيف ومر بنا كثيرا هذا الحديث
كل مصور لذي روح في النار اي يكون يوم القيامة في نار جهنم لتعاطيه
ما يشبه ما انفرد الله به من الخلق والاختراع يجعل له نفخ يا يجعل فيها
روح والبا في بكل بمعنى في او يجعل له بعدد كل صورة صورها شخص يعذب به فالبا
بمعنى لام التسبب حم في اللباس من حديث سعيد بن ابي الحسن عن ابن عباس
قال جا رجل الى ابن عباس فقال اني رجل اصور هذه الصور فافتني فيها فقال
له ادن مني فدنا ثم قال له ادن مني فدنى منه حتى وضع يده على راسه
وقال انبيك بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته
يقول فذكره
كل معروف اي ما عرف فيه رضى الله وما اعرف من جملة الخيرات وقال
الحرالي هو ما يشهد عيانه بموافقته ونبول موقعه بين الانفس ولا يلحق
منه تنكر وقال في موضع اخر هو ما تقبله الانفس ولا تجد منه نكيرا له
صدقة اي ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يختص شي
من المعروف قال ابن بطال دل الحديث على ان كل شي يفعله الانسان او يقوله	له
يكتب له به صدقة وقال ابن ابي حمزة المراد بالصدقة الثواب فان
قارنته النية اثيب صاحبه جزما والا ففيه احتمال قال وفيه اشارة
الى ان الصدقة لا تنحصر في المحسوس فلا تختص باهل اليسار مثلا بل كل احد
يمكنه فعلها غالبا بلا مشقة حم بسند رجاله رجال الصحيح خ في الادب
عن جابر بن عبد الله حم في الزكاة د في الادب عن حذيفة ابن اليمان قال
المصنف هذا حديث متواتر
كل معروف صنعته الى غني او فقير فهو صدقة تسميته هذا وما قبله
وبعده صدقة من مجاز المشابهة اي له هذه الاشيا اجر كاجر الصدقة
في الجنس لان الجميع صادر عن رضى الله مكافاة عن طاعته اما في القدر
او الصفة فتتفاوت بتفاوت مقادير الاعمال وصفاتها وقيل معناه
انها صدقة على نفسه فاستدل بظاهر هذه الاحاديث الكعبي على انه
ليس في الشرع شي مباح بل اما اجر واما وزر فمن اشتغل بشي عن المعصية
اجر قال ابن التين والجماعة على خلافه خط في الجامع في اداب الحديث والشامي
عن جابر ابن عبد الله طب عن ابن مسعود قال الحافظ العراقي اسناده فيه
ضعيف وقال الهيثمي في سند الطبراني صدقة بن موسى الدقيقي وهو ضعيف
كل معروف صدقة اي كلما ينتفع به من انواع البر فثوابه كثواب من تصدق
بالمال والمعروف لغة ما عرف وشرعا قال ابن عرفة الطاعة ولما
تكرر الامر بالصدقة في الكتاب والسنة مالت اليها القلوب فاخبرهم
ان كل طاعة من قول او فعل او نذر صدقة يشترك فيها المتصدق دون

حثاثه للكائنة على المبادرة الى فعل المرطاقته وسميت صدقة لانها من
تصديق الوعد بنفع الطاعة عاجلا ونوابها اجلا وما انفق الرجل من نفقة
على نفسه واهله كتب له بها صدقة لانه ينكف بذلك عن السوال ويكف
من ينفق عليه وما وقى به المرء المسلم عرضه اى يعطيه الشاعر ومن يخاف
لسانه وشره كتب لهم به صدقة اى دفع به النقيصة عن عرضه بذكر
ما يهتضم به في نفسه وفي اسلافه فانه صدقة لان صيانة العرض من جملة
الخيرات لما انه يحرم على الغير كالدم والمال قال ابن بطال واصل الصدقة
ما يخرجه المرء من ماله متطوعا به وقد يطلق على الواجب لتحري صاحبه الصدق
في فعله ويقال لكل ما جاد به المرء من حقه صدقة لانه يتصدق بذلك على نفسه
قال عبد الحميد الهلالي قلت لابن المنكدر ما وقى به الرجل عرضه قال
يعطى الشاعر او ذا اللسان وكل نفقة انفقها المسلم فعلى الله خلفها
والله ضامن الا نفقة في بنيان او معصية ظاهر هذا انه لا يشترط في حصول
الثواب نية القربة لكنه يتقيد في اختيار اخر بقوله وهو يحتسبها فيحمل
المطلق على المقيد وفيه ان المباح اذا قصد به وجه الله صار طاعة فان
نفقة الزوجة من لذات الدنيا والمباحة ووضع اللقمة في فمها انما يكون عند
الملاعبة وهي ابعد الشيء عن الطاعة وامور الاخرة ومع ذلك فقد اخبر
المصطفى انه يثاب عليه ثواب الصدقة ففي غير هذه الحالة اولى عبد بن
حميد ك من حديث عبد الحميد ابن الحسن عن محمد بن المنكدر عن جابر قال
ك صحيح ورده الذهبي بان عبد الحميد ضعفوه وقال في الميزان غريب
حيا انتهى
كل معروف صدقة قال القاضي المعروف في اصطلاح الشرع ما عرف
في الشرع حسنه وبازائه المنكر وهو ما انكره وحرمه وقال الراغب المعروف
اسم لكل ما عرف حسنه بالشرع والعقل معا ويطلق على الاقتصاد لثبوت
النهي عن السرف وقال ابن ابي جمرة يطلق على المعروف على ما عرف بادلة
الشرع انه من عمل البر جرت به العادة ام لا والدال على الخير كفاعله والله
يحب اغاثة اللهفان اى المتحير في امره الحزين المسكين تنبيه
قال الماوردي المعروف نوعان قول وعمل فالقول طيب الكلام وحسن البشر
والتودد بجميل القول والباعث عليه حسن الخلق ورقة الطبع لكن لا يسرف
فيه فيكون ملقا مذموما وان توسط واقتصد فهو بر محمود وفي منثور
الحكم من قل حياؤه قل احباؤه والعمل بذل الجاه والاسعاف بالنفس والمعونة
في النائبة والباعث عليه حب الخير للناس وايثار الصلاح لهم وليس
في هذه الامور سرف ولا لغاياتها حد بخلاف الاول فانها وان كثرت افعال
تعود بنفعين نفع على فاعلها في اكتساب الاجر وجميل الذكر ونفع على المعان

١٤١

زمان صدعك • شتتت فيك شمله ليجمعك • ومن كلامهم البديع
محل المودة والاخا • حالة الشدة دون الرخا • ومن ثم قيل
دعوى الاخا على الرخا كثيرة • وفي الشدائد تعرف الاخوان •
خط عن سهل بن سعد وفيه عبد الله بن محمد بن جعفر القزويني
قال الذهبي قال ابن يونس وضع احاديث فافتضح بها •
لا تصلح الصنيعة اى الاحسان الا عند ذي حسب او دين
اى لا تنفع الصنيعة وتثمر حمدا وثنا وحسن مقابلة وجميل
جزا الا عند ذي اصل زكي وعنصر كريم كالرياضة تستخرج جوهر
الفرس ان كان نجيبا وان كان هجينا او برذونا لم تفده الرياضة
خلق نجابة لم يكن في عنصر ابيه وامه وهذا المرء يطلب بها العاجل
والحال فان قصد بها وجه الله انتفع بها في المال وظاهره ان هذا
هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البزار كما لا
تصلح الرياضة الا في النجيب انتهى ومن ثم قال الامام الشافعي لا صنيعة
عند نذل ولا شكر للئيم ولا وفا لعبد وقال ثلاثة ان
اكرمتهم اهانوك المراة والعبد والفلاح وقال ما اكرمت
احدا فوق مقداره الا اتضع من قدري عنده بمقدار ما اكرمته
رواه البيهقي وروى ايضا عن سفين وجدنا اصل كل عداوة
اصطناع المعروف الى اللئام البزار في مسنده عن احمد بن المقدام
عن عبيد بن القاسم عن هشام عن عروة عن عائشة ظاهر
صنيع المص ان مخرجه خرجه واقره وليس كذلك بل قال انه منكر
انتهى وقال الهيثمي فيه عبيد بن القاسم وهو كذاب انتهى ورواه
ابن عدي من حديث الحسين بن المبارك الطبراني عن ابن عياش
عن هشام عن ابيه عن عائشة وقال منكر المتن والبلاء فيه
من الحسين لا من ابن عياش وان كان مختلطا انتهى واورده ابن
الجوزي في الموضوعات واقصى ما نوزع به ان له شاهدا •
لا تصلوا صلاة لفظ رواية لا تصلى صلاة وفي رواية لا تعاد
الصلاة في يوم مرتين اى لا تفعلوها بنية وجوب ذلك او لا
تقضوا الفرايض لمجرد مخافة الخلل في المودي اما اعادة المنفرد
في الصلاة في جماعة فجائز بل سنة في جميع الصلوات عند الشافعي
حتى المغرب خلافا لاحمد لان فرضه الاولى وقد امر النبي بذلك
في خبر الشيخين فتعين الحمل على المنفرد جمعا بين الاخبار حم د وكذا
النسائي وابن خزيمة وابن حبان والدارقطني كلهم من حديث
سليمان بن يسار عن ابن عمر بن الخطاب قال سليمان اتيت ابن

عمر على البلاط وهم يصلون قلت الا تصلي معهم قال قد صليت اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وصححه ابن السكن قال البيهقي تفرد به حسين المعلم وقال الدارقطني تفرد به حسين بن ذكوان عن عمرو بن شعيب عنه وفي الموطا عن نافع عن ان رجلا سال ابن عمر فقال اني اصلي في بيتي ثم ادرك الامام افاصلي معه قال نعم قال ايتهما اجعل صلاتي قال ليس ذلك اليك قال ابن حجر وقد يجمع بان الممتنع اعادتها على هيئتها والثاني اعادتها على وجه اكمل انتهى ٭

لا تصلوا خلف النايم ولا المحدث يعارضه ما صح انه صلى وعايشة نايمة معترضة بينه وبين القبلة قال الخطابي وقد يقال لم تكن عايشة نايمة بل مضطجعة ولذا قالت فكان اذا سجد غمزني فقبضت رجلي فاذا قام بسطتها الا ان يقال كان ذلك الغمز المتكرر مرارا ايقاظا لكن ما في الصحيحين عن عايشة ايضا كان يصلي صلاة الليل كلها وانا معترضة بينه وبين القبلة فاذا اراد ان يوتر ايقظني فاوترت يقتضي انها كانت نايمة لا مضطجعة قال الكمال ويجاب بان محل النهي اذا كانت لهم اصوات يخاف منها التغليط او الشغل وخلافه على خلافه د هق عن ابن عباس رمز المص لحسنه وليس بصواب فقد جزم علم الحفاظ ابن حجر في تخريج الهداية بضعف سنده انتهى وساق البيهقي في سنن ابي داود من حديث عبد الملك بن محمد عن عبد الله بن يعقوب عمن حدثه عن كعب عن ابن عباس ثم قال هذا مرسل قال الذهبي يريد بارساله كون عبد الله لم يسم من حدثه قال ورواه هشام بن زياد وهو متروك عن ابي بن كعب لا تصلوا الى قبر ولا تصلوا على قبر فان ذلك مكروه فان قصد انسان التبرك بالصلاة في تلك البقعة فقد ابتدع في الدين ما لم ياذن به الله والمراد كراهة التنزيه قال النووي كذا قال اصحابنا ولو قيل بتحريمه لظاهر الحديث لم يبعد ويوخذ من الحديث النهي عن الصلوة في المقبرة فهي مكروهة كراهة تحريم ان تحقق نبش المقبرة فلا تصح الصلاة فيها ولو بلا حايل قطعا في الاول وعلى الاصح في الثانية مع الكراهة فيها لان الاصل عدم النجاسة وانما كرهت لان المقبرة مظنة النجاسة ولاحتمال نبشها في الثانية طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه عبد الله بن كيسان المروزي ضعفه ابو حاتم ووثقه ابن حبان

ورواه مسلم من حديث ابي مرثد بلفظ لا تصلوا الى القبور ولا تجلسوا عليها لا تصومن المراة وزوجها حاضر صوم تطوع الا باذن زوجها فيكره لها ذلك تنزيها عند بعض الايمة وتحريما عند بعضهم لان له حق التمتع بها في كل وقت والصوم يمنعه وحقه فوري فلا يفوت بتطوع ولا واجب على التراخي وصوم النفل وان ساغ قطعه لكنه يهاب الاقدام على افساده فلو صامت بغير اذنه صح واثمت لاختلاف الجهة ذكره العراقي قال النووي ومقتضى المذهب عدم الثواب ويوكد التحريم ثبوت الخبر بلفظ النهي هذا كله في ابتدا الصوم فلو نكحها صايمة فلا حق له في تفريطها كما جزم به المروزي من عظما الشافعية واعظم بها فايدة قل من تعرض لها اما وهو غايب عن البلد فلا يكره بل يسن قال ابو زرعة وفي معنى غيبته كونه لا يمكنه التمتع بها من نحو مرض واما الفرض فلا يحتاج لاذنه بعد ان كان موسعا فهو كالنفل واما لو اذن فلا حرج حم د حب ك عن ابي سعيد الخدري ظاهر صنيع المصنف انه ليس للشيخين في هذا الحديث رواية وهو ذهول بالغ فقد عزاه في مسند الفردوس للبخاري باللفظ المذكور ورواه مسلم في الزكاة بلفظ لا يحل لامراة ان تصوم وزوجها شاهد الا باذنه وخرجه البخاري في النكاح لكنه لم يقل وهو شاهد وقضية كلامه ايضا ان كلا ممن عزاه اليه لم يذكر الا ذلك فابو داود ذكر قيد الشهود ايضا وزاد فيه قيد رمضان ٭

لا تصوموا يوم الجمعة منفردا وفي رواية بدل منفردا وحده وذلك لانه سبحانه وتعالى استاثر بيومها لعباده فلم يران يخصه العبد بشي من العمل سوى ما يخصه به ذكره الطيبي واما التوجيه بان هذا اليوم له فضل على الايام فلما قوي الداعي لصومه نهى الشارع عنه حذرا من ان يلحقه القاصة بالواجبات تمنا بعثهم عليه فمنقوض بيوم عرفة فانهم اطبقوا على ندب صومه غير مبالين بهذا الاحتمال ثم ان هذا الخبر لا يعارضه ما في السنن عن ابن مسعود قلما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر في يوم الجمعة لان ذاك غريب كما قال الترمذي وذا صحيح وبفرض تساويهما يتعين حمله على صومه مع ما قبله او بعده جمعا بين الادلة حم ك عن جنادة بضم اوله ثم نون ابن امية الازدي الشامي يقال اسم

ورواه

ابيه كثير مختلف في صحبته قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الازد يوم الجمعة فدعانا بطعام بين يديه فقلنا انا صيام قال صمتم امس قلنا لا قال افتصومون غدا قلنا لا قال فافطروا ثم ذكره قال ك على شرطهما واقره الذهبي.

لا تصوموا يوم الجمعة الا وقبله يوم او بعده يوم لانه يوم عبادة وتبكير وذكر وغسل فيسن فطره معاونة عليها ذكره النووي ولا يقدح فيه زوال الكراهة بصوم قبله او بعده لان ما يحصل بسببه من الفتور في تلك الحالة الاعمال يجبره ثواب الصوم قبله او بعده وفي خبر رواه احمد تعليل منع صومه بانه يوم عيد ولا يقدح فيه ان يوم العيد لا يصام مع ما قبله وبعده لان يوم الجمعة لما اشبه العيد اخذ من شبهه النهي عن تحري صومه وبصومه مع ما قبله او بعده ينتفي التحري

تنبيه قال ابن تيمية علل الفقها الحديث بانه يخاف ان يزاد في الصوم المفروض ما ليس منه كما زاده اهل الكتاب فانهم زادوا في صومهم وجعلوه ما بين الشتا والصيف وجعلوا له طريقة بالحساب يعرفونه بها **حم عن ابي هريرة** رمز لحسنه ظاهر صنيع المصنف ان ذا مما لم يخرج في الصحيحين ولا احدهما وهو غفلة فقد خرجاه معا عن ابي هريرة بلفظ لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او بعده انتهى

لا تصوموا يوم السبت الا في فريضة لفظ رواية الترمذي والحاكم الا فيما افترض عليكم اي لا تقصدوا صومه بعينه الا في الفرض فان قصد صومه بعينه بحيث لم يجب عليه الا صوم السبت كمن اسلم ولم يبق من الشهر الا يوم السبت فانه يصومه وحده **وان لم يجد احدكم الا عود كرم او لحا** بكسر اللام وحا مهملة وبالمد **شجرة** اي قشرها وفي رواية عنبة **فليفطر عليه** وفي رواية فليمضغه وفي اخرى فليمصه قال الحافظ العراقي هذا من المبالغة في النهي عن صومه لان قشر شجر العنب جاف لا رطوبة فيه البتة بخلاف غيره من الاشجار وهذا النهي للتنزيه لا للتحريم والمعنى فيه افراده كما في الجمعة بدليل حديث صيام يوم السبت لا لك ولا عليك وهذا شان المباح والدليل على ان المباح افراده بالصوم حديث عايشة انه كان يصوم شعبان كله وقوله الا في فريضة

يحتمل

يحتمل ان يراد ما فرض باصل الشرع كرمضان لا بالتزام كنذر ويحتمل العموم وقد اختلف في صوم السبت فقال الشافعية يكره افراده بصوم ما لم يوافق عادته او نذره ونقل نحوه عن الحنفية وقال مالك لا يكره وقال احمد هذا الحديث على ما فيه يعارضه حديث ام سلمة حين سيلت اي الايام كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر صياما لها قالت السبت والاحد وحديث نهى عن صوم الجمعة الا يوم قبله او يوم بعده فالذي بعده السبت وامر بصوم المحرم وفيه السبت ولا يقال يحمل النهي على افراده لان الاستثنا هنا دليل التناول وهذا يقتضي ان الحديث عم صومه على كل وجه والا لما دخل الصوم المفروض ليستثنى فانه لا افراد فيه والاكثر على عدم الكراهة ذكره الاثرم وقيل قصده بعينه في الفرض لا يكره وفي النفل يكره ولا تزول الكراهة الا بضم غيره له او موافقته عادة وقد يقال الاستثنا اخرج بعض صور الرخصة واخرج الباقي بالدليل ثم اختلفوا في تعليل الكراهة فقيل هو يوم يمسك فيه اليهود ويخصونه بالصوم وترك العمل ففي صومه تشبه بهم وهذه العلة منتفية في الاحد وقيل هو يوم عيد لاهل الكتاب يعظمونه ونقض بالاحد وقد يقال اذا كان يوم عيد فمخالفتهم فيه بالصوم لا الفطر **حم د ت ه** بل رواه اصحاب السنن جميعا كما ذكره العراقي **ك في الصوم عن عبد الله بن بسر عن اخته الصما بنت بسر** المازنية اخت عبد الله بن بسر وعمته قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال ت حسن انتهى فاعل بان له معارضا بسند صحيح وبقول مالك هذا الخبر كذب وبقول النسائي مضطرب بتقبل هكذا وقيل عن عبد الله بن بسر وقيل عنه عن ابيه وقيل عنه عن الصما وقيل عنها عن عايشة وانتصر له ولجيب ووقع اضطراب في الجواب عن الاضطراب قال ابن حجر وبالجملة فهذا التلون في حديث واحد بسند واحد مع اتحاد المخرج يوهن روايته ويضعف ضبطه الا ان يكون من الحفاظ المكثرين المعروفين بجمع الطرق وهنا ليس كذلك وزعم ابو داود نسخه ورجح واعترض

لا تضربوا اما الله جمع امة وهي الجارية لكن المراد هنا المراة ولو حرة لان الكل اما الله كما ان الرجال عبيده اي لا تضربوهن لانكم انتم وهم سوا في كونكم خلق الله ولكم فضل عليهن ان جعلكم

فوامين عليهن فان وافقكم فاحسنوا اليهن والا فاتركوهن الى غيركم ولما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك جاء عمر فقال ذارت بذال معجمة فهمزة اي اجترات النسا على ازواجهن فامر بضربهن فطاف باك النبي في ليلة سبعون امراة تشكي زوجها فقال ليس اوليك بخياركم قال لو كان النهي متقدما على نزول الاية المبيحة لضربهن ثم لما احتيج لتاديبهن لنحو نشوز نزلت ثم اختار لهم الصبر والتحمل وان لا يضربوا وللضرب شروط مبينة في الفروع **د ن ه ك عن اياس بن عبد الله بن ابي ذباب** بضم الذال المعجمة بضبط المصنف فموحدة تحتية مخففة الدوسي قال في الكاشف مختلف في صحبته وقد اورده ابن منده وغيره في الصحابة وجرى عليه الحافظ بن حجر وقال في الرياض بعد عزوه للنساي اسناده صحيح وخرجه عنه ايضا الشافعي في المسند

لا تضربوا الرقيق اي لا تضربوا رقيقكم للتشفي من الغيظ **فانكم لا تدرون ما توافقون** يعني ما يقع عليه الضرب من الاعضا فربما وقع على عين فتفقئها او على عضو فيكسرا وعلى صدر او خاصرة فيقتل فحذرهم ان يضربوها لكيلا يحدث منه حدث فيشرك في دمه اما ضربهم لتاديب او حد فجايز بل قد يجب وعليه ان لا يتعدى ولا يواخذ بما تلف من ذلك على الوجه المشروع وانما اطلق النهي لان اكثر السادة انما يضرب للغضب لنفسه في نفع او ضر شفا لما في الصدور وحسب **طب** وكذا ابو يعلى **عن ابن عمر** بن الخطاب قال الهيثمي في سنده الطبراني وابي يعلى عكرمة بن خالد بن سلمة وهو ضعيف.

لا تضربوا اماكم على كسر انايكم منهم في الوضع والرفع بغير اختيار **فان لها اجلا كاجال الناس** فاذا انقضى اجلها فلا حيلة للملوك في دفعه وعمر الشي هو بقاوه الى زمان فناه وصورته التي يزول عنه ذلك الاسم الذي كان يستحقه جمادا كان او نباتا او حيوانا وخص الاما لا لاخراج العبيد بل لان مسا ولتهن لاواني الاطعمة والطبخ اكثر قال ابن الجوزي فيه النهي عن ضرب المملوك اذا تلف بيده شي **حل عن كعب بن عجرة** اورده في الميزان في ترجمة العباس بن الوليد النرسي وقال ذكره الخطيب في المخلص فقال روى عن ابن المديني حديثا منكرا رواه عنه احمد بن ابي الحواري من حديث كعب بن عجرة مرفوعا ثم ساق هذا بعينه.

لا تطرحوا

لا تطرحوا الدر في افواه الخنازير يريد بالدر العلم وبالخنازير من لا يستحقه من اهل الشرة والفساد ومصداق ذلك في كلام الله القديم ففي الانجيل لا تعطوا القدس الكلاب ولا تلقوا جواهركم امام الخنازير فتدوسها بارجلها وترجع فتمزقكم انتهى قال حجة الاسلام من طلب فقصد بطلب العلم المنافسة والمباهاة والتقدم على الاقران واستمالة وجوه الناس وجمع الحطام فهو ساع في هدم دينه واهلاك نفسه فصفقته خاسرة وتجارته بايرة وفعله معين له على عصيانه شريك له في خسرانه فهو كبايع سيف من قاطع طريق ومن اعانه على معصية ولو بشطر كلمة كان شريكا فيها انتهى فعلى العالم ان يعرج الى بث الحكمة لغير اهلها وان لا يضعها الا في قلب طاهر نقي لا تعافه الحكمة فان الملايكة لا تدخل بيتا فيه كلب فان لكل تربة غرسا ولكل بنا اساس وما كل راس تستحق التيجان ولا كل طبيعة تستحق افادة البيان وان كان لا بد فيقتصر سمعه على اقتناع يبلغ فهمه فقد قيل كما ان لب الثمار معد للانام والتبن مباح للانعام فلب الحكمة معد لذوي الالباب وقشورها مجعولة للاغنام وكما انه من المحال ان يشم الاخشم ريحا فمحال ان يفيد الحمار ربابا صحيحا **ابن النجار** في ذيل تاريخ بغداد **عن انس** بن مالك حديث ضعيف جدا بل اورده ابن الجوزي في الموضوعات لكن له شاهد عند ابن ماجة عن انس بلفظ واضع العلم عند غير اهله كمقلد الخنازير الجوهر واللولو والذهب.

لا تطرحوا في رواية لا تعلقوا **الدر في افواه الكلاب** فان الحكمة كالدر بل اعظم ومن كرهها او لم يعرف قدرها فهو شر من الكلب والخنزير ولذلك قيل كل لكل عبد بمعيار عقله وزن له بميزان فهمه حتى تسلم منه والا وقع الانكار لتفاوت وقال علي كرم الله وجهه واشار الى صدره ان هاهنا علما جما لو وجدت له حملة قال الغزالي وصدق فقلوب الابرار قبور الاسرار فلا ينبغي للعالم ان يفشي كلما يعلمه الى كل احد هذا اذا كان من يفهمه ليس اهلا للانتفاع به فكيف بمن لا يفهمه وقيل في قوله تعالى ولا تؤتوا السفها اموالكم الاية تنبيه على ان هذا المعنى وذلك لانه لما منعنا من تمكين السفيه من المال الذي هو عرض زايل يأكله البر والفاجر تفاديا انه ربما يؤدي به الى الهلاك دنيوي فلان يمنع عن تمكينه من حقايق العلوم

التي تتناولها الشهوة الشعنيه ادي الى ضلال واضلال وهلاك واهلاك اولى قال

اذا اقتني العلم ذو شرة • تضاعف ماذم من خيره •
وصادق من علمه قوة • يصول بها الشر في جوهره •

وكما انه يجب على الحكام اذا وجدوا من السفها رشدا ان يدفعوا اليهم اموالهم للاية فواجب على الحكام والعلما اذا وجدوا من المسترشدين قبولا ان يدفعوا اليهم العلوم بقدر استحقاقهم فالعلم قنية يتوصل بها الى الحياة الاخروية كما ان المال قنية في المعاوتة على الحياة الدينوية **المخلص** ابو الطاهر والعسكري **عن انس** ابن مالك وفيه يحيى بن عقبة بن ابي العيزار كذاب يضع لكن شاهده ما قبله فهما يتعاضدان ثم ان هذا قد رواه باللفظ المزبور ابو نعيم والطبراني والديلمي وغيرهم ولعل المولف اقتصر على هذا الطريق لكونها اقوي عنده ولو جمع الكل لكان اولى •

لا تطرقوا النسا بضم الراو ولا يكون الا **ليلا** عند الجمهور والاتيان به للتاكيد او على لغة من قال انه يستعمل في النهار ايضا وهذا في البخاري بلفظ لا تطرقوا النسا بعد صلاة العتمة هذا لفظه واخذ من هذا الحديث ونحوه انه لو تزوج امراة وطلبها بالتسليم فطلبت هي او وليها التاخير لتتنظف وتزيل نحو وسخ امهلت قالوا لانه اذا منع الزوج الغايب ان يطرقها مخافة فهذا اولى **طب عن ابن عباس** قال الهيثمي فيه زمعة بن صالح وهو ضعيف وقد وثق انتهى ورمز المولف لحسنه ورواه الامام احمد عن ابن عمر بزيادة مبينة لوجه النهي ولفظه لا تطرقوا اهلكم ليلا فخالفه رجلان فسعيا الى منازلهما فراي كل واحد في بيته ما يكره انتهى قال الحافظ العراقي وسنده جيد •

لا تطعموا المساكين مما لا تاكلون فان الله طيب لا يقبل الا الطيب وانفقوا من طيبات ما كسبتم ومما اخرجنا لكم من الارض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون فينبغي اطعام الفقير من كل متصدق عليه من اجود ما عنده واحبه اليه واذا لم يكن من الجيد فذلك من سوء الادب فانه اذا امسك الجيد لنفسه واهله فقد اثر على الله غيره ولو فعل هذا بضيفه لاوغر صدره مع انه مخلوق اخرج ابن سعد ان الربيع بن خثيم كان يحب السكر فاذا جاءه السايل ناوله فيقال له ما يصنع

بالسكر

بالسكر الخبز خير له فيقول سمعت الله يقول ويطعمون الطعام وكان ابن عمر يتصدق في السنة بالف قنطار من السكر فقيل له في ذلك فقال والله انا احب السكر وقد سمعت الله يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون **حم عن عايشة** قالت اتي رسول الله بضب فلم ياكله فقال رسول الله لا تطعموه المساكين فذكره قال الهيثمي رجاله موثقون •

لا تطلقوا في رواية البزار لا تطلق **النسا الا من ريبة** اي تهمة **فان الله لا يحب الذواقين** من الرجال والنساء **ولا الذواقات** من النسا للرجال اي من تتزوج بقصد ذوق العسيلة فاذا ذاق فارق فيكره التزوج بهذا القصد ويكره الطلاق بغير ريبة ولا عذر **طب** وكذا البزار **عن ابي موسى الاشعري** قال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني والبزار معا احد اسانيد البزار فيه عمران القطان وثقه احمد وابن حبان وضعفه يحيى وغيره ورواه عنه البزار ايضا قال عبد الحق وليس لهذا الحديث اسناد قوي قال ابن القطان وصدق بل هو مع ذلك منقطع •

لا تظهر الشماتة لاخيك كذا هو باللام في خط المؤلف وفي رواية باخيك بيا موحدة في الدين وهي الفرح ببلية من يعاديك او تعاديه **فيرحمه الله** رغما لانفك وفي رواية فيعافيه الله **ويبتليك** حيث زكيت نفسك ورفعته منزلة وشمخت بانفك وشمت به قال الطيبي ويرحمه الله نصب جوابا للنهي ويبتليه عطف عليه وهذا معدود من جوامع الكلم تنبيه اخذ قوم من هذا الخبر ان في الشماتة بالعدو غاية الضرر فالحذر الحذر نعم افتى ابن عبد السلام بانه لا يلام في الفرح بموت العدو من حيث انقطاع شره عنه وكفاية ضرره **ت** في الزهد من طريقين احدهما من حديث عمر بن اسمعيل ابن مجاهد عن حفص بن غياث عن برد بن سنان عن مكحول **عن واثلة** والاخر من طريق القاسم بن امية الحذا عن حفص ابن غياث به ثم قال حسن غريب واورده ابن الجوزي في الموضوع وقال عمر بن اسمعيل كذاب كذبه ابن معين وغيره والقاسم لا يجوز الاحتجاج به قال ولا اصل للحديث وهذا مما انتقده القزويني عن المصابيح وزعم وضعه كابن الجوزي ونازعهما العلايي •

لا تعجبوا بعمل عامل اي لا تعجبوا اعجابا يفضي الى القطع بنجاته
والحكم على الله بمغيب حاله حتى تنظروا بما يختم له لان
الخاتمة بالخير والشر تفيد قوة الرجا والخوف لا القطع بحاله
الذي لا يعلمه الا الله فان العمل على الخاتمة وهو غيب عنا
ومن ثم منعوا لعن الكافر المعين فانا لا ندري بما يختم له
وتمام الحديث عند احمد في المسند فان العامل يعمل زمانا
من عمره او برهة من دهره بعمل صالح لو مات عليه دخل الجنة
ثم يتحول عليه فيعمل عملا سيا وان العبد ليعمل البرهة من دهره
بعمل سي لو مات عليه دخل النار ثم يتحول فيعمل عملا صالحا
انتهى بنصه وقد وقع لنا هذا الحديث عاليا اخبرني الوالد
تاج العارفين قال اخبرني الشيخ العلامة محمد بن حمص البهجوري
قال حدثنا شيخ الاسلام يحيى المناوي قال انبانا الحافظ
الكبير ولي الدين احمد العراقي قال حدثتنا ام محمد بنت محمد
ابن علي الصالحية قالت انا جدي عن ابي جعفر محمد الصيدلاني
عن فاطمة الجوزدانية عن ابي بكر بن زيد عن ابي القاسم
الطبراني عن محمد بن خالد الراسبي عن عبد الواحد بن غياث
عن فضالة بن جبير عن ابي امامة قال قال رسول الله لا تعجبوا
الخ طب عن ابي امامة رمز لحسنه وفيه فضالة بن جبير قال
الذهبي في الضعفا قال ابن عدي احاديثه غير محفوظة ثم ان
ظاهر صنيع المص انه لم يره مخرجا لاقدم من الطبراني ولا احق
بالعزو مع ان احمد خرجه كما تقرر وقد مر غير مرة ان الحديث
اذا كان في مسند احمد لا يعزى لمثل الطبراني وممن خرجه
باللفظ المزبور البزار ايضا وقال الحافظ العراقي هذا حديث
عالي الاسناد لكنه ضعيف لضعف رواته •
لا تعجزوا في الدعا فانه لن يهلك مع الدعا احد لما مر في اخبار
انه يرد القضا المبرم ك من حديث عمر بن محمد الاسلمي رواه
عنه معلى بن اسد عن ثابت عن انس بن مالك قال ك صحيح
وتعقبه الذهبي فقال لا اعرف عمر وتعقب عليه انتهى وفي
الميزان عن ابي حاتم مجهول قال في اللسان وقد تساهل
الحاكم في تصحيحه •
لا تعذبوا من استحق التعذيب بعذاب الله يعني النار لانها
اشد عذاب جعلها الله للعذاب ولذلك كانت عذاب الكفار في دار
القرار وانها جعلت في الدنيا للارفاق فلا تستعمل في غيره

فمن

فمن استحق القتل فاقتلوه بالسيف او بمثل ما قتل به هذا
حيث امكن ولا يجوز قتله بالتحريق عند اكثر السلف وخلف
هبه بسبب كفر او قصاص وقصة العرنيين منسوخة
او كانت قصاصا بالمماثلة وذهب علي كرم الله وجهه الى
حل تحريق الكفار مبالغة في النكاية والنكال لاعدا ذي الجلال
لكن في شرح السنة للبغوي انه لما بلغه قول ابن عباس
الاتي رجع اما لو تعذر قتل من وجب قتله الا باحراقه
فيجوز فقد روى الحكيم عن ابن مسعود كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم بمنى فمرت حية فقال اقتلوها فسبقتنا
الى جحر فدخلته فقال هاتوا سعفة ونارا فاضرمها نارا انتهى
فلا فانه هذا العدو وصل اليه هذا الهلاك من حيث قدر
د ت ك في الحدود عن ابن عباس قضية صنيع المص ان ذا
مما لم يخرج في احد الصحيحين والامر بخلافه فقد عزاه الديلمي
في مسند الفردوس الى البخاري ثم رايته فيه في كتاب الجهاد
بهذا اللفظ بعينه مسندا ولفظه ان عليا حرق قوما فبلغ
ابن عباس فقال لو كنت انا لم احرقهم لان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم لقوله من بدل دينه
فاقتلوه انتهى بحروفه وخرجه البخاري ايضا في استتابة المرتدين
وابو داود وابن ماجه في الحدود والترمذي والنساي في
المحاربة كلهم عن ابن عباس فاقتصار المص على ابي داود من ضيق
العطن وممن ذهب الى مذهب علي مالك فانه سيل عمن سب
النبي فامر كاتبه ان يكتب يقتل فزاد كاتبه ويحرق بالنار
فقال اصبت كذا في المطامح وانا اقول هذا غير مقبول فان
كلام مالك هذا كالصريح في انه يحرق بعد قتله واما علي فقد
حرقهم وهم احيا فلا يجوز بمجرد هذا ان ينسب الى مالك انه
قايل بقول علي •
لا تعذبوا صبيانكم بالغمز من العذرة بضم العين المهملة
وسكون الذال المعجمة قال الزمخشري هو ان تاخذ الصبي
العذرة وهي وجع يحلقه فتدغر المراة ذلك الموضع اي
تدفعه باصبعها وعليكم بالقسط بالضم من العقاقير معروف
في الادوية خ عن انس بن مالك •
لا تعزروا في رواية لا تعزير فوق عشرة اسواط وفي رواية
بدل اسواط جلدات وفي رواية ضربات وزاد في رواية

الا في حد من حدود الله تعالى قال ابن حجر وظاهره ان المراد
بالحد ما ورد فيه من الشارع عدد من جلد او ضرب انتهى واخذ به
احمد فمنع الزيادة عليها واناطه الجمهور برأي الامام وعليه الشافعي
لكنه شرط ان لا يبلغ تعزير كل انسان حده وقال الحديث
منسوخ وهو مؤول وقال ابن حجر تبعا للنووي ولا يعرف
القول به من احد من الصحابة وقول القرطبي قال به الجمهور ممنوع
والتعزير مصدر عزر ماخوذ من العزر وهو الرد والمنع واستعمل
في الدفع عن الانسان كدفع اعدائه عنه وكدفعه عن اتيان
القبيح ومنه عزره القاضي اي ادبه لئلا يعود الى القبيح ويكون
بالقول وبالفعل بحسب اللائق وجاء عطفه على التاديب في رواية
البخاري وفرق بان التعزير يكون بسبب المعصية والتاديب
اعم ومنه تاديب الوالد والمعلم ه عن هشام بن عمار عن اسمعيل
ابن عياش عن ابن عباد بن كثير عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة
عن ابي هريرة رمز لحسنه قال في الميزان عن العقيلي هذا حديث
منكر وقال ابن الجوزي موضوع

لا تغالوا بحذف احدى التائين للتخفيف في الكفن اي لا
تبالغوا في كثرة ثمنه واصل الغلاء الارتفاع ومجاوزة الحد
في كل شيء فانه يسلبه بهما في اخره بخط المص اي يسلبه الميت
سلبا سريعا علة للنهي كانه قال لا تشتروا الكفن بثمن غال
فانه يبلى بسرعة وهو تنذير ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين
واشعار لبلاء الثوب السلب تتميما لمعنى السرعة د من رواية
الشعبي عن علي امير المومنين رمز لحسنه وليس كما قال فقد
قال المنذري وغيره فيه ابو مالك عمرو بن هشام قال البخاري
فيه نظر ومسلم ضعيف وابو حاتم لين الحديث والبستي يقلب
الاسانيد وخالف ابن معين فوثقه انتهى وقال ابن حجر فيه عمرو
ابن هشام مختلف فيه وفيه انقطاع بين الشعبي وعلي لان الدار
قطني ذكر انه لم يسمع منه غير حديث واحد انتهى

لا تغبطن فاجرا بنعمة ان له عند الله قاتلا بمثناة فوقية
بضبط المص لا يموت هب عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا
البخاري في تاريخه والطبراني في الاوسط الكل بسند ضعيف
قاله الحافظ العراقي فاسناد المص للبيهقي بالعزو له غير جيد

لا تغضب اي لا تفعل ما يحملك على الغضب ولا تفعل بمقتضاه
بل جاهد النفس على ترك تنفيذه والعمل بما يامر به فاذا ملك

الانسان

الانسان كان في اسره وتحت امره ومن ثم قال
سبحانه ولما سكت عن موسى الغضب فمن لم يمتثل ما يامر
به غضبه وجاهد نفسه اندفع عنه شر غضبه وربما
سكن عاجلا واليه الاشارة بقوله واذا ما غضبوا هم
يغفرون ومن غضب فانه في الحقيقة انما يغضب على ربه
قال بعض الصوفية الغضب نسيان العبودية
لان صفة العبد الذلة والانكسار والصغار والاضطرار
ومن هذا حاله كيف يليق به الغضب وكفى المغضوب عقوبة
في الدنيا الاحتراق بنار نفسه وفي الاخرى ابطال الحسنات
حم خ في الادب ت في البر عن ابي هريرة ولم يخرجه مسلم
ورواه الطبراني عن ابي الدرداء وزاد ولك الجنة قال
المنذري بسندين احدهما صحيح حم ك عن جارية بن قدامة
التميمي السعدي صحابي على الصحيح قال قلت للنبي صلى الله عليه
وسلم اوصني قال لا تغضب وفي رواية اوصني ولا تكثر وفي
اخرى مرني بامر الله واقلله كي اعقله وفي اخرى اعيش به شيئا
في الناس ولا تكثر قال لا تغضب

لا تغضب فان الغضب مفسدة للظاهر بتغير
اللون ورعدة الاطراف والخروج عن حيز الاعتدال وقبح
الصورة وللباطل دينا ودنيا من اطلاق الحقد واطلاق
اللسان بنحو شتم وفحش واليد بنحو ضرب وقتل الى غير ذلك
مما يفسد القلب ويغضب الرب هذا ان تمكن من المغضوب عليه
والا رجع غضبه على نفسه فمزق ثوبه ولطم خده ورمى بنفسه
الى الارض وربما قويت عليه نار الغضب فاطفات بعض
حرارته الغريزية فاغمي وكلاهما فمات ابن ابي الدنيا ابو بكر
القرشي في كتاب ذم الغضب عن رجل هو ابو الدرداء او
ابن عمر او سفيان الثقفي او غيرهم فيحتمل ان كلا منهم سال
النبي ان يوصيه فاوصاه به

لا تغضب ولك الجنة فانه يترتب على التحرز من
الغضب حصول الخير الدنيوي والاخروي وهذه الاخبار
الثلاثة من جوامع الكلم وبدائع الحكم فقد حوت هذه اللفظة
وهي لا تغضب من استجلاب المصالح ودرء المفاسد مما لا
يمكن عده ولا ينتهي حده والله اعلم حيث يجعل رسالاته
وقد تضمنت ايضا دفع اكثر الشرور من الانسان فان امد

فردد عليه مرارا قال لا تغضب قال الرجل ففكرت حين قال فاذا الغضب يجمع الشر كله
وفي بعض طرقه ما يباعدني من غضب الله قال لا تغضب

حيانه بين لذة وألم واللذة سببها ثوران الشهوة لنحو اكل او جماع
والالم سببه ثوران الغضب ثم كل من اللذة والغضب
قد يباح تناوله او دفعه كنكاح الزوجة ودفع قاطع الطريق
فقد يحرم كالزنا والقتل فالشر اما عن شهوة كالزنا
او عن غضب كالقتل فهما اصل الشرور ومبدؤها فتجنب
الغضب يندفع نصف الشر بهذا الاعتبار واكثره في الحقيقة
فان الغضب يتولد عنه القذف والهجر والطلاق والحقد
والحسد والحلف الموجب للحنث او الندم بل والقتل بل
والكفر كما كفر جبلة حين غضب من لطمة اخذت منه
قصاصا وبهذا التقرير تحديث هذا ربع الاسلام لان الاعمال
خير وشر والشر ينشا عن شهوة وغضب والخير يتضمن
نفي الغضب فتضمن نفي نصف الشر وهو ربع المجموع **ابن ابي
الدنيا طب عن ابي الدردا** قال قلت يا رسول الله دلني على عمل
يدخلني الجنة فذكره قال الهيثمي رواه الطبراني باسناد
احدهما رجاله ثقات

لا تقعقع اصابعك اي اصابع يديك **وانت في الصلاة** فيكره
تنزيها وكذا وهو ذاهب اليها او منتظرها قال في الفردوس
التقعقع غمز الاصابع حتى يكون لها نقيض وهو مثل الفرقعة
ه عن علي امير المومنين قال الحافظ العراقي سنده ضعيف
وقال مغلطاي في شرح ابن ماجة سنده ضعيف الحارث
راويه عن علي ضعيف ثم بسطه.

لا تقام الحدود في المساجد صيانة لها وحفظا لحرمتها فيكره
ذلك تنزيها نعم لو التجا اليه من عليه قود جاز استيفاؤه
فيه حتى المسجد الحرام فيبسط النطع ويستوفى فيه تعجيلا
لاستيفا الحق عند الشافعي وقال ابو حنيفة لا يقتل في الحرم
بل يلجا الى الخروج **ولا يقتل الوالد بالولد** اي لا يقاد والد بقتل
ولده لانه السبب في ايجاده فلا يكون هو السبب في اعدامه
او معناه لا يقتل الابن بقود وجب عليه لابيه قال الطيبي
والاول اقرب وسائر الاصول كالاب **حم ت** في الديات
ك عن ابن عباس قال اعني الترمذي ولا نعرفه
مرفوعا الا من حديث اسمعيل بن مسلم المكي وقد تكلم فيه بعضهم
انتهى واسمعيل تركه النسائي وقال الذهبي ضعفوه
لا تقبل بالضم على البنا لما لم يسم فاعله وفي رواية

لاحمد وغيره لا يقبل الله **صلاة بغير طهور** بضم الطاء على
الاشهر لان المراد به المصدر اي تطهير والمراد به ما هو اعم من
الوضوء والغسل وبالقبول هنا ما يراد فالصحة وهو
الاجزا ولذا قال بعض المحققين القبول حصول الثواب
على الفعل الصحيح والصحة وقوع الفعل مطابقا للامر فكل
مقبول صحيح ولا عكس فالقبول مستلزم للصحة لا العكس
ونفي الاخص وان كان لا يستلزم نفي الاعم لكن المراد بعدم القبول
هنا ما يشمل عدم الصحة ونكر الطهور في سياق النفي ليعم
كل صلاة ولو نفلا وجنازة وسجدة تلاوة وشكر ففيه ان
طهارة الحدث والنجس شرط لكل ذلك لكن محله في القادر عليها
فالعاجز عنها يصلي محدثا وبالنجس ويعيد وقال الخطابي
فيه اشتراط الطهر للطواف لان المصطفى صلى الله عليه وسلم
سماه صلاة تعقبه اليعمري بان المشبه لا يقوى قوة المشبه
به من كل وجه **ولا صدقة من غلول** بضم المعجمة ما اخذ من
جهة غلول اي خيانة في غنيمة او نحو سرقة او غصب فالغلول
مصدر اطلق على اسم المفعول فالمعنى لا تقبل صدقة من مال
مغلول نظير هذا خلق الله اي مخلوقه ومن على للتبعيض
او لبيان الجنس وبمعنى الباء كما في ينظرون من طرف خفي
ويحتمل كون المغلول مصدرا على بابه ويكون من لابتداء الغاية
اي لا تقبل صدقة مبدؤها ومنشؤها غلول والاول اقرب
ذكره الولي العراقي ونكر الصدقة في سياق النفي ليعم
الواجبة والمندوبة فلو سرق مالا واخرجه عن زكاته او عبدا
فاعتقه عن كفارته لم يجزه وان ارضى صاحب المال والقن
بعد لفقد شرط الصحة وهو حل المال فالصدقة بحرام في عدم
القبول واستحقاق العقاب كالصلاة بغير طهور ذكره
ابن العربي قال العراقي وقضيته انه لا يقبل عن المتصدق
ولا عن صاحبه وان نواه عنه لكن ذكروا انه اذا مات المغصوب
منه بلا وارث وتعذر دفعه لقاض امين يتصدق به الغاصب
على الفقرا بنية الغرامة ان وجد فتستثنى هذه الصورة
ووجه الجمع بين هاتين الجملتين في الحديث ان الصلاة والصدقة
قرينتان في القران والطهارة شرط الصلاة وانتفا الحرام
شرط المال المتصدق به ذكره جمع وقال الطيبي قرن عدم
قبول الصدقة من حرام بعدم قبول الصلاة بدون وضوء

ايذانا بان التصدق فتزكية النفس من الاوضار وطهارة لها
كما ان الوضوء كذلك ومن ثم صرح بلفظ الطهور وهو المبالغة
في الطهر وهذا الحديث رواه الشيرازي ايضا في الالقاب عن
طلحة بزيادة قرينة ثالثة ولفظه لا يقبل الله صلاة امام حكم
بغير ما انزل الله ولا صلاة عبد بغير طهور ولا صدقة من
غلول تنبيه قال ابن حجر في شرح الترمذي في بعض
الروايات الصحيحة من غير طهور فيحتمل ان تكون فيه من للتبيين
نظير التي في الجملة الاخرى وهي ولا صدقة من غلول ويحتمل ان
تكون من فيه مرادفة الباء كما قال ابن يونس النحوي ومما يؤكد
هذا صحة الروايتين معا تارة بالباء وتارة بمن والقصة واحدة
فدل على الترادف انتهى م في الطهارة ت ه عن ابن عمر
ابن الخطاب ولم يخرجه البخاري لان مداره على سماك بن حرب
وهو لا يخرج عن كونه ليس من شرطه وسببه كما في مسلم عن
مصعب بن سعد قال دخل ابن عمر على ابن عامر يعوده وهو
مريض فقال الا تدعو الله يا ابن عمر قال سمعت رسول الله يقول
فذكره يعني انك غير سالم من الغلول لكونك كنت عاملا بالبصرة
فلا يقبل الدعاء لك وقصده بذلك زجره وظاهر كلام المصنف
انه لم يخرجه من الستة الا الثلاثة وليس كذلك فقد قال
ابن محمود شارح ابي داود رواه الجماعة كلهم الا البخاري ورواه
سعيد بن منصور في سننه عن ابن عمر موقوفا وزاد ولا
نفقة من ربا
لا تقبل بمثناة فوقية اوله والبناء للمجهول وفي اكثر
الروايات لا يقبل الله قال ابن حجر وحقيقة القبول وقوع
الطاعة مجزية مسقطة لما في الذمة ولما كان الاتيان بشروطها
مظنة الاجزاء الذي القبول ثمرته عبر عنه بالقبول مجازا واما
القبول المنفي في الحديث من اتى عرافا لم تقبل له صلاة فهو
الحقيقي لانه قد يصح العمل ويتخلف القبول لمانع ولذلك كان بعض
السلف يقول لان تقبل لي صلاة واحدة احب الي من الدنيا
وما فيها صلاة الحائض اي الحرة التي بلغت سن الحيض الا بخمار
هو ما يخمر به الراس اي تستتر وخص الحيض لانه اكثر ما يبلغ به
الاناث لا للاحتراز فالصبية المميزة لا تقبل صلاتها الا بخمار
قال الطيبي وكان الظاهر ان يقال لا تقبل صلاة الحرة الا بخمار
فكني عنها بما يختص بها من الوصف توهينا لها بما يصدر عنها من

كشف

كشف راسها كانه قيل لها غطي راسك يا ذات الحيض وفيه ان
ستر العورة شرط لصحة الصلاة وعورة المراة الحرة عند
الشافعي ما سوى الوجه والكفين والمبعضة ما بين السرة
والركبة فيجب عليها سترها كلها واغتفر الحنفي نحو الربع من
غير السوءة ودون الدرهم منها حم د ت ه عن عائشة م
رمز لحسنه واورده عنها ابو داود وكان المصنف اغفله سهوا
والا فهو مقدم في العزو على ذينك قال ابن حجر رواه اصحاب
السنن غير النسائي وابن خزيمة والحاكم واسحق والطيالسي
واحمد وابن حبان واعله الدارقطني بالوقف وقال وقفه
اشبه والحاكم بالارسال .
لا تقتلوا الجراد اي لغير الاكل فيحرم فانه من جند الله الاعظم
يعني اذا لم يتعرض لافساد نحو زرع وحينئذ يندفع بقتل
اوغيره طب هب عن ابي زهير تصغير زهر النميري او الانما ري
او التيمي صحابي ورواه عنه الطبراني ايضا قال الهيثمي وفيه
محمد بن اسمعيل بن عياش وهو ضعيف .
لا تقتلوا الضفادع فيحرم فان نقيقهن ترجيع صوتهن
تسبيح د عن ابن عمرو بن العاص وفيه المسيب بن واضح السلمي
قال في الميزان عن ابي حاتم صدوق يخطئ كثيرا فاذا قيل
له لم يقبل وساق الحديث له ابن عدي من مناكيره هذا منها وسئل
الدارقطني عنه فقال ضعيف .
لا تقص الرؤيا الا على عالم او ناصح وفي رواية الطبراني لا تقصص
رؤياك الا على عالم او ناصح ت عن ابي هريرة ورواه عنه الطبراني
في الصغير قال الهيثمي وفيه اسمعيل بن عمرو البجلي وثقه ابن
حبان وضعفه جمع .
لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار او ما قيمته ربع دينار
فصاعدا فلا تقطع في اقل وهو مذهب الشافعي وقال مالك واحمد
ربع دينار او ثلاثة دراهم او ما قيمته ذلك والحديث عليهم حجة
حم م ن ه عن عائشة هذا كالصريح في انه من تفردات
مسلم عن صاحبه ولعله ذهول فقد عزاه الصدر المناوي
للجماعة كلهم في قطع السرقة قال واللفظ للبخاري .
لا تقطع الايدي في السفر اي سفر الغزو بدليل الرواية
الاخرى في الغزو وبدل السفر يعني لا تقطع اذا سرق من الغنيمة
لانه شريك بسهمه فيه وكذا اذا زنا لا يحد وحمله بعضهم على

قال

العموم مخافة ان يلحق المقطوع بالعدو فاذا رجعوا قطع وبه
اخذ الاوزاعي واجراه في كل واحد قال ابن العربي وهذا لا اعلم
له اصلا في الشرع وحدوده تقام على اهلها وان كان ما كان
وتبعه الحافظ ابن حجر فقال هذا يعارضه خبر البيهقي فيموا
الحدود في السفر والحضر على القريب والبعيد ولا تبالوا
في الله لومة لايم انتهى حم والضيا المقدسي وكذا ابن حبان
كلهم عن بسر بضم البا الموحدة وسكون المهملة ابن ابي
ارطاه او ابن ارطاة قال ابن حجر والاول اصح قال ابن
حبان ومن قال ابن ارطاه فقد وهم وقد مر هذا موضحا
واسم ابي ارطاه عمير بن عويمر بن عمران قال اعني ابن
حجر مختلف في صحبته يعني بسر قال وهذا اسناد مصري
قوي وبسر من شيعة معاوية قال ابن معين وبسر رجل
سوء قال البيهقي انما قاله لما ظهر من سوء فعله في قتال اهل
المدينة وغيرهم قال الذهبي الحديث جيد لا يرد بمثل هذا
لا تقولوا الكرم اي العنب ولكن قولوا العنب والحبلة
بفتح البا وقد تسكن هي اصل شجرة العنب والعنبة تطلق
على الشجر والثمر والمراد هنا الشجر ولذلك سمته العرب
كرما ذهابا الى ان الخمر تكسب شاربها كرما ويلتقت عليهم
قول القايل • فيا امة الكرم بل يا ابنة الكرم • فلما حرم
الخمر نهاهم عن ذلك تغليظا لها وتذكيرا لتحريمها وبين لهم في خبر
ان الكرم قلب المومن لانه معدن التقوى لا الخمر المودي الى
اختلال العقل وفساد الراي واتلاف المال م في الادب
عن وايل بن حجر ولا خرجه البخاري ولا خرج عن وايل شيا
لا تقوم الساعة اسم علم ليوم القيمة حتى يتباهى
اي يتفاخر الناس في المساجد اي في عمارتها وتنقيشها وتزويقها
كفعل اهل الكتاب بكنايسهم وبيعهم وقيل المراد عمارتها بذكر
الله فيها وذكر الله لا بنيانها حم د ه حب عن انس بن مالك
ورواه عنه الطبراني والديلمي
لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله وفي رواية لمسلم لا تقوم الساعة
على احد يقول الله الله بتكرار الجلالة او رفعها على
الابتدا وحذف الخبر ذكره النووي وقال قد يغلط بعض الناس
فلا يرفعه انتهى ورجح القرطبي النصب بفعل مضمر والمراد
انه لا يتلفظ بهذه الكلمة بل انه لا يذكر الله ذكرا حقيقيا فكانه

قال

قال لا تقوم الساعة وفي الارض انسان كامل والتكرار كناية
عن ان لا يقع انكار قلبي على منكر لان من انكر منكرا بقول عادة متعجبا
من قبحه الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر
المنكر حم م في الايمان ت عن انس بن مالك وذكر الترمذي
في العلل البخاري ان فيه اضطرابا •
لا تقوم الساعة الا على شرار الناس وذلك انه تعالى يبعث
الريح الطيبة فتقبض روح كل مومن فلم يبق الا شرار الناس
وذلك انما يقع بعد طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة
وسائر الايات العظام وقد ورد مسلم في حديث ان الله يبعث
ريحا طيبة فتتوفى كل من في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان
فيبقى من لا خير فيه فيرجعون الى دين ابايهم وفي حديث له ان
رسول الله ريحا باردة من قبل الشام فلا تبقى على وجه الارض
احدا في قلبه مثقال ذرة من خير الا قبضته وفيه فيبقى شرار
الناس في خفة الطير واحلام السباع لا يعرفون معروفا
ولا ينكرون منكرا فيتمثل لهم الشيطان فيامرهم بعبادة الاوثان
ثم ينفخ في الصور حم م عن ابن مسعود •
لا تقوم الساعة حتى يكون اسعد الناس اي احظاهم
بالدنيا اي بطيباتها لكع ابن لكع قال الطيبي هو غير منصرف
للعدل والصفة وقال الزمخشري هو بالرفع اسم يكون
معدول عن الكع يقال لكع الوسخ عليه لكعا فهو لكع اذا
الصق به الى الرجل اللئيم واريد به هنا من لا يعرف له اصل
ولا يحمد له خلق في الاسافل والرعاع •
• اذا التحق الاسافل بالاعالي • فقد طابت منادمة المنايا •
حم ت في الزهد والضيا المقدسي عن حذيفة قال حسن
غريب انتهى وفيه عبد العزيز الدراوردي قال في الكاشف
عن ابي زرعة سيئ الحفظ وعمرو مولى المطلب لينه عيسى وقال
احمد لا باس به •
لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل ذكر الرجل
وصف طردي فلا مفهوم له فالمرأة مثله لكن لما كان الغالب
ان الرجال هم المبتلون بالشدايد والنسا محجبات لا يصلين
نار الفتنة خصهم •
• كتب القتل والقتال علينا • وعلى الغانيات جر الذيول •
فيقول يا ليتني مكانه اي ميتا حتى انجو من الكرب ولا ارى

من المحن والفتن وتبديل الدين وتغيير رسوم الشريعة ما
ارى فيكون اعظم المصايب الاماني وهذا ان لم يكن وقع فهو
واقع لا محالة وقد قال ابن مسعود سيأتي عليكم زمان لو وجد
احدكم الموت يباع لاشتراه وعليه قوله •
وهذا الحديث لا خير فيه • الموت يباع فاشتريه •
قال الحافظ العراقي ولا يلزم كونه في كل بلد ولا كل زمن ولا في جميع
الناس بل يصدق على اتفاقه للبعض في بعض الاقطار في
بعض الازمان وفي تعليق تمنيه بالمرور اشعار بشدة ما نزل
بالناس من فساد الحال لحالتيد اذ المرء قد يتمنى الموت
من غير استحضار لهديه فاذا شاهد الموتي وراي القبور نشز
بطبعه وتفر بسجيته عن تمنيه فلقوة الشدة لم يصرفه
عند ما شاهده من وحشة القبور ولا ينافيه هذا النهي
عن تمني الموت لان مقتضى هذا الحديث الاخبار عما يكون
وليس في هذا تعرض لحكم شرعي حم ق عن ابي هريرة
لا تقوم الساعة حتى لا يحج بضم المثناة التحتية وفتح الحاء
مبنيا للمفعول البيت اى الكعبة واشار البخاري الى ان
هذا يعارضه الخبر المار ليحجن الموت بعد ياجوج وماجوج لان
مفهومه ان البيت يحج بعد اشراط الساعة ومفهوم هذا انه
لا يحج لكن جمع بانه لا يلزم من حج البيت بعد خروجهما امتناع الحج
في وقت ما عند قرب ظهور الساعة قاله ابن حجر فقوله ليحجن
البيت اى محله لان الحبشة اذا اخربوه لا يعمر بعده ع ك في
الفتن عن ابي سعيد الخدري قال ك على شرطهما وعلته ادم
وابن مهدي رفعاه وان الطيالسي رواه عن شعبة موقوفا •
لا تقوم الساعة حتى يرفع الركن والقران غاية لعدم قيام
الساعة قال • الحكيم لله في الارض اربعة من اثاره القران
وهو كلامه والسلطان وهو ظله والكعبة وهي بيته والولي
وهو خليفته في ارضه فعلى كلامه طلاوة وعلى ظله هيبة وعلى
بيته وقار وعلى خليفته جلاله فهؤلاء الاربع تقوم الارض فاذا
دنى قيام الساعة رفع القران وهدمت الكعبة بما الماس الاركان
وقبض السلطان وذهب الاولياء ولم يبق في الارض حرمة فالعارفون
انما ياخذون من القران لطاينه وطلاوته ومن السلطان
هيبة ظله فلا يلحظون افعاله وسيرته ومن البيت وقاره لا الى
تلك الاحجار والابنية ومن الولي نور جلاله السجزي عن

عمر

المأوى وملاواة الجرحي حم عن عايشة
الجهاد في سبيل الله اي هل يفعله فذكره قالت النبي نساوه عن
نعم السحور التمر •
الطيبي انما مدحه في هذا الوقت لان في نفس السحور بركة فيكون اى فاذا تسحر به ثوابا كثيرا قال •
المبدا به والمنتهى اليه بركة حل عن جابر بن عبد الله ثم
قال غريب من حديث عمرو بن دينار تفرد به زمعة بن صالح انتهى
ورواه عنه ايضا الخطيب في تاريخه وابن عدي في الكامل والطبراني
باللفظ المزبور عن السايب بن يزيد وزاد يرحم الله المتسحرين
قال • الهيثمي وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي ضعيف ورواه
البزار باللفظ المزبور عن جابر قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح
نعما الشيء الهدية امام الحاجة وفي رواية الحاكم والديلمي
عن عايشة نعم العون الهدية في طلب الحاجة وفي رواية
للديلمي نعم المفتاح الهدية امام الحاجة تتمة • قال •
الخطيب حضر الى الدارقطني بعض الغربا وساله القراة فامتنع
لما لم يمل فساله ان يملي عليه احاديث فاملى عليه من حفظه
والساتزيد احاديثه تزيد على عشرة متون كلها نعم الشي الهدية
امام الحاجة فانصرف ثم جاه وقد اهدى له شيا فقربه
واملى عليه من حفظه بضعة عشر حديثا متون كلها اذا اتاكم
كريم قوم فاكرموه قال ابن الجوزي واعجبا من الدارقطني كيف
روى حديثين ليس فيهما ما يصح ولم يبين ثم اندفع في توجيه
بطلانها فتعقبه المولف بقوله واعجبا ان ابن الجوزي كيف
يحكم على رد احاديث ثابتة فلا تثبت فان الحديث اذا اتاكم
كريم قوم فاكرموه ورد من رواية اكثر من عشرة من الصحابة
فهو متواتر على راي من يكتفي في التواتر بعشرة طب عن
الحسين بن علي قال الهيثمي فيه سعيد وثقه ابن حبان وضعفه
جمع وحكم ابن الجوزي بوضعه وقد عرفت ان الحاكم رواه من
حديث عايشة وسنده اجود من هذا فلو عزاه اليه
كان اولى •
• نعم العبد الحجام يذهب لفظ رواية ك نعم الدوا الحجامة يذهب
بالدم ويخف الصلب ويجلو عن البصر القذا والرمص
ونحو ذلك ت ه ك في الطب عن ابن عباس قال ك صحيح
قال الذهبي قلت لا كذا في التلخيص ولم يبين لم ذلك
وبينه في الميزان فاورده في ترجمة عباد بن منصور الساجي

وَنقل تضعيفه عَن النسَايي وَعنه قال الشَاجي ضعيف
مُدلس وروى مناكير انتهى وكما ان عباد هذا فى سنده الحاكم
هو فى ابن ماجه •

نعم العطية اي جز عطية كلمة حق تسمعها ثم تحملها الى
اخ لك مسلم فتعلمه اياها لان فيها صلاح الدارين وفيه حث
على تعلم العلم والحكمة وبذلها لمن طلبها وعرضها على من لم يطلبها
رجا انتفاعه مع اخلاص النية شكرا لنعمتها لتكون نعمة والا
انقلبت حجة ونقمة قال تعالى ولقد اتينا لقمان الحكمة
ان اشكر لله طب عن ابن عباس وفيه عمرو بن الحصين العقيلي
قال الذهبى فى الضعفا تركوه وقال الزين العراقى سند
سند الحديث ضعيف •

نعم العون على الدين بكسر الدال قوت سنة اي ادخار قوت
سنة وذلك لا ينافى الزهد لان الساعي فى طلب العلم والكمال
وليس معه كفايته كساعي الى الهيجا بغير سلاح وكباز يروم
الصيد بلا جناح ومن عدم المال صار مستغرق الاوقات
فى ضرورات المعيشة اما ما زاد على السنة فمذموم لان من
امل بقا اكثر منها فهو طويل الامل جدا فر عن معاوية بن
حيدة وفيه محمد بن داود بن دينار قال الذهبى فى الضعفا
روى عنه ابن عدي وقال كان يكذب وبهز بن حكيم
وثم ضعفه

نعم الميتة بكسر الميم ان يموت الرجل دون حقه فانه
يموت شهيد كما مر حم من حديث ابى بكر بن حفص عن سعد
ابن ابى وقاص وفيه قصة قال الهيثمى ورجاله رجال الصحيح
الا ان ابا بكر بن حفص لم يسمع من سعد

نعم تحفة المومن التمر فانه بركة كما فى حديث اخر فينبغى للمسافر
اذا قدم ان يهدي منه لاخوانه وجيرانه وفى حديث نعم سحور
المومن التمر خط من حديث محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان
سبط الحسين عن امه فاطمة بنت الحسين هكذا رواه الخطيب
فما اوهمه اطلاق عزو المص لفاطمة انها الكبرى بنت المصطفى
غير صواب ثم ان محمد هذا قد وثقه النسايي مرة ومرة
قال ليس بالقوي وكذا فى الكاشف

نعم سلاح المومن الصبر والدعا اي الطلب من الله تعالى
والصبر القوة على منتا ومنة الالام والاهوال وغيرها فهو

سايل

ان الاكثار سلوة •

نهى عن عسب الفحل اي عن بذله ثمنا او اجرة وهو ضرابه او ماؤه فتحرم
المعاوضة عليه ولا تصح عند الشافعية وجوزه مالك والحديث
حجة عليه حم خ فى الاجارة ن فى البيوع المنهية عن ابن عمر
ابن الخطاب ورواه عنه ايضا ابو داود والترمذي باللفظ المزبور
فما اوهمه صنيع المص من تفرد النسايي به عن الاربعة غير جيد
قال ابن حجر وغفل من قصر فى عزوه على اصحاب السنن الثلاثة
كما وهم الحاكم فى استدراكه •

نهى عن عسب الفحل بالمعنى المقرر فيما قبله وعن قفيز الطحان
هو ان يقول للطحان اطحنه بكذا وقفيز منه او اطحن هذه الصبرة
المجهولة بقفيز منها والقفيز مكيال معروف ع قط عن ابى سعيد
الخدرى قال فى الميزان هذا الحديث منكر وهشام ابو كليب لا يدرى
لا يعرف انتهى واورده عبد الحق فى الاحكام بلفظ نهى النبى فتبعه
المص غافلا عن تعقب ابن القطان له بانه لم يجده الا بلفظ البناء
لما لم يسم فاعله وفيه هشام ابو كليب قال ابن القطان لا يعرف
والذهبى حديثه منكر ومغلطاي هو ثقة وجزم ابن حجر
بضعف سنده •

نهى عن عشر الوشر بمعجمة وراء تحديد الاسنان وترقيقها لانها من
لحلاوة السن لما فيه من تغيير خلق الله والوشم اي النقش وهو
غرز الجلد بابرة ثم يذر عليه ما يخضره او يسوده والنتف
للشيب لانه نور الاسلام او للشعر عند المصيبة او الحيا او
الحاجب للزينة والمقتضى للنهى فى الثلاثة تغيير الخلقة ومكا معة
الرجل الرجل بعين مهملة مضاجعته له فى ثوب واحد ومكامعة
المراة المراة والمكامعة المضاجعة والكميع الضجيع والمكامعة
القبلة من كعام البعير وهو شد فمه اذا هاج بغير شعار اي
بغير ثوب يغطي به فيحول بينهما اما فعل ذلك بحليلته فغير منهي
بل محبوب وان يجعل الرجل فى اسفل ثيابه حريرا مثل الاعاجم
اي من لبس ثوب حرير تحت ثيابه كلها لتلي نعومة الجسد كما هو
عادة جهال العجم وان يجعل على منكبيه حريرا اي للزينة مما يحصل
الخيلا والتفاخر مثل الاعاجم وقد ورد النهى عن لبس زي الاعاجم
مطلقا قال ابن تيمية النهى عن هذا وما قبله من حيث كونه شعارا
للاعاجم لا لكونه حريرا يعم الثوب والاصل فى الصفة ان يكون
لتقييد الموصوف لا لتوضيحه وعن النهبى بضم النون مقصور

بمعنى النهب اي عن الاغارة على المسلمين او على الغنايم كما مر وركوب النمور اى الركوب على جلودها لما فيه من الخيلا ولانه زى العجم ولبس الخاتم الا ذي سلطان قال الطيبي في لذي للتاكيد تقديره نهى عن لبس الخاتم الا ذا سلطان ومن في معناه ممن يحتاج للختم به فانه في معنى السلطان قال ابن حجر وهذا الحديث لم يصح وفي اسناده رجل منهم اى فلا يعارض الاخبار الصحيحة في حل لبسه لكل احد وقال القاضي والمراد بالنهي في الحديث التنزيه او القدر المشترك بين التنزيه والتحريم وقيل انه منسوخ ويدل عليه ان الصحابة كانوا يتختمون في عصره وعصر خلفايه من غير انكار انتهى والقول بالنسخ هو الاولى واما ما ذكره من الكراهة تنزيها او تحريما فممنوع لتصريحهم بان لبسه سنة فقد ورد من عدة طرق تكاد تبلغ التواتر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه وكذا يساره انتهى وقال بعض شراح الترمذي النهي في هذا الحديث يتناول اشيا يختلف حكم النهي فيها في بعضها محمول على النهي محمول على التحريم وفي بعضها على الكراهة وصيغة النهي واحدة فاما ان تكون مشتركة بين المعنيين او حقيقة في التحريم مجازا في الكراهة فيفيد استعمال المشترك في معنييه او اللفظ الواحد في حقيقته ومجازه وما جوز من ذلك فعلى خلاف الاصل حم د في اللباس ن في الزينة من حديث عياش بن عباس عن ابي ريحانة واسمه شمعون بشين معجمة وعين مهملة انصاري او قرشي او مولى للنبي قال الذهبي في المهذب له طرق حسنة •

نهى عن فض الثمرة ليفتش ما فيها من السوس وقشر الرطبة لتوكل قال الحراني الفتح توسعة الضيق حسا ومعنى عبدان وابو موسى كلاهما في تاريخ الصحابة عن اسحاق صحابي قال الذهبي له نهى رسول الله عن فتح الثمرة من اسناده واه مجهول انتهى

نهى عن قتل النسا والصبيان اى نسا اهل الحرب وصبيانهم ان لم يقاتلوا فان قاتلوا قتلوا وفي افهامه ان الشيوخ والرهبان يقتلون وان لم يقاتلوا وهو مذهب الشافعي ومنعه ابو حنيفة وما لك تنبيه هذا الحديث مع حديث البخاري الشامل من بدل دينه فاقتلوه كل منهما عام من وجه خاص من وجه فهذا الحديث خاص بالنسا عام في الحربيات والمرتدات وذاك عام في الرجال والنسا خاص باهل الردة ومذهب اصحابنا في مثله وجوب الترجيح من خارج لتعادلهما تقارنا او تاخر احدهما وقال الحنفية المتاخر

ناسخ

ناسخ وهو هذا الحديث ق في الجهاد عن ابن عمر بن الخطاب قال وجدت امراة مقتولة في بعض المغازي فنهى رسول الله عن قتلهن قال المص وهذا متواتر •

نهى عن قتل الصبر هو ان يمسك الحيوان ويرمى بشي الى ان يموت او هو كل من قتل بغير معركة ولا حرب ولا خطا والحديث قصة اخرجها ابن المقري في فوايد حرملة عن ابن وهب قال غزونا مع عبد الرحمن بن خالد فاتى باربعة اعلاج من العدو فامر بهم فقتلوا صبرا بالنبل فبلغ ذلك عبد الرحمن فاعتق اربع رقاب د عن ابي ايوب الانصاري رمز المص لصحته وقال ابن حجر في الفتح سنده قوي •

نهى عن قتل اربع من الدواب النملة بالجر والرفع وكذا ما عطف عليه قال الخطابي اراد النمل السليماني الكبار ذوات الارجل الطوال فانها قليلة الاذى والنحلة لكثرة منافعها فيخرج منها العسل وهو شفا والشمع وهو ضيا والهدهد لانه لا يضر ولا يحل اكله والصرد بصاد مهملة مضمومة وزا مفتوحة طاير فوق العصفور نصفه ابيض ونصفه اسود لتحريم اكله ولا منفعة في قتله وقيل كانت العرب تتشام به فنهى عن قتله ليخلع عن قلوبهم ما ثبت فيها لهم من اعتقادهم التشوم به والنهي في الاربعة للتحريم لكن مقيد في النمل بالكبار كما تقرر اما الصغير فلا يحرم قتله كما عليه البغوي وغيره من الشافعية حم د في الادب ه في الصيد عن ابن عباس قال ابن حجر رجاله رجال الصحيح قال البيهقي هو اقوى ما ورد في هذا الباب •

نهى عن قتل الضفدع بكسر الضاد والدال على وزن خنصر قال البيضاوي والعامة بفتح الدال وقال فتحها غير جيد للدوا الحرمة بل لنجاستها او قذارتها ونفرة الطبع منها او انه عرف فيها من المضرة فوق ما عرفه الطبيب من المنفعة واما تعليله بانها تسبح فغيره صواب لان الحيوانات المامور بقتلها تسبح ايضا وان من شي الا يسبح بحمده قال المولف في المرقاة وقوله للدوا لا مفهوم له حم د في اواخر السنن ن في الصيد ك في الطب عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي من مسلمة الفتح شهد اليرموك قال سال طبيب النبي عن ضفدع يجعله في دوا فنهاه قال ك صحيح واقره الذهبي قال البيهقي هذا اقوى ما ورد في النهي عنه •

نهى عن قتل الصرد طاير فوق العصفور ابقع ضخم الراس قال ابن العربي انما نهى عنه لان العرب تتشام به فنهى عن قتله ليخلع

عن قلوبهم ما ثبت فيها من اعتقاد الشوم لانه حرام انتهى والاصح عند
الشافعي حرمته والضفدع والنملة والهدهد قال الحكيم وانما نهى عن
قتلها لان لكل منها سالف عمل مرضي وفي خلقته جوهر يتقدم الجواهر
ه عن ابي هريرة وزواه عنه البيهقي ايضا قال ابن حجر وفيه ابراهيم
ابن المفضل وهو متروك •
نهى عن قتل الخطاطيف ولحده خطاف بضم فتشديد ويسمى زوار
الهند وعصفور الجنة لزهده عما في ايدي الناس من القوت
وتحريم اكله وقضية صنيع المص ان هذا هو الحديث بكماله والامر
بخلافه بل بقيته عند البيهقي وقال لا تقتلوا هذه العوذ انها
تعوذ بكم من غيركم هق عن الحسين بن بشران عن ابي عمرو بن السماك
عن حنبل بن اسحق عن حسين عن ابي اويس عن عبد الرحمن
ابن اسحق عن عبد الرحمن بن معاوية ابي الحويرث المرادي
بضم الميم وفتح الرا بعد الالف دال مهملة نسبة الى مراد قبيلة
معروفة ينسب اليها خلق كثير من الجاهلية والصحابة فمن بعدهم
مرسلا قال الذهبي ضعف فظاهر صنيع المص انه لا علة فيه سوى
الارسال وليس كما قال فقد قال مخرجه البيهقي نفسه انه منقطع
ايضا ورواه ابو داود في مراسيله من حديث عباد بن اسحق
عن ابيه وابن حبان في الضعفا من حديث ابن عباس بلفظ نهى
عن الخطاطيف عوذ البيوت قال البيهقي وفيه ايضا انقطاعه
والحديث اورده ابن الجوزي في الموضوعات •
نهى عن قتل ذي روح الا ان يوذي كالفواسق الخمس فيجوز
بل قد يجب قتله طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه جوهر
ابن سعيد وهو ضعيف لكنه في الصحيح بمعناه خلا قوله
الا ان يوذي •
نهى عن قسمة الضرار يحتمل انه اراد القسمة التي تضر باحد
المالكين بان يتلف المال او يدخل بسببها النقص
على العين كجوهرة تتلف بذلك وسيف يكسر ونحو ما بطل منفعته
كحمام صغير ويحتمل انه اراد القسم بين الزوجات كان يجعل لواحدة
ليلة ولاخرى ليلتان او قسمة النفقة بينهن بالتفاضل هق
عن بشير مولى معاوية مرسلا قال في المنار وبشير لا يعرف
ولا وجدت له ذكرا انتهى وظاهر صنيع المص ان هذا من مرويات
البيهقي بسنده وهو باطل وانما نقله البيهقي عن مراسيل ابي داود
بسند ابي داود فكان حق المص الرمز لابي داود لا للبيهقي

نهى

نهى عن كسب الامة هكذا جا مطلقا في رواية البخاري وقيده في
رواية ابي داود بقوله حتى يعلم من اين هو وفي رواية البيهقي حتى
يعرف وجهه وفي رواية الطبراني الا ان يكون لها عمل واجر يعرف
وفي رواية لابي داود الا ما عملت بيدها وقال باصابعه هكذا نحو
المغزل والنفش يعني نفش الصوف وذلك لانهن اذا كن عليهن ضرايب
لم يومن ان يكون فيهن فجور والمراد كسبها بالبغي منهن او المراد التنزيه
خوفا من مواقعة الحرام تنبيه هذا الحديث ورد من طريق اخر
بلفظ نهى عن كسب الامة الا ما عملت بيدها فقد اخرج احمد وابو داود
عن طارق بن عبد الرحمن جا رافع بن رفاعة الى مجلس الانصار فقال لقد
نهى رسول الله عن كرا الارض وكسب الحجام وكسب الامة الا ما عملت بيدها
نحو الخبز والغزل قال ابو عمر رافع بن رفاعة لا نصح صحبته والحديث
غلط قال في الاصابة واخرجه ابن منده من وجه اخر عن رفاعة بن
رافع الانصاري د ك في الربا عن رافع بن خديج قال ك
اخرجناه شاهدا انتهى وظاهر سكوته عليه تصحيحه قال ابن القطان
وما مثله يصح فانه عند ابي داود من رواية عبيد الله بن هرمز عن
ابيه عن جده قال البخاري عبيد الله مجهول حديثه ليس بالمشهور
وكذا قال ابو حاتم •
نهى عن كسب الحجام تنزيها لا تحريما فانه احتجم واعطى الحجام اجرته
فلو كان حراما ما فعله فائدة اخرج ابن منده في المعرفة من حديث
حرام بن سعد بن محيصة عن ابيه عن جده محيصة بن مسعود
انه كان له غلام حجام يقال له ابو طيبة فكسب كسبا كثيرا فلما
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام استشار رسول
الله فيه فابى عليه فلم يزل يكلمه ويذكر له الحاجة حتى قال ليكن
كسبه في بطن بهيمته ه عن ابن مسعود الانصاري ورواه ايضا
النسائي عن ابي هريرة وللاسنادان صحيحان كما افاده الحافظ العرا قى
فما اوهمه المص من تفرد ابن ماجه عن الستة غير جيد ورواه احمد
عن ابي هريرة بسند قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ولعل المص ذهل
عنه والا فعادته اذا كان الحديث في احمد ذكره مع الشيخين وقدمه
عليهما •
نهى عن كل مسكر ومفتر بالفا ومن جعله بالقاف فقد صحف
اي كل شراب يورث الفتور اي ضعف الجفون والخدر كالحشيش قال
الحرالي الحق المصطفى بتحريم الخمر الذي سكرها مطبوع تحريم المسكر
الذي سكره مصنوع انتهى تتمة حضر عجمي القاهرة وطلب دليلا

لتحريم الحشيش وعقدله مجلسا حضره اكابر علما العصر فاستدل
الزين العراقي بهذا فاعجب من حضر حم د عن ام سلمة رمز لصحته
وهو كذلك فقد قال الزين العراقي اسناده صحيح •
نهى عن لبستين بكسر اللام نظر للهيئة وبفتحها نظرا للمرة وبضمها
على اسم الفعل قال ابو زرعة والا ولهنا اوجه المشهورة في حسنها
المشهورة في قبحها قال الماوردي يشير الى ان من المروة ان يكون
الانسان معتدل الحال في مراعاة لباسه من غير اكثار ولا اطراح فان
اطراح مراعاتها وترك تفقدها مهانة وكثرة مراعاتها وصرف الهمة
الى العناية بها دناة وخير الامور اوساطها وقال ابن عطا الله
طريقة العارف الشاذلي الاعراض عن لبس ذي سادى على مس الملابس
بلا فشا وبفصح عن طريقه بالابدا وقال ابن العربي اصل القياس ان
يكون مختصرا وعلى حالة القصد جنسا وقيمة فانه اذا كان الملبوس
رفيعا ان صانه لا يلبسه كان عبده تعس عبد الدينار وتعس عبد
الدرهم تعس عبد الخميصة تعس عبد القطيفة وان امتهنه كان مسرفا
واحوجه الى تكلف قيمة لاخر وخير الامور اوساطها طب عن ابن عمر
ابن الخطاب قال الهيثمي وفيه ابو بزيع وهو ضعيف •
نهى عن لبن الجلالة لتولده من النجاسة ومثله البيض والنهي
للتنزيه عند الشافعي د ك عن ابن عباس •
نهى عن لقطة الحاج قال القاضي يحتمل ان المراد النهي عن اخذ لقطتهم
في الحرم وفي خبر اخر ما يدل عليه ويحتمل ان المراد النهي عن اخذها مطلقا
لتترك مكانها وتعرف بان النداء عليها لانه اقرب طريقا الى ظهور
ما لكها لان الحاج لا يلبثون مجتمعين الا اياما معدودة ثم يتفرقون
ويصدرون مصادر شتى فلا يكون للتعريف بعد تفرقهم جدوى
حم م في القضا د في اللقطة عن عبد الرحمن بن عثمان بن عبد الله
التيمي بن اخي طلحة وروى عنه النسائي ايضا ولم يخرجه البخاري •
نهى عن محاشي النسا اي اتيانهن في ادبارهن وهو بحا مهملة وشين
معجمة ويقال بمهملة كنى به عن ادبارهن وهو بحا مهملة وشين معجمة
ويقال بمهملة كنى به عن ادبارهن كما كنى بالمحش عن محل الغائط
والنهي للتحريم بل هو كبيرة ووهم من نقل عن مالك جوازه ومالك انما
جوز الوطي من الدبر لا في الدبر ولعل من نقله عنه اخذه من قياس قوله
فغلط فان المجتهد قد يذكر مسئلة ولا يطرد حكمها فيما يشبهها ولو
سيلا ابدا فارقا طس عن جابر بن عبد الله قال الهيثمي رجاله
ثقات •

نهى عن

نهى عن نتف الشيب من نحو لحية او راس لانه نور ووقار والرغبة
عنه رغبة عن النور ولانه في معنى الخضاب بالسواد كذا ذكره حجة
الاسلام وقضيته ان النهي للتحريم واختاره النووي لثبوت النهي
عنه في عدة اخبار واطلق بعضهم الكراهة وقضية صنيع المصنف
ان هذا هو الحديث بكماله والامر بخلافه بل بقيته وقال انه نور
المسلم هكذا حكاه ائمة كثيرون منهم المنذري وهكذا هو في الاصول
ت ن ه عن ابن عمرو بن العاص وحسنه الترمذي ورواه عنه
ابو داود بلفظ لا تنتفوا الشيب فانه نور يوم القيمة وفي رواية
فانه نور له فانه نور المومن انتهى وهو من رواية عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده •
نهى عن نقرة الغراب اي تخفيف السجود وعدم المكث فيه بقدر
وضع الغراب منقاره للاكل وافتراش السبع بان يبسط ذراعيه
في السجود ولا يرفعهما عن الارض وان يوطن الرجل المكان في
المسجد كما يوطن البعير اي يالف محلا منه يلازم الصلاة فيه
لا يصلي في غيره كالبعير لا يلوي عن عطنه الا لمبرك قد اتخذه مناخا
لا يبرك الا فيه تنبيه قال ابن القيم نهي المصطفى في الصلاة عن
التشبه بالحيوانات فنهى عن بروك كبروك البعير والتفات
كالتفات الثعلب وافتراش كافتراش السبع واقعا كاقعاء
الكلب ونقر كنقر الغراب ورفع الايدي وقت السلام كاذناب
الخيل فهدى المصطفى صلى الله عليه وسلم مخالف لهدي الحيوانات
حم د ن ه حب ك من حديث تميم بن محمود عن عبد الرحمن بن شبل
قال ك صحيح تفرد به تميم بن شبل •
نهى ان يتباهى الناس في المساجد اي يتفاخروا بها بان يقول
رجل مسجدي احسن فيقول الاخر مسجدي او المراد المباهات
في انشائها او عمارتها او غير ذلك وذلك لان المباهاة بها من داب
اهل الكتاب حب عن انس بن مالك •
نهى ان يشرب الرجل ذكر الرجل وصف طردي والمراد الانسان
رجلا او امراة او خنثى او صبيا او صبية وفي رواية لمسلم زجر عن
الشرب قايما اي حال كونه قايما قال القاضي هذا النهي من قبيل التاديب
والارشاد الى ما هو الاخلق والاولى وليس نهي تحريم حتى يعارضه
انه فعل ذلك مرة او مرتين وفي حديث انه امر في خبر من شرب قايما
ان يستقيه وشربه قايما موول بانه لم يجد محلا للقعود لازدحام
الناس على زمزم او ليري الناس انه غير صايم او لابتلال المحل

او لبيان الجواز قال الطيبي وزعم النسخ او الضعف غلط فاحش
وكيف يصار اليه مع امكان الجمع وبفرض عدمه يحتاج لثبوت
التاريخ وانى به او الى الضعف مع صحة الكل م د ت كلهم في الاشربة
من حديث قتادة عن انس بن مالك تمامه عند مسلم قال قتادة ثم
فقلنا فالاكل فقال ذلك اشد واخبث •

نهى ان يتزعفر الرجل اي يفعل الزعفران في ثوبه او بدنه لانه شان
النسا قال الزمخشري التزعفر التطلي بالزعفران والتطيب به
ولبس المصبوغ به وزعفر ثوبه ومنه قيل للاسد المزعفر لضرب
ورونه الى الصفرة وفيه تحريم لبس المزعفر ومثله المعصفر لما فيهما
من الزينة والخيلا وقضية الحديث حرمة استعمال الزعفران في
البدن وبه صرح جمع شافعية قال البيهقي لكن روى ابو داود ان
المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يصبغ لحيته بالزعفران فان صح
احتمل ان يكون مستثنى غير ان حديث النهي عن الزعفران مطلقا
اصح وهو مصرح حتى بحرمة استعماله في اللحية وحمل بعض العلماء
الحل على اللحية والحرمة على بقية البدن وخرج بالرجل والحق به
الخنثى المراة فيحل لها ذلك مطلقا ق في اللباس م في الحج عن انس
ابن مالك وقضية صنيع المص تفرد الثلاثة عن الستة والامر
بخلافه بل رواه عنه ايضا ابو داود في الترجل والترمذي في الاستئذان

نهى عن تصبير البهايم بضم اوله اي ان يمسك شي منها ثم يرمى بشي حتى
الى ان تموت من الصبر وهو الامساك في ضيق يقال صبرت الدابة
اذا حبستها بلا علف ومنه قتل الصبر للممسك حتى يقتل والنهي
للتحريم للعن فاعله في خبر مسلم واللعن من دلايل التحريم وفي خبر
احمد عن ابن عمر رفعه من مثل بذي روح ثم لم يتب مثل الله به
يوم القيمة قال في الفتح رجاله ثقات ق د ن ه عن انس
بن مالك ورواه العقيلي ايضا عن سمرة وزاد وان يوكل لحمها ثم قال
والنهي عن اكلها لا يعرف الا في هذا وبفرض ثبوته حمل على انها ماتت
بغير تذكية •

نهى ان يمشي الرجل بين البعيرين يقودهما يحتمل انه لما يقال
انه يورث الفقر وهل مثل البعيرين الفرسان مثلا فيه احتمال
والكراهة للتنزيه ك في الادب عن انس بن مالك قال ك صحيح
ورده الذهبي فقال محمد بن ثابت البناني احد رجاله ضعفه النسا
وغيره •

نهى ان يصلى على الجنايز بين القبور فانها صلاة رغبة والصلاة

في المقابر مكروهة اي تنزيها طس عن انس بن مالك قال الهيثمي
اسناده حسن •

نهى ان ينتعل الرجل وهو قايم في رواية قايما والامر للارشاد لان
لبسها قاعدا اسهل وامكن ومنه اخذ الطيبي وغيره تخصيص النهي بما في
لبسه قايما تعب كالتاسومة والخف لا قبقاب وترموزة ت والضيا
في المختارة عن انس بن مالك وقضية صنيع المولف ان الترمذي خرجه
وافره والامر بخلافه بل خرجه او لا عن جابر ثم قال حديث غريب ثم عن انس
وقال كلا الحديثين لا يصح عند اهل الحديث وقال في حديث انس بخصوصه
قال محمد بن اسمعيل يعني البخاري لا يصح هذا الحديث وقال اعني الترمذي
في العلل سالت عنه محمدا يعني البخاري فقال هذا ليس بصحيح ورواه
باللفظ المزبور من طريق اخرى عن ابي هريرة وذكر انه سال عنه البخاري
فقال فيه الحارث بن نبهان منكر الحديث لا يبالي ما حدث وضعفه
جدا انتهى وقضية تصرف المولف ان الترمذي تفرد باخراجه من بين
الستة والامر بخلافه فقد خرجه ابو داود من رواية ابراهيم بن طهمان
عن ابي الزبير عن جابر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتعل
الرجل قايما قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي ورجال اسناده
ثقات وقال النووي في رياضه اسناده حسن •

نهى ان يبال في الما الراكد وفي رواية الدايم اي الساكن وزاد في رواية
الذي لا يجري وهو للتاكيد قال الزمخشري هو الساكن دام يدوم وادمته
انا ومنه تدويم الطاير وهو ان يترك الخفقان بجناحيه في الهوى ودوام
الشي مكثه وسكونه انتهى فيكره البول في الما الراكد ما لم يستبحر بحيث
لا يعاف لسعته والنهي للتنزيه وهو في القليل اشد لتنجيسه بل قيل
يحرم فيه واطلق المالكية الكراهة فان تغير به فنجس اجماعا واتفق
العلما على ان الغايط ملحق بالبول وانه لا فرق بين البول في نفس الماء او
في انا ويصبه فيه او يبول بقربه فيجري فيه وانه لا فرق في نجاسة الماء
بين البايل وغيره وزعم الظاهرية ان كل من بال بما راكد وان كثر امتنع
عليه دون غيره استعماله في الطهارة وغيرها واعظم الناس الشناعة
عليهم م ن ه عن جابر بن عبد الله ولم يخرجه البخاري •

نهى ان يبال في الماء الجاري اي القليل اما الكثير فلا يكره فيه لقوته
وكالبول الغايط والكراهة في القليل للتنزيه لا التحريم وبحث النووي
انها للتحريم لان فيه اتلاف الماء عليه وعلى غيره واجيب عنه بان
الكلام في مملوك له او مباح يمكن طهره بالمكاثرة نعم ان دخل
وتعين لطهر حرم كاتلافه ويحرم في مسبل وموقوف مطلقا وما

هو وا فقه فيه ان قتل الحرمة تنجس البدن طس عن جابر بن عبد الله قال المنذري اسناده جيد وقال الهيثمي رجاله ثقات .

نهى ان يسمى كلبا او كليب لان الكلب من الفواسق الخمس فكانه قال لا تسموا المومن فاسقا لا للتطير بل كراهة للنسبة للكلاب والفواسق والنهي وارد على اصل وضع الاسم فلو وضع الانسان واشتهر به لم يكره دعاوه به بل لا يجوز تسميته بغيره بغير رضاه كما جزم به الغزالي وجعله اصلا مقيسا عليه فانه قال اسماوه تعالى توقيفية لانه اذا منع في حق احاد الخلق ان يسمى باسم لم يسميه به ابواه ففي حق الله تعالى اولى قال وهو نوع قياس فقهي تنبني على مثله الاحكام الشرعية طب وكذا في الاوسط عن بريدة قال الهيثمي وفيه صالح بن حيان وهو ضعيف .

نهى ان يصلي الرجل في لحاف بكسر المشددة هو كل ثوب يتغطى به لا يتوشح به التوشح ان ياخذ الطرف الايسر من تحت يده اليسرى فيلقيه على منكبه الايمن ويلقي طرف الايمن من تحت اليمنى على منكبه الايسر ونهى ان يصلي الرجل في سراويل اعجمي او عربي لا ينصرف وليس عليه رداء لان السراويل بمفرده يصف الاعضا ولا يتجافا عن البدن والنهي للتنزيه عند الشافعية د ك عن بريدة قال ابن عبد البر لا يحتج بهذا الحديث لضعفه

نهى ان يصلي الرجل بين الظل والشمس لانه ظلم للبدن حيث فاضل بين ابعاضه وهذا من كمال محبة الله ورسوله للعدل ان امر به حتى في حق الانسان مع نفسه قال ابن القيم وفيه تنبيه على منع النوم بينهما فانه روى ك في الادب عن ابي هريرة عن بريدة قال ك صحيح واقره الذهبي

نهى ان يتعاطى اي يتناول السيف مسلولا فيكره تنزيها مناولته كذلك لانه قد يخطي في تناوله فيجرح شي من بدنه او يسقط منه على احد فيوذي وفي معناه السكين ونحوها فلا يرمي بها له ولا يناولها وللحد من جهته حم د في الجهاد ت في الفتن ك في الادب عن جابر بن عبد الله وقال ت حسن غريب وقال ك على شرط م واقره الذهبي وقال ابن حجر سنده حسن

نهى ان يقام الرجل يعني الانسان المسلم من مقعده بفتح الميم محل قعوده ويجلس عطف على يقام او حال وتقديره وهو يجلس نظر للاول لكل من الاقامة والجلوس منهي عنه وعلى الثاني المنهي عنه الجمع حتى لو اقام ولم يجلس فيه اخر لم يرتكب النهي ذكره الطيبي والاول اصوب نعم قال القرطبي يستوي هنا ان يجلس فيه بعد ان اقامه او لا غير ان

الحديث

الحديث خرج على اغلب ما يفعل فانه انما يقيم غيره من مجلسه ليجلس فيه غالبا قال النووي والنهي للتحريم فمن سبق الى مباح من مسجد او غيره يوم جمعة او غيره لصلاة او غيرها حرم اقامته منه لكن يستثني ما لو الف موضعا من مسجد لنحو افتا او اقرا او قراة فهو احق به فان قعد فيه غيره فله ان يقيمه وقال ابن ابي جمرة هذا اللفظ عام مخصوص بالمجالس المباحة اما عموما كالمساجد ومجالس الحكام والعلم او خصوصا كمن يدعوا قوما باعيانهم الى منزله لنحو وليمة اما المجالس املاك للشخص فيها ولا اذن فيقام ويخرج ثم هو في المجالس العامة ليس عاما بل خاص بغير نحو مجانين ومن يحصل منه اذى كاكل ثوم اذا دخل مسجدا وسفيه دخل مجلس علم او حكم وحكمة النهي منع انتقاص حق المسلم الموجب للضغاين والحث على التواضع الموجب للمودة وايضا الناس في المباح سوا فمن سبق استحق فازعاجه غصب والغصب حرام انتهى وقال النووي هذا في حق من جلس بمحل من نحو مسجد ثم فارقه ليعود خ في كتاب الجمعة عن ابن عمر .

نهى ان يسافر الرجل بالقران اي بالمصحف وما فيه قران وان قل لا في ضمن غيره فلا ينافي كتابه لهرقل يا اهل الكتاب الى ارض اي بلاد العدو اي الكفار خوف من الاستهانة به فالبا في القران زايدة والقران اقيم مقام الفاعل وليست كما في خبر لا تسافروا بالقران فانها حال فيكره عند الشافعي ويحرم عند مالك حمل ذلك الى بلاد الكفر كما يشير اليه تعليله في غير ابن ماجة بقوله مخافة ان يناله العدو فان امنت العلة زال المانع قال المظهر كان جميع القران محفوظا للصحابة فلو مشى بعض القرا الى بلاد العدو ومات ضاع ذلك القدر قال الطيبي وذهب في هذا الكتابة لان المصحف لم يكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فيقول لمن لا يجوز ان يراد بالقران بعض ما كتب في عهده او يكون اخبارا عن الغيب انتهى قيل وفيه منع بيع المصحف من كافر لوجود العلة ق د ه في الجهاد عن ابن عمر بن الخطاب وفي رواية لمسلم كان ينهى

نهى ان تستقبل القبلتين قال الحافظ الزين العراقي ضبطناه بفتح ولا يصح كونه بضم التا على انه مبني للمفعول لنصب القبلتين والمراد بهما الكعبة وبيت المقدس فهو من قبيل المجاز بالنسبة لما كان اذ هو للتغليب كالقمرين والعمرين ببول او غايط تحريما بالنسبة للكعبة بشرطه وتنزيها بالنسبة لبيت المقدس

فنقل النووي الاجماع على عدم التحريم ولا يمتنع مع ذلك جمعهما في
لفظ واحد فغايته ما فيه الجمع بين الحقيقة والمجاز بناء على الاصح ان
النهي حقيقة في التحريم مجاز في الكراهة واما اذا جعل حقيقة فيهما
فلا يلزم ذلك هذا اظهر الاجوبة وهو الذي عول عليه النووي
واما الجواب بان النهي منسوخ وبانه نهى عن استقبال بيت المقدس
حين كان قبلة ثم عن استقبال الكعبة حين صارت قبلة فجمعهما
الراوي ظنا منه ان النهي مستمر وبان المراد بالنهي اهل المدينة ومن
على سمتها فقط لان استقبالهم يستلزم استدبار الكعبة فنهيهم لاستقبال
الكعبة المحرمة استقبال بيت المقدس كما نقله الماوردي فرد الاول
بان النسخ لا يثبت الا بدليل والثاني بان فيه توهيم الراوي في جمعه
بينهما بلا مستند وكلام احمد بن حنبل يقتضي اجتماع النهيين في زمن
واحد وعن الثالث بان الاصل عدم تخصيص الحكم ببعض البلاد
والنهي عن استقبالهما ورد في وقت واحد وهو عام لجميع المدن وقد
الحافظ ابن حجر اخذ بظاهر هذا الحديث جمع منهم ابن سيرين فحرموا ه
استقبال القبلة المنسوخة وهي بيت المقدس بذلك وهو حديث
ضعيف في حيز المنع كيف ولم يصرح احد منهم بالتحريم وانما الوارد
عن مجاهد وابن سيرين والنخعي انهم كرهوا ذلك ومرادهم كراهة التنزيه
لنقل النووي في المجموع كالخطابي الاجماع على عدم التحريم وزعمه اعني
ابن حجر ان بعض الشافعية قال به اي التحريم غلط وانما نقل الروياني
عن اصحابنا الكراهة لكونه كان قبلة ومراده كراهة التنزيه فانهم
اذا اطلقوا الكراهة انما يعنونها وظاهر الحديث انه لا فرق في
الكراهة بين الصحراء والبنيان وقد اطلق في الروضة الكراهة ايضا قال
المحقق ابو زرعة وقياس مذهبنا اختصاصها بالصحراء حم د ه عن
معقل بن ابي معقل بفتح الميم وسكون المهملة وكسر القاف فيهما
وهو معقل بن الهيثم ويقال ابن ابي الهيثم الاسدي بفتح السين حليف
لبني زهرة بن خزيمة وقيل انما هو الازدي بزاي لا بسين صحابي
ما لي له عن المصطفى صلى الله عليه وسلم حديثان هذا احدهما وسكت
عليه ابو داود فهو عنده صالح بل قال ابن محمود شارحه اسناده جيد
وخالفه الذهبي فقال في المهذب فيه عند ابي داود ابو زيد مولى
بني ثعلبة لا يدرى من هو وقال مغلطاي في شرح ابن ماجه اسناده
ضعيف للجهل بحال راويه ابي زيد فاني لم ار من تعرض لمعرفة حاله
وسماه ابو داود الوليد وذكره ابن عبد البر في الاستغناء ولم يسمه
وسكوت ابي داود والمنذري عليه لا يكفي وينضم لجهالته انقطاع

حديثه

حديثه فيما ذكره العسكري من ان معقلا مات زمن النبي فيكون منقطعا
لانه غير صحابي ولا ذكره فيهم احد لكن قال ابن سعد مات زمن معاوية
فهو متصل والقلب اليه اميل انتهى لكن قال النووي في الخلاصة
اسناده حسن وفي شرحه لابي داود جيد ومراده حسن لغيره
لوروده من طريق اخرى عند البيهقي في الخلافيات وابن عدي عن
ابن عمر باسناد ضعيف •
نهى ان يتخلى الرجل وصف طردي فالمراة كذلك تحت شجرة •
مثمرة اي من شانها ذلك وان لم تثمر وفي غير وقت الثمرة فيكره
تنزيها ونهى ان يتخلى على ضفة نهر جار ضفة النهر والبر جانبه
تثنى فتجمع على ضفات كجنة وجنات وتكسر فتجمع على ضفف
كعدة وعدد عد عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه ايضا الطبراني
في الاوسط وقال لم يروه عن ميمون الا فرات بن السائب تفرد به
الحكم بن مروان الكوفي قال الهيثمي فرات قال البخاري منكر الحديث
تركوه وقال الولي العراقي ضعيف لضعف فرات •
نهى ان يبال في الجحر بضم الجيم وسكون الحاء وهو كل شيء يحتفره
الهوام والسباع لانفسها كذا في المحكم وقيل هو الثقب وهو
ما استدار ومثله السرب بفتحتين ما استطال والنهي للتنزيه
قال الولي العراقي وفيه كراهة البول في الجحر وهو ثقب نازلا في
الارض او مستطيلا عنها قال وعللوه بعلتين احدهما انه
مسكن الجن ويؤيده الاثر الصحيح ان سعد بن عبادة بال في
جحر ثم خر ميتا فسمعت الجن تقول •
نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة • رميناه بسهم فلم
نخط فؤاده • الثانية اذى الهوام بلسعها او يعود الرشاش عليه
او تاذى ذلك الحيوان ان كان ضعيفا د ك في الطهارة كلاهما
من حديث معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة عن عبد الله بن
سرجس بفتح السين المهملة وسكون الراء وكسر الجيم غير معروف
صحابي معروف الصحبة والرواية لفظ ابي داود قال يعني
هشام قالوا لقتادة ما يكره من البول في الجحر قال كان يقال
انها مساكن الجن ولفظ رواية الحاكم انها مساكن الجن دون قوله
يقال قال ك وهذا صحيح على شرطهما وسكت عليه ابو داود ه
والمنذري قال ك على شرطهما ورواه عنه ايضا النسائي وغيره
نهى ان يبال في قبلة المسجد لفظ ابي داود عن مجلز ان النبي
صلى الله عليه وسلم امر عمران ينهى ان يبال في قبلة المسجد

والنهي للتحريم وفي بقية المسجد كذلك وانما خص القبلة لانه
فيها اغلظ واشد وابو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح
اللام بعدها زاي اسمه لاحق بن حميد تابعي د في مراسيله
عن ابي مجلز المذكور مرسلا
نهى ان يبال بابواب المساجد اي ان يجعل البول الى جدار المسجد
او شيء من اجزايه فالكراهة للتحريم ويحتمل انها للتنزيه
وانما المراد البول بقرب باب المسجد ليلا يستقذره الداخلون
او يعود ريحه عليهم او على من بالمسجد د في مراسيله عن مكحول
وهو الشامي
نهى ان يستنجي احدكم بعظم او روث او حممة بضم المهملة
وفتح الميمين الفحم وما احترق من نحو خشب او عظم قال
الخطابي نهيه عن الاستنجا بها يدل على ان اعيان الحجارة غير
مختصة بهذا المعنى فما عدا الثلاثة من كل جامد طاهر يدخل في
الاباحة وقال غيره يلحق بها كل مطعوم للادمي قياسا اولويا
وكذا المحترم كورق كتب العلم ومن قال العلة النهي عن الروث كونه
نجسا الحق به كل نجس ومتنجس وعن العظم كونه لزجا فلا يزيل
ازالة تامة الحق به ما في معناه كزجاج املس ويويده رواية
الدارقطني عن ابي هريرة نهى ان يستنجي بروث او عظم وقال انهما
لا يطهران وفيه رد على زاعم الاستنجا بهما وان كان منهيا د قط هق
عن ابي هريرة رمز المص لصحته وليس بمسلم فقد قال مخرجه الدار
قطني اسناده شامي وليس بثابت قال وفي اسناد غير ثابت
ايضا جلد بدل حممة وقال يستطيب بدل يستنجي خرجه الطحاوي
نهى ان يبول الرجل في مستحمه المحل الذي يغتسل فيه بالحميم
وهو في الاصل الاغتسال بالماء الحار ثم قيل للاغتسال باي ماء كان
استحمام وانما ذلك لجلبه الوسواس ولانه قد يصيبه شيء من الجن
لان المغتسل محل حضور الشياطين لما فيه من كشف العورة فهو
في معنى البول في الجحر ذكره الولي العراقي وحمل جمع الحديث على ما اذا
كان المستحم لينا ولا منفذ فيه بحيث لو نزل فيه البول شربته
الارض واستقر فيها فان كان صلبا كبلاط بحيث يجري عليه
البول او كان فيه منفذ كبالوعة فلا نهي وقال النووي محل
النهي عن الاغتسال فيه اذا كان صلبا يخاف رشاشه فان كان
له منفذ فلا كراهة قال الولي العراقي وهذا عكس ما ذكره
اوليك الجماعة فانهم حملوا النهي على الارض اللينة وحملها على

الصلبة

الصلبة لانها معنى اخر وهو انه في الصلبة يخاف عود الرشاش
بخلاف الرخوة وهم نظروا الى انه في الرخوة يستقر محله وفي الصلبة
لا فاذا صب عليه الما ذهب اثره ت عن عبد الله بن مغفل
وقال غريب لا نعرفه مرفوعا الا من حديث اشعث بن عبد الله
وذلك في العلل انه سال عنه البخاري فقال لا اعرفه مرفوعا
الا من هذا الوجه قال ابن سيد الناس ومن غرابته يحتمل كونه
من قسم الحسن لان اشعث مستور انتهى ولذلك جزم
النووي انه حسن .
نهى ان يجلس الرجل في الصلاة وهو معتمد على يده اليسرى
وقال انها صلاة اليهود اي وقد امرنا بمخالفتهم في هديهم قال
ابن تيمية وفيه تنبيه على ان كل ما يفعله المشركون من العبادات
ونحوها مما يكون معصية بالنية نهي المومنون عن ظاهره وان لم
يقصدوا به قصد الكافرين حسما للباب ك هق عن ابن
عمر بن الخطاب قال الذهبي في المهذب هذا اسناد قوي .
نهى ان يقرن بين الحج والعمرة نهي تنزيه وارشاد لما في القران
من النقص المجبور بدم د عن معاوية قال للصحابة هل تعلمون
ان النبي نهى عن كذا وكذا وعن ركوب جلود النمر قالوا نعم
قال فتعلمون انه نهى ان يقرن قالوا اما هذا فلا قال اما انها معهن
ولكن نسيتم سنده جيد .
نهى ان يقد السير اي يقطع ويشق بين اصبعين ليلا يعقر
الحديد يده وهو يشبه نهيه عن تعاطي السيف مسلولا قال
القاضي القد قطع الشيء طولا كالشق والسير ما يقد من الجلد
نهى عنه حذرا من ان يخطي القاد فيجرح اصبعه د ك عن
سمرة بن جندب وقال ك صحيح واقره الذهبي في التلخيص لكنه
في الميزان قال هو حديث منكر .
نهى ان يضحى بعضبا الاذن والقرن بعين مهملة وضاد معجمة
اي مقطوعة الاذن ومكسورة القرن واستعمال العضب في
القرن اكثر منه في الاذن وفي رواية نهى ان يضحى بجدعا الاذن
اي مقطوعتها حم عم ك في باب الاضحية عن علي امير المومنين
قال ك صحيح واقره الذهبي .
نهى ان تكسر سكة المسلمين اي الدراهم والدنانير المضروبة
الجايزة بينهم يسمى كل واحد منها سكة لانه طبع بسكة الحديد
اي لا تكسر وذلك لما فيها من اسم الله او لاضاعة المال الا من

باس اي لامر امر يقتضي كسرها كردائتها وشك في صحة نقدها فلا نهي عن كسرها حينئذ قال بعض الشافعية والوجه انه لا يحرم الا ان كان فيه تنقص لقيمتها حم د ه ك عن عبد الله المزني زاد الحاكم ان تكسر الدراهم فتجعل فضة وتكسر الدنانير فتجعل ذهبا قال الحافظ العراقي ضعيف ضعفه ابن حبان انتهى وقال في المهذب فيه محمد بن فضاء ضعيف وفي الميزان ضعفه ابن معين وقال النسائي ضعيف وقال العقيلي لا يتابع على حديثه ثم اورد له اخبارا هذا منها وقال عبد الحق الحديث ضعيف لضعف محمد بن فضاء قال في المنار وترك والده وهو خالد الجهضمي وخالد مجهول لا يعرف بغير هذا.

نهى ان يخلط التمر والزبيب ... بنون اوله بخط المص النوى طبخا اي يبالغ في نضجه حتى يتفتت وتفسد قوته التي يصلح معها للمضغ والمعنى اذا طبخ لتؤخذ حلاوته طبخ عفوا لئلا يبلغ الطبخ النوى ولا يؤثر فيه تاثير من يعجمه اي يلوكه لانه يفسد الحلاوة د عن ام سلمة رمز لحسنه

نهى ان يتنفس في الاناء عند الشرب او ينفخ فيه لان التنفس فيه يورث ريحا كريها في الاناء فيعاف والنفخ في الطعام الحار يدل على العجلة الدالة على الشره وعدم الصبر وقلة المروءة حم د ت ه عن ابن عباس وروى عنه مسلم الجملة الاولى وقد رمز المص لحسنه.

نهى ان يمسح الرجل يده بثوب من لم يكسه بضم السين المهملة وكسرها والمراد انه لا يمسح يده الا في ثوب من له عليه نعمة كثوب كساه لنحو حليلته او خادمه ممن يحب ذلك ولا يتقذره وهذا ان غلب على ظنه ذلك الا ان شك كاكل طعام صديقه ثم رايت العسكري قال اراد المصطفى صلى الله عليه وسلم بهذا ان يستبذل احدا من المومنين وان كان فقيرا فان الله يطعمه ويكسوه حم د في الادب عن ابي بكرة.

نهى ان يسمى اربعة اي باربعة اسماء افلح ويسار هو اليسر والغنى وسعة الحال ونافعا ورباحا هو الربح فتكره التسمية بذلك لانه قد يقال افلح هنا فيقال لا فيتطير بذلك وكذا البقية د ه عن سمرة بن جندب رمز لحسنه

نهى ان تحلق المراة راسها فيكره لها ذلك كما في المجموع عن جمع لانه مثلة في حقها والحق بها الخنثى وقال بعضهم يحرم ان تشبهت بظاهرا النهي ت ن عن علي امير المومنين قال في الجح

الترمذي

الترمذي وفيه اضطراب قال النووي فلا دلالة فيه لضعفه لكن يستدل بعموم خبر من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وقال ابن حجر رواته موثقون لكن اختلف في وصله وارساله انتهى وعدل المص عن عزوه للبزار وابن عدي لان فيه عندهما معلى بن عبد الرحمن وهو ضعيف

نهى ان يتخذ شيء فيه الروح غرضا بغين وضاد معجمتين بينهما را محركا ما ينصب ليرمى اليه لما فيه من الجراة والاستهانة بخلق الله والتعذيب حم ت ه عن ابن عباس رمز المص لصحته

نهى ان يجمع احد بين اسمه وكنيته بان يسمى محمدا ويكنى بابي القاسم فيحرم ذلك حتى بعد وفاته ت عن ابي هريرة رمز لصحته.

نهى ان ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه اي ليس له حاجز يمنع من وقوع النائم من نحو جدار والحجر المنع ت عن جابر بن عبد الله.

نهى ان يستوفز الرجل في صلاته اي ان يقعد فيها منتصبا غير مطمئن ففي المصباح استوفز في قعدته قعد منتصبا غير مطمئن ك عن سمرة بن جندب

نهى ان يكون الامام موذنا اي ان يجمع بين وظيفتي الامامة والاذان واختلف السلف في الجمع بينهما فقيل يكره تمسكا بهذا الحديث لكن الجمهور على عدم الكراهة فقد صح عن عمر لو اطيق الاذان مع الخليفى لاذنت رواه سعيد بن منصور وغيره وقيل يستحب وصححه النووي هق عن جابر بن عبد الله وقضية صنيع المصنف ان مخرجه البيهقي خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل قال وتبعه الذهبي في المهذب اسناده ضعيف بمرة وقال ابن الجوزي حديث لا يصح فيه كذاب وقال ابن حجر في الفتح سنده ضعيف

نهى ان يمشي الرجل بين المراتين عن يمينه وشماله ولو محارم لئلا يسابه الظن او بهما بل يمشيان بحافة الطريق حذرا من الاختلاط المودي الى المفسدة ولحذر من مفهوم العدد ان مشي رجال بينهما ومشي رجل بين نسا غير منهي لبعد المفسدة ويحتمل شمول النهي ما لو مشت واحدة امامه واخرى خلفه وفي معنى المشي القعود بنحو مسجد او طريق د في اخر سننه عن ابن عمر بن الخطاب قال ك صحيح وشنع عليه به الذهبي وقال فيه داود بن ابي صالح قال ابن حبان يروي الموضوعات انتهى وهو في طريق ابي داود ايضا وقال المناوي داود منكر الحديث وذكر البخاري في تاريخه الكبير من رواية داود

بعد

هنا وقال لا يتابع عليه •
نهى ان يقام عن الطعام حتى يرفع هذا في غير ما بدئ اعدت لجلوس
قوم اخرين كما ذكروه ه من حديث الوليد بن مسلم عن منير بن الزبير
عن مكحول عن عايشة ومنير هذا قال في الميزان عن ابن حبان
ياتي عن الثقات بالمعضلات ثم اورد له هذا الخبر وهو مع ذلك
منقطع فيما بين مكحول وعايشة ام المومنين رضي الله عنها فرمز
المص لحسنه غير حسن •
نهى ان يصلي الرجل وراسه معقوص لان شعره اذا انتشر سقط
على الارض عند السجود فيعطى صاحبه ثواب السجود به قال
الزين العراقي فيه كراهة صلاة الرجل وهو معقوص الشعر او ملفوفة
تحت عمامته او كف شي من ثيابه كالكم وهو كراهة تنزيه وسوا فعله
في الصلاة او غيرها خلافا لمالك قال والنهي خاص بالرجل دون المراة
لان شعرها عورة يجب ستره في الصلاة فاذا نقضته لا يسترسل
وتتعذر ستره فتبطل صلاتها طب عن ام سلمة رمز المص لحسنه
وهو تقصير وانما حقه الرمز لصحته فقد قال الهيثمي رجاله رجال
الصحيح ورواه ابو داود من حديث ابي رافع بلفظ نهى ان يصلي الرجل
وهو عاقص شعره •
نهى ان يصلي الرجل وهو حاقن في رواية وهو حقن حتى يتخفف
والحاقن والحقن من حبس بوله كالحاقب بموحدة للغايط ه عن
ابي امامة الباهلي رمز المص لحسنه •
نهى ان يصلي خلف المتحدث والنايم اي ان يصلي وواحد منهما
بين يديه لان المتحدث يلهي بحديثه والنايم قد يبدو منه ما
يلهي وقد يراد بالنايم المضطجع ولا فرق بين الليل والنهار لوجود
المعنى والنهي كما اشار اليه الذهبي وغيره للتنزيه جمعا بينه
وبين خبر انه كان يصلي وعايشة معترضة بينه وبين القبلة فسقط
ما لابن حبان هنا من زعم التعارض او لانه كان هناك نجاسة
رطبة تناله اذا قعد لا اذا قام او لانه كان بين الناس ولم يمكنه
غير ذلك او لكونه كان ايسر من القعود في تلك الحالة وقال
ابن حجر احاديث النهي محمولة ان ثبتت على ما اذا حصل شغل الفكر
به فان امن ذلك فلا كراهة ه عن ابن عباس رمز لحسنه قال
ابن مغلطاي في شرح ابن ماجه سنده ضعيف لضعف راويه
ابي المقدام هشام بن زياد الاموي ضعفوه وقال ابن مهدي تركوه
وابن خزيمة لا يحتج بحديثه وابن ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به انتهى

وقال

وقال عبد الحق خرجه ابو داود بسند منقطع قال ابن القطان ولو
كان متصلا ما صح للجهل براويين من رواته وبسطه قال ابن الجوزي
حديث لا يصح وقال ابن حجر في المختصر حديث النهي عن الصلاة الى
النايم خرجه ابو داود وابن ماجه من حديث ابن عباس وقال
ابو داود طرقه كلها واهية وفي الباب عن ابن عمر اخرجه ابن عدي
وعن ابي هريرة اخرجه الطبراني في الاوسط وهما واهيان •
نهى ان يبول الرجل قايما فيكره تنزيها لا تحريما واما بوله قايما
لبيان الجواز او لكونه لم يجد مكانا يصلح للقعود او لان القيام حالة
يمكن معها خروج الريح بصوت ففعله لكونه كان بقرب الناس
او لان العرب تستشفي به لوجع الصلب فلعله كان به او لجرح كان
بمابضه بهمزة ساكنة فموحدة فمعجمة باطن ركبته فلم يمكنه لاجله
القعود او ان البول عن قيام منسوخ بخبر عايشة ما بال قايما
منذ انزل عليه القران وخبرها من حدثكم انه كان يبول قايما
فلا تصدقوه ما كان يبول الا قاعدا قال ابن حجر والصواب انه
منسوخ وعايشة انما تعلم ما وقع في البيوت وقد ثبت عن جمع
من الصحابة منهم عمر وعلي انهم بالوا قياما وهو دال للجواز بغير
كراهة اذا امن الرشاش ولم يثبت في النهي عنه شي كما بينته في
اوايل شرح الترمذي ه عن جابر بن عبد الله رمز لحسنه قال
مغلطاي في سنده ضعف لضعف رواته منهم عدي بن الفضل قال
ابو حاتم والنساي والدارقطني متروك الحديث وابن حبان
ظهرت المناكير في حديثه وابو داود ضعيف •
نهى ان تتبع جنازة معها رانة بالنون المشددة اي امراة
صايحة صياحا شديدا ومن رواه باليا فقد صحف ه عن ابن عمر
ابن الخطاب قال عبد الحق اسناده ضعيف وقال
الذهبي ابو يحيى ضعيف •
نهى ان ينفخ في الشراب وان يشرب من ثلمة القدح او
اذنه لما مر مفصلا طب عن سهل بن سعد الساعدي
قال الهيثمي فيه عبد المهيمن بن عباس بن سهل وهو ضعيف
انتهى ورمز المص لحسنه •
نهى ان يمشي الرجل ذكره وصف طردي والمراد الانسان والنهي
للتنزيه في نعل واحدة او خف واحد لما تقدم قال الغزالي
اذا لبس الانسان خفه فابتدا باليسرى فقد ظلم وكفر النعمة
لان الخف وقاية للرجل وللرجل فيه حظ والبداة بالحظوظ

لة

ينبغي ان يكون بلا سرف فهو العدل والوفا بالحكمة ونقيضه ظلم وكفران نعمة الرجل والخف قال وهذا عند العارفين كبيرة وان سماه الفقيه مكروها حتى ان بعضهم جمع اكرارا من حنطة وتصدق بها فسئل عن سببه فقال لبست المداس مرة فابتدات بالرجل اليسرى سهوا فكفرته بالصدقة نعم الفقيه لا يقدر على تفخيم الامر في هذه الامور ونحوها فانه مسكين بلي باصلاح العوام الذين تقرب درجتهم من درجة الانعام وهم منغمسون منطمسون في ظلمات لطم واعظم من ان يظهر امثال هذه الظلمات بالاضافة اليها حم عن ابي سعيد.

نهى ان تكلم النسا الا باذن ازواجهن لانه مظنة الوقوع في الفاحشة بتسويل الشيطان ومفهومه الجواز باذنه وحمله الولي العراقي على ما اذا انتفت مع ذلك الخلوة المحرمة والكلام في رجال غير محارم طب عن عمرو بن العاص رمز المصنف لحسنه وعدل عن عزوه للدارقطني لكونه غير موصول الاسناد عنده

نهى ان يلقى النوى على الطبق الذي يوكل منه الرطب او التمر لئلا يختلط بالتمر والنوى مبتل من ريق الفم عند الاكل بل يلقى النوى على ظهر اصبعيه حتى يجتمع فيلقيه خارج الطبق الشيرازي عن علي امير المومنين

نهى ان يسمى الرجل حربا او وليدا او مرة او الحكم او ابا الحكم او افلح او نجيحا او يسارا لما فيه من التفال بالسوء وتزكية النفس طب وكذا في الاوسط عن ابن مسعود قال الهيثمي وفيه محمد بن محصن العكاشي وهو متروك انتهى وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه.

نهى ان يخصي احد من ولد ادم فالخصي لهم حرام شديد التحريم طب عن ابن مسعود رمز لحسنه قال الهيثمي فيه معاوية بن عطا الخزاعي ضعيف.

نهى ان يتمطى الرجل حال كونه في الصلاة اي يمد اعضاه او عند النسا الا عند امراته او جواريه اللاتي يحل له وطيهن قط في الافراد عن ابي هريرة

نهى ان يضحي ليلا لانه لا يامن الخطا في الذبح ولعدم حضور الفقرا قال الشافعية يكره الذبح ليلا مطلقا وللاضحية اشد طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه سليمان بن سلمة الخبايري وهو متروك

نهى ان